الأزهر الشريف



جمع الجوامع

المعروف بالجامع الكبير

للإمام جلال الدين السيوطي
٨٤٩ - ٩١١ هـ

المجلد الرابع عشر

طبعة جديدة

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م



اسـم الكتاب : جمع الجوامع.

اسـم المؤلف : الإمام جلال الدين السيوطى.

التـــاريـــخ : ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

المجلـــــد : الرابـع عشر.

رقم الإيداع : ٢٠٠٥/١١٣٣٨.

الناشـــــر : الأزهر الشريف

اسم المطبعة : دار السعادة للطباعة.



جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعْرُوفُ بِالجامِعِ الْكَبِيرِ

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بحمد الله الذى بنعمته تتم الصالحات فرغنا من طبع القسم الأول من كتاب (جمع الجوامع) أو (الجامع الكبير) الذى ألفه الإمام السيوطى ، ونبدأ ـ بعون الله وتوفيقه ـ فى إخراج القسم الثانى من الكتاب وهو قسم الأفعال ليكون فى أيدى طلاب العلم وراغبى المعرفة ومحبى السنة النبوية المطهرة وذلك بإخراجه فى صورة رائعة وطبعة محققة مدققة يقوم بها وعليها مجموعة من الباحثين بمجمع البحوث الإسلامية من علماء الأزهر الشريف.

وتقسيم الكتاب إلى قسمين هو من عمل مؤلفه الإمام السيوطى ـ رحمه الله تعالى ـ وقد ذكر ذلك فى مقدمة الكتاب ، موضحا الداعى له إلى هذا التقسيم فقال :

هذا كتاب شريف حافل ، ولباب منيف رافل ، بجميع الأحاديث الشريفة النبوية كافل قصدت فيه إلى استيفاء الأحاديث النبوية ، وأرصدته مفتاحا لأبواب المسانيد العلمية ، وقسمته قسمين : الأول أسوق فيه لفظ المصطفى بنصه ، وأطوق كل خاتم منه بفصه وأتبع الحديث بذكر من خرجه من الأئمة أصحاب الكتب المعتبرة ، ومن رواه من الصحابه رضوان الله عليهم من واحد إلى عشرة أو أكثر من عشرة ، سالكا طريقه بطرق (يعرف) منها صحة الحديث وحسنه وضعفه ، مرتبا ترتيب اللغة على حروف المعجم مراعيا أول الكلمة فما بعده .

وهذا يدلنا على أن السيوطى قد قصد إلى جمع الأحاديث النبوية فقد قصد إلى تيسير فوائد حديثية يمكن أن يحصلها الدارس للكتاب من وقوفه على تعدد روايات الحديث وطرقه وتنوع مصادره مما له مدخل فى معرفة درجة الحديث من الصحة والحسن أو الضعف وقد أدرك ذلك ونبه عليه العلامة المتقى الهندى والذى درس الكتاب دراسة مستوعبة حيث رتب أحاديث هذا الكتاب (جمع الجوامع) على أبواب الفقه ليسهل على العامة الانتفاع به وسماه (كنز العمال فى سنن الأقوال

والأفعال) وجاء فى مقدمته وهو يتحدث عن حزبه (جمع الجوامع) قال : (وأودع فيه من الأحاديث ألوفا ومن الآثار صنوفا وأجاد كل الإجادة مع كثرة الجدوى وحسن الإفادة) .

وأما القسم الثانى من الكتاب فهو ما سمى بقسم الأفعال ومن يتأمل بنظرات فاصحة فى هذا القسم يدرك مدى الجهد الذى بذله السيوطى ليميز المورد والمحور الذى دارت حوله الأحاديث فى كل قسم وما يستتبع ذلك من نظرات فى درجة تلك الأحاديث ثم إن طريقة ترتيب أحاديث هذا القسم وإن كانت مسبوقة إلا أن محتوى هذه الأحاديث فى إطار هذا الترتيب لا يعلم للسيوطى سابق بهذا التصنيف ، مما يدل على أنه فى ذلك لم يكن مجرد جامع وإنما كان عالما محققا ولغويًا بارعا ومحدثا فقيها ، وقد أوضح السيوطى طريقته ومنهجه فى هذا القسم فقال :

(لما انتهى قسم الأقوال من كتاب (جمع الجوامع) مرتبا على حروف المعجم فى أول اللفظ النبوى ، أتبعته ببقية الأحاديث الخارجة عن هذه الشريطة وهى الفعلية المحضة أو المشتملة على فعل وقول أو سبب أو مراجعة أو نحو ذلك ليكون الكتاب جامعا لجميع ما هو مأخوذ من الأحاديث النبوية إن شاء الله وهذا القسم مرتب على مسانيد الصحابة باديا بالعشرة ثم بالباقى على حروف المعجم ، وفى الأسماء ثم الكنى كذلك ثم المبهمات ، ثم النساء كذلك (أى حسب الأسماء ثم الكنى ثم المبهمات) ثم المراسيل و بالله التوفيق .

والسيوطى ـ رحمه الله ـ عندما يذكر أحاديث هذا القسم مرتبة على مسانيد الصحابة على الوجه الذى ذكره يسوق فى كل مسند منها ما يدل على صحبة صاحب ذلك المسند للنبى ـ ﷺ ـ مثل سماعه منه أو سؤاله إياه أو وفادته إليه أو حضوره مجلسا أو مشهدًا للرسول ـ ﷺ ـ أو ما يذكره العلماء أو نحو ذلك .

كما أن السيوطى ينبه إلى من اختلف فى صحبته كما ذكر ذلك فى مسند

(أزداد) وقيل (يـزداد ـ أبو عيسى) وفى مسند إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ذكر الاختلاف فى مولده ، قيل ولد فى عهد النبى ـ ﷺ ـ وقيل ، قبل الهجرة .

وهذا منه تنبيه على أن إبراهيم هذا لقى النبى ـ ﷺ ـ وهو يدرك أو لقيه صغيرا فيعد العلماء روايته فى المراسيل .

ويذكر كذلك الاختلاف صراحة فى صحبة صاحب المسند مثل (بشير بن فديك) يقول السيوطى وقال أبو نعيم : يقال : له رؤية ، فى مسند عبد الله بن جراد بن المنتفق العقيلى ـ يقول : قال ابن عساكر يقال : له صحبة وفى مسند عبد الله بن يزيد الحنفى قال ابن عساكر : لا تثبت له صحبة ، وفى مسند محمد بن عمير بن عطاء بن حاجب ـ قال أبو نعيم : يعد فى الصحابة ولا يصح له صحبة .

ويذكر أيضا ما يفهم منه الاختلاف فى صحبته كما ذكر فى مسند الأسود بن جارية ـ قال ابن حجر فى الأطراف : إن صح .

وقد يذكر اسما لصحابى من غير ذكر لأبيه ونسبته لكنه معروف بالصحبة كما فى مسند إسحاق وربما ذكر فى ترتيب الأسماء حسب أحرف الهجاء بعض الروايات عن بعض الصحابة دون أن يذكر ترجمة لسنده كما ذكر رواية عن المسور بن يزيد الكاهلى ، وعن المسور بن يزيد الأسدى ـ من غير عنوان المسند فلان وذلك بعد ذكره لحسن المسور بن مخرمة ﷺ عن الصحابة أجمعين .

وقد يحتمل أن يكون ذلك من تصرف ناسخ المخطوطة إلا أنه تكرر فى الكنى وكذلك فى مسانيد النساء .

وبعد أن انتهى السيوطى من ذكر مسانيد الصحابة بحسب الأسماء مرتبا لها على حروف المعجم ساق مسانيد من عرف بالكنى من الصحابة (والكنية للرجال ما صدرت بأب مثل أبى أمامة وأبى أيوب وأبى بكرة وأبى ثعلبة ـ ﷺ ـ ، مرتبا لهم

بحسب الحروف الهجائية فيما أضيف إليه كلمة أب وهو يذكر فى كل مسند منها ما يساعد على تحديد اسم صاحب الكنية أو وصفه بما يؤدى إلى تعينه .

وقد يذكر الاسم صراحة مثل : حسن أبى عطية المذبوح واسمه عبد الرحمن بن قيس ، وقد يذكر الاختلاف فى اسم صاحب الكنية مثل حسن أبى عمرة الأنصارى واسمه أسيد بن مالك ويقال بشير بن عمرو ويقال ثعلبة بن عمرو ، ويقال ، عمرو بن محصن .

بعد ذلك ساق مسند المبهمات والمقصود بالمبهمات أن يذكر الراوى بوصف لا يعينه بل يتناول كثيرين وذلك مثل : عن رجل ، أو عن رجل من أهل المدينة أو من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ ، أو مثل ما جاء عن سويد بن حجير : أخبرنى خالى ، حيث لا يعرف ، وعن أبى عمير بن أنس قال : حدثنى عمومة لى من الأنصار ، وقد كان السيوطى دقيقا حين لم يذكر هذا النوع من المرويات بعنوان المبهمات وإنما ذكره بعنوان (مسند رجال من الصحابة لم يسموا ـ رضي الله عنهم ـ) .

وذلك ليدخل تحته أسانيد من روى عن أبيه ، أو عن أبيه عن جده ، وذلك أقرب إلى تحديد الراوى من إبهامه .

وبعد أن فرغ السيوطى من مسانيد الرجال من الصحابة على الترتيب وعلى الوجه المذكور أتبع ذلك بذكر مسانيد النساء الصحابيات ـ رضوان الله عليهن ـ حسبما فعله فى مسانيد رجال الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ .

ثم ختم الكتاب بذكر المراسيل ويقصد بها ما رواه التابعون عن رسول الله ـ ﷺ ـ من غير ذكر للصحابى الذى أخذوا عنه ، وقد رتب السيوطى تلك المراسيل على أسماء الرواة من التابعين حسب حروف المعجمة ثم ذكر مراسيل بعض التابعين المشهورين بالكنى مرتبة أيضا حسب الحروف الهجائية ، ولم يذكر مراسيل عن النساء .

أما المسانيد فهى جمع مسند بفتح النون ويطلق بإطلاقات .

أحدها : أن يطلق ويراد به الإسناد (أى سلسلة الرواة الذين نقلوا الحديث راويًا عن راو) ، فيكون مصدرا وذلك كما قالوا مسند الشهاب ، ومسند الفردوس أى أسانيد أحاديثهما .

ثانيها : أن يطلق ويراد به ما قاله الخطيب البغدادى :

هو عند أهل الحديث ما اتصل سنده إلى منتهاه ، فيشمل المرفوع (ما أضيف إلى النبى - ﷺ -) والموقوف (ما أضيف إلى الصحابى من قوله أو فعله) والمقطوع ما أضيف إلى التابعى فمن دونه) .

قال الخطيب : وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبى - ﷺ - دون غيره .

وقال الحاكم وغيره : لا يستعمل إلا فى المرفوع المتصل ، وقال : من شرط المسند أن لا يكون فى إسناده - : أخبرت (بالبناء للمجهول) عن فلان ، ولا حدثت عن فلان ، ولا بلغنى عن فلان ولا أظنه مرفوعا ولا رفعه فلان .

وقال السيوطى عن كلام الحاكم : وحكاه ابن عبد البر عن قوم من أهل الحديث وهو الأصح وليس ببعيد من كلام الخطيب ، وبه جزم شيخ الإسلام (ابن حجر) فى النخبة ، فيكون أخص من المرفوع .

وذكر عن ابن حجر أنه أوضح أن لا قائل بإطلاق (المسند) على المرسل والمعضل والمنقطع إذا كان مرفوعا .

وثالثها : للكتاب الذى جعل فيه حديث كل صحابى مجتمعا على حدة من غير ترتيب ولا تبويب للأحاديث وسواء كان الحديث صحيحا أو حسنا أو ضعيفا وترتب المسانيد على حروف الهجاء فى أسماء الصحابة وهو أسهل تناولا أو على القبائل ، أو السابقة فى الإسلام ، أو الشرف النسبى ونحو ذلك .

ومن خلال هذا العرض لمنهج السيوطى فى كتابه هذا وما صنعه فيه يتأكد لطلاب العلم أن هذا الكتاب ثروة علمية عظيمة وخزانة معرفة واسعة عميقة بما اشتمل عليه من مرويات مع التمييز بينها فى المصادر ودرجات القبول ، وبما تضمنه من مسائل ومرويات تثرى علوم الحديث ومصطلحه وتعين على الدراسة النقدية للمرويات ، وبما يحمله كل ذلك من دلالة على أن علماء الإسلام أخلصوا النصح لدين الله وللأمة وأدوا الأمانة التى ائتمنوا عليها ، وقدموا للأجيال الحجة التى تدحض افتراء المفترين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد أن وفق وألهم إلى هذا الفضل أجيالا من العلماء المعاملين .

نسأل الله عز وجل أن يدخر ثواب هذا الجهد لمؤلفه ولكل من أسهم فى تحقيقه وإعداده وطبعه ونشره .

وأن ينفع قارئه ودارسه ومعلمه والمعرف به ، وأن ينفع الجميع بحب محمد الصادق الأمين وبصدق اتباعه فى كل وقت حين ـ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ـ .

* * * *

ثانيا: مسانيد الصحابة

(١) «مسند أبي بكر الصديق ﷺ»

١ / ١ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالت: رَأَيْتُ أَبِي يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَةَ: أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَثِيَابُكَ مَوْضُوعَةٌ؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ! إِنَّ آخِرَ صَلاَةٍ صَلاَّهَا رَسُولُ الله - ﷺ - خَلْفِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ».

ش، ع وفيه الواقدي (١).

---

(١) الحديث في مسند ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) في باب: الصلاة في الثواب الواحد ج ١ ص ٣١٤ قال: حدثنا محمد بن عمرو الأسلمي قال: أنا الضحاك بن عثمان، عن حبيب مولى عروة قال: سمعت أسماء بنت أبي بكر تقول: رأيت أبي يصلي في ثوب واحد وثيابه موضوعة، فقال: «يا بنية! إن آخر صلاة صلاها رسول الله - ﷺ - خلفي في ثوب واحد».

والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند أبي بكر الصديق - ﷺ -) ج ١ ص ٥١ قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا محمد بن عمر الأسلمي، حدثنا الضحاك بن عثمان عن حبيب مولى عروة قال: سمعت أسماء بنت أبي بكر قالت: رأيت أبي يصلي في ثوب واحد ... الحديث.

قال المحقق: إسناده ضعيف، ومحمد بن عمر الأسلمي هو الواقدي قال الحافظ في التقريب: متروك على سعة علمه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢ ص ٤٨ ونسبه إلى أبي يعلى وقال: فيه الواقدي وهو ضعيف.

أما الصلاة في الثوب الواحد فقد جمع الطحاوي أحاديث الـمُبيحِينَ لها والمانعين في شرح معاني الآثار، ١ / ٣٨٠ ومن أراد المزيد فليراجعه.

ترجمة (الواقدي) ترجم له في تهذيب التهذيب، ج ٩ ص ٣٦٣ قال: هو محمد بن عمر الواقدي الأسلمي أبو عبد الله المدني القاضي أحد الأعلام.

قال الشافعي فيما أسنده البيهقي: كتب الواقدي كلها كذب.

وقال النسائي في الضعفاء: الكذابون المعروفون بالكذب على رسول الله - ﷺ - الواقدي بالمدينة، ومقاتل بخراسان، ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام، وذكر رابعا.

وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة والبلاء منه، وقال ابن المديني: عنده عشرون ألف حديث، يعني: مالها أصل حالا، وقال في موضع آخر: ليس هو بموضوع للرواية، وإبراهيم بن يحيى كذاب، وهو عندي أحسن حالا من الواقدي، وقال الذهبي في الميزان: استقر الإجماع على وهن الواقدي، وتعقبه بعض مشايخنا، اهـ: تهذيب التهذيب بتصرف.

١ / ٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إنَّ أَبَا بَكْرٍ خَطَبَنَا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَامَ فِينَا عَامَ أَوَّلَ فَقَالَ : « أَلا إِنَّهُ لَمْ يُقْسَمْ بَيْنَ النَّاسِ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنَ الْمُعَافَاةِ بَعْدَ الْيَقِينِ ، أَلا إِنَّ الصِّدْقَ وَالْبِرَّ فِي الْجَنَّةِ ،أَلا إِنَّ الْكَذِبَ وَالْفُجُورَ فِي النَّارِ » .

حم ، ن ، ع ، حب في روضة العقلاء ، قط في الأفراد ، ض [1] .

---

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج ١ ص ٩ طبع المكتب الإسلامي ، قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا بهز بن أسد ، ثنا سليم بن حيان قال : سمعت قتادة يحدث عن حميد بن الرحمن أن عمر قال : إن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ خطبنا فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قام فينا عام أول فقال : ألا إنه لم يقسم بين الناس شيء أفضل من المعافاة بعد اليقين ، ألا إن الصدق والبر في الجنة ، ألا إن الكذب والفجور في النار » .

والحديث في كتاب (عمل اليوم والليلة) للنسائي ، باب : مسألة المعافاة ، ص ٢٦٠ حديث ٨٩١ طبع مؤسسة الكتب الثقافية ، قال: حدثنا بهز بن أسد قال : حدثنا سليم بن حيان قال : سمعت قتادة عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر قال: إن أبا بكر خطبنا فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قام فينا عام الأول فقال : « ألا إنه لم يقسم بين الناس شيء أفضل من المعافاة بعد اليقين ، ألا وإن الصدق والبر في الجنة ، ألا إن الكذب والفجور في النار » .

والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٢٠ حديث ٨ قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سليم بن حيان عن قتادة ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، أن عمر بن الخطاب قال : إن أبا بكر قام خطيبا فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قام فينا عام أول فقال : « إنه لم يقسم بين الناس شيء » الحديث .

قال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه ، حميد بن عبد الرحمن لم يدرك عمر ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ١ / ٩ من طريق بهز بن أسد بهذا الإسناد ، وانظر الأحاديث ص ٤٩ ، ٧٤ ، ٨٦ ، ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٤ .

وفي سنن ابن ماجه في كتاب (الدعاء) باب : الدعاء بالعفو والعافية ، ج ٢ ص ١٢٦٥ حديث ٣٨٤٩ قال : حدثنا أبو بكر وعلي بن محمد قالا : ثنا عبيد بن سعد قال : سمعت شعبة عن يزيد بن خمير ، قال : سمعت سليم بن عامر يحدث عن أوسط بن إسماعيل البجلي أنه سمع أبا بكر حين قبض النبي ـ ﷺ ـ يقول : قام رسول الله ـ ﷺ ـ في مقامي هذا عام الأول (ثم بكى أبو بكر) ثم قال: « عليكم بالصدق فإنه مع البر ، وهما في الجنة ، وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار ، وسلوا الله المعافاة ؛ فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيراً من المعافاة ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تقاطعوا ، ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا » .

قال المحقق : وفي الزوائد : قلت : رواه النسائي (في اليوم والليلة) من طرق ، منها : عن يحيى بن عثمان ، عن عمر بن عبد الواحد ، وعن محمود بن خالد ، عن الوليد ، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد عن سليم بن عامر .

١ / ٣ - « عَنْ عُثْمَانَ : أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - حِينَ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ - ﷺ - حَزِنُوا عَلَيْهِ حَتَّى دَارَ بَعْضُهُمْ يُوَسْوِسُ وَكُنْتُ مِنْهُمْ ، فَقُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ : تَوَفَّى اللهُ نَبِيَّهُ - ﷺ - قَبْلَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الأَمْرِ ؟ ! قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُهَا عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا عَلَيَّ فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ » .

ابن سعد ، ش ، حم ، ع ، قط في الأفراد ، عق ، هب ، ض (١) .

---

(١) الحديث في طبقات ابن سعد ، ج ٢ ص ٨٤ ، ٨٥ من القسم الثاني ، قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني محمد بن عبد الله ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : سمعت عثمان ابن عفان يقول : توفي رسول الله - ﷺ - فحزن عليه رجال من أصحابه حتى كاد بعضهم يوسوس ، فكنت ممن حزن عليه ، فبينا أنا جالس في أطم من آطام المدينة ، وقد بويع أبو بكر ، إذ مر بي عمر فلم أشعر به لما بي من الحزن ، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال : يا خليفة رسول الله : ألا أُعَجِّبُكَ ؟ مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد عليّ سلاما ، فقام أبو بكر فأخذ بيد عمر ، فأقبلا ، جميعا حتى أتياني ، فقال لي أبو بكر: يا عثمان ! جاءني أخوك فزعم أنه مر بك فسلم عليك فلم ترد عليه ، فما الذي حملك على ذلك ؟ فقلت : يا خليفة رسول الله ! ما فعلت ، فقال عمر : بلى والله لكنها عُبِّيَّتُكُم يا بني أمية ، فقلت : والله ما شعرت أنك مررت بي ولا سلمت عليّ ، فقال أبو بكر : صدقت ، أراك والله شغلت عن ذلك بأمر حدثت به نفسك قال : فقلت : أجل ، قال : فما هو ؟ فقلت : توفي رسول الله - ﷺ - ولم أسأله عن نجاة هذه الأمة ما هو ؟ وكنت أحدث بذلك وأعجب من تفريطي في ذلك ، فقال أبو بكر : قد سألته عن ذلك فأخبرني به ، فقال عثمان : ما هو ؟ قال أبو بكر : سألته فقلت : يا رسول الله ! ما نجاة هذه الأمة ؟ فقال : « من قبل مني الكلمة التي عرضتها على عمي فردها علي فهي له نجاة » والكلمة التي عرضها على عمه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً أرسله الله .

والحديث في مسند الإمام أحمد (مسند أبي بكر - ؓ -) ج ١ ص ٦ طبع المكتب الإسلامي ، قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي قال : ثنا أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب عن الزهري ، قال: أخبرني رجل من الأنصار من أهل الفقة أنه سمع عثمان بن عفان - ؓ - يحدث أن رجالا من أصحاب النبي - ﷺ - حين توفي النبي - ﷺ - حزنوا عليه حتى كاد بعضهم يوسوس ، قال عثمان : وكنت منهم .... الحديث .

وقال الشيخ شاكر في تحقيقه للحديث ج ١ ص ١٦٥ رقم ٢٠ : إسناده ضعيف لجهالة الرجل من الأنصار الذي روى عنه الزهري .

والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند أبي بكر الصديق - ؓ -) ج ١ ص ٢١ حديث رقم ١٠ قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، حدثني رجل من الأنصار من أهل الفقه غير متهم أنه سمع عثمان بن عفان يحدث أن رجالا من أصحاب رسول الله - ﷺ - حين توفي رسول الله - ﷺ - حزنوا عليه حتى كاد بعضهم أن يوسوس ، فقال عثمان : فكنت منهم الحديث بنفس رواية ابن سعد في الطبقات .

ومعنى كلمة (وسوس) قال في النهاية مادة (السين مع الواو) : الوسوسة هي : حديث النفس والأفكار ، ورجل موسوس : إذا غلبت عليه الوسوسة ، وقد وسوست إليه نفسه وسوسة ووسواساً بالكسر ، وهو بالفتح الاسم ، والوسواس أيضا : اسم للشيطان ، ووسوس : إذا تكلم بكلام لم يبيّنه ، ومنه حديث عثمان « لما =

١/ ٤ ـ « عَنْ عثمَان قَال : تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ مَاذا يُنْجِينَا مِمَّا يُلقِي الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسنَا ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْر : قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلكَ فَقَالَ : يُنْجِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ بِهِ عَمِّي عِنْدَ الْمَوْتِ أَنْ يَقُولَهُ ، وَلَمْ يَقُلْهُ » .

حم ، ع ، ض [(١)] .

١/ ٥ ـ « عَنْ أَبِي بَكْر الصِّدِّيق قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! مَا نَجَاةُ هَـذَا الأَمْرِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ ؟ ! فَقَالَ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَه إِلاَّ الله فَهُوَ لَهُ نَجَاةٌ » .

ع ، وابن منيع ، عق ، قط في الأفراد [(٢)] .

= قبض رسول الله ـ ﷺ ـ وُسْوِسَ ناسٌ ، وكنت فيمن وُسْوِس : يريد أنه اختلط كلامه ودهش بموته اهـ : نهاية ، ج٥ ص ١٨٦ ، ١٨٧ .

والعُبِّيَّةُ : الكبر ، هي بضم العين وكسرها مع الباء المكسورة والياء المفتوحة مشددتين ، انظر النهاية واللسان في مادة (عبب) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ٧ ، ٨ طبع المكتب الإسلامي ، قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو سعيد ـ مولى بني هاشم ـ ثنا عبد العزيز بن محمد وسعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أبي الحويرث ، عن محمد بن جبير بن مطعم أن عثمان ـ رضي الله عنه ـ قال : تمنيت أن أكون سألت رسول الله ـ ﷺ ـ ماذا ينجينا مما يلقى الشيطان في أنفسنا ؟ فقال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ: قد سألته عن ذلك فقال : « ينجيكم من ذلك أن تقولوا ما أمرت به عمي أن يقوله فلم يقله » .

(٢) الحديث فيه تكرار في الأصل والتصويب من الكنز كتاب (الإيمان والإسلام) فضل الشهادتين ، ج ١ برقم ١٤٠٦ .

والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ٢٨ حديث ١٩ قال : حدثنا الحسن بن شبيب ، حدثنا هشيم ، حدثنا كوثر بن حكيم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن أبي بكر الصديق قال : قلت : يا رسول الله ! ما نجاة هذا الأمر الذي نحن فيه ؟ قال : « من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، فهو له نجاة » .

قال المحقق : إسناده ضعيف ؛ الحسن بن شبيب هو : ابن راشد بن مطر ، قال ابن عدي : حدث عن الثقات بالبواطيل ، ووصل أحاديث هي مرسلة ، وقال الدارقطني : إخباري يعتبر به وليس بالقوي ، وقال أبو بكر بن المقرىء : وكان يوثق ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي في الميزان ١/ ٤٩٥ : قلت : المتعين ما قال ابن عدي فيه ، وكوثر بن حكيم : ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم والحاكم وأبو نعيم ، والدولابي وابن الجارود ، وابن شاهين ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أحمد : أحاديثه بواطيل ، وليس بشيء ، وقال : ليس هو=

١/ ٦ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ فِي الْغَارِ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ لأَبْصَرَنَا تَحت قَدَمَيْهِ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا » .

ابن سعد ، ش ، حم ، خ ، م ، ت ، وابن جرير فى تهذيب الآثار ، وابن المنذر ، وأبو عوانة ، حب ، وابن مردويه ، وأبو نعيم فى المعرفة [(١)] .

= من عيالنا ، متروك الحديث ، وقال : ضعيف منكر الحديث ، وقال الدارقطنى وغيره : مجهول ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وباقى رجاله ثقات ، وهشيم هو : ابن بشير ، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/ ١٥ ونسبه إلى أبى يعلى وقال : فى إسناده كوثر ، وهو متروك .

(١) الحديث ذكره ابن سعد فى الطبقات الكبرى ، فى (ذكر الغار والهجرة إلى المدينة) ج ٣ ص ١٢٣ من القسم الأول ، قال : أخبرنا عفان بن مسلم قال : حدثنا همام بن يحيى قال : حدثنا ثابت عن أنس أن أبا بكر حدثه قال : قلت للنبى - ﷺ - ونحن فى الغار : لو أن أحدكم ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه ، قال : فقال : « يا أبا بكر ! ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ ! » .

والحديث أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، فى كتاب (المغازى) ما قالوا فى مهاجر النبى - ﷺ - وأبى بكر وقدوم من قدم ، ج ١٤ ص ٣٣٣ حديث ١٨٤٦٢ قال: حدثنا عفان قال : حدثنا همام قال : أخبرنا ثابت عن أنس أن أبا بكر حدثه قال : قلت للنبى - ﷺ - ونحن فى الغار ... الحديث .

وانظر الحديث رقم ١١٩٧٨ فى كتاب (الفضائل) ج ١٢ ص ٧ من نفس المصدر .

والحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق - رضي الله عنه -) ج ١ ص ٤ قال : حدثنا عبد الله قال : حدثنى أبى قال : ثنا عفان قال : ثنا همام قال : أخبرنا ثابت عن أنس أن أبا بكر حدثه قال: قلت للنبى - ﷺ - وهو فى الغار ، وقال مرة : ونحن فى الغار .. الحديث .

والحديث فى صحيح البخارى فى كتاب (التفسير) تفسير سورة براءة ج ٦ ص ٨٣ طبع الشعب ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا حبان ، حدثنا همام ، حدثنا ثابت ، حدثنا أنس قال : حدثنى أبو بكر - رضي الله عنه - قال : كنت مع النبى - ﷺ - فى الغار ، فرأيت اثار المشركين ، قلت : يا رسول الله ! لو أن أحدهم رفع قدمه رآنا ، قال : « ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ ! » .

والحديث فى صحيح الإمام مسلم ، فى كتاب (فضائل الصحابة) فضائل أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - ج ٤ ص١٨٥٤ حديث ١/ ٢٣٨١ .

قال : حدثنى زهير بن حرب ، وعبيد بن حميد ، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى ، قال عبد الله : أخبرنا ، وقال الآخرون : حدثنا حبان بن هلال ، حدثنا همام ، حدثنا ثابت ، حدثنا أنس بن مالك أن أبا بكر الصديق حدثه قال: نظرت إلى أقدام المشركين عل رءوسنا ونحن فى الغار فقلت : يا رسول الله ! لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه ، فقال : « يا أبا بكر ! ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟! » . =

١ / ٧ ـ « عَنْ أَنَس أَنَّ أَبَا بَكْر كَتَبَ لَهُمْ : إِنَّ هَـذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِى فَـرَضَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِى أَمَرَ اللهُ بِهَا رَسُولَهُ ، فَمَنْ سَأَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا ، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَ ذَلِكَ فَـلاَ يُعْطِه ؛ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فِى كُلِّ خَمْسٍ ذَوْدٍ شَاةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَـابْنُ لَبُـونٍ ذَكَرٌ ، فَـإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلاَثِينَ فَـفِيـهَـا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَـا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدًا وَسِتِّينَ فَفِيـهَا جَذَعَـةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْـعِينَ فَفِـيهَا بِنْتَـا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِـينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدًا وَتِسْـعِينَ فَفِيـهَا حِقَّـتَانِ طَرُوقَتَا الْفَـحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِـائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِى كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ وَفِى كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الإِبِلِ فِى فَرَائِضِ الصَّـدَقَاتِ فَمَـا بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَـذَعَةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَـذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَـإِنَّهَا تُقْبَلُ وَيَجْعَلُ مَـعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْـرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِـقَّةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلاَّ جَذَعَةٌ فَإِنَّهَـا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِـشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَـدَقَةُ الْحِقَّـةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْـحِقَّةِ وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ فَـإِنَّهَا تُقْبَلُ وَيَجْـعَلُ مَعَهَا شَـاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَـرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَـدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ وَلَيْسَـتْ عِنْدَهُ إِلاَّ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْـهُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ

= والحديث فى سنن الترمذى فى كتاب (التفسير) سورة التوبة ، ج ٤ ص ٣٤٣ حديث ٥٠٩٤ قال : قال زياد ابن أيوب البغدادي : أخبرنا عفان بن مسلم ، أخبرنا همام ، أخبرنا ثابت ، عن أنس أن أبا بكر حدثه قال: فذكره...

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، إنما يروى من حديث همام ، وقد روى هذا الحديث حبان ابن هلال وغير واحد نحو هذا . أهـ : ترمذى .

والحديث في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٨ ص ٦٢ برقم ٦٢٤٥ (فصل فى هجرته ـ ﷺ ـ إلى المدينة وكيفية أحواله فيها) ذكر ما خاطب الصديق به النبى ـ ﷺ ـ وهما فى الغار ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، حدثنا يعقوب الدورقى ، حدثنا عفان ، حدثنا همام ، حدثنا ثابت ، عن أنس أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ حدثهم قال : قلت للنبى ـ ﷺ ـ ونحن فى الغار : لو أراد أحدهم أن ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدمه ، فقال ـ ﷺ ـ : « ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ ! » .

بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَـدَقَةُ بِنْت لَبُـون ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ ابْنَةُ لَبُـونٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةُ مَخَـاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيَجْعَلُ مَعَـهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْـرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُـهُ بِنْتَ مَخَاضٍ وَلَيْس عِنْدَهُ إِلاَّ ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْس مَعَهُ شَيْءٌ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلاَّ أَرْبَعٌ مِنَ الإِبِلِ فَلَيْس فِيـهَا شَيْءٌ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَـا ، وَفِى صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِى سَائِمَتِهَا إِذَا كَـانَتْ أَرْبَعِينَ فَفِـيهَا شَـاةٌ إِلَى عِشْرِينَ ومِـائَة ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِـيهَا شَـاةٌ وَإِلا شَـاتَان إِلَى مِائَتَـيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاه إِلَى ثَلاَثِمِـائَة ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِى كُلِّ مِائَة شَاةٌ ، وَلاَ يُؤْخَذُ فِى الصَّدَقَة هَرِمَةٌ ، وَلاَ ذَاتُ عَوَارٍ ، وَلاَ تَيْسٌ ، إِلا أَنْ يَشَاءَ المصَّدِّقُ ، وَلاَ يُجْـمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّق ، وَلاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَـةَ الصَّدَقَة ، وَمَا كَانَ مِـنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَـرَاجَعَان بَيْنَهُمَـا بِالسَّوِية ، وَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَة فَلَيْس فِيهَا شَيْءٌ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا » .

حم ، وأبو عـبيد فـى كتاب الأمـوال ، خ ، د ، ن ، هـ ، وابن جرير ، وابـن الجاورد ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب ، قط ، ك ، ق (١) .

---

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق - ﷺ -) ج ١ ص ١١ طبع المكتب الإسلامى ، قال: حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا أبو كامل ، ثنا حماد بن سلمة ، قال : أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك : أن أبا بكر - ﷺ - كتب لهم : إن هذه فرائض الصدقة التى فرضها رسول الله -ﷺ- على المسلمين التى أمر الله - عز وجل - بها رسول الله -ﷺ- ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ، ومن سئل فوق ذلك فلا يعطه ، فيما دون خمس وعشرين من الإبل ... الحديث .

والحديث فى كتاب (الأموال) لأبى عبيد القاسم بن سلام ، فى كتاب (الزكاة) باب : فرض صدقة الإبل وما فيها من السنن ، ص ٣٧١ حديث ٩٧٢ قال : ويروى عن حماد بن سلمة ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك ، عن أبى بكر الصديق ، عن النبى -ﷺ- فى فرائض الإبل .

قال المحقق : قال ابن حزم : هذا حديث فى نهاية الصحة ، عمل به الصديق بحضرة العلماء ، ولم يخالفه أحد.

والحديث فى صحيح البخارى فى كتاب (الزكاة) باب : زكاة الغنم ج ٢ ص ١٤٦ ، ١٤٧ قال: حدثنا محمد ابن عبد الله بن المثنى الأنصارى قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنى ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر - ﷺ - كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين : (بسم الله الرحمن الرحيم) هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله - ﷺ - والتى أمر الله بها رسوله ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ... الحديث .

=

= والحديث في سنن أبي داود في كتاب (الزكاة) باب : في زكاة السائمة ، ج ٢ ص ٢١٤ حديث ١٥٦٧ قال: حدثنا سوى بن إسماعيل ، حدثنا حماد قال: أخذت من ثمامة بن عبد الله بن أنس كتابا زعم أن أبا بكر كتبه لأنس ، وعليه خاتم رسول الله - ﷺ - حين بعثه مصدقا وكتبه له ،فإذا فيه : هذه الصدقة التي فرضها رسول الله - ﷺ - على المسلمين التي أمر الله - عز وجل - بها نبيه - ﷺ - ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ، ومن سئل فوقها فلا يعطه ، فيما دون خمس وعشرين من الإبل ... الحديث .

قال المحقق : أخرجه النسائي في زكاة الإبل ، حديث ٢٤٤٩ والبخاري ، وابن ماجه في الزكاة ، باب : إذا أخذ المصدق سنا ، حديث ١٨٠٠ من حديث عبد الله بن المثنى الأنصاري عن عمه ثمامة ، وأخرجه الدارقطني من حديث النضر بن شميل عن حماد بن سلمة .

والحديث أخرجه النسائي في كتاب(الزكاة) باب : زكاة الغنم ، ج ٥ ص ٢٧ إلى ٣٠ تحقيق الشيخ حسن محمد المسعودي ، طبع المطبعة المصرية بالأزهر ، قال : أخبرنا عبد الله بن فضالة بن إبراهيم النسائي قال : أنبأنا شريح بن النعمان قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك أن أبا بكر - رضي الله عنه - كتب له : « هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله - ﷺ - على المسلمين التي أمر الله بها رسوله - ﷺ - فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها .... الحديث .

والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب (الزكاة) باب : إذا أخذ المصدق سنًا دون سن أو فوق سن ، ج١ ص ٥٧٥ حديث ١٨٠٠ قال : حدثنا محمد بن بشار ، ومحمد بن يحيى ، ومحمد بن مرزوق قالوا : ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى ، حدثنا أبي ، عن ثمامة ، حدثني أنس بن مالك أن أبا بكر الصديق كتب له : (بسم الله الرحمن الرحيم) هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله - ﷺ - على المسلمين التي أمر الله بها رسول الله - ﷺ - ، فإن من أسنان الإبل في فرائض الغنم من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة ... الحديث .

والحديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، في كتاب (الزكاة) باب: النهي عن الجلب عند أخذ الصدقة من المواشي ، والأمر بأخذ صدقة المواشي في ديار مالكها من غير أن يؤمروا بجلب المواشي إلى الساعي ليأخذ صدقتها ، ج ٤ ص ٢٧ حديث ٢٢٨١ قال : حدثنا بندار ، وأبو موسى ، ومحمد بن يحيى ، ويوسف بن موسى ، قالوا : حدثنا محمد بن عبد الله ، حدثني أبي ، عن ثمامة ، قال : حدثني أنس بن مالك أن أبا بكر كتب له (بسم الله الرحمن الرحيم) هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله - ﷺ - على المسلمين التي أمر الله بها رسوله ... الحديث .

قال المحقق : أخرجه البخاري في كتاب (الزكاة) باب : ٣٣ من طريق محمد بن عبد الله مختصراً .

والحديث في شرح معاني الآثار للطحاوي ، في كتاب (الزكاة) باب : ذات العوار هل تؤخذ في صدقات المواشي أم لا ؟ ج ٢ ص ٣٣ ، ٣٤ قال : حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال : حدثني أبي ، عن ثمامة بن عبد الله ، عن أنس أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - لما استخلف وجه أنس بن مالك =

= ـ ﷺ ـ إلى البحرين ، فكتب له هذا الكتاب : هذه فريضة (يعنى الصدقة) التى فرض رسول الله ـ ﷺ ـ على المسلمين التى أمر الله ـ عز وجل ـ بها رسول الله ـ ﷺ ـ ، فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها، ومن سأل فوقها فلا يعطه ، فذكر فرائض الصدقة ، وقال : (لا تؤخذ هرمة ، ولا ذات عوار ، ولا تيس الغنم».

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان فى كتاب (الزكاة) باب : فرض الزكاة ، ج ٥ ص ١١١ ، ١١٢ حديث ٣٢٥٥ قال : أخبرنا عمر بن محمد بن كبير البجيرى ، وإسحاق بن إبراهيم ، قالا : حدثنا محمد ابن بشار ، ومحمد بن المثنى قالا : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى قال : حدثنى أبى عن ثمامة قال : حدثنى أنس بن مالك أن أبا بكر الصديق لما استخلف كتب له حين وجهه إلى اليمن هذا الكتاب : (بسم الله الرحمن الرحيم) هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله ـ ﷺ ـ على المسلمين التى أمر الله بها رسوله ، فمن سئلها من المسلمين ... الحديث .

والحديث فى سنن الدارقطنى فى كتاب (الزكاة) ج ٢ ص ١٠١ حديث ٢٧ .

والحديث فى المستدرك على الصحيحين ، فى كتاب (الزكاة) ج ١ ص ٣٩٠ ، ٣٩١ قال: (أخبرنا) أبو النضر الفقيه ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ، وحدثنا على بن حمشاذ العدل ، ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربى، (و) هشام بن على (قالوا) : ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة قال: أخذت من ثمامة بن عبد الله ابن أنس كتابا زعم أن أبا بكر كتبه لأنس وعليه خاتم رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ حين بعثه مصدقا له ، فإذا فيه : هذه الصدقة التى فرضها رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ على المسلمين التى أمر الله بها نبيه ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ... الحديث .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه هكذا ، إنما تفرد بإخراجه البخارى من وجه آخر عن ثمامة بن عبد الله ، وحديث حماد بن سلمة أصح وأشفى وأتم من حديث الأنصارى . ووافقه الذهبى فى التلخيص .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى فى كتاب (الزكاة) ج ٤ ص ٨٦ قال : أخبرنا أبو الحسن على بن محمد ابن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ، ثنا يونس بن محمد المؤدب ، ثنا حماد بن سلمة ، قال : أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك أن أبا بكر ـ ﷺ ـ كتب له : « إن هذه فرائض الصدقة التى فرض رسول الله ـ ﷺ ـ على المسلمين التى أمر الله ـ عز وجل ـ بها رسوله ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ، ومن سئل فوقه فلا يعطه » الحديث .

قال البيهقى : رواه النضر بن شميل عن حماد بن سلمة قال : أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس يحدثه عن أنس بن مالك عن رسول الله ـ ﷺ ـ اهـ : البيهقى .

٨/١ ـ « عن البراء بن عازب قال : « اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ من عَازِبٍ سَرْجًا بثلاثَةَ عَشَرَ درهَمًا ، فَقَالَ أَبُو بكْر لعَازِبٍ : مُرِ الْبَرَاءَ فَيحْملَهُ إِلَى منْزلِى ، فَقَالَ : لا ؛ حتَّى تُحدِّثَنَا كَيفَ صَنَعْتَ حِينَ خَرجَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وأَنْتَ معَهُ ، فقَالَ أَبُو بكْر : خَرجْنا فَأَدْلَجْنَا فَأَحْثَثْنا يَوْمَنَا ولَيْلَتَنَا حتَّى أَظْهَرْنَا وقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَة فضَرَبْتُ ببَصَرِى هَلْ أَرَى ظِلا نَأْوِى إِلَيْه، فَإِذَا أَنَا بصَخْرَة ، فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا ، فَإِذَا بَقِيَّةُ ظِلِّهَا فَسَوَّيْتُهُ لرسُول الله ـ ﷺ ـ وفَرَشْتُ لَهُ فَرْوَةً وَقُلْتُ : اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ الله ، فَاضْطَجَعَ ، ثُمَّ خَرَجْتُ (أَنْظُرُ) (*) هَلْ أَرَى أَحَداً منَ الطَّلَب ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِى غَنَمٍ ، فَقُلْتُ : لمَنْ أَنْتَ يَا غُلامُ ؟ فقَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْش ، فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ ، فَقُلْتُ : فَهَلْ فِى غَنَمكَ منْ لَبَنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِى ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرْتُهُ فَاعْتَقَلَ شَاةً منْهَا ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَنَفَضَ ضرْعَهَا منَ الْغُبَارِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَنَفَضَ كَفَّيْه منَ الغُبَارِ ومَعِى إِدَاوَةٌ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ فَحلَبَ لِى كُثْبَةً مِنَ اللَّبَنِ ، فَصَبَبْتُ ـ يَعْنِى الْمَاءَ ـ عَلَى الْقَدَحِ حتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فوَافَيْتُهُ وقَد اسْتَيْقَظَ فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ الله ، فَشَرِبَ حتَّى رَضِيتُ ، ثُمَّ قُلْتُ : هَلْ أَتَى الرَّحِيل ؟ فَارْتَحَلْنَا والْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ منْهُمْ إِلا سُرَاقَةُ بْنُ مَالك بن جُعْشُمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ! هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحقَنَا فَقَالَ : لا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا ، حتَّى إِذَا دَنَا منَّا فكَانَ بَيْنَنَا (وبينة) (*) قَدْرُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلاثَة ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحقَنَا ، وبَكَيْتُ ، قَالَ : لِمَ تَبْكِى ؟ فَقُلْتُ : أَمَا وَالله عَلَى نَفْسِى مَا أَبْكِى ، ولَكنِّى أَبْكِى عَلَيْكَ ، فَدَعَا عَلَيْه رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فقَالَ : اللَّهُمَّ اكْفنَاهُ بمَا شئْتَ ، فَسَاخَتْ قَوَائمُ فَرَسه إِلَى بَطْنهَا فِى أَرْضٍ صَلْد ووَثَبَ عَنْهَا ، وقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! قَدْ عَلمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ فَادْعُ اللهَ أَنْ يُنَجِّينِى ممَّا أَنَا فيه ، فَوَالله لأُعَمِّيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائى منَ الطَّلَب ، وَهَذه كنَانَتِى فَخُذْ منْهَا سَهْمًا ، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ بِإِبلِى وَغَنَمى فى مَوْضعِ كَذَا وكَذَا فَخُذْ منْهَا حَاجَتَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ لاَ حَاجَةَ لِى فيهَا ، وَدَعَا لَهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فَأُطْلِقَ ورَجَعَ إِلَى أَصْحَابه ، وَمَضَى رَسُولُ

(*) ما بين الأقواس من الكنز .

اللهِ ـ ﷺ ـ وَأَنَا مَعَـهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَـدِينَةَ لَيْلاً ، فَتَلَقَّـاهُ النَّاسُ ، فَخَرَجُـوا فِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الأَجَاجِيرِ ، وَاشْتَدَّ الْخَـدَمُ وَالصِّبْيَانُ فِي الطَّرِيقِ (يَقُولُونَ) (*) : اللهُ أَكْبَـرُ ، جَاءَ رَسُـولُ اللهِ ـ ﷺ ـ : جَاءَ مُحَـمَّدٌ ، وَتَنَازَعَ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ ، فَـقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ أَنْزِلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لأُكْرِمَهُمْ بِذَلِكَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا حَيْثُ أُمِرَ » .

ش ، حم ، خ ، م ، وابن خزيمة ، حب ، ق في الدلائل ، عبد الرزاق (١) .

(*) ما بين الأقواس من كنز العمال .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ، ج ١٤ ص ٣٢٧ حديث ١٨٤٥٩ بلفظ : حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال: « اشترى أبو بكر من عازب رحلا بثلاثة عشر درهما » الحديث .

والحديث في مسند الإمام أحمد (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٢ ، ٣ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا عمرو بن محمد أبو سعيد ـ يعني العنقري ـ قال: ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال : « اشترى أبو بكر » الحديث .

وزاد في آخره : قال البراء بن عازب : أول من كان قدم علينا من المهاجرين مصعب بن عمير أخو بني عبد الدار، ثم قدم علينا ابن أم مكتوم الأعمى أخو بني فهر ، ثم قدم علينا عمر بن الخطاب في عشرين راكبا ، فقلنا: ما فعل رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ فقال : هو على أثري ، ثم قدم رسول الله ـ ﷺ ـ وأبو بكر معه ، قال البراء : ولم يقدم رسول الله ـ ﷺ ـ حتى قرأت سورا من المفصل ، قال إسرائيل : وكان البراء من الأنصار من بني حارثة .

والحديث في صحيح البخاري في (مناقب المهاجرين وفضلهم) ج ٥ ص ٣ بلفظ : حدثنا عبد الله بن رجاء ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : « اشترى أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ من عازب » الحديث .

والحديث في صحيح مسلم في كتاب (الزهد والرقائق) باب : في حديث الهجرة ، ج ٤ ص ٢٣٠٩ ، ٢٣١٠ حديث رقم ٢٠٠٩ قال : حدثني سلمة بن شبيب ، حدثنا الحسن بن أعين ، حدثنا زهير ، حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب يقول : « جاء أبو بكر » الحديث .

والحديث في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٨ ص ٦٥ حديث رقم ٦٢٤٨ في (ذكر وصف قدوم المصطفى ـ ﷺ ـ وأصحابه المدينة المنورة عند هجرتهم إلى يثرب) قال: أخبرني الفضل بن الحباب الجمحي، حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني ، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول : « اشترى أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ رحلا بثلاثة عشر درهما » الحديث بطوله .

وانظر الكنز كتاب (الهجرتين) من قسم الأقوال ، ج ١٦ ص ٦٦٢ـ ٦٦٤ حديث ٤٦٢٨٦ وعزاه صاحب الكنز إلى ابن أبي شيبة ، وأحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وابن خزيمة ، والبيهقي في الشعب ، والبيهقي في الدلائل .

و (الكثبة من اللبن) : القليل منه ، وكل مجتمع من طعام أو غيره بعد أن يكون قليلا فهو : كثبة .

١ / ٩ ـ « قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ : يقُولونَ : أَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ الصَّلَاةَ مِنْ عَطَاء ، وَأَخَذَهَا عَطَاءٌ مِن ابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَأَخَذَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِن ابْنِ جُرَيْجٍ » .

حم ، قط فى الأفراد ، وقال : تفرد به عن ابن جريج ق وزاد : وَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ عَنْ جِبْرِيلَ ، وَأَخذَهَا جِبْرِيلُ عَنِ الله ـ تبارك وتعالى ـ قال عبد الرزاق : وكان ابن جريج يرفع يديه [(١)] .

١ / ١٠ ـ « عن ابن أبى مليكة قال : كَانَ رُبَّمَا سَقَطَ الْخِطَامُ مِنْ يَدَىْ أَبِى بَكْرٍ فَيَضْرِبُ بِذِرَاعِ نَاقَتِه فَيُنِيخُهَا فَيَأْخُذُهُ ، فَقَالُوا لَهُ : أَفَلاَ أَمَرْتَنَا نُنَاوِلُكَهُ ؟ قَالَ : إِنَّ حِبِّى رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ أَمَرَنِى أَنْ لاَ أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا » .

حم ، قال الحافظ ابن حجر فى الأطراف هذا منقطع [(٢)] .

---

(١) هذا الأثر فى مسند الإمام أحمد ج ١ ص ١٢ (مسند أبى بكر) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الرزاق قال : « أهل مكة يقولون : أخذ ابن جريج الصلاة من عطاء ، وأخذها عطاء من ابن الزبير ، وأخذها ابن الزبير من أبى بكر وأخذها أبو بكر ، من النبى ـ ﷺ ـ ما رأيت أحدا أحسن صلاة من ابن جريج » .
وفى السنن الكبرى للبيهقى فى كتاب(الصلاة) ج ٢ ص ٧٣ ، ٧٤ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا الإمام أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب ، أنبأ محمد بن صالح بن عبد الله أبو جعفر الكيلينى الحافظ ، ثنا سلمة بن شبيب قال: سمعت عبد الرزاق يقول : « أخذ أهل مكة الصلاة من ابن جريج ، وأخذ ابن جريج من عطاء ، وأخذ عطاء من ابن الزبير ، وأخذ ابن الزبير من أبى بكر الصديق ، وأخذ أبو بكر من النبى ـ ﷺ ـ قال : سلمة : (وثنا) أحمد بن حنبل ، عن عبد الرزاق ، وزاد فيه ، وأخذ النبى ـ ﷺ ـ من جبرئيل ، وأخذ جبرئيل ـ عليه السلام ـ من الله تبارك وتعالى » قال عبد الرزاق : وكان ابن جريج يرفع يديه .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق ـ ؓ ـ) ج ١ ص ١١ طبع المكتب الإسلامى ، قال: حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا موسى بن داود ، ثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن أبى مليكة قال : « كان ربما سقط الخطام من يد أبى بكر الصديق ـ ؓ ـ قال : فيضرب بذراع ناقته فينيخها فيأخذه ، قال : فقالوا له : أفلا أمرتنا نناولكه ؟ فقال : إنَّ حبيبى رسول الله ـ ﷺ ـ أمرنى أن لا أسأل الناس شيئا » .
قال الشيخ شاكر فى المسند ، ج ١ ص ١٧٩ حديث ٦٥ من مسند أبى بكر ـ ؓ ـ : إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن ابن أبى مليكة ـ بالتصغير ـ واسمه عبد الله بن عبيد الله ، تابعى ثقة ، ولكنه لم يدرك أبا بكر ، نافع : هو ابن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحى المكى الحافظ ، ثقة اهـ : الشيخ شاكر .

١ / ١١ ـ « عن أبي هنيدة البراء بن نوفل ، عن وَالان العدوى عن حذيفة ، عن أبي بكر قال : أَصْبَحَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَلَّى الْغَدَاةَ ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الضُّحَى ضَحِكَ ، ثُمَّ جَلَسَ مَكَانَهُ حَتَّى صَلَّى الأُولَى وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ ، كُلُّ ذَلِكَ لاَ يَتَكَلَّمُ ، حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ، ثُمَّ قَالَ إِلَى أَهْلِه(*) فَقَالَ النَّاسُ لأَبِي بَكْرٍ : أَلاَ تَسْأَلُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ مَا شَأْنُهُ ؟ صَنَعَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ يَصْنَعْهُ قَطُّ ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : « نَعَمْ ، عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَأَمْرِ الآخِرَةِ ، يُجْمَعُ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ بِصَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَفَظِعَ النَّاسُ بِذَلِكَ حَتَّى انْطَلَقُوا إِلَى آدَمَ ، وَالْعَرَقُ يَكَادُ يُلْجِمُهُمْ ، فَقَالُوا : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، وَأَنْتَ اصْطَفَاكَ اللهُ ؛ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، قَالَ : لَقَدْ لَقِيتُ مِثْلَ الَّذِى لَقِيتُمْ ، فَانْطَلِقُوا إِلَى أَبِيكُمْ ، بَعْدَ أَبِيكُمْ : إِلَى نُوحٍ ﴿ إِنَّ الله اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى نُوحٍ ، فَيَقُولُونَ : اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، فَأَنْتَ اصْطَفَاكَ الله وَاسْتَجَابَ لَكَ فِي دُعَائِكَ ، وَلَمْ يَدَعْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً ، فَيَقُولُ : لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي ، انْطَلِقُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّ الله اتَّخَذَهُ خَلِيلاً ، فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ : لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي ، انْطَلِقُوا إِلَى مُوسَى ، فَإِنَّ الله كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا ، فَيَقُولُ مُوسَى : لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي وَلَكِنِ انْطَلِقُوا إِلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، فَإِنَّهُ يُبْرِيءُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَيُحْيِي الْمَوْتَى ، فَيَقُولُ عِيسَى : لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي ، وَلَكِنِ انْطَلِقُوا إِلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ، فَلْيَشْفَعْ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ، فَيَنْطَلِقُ ، فَيَأْتِي جِبْرِيلُ رَبَّهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَيَقُولُ اللهُ ـ تَعَالَى ـ إِئْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَيَنْطَلِقُ بِهِ جِبْرِيلُ فَيَخِرُّ سَاجِداً قَدْرَ جُمُعَةٍ ، وَيَقُولُ اللهُ ـ تَعَالَى ـ : ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ ، فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ ، فَإِذَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ خَرَّ سَاجِدًا قَدْرَ جُمُعَةٍ أُخْرَى ، فَيَقُولُ الله : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ تُسْمَعْ ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ ، فَيَذْهَبُ لِيَخِرَّ سَاجِدًا ، فَيَأْخُذُ جِبْرِيلُ بِضَبْعَيْهِ ، فَيَفْتَحُ الله عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ ، فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! خَلَقْتَنِي سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ وَلاَ فَخْرَ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَرِدُ عَلَى الْحَوْضِ أَكْثَرُ مِمَّا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ ، ثُمَّ يُقَالُ : ادْعُ

(*) هكذا في المخطوط ـ أما في كنز العمال ج ١٤ ص ٦٢٨ : ٦٣١ رقم ٣٩٧٥٠ (ثم قام إلى أهله .

الصِّدِّيقِينَ فَيَشْفَعُونَ ، ثُمَّ يُقَالُ : ادعُ الأَنْبِيَاءَ ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ مَعَهُ الْعِصَابَةُ ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْخَمْسَةُ والسِّتَّةُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ يُقَالُ : ادْعُوا الشُّهَدَاءَ ، فَيَشْفَعُونَ لِمَنْ أَرَادُوا ، فَإِذَا فَعَلَتِ الشُّهَدَاءُ ذَلِكَ يَقُولُ اللهُ : أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، أَدْخِلُوا جَنَّتِي مَنْ كَانَ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا ، فَيُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ : انْظُرُوا فِي النَّارِ هَلْ تَلْقَوْنَ مِنْ أَحَدٍ عَمِلَ خَيْرًا قَطُّ ، فَيَجِدُونَ فِي النَّارِ رَجُلاً ، فَيَقُولُ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ فَيَقُولُ: لاَ ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُسَامِحُ النَّاسَ فِي الْبَيْعِ ، فَيَقُولُ اللهُ : اسْمَحُوا لِعَبْدِي كَإِسْمَاحِهِ إِلَى عَبِيدِي ، ثُمَّ يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ رَجُلاً فَيَقُولُ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لاَ ، غَيْرَ أَنِّي أَمَرْتُ وَلَدِي إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي بِالنَّارِ ، ثُمَّ اطْحَنُونِي حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِثْلَ الْكُحْلِ فَاذْهَبُوا بِي إِلَى الْبَحْرِ فَاذْرُونِي فِي الرِّيحِ ، فَوَاللهِ لاَ يَقْدِرُ عَلَيَّ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَبَدًا ، فَقَالَ اللهُ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ مَخَافَتِكَ ، فَيَقُولُ اللهُ : انْظُرُوا إِلَى مُلْكِ أَعْظَمِ مَلِكٍ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَهُ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ ، فَيَقُولُ : لِمَ تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ وَذَاكَ الَّذِي ضَحِكْتُ مِنْهُ مِنَ الضُّحَى».

حم ، وابن المدينى فى كتاب تعليل الأحاديث المسندة ، والدارمى ، وابن راهويه ، والحارث ، والبزار ، وقال: تفرد به البراء بن نوفل عن والان ، ولا نعلمهما رويا إلا هذا الحديث ، وابن أبى عاصم فى السنة ، ع ، والشاشى ، وأبو عوانة ، وابن خزيمة ، وقال فى أوله: إن صح الخبر ، ثم قال : فى آخره : إنما استثنيت صحة الخبر فى الباب ؛ لأنى فى الوقت الذى ترجمت الباب لم أكن أحفظ عن والان خبراً غير هذا ولا راويا غير البراء ، ثم وجدت له خبرا ثانيا وراويا آخر ، وقد روى عنه مالك بن عمر الحنفى ، حب ، قط فى العلل ؛ وقال : والان مجهول ، والحديث غير ثابت ، والأصبهانى فى الحجة ، ض [1] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال (باب : الشفاعة) مسند الصديق ج ١٤ ص ٦٢٨ ـ ٦٣١ رقم ٣٩٧٥٠ .

والحديث فى مسند أحمد (مسند أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ٤ ، ٥ طبع المكتب الإسلامى ، قال : حدثنا عبد الله قال: حدثنا أبى قال : ثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقانى قال: حدثنى النضر بن شميل المازنى قال: حدثنى أبو نعامة قال : حدثنى أبو هنيدة البراء بن نوفل ، عن والان العدوى ، عن حذيفة ، عن أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال : « أصبح رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذات يوم » الحديث . =

= والحديث فى مسند أحمد (مسند أبى بكر) ج ١ حديث رقم ١٥ تحقيق الشيخ شاكر بنفس السند ، قال : المحقق : إسناده صحيح ، وأبو نعامة ؛ هو عمرو بن عيسى بن سويد وهو ثقة ، وأبو هنيدة العدوى : قال ابن سعد : (وكان معروفا قليل الحديث) ووالان العدوى هو : والآن بن بيهس أو ابن قرنة ، قال فى لسان الميزان: وروى حذيفة عن أبى بكر الصديق حديث الشفاعة مطولا ، قال الدارقطنى فى العلل: ليس بمشهور ، والحديث غير ثابت ، كذا قال: وقد قال يحيى بن معين : بصرى ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وأخرج حديثه فى صحيحه قلت : وكذا أخرجه أبو عوانة ، وهو من زياداته على مسلم ، أقول : وقد أشار البخارى إلى حديثه هذا فى التاريخ الكبير ٤/ ٢/ ١٨٥ فذكره عن ابن المدينى ، عن روح بن عبادة ، عن عمرو بن عيسى ، عن البراء بن نوفل ، عن والان .

ورواه أيضا الدولابى فى الكنى ٢/ ١٥٥ ، ١٥٦ من طريق النضر بن شميل عن أبى نعامة اهـ : الشيخ شاكر.

والحديث فى مسند الدارمى فى كتاب (الشفاعة) ج ٢ ص ٢٣٤ حديث ٢٨٠٧ ولكنه عن عقبة بن عامر الجهنى مع اختلاف فى لفظه .

والحديث فى كشف الأستار على زوائد البزار على الكتب الستة ، فى كتاب (البعث) باب: الشفاعة ، ج ٤ ص ١٦٨ ـ ١٧٠ حديث ٣٤٦٥ قال : حدثنا خلاد بن أسلم المروزى ، ثنا النضر بن شميل ، ثنا أبو معاوية ـ واسمه عمرو بن عيسى ، ثنا أبو عبيدة البراء بن نوفل ، عن والان العدوى ، عن حذيفة ، عن أبى بكر ـ ﷺ ـ قال : « أصبح رسول الله ـ ﷺ ـ » يومًا فصلى الغداة ثم جلس » الحديث .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ٥٦ حديث رقم ٥٦ قال : حدثنا أبو موسى إسحاق بن إبراهيم الهروى ، حدثنا النضر بن شميل ، حدثنا أبو نعامة ، حدثنا البراء بن نوفل ، عن والان العدوى ، عن حذيفة ، عن أبى بكر الصديق قال : « أصبح رسول الله ـ ﷺ ـ ذات يوم فصلى الغداة » الحديث .

والحديث فى مسند أبى عوانة ، ج ١ ص ١٧٥ ـ ١٧٨ طبع دار المعرفة ، لبنان ، قال : حدثنا عيسى بن أحمد العسقلانى البلخى ، ومحمد بن رجاء بن السدى ، وسعيد بن مسعود المروزى قالوا : ثنا النضر بن شميل بن خرشة المازنى أبو الحسن قال : ثنا أبو نعامة قال : ثنا أبو هنيدة البراء بن نوفل ، عن والان العدوى ، عن حذيفة ابن اليمان ، عن أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ قال : « أصبح رسول الله ـ ﷺ ـ ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس » الحديث .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان فى كتاب (الشفاعة) ذكر وصف قوله ـ ﷺ ـ : وأول شافع وأول مشفع ، ج ٨ ص ١٣٤ ـ ١٣٥ حديث ٦٤٤٢ قال : أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدى بخبر غريب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا النضر بن شميل ، ثنا أبو نعامة العدوى حدثنا أبو هنيدة البراء بن نوفل ، عن والان العدوى ، عن حذيفة بن اليمان ، عن أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ قال: « أصبح رسول الله ـ ﷺ ـ ذات يوم فصلى الغداة » الحديث .

١ / ١٢ ـ « عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق عن أبيه قال : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ أَنَّ أَبَاهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ يَقُولُ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنَعْمَلُ عَلَى مَا فُرِغَ مِنْهُ أَمْ عَلَى أَمْرٍ يُؤْتَنَفُ ؟ قَالَ : بَلَى ، عَلَى أَمْرٍ فُرِغَ مِنْهُ ، فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

حم ، طب ، وأبو زكريا بن منده فى جزء من حديث من روى عن النبى ـ ﷺ ـ هو وولده وولد ولده [1] .

١ / ١٣ ـ « عن أبى بكر الصديق أنه قال : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ فَكُلُّ سُوءٍ عَمِلْنَاهُ جُزِينَا بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ « غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ : أَلَسْتَ تَمْرَضُ ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ ؟ أَلَسْتَ يُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ ؟ أَلَسْتَ تُنْكَبُ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ فَهُوَ مَا يُجْزَوْنَ بِهِ فِي الدُّنْيَا » .

ش ، حم ، وهناد ، وعبد بن حميد ، والحارث ، والعدنى ، والمروزى فى الجنائز ،

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ٥ ، ٦ طبع المكتب الإسلامى ، قال : حدثنا عبد الله ، قال: حدثنى أبى قال: ثنا على بن عياش ، قال : ثنا العطاف بن خالد قال : حدثنى رجل من أهل البصرة ، عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق ، عن أبيه قال : سمعت أبى يذكر أن أباه سمع أبا بكر وهو يقول : قلت لرسول الله ـ ﷺ ـ : يا رسول الله ! العمل على ما فرغ منه أو على أمر مؤتنف ؟ قال : « بلى ، على أمر قد فرغ منه ، قال : قلت : ففيم العمل يا رسول الله ؟ قال : كل ميسر لما خلق له » .

والحديث فى مجمع الزوائد فى كتاب (القدر) فى باب : كل ميسر لما خلق له ، ج ٧ ص ١٩٤ قال : عن أبى بكر الصديق قال : قلت لرسول الله ـ ﷺ ـ : « نعمل على ما فرغ منه » الحديث .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، والبزار ، والطبرانى ، وقال : عن عطاف بن خالد حدثنى طلحة بن عبد الله ، وعطاف وثقه ابن معين وجماعة ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات ، إلا أن فى رجال أحمد مبهما لم يُسَمَّ ... اهـ : الهيثمى .

والرجل الذى لم يسم هو الرجل الذى من أهل البصرة ، انظر تحقيق الشيخ شاكر : رقم ١٩ .

والحكيم ، وابن جرير ، وابن المنذر ، ع ، حب ، وابن السنى فى عمل يوم وليلة ، ك ، ق ، ض[1] .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ١٨١ ، ١٨٢ حديث ٦٨ قال : حدثنا عبد الله بن نمير قال : أخبرنا إسماعيل ، عن أبى بكر بن أبى زهير قال : أخبرت أن أبا بكر قال : يا رسول الله ! كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿ ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ ؟ فكل سوء عملنا جزينا به ؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « غفر الله لك يا أبا بكر : ألست تمرض ؟ ألست تنصب ؟ ألست تحزن ؟ ألست تصيبك الّلأواءُ ؟ قال : بلى ، قال : فهو ما تجزون به » .
قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، فإن أبا بكر بن أبى زهير الثقفى من صغار التابعين ، ثم هو مستور ، ولم يذكر بجرح ولا تعديل ، إسماعيل هو ابن أبى خالد ..
(تنصب) : تتعب ، والنَّصَبُ بفتح الصاد : التعب ، (الّلأوَاءُ) : الشدة وضيق العيش .
والحديث فى الدر المنثور ٢/ ٢٢٦ ، ونسبه أيضا للطبرى ، وابن المنذر ، وابن حبان ، وابن السنى ، والحاكم ، والبيهقى فى الشعب ، وهو فى المستدرك ٣/ ٧٤ ، ٧٥ وصححه الحاكم ووافقه الذهبى ، وهو عجيب منهما ، فإن انقطاع إسناده بين ا هـ : الشيخ شاكر .
وفى مسند أحمد ، ج ١ ص ١١ بسنده قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الله بن نمير قال : أخبرنا إسماعيل ، عن أبى بكر بن أبى زهير قال : أخبرت أن أبا بكر قال : « يا رسول الله ! كيف الصلاح بعد هذه الآية» الحديث .
والحديث فى مسند عبد بن حميد (مسند أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ص ٣١ حديث رقم ٧ قال : حدثنا روح بن عبادة ، ثنا موسى بن عبيدة الربذى قال : فذكره .
قال المحقق : أخرجه الترمذى ٣٠٣٩ وقال : غريب ، وموسى بن عبيدة يضعف ، ومولى ابن سباع مجهول ، وأخرجه أحمد ١/ ٦ قال : حدثنا عبدا لوهاب بن عطاء ، عن زياد الجصاص ، عن على بن زيد ، عن مجاهد، عن ابن عمر قال : سمعت أبا بكر يقول: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من يعمل سوءاً يجز به فى الدنيا » قلت: وإسناده أيضا ضعيف ، وزياد الجصاصى : قال ابن معين وابن المدينى : ليس بشىء ا هـ .
والحديث فى تفسير ابن جرير الطبرى ، ج ٥ ص ١٨٩ (تفسير سورة البقرة) آية ٢٣٨ قال : حدثنى إبراهيم ابن سعيد الجوهرى قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن زياد الجصاص ، عن على بن زيد ، عن مجاهد قال : ثنا عبد الله بن عمر أنه سمع أبا بكر يقول : سمعت النبى ـ ﷺ ـ » الحديث .
والحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ٢٩ ، ٣٠ حديث ٢١ قال: حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا موسى بن عبيدة مولى ابن سباع قال : سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن أبى بكر الصديق قال : كنت عند رسول الله ـ ﷺ ـ فأنزلت هذه الآية : ﴿ من يعمل سوءا يجز به﴾ ... الحديث .
=

١/ ١٤ ـ « عَنْ ابن عمر سمعت أبا بكـر يقول : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « مَنْ يَعْمَل سُوءًا يُجْزَ بِهِ فِي الدُّنْيَا » .

حم ، والحكيم ، والبزار ، وابن جرير ، عق ، وابن مردويه ، خط فى المتفق والمفترق ، قال ابن كثير : لا بأس بإسناده [1] .

= والحديث فى صحيح ابن حبان ، ج ٤ ص ٢٤٩ برقم ٢٨٩٩ كتاب (الجنائز) وما يتعلق بها مقدمًا أو مؤخرا، باب : ما جاء فى الصبر وثواب الأمراض والأعراض ، قال : أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال: حدثنا وهب بن بقية قال : حدثنا خالد قال : حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن أبى بكر بن زهير الثقفى ، عن أبى بكر الصديق أنه قال: يا رسول الله ! كيف الصلاح بعد هذه الآية : ﴿ ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءًا يجز به ﴾ وكل شىء عملنا جزينا به ؟ فقال : « غفر الله لك يا أبا بكر ، ألست تمرض ؟ ألست تحزن ؟ ألست تصيبك الأوباء ؟ قال : قلت : بلى ، قال : هو ما تجزون به » .

والحديث فى كتاب (عمل اليوم والليلة) لابن السنى ، ص ١١٨ حديث ٣٩٤ قال : أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، حدثنى أبو بكر بن زهير الثقفى عن أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ أنه قال : يا رسول الله ! « كيف الصلاح بعد هذه الآية » الحديث .

والحديث فى المستدرك فى كتـاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٧٤ قال : أخبرنى أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبى بمرو ، ثنا أحمد بن يسار ، ثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن أبى بكر ابن زهير ، عن أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ قال : قلت : كيف الصلاح بعد هذه الآية ... ؟ الحديث .

قال الحاكم : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبى : صحيح .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، فى كتاب (الجنائز) ج ٣ ص ٣٧٣ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب : ثنا إبراهيم بن مرزوق ، ثنا محمد بن كثير عن سفيان ، عن إسماعيل بن أبى خالد ـ عن أبى بكر بن أبى زهير ، عن أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ قال: يا رسول الله ! كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿ من يعمل سوءًا يجز به ﴾ أكل سوء عملنا به جزينا ؟ فقال : « غفر الله لك يا أبا بكر ـ ثلاث مرات ـ ألست تمرض ؟ » الحديث .

وانظر الكنز حديث ٤٣٠٨ فى تفسير سورة النساء ، ج ٢ ص ٣٨٠ .

والحديث فى نوادر الأصول للحكيم الترمذى « فى الفصل الخامس والتسعين فى سر قوله تعالى : ﴿ من يعمل سوءًا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ﴾ ص ١٣٢ قال : روى أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿ من يعمل سوءا يجز به ﴾ قال أبو بكر ـ ﷺ ـ : يا رسول الله ! ما هذه بقية منا ؟ قال : « يا أبا بكر ! إنما يجزى به المؤمن فى الدنيا ، ويجزى بها الكافر يوم القيامة » وفى رواية أخرى « ألست تنصب ؟ ألست تحزن ؟ ألست تصيبك الأوباء ؟ قال : بلى قال : فذلك ما تجزون به » .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٦ قال : حدثنا عبد الله ، قال : حدثنى =

= أبي قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن زياد الجصاص ، عن علي بن أبي زيد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر، قال: سمعت أبا بكر يقول : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من يعمل سوءا يجز به في الدنيا » .

والحديث في نوادر الأصول باب : (الأصل الخامس والتسعين في قوله تعالى : ﴿ من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ﴾ ص ١٣٢) قال : عن حيان قال : صحبت ابن عمر من مكة إلى المدينة ، فقال لنافع : لا تمر بي على المصلوب ـ يعني ابن الزبير ـ قال : ففاجئه في جوف الليل أن صك محمله جذعه، فجلس يمسح عينيه ثم قال: يرحمك الله أبا خبيب إن كنت وإن كنت ، ولقد سمعت أباك الزبير يقول : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من يعمل سوءا يجز به في الدنيا أوفي الآخرة ، فإن يك هذا بذاك فهمه همه، قال الله تعالى : ﴿ من يعمل سوءا يجز به ﴾ وهذا عام ، ثم ميز رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يجز به في الدنيا أو الآخرة، وليس يجمع الجزاء في الموطنين .

والحديث في زوائد البزار ، ج ٣ ص ٤٦ ، ٤٧ برقم ٢٢٠٥ قال : حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي ، ثنا عبد الرحمن بن سليم بن حيان ، حدثني أبي عن جدي حيان بن بسطام قال : كنت مع ابن عمر ، فمر بعبد الله بن الزبير وهو مصلوب ، فقال : رحمك الله أبا خبيب !! سمعت أباك ـ يعني الزبير ـ يقول : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من يعمل سوءا يجزى به في الدنيا والآخرة » .

والحديث في تفسير ابن جرير ، في تفسير سورة النساء الآية ١٢٣ ج ٩ ص ٢٤١ برقم ١٠٥٢٢ قال: حدثني إبراهيم بن سعيدالجوهري قال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن زياد الجصاص ، عن علي بن زيد ، عن مجاهد قال: حدثني عبد الله بن عمر أنه سمع أبا بكر يقول : سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول : « من يعمل سوءا يجز به في الدنيا » .

وقال محققه : وهذا الأثر رواه أحمد في المسند بإسناد ضعيف ، وأخرجه ابن كثير في تفسيره ٢/ ٥٨٧ مطولا، عن أبي بكر بن مردويه ، عن محمد بن هشام بن جهيمة ، عن يحيى بن أبي طالب ، عن عبد الوهاب بن عطاء ثم قال : رواه أبو بكر البزار في مسنده عن الفضل بن سهل ، عن عبد الوهاب بن عطاء به مختصرا .

وأخرجه السيوطي في الدر المنثور ، ج ٢ ص ٢٦٦ وزاد نسبته للخطيب في المتفق والمفترق .

والحديث في العقيلي ، ج ٢ ص ٧٩ برقم ٥٢٨ في ترجمة (زياد بن أبي زياد الجصاص) (واسطي) قال العقيلي : حدثنا زكريا بن يحيى قال : حدثنا محمد بن المثنى قال: ما سمعت عبد الرحمن يحدث عن زياد الجصاص ، وقال : حدثنا محمد بن عيسى قال : سمعت عباسا قال: سمعت يحيى يقول : زياد بن أبي زياد الجصاص واسطي ليس بشيء ، ثم ذكر الحديث قال : ومن حديثه ما حدثنا عبد الوارث بن إبراهيم قال: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال : أخبرنا زياد الجصاص ، عن علي بن زيد ، عن مجاهد قال : قال عبد الله بن عمر لغلامه : انظر إلى المكان الذي فيه ابن الزبير مصلوبا فلا تمر بي عليه ، فسها الغلام ، فإذا ابن عمر ينظر إلى ابن الزبير مصلوبا ، قال : يغفر الله لك ـ ثلاثا ـ والله ما علمتك إلا (كنت) وصولا للرحم ، أما والله إني لأرجو مع مساوئ ما أصبت ألا يعذبك الله بعدها أبدا ، ثم التفت إلي فقال : سمعت أبا بكر يقول : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من يعمل سوءا يجز به في الدنيا » .

١/ ١٥ ـ « عَن ابن عمـر ، عن أبي بكر قال : كنت عند رسـول الله ـ ﷺ ـ فَأُنْزِلَتْ هَذه الآيةُ : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجزَ به وَلاَ يَجدْ لَهُ من دُون الله وَلِيًا وَلاَ نَصيراً ﴾ فَقَال رسُولُ الله ـ ﷺ ـ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَلا أُقْرِئُـكَ آيَةً نَزَلَتْ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ الله فَـأَقْرَأَنيهَـا، فَلاَ أَعْلَمُ إلاَّ أَنِّى وَجَـدْتُ فى ظَهْرِى انْقـصَامـا ، فَتَـمطَّأْتُ لَهَا ، فَـقَالَ رَسُـولُ الله ـ ﷺ ـ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! بِأَبِى وَأُمِّى وَأَيُّـنَا لَمْ يَعْمَلْ سوءاً ؟وَإنَّا لَمُجْزَوْنَ بِمَا عَملْنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : « أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤمِنُونَ فَيُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِى الدُّنْيَا حَـتَّى يَلْقَـوْا الله وَلَيْس لَكُمْ ذُنُوبٌ ، وَأَمَّـا الآخَرونَ فَـيُجْـمَعُ ذَلكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْـزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَة» .

عبـد بن حميد ، ت ، وابن المنذر ، قـال ت : غريب وفي إسناده مقـال ، وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث ، ومولى ابن سبـاع مجهول ، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر ، وليس له إسناد صحيح [1] .

---

(١) انظر الحديث قبله ، وهذا الحديث في مسند عبد بن حميد (مسند أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ص ٣١ برقم ٧ قال : حدثنا روح بن عبادة ، ثنا موسى بن عبيدة الربذى قال : أخبرني مولى ابن سباع قال : سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن أبي بكر الصديق قال : كنت عند رسول الله ـ ﷺ ـ فأنزلت هذه الآية ﴿ من يعمل سوءا يجز به ﴾ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « يا أبا بكر ! ألا أقرئك آية أنزلت علي ؟ قال : قلت : بلى يا رسول الله ، قال: فأقرأنيها ، قال : فلا أعلم إلا أني وجدت انقصاما في ظهري حتى تمطأت لها ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «وما شأنك يا أبا بكر ؟ » فقلت : يا رسول الله ! بأبي أنت وأمي وأينا لم يعمل سوءا ؟ وإنا لمجـزيون بما عملنا ؟ » الحديث مع اختلاف قليل في اللفظ تقديم بعض الألفاظ .

والحديث في سنن الترمذي ، ج ٤ ص ٣١٤ برقـم ٥٠٣٠ قال : حدثنا يحيى بن موسى وعبد بن حـميد قالا : أخبرنا روح بن عبادة عن موسى بن عبيدة قال : أخبرني مولى ابن سباع قال : سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن أبي بكر الصـديق قال : كنت عند النبي ـ ﷺ ـ فـأنزلت عليه هذه الآيـة : ﴿ من يعمل سوءا يجز به ولا يجـد له من دون الله وليا ولا نصـيرا ﴾ فـقال رسـول الله ـ ﷺ ـ : « يا أبا بكر ! ألا أقـرئك آية أنزلت علي ؟ قلت: بلى يا رسول الله ! قـال : فأقرأنيها ، فـلا أعلم إلا أني وجدت في ظهري اقتصـاما فتمطأت لهـا ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : ما شأنك يا أبا بكر ؟ قلت : يا رسول الله ! بأبي أنت وأمي وأينا لم يعمل سوءًا ؟ وإنا =

١/ ١٦ - « عَنْ عائشة عن أبي بكر قال : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ قلت : يا رسول الله ! كُلُّ مَا نَعْمَلُ نُؤَاخَذُ بِهِ ؟ فَقَال : يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَلَيْسَ يُصِيبُكَ كَذَا وَكَذَا؟ فَهُوَ كَفَارَةٌ » .

ابن جرير [١] .

١/ ١٧ - « عَنْ مسروق قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ! ما أشدَّ هذه الآية (من يعملْ سُوءاً يجز به) فقال رسول الله - ﷺ - : يا أبا بكرٍ ! المصائبُ والأمراض والأحزانُ في الدنيا جزاءٌ» .

= لمجزون بما عملنا !! فقال رسول الله - ﷺ - : « أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله وليس لكم ذنوب ، وأما الآخرون فيجتمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة » .

قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وفي إسناده مقال ، وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث ؛ ضعفه يحيى ابن سعيد وأحمد بن حنبل ، ومولى ابن سباع مجهول ، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح أيضا ، وفي الباب عن عائشة .

وقال محقق الدارمي : أخرجه الترمذي برقم ٣٠٣٩ ثم قال : وزياد الجصاص ، قال ابن معين وابن المديني : ليس بشيء ميزان ٢٩٣٨ .

(١) الحديث في تفسير ابن جرير الطبري ج ٩ ص ٢٤٠ ، ٢٤١ برقم ١٠٥٢١ (المحقق ط المعارف) ، قال : حدثني عبد الله بن أبي زياد وأحمد بن منصور الرمادي قالا : حدثنا زيد بن حباب ، قال: وحدثنا عبد الملك ابن الحسن الحارثي قال : حدثنا محمد بن زيد بن قنفذ ، عن عائشة ، عن أبي بكر قال : لما نزلت : « من يعمل سوءا يجز به » .

قال أبو بكر : يا رسول الله ! كل ما نعمل نؤاخذ به ؟ فقال : « يا أبا بكر ! أليس يصيبك كذا وكذا ؟ فهو كفارته » .

قال المحقق : عبد الملك بن الحسن بن أبي حليم الحارقي - ويقال الجاري - وأبو مروان الأحول ، قال أحمد : لا بأس به ، وقال ابن معين : « ثقة » مترجم في التهذيب ، ومحمد بن زيد بن قنفذ هو : محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ التيمي الجدعاني القرشي ، رأى ابن عمر رؤية ، وابن عمر مات سنة ٧٢ ، وعائشة أم المؤمنين ماتت سنة ٥٨ فهو لم يرها بلا شك ، فحديثه عنها منقطع ، مترجم في التهذيب والكبير ١/ ١/ ٨٤ وابن أبي حاتم ٣/ ٣/ ٢٥٥ وهذا الأثر ذكره ابن كثير في التفسير ٢/ ٥٨٧ والسيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٦٦ ولم ينسباه لغير ابن جرير .

ص ، وهناد ، وابن جرير ، حل ، وأبو مطيع فى أماليه [1] .

١ / ١٨ ـ « عَنْ أبى بكر قـال : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ مِـنْ مَكَّةَ فَانْتَهَـيْنَا إِلَى حَىٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ إِلَى بَيْتٍ مُتَنَحِّيًا فَقَصَدَ إِلَيْه ، فَلَمَّا نَزَلْت لَمْ يَكُنْ فيه إلا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الله ! إِنَّمَا (أَنَا) (*) امْرَأَةٌ وَلَيْسَ مَعِى أَحَدٌ فَعَلَيْكُمَا بِعَظِيمِ الْحَىِّ إِذَا أَرَدْتُمُ الْقِرَى ، فلَمْ يُجِبْهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ الْمَسَاء ، فَجَـاءَ ابْنٌ لَهَا بِأَعْنُزٍ لَهُ يَسُوقُـهَا ، فَقَـالَتْ لَهُ : يَا بُنَىَّ ! انْطَلِقْ بِهَذِه الْعَنْزِ وَالشَّـفْرَةِ إِلَى هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فَـقُلْ لَهُمَا : تَقُـولُ لَكُمَا أُمِّى : اذْبَحَا هَذه وكُـلاَ وَأَطْعِمانَـا ، فَلَمَّا جَاءَ قَـالَ لَهُ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ انْطَلِقْ بِالشَّفْـرَةِ وَجِئْنِى بِالْقَدَحِ ، قَالَ : إِنَّهَـا قَدْ عَزَبَتْ وَلَيْسَ لَهَا لَبَنٌ ، قَـالَ : انْطَلِقْ ، فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِقَـدَحٍ ، فَمَسَحَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ ضَرْعَـهَا ثُمَّ حَلَبَ حَتَّى مَـلأَ الْقَدَحَ ، ثُمَّ قَالَ : انْطَلِقْ بِهِ إِلَى أُمِّكَ ، فَـشَرِبَتْ حَتَّى رَوِيَتْ ، ثُمَّ جَاءَ بِه ، فَقَالَ : انْطَلِقْ بِهَذِه وَجِئْـنِى بِالأُخْرَى ، فَفَعَلَ بِهَا كَذَلِكَ ، ثُمَّ سَقَى أَبَا بَكْرٍ ، ثُمَّ جَاءَ بِأُخْرَى فَفَعَلَ بِهَا كَذَلِكَ ، ثُمَّ شَرِبَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ فَبِتْنَا لَيْلَتَنَا ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا ، فَكَانَتْ تُسَمِّيه الْمُبَارَكَ ، وَكَثُرَتْ غَنَمُهَا حَتَّى جَلَبَتْ جَلَبًا إِلَى الْمَدِينَة ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَرَآهُ ابْنُهَا فَعَرَفَهُ ، فَقَالَ : يَا أُمَّهْ ! إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذى كَانَ مَعَ الْمُبَارَكِ ، فَقَامَتْ إِلَيْه فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الله ! مَنِ الرَّجُلُ (الذى) (*) كَانَ مَعَكَ ؟ قَالَ : وَمَا تَدْرِينَ مَنْ هُوَ ؟ قَالَتْ: لاَ ، قَالَ: هُوَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ قَـالَتْ : فَأَدْخِلْنِى عَلَيْه ، فَـأَدْخَلَهَا عَلَيْـه وَأَطْعَمَهَـا ، وَأَعْطَاهَا، وَأَهْدَتْ لَهُ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَمَتَاعِ الأَعْرَابِ ، فَكَسَاهَا وَأَعْطَاهَا وَأَسْلَمَتْ » .

---

(١) الحديث فى كنز العمـال برقم ٤٣١٢ بلفظه ، وعزاه إلى سعيد بـن منصور ، وهناد ، وابن جرير ، وأبى داود ، وأبى نعيم فى الحلية ، وأبى مطيع فى أماليه .

والحديث فى تفسير ابن جرير الطبرى ج ٩ ص ٢٤٣ برقم ١٠٥٢٩ قال : حدثنا أبو السائب وسفيان بن وكيع قالا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن مسلم قال : قال أبو بكر : يا رسـول الله ! ما أشد هذه الآية : « من يعمل سوءا يجز به » قال : « يا أبا بكر ! إن المصيبة فى الدنيا جزاء » .

قال المحقق : وهذا الأثر خرجه ابن كثير فى تفسيره ٢ / ٥٨ عن ابن مردويه : حدثنا محمد بن أحمد بن =

(*) ما بين الأقواس من كنز العمال .

ق في الدلائل ، كر قال ابن كثير : سنده حسن [1] .

١٩/١ ـ « عن أبي بكر : قُلتُ لِرَسُولِ الله ـ ﷺ ـ : عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلاَتِي، قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

ش ، حم ، خ ، م ، ت ، ن ، هـ ، وابن خزيمة ، وأبو عوانة ، حب ، قط في الأفراد ، ق [2] .

= إسحاق العسكري ، قال : حدثنا محمد بن عامر السعدي ، قال : حدثنا يحيى بن يحيى ، حدثنا فضيل بن عياض ، عن سليمان بن مهران ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق قال : قال أبو بكر : وساق الحديث بأطول مما هنا ، وبغير هذا اللفظ ، وقال : وخرجه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٦٦ ، ٢٢٧ بلفظ ابن مردويه عن مسروق عن أبي بكر ، ونسبه لابن جرير ، وأبي نعيم في الحلية ، وهناد ، وسعيد بن منصور ، بيد أن خبر الطبري ليس فيه ذكر « مسروق » (وهو مسروق بن الأجدع الوداعي الهمذاني » مضى رقم ٢٤٢ ، ٧٢١٦ فأخشى أن يكون سقط من الناسخ ذكر « مسروق » في هذا الإسناد .

والحديث في حلية الأولياء ج ٨ ص ١١٩ في ترجمة (الفضيل بن عياض) برقم ٣٩٧ قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن إسحاق الأنماطي ، ثنا محمد بن عبد بن عامر ، ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري ، ثنا الفضيل بن عياض ، عن سليمان بن مهران الكاهلي ، عن مسلم بن صبيح عن مسروق بن الأجدع قال : قال أبو بكر الصديق : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « المصائب والأمراض والأحزان في الدنيا جزاء » وقال أبو نعيم : عزيز من حديث فضيل ، ما كتبته إلا من هذا الوجه .

(١) الحديث في كنز العمال في كتاب (الهجرتين) من قسم الأفعال ج ١٦ ص ٦٦٥ ، ٦٦٦ برقم ٤٦٢٨٧ بلفظه ، وعزاه للبيهقي في الدلائل ، وابن عساكر ، قال : قال ابن كثير : سنده حسن .
ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد مختصرا في كتاب (الأطعمة) باب : ساقي القوم آخرهم ، ج ٥ ص ٨٣ وعزاه إلى أبي يعلى ، وقال : وابن أبي يعلى لم يسمع من أبي بكر .
وانظره في ج ٤ ص ١٤٧ كتاب (البيوع) باب : إرسال الهدية ومتى تملك ؟.

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ٢٦٩ برقم ٩٤٠٣ قال: حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا ليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن أبي بكر أنه قال لرسول الله ـ ﷺ ـ : علمني دعاء أدعو به ، قال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك ، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم » .
والحديث في مسند الإمام أحمد ج ١ ص ٧ في (مسند أبي بكر الصديق) قال : حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال : ثنا حجاج قال : ثنا ليث قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو =

= ابن العاص ، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال : لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : علمني دعاء أدعو به في صلاتي، قال : « قل : اللهم » الحديث .

والحديث في صحيح البخاري في كتاب (الدعوات) باب : الدعاء في الصلاة ، ج ٨ ص ٨٩ قال : حدثني عبد الله بن يوسف ، أخبرني الليث قال: حدثني يزيد عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال للنبي - صلى الله عليه وسلم - : علمني دعاء أدعو به في صلاتي ، قال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا » الحديث .

والحديث في صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٠٧٨ برقم ٤٨/ ٢٧٠٥ في كتاب(الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث (ح) وحدثنا محمد بن رمح ، أخبرنا الليث ، عن يزيد ابن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن أبي بكر أنه قال لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : علمني دعاء أدعو به في صلاتي ، قال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كبيرًا (وقال قتيبة : كثيرًا) » الحديث .

والحديث في سنن النسائي ، ج ٣ ص ٤٥ في كتاب (السهو) نوع آخر من الدعاء ، قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - علمني دعاء أدعو به في صلاتي ، قال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي » الحديث .

والحديث في سنن ابن ماجه في كتاب (الدعاء) باب : فضل الدعاء ج ٢ ص ١٢٦١ برقم ٣٨٣٥ قال : حدثنا محمد بن رمح ، ثنا الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن أبي بكر الصديق أنه قال : لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : علمني دعاء أدعو به في صلاتي ، قال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي » الحديث .

والحديث في صحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٢٩ برقم ٨٤٦ في كتاب (الصلاة) جماع أبواب الكلام المباح في الصلاة ، والدعاء والذكر ومسألة الرب - باب إباحة الدعاء في الصلاة ، قال : أنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : إن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - قال لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : علمني يا رسول الله دعاء أدعو به في صلاتي وفي بيتي ، قال : « قل : اللهم » الحديث .

والحديث في جامع الترمذي ، ج ٥ ص ٢٠١ برقم ٣٥٩٢ في باب (الدعوات) قال : حدثنا قتيبة ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن أبي بكر الصديق أنه قال : يا رسول الله اعلمني دعاء أدعو به في صلاتي : قال : « قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك ، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم » .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب ، وهو حديث ليث بن سعد ، وأبو الخير اسمه : مرثد بن عبد الله اليزني .

=

١ / ٢٠ - « عن أبى بكر قال : أَمَرَنِى رَسُولُ الله - ﷺ - أَنْ أَقُولَ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ ، وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعِى مِنَ اللَّيْلِ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوات وَالأَرْضِ ، عَالِم الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شىْءٍ ومَلِيكُهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِى وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرَكِه ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِى سُوءاً أَوْ أَجُرَّهُ إِلَى مُسْلِمٍ » .

حم ، وابن منيع ، والشاشى ، ع ، وابن السنى فى عمل يوم وليلة ، ض [1] .

= والحديث فى صحيح ابن حبان ، ج ٣ ص ٢١٥ برقم ١٩٧٣ كتاب (الصلاة) فى ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن دعاء المرء فى صلاته بما ليس فى كتاب الله - جل وعلا - يفسد عليه الصلاة ، قال: أخبرنا أبو خليفة قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، قال : حدثنا ليث بن سعد ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال لرسول الله - ﷺ - : علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى ، قال : « قل : اللهم إنى ظلمت نفسى ظلمًا كثيراً » الحديث .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٢ ص ١٥٤ فى كتاب (الصلاة) باب: ما يستحب له أن لا يقتصر عنه من الدعاء فى الإسلام ، قال : (أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ، ثنا يحيى - هو ابن بكير - أنبأ الليث (ح ، وأخبرنا) أبو عمرو الأديب ، أنبأ أبو بكر الإسماعيلى ، أخبرنى الحسن بن سفيان والحسن بن الطيب قالا : ثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال لرسول الله - ﷺ - : علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى : قال : « قل اللهم إنى ظلمت نفسى ظلمًا كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لى مغفرة من عندك ، وارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم » وقال : لفظهما سواء ، رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره اهـ .

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٧٨ برقم ٧٧ قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، حدثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمرو بن عاصم ، عن أبى هريرة أن أبا بكر قال : يا رسول الله ! علمنى كلمات أقولها إذا أصبحت وإذا أمسيت قال : « قل : اللهم » الحديث .

قال المحقق : ورجاله ثقات ، وهشيم هو : ابن بشير بن القاسم ، وعمرو بن عاصم هو : ابن وائل السهمى الثقفى .

وكذلك فى عمل اليوم والليلة (لابن السنى) ص ١٦ رقم ٤٥ (ماذا يقول إذا أصبح) قال : أخبرنا حامد بن شعيب ، حدثنا شريح بن يونس أنبأنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمرو بن عاصم ، عن أبى هريرة - رضي الله عنه - أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - قال : يا رسول الله ! مرنى بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت ، قال: « قل: اللهم فاطر السموات والأرض » الحديث .

١ / ٢١ ـ « عن أبي بكر قال : كُنْتُ عِنْدَ النَّبيِّ ـ ﷺ ـ جَالسًا فَجَاءَهُ مَاعِزُ بْنُ مَالك فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ مرَّةً فَردَّهُ ، ثُمَّ جَاءَه فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ الثَّانيَةَ فَرَدَّهُ ، ثُمَّ جَاءَ فَاعْتَرَفَ الثَّالثَةَ فَرَدَّهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ إِن اعْتَرَفْتَ الرَّابعَةَ رَجَمَكَ ، فَاعْتَرَفَ الرَّابعَةَ فَحَبَسَهُ ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُ إِلاَّ خَيْرًا فَأَمَرَ بِرَجْمِه » .

ش ، حم ، والبزار ، ع ، والطحاوى ، طس وفيه جابر الجعفى ضعيف [(١)] .

= وزاد في آخره : « قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت ، وإذا أخذت مضجعك » .

قال محققه : صحيح ؛ أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم ، حديث رقم ٤٢٧٨ صحيح الجامع الصغير .

والحديث في مسند أحمد (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٨٠ رقم ٨١ تحقيق الشيخ شاكر ، قال : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا شيبان ، عن ليث ، عن مجاهد قال : قال أبو بكر الصديق : أمرني رسول الله ـ ﷺ ـ أن أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعي من الليل : « اللهم فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت رب كل شيء ومليكه ، أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، وأن محمدا عبدك ورسولك ، أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه ، وأن أقترف على نفسي سوءا أو أجره إلى مسلم » .

قال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه ؛ فإن مجاهدا ـ وهو ابن جبر التابعي الثقة ـ لم يدرك أبا بكر ، بل ولد في خلافة عمر ، ليث هو ابن أبي سليم ، وهو صدوق تكلموا فيه ، من جهة حفظه شيبان : هو ابن عبد الرحمن ، أبو معاوية .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٧٣ برقم ٨٨١٨ في كتاب(الحدود) قال: حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن إسرائيل عن جابر ، عن عامر ، عن ابن أبزى ، عن أبي بكر قال : أتى ماعز بن مالك النبي ـ ﷺ ـ فأقر عنده ثلاث مرات ، فقلت : إن أقررت عنده الرابعة ... الحديث .

والحديث في مسند الإمام أحمد ، (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٨ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي، ثنا أسود بن عامر ، ثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، عن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبي بكر قال : كنت عند النبي ـ ﷺ ـ جالسا فجاءه ماعز بن مالك فاعترف عنده مرة فرده ، ثم جاءه فاعترف الثانية فرده ، ثم جاءه فاعترف الثالثة فرده ، فقلت له : إنك إن اعترفت الرابعة رجمك ، قال : فاعترف الرابعة فحبسه ، ثم سأل عنه فقالوا : ما نعلم إلا خيرا ، قال : فرجمه .

وقال الشيخ شاكر في تحقيقه رقم (٤١) : إسناده ضعيف ، إسرائيل هو : ابن يونس بن أبي إسحاق السبعي ، جابر : هو ابن يزيد الجعفي : ضعيف ، جدا ، ثم قال : والحديث رواه أبو يعلى والبزار ، وفي إسنادهما جابر الجعفي ، انظر مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٦٦ . =

١ / ٢٢ ـ « عن عقبة بن الحارث قال : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ لَيَالٍ وَعَلِيٌّ يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ ، فَمَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَلْعَبُ مَعَ غِلْمَانٍ ، فَاحْتَمَلَهُ عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ : وَأَنَا لِي شَبَهُ النَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيهًا بِعَلِيٍّ ، وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ » .

ابن سعد ، حم ، وابن المدنى ، خ ، ن ، ك قال ابن كثير : هذا فى حكم المرفوع ؛ لأنه فى قوة قوله : إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يشبه الحسن (١) .

= والحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٢ ص ٢١٧ برقم ١٥٥٤ فى كتاب (الحدود) باب: اعتراف الزانى ، قال: حدثنا محمد بن بشار ، وعمرو بن على قالا : ثنا أبو أحمد ، ثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن الشعبى ، عن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبى بكر أن النبى ـ ﷺ ـ ردَّ ماعزا أربع مرات ثم أمر برجمه .
قال البزار : لا نعلم روى ابن أبزى عن أبى بكر إلا هذا ، ولا له عن أبى بكر إلا هذا الطريق .
والحديث أخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده ج ١ ص ٤٣ برقم ٤٠ قال: حدثنا عباد بن موسى الخُتَّلى ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، عن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبى بكر الصديق قال : « كنت عند النبى ـ ﷺ ـ جالسا » الحديث .
والحديث فى مجمع الزوائد فى كتاب (الحدود والديات) باب : اعتراف الزانى ورجم المحصن ، ج ٦ ص٢٦٦ قال: عن أبى بكر الصديق قال: كنت عند النبى ـ ﷺ ـ جالسا فجاء ماعز بن مالك فاعترف عنده مرَّة فرده ، ثم جاءه فاعترف الثانية فرده ، ثم جاءه فاعترف الثالثة فرده ، فقلت له : إنك إن اعترفت الرابعة رجمك، قال : فاعترف الرابعة فحبسه ، ثم سأله عنه ، قالوا : ما نعلم إلا خيرا ، قال : فأمر برجمه .
قال الهيثمى : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار ولفظه : أن النبى ـ ﷺ ـ رد ماعزاً أربع مرات ثم أمر برجمه ، والطبرانى فى الأوسط إلا أنه قال : ثلاث مرات ، وفى أسانيدهم كلهم جابر بن يزيد الجعفى وهو ضعيف .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٨ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، ثنا عمر بن سعيد ، عن ابن أبى مليكة ، أخبرنى عقبة بن الحارث قال : خرجت مع أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ من صلاة العصر بعد وفاة النبى ـ ﷺ ـ بليال ، وعلى ـ عليه السلام ـ يمشى إلى جنبه ، فمر بحسن بن على يلعب مع غلمان ، فاحتمله على رقبته وهو يقول : وا بأبى !! شبه النبى ، ليس شبيها بعلى ، وعلىٌّ يضحك .
والحديث أخرجه البخارى فى (فضائل الصحابة) فى باب : مناقب الحسن والحسين ، ج ٥ ص ٣٣ قال : حدثنا عبدان ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنى عمر بن سعيد بن أبى حسين ، عن ابن أبى مليكة ، عن عقبة بن الحارث قال: رأيت أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ وحمل الحسن وهو يقول : بأبى شبيه بالنبى ، ليس شبيهًا بعلى ، وعلى يضحك ، انظر الفتح ، ج ٧ ص ٩٦ رقم ٣٧٥٠ . =

١ / ٢٣ ـ « عن أبي برزة الأسلمي قال : أَغْلَظَ رَجُلٌ لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ : أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ فَانْتَهَرَهُ وَقَالَ : مَا هِيَ لأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ » .

ط ، حم ، والحميدى ، د ، ن ، ع ، ك ، قط فى الأفراد ، ق ، ض [(١)] .

= وانظر كتاب (صفة النبى ـ ﷺ ـ) فى ج ٦ ص ٥٦٣ رقم الحديث ٣٥٤٢ فتح البارى .

والحديث فى المستدرك للحاكم ج ٣ ص ١٦٨ فى كتاب (معرفة الصحابة) من فضائل الحسن بن على بن أبى طالب ـ رضى الله تعالى عنه ـ وذكر مولده ومقتله ، قال : أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد القنطرى ببغداد ، ثنا أبو قلابة ، ثنا أبو عاصم ، حدثنى عمرو بن سعيد بن أبى حسين ، عن أبيه ، عن ابن أبى مليكة ، عن عقبة بن الحارث أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ لقى الحسن بن على ـ رضي الله عنهما ـ فضمه إليه وقال : بأبى شبيه بالنبى ، ليس شبيها بعلى وعلى يضحك .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين : ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(١) الحديث فى مسند الطيالسى ج ١ ص ٣ (من أحاديث أبى بكر الصديق) قال : (حدثنا) أبو داود قال: حدثنا شعبة عن توبة العنبرى قال : سمعت أبا السوار العدوى يحدث عن أبى برزة قال : كنت عند أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ وهو يوعد رجلا ، فأغلظ له ، فقلت : ألا أضرب عنقه ؟ فقال أبو بكر : إنها ليست لأحد بعد النبى ـ ﷺ ـ .

وانظر مسند أحمد تحقيق الشيخ شاكر رقم ٥٤ وقال عنه : إسناده صحيح .

والحديث أخرجه الحميدى ج ١ ص ٥ برقم ٦ (مسند أبى بكر الصديق) قال: حدثنا الحميدى ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى ، عن أبى برزة قال : مررت على أبى بكر الصديق وهو يتغيظ على رجل من أصحابه ، فقلت : يا خليفة رسول الله ! من هذا الذى تغيظ عليه ؟ قال: ولم تسأل عنه ؟ قلت : أضرب عنقه ، قال : فو الله لأذهب غضبه ما قلت ، ثم قال : ما كانت لأحد بعد محمد ـ ﷺ ـ.

والحديث فى المستدرك للحاكم كتاب (الحدود) ج ٤ ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ قال : (أخبرنا) محمد بن الحسن النصر أبادى ، ثنا يحيى بن محمد الحنائى ، ثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن توبة العنبرى قال: سمعت أبا السوارى عبد الله بن قدامة بن عنزة القاضى يحدث عن أبى برزة الأسلمى ـ رضي الله عنه ـ قال : أغلظ رجل لأبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فقلت : يا خليفة رسول الله ! ألا أقتله ؟ فقال : ليس هذا إلا لمن شتم النبى ـ ﷺ ـ ، وسكت عنه الحاكم والذهبى .

والحديث فى سنن النسائى كتاب (تحريم الدم) الحكم فيمن سب النبى ـ ﷺ ـ ج ٧ ص ١٠٠ قال: أخبرنا عمرو بن على قال: حدثنا معاذ بن معاذ قال: حدثنا شعبة عن توبة العنبرى ، عن عبد الله بن قدامة بن عنزة ، عن أبى برزة الأسلمى قال : أغلظ رجل لأبى بكر الصديق ، فقلت : أقتله ؟ فانتهرنى وقال : ليس هذا لأحد بعد رسول الله ـ ﷺ ـ .

والحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٨٢ برقم ٧٩ قال: حدثنا أمية بن بسطام ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا يونس ـ يعنى ابن عبيد ـ عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن مطرف ، عن أبى برزة قال : بينا أبو بكر=

١ / ٢٤ - « عن أبي بكر : أن النبي - ﷺ - بعثه ببراءة إلى أهل مكة : لاَ يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ، وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ الله - ﷺ - مُدَّةٌ فَأَجَلُهُ إلَى مُدَّتِه ، وَالله بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ، فَسَارَ بِهَا ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : الْحَقْهُ فَرُدَّ عَلَيَّ أَبَا بَكْرٍ وَبَلِّغْهَا أَنْت ، فَفَعَلَ ، فَلَمَّا قَدِمَ أَبُو بَكْرٍ بَكَى ، قَالَ : يَا رَسُولَ الله ! حَدَثَ فِيَّ شَيءٌ ؟ قَالَ : مَا حَدَثَ فِيكَ إلا خَيْرٌ ، وَلَكِنْ أُمِرْتُ أَنْ لاَ يُبَلِّغَهُ إلا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي » .

حم ، وابن خزيمة ، وأبو عوانة ، قط في الأفراد (١) .

= في عمله فغضب على رجل من المسلمين فاشتد غضبه عليه جدا ،فلما رأيت ذلك قلت : يا خليفة رسول الله ! أضرب عنقه ؟ فلما ذكرت القتل أضرب أبو بكر بعد ذلك ، فقال : يا أبا برزة ! ما قلت ؟ قال : ونسيت الذي قلت : ،قال : قلت وما قلت ؟ ذكرنيه ، قال: وما تذكر ما قلت ؟ قلت : لا ، والله ، قال : أرأيت حين رأيتني غضبت على الرجل فقلت : أضرب عنقه يا خليفة رسول الله ؟ أما تذكر ذاك ؟ أو كنت فاعلا ذلك ؟ قال : نعم والله ، والآن إن أمرتني فعلت ، فقال : ويحك أو ويلك ، والله ما هي لأحد بعد رسول الله - ﷺ -.
قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١/ ١٠ والنسائي في تحريم الدم ٧/ ١١٠ باب : ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث ، من طريق عفان : حدثنا يزيد بن زريع بهذا الإسناد ، وأخرجه الحميدي (٦) والنسائي في تحريم الدم ٧/ ١٠٩ من طريق يعلى بن عبيد ... إلخ .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (تحقيق الشيخ شاكر)ج ١ ص ٤ رقم ٤ قال : حدثنا وكيع قال : قال إسرائيل: قال أبو إسحاق : عن زيد بن يُثيع ، عن أبي بكر أن النبي - ﷺ - بعثه ببراءة لأهل مكة : « لا يحج بعد العام مشرك » الحديث مع اختلاف قليل في اللفظ ، قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وزيد بن يثيع تابعي ثقة ، بتصرف .

والحديث أخرجه أبو يعلى ، ج ١ ص ١٠٠ برقم ١٠٤ قال المحقق : وأخرجه أحمد ١/ ٣ من طريق وكيع بهذا الإسناد ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ٢٣٨ ، ٢٣٩ وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات ، وأخرجه الترمذي في التفسير (٣٠٩١) باب : ومن سورة براءة ، من طريق ابن أبي عمر .

والحديث في مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٣٨ ، ٢٣٩ في كتاب (الحج) باب : لا يطوف بالبيت عريان ، قال : عن أبي بكر الصديق أن النبي - ﷺ - بعثه ببراءة إلى أهل مكة « لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ولا يدخل » الحديث مع تغيير يسير ، وقال الهيثمي : قلت : في الصحيح بعضه - رواه أحمد ورجاله ثقات .
=

١ / ٢٥ - « عن قيس بن أبى حازم قال : لَمَّا وَلِىَ أَبُو بَكْرٍ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ الله ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! تَقْرَأُونَ هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ وَإِنَّكُمْ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا ، وَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ وَلاَ يُغَيِّرُونَهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ بِعِقَابِهِ » .

ع ، والكجى ، ش ، حم ، وعبد بن حميد ، والعدنى ، وابن منيع ، والحميدى ، د ، ت وقال : حسن صحيح ، ن ، هـ ، عب ، وابن جرير، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن منده: فى غرائب شعبة ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، وأبو ذر الهروى فى الجامع ، وأبو نعيم فى المعرفة ، قط فى العلل وقال : رواته ثقات ، ق ، ض [1] .

= والحديث فى الترمذى ج ٤ ص ٢٤٠ برقم ٥٠٨٧ فى أبواب التفسير قال : حدثنا ابن أبى عمر أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن زيد بن يثيع قال: سألنا عليا بأىِّ شىء بعثت فى الحجة ؟ قال : بأربع : « لا يطوفن بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين النبى عهد فهو إلى مدته ، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا » وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وهو حديث ابن عيينة عن أبى إسحاق ، ورواه سفيان الثورى عن أبى إسحاق عن بعض أصحابه .

(١) الحديث أخرجه أبو داود فى سننه ، ج ٤ ص ٥٠٩ برقم ٤٣٣٨ فى كتاب (الملاحم) باب: الأمر والنهى ، قال: حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد (ح) وحدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم المعنى ، عن إسماعيل ، عن قيس قال : قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه : « يا أيها الناس ! إِنَّكُمْ تقرأون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها (عليكم أنفسكم ... » الحديث مع اختلاف قليل فى اللفظ ، وأخرجه أحمد فى المسند تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ رقم ٤ وقال : إسناده صحيح .

والحديث فى مسند عبد بن حميد ، ص ٢٩ (مسند أبى بكر الصديق) قال: حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم ، عن أبى بكر الصديق - ﷺ - قال : إنكم تقرأون هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم » وإنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقابه » .

والحديث فى سنن الترمذى ج ٤ ص ٢٢٢ برقم ٥٠٥٠ فى (أبواب تفسير القرآن) من طريق قيس بن أبى حازم ، عن أبى بكر الصديق أنه قال : يا أيها الناس ! إِنَّكُمْ تقرأون هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ وإنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إن الناس إذا رأوا ظالما فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه » . =

٢٦/١ - « عن أبي بكر قال : قال رسول الله - ﷺ - : لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّءُ الْمَلَكة ، فقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ الله ! أَلَيْس قَدْ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِه الأُمَّةَ أَكْثَرُ الأُمَم مَمْلُوكِين وَأَيْتَامًا ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَكْرِمُوهُمْ كَرَامَةَ أَوْلاَدكُمْ ، وَأَطْعمُوهُمْ ممَّا تَأكُلُونَ ، وَأَلْبسُوهُمْ ممَّا تَلْبَسُونَ ، قَالَ : فَمَا يَنْفَعُنَا منَ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : فَرَسٌ صَالحٌ تَرْتَبطُهُ تُقَاتلُ عَلَيْه في سَبِيلِ الله ، وَمَملوكُكَ يَكْفِيكَ ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ » .

ش ، حم ، هـ ، ع ، حل ، والخرائطى فى مكارم الأخلاق ، ق وهو ضعيف [1] .

= وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد رواه غير واحد عن إسماعيل بن أبى خالد نحو هذا الحديث مرفوعا ، وروى بعضهم عن إسماعيل عن قيس عن أبى بكر قوله ولم يرفعوه .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند الصديق) ج ١ ص ١١٨ من طريق قيس بن أبى حازم ، عن أبى بكر الصديق ، عن النبى - ﷺ - قال : « يا أيها الناس ! إنكم تقرأون هذه الآية » الحديث .

والحديث أخرجه ابن ماجه فى سننه ، ج ٢ ص ١٣٢٧ برقم ٤٠٠٥ فى كتاب (الفتن) باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، من طريق قيس بن أبى حازم قال: « قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أيها الناس ! ... » الحديث .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ١٠ ص ٩١ كتاب (آداب القاضى) باب : ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمرا بمعروف أونهيا عن منكر من فروض الكفاية ، قال : أخبرنا أبو طاهر الفقيه ، أنبأ أبو بكر الفحام ، ثنا محمد بن يحيى الذهلى ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأ إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم قال : قام أبو بكر الصديق - ؓ - فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « أيها الناس ! إنكم تقرأون هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ وإنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إن الناس إذا رأوا الظالم ثم لم يأخذوا على يديه أوشكوا أن يعمهم الله بعقابه » .

قال البيهقى : (ورواه) خالد بن عبد الله الواسطى ، عن إسماعيل بمعناه ، زاد فيه : إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها .

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٩٤ برقم ٩٤ قال : حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى ، عن مغيرة بن مسلم أبى سلمة ، عن فرقد السبخى ، عن مرة الطيب ، عن أبى بكر قال: قال رسول الله - ﷺ - : « لا يدخل الجنة سيء الملكة » قال : فقال رجل : يا رسول الله ! أليس أخبرتنا ... الحديث ، مع تغيير فى بعض الألفاظ .

قال المحقق : فى الأصل أقحمت « عن » قبل أبى سلمة ، وهو خطأ ، لأن أبا سلمة كنية المغيرة بن مسلم ، وقال: إسناده ضعيف كسابقه . =

= وأخرجه أحمد ١/ ١٢٠ ، وابن ماجه في الأدب ٣٦٩١ باب : الإحسان إلى المماليك ، من طريق إسحاق ابن سليمان الرازي بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٣٦ وقال : روى الترمذي وغيره طرفا منه ، رواه أحمد ، وأبو يعلي ، وفيه فرقد السبخي وهو ضعيف ، ويشهد لبعضه ما أخرجه أحمد ، ج ٥/ ١٥٨ ، والبخاري في الإيمان (٣٠) باب : المعاصي من أمر الجاهلية ، وفي الأدب ، ٦٠٥٠ باب : ما ينهى عن السباب واللعن ، ومسلم في الإيمان ١٦٦١ باب: إطعام المملوك مما يأكل ، وأبو داود في الأدب ٥١٥٧ ، ٥١٥٨ باب: في حق المملوك ، والترمذي في البر ١٩٤٦ باب: ما جاء في الإحسان إلى الخدم ، وابن ماجه في الأدب ٣٦٩٠ باب : الإحسان إلى المماليك ، وفيه التسوية بين المسلمين في معظم الأحكام وأن التفاضل الحقيقي بينهم إنما هو بالتقوى ، فلا يفيد الشريف النسب نسبه إذا لم يكن من أهل التقوى ، وينتفع الوضيع النسب بالتقوى ، كما قال تعالى : ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ .

وتصحيح لفظ (ترتبطه) من الكنز ، ج ٩ ص ١٩٦ رقم ٢٥٦٤٥ .

والحديث في مسند الإمام أحمد (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ١٢ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا إسحاق بن سليمان ، قال : سمعت المغيرة بن مسلم أبا سلمة ، عن فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق - ﷺ - قال : قال رسول الله -ﷺ- : « لا يدخل الجنة سيء الملكة » الحديث بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب (الأدب) باب: الإحسان إلى المماليك ، ج ٢ ص ١٢١٧ برقم ٣٦٩١ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا : ثنا إسحاق بن سليمان ، عن مغيرة بن مسلم ، عن فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لا يدخل الجنة سيء الملكة» الحديث مع تغيير قليل في اللفظ ، و (فرس ترتبطه) بدل فرس صالح ، وعدم إعادة عبارة (فإذا صلى فهو أخوك) .

قال : في الزوائد : في إسناده فرقد السبخي ، وهو وإن وثقه ابن معين في رواية فقد ضعفه في أخرى ، وضعفه البخاري وغيره .

وقال المحقق : (سيء الملكة) في النهاية : أي الذي يسيء صحبة المماليك .

(فهو أخوك) أي : ينبغي لك أن تنزله منزلة أخيك .

والحديث برواية أخرى ، ج ٤ ص ١٦٤ قال : حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن قال : ثنا عبدا لله بن أحمد بن حنبل قال : حدثني أبي قال: ثنا إسحاق بن سليمان قال : سمعت المغيرة بن مسلم أبا سلمة ، عن فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق ، قال : قال رسول الله - ﷺ- : « لا يدخل الجنة سيء الملكة » فقال رجل : يا رسول الله ! أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين وأيتاما ؟ قال : « نعم ، فاكرموهم كرامة أولادكم ، وأطعموهم مما تأكلون » قال : فما تنفعنا الدنيا يا رسول الله ؟ قال : « فرس صالح ترتبطه تقاتل عليه في سبيل الله - عز وجل - ومملوك يكفيك » الحديث . =

١ / ٢٧ ـ « عن عائشة قالت : كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا ذُكِرَ يَوْمُ أُحُد بَكَى ، ثُمَّ قَالَ : ذَاكَ كَانَ كُلُّهُ يَوْمَ طَلْحَةَ ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ قَالَ : كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ يَوْمَ أُحُد فَرَأَيْتُ رَجُلاً يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ دُونَهُ ـ وَأُرَاهُ قَالَ : يَحْمِيه ـ فَقُلْتُ : كُنْ طَلْحَةَ حَيْثُ فَاتَنِي (ما فاتني) (*) فَقُلْتُ : يَكُونُ رَجُلاً مِنْ قَوْمِي أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَبَيْنِي وَبَيْنَ الْمَشْرِقِ رَجُلٌ لاَ أَعْرِفُهُ ، وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ مِنْهُ ، وَهُوَ يَخْطَفُ الْمَشْيَ خَطْفًا لاَ أَعْرِفُهُ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ وَقَدْ كُسِرَتْ رُبَاعِيَتُهُ ، وَشُجَّ فِي وَجْنَتِه، وَقَدْ دَخَلَ فِي وَجْهِهِ حَلَقَتَانِ مِنْ حِلَقِ الْمِغْفَرِ ، قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : « عَلَيْكُمَا صَاحِبَكُمَا ـ يُرِيدُ طَلْحَةَ ـ (وقد) (*) . نَزَفَ ، فَلَمْ يُلْتَفَتْ إِلَى قَوْلِه ، وَذَهَبْتُ لأَنْزِعَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِحَقِّي لَمَا تَرَكْتَنِي ، فَتَرَكْتُهُ أَنْ يَتَنَاوَلَهُمَا بِيَدِه فَيُؤْذِيَ النَّبِي ـ ﷺ ـ فَأَزَمَّ عَلَيْهِمَا بِفِيهِ فَاسْتَخْرَجَ إِحْدَى الْحَلَقَتَيْنِ وَذَهَبَتْ ثَنِيَّتُهُ مَعَ الْحَلَقَةِ ، وَذَهَبْتُ لأَصْنَعَ مَا صَنَعْتُ فَقَالَ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِحَقِّي لَمَا تَرَكْتَنِي ، فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الأُولَى فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتُهُ الأُخْرَى مَعَ الْحَلَقَةِ ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ هَتَمًا ، فَأَصْلَحَا مِنْ شَأْنِ النَّبِي ـ ﷺ ـ ، ثُمَّ أَتَيْنَا طَلْحَةَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْحِصَارِ فَإِذَا بِه بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ أَقَلُّ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ وَضَرْبَةٍ ، وَإِذَا قَدْ قُطِعَتْ أُصْبُعُهُ ، فَأَصْلَحْنَا مِنْ شَأْنِه» .

ط ، وابن سعد ، والشاشي ، والبزار ، طس ، قط في الأفراد ، و أبو نعيم في المعرفة ، ك ، كر ، ض (١) .

= وقال أبو نعيم : لم يرو هذه الأحاديث الثلاثة عن الصديق ـ ﷺ ـ إلا مرة الطيب ، ولا عنه إلا فرقد السبخي، وحديث الشعبي ينفرد به أبو حمزة ـ وهو محمد بن ميمون السكري ـ عن جابر .

والحديث في مكارم الأخلاق للخرائطي ص ٧٤ في (باب : ما جاء في كافل اليتيم من الثواب الجزيل) قال : حدثنا أحمد بن يحيى بن مالك السوسي ، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي ، سمعت المغيرة بن مسلم يذكر عن فرقد السبخي ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر الصديق ـ رضوان الله عليه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « لا يدخل الجنة سيء الملكة ، فقال رجل : يا رسول الله ! أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثرها مملوكين وأيتامًا يعني قال : بلى ، فأكرموهم كرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون » .

(*) ما بين الأقواس من كنز العمال .

(١) (خطف) من باب فهم وهي لغة جيدة ، وفيه لغة أخرى من باب ضرب وهي قليلة رديئة لا تكاد تعرف اهـ: مختار .

=

= والحديث في طبقات ابن سعد ، ج ٣ القسم الأول ص ١٥٥ قال : أخبرنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا عبد الله بن المبارك قال : أخبرنا إسحاق بن يحيى بن طلحة ، قال : أخبرني عيسى بن طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : حدثني أبو بكر قال : كنت في أول من فاء إلى رسول الله - ﷺ - يوم أحد ، فقال لنا رسول الله - ﷺ - : « عليكم صاحبكم - يريد طلحة - وقد نزف ، فلم ينظر إليه وأقبلنا على النبي - ﷺ - » .

والحديث في زوائد البزار ، ج ٢ ص ٣٢٤ برقم ١٧٩١ في باب (ما جاء في غزوة أحد) قال : حدثنا الفضل ابن سهل ، ثنا شبابة بن سوار ، ثنا إسحاق بن يحيى بن طلحة ، حدثني عيسى بن طلحة ، عن عائشة قالت : حدثني أبي قال : لما انصرف الناس عن النبي - ﷺ - كنت أول من فاء إلى رسول الله - ﷺ - فجعلت أنظر إلى رجل يقاتل بين يديه ، فقلت : كن طلحة قال : ثم نظرت فإذا أنا بإنسان خلفي كأنه طائر ، فلم أشعر أن أدركني ، فإذا أبو عبيدة بن الجراح ، وإذا طلحة بين يديه صريعا ، قال : دونكم أخوكم فقد أوجب ، فتركناه وأقبلنا على رسول الله - ﷺ - ، وقد أصاب رسول الله - ﷺ - في وجهه سهمان ، فأردت أن أنزعهما ، فما زال أبو عبيدة يسألني ويطلب إليَّ حتى تركته ، فنزع أحد السهمين وأزم عليه بأسنانه وابتدرت إحدى ثنيتيه ، ثم لم يزل يسألني ويطلب إلي أن أدعه ينزع الآخر ، فوضع ثنيتيه على السهم وأزم عليه كراهية أن يؤذي رسول الله - ﷺ - إن تحول ، فنزعه وابتدرت ثنيته أو إحدى ثنيتيه ، قال : فكان أبو عبيدة أهتم الثنايا .

والحديث في حلية الأولياء ، ج ٨ ص ١٧٤ ، ١٧٥ في ترجمة (عبد الله بن المبارك) قال: حدثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا يوسف بن حبيب ، ثنا أبو داود ، عن ابن المبارك ، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبد الله قال : أخبرني عيسى بن طلحة ، عن أم المؤمنين عائشة قالت : « كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد قال : فرأيت رجلا يقاتل مع رسول الله - ﷺ - دونه - وأراه قال بجنبه - فقلت : كن طلحة حيث فاتني ما فاتني ، فقلت : تكون رجلا من قومي أحب إلي ، وبيني وبين الشرق رجل لا أعرفه ، وأنا أقرب إلى رسول الله - ﷺ - وهو يخطف المشي ولا أخطفه ، فانتهينا إلى رسول الله وقد كسرت رباعيته » الحديث مع تغيير قليل في بعض الألفاظ .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث إسحاق بن يحيى ، طلحة لم يسق هذا لسيمان إلا ابن المبارك اهـ .

والحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٧٧ قال : عن عائشة قالت : كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد قال : ذاك يوم كان يوم طلحة ثم أنشأ يحدث قال : لما كان يوم أحد انصرف الناس كلهم عن النبي - ﷺ - فكنت أول من فاء إليه ، فرأيت رجلا يقاتل مع رسول الله - ﷺ - قال : فقلت : كن طلحة حيث فاتني ما فاتني ، فقلت : يكون رجل من قومي أحب إليَّ ، وبيني وبين المشرق رجل لا أعرفه ، وأنا أقرب إلى=

١/٢٨ - « عن أبي بكر قال : قال لي رسول الله - ﷺ - : اخْرُجْ فَنَادِ في النَّاسِ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، فَخَرَجْتُ فَلَقِيَنِي عُمَرُ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : ارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - قُلْ لَهُ : دَعِ النَّاسَ يَعْمَلُونَ ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَّكِلُوا عَلَيْهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا رَدَّكَ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ عُمَرَ ، فَقَالَ : صَدَقَ عُمَرُ ، فَأَمْسَكْتُ » .

= رسول الله - ﷺ - وهو يخطف المشي خطفا لا أخطفه ، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح فانتهينا إلى رسول الله - ﷺ - وقد كسرت رباعيته وشج في وجهه » الحديث مع تغيير قليل في بعض الألفاظ .

والحديث في المستدرك للحاكم ، ج ٣ ص ٢٦٦ في كتاب (معرفة الصحابة) قال : أخبرنا أحمد بن محمد ابن سلمة العنزي ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ، ثنا أبو سلمة بن موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد الله بن المبارك، أنا إسحاق بن يحيى بن طلحة ، حدثني عيسى بن طلحة ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : حدثني أبو بكر قال : كنت في أول من فاء يوم أحد وبين يدي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - رجل يقاتل عنه - وأراه قال : ويحميه - قال : فقلت : كن طلحة حيث فاتني ، ما فاتني قال: وبين وبين المشرق رجل لا أعرفه ، وأنا أقرب إلى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - منه ، وهو يخطف السعي خطفا لا أخطفه ، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح ، فدفعنا إلى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - جميعا وقد كسرت رباعيته وشج في وجهه ، وقد دخل في وجنيته حلقتان من حلق المغفر ، فقال لنا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : « عليكم بصاحبكم» يريد طلحة - وقد نزف ، فلم ينظر إليه ، فأقبلنا عل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وأردت ما أراد أبو عبيدة، وطلب إلى فلم يزل حتى تركته وكان حلقته قد نشبت .

وكره أن يزعزعهما بيده فيؤذي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فأزم عليه بثنيته ونهض ونزعها وابتدرت ثنيته ، فطلب إلى ولم يدعني حتى تركته ، فأكرّ على الأخرى فصنع مثل ذلك ونزعها وابتدرت ثنيته، فكان أبو عبيدة أهتم الثنايا .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت الذهبي عنه .

والحديث في مجمع الزوائد ، ج ٦ ص ١١٢ في كتاب (المغازي) باب : منه في وقعة أحد ، قال : وعن عائشة قالت : حدثني أبي قال: « لما انصرف الناس عن النبي - ﷺ - كنت أول من فاء إلى رسول الله - ﷺ - فجعلت أنظر إلى رجل يقاتل بين يديه ، فقلت : كن طلحة » الحديث ، كما جاء في زوائد البزار .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو متروك .

والحديث في مسند الطيالسي ج ١ ص ٣ قال : حدثنا ابن المبارك عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله قال : أخبرني عيسى بن طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : كان أبو بكر - رضي الله عنه - إذا ذكر يوم أحد بكى ثم قال : ذاك كله يوم طلحة » الحديث مع تغيير قليل في بعض الألفاظ .

ع ، واللالكائي في السنة ، وفيه (سويد بن عبد العزيز) متروك قال الحافظ ابن كثير: الحديث غريب جدا من حديث أبي بكر والمحفوظ عن أبي هريرة (١) .

١/ ٢٩ - « عن أبي بكر قال : رأيت النبي -ﷺ- نَهَشَ مِنْ كَتِفٍ ثُمَّ صَلَّى ولَمْ يَتَوَضَّأ » .

ع ، وأبو نعيم في المعرفة ، والخلعي في فوائده ، والبزار ولفظه : « أكل خبزا ولحما ثم صلى ولم يتوضأ » وفيه انقطاع وضعف (٢) .

---

(١) الحديث في (مسند أبي يعلى الموصلي) ج ١ ص ١٠٠ ، ١٠١ برقم ١٠٥ قال : حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن ثابت بن عجلان ، عن سليم بن عامر قال : سمعت أبا بكر يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « اخرج فناد في الناس من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة » قال : فخرجت ، فلقيني عمر بن الخطاب فقال : مالك يا أبا بكر ؟ فقلت : قال لي رسول الله -ﷺ- : « اخرج فناد في الناس من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة » قال عمر : ارجع إلى رسول الله -ﷺ- فإني أخاف أن يتكلوا عليها ، فرجعت إلى رسول الله -ﷺ- فقال : ما ردّك ؟ فأخبرته بقول عمر ، فقال : « صدق » .

وقال المحقق : إسناده ضعيف ؛ سويد بن سعيد صدوق في نفسه إلا أنه عمي ، فصار يلقن ما ليس من حديثه ، وسيد بن عبد العزيز لين الحديث .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٥ وقال : رواه أبو يعلى ، وفي إسناده سويد بن عبد العزيز ، وهو متروك .

والحديث في مجمع الزوائد ج ١ ص ١٥ في كتاب (الإيمان) باب : فيمن شهد أن لا إله إلا الله ، قال : وعن أبي بكر - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « اخرج فناد في الناس من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة » قال : فخرجت فلقيني عمر بن الخطاب فقال : مالك يا أبا بكر ؟ فقلت : قال لي رسول الله - ﷺ - : اخرج فناد في الناس : من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة ، فقال عمر : ارجع إلى رسول الله -ﷺ- فإني أخاف أن يتكلموا عليها ، فرجعت إلى رسول الله - ﷺ - فقال : ما ردك ؟ فأخبرته بقول عمر فقال «صدق».

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفي إسناده سويد بن عبد العزيز : وهو متروك .

وتصحيح العزو من كنز العمال ج ١ ص ٢٩١ رقم ١٤٠٧ .

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى (مسند الصديق) ج ١ ص ٣٢ ، ٣٣ برقم ٢٤ قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا الجراح بن مخلد البصري أبو عبد الله ، حدثنا موسى بن داود ، حدثنا حسام بن مصك ، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس ، عن أبي بكر « أن النبي - ﷺ - نهش كتفا ثم صلى ولم يتوضأ » . =

١/ ٣٠ ـ « عن أبي بكر : نَهَى رَسُول الله ـ ﷺ ـ عَنْ ضَرْبِ الْمُصَلِّينَ » .

ش ، والبزار ، ع وفيه موسى بن عبيدة ضعيف [(١)] .

= وقال محققه : إسناده ضعيف لضعف حسام بن مصك .

وأخرجه البزار برقم (٢٩٢) من طريق أبي كريب ، حدثنا موسى ابن داود ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٥١ وقال : رواه أبو يعلى والبزار وفيه حسام بن مصك ، وقد أجمعوا على ضعفه ، ولكن متن الحديث صحيح ، فقد أخرج البخاري في الوضوء ، ٢٠٧ باب: من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق ، ومسلم في الحيض ٣٥٤ باب: نسخ الوضوء مما مست النار ، وأبو داود في الطهارة ١٨٧ باب: ترك الوضوء مما مست النار ، وأبو داود في الطهارة ١/ ١٠٨ باب : ترك الوضوء مما غيرت النار ، ومالك في الموطأ ١/ ٢٥ باب: ترك الوضوء مما مسته النار ، عن ابن عباس أنّ رسول الله ـ ﷺ ـ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ ، والنص للبخاري ، وانظر الشواهد الكثيرة عند ابن حبان (١١١٩ ـ ١١٤١) .

قال الحازمي في الاعتبار ص ٩٧ : وذهب أكثر أهل العلم وفقهاء الأمصار إلى ترك الوضوء مما مست النار ، ورأوه آخر الأمرين من فعل رسول الله ـ ﷺ ـ : وممّنْ لم ير منه وضوءاً أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود وابن عباس ، وعامر بن ربيعة ، وأبي بن كعب ، وأبو أمامة وأبو الدرداء ، والمغيرة بن شعبة ، وجابر بن عبد الله ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ ، ومن التابعين عبيدة السلماني ، وسالم بن عبد الله ، والقاسم بن محمد ومن معهما من فقهاء المدينة ، ومالك بن أنس ، والشافعي وأصحابه ، وأهل الحجاز عامتهم ، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة وأصحابه ، وأهل الكوفة وابن المبارك ، وأحمد ، وإسحاق .

والحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار ، في كتاب (الطهارة) باب: ترك الوضوء مما مست النار ، ج ١ ص ١٥١ برقم ٢٩٢ قال : حدثنا أبو كريب ، ثنا موسى بن داود ، ثنا حسام بن مصك ، عن محمد بن سرين، عن ابن عباس ، عن أبي بكر « أن النبي ـ ﷺ ـ أكل خبزا ولحما ثمّ صلى ولم يتوضأ » .

قال البزار : رواه هشام وأشعث عن ابن سيرين ، عن ابن عباس ولم يذكر « أبا بكر » وإنما قاله حسام ، وهو ليس بالقوى ، ولم يسمع ابن سيرين من ابن عباس .

وقال المحقق : قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، والبزار ، وفيه حسام بن مصك ، وقد أجمعوا على ضعفه (مجمع الزوائد ج ٢٥) .

وترجمة (حسام بن مصك) : في تقريب التهذيب ج ١ ص ١٦١ برقم ٢٢٤ قال : حسام بن مصك الأزدى أبو سهل البصري ضعيف ، يكاد أن يترك ، من السابعة اهـ .

(١) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار ، في كتاب(الفتن) باب : النهى عن قتل المصلين ، ج ٤ ص١٢٠ برقم ٣٣٤١ قال : حدثنا عمرو بن على ، ثنا أبو عاصم ، عن موسى بن عبيدة ، عن هود بن عطاء ، عن أنس ، أن أبا بكر ـ رحمة الله عليه ـ قال: « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن قتل المصلين » قال البزار : لا نعلم روى عن هود غير موسى بن عبيدة ، وموسى تشاغل بالعبادة عن الحديث ، قلت : ثم أعاده بسنده إلا أنه قال : « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن ضرب المصلين » . =

١ / ٣١ - « عن محمد بن حاطب قال : أُتِيَ رَسُولُ الله - ﷺ - بلص فَأَمَرَ بقتْله فَقيلَ لَهُ : إِنَّهُ سَرَقَ ، قَالَ : اقْطَعُوهُ ، ثُمَّ جِيءَ به بَعْدَ ذَلكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ قُطعَتْ قَوَائمُهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا أَجدُ لَكَ شَيْئًا إِلاَّ مَا قَضَى فِيكَ رَسُولُ الله - ﷺ - يَوْمَ أَمَرَ بِقَتْلكَ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ بِكَ ، فَأَمَرَ بقتْله » .

ع ، والشاشي ، وابن مردويه ، طب ، ك ، ض [(١)] .

= قال المحقق: قال الهيثمي : رواه البزار وأبو يعلى ، إلا أنه قال: « عن ضرب » وفيه موسى بن عبيدة وهو متروك (١/ ٢٩٦) .

والحديث في مسند أبي يعلى ج ١ ص ٨٨ ، ٨٩ برقم ٨٨ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب ، عن موسى بن عبيدة ، حدثني هود بن عطاء ، عن أنس بن مالك قال : قال أبو بكر « نهى رسول الله - ﷺ - عن ضرب المصلين » .

وقال المحقق : موسى بن عبيدة بن نشيط ضعيف وشيخه هود بن عطاء لم يذكر فيه ابن أبي حاتم لا جرحا ولا تعديلا ، وقال ابن حبان في المجروحين (٣/ ٩٦) : كان قليل الحديث ، منكر الرواية على قلته ، يروى عن أنس ما لا يشبه حديثه ، والقلب من مثله إذا أكثر من المناكير عن المشاهير أن لايحتج فيما انفرد ، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير ، ونقل الحافظ الذهبي في الميزان قول ابن حبان بتصرف ، وتابعه الحافظ في لسان الميزان ٩٦/ ٢٠١ .

(١) الحديث في مسند أبي يعلى ج ١ ص ٣٥ برقم ٢٨ قال: حدثنا وهب بن بقية ، حدثنا خالد - يعني ابن عبد الله - عن خالد - يعني الحذاء - عن يوسف - أبي يعقوب - عن محمد بن حاطب - أو الحارث - قال: ذكر ابن الزبير ، فقال : طالما حرص على الإمارة ، قلت : وما ذاك ؟ قال : « أتى رسول الله - ﷺ - بلص فأمر بقتله ، فقيل : سرق ، قال : « اقطعوه » ثم جيء به بعد ذلك إلى أبي بكر قد سرق ، وقد قطعت قوائمه ، فقال أبو بكر : ما أجد لك شيئا إلا ما قضى فيك رسول الله - ﷺ - يوم أمر بقتلك ؛ فإنه كان أعلم بك ، فأمر قتله أُغَيْلِمَةً من أبناء المهاجرين أنا فيهم ، قال ابن الزبير : أَمِّرُوني عليكم ، فأمرناه علينا ، فانطلقنا به إلى البقيع فقتلناه .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٢٧٧ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات ، إلا أني لم أجد سماعا ليوسف بن يعقوب من أحد من الصحابة ، وقد وهم الحافظ الهيثمي في يوسف ابن سعد أبي يعقوب ، فظنه يوسف بن يعقوب .

قال : وأخرجه النسائي في قطع السارق ٨/ ٨٩ باب : قطع الرِّجْلِ من السارق بعد اليد ، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٧٢ ، ٢٧٣ من طريقين عن حماد بن سلمة عن يوسف بن سعد عن الحارث بن حاطب به .

والحديث في مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٧٧ في كتاب (الحدود) باب : فيمن يسرق بعد قطع رجليه ويديه ، قال : عن محمد بن حاطب (أو الحرث) قال : ذكر ابن الزبير فقال : طالما حرص على الإمارة ، قلت : =

١/ ٣٢ - « عن أبي بكر قال : كنت مع النبي -ﷺ- في الْغَارِ ، فَقَال : اللَّهُمَّ طَعْنًا وَطَاعُونًا ، قُلْتُ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ سَأَلْتَ مَنَايَا أُمَّتِكَ فَهَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ ؟ قَالَ : ذَرَبٌ كَالدُّمَّلِ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ فَسَتَرَاهُ » .

ع وهو ضعيف (١) .

= وما ذاك ؟ قال : أتي رسول الله -ﷺ- بلص فأمر بقتله ، فقيل : إنه سرق ، فقال : « اقطعوه » ثم جيء به بعد ذلك إلى أبي بكر وقد قطعت قوائمه ، فقال أبو بكر : ما أجد لك شيئا إلا ما قضى فيك رسول الله -ﷺ- يوم أمر بقتلك ؛ فإنه كان أعلم بك ، فأمر بقتله أغيلمة من أبناء المهاجرين أنا فيهم ، فقال ابن الزبير : أمروني عليكم ؛ فأمرناه علينا ، فانطلقنا به إلى البقيع فقتلناه .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات ، إلا أني لم أجد ليوسف بن يعقوب سماعا من الصحابة .

والحديث في المستدرك للحاكم ، في كتاب (الحدود) ج ٤ ص ٣٨٢ قال : (حدثني) أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، ثنا إسحاق بن الحسن بن الحربي ، ثنا عفان بن مسلم ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا يوسف بن سعد عن الحارث أن رجلا سرق على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال : « اقتلوه » فقالوا : إنما سرق ، قال: « اقطعوه » ثم سرق أيضا فقطع ، ثم سرق على عهد أبي بكر فقطع ، ثم سرق فقطع ، حتى قطعت قوائمه .

ثم سرق الخامسة فقال أبو بكر - ﷺ - كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أعلم بهذا حين أمر بقتله ، اذهبوا به فاقتلوه ، فدفع إلى فتية من قريش فيهم عبد الله بن الزبير ، فقال عبد الله بن الزبير : أمروني عليكم ، فأمروه ، فكان إذا ضربه ضربوه ، حتى قتلوه ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، قال الذهبي : قلت : بل منكر .

(١) الحديث في مسند أبي يعلى الموصلي ج ١ ص ٦٣ (مسند أبي بكر الصديق) برقم ٦٢ قال: حدثنا سريج ، حدثنا مروان بن معاوية ، حدثنا جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن أبي بكر الصديق ، قال : كنت مع النبي -ﷺ- في الغار ، فقال : « اللهم طعنا وطاعونا » قلت : يا رسول الله ! إني أعلم أنك قد سألت منايا أمتك ، فهذا الطعن قد عرفناه ، فما الطاعون ؟ قال : « ذَرَبٌ كالدُّمَّلِ ، إن طالت بك حياة ستراه».
قال المحقق : إسناده ضعيف ؛ جعفر بن الزبير تركوه ، وسريج هو : ابن يونس ، والقاسم هو : ابن محمد بن عبد الرحمن .

وقال : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٢٠ ، ٣١١ وقال : رواه أبو يعلى وفيه جعفر بن الزبير الحنفي وهو ضعيف ، وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند أحمد ٤/ ٣٩٥ ، ٤١٧ ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣١١ ، ٣١٢ وقال : رواه بأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الثلاث .
=

١/ ٣٣ ـ « عن أنس قـال : لَمَا قُبِضَ رسـول الله ـ ﷺ ـ قـال أبو بكر لعمر : انْطَلِقْ بِنَا نَزُورُ أُمَّ أَيْمَنَ كَمَا كَـانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ يَزُورُهَا ، فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهَا فَجَعَلَتْ تَبْكِي ، فَقَالاَ لهَا : يَا أُمَّ أَيْمَنَ ! إِنَّ مَـا عِنْدَ الله خَيْرٌ لِرَسُـولِ الله [فَقَالت : مَا أبكي أن لا أَكُـونَ أَعْلَم أنَّ مَا عندَ الله خير لرسوله] (*) وَلَكِنْ أَبْكِي عَلَى خَبَرِ السَّمَاء انْقَطَعَ عَنَّا ، فهيجتهمَا عَلَى الْبُكَاءِ ، فَجَعَلاَ يَبْكِيَانِ مَعَهَا » .

ش ، م ، ع ، وأبو عوانة (١) .

١/ ٣٤ ـ « عن أبي بكر قـال : كَـانَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا قَـالَ : اللَّهُمَّ خِـرْ لِي وَاخْتَرْ لِي » .

= وقوله : (ذَرِبٌ كَـالدُّمَّلِ) يقال : ذَرِبَ الجرح : إذا لم يقبل الدواء ، وقد أورد الحـافظ ابن حجـر فى الفتح ١٠/ ١٨٠ تعريفـات كثيرة للطاعـون ، نقلها عن أهل اللغـة ، والفقه ، والطـب ، والتعريف العلـمى الحديث للطاعـون : أنه داء إنتانى عضـال شديد السـراية والانتشـار ، يصيب العقـد اللمفـاوية فى الجسم ، أو الجـهاز التنفسى ، أو الدم ، ويأتى على شكل الـوباء ، والموت مآل من يصاب به ـ إن لم يتدارك بالعـلاج السريع ـ فى معظم الأحيان ، بتصرف .

(*) ما بين القوسين من صحيح مسلم .

(١) أخرجه ابن أبى شيـة فى كتاب (المغازى) ج ١٤ ص ٥٥٦ رقم ١٨٨٧٢ قال: حدثنا أبو أسامة ، عن سليمان ابن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس قال : لما قبض النبى ـ ﷺ ـ قـال أبو بكر لعمر (أو عمرلأبى بكر) : انطلق بنا إلى آم أيمن نزورها ، فانطلقا إليها ، فجعلت تبكى ، فـقالا لها : يا أم أيمن ! إن ما عند الله خير لرسول الله ـ ﷺ ـ فقالت : قد علمت أن ما عند الله خير لرسول الله ـ ﷺ ـ ولكنى أبكى على خبر السـماء انقطع عنا ، فهيجتهما على البكاء فجعلا يبكيان معها » .

والحديث فـى صحيح مـسلم ج ٤ ص ١٩٠٧ برقم ١٠٣/ ٢٤٥٤ فى كـتاب(فضـائل الصحـابة) باب : من فضـائل أم أيمن ، قـال : حدثنا زهير بن حرب ، أخبرنى عـمرو بن عاصم الكلابى ، حدثنا سليمـان بن المغيرة عن ثابت ، عن أنس قـال : قال أبو بـكر ـ ﷺ ـ بعد وفـاة رسول الله ـ ﷺ ـ لعـمـر : انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كـان رسول الله ـ ﷺ ـ يزورها ، فلما انتهيا إليـها بكت ، فقالا لها : ما يبكيك ؟ مـا عند الله خير لرسول الله ـ ﷺ ـ فقـالت : ما أبكى أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خـير لرسول الله ـ ﷺ ـ ولكن أبكى أن الوحى قد انقطع من السماء ، فهيجتهما على البكاء فجعلا يبكيان معها .

ت (*)، وَقَالَ : غريب لا نعرِفهُ إلا من حديث زنفل وهو ضَعِيف ، عق ، والعسكرى في المواعظ ، والخرائطى فى مكارم الأخلاق ، قط فى الأفراد ، وابن السنى ، هب (١) .

١ / ٣٥ - « عن أبى بكر قال : سُئِلَ رَسُولُ الله - ﷺ - أَىُّ الحَجِّ أَفضَلُ ؟ قَالَ: العَجُّ وَالثَّجُّ » .

الدارمى ، ت و قال : غريب ، هـ ، وابن خزيمة ، قط فى العلل ، طس ، ك ، ق ، ض(٢).

(*) كلمة (ت) رمز الترمذى سقطت من الأصل ، وأثبتناها من الكنز حديث رقم ١٧١٤٨ كتاب (الزكاة) باب : فضل الفقر والفقراء ، فصل الاستخارة ، وقال صاحب الكنز : أخرجه الترمذى فى الدعوات ، باب : رقم ٨٦ حديث رقم ٣٥١٦ وهو ضعيف عند أهل الحديث ، أى : راوى الحديث .

(١) الحديث فى الضعفاء الكبير للعقيلى ، فى ترجمة (زنفل العَرفى عن أبى مليكة) ج ٢ ص ٩٧ رقم ٥٥٨ قال: حدثنا محمد بن عيسى قال : حدثنا عباس قال : سألت يحيى عن زنفل العرفى فقال : ليس بشىء .
ومن حديثه ما حدثناه محمد بن إسماعيل ، وإبراهيم بن محمد ، قالا : حدثنا محمد بن عمر المعيطى ، قال : حدثنا زنفل العرفى ، عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة ، عن أبى بكر أن النبى - ﷺ - كان يدعو : « اللهم خِرْ لى واختْرْ لى » .
وقد روى فى الاستخارة أحاديث صالحة الأسانيد .
وقال المحقق : زنفل العرفى ضعيف ؛ ضعفه ابن معين ، والدارقطنى والنسائى .
والحديث فى عمل اليوم والليلة لابن السنى ، فى (باب : الاستخارة عند طلب الحاجة) ص ١٧٣ رقم ٥٩٧ من طريق السيدة عائشة عن أبى بكر - ﷺ - قال : كان النبى - ﷺ - إذا أراد الأمر قال : « اللهم خر لى واختر لى » .

(٢) الحديث فى سنن الدارمى فى كتاب(الحج) باب : أى الحج أفضل ، ج ١ ص ٣٦٣ رقم ١٨٠٤ قال : حدثنا محمد بن العلاء ثنا محمد بن إسماعيل بن أبى فديك ، عن الضحاك بن عثمان ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبى بكر قال: سئل رسول الله - ﷺ - أى الحج أفضل ؟ قال : « العج والثج » .
والحديث فى سنن الترمذى ، فى كتاب (الحج) باب : ما جاء فى فضل التلبية والنحر ، ج ٢ ص ١٦١ رقم ٨٢٧ من طريق عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبى بكر الصديق أن رسول الله - ﷺ - سئل : أى الحج أفضل ؟ قال : « العج ، والثج » .
قال أبو عيسى : حديث أبى بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى فديك عن الضحاك بن عثمان ، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع .

١/ ٣٦ ـ « عن القاسم بن محمد ، عن أبيه ، عن أبى بكر : أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ وَمَعَـهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَـيْس فَوَلَدَتْ بِالشَّجَـرَة مُحَمَّدَ بـنَ أَبِى بَكْرٍ ، فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ فَأَخْبَرَهُ أَنْ تَغْتَسِلَ ثُمَّ تُهِلَّ بِالْحَجِّ ، وَتَصْنَعَ مَا يَصْنَعُ النَّاسُ إِلا أَنَّهَا لاَ تَطُوفُ بِالْبَيْت » .

ن ، هـ ، وابن خزيمة ، والبزار ، قال ابن المدينى : هذا منقطع ؛ فإن محمدا مات أبوه أبو بكر وهو ابن ثلاث سنين ، لم يدرك أباه أيضا (١) .

= والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الحج) باب: رفع الصوت بالتلبية ، ج ٢ ص ٩٧٥ رقم ٢٩٢٤ من طريق عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبى بكر الصديق أن رسول الله ـ ﷺ ـ سئل : أى الأعمال أفضل ؟ قال : « العج ، والثج » .

والحديث فى صحيح ابن خزيمة ، تحقيق الدكتور محمد الأعظمى ، فى كتاب (الحج) باب : ذكر البيان أن رفع الصوت بالإهلال من أفضل الأعمال ، ج ٤ ص ١٧٤ رقم ٢٦٣١ من طريق عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبى بكر الصديق أن رسول الله ـ ﷺ ـ سئل : أى الأعمال أفضل ؟ قال : « العج والثج » .

والحديث فى المستدرك للحاكم ، فى كتاب (المناسك) ج ١ ص ٤٥٠ من طريق عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ سئل : أى الأعمال أفضل ؟ قال : « العج والثج » وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

قال أبو عبيد : (العج) : رفع الصوت بالتلبية ، و (الثج) : نحر البدن لينج الدم من المنحر .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، فى كتاب (الحج) باب: رفع الصوت بالتلبية ج ٥ ص ٤٢ من طريق عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ سئل : أى العمل أفضل ؟ قال : « العج والثج » .

(١) الحديث فى سنن النسائى ، فى كتاب (مناسك الحج) باب: الغسل للإهلال ، ج ٥ ص ١٢٧ ، ١٢٨ .

وفى سنن ابن ماجه فى كتاب(المناسك) باب : النفساء و الحائض تهل بالحج ، ج ٢ ص ٩٧٢ رقم ٢٩١٢ : قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، ثنا يحيى بن سعيد ، أنه سمع القاسم بن محمد يحدث عن أبيه عن أبى بكر ، أنه خرج مع رسول الله ـ ﷺ ـ ومعه أسماء بنت عميس فولدت بالشجرة ... الحديث .

ولفظ السيوطى ذكره ابن ماجه بعد هذا الحديث مباشرة تحت رقم ٢٩١٣ فى نفس الباب من رواية جابر ، وقبله من رواية عائشة برقم ٢٩١١ .

ومعنى (نفست) يقال : نُفِسَت المرأة ونَفِستْ فهى منفوسة : إذا ولدت . =

١ / ٣٧ ـ « عن أبي هريرة قال : حدثني أبو بكر أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال له ولعمر : انْطَلِقُوا بنَا إلَى الْواقفيِّ ، فَانْطَلَقْنَا في القَمَرِ حَتَّى أَتَيْنَا الحَائطَ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا وَأَهْلاً ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ ثُمَّ جَالَ فِي الْغَنَمِ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : « إِيَّاكَ وَالحَلُوبَ أَوْ قَالَ : ذَاتَ الدَّرِّ » .

(ابن ماجه (*)) [(١)] .

١ / ٣٨ ـ « عن طارق بن شهاب عن أبي بكر قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذه الآيَةُ : ﴿ يَآ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ قُلْتُ : يَارَسُولَ الله ! وَالله لاَ أُكَلِّمُكَ إلا كَأَخِي السِّرَارِ » .

= (بالشجرة) أي : بذي الحليفة ، وكانت هناك شجرة .

والحديث في صحيح ابن خزيمة ، في كتاب(الحج) باب : إباحة الإحرام من غير صلاة متقدمة مكتوبة أو تطوع ، ج ٤ ص ١٦٧ رقم ٢٦١٠ من طريق يحيى بن سعيد ، قال : سمعت القاسم بن محمد يحدث عن أبيه ، عن أبي بكر أنه خرج حاجًا مع رسول الله ـ ﷺ ـ حجة الوداع ومعه امرأته أسماء بنت عميس بن خثعم، فلما كانت بالشجرة ولدت أسماء بالشجرة محمد بن أبي بكر ، فأتى أبو بكر رسول الله ـ ﷺ ـ فأخبره ؛ فأمره رسول الله ـ ﷺ ـ أن يأمرها أن تغتسل ، ثم تهل بالحج ، وتصنع ما يصنع الناس إلا أنها لا تطوف بالبيت .

وقال المحقق : إسناده صحيح من طريق سليمان بن بلال .

(*) الحديث هكذا بغير سند ، وصححته في كنز العمال ج ٧ ص ١٩٥ رقم ١٨٦١٩ باب : شمائل الأخلاق (فقره ـ ﷺ ـ) قال : عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ حدثني أبي بكر أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال له ولعمر : « انطلقوا بنا إلى الواقفي » فانطلقنا في القمر حتى أتينا الحائط فقال : مرحبًا وأهلاً ، ثم أخذ الشفرة ، ثم جال في الغنم ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « إياك والحلوب ، أو قال : ذوات الدر » من رواية ابن ماجه عن طارق بن شهاب ، وقد تم وضع السند من الكنز .

(١) الحديث في سنن ابن ماجه ، في كتاب (الصيد والذبائح) باب : النهي عن ذبح ذوات الدَّر ، ج ٢ ص١٠٦٢ رقم ٣١٨١ قال : حدثنا علي بن محمد ، ثنا عبد الرحمن المحاربي ، عن يحيى بن عبد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : حدثني أبو بكر بن أبي قحافة ، أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال له ولعمر : « انطلقا بنا إلى الواقفي » قال : فانطلقنا في القمر حتى أتينا الحائط ، فقال : مرحبًا وأهلاً ، ثم أخذ الشفرة ثم جال في الغنم ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « إياك والحلوب » أو قال : « ذات الدر » وقال : في الزوائد : في إسناده يحيى بن عبد الله ، واهي الحديث .

الحارث ، والبزار وضعفه ، عد ، ك ، وابن مردويه [(١)] .

١/ ٣٩ ـ «عن عائشة قالت : قَالَ لِي أَبي : أَلاَ أُعَلِّمُكِ دُعَاءً عَلَّمَنِيه رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ؟ وَقَالَ : كَانَ عِيسَى يُعَلِّمُهُ الحوارِيِّينَ ، لَوْ كَانَ عَلَيْكِ مِثْلُ أُحُد دَيْنًا لَقَضَاهُ اللهُ عَنْك ، قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : قُولِي : اللَّهُمَّ فَارِجَ الْهَمِّ ، وَكَاشِفَ الْكَرْبِ ، مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ ، رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، أَنْتَ رَحْمَانِي فَارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَمَّنْ سِوَاكَ» .

البزار وضعفه ، ك [(٢)] .

---

(١) الحديث في تفسير ابن كثير ، (تفسير سورة الحجرات) ج ٧ ص ٣٤٦ طبعة الشعب قال : قال الحافظ أبو بكر البزار في مسنده : حدثنا الفضل بن سهل ، حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا حصين بن عمر ، عن مخارق ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي بكر الصديق قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ﴾ قلت : يا رسول الله ! والله ، والله ، لا أكلمك إلا كأخي السّرار .

قال ابن كثير : حصين بن عمر هذا ـ وإن كان ضعيفا ـ لكن قد رويناه من حديث عبد الرحمن بن عوف وأبي هريرة بنحو ذلك ، والله أعلم .

وقال المحقق : السرار ـ بكسر السين ـ المساروة ، أي : كصاحب السرار ، أو : كمثل المسارة لخفض صوته .

والحديث في الكامل لابن عدي ترجمة (حصين بن عمر الأحمسي) كوفي (تهذيب التهذيب ٢/ ٣٨٥) ج ٢ ص ٨٠٣ قال : حدثنا الجنيدي ، حدثنا البخاري قال : حصين بن عمر الأحمسي ، عن مخارق وابن أبي خالد عنده مناكير ، ضعفه أحمد .

وذكر الحديث في الترجمة من طريق طارق بن شهاب ، عن أبي بكر الصديق بلفظه .

والحديث في المستدرك للحاكم كتاب (التفسير) تفسير سورة الحجرات ج ٢ ص ٤٦٢ قال: حدثنا علي بن عبد الله الحكيمي ببغداد ، ثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري ، ثنا سعيد بن عامر ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ قال : لما نزلت : ﴿ إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله ﴾ قال أبو بكر الصديق ـ ﷺ ـ والذي أنزل عليك الكتاب يا رسول الله لا أكلمك إلا كأخي السرار حتى ألقى الله ـ عز وجل ـ .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار ، (باب دعاء من عليه دين) ج ٤ ص ٥٣ رقم ٣١٧٧ قال : حدثنا أحمد بن أبان القرشي ، ثنا أنس بن عياض ، ثنا يونس بن يزيد ، عن الحكم بن عبد الله ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : قال لي أبي : ألا أعلمك دعاء علمنيه رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ وقال : كان عيسى ، الحديث . =

١ / ٤٠ - « عن أبى بكر قال : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ الله - ﷺ - إذْ رَأَيْتُهُ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ شَيْئًا وَلاَ أَرَى شَيْئًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله : مَا الَّذِى أَرَاكَ تَدْفَعُ عَنْ نَفْسِكَ وَلاَ أَرَى شَيْئًا ؟ قال : الدُّنْيَا تَطَوَّلَتْ لِى فَقُلْتُ : إلَيْكِ عَنِّى ، قَالَتْ : أَمَا إنَّكَ لَسْتَ بِمُدْرِكِى » .

البزار وضعف (١) .

= قال البزار : لا نعلم أحدًا رواه مرفوعًا إلا أبو بكر ، ولا نعلم له عنه إلا هذا الطريق ، والحكم ضعيف جدًا ، وإنما ذكرناه إذا لم نحفظه من غيره ، وقد حدث به أهل العلم على ما فيه .

وقال محققه : قال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه الحكيم بن عبد الله الأيلى وهو متروك (١٠ / ١٨٦) .

والحديث فى المستدرك للحاكم فى كتاب (الدعاء) ج ١ ص ٥١٥ من طريق الحكم بن عبد الله الأيلى ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة - ﵂ - قالت : دخل علىّ أبو بكر فقال : هل سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - دعاء علمنيه ؟ .

قلت : ما هو ؟ قال : كان عيسى بن مريم يعلمه أصحابه » الحديث .

قال أبو بكر الصديق : وكنت على بقية من الدَّين ، وكنت للدين كارهًا فكنت أدعو بذلك فأتى الله بفائدة فقضاه الله عنى .

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب : (شمائل الأخلاق) زهده - ﷺ - من مسند الصديق ، رقم ١٨٥٩٧ ج ٧ ص ١٨٤ والتصويب منه (بِمُدْرِكِى) .

والحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، باب : (ليس الغنى عن كثرة العرض) ج ٤ رقم ٣٦١٨ قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن الحسين ، ثنا إسماعيل بن سنان ، ثنا عبد الواحد بن زيد ، عن أسلم الكوفى ، عن مرة الطيب ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنا مع أبى بكر - ﵁ - إذ استسقى ، فأتى بماء وعسل ، فلما وضعه على يده بكى وانتحب حتى ظننا أن به شيئا ولا نسأله عن شىء ، فلما فرغ قلنا : يا خليفة رسول الله - ﷺ - ما حملك على هذا البكاء ؟ قال : بينما أنا مع رسول الله - ﷺ - إذا رأيته يدفع عن نفسه ولا أرى شيئا ، فقلت : يا رسول الله : ما الذى أراك تدفع عن نفسك ولا أرى شيئًا ؟ فقال : « الدنيا تطولت لى فقلت : إليك عنى ؛ فقالت لى : أما إنك لست بمدركى » .

قال أبو بكر : فشق على ، وخشيت أن أكون قد خالفت أمر رسول الله - ﷺ - ولحقتنى الدنيا .

قال البزار : عبد الواحد بصرى شديد العبادة ، كان يذهب إلى القدر ، وأسلمُ كوفى ، لا نعلم روى عنه غير عبد الواحد ، ومرة مشهور ، روى عنه غير واحد ، والحديث لا نعلم أحدًا رواه عن زيد عن أبى بكر إلا بهذا الإسناد .

قال المحقق: قال فى الزوائد : رواه البزار ، وفيه عبد الواحد بن زياد الزاهد ، وهو ضعيف عند الجمهور ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : يعتبر حديثه إذا كان فوقه ثقة ودونه ثقة ، وبقية رجاله ثقات (١٠ / ٢٥٤).

١/ ٤١ ـ « عن عبد الله بن عمرو قال : كَتَبَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى عَمْرِو بْنِ العَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ شَاوَرَ فِي أَمْرِ الْحَرْبِ فَعَلَيْكَ بِهِ ، قَالَ : وَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَمَّا بَعْدُ : فَقَدْ عَرَفْتَ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ بِالأَنْصَارِ بَعْدَ مَوْتِهِ ، اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مسيئِهِمْ » .

البزار ، طب ، ق وسنده حسن [١] .

١/ ٤٢ ـ « عن أبي بكر قال : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ خَيْبَرَ وَقَعَ النَّاسُ فِي الثُّومِ ، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ : (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا) » .

على بن المديني في مسند أبي بكر ، قط في العلل ، طس ورجاله موثقون [٢] .

---

(١) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار ، في (مناقب الأنصار) ج ٣ ص ٣٠٠ رقم ٢٧٩٥ قال: حدثنا عبد الله بن شبيب ، ثنا عبد الجبار بن سعيد المساحقي ، حدثني يحيى بن محمد بن أبي حكيم ، عن هشام بن سعد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن أبي قبيل ، عن عبد الله بن عمرو قال : كتب أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ إلى عمرو ابن العاص : أما بعد : فقد عرفت وصية رسول الله ـ ﷺ ـ بالأنصار ، عند موته : « تقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم » .

قال المحقق : قال الهيثمي : رواه البزار وحسن إسناده ، ورواه الطبراني ورجاله وثقوا وفيهم خلافٌ (١٠/ ٣٦)

قلت : لم يصرح به البزار .

والحديث في المعجم الكبير للطبراني (فيما أسند إلى أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ١٧ رقم ٤٥ من طريق سعيد بن أبي هلال ، عن أبي قبيل ، عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنه ـ قال : كتب أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ إلى عمرو بن العاص أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال في الأنصار : اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم » .

وقال المحقق: قال في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٦) : رواه البزار وحسن إسناده ، ورواه الطبراني ، ورجاله وثقوا ، وفيهم خلاف ، وفي الأصل : يحيى بن محمد عن عباد ، وهو خطأ .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب(قسم الفيء والغنيمة) باب : البداية بعد قريش بالأنصار لمكانهم من المسلمين ، ج ٣ ص ٣٧١ عن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ بلفظه .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب(الصلاة) باب: من أكل ثومًا أو نحوه ثم أتى المسجد ، ج ٢ ص ١٧ قال الهيثمي : وعن أبي بكر الصديق قال : لما افتتح رسول الله ـ ﷺ ـ خيبر وقع الناس في الثوم فجعلوا يأكلونه ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا » وقال : رواه الطبراني في الأوسط من رواية أبي القسم مولى أبي بكر ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله موثقون . =

١ / ٤٣ ـ « عن جابر بن عبد الله ، عن أبي بكر الصديق قال : سُئِلَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ ، فَقَالَ : هُوَ الطَّهورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

قط وضعفه ، ورواه ابن مردويه ، وابن النجار من طريق عمر بن دينار عن أبي الطفيل عن ابن عمر عن أبي بكر مرفوعا مثله [(١)] .

١ / ٤٤ ـ « عن أبي بكر قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله لَقَدْ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ ، قَالَ: شَيَّبَتْنِي سُورَةُ هُودٍ ، وَالْوَاقِعَةِ ، وَالْمُرْسَلَاتِ ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » .

مسدد [(٢)] .

= أقول : وفي الباب أحاديث كثيرة لجابر وأنس وعبد الله بن زيد وغيرهم فانظرها .

(١) الحديث في سنن الدارقطني في كتاب(الطهارة) باب : في ماء البحر ، ج ١ ص ٣٤ رقم ٤ قال : حدثنا الحسين بن إسماعيل ومحمد بن مخلد قالا : نا عمر بن شبة أبو زيد ، نا محمد بن يحيى بن علي بن عبد الحميد ، حدثني عبد العزيز بن أبي ثابت بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، عن إسحاق بن حازم الزيات مولى آل نوفل ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ، عن أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ سئل عن ماء البحر فقال : « هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته » .
وقال في التعليق : قوله : عن جابر بن عبد الله ، عن أبي بكر الصديق : في سنده عبد العزيز بن عمران ، وهو ابن أبي ثابت ، قال المؤلف : ليس بالقوي ، وقال الذهبي : مجمع على ضعفه .
كما أخرج الدارقطني في سننه نفس الحديث من طريق عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن أبا بكر الصديق سئل عن ماء البحر فقال : « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » وهو الحديث الذي يلي الحديث السابق مباشرة .
وقال في التعليق : عن أبي الطفيل عامر بن واثلة : هذا الحديث موقوف على أبي بكر الصديق .
قال الذهبي : سنده صحيح ، ذكره الزيلعي في التلخيص ، وصحح الدارقطني وقفه ، وكذا ابن حبان في الضعفاء .

(٢) الحديث في المستدرك للحاكم ، في كتاب (التفسير) تفسير سورة هود ، ج ٢ ص ٣٤٣ قال : حدثني أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر ـ وأنا سألته ـ قال : حدثني أبو محمد جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ ، ثنا أبو كريب ، ثنا معاوية بن هشام ، عن شيبان ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال أبو بكر الصديق ـ ﷺ ـ لرسول الله ـ ﷺ ـ : أراك قد شبت ، قال : « شيبتني هود ، والواقعة ، وعم يتساءلون ، وإذا الشمس كورت » قال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .
ووافقه الذهبي في التلخيص .

١ / ٤٥ ـ « عن أبى بكر قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله عَجَّلَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ ، قَالَ : شَيَّبَتْنِى هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا : الحَاقَّةُ ، وَالْوَاقِعَةُ ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ » .

البزار وابن مردويه (١) .

١ / ٤٦ ـ « عن أبى بكر قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله مَا شَيَّبَ رَأسَكَ ؟ قَالَ : هُودٌ وَأَخواتُهَا ، شَيَّبَتْنِى قَبْلَ المَشيبِ ، قُلْتُ : وَمَا أَخَوَاتُهَا ؟ قَالَ : إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ، شَيَّبَتْنِى قَبْلَ الْمَشِيبِ » .

ابن مردويه (٢) .

١ / ٤٧ ـ « عن أبى بكر أنه كان يصلى هكذا : يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَقَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ » .

ق ، وقال رواته ثقات (٣) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال فى (فضل الآيات والسور) ج ٢ ص ٣١٣ رقم ٤٠٩٢ من رواية البزار وابن مردويه: عن أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ بلفظه .

(٢) الحديث فى كنز العمال فى (فضائل السور والآيات) ج ٢ ص ٣١٣ رقم ٤٠٩٣ من رواية ابن مردويه ، قال: عن أبى بكر قال : قلت : يا رسول الله : ما شيب رأسك ؟ قال : « هود وأخواتها ، شيبتى قبل المشيب » قلت : وما أخواتها ؟ قال : « إذا وقعت الواقعة ، وعم يتساءلون ، وإذا الشمس كورت ، شيبتنى قبل المشيب » .

(٣) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، فى كتاب (الصلاة) باب: رفع اليدين عند الركوع ، وعند رفع الرأس منه ، ج ٢ ص ٧٣ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الزاهد أملاه من أصل كتابه قال : قال أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمى : صليت خلف أبى النعمان محمد بن الفضل، فرفع يديه حين افتتح الصلاة ، وحين رفع رأسه من الركوع ، فسألته عن ذلك ، فقال : صليت خلف حماد بن زيد فرفع يديه حين افتتح الصلاة ، وحين ركع ، وحين رفع رأسه من الركوع ، فسألته عن ذلك ، فقال : صليت خلف أيوب السختيانى فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، فسألته ، فقال : رأيت عطاء بن أبى رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، فسألته ، فقال : صليت خلف عبد الله بن الزبير فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، وقال أبو بكر : صليت خلف رسول الله ـ ﷺ ـ فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع وقال : رواته ثقات .

١/ ٤٨ - « عن أبي بكر أن أعرابيا جاء إلى النبي - ﷺ - فقال : يا رسول الله: بلغني أنك تقول : الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَت الْكَبَائِرُ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ زادَهُ فَقَالَ : الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ ، وَالْمَشْيُ إِلَى الْجُمُعَةِ كُلُّ قَدَمٍ مِنهَا كَعَمَلِ عِشْرِينَ سَنَةً ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلاَةِ الْجُمُعَةِ أُجِرَ بِعَمَلِ مِائَتَيْ سَنَةٍ».

ابن راهويه ، وابن زنجويه في ترغيبه ، قط في العلل وضعفه طس ، هب [١] .

١/ ٤٩ - « عن أبي بكر قال: سَأَلْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - عَنِ الإِزَارِ ، فَأَخَذَ بِعَضَلَةِ السَّاقِ ، فَقُلْتُ : زِدْنِي ، فَأَخَذَ بِقَدمِ الْعَضَلَةِ فَقُلْتُ : زِدْنِي ، فَقَالَ : لاَ خَيْرَ فِيمَا هُوَ أَسْفَلُ مِنْ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : هَلَكْنَا يَا رَسُولَ الله ، قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ سَدِّدْ وَقَارِبْ تَنْجُ » .

قط في العلل ، حل وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات [٢] .

---

(١) الحديث في شعب الإيمان للبيهقي في كتاب (الصلاة) باب : فضل الجمعة ، رقم ٢٧٥٩ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ بإسناده ، عن أبي بكر الصديق ، أن أعرابيا جاء إلى النبي - ﷺ - فقال : يا رسول الله بلغني عنك أنك تقول : « الجمعة إلى الجمعة ، والصلوات الخمس كفارات ... » الحديث .

وقال : وكذلك رواه علي بن بحر ، عن سويد بن عبد العزيز ، وقال : عن أبي نضرة الواسطي ، وقال محققه : إسناده ليس بالقوى .

وذكره في كنز العمال ، في الباب الخامس في (صلاة الجمعة ، وما يتعلق بها) باب : في فضائلها والترغيب فيها ، من الإكمال ، ج ٧ ص ٧٢٠ رقم ٢١٠٩٠ من رواية البيهقي في شعب الإيمان بلفظه .

(٢) الحديث في حلية الأولياء للحافظ أبي نعيم ، في ترجمة (عبد الله بن أبي الهزيل) قال الشيخ - رضي الله تعالى عنه - : منهم : مغتنم الساعات ، ومكتنم الطاعات عبد الله بن الهزيل أبو المغيرة ، ج ٤ ص ٣٦٠ قال: حدثنا أبو القاسم زيد بن علي بن أبي بلال ، قال : ثنا أبو حصين الوادعي قال : ثنا أبو بكر بن أبي عاصم ، قال: ثنا الحسين بن محمد ، وحدثنا عبيد بن يعيش ، قال: ثنا الحسين بن الحسن الأشقر (ح) وحدثنا أحمد ابن إسحاق ، قال : ثنا محمد بن الصلت قالا : ثنا أبو كدينة قال : ثنا ضرار بن مرة الشيباني ، عن عبد الله بن أبي الهزيل ، عن أبي بكر الصديق، قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن الإزار ، فأخذ بوسط عضلة الساق ، فقلت : يا رسول الله زدنا ، قال : فأخذ بمقدم العضلة ، فقلت : يا رسول الله زدني ، قال : « لا خير فيما هو أسفل من ذلك » قال : فقلت : هلكنا يا رسول الله قال : يا أبا بكر سدد وقارب تنج » . =

١/ ٥٠ ـ « عن زيد بن أرقم أن أبا بكر الصديق استسقى فَأُتِيَ بإناءفيه ماء وعسل، فلما وضع يده بكى وانتحب، فمازال يبكى حتى بكى من حوله، فسألوه: ما الذى هيجك على البكاء؟ قال: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ وَجَعَلَ يَدْفَعُ عَنْهُ شَيْئًا (*): إِلَيْكَ عَنِّى، إِلَيْكَ عَنِّى، وَلَمْ أَرَ مَعَهُ أَحَدًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله: أَرَاكَ تَدْفَعُ شَيْئًا وَلاَ أَرَى مَعَكَ أَحَدًا؟ فَقَالَ: هَذِه الدُّنْيَا تَمَثَّلَتْ لِى بِمَا فِيهَا، فَقُلْتُ لَهَا: إِلَيْكَ عَنِّى، فَتَنَحَّتْ ثُمَّ رَجَعَتْ، فَقَالَتْ: أَمَا وَالله إِنْ فَلَتَّ مِنِّى فَلَنْ يَفْلِتَ مِنِّى مَنْ بَعْدَكَ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ لَحِقَتْنِى، فَذَاكَ أَبْكَانِى».

ك، حل، هب [(١)].

٢٨٣٣١/ ٥١ ـ « عن أبى بكر أَنَّ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ أَهْدَى جَمَلاً لأَبِى جَهْلٍ ».

= قال: غريب من حديث عبد الله لم يروه إلا ضرار بن مرة أبو سنان.

والحديث فى كنز العمال فى (الأقتصاد والرفق فى الأعمال بلا إفراط ولا تفريط) من الإكمال، ج ٣ ص ٤٩ رقم ٥٤١٦ من رواية أبى نعيم فى الحلية، عن أبى بكر الصديق بلفظ: « يا أبا بكر: سدد وقارب تنج ».

(١) الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الرقاق) ج ٤ ص ٣٠٩ قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله المزنى، حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، ثنا عبد الله بن عمر القواريرى، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد الواحد بن زيد، حدثنى أسلم الكوفى، عن مرة الطيب، عن زيد بن أرقم، قال: كنا مع أبى بكر الصديق ـ ؓ ـ فدعا بشراب فأتى بماء وعسل، فلما أدناه من فيه بكى وبكى حتى أبكى أصحابه، فسكتوا وما سكت، ثم عاد فبكى حتى ظنوا أنهم لن يقدروا على مسألته، قال: ثم مسح عينيه، فقالوا: يا خليفة رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ: ما أبكاك؟ قال: كنت مع رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ فرأيته يدفع عن نفسه شيئا ولم أر معه أحداً، فقلت: يا رسول الله ما الذى تدفع عن نفسك؟ قال: « هذه الدنيا مثلت لى، فقلت لها: إليك عنى، ثم رجعت فقالت: إن أفلت منى فلن يفلت منى من بعدك ».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وخالفه الذهبى فى التلخيص وقال: عبد الصمد تركه البخارى وغيره.

والحديث فى حلية الأولياء للحافظ أبى نعيم، فى ترجمة (أبى بكر الصديق) السابق إلى التصديق، الملقب بالعتيق، المؤيد من الله بالتوفيق، صاحب النبى ـ ﷺ ـ فى الحضر والأسفار، ج ١ ص ٣٠ من طريق زيد بن أرقم، عن أبى بكر الصديق ـ ؓ ـ بسنده ولفظه.

(*) وفى الحلية أيضاً (ويقول) بعد كلمة (شيئًا) وهو غير موجود بالمخطوطة.

قط في العلل : والإسماعيلي في معجمه ، ق ، خط في رواة مالك (١) .

١ / ٥٢ ـ « عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَهُمَا رَاكِعَانِ فَرَكَعَا دُونَ الصَّفِّ ، ثُمَّ مَشَيَا دَخَلاَ المَسْجِدَ والإِمَامُ رَاكِعٌ حَتَّى لَحِقَا بِالصَّفِّ » .

(*) سمويه ق (٢) .

١ / ٥٣ ـ « عن زيد بن ثابت قال : أرسل إليَّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة ، وإذا عنده عمر بن الخطاب ، فقال : إِنَّ هَذَا أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ فِي

---

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) باب : جواز الذكر والأنثى في الهدايا ، ج ٥ ص ٢٣٠ قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه بالطابران ، ثنا يعقوب بن يوسف الأخرم بنيسابور ، ثنا سويدبن سعيد (ح وأخبرنا) أبو حازم عمر بن أحمد العبدوى الحافظ ، وأبو الحسن على بن أحمد بن عبد الله الخسرو جردى قالا : أنبأ الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي ، ثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي من كتابه الأصل ، ثنا سويد بن سعيد ، عن مالك ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك ، عن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أهدى جملا لأبي جهل .
قال أبو حازم : لم يروه غير سويد الحدثاني ، ولم يروه عن سويد من الثقات غير يعقوب بن يوسف بن الأخرم ، وأحمد بن الحسن ابن عبد الجبار ، ولم يروه عن أحمد ثقة غير الإمام أبي بكر ـ رحمه الله ـ أقول : وفي الباب أحاديث كثيرة تقوى هذا الحديث ، منها لأنس بن مالك وابن عباس بنفس اللفظ .
ويقويه ما في موطأ الإمام مالك والذى رواه من طريق آخر في كتاب (الحج) باب: ما يجوز من الهدى ، ج ١ ص ٣٧٧ رقم ١٣٨ قال : حدثني يحيى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « أهدى جملاً كان لأبي جهل بن هشام في حج أو عمرة » .
وقال : هذا مرسل ، ويسند ، من حديث ابن عباس ، أخرجه أبو داود في كتاب الحج ، باب : في الهدى .
(*) لفظ الحديث هكذا بالمخطوطة وفي مصادر الحديث المشار إليها بألفاظ مغايرة بعض الشئ .
(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : من جوز الصلاة دون الصف ، ج ٣ ص ١٠٦ قال: وأخبرنا أبو يعلى الروذبارى ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن الوليد الفحام ، ثنا شاذان ، ثنا سفيان بن سعيد ، عن معمر والأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: « دخل زيد ابن ثابت المسجد والإمام راكع فركع دون الصف حتى استوى في الصف » وقد روينا هذا فيما تقدم عن أبي بكر الصديق وعبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنهما ـ وحديث ابن عباس حيث وقف على يسار النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأداره من خلفه حتى جعله عن يمينه كالحجة في هذا ؛ لأنه في حال الإدارة بقي منفرداً خلفه ولم تفسد صلاته .
ورواية أبي بكر الصديق التي أشار إليها البيهقي أخرجها في باب (من ركع دون الصف) ج ٢ ص ٩٠ .

هَذَا المَـوْطِنِ (يعنى : يوم اليمـامة) وَإِنِّى أَخَـافُ أَنْ يَسْتَـحِرَّ الْقَتْلُ بِـقُرَّاء الْقُرْآنِ فـى سَائِرِ المَوَاطِنِ ، فَـيَذْهَبُ الْقُرْآنُ ، وَقَدْ رَأَيْـتُ أَنْ نَجْمَعَهُ ، فَـقُلْتُ لَهُ ـ يعْنِى لعُمَرَ ـ : كَـيْفَ نَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ؟ ! فَقَالَ لِى عُـمَرُ : هُوَ وَالله خَيْرٌ ، فَلَمْ يَزَلْ بِى عُمَرُ حَتَّى شَرَحَ الله صَدْرِى لِلَّذِى شَـرَحَ لَهُ صَدْرَهُ ، وَرَأَيْتُ فِيه مِثْلَ الَّذِى رَأَى عُمَـرُ ، قَالَ زَيْدٌ ـ وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لاَ يَتَكَلَّمُ ، فَـقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّكَ شَابٌّ عَاقِلٌ قَـدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْىَ لِرَسُولِ الله ـ ﷺ ـ لاَ نَتَّهِـمُكَ فَاجْمَعْـهُ ، قَالَ زَيْدٌ : فَوَالله لَقَدْ كَلَّفُـونِى ثِقَلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَـالِ ، مَا كَانَ بِأَثْقَلَ عَلَىَّ مِمَّا أَمَـرَنِى بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ : كَـيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًـا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ؟ ! قَالَ : هُوَ وَالله خَـيْرٌ ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِـعُنِى حَتَّى شَـرَحَ الله صَدْرِى لِلَّذِى شَـرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِى بَكْـرٍ وَعُمَـرَ ، وَرَأَيْتُ الَّذِى رَأَيَا ، فَـتَتَبَّـعْتُ الْقُرْآنَ أَجْـمَـعُهُ مِنَ الرِّقَـاعِ وَاللِّخَافِ وَالأَكْـتَافِ وَالْعُسُبِ وَصُدُورِ الرِّجَـالِ ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ بَرَاءَةَ مَـعَ خُزَيْمَةَ ابْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَـارِىِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَـدٍ غَيْرِه : (لَـقَدْ جَآءَكُمْ رَسُـولٌ مِّنْ أَنفُسِكُـمْ) حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةَ ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ الَّتِى جُمِعَ فِيهَـا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِى بَكْرٍ حَيَاتَهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ الله ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ الله ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ » .

ط ، وابن سـعـد ، حم ، خ ، والعـدنى ، ت ، ن وابن جـرير ، وابـن أبى داود فى المصاحف وابن المنذر (١) .

---

(١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (أحاديث أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ٣ قال: حدثنا أبو داود ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهرى : أخبرنى عبيد بن السباق أن زيد بن ثابت حدثه قال : « أرسل إلى أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ بقتل أهل اليمامة ، وإذا عنده عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال : إن هذا أتانى فأخبرنى أن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن ، وإنى أخاف أن يستمر القتل بقراء القرآن فى سائر المواطن ؛ فيذهب القرآن ، وقد رأيت أن تجمعه فقلت له ـ يعنى لعمر ـ كيف ننفعل شيئا لم يفعله رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ فقال لى عمر : هو والله خير ، فلم يزل بى عمر حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدره ، ورأيت فيه مثل الذى رأى ، قال زيد : قال أبو بكر : وأنت رجل عاقل ... قد كنت تكتب الوحى لرسول الله ـ ﷺ ـ فلا نتهمك ، فاجمعه ».
والحديث فى مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند زيد بن ثابت) ج ٥ ص ١٨٨ من طريق عبيد بن السباق ، عن زيد بن ثابت بسنده قال : أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة فإذا عمر عنده جالس الحديث . =

١/ ٥٤ ـ « عن عُمَرَ قَالَ : لَقَدِ اجْتَمَعَ رَأْىُ الْمُهَاجِرِينَ وَأَنَا فِيهِمْ حِينَ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ فَقُلْنَا : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : اتْرُكِ النَّاسَ يُصَلُّونَ وَلاَ يُؤَدُّونَ الزَّكَاةَ ، فَإِنَّهُمْ لَوْ قَدْ دَخَلَ الإِيمَانُ فِى قُلُوبِهِمْ لأَقَرُّوا بِهَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لأَنْ أَقَعَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أَتْرُكَ شَيْئًا قَاتَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ لاَ أُقَاتِلُ عَلَيْهِ ، فَقَاتَلَ الْعَرَبَ حَتَّى رَجَعُوا إِلَى الإِسْلاَمِ ، قَالَ عُمَرُ : وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَذَلِكَ الْيَوْمُ خَيْرٌ مِنْ آلِ عُمَرَ » .

العدنى [(١)] .

١/ ٥٥ ـ « عن أم هانىء أن فاطمة قالت : يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتَّ ؟ قَالَ : يَرِثُنِى وَلَدِى وَأَهْلِى ، قَالَتْ : فَمَا شَأْنُكَ وَرِثْتَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ دُونَنَا ؟ قَالَ : يَا بِنْتَ رَسُولِ الله : مَا وَرِثْتُهُ ذَهَبًا وَلاَ فِضَّةً ، وَلاَ شَاةً ، وَلاَ بَعِيرًا ، وَلا دَارًا ، وَلاَ عَقَارًا ، وَلاَ غُلاَمًا ، وَلاَ مَالاً ، قَالَتْ : فَسَهْمُ الله الَّذِى جَعَلَهُ لَنَا وَصَافِيَتُنَا الَّتِى بِيَدِكَ ، فَقَالَ : إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِىَّ يُطْعِمُ أَهْلَهُ مَا دَامَ حَيًا فَإِذَا مَاتَ رُفِعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ ، وَفِى لَفْظ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّمَا هِىَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَنِيهَا الله ، فَإِذَا مِتُّ كَانَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ » .

= والحديث فى سنن الترمذى فى (أبواب التفسير) تفسير سورة الأنعام ، ج ٤ ص ٣٤٦ رقم ٥١٠١ فى حديث طويل من طريق عبيد بن السباق ، عن زيد بن ثابت بسنده ولفظ السيوطى ، وقال : هذا حديث حسن صحيح.

والحديث فى صحيح البخارى ، ط الشعب كتاب(التفسير) تفسير سورة براءة ج ٦ ص ٨٩ من طريق عبيد ابن السباق أن زيد بن ثابت الأنصارى ـ ﷺ ـ وكان ممن يكتب الوحى قال : ارسل إلى ابو بكر ـ ﷺ ـ مقتل أهل اليمامة وعنده عمر .... الحديث .

والحديث فى الفتح الربانى لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل ، (لأحمد عبد الرحمن البنا) ط بيروت ج١٨ ص ٣١ ، ٣٢ رقم ٨٥ كتاب (فضائل القرآن وتفسيره وأسباب نزوله) باب : ما جاء فى تأليف القرآن وجمعه فى خلافه أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ بلفظ : حدثنا عثمان بن عمر ، قال : أخبرنا يونس ، عن الزهرى ، قال: أخبرنى ابن السباق قال : أخبرنى زيد بن ثابت أن أبا بكر ـ ﷺ ـ أرسل إليه مقل أهل اليمامة ... الحديث .

(١) الحديث فى كنز العمال (مسند أبى بكر) قتاله ـ ﷺ ـ مع أهل الرِّدَّة ج ٥ ص ٦٥٨ رقم ١٤١٥٩ من رواية العدنى عن عمر قال : « لما اجتمع رأى المهاجرين وأنا فيهم حين ارتد العرب فقلنا : يا خليفة رسول الله اترك الناس ... » الحديث .

ابن سعد ، والعدني ، وفيه الكلبي عن أبي صالح واهيا [(١)] .

١ / ٥٦ ـ « عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَلَسْتُ أَحَقَّ الناسِ بِهَا؟ أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا ؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا ؟ » .

ت ، والبزار ، حب وأبو نعيم في المعرفة ، وابن منده في غرائب شعبة [(٢)] .

١ / ٥٧ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ جَالسًا فَجَاءَهُ رَجُلٌ وَقَدْ تَوَضَّأَ وبَقِيَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْه مِثْلُ ظُفُرِ إِبْهَامِه لَمْ يَمَسَّهُ الْماءُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ : ارْجِعْ فَأَتِمَّ وَضُوءَكَ ، فَفَعَلَ » .

---

(١) الحديث في كنز العمال في كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول في خلافة الخلفاء (خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) « مسند الصديق » ج ٥ ص ٥٨٥ رقم ١٤٠٤٠ « عن أم هانيء أن فاطمة قالت : يا أبا بكر من يرثك ... » الحديث .

وقال المحقق : أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، وقال : صافيتنا ـ الصيفى : ما كان يأخذه رئيس الجيش ويختاره لنفهس من الغنيمة قبل القسمة ويقال له الصفية ، والجمع : الصفايا (النهاية ٣/ ٤٠) .

والحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد في (ذكر ميراث الرسول ـ ﷺ ـ وما ترك) ج ٢ ص ٨٦ قال : أخبرنا عفان بن مسلم ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثني الكلبي ، عن أبي صالح ، عن أم هانيء أن فاطمة قالت لأبي بكر : من يرثك إذا مت ؟ قال : ولدي وأهلي ، قالت : فما لك ورثت النبي دوننا ؟ فقال : يا بنت رسول الله : إني والله ما ورثت أباك أرضا ولا ذهبا ولا فضة ولا غلامًا ولا مالاً ، قالت : فسهم الله الذي جعله لنا وصافيتنا التي بيدك ؟ فقال : إني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنما هي طعمة أطعمنيها الله فإذا مت كان بين المسلمين » .

وترجمة (الكلبي) في الميزان ج ٣ ص ٥٥٦ رقم ٧٥٧٤ قال : هو : محمد بن السائب الكلبي أبو النضر الكوفي المفسر النسابة الأخباري ، روى عن الشعبي وجماعة ، وعنه ابنه هشام وأبو معاوية ، وقال سفيان : قال الكلبي : قال لي أبو صالح : انظر كل شيء رويت عني عن ابن عباس فلا تروه .

وترجمة (أبي صالح) في الميزان ج ٤ ص ٥٣٨ رقم ١٠٣٠٢ وقال : هو أبو صالح مولى أم هانيء اسمه «باذام » تركه ابن مهدي ، وقواه غيره ، وقال أبو أحمد : ليس بالقوى عندهم ، وانصر له يحيى القطان » .

(٢) الحديث في سنن الترمذي (أبواب المناقب) مناقب أبي بكر الصديق ج ٥ ص ٢٧٣ رقم ٣٧٤٨ بلفظ : حدثنا أبو سعيد الأشج ، أخبرنا عقبة بن خالد ، أخبرنا شعبة عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال أبو بكر : « ألست أحق الناس ... » الحديث .

هذا حديث قد رواه بعضهم عن شعبة عن الجريري ، عن أبي نضرة قال : قال أبو بكر ، وهذا أصح .

والحديث في كنز العمال (خلافة أبي بكر الصديق) ج ٥ ص ٥٨٥ رقم ١٤٠٤١ بلفظ الكبير وروايته .

ابن أبى حاتم فى العلل عن أبى هريرة ، عق ، قط وضعفاه طس (١) .

١/ ٥٨ - « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - أَكَلَ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

ابن أبى حاتم فى العلل : وقال : الناس يروونه موقوفا كما فى الموطأ (٢) .

---

(١) الحديث في كنز العمال (فرائض الوضوء) ج ٩ ص ٤٢٧ رقم ٢٦٨١٠ بلفظ الكبير وروايته .

والحديث في الضعفاء الكبير للعقيلي ، في ترجمة (مغيرة بن سقلاب الجزرى) ج ٤ ص ١٨٢ رقم ١٧٥٧ بلفظ : حدثنا أحمد بن على الأبار ، قال : سألت على بن ميمون الرقي عن المغيرة بن سقلاب ، فقال : كان يساوي بعرة ، ومن حديثه ما حدثناه على بن الحسين بن جنيد وأحمد بن محمد بن أبي موسى الأنطاكي ، قال: حدثنا مصعب بن سعيد أو خيثمة ، قال : حدثنا المغيرة بن سقلاب ، عن الوازع بن نافع ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، عن عمر بن الخطاب - ﷺ - عن أبي بكر الصديق - ﷺ - فجاءه رجل قد توضأ ، وفي قدمه موضع لمعة لم يصبه الماء ، قال : « ارجع فأتم وضوءك » ولا يتابعه إلا من هو نحوه .

وقال المحقق : مغيرة بن سقلاب : حراني ، منكر الحديث ، كان ممن يخطىء ، ويروى عن الضعفاء والمجاهيل، فغلب على حديثه المناكير والأوهام ، فاستحق الترك ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال أبو زرعة : لا بأس به .

(الميزان ٤/ ١٦٣) المجروحين (٣/ ٨) .

والحديث في سنن الدارقطني ، باب ما روى في فضل الوضوء ج ١ ص ١٠٩ بلفظ : حدثنا أبو محمد بن صاعد - إملاء - حدثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان من طريق المغيرة بن سقلاب ، عن الوازع بن نافع .

والحديث في مجمع الزوائد كتاب (الطهارة) باب : فيمن لم يحسن الوضوء ، ج ١ ص ٢٤١ بلفظ : وعن أبي بكر الصديق قال : كنت جالسا عند رسول الله - ﷺ - فجاء رجل قد توضأ وفي قدمه موضع لم يصبه الماء .. فقال النبي - ﷺ - : « اذهب فأتم وضوءك » ففعل .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفيه (الوازع بن نافع) وهو مجمع على ضعفه .

(٢) في موطأ الإمام مالك كتاب (الطهارة) باب : ترك الوضوء مما مسته النار ، ج ١ ص ٢٧ رقم ٢٤ حديث بلفظ : « وحدثني يحيى ، عن مالك ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري يقول : رأيت أبا بكر الصديق أكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ .

وقال المحقق : (ثم صلى ولم يتوضأ) هؤلاء الخلفاء الأربع الذين رويت عنهم هذه الأحاديث الأربعة ، قد فعلوا ذلك بعد النبي - ﷺ - فدل على نسخ الوضوء مما مست النار ، وقد قال مالك : إذا جاء عن النبي - ﷺ - حديثان مختلفان وعمل أبو بكر بأحدهما دل على أن الحق ما عملا به .

١/ ٥٩ ـ « عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ وعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًا يَقُولُونَ : قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ فِي آخِرِ الوِتْرِ ، وَكَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ » .

قط [١] .

١/ ٦٠ ـ « عَن القَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : جِئْتُ بِأَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فَقَالَ : هَلاَّ تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى آتِيَهُ ؟ فَقُلْتُ : بَلْ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَأْتِيَكَ ، قَالَ : إِنَّا لَنَحْفَظُهُ لأَيَادِي ابْنِهِ عِنْدَنَا » .

البزار ، ك [٢] .

١/ ٦١ ـ « عَن ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ يَوْمًا وَهُوَ يَخْطُبُ : اسْتَحْيُوا مِنَ اللهِ ، فَوَ اللهِ مَا خَرَجْتُ لِحَاجَةٍ مُنْذُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ إِلاَّ مُقَنِّعًا رَأْسِي حَيَاءً مِنْ رَبِّي » .

---

(١) الحديث فى سنن الدارقطنى كتاب (الصلاة) باب : ما يقرأ فى ركعات الوتر والقنوت فيه ، ج ٢ ص ٣٢ رقم٦ بلفظ : حدثنا عبد الصمد بن على ، ثنا عبد الله بن غنام ، ثنا عقبة بن مكرم ، ثنا يونس بن بكير ، ثنا عمرو بن شمر ، عن سلام ، عن سويد بن غفلة قال : سمعت أبا بكر وعمر وعثمان وعليا يقولون : قنت رسول الله ـ ﷺ ـ فى آخر الوتر ، وكانوا يفعلون ذلك .

وقال فى التعليق المغنى : قوله : عمرو بن شمر ، هو الجعفى الكوفى الشيعى ، قال الجوزجانى : زايغ كذاب ، وقال ابن حبان : رافضى يشتم الصحابة ، ويروى الموضوعات عن الثقات ، وقال البخارى منكر الحديث .

(٢) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار (مناقب أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ) ج ٣ ص ١٦٤ رقم ٢٤٨٧ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا عبد الله بن عبد الملك الفهرى ، عن القاسم بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، قال : « جئت بأبى قحافة » الحديث .

قال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه (عبد الله بن عبد الملك الفهرى) ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات (٩/ ٥٠) .

والحديث فى المستدرك للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٢٤٤ بلفظ : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق الصغانى ، ثنا حسين بن محمد المروزى ، ثنا عبد الله بن عبد الملك الفهرى ، ثنا القاسم بن محمد بن أبى بكر ، عن أبيه ، عن أبى بكر ـ ﷺ ـ قال : « جئت بأبى أبى قحافة ـ ﷺ ـ إلى رسول الله ... » الحديث .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبى : قلت : عبد الله منكر الحديث ، والقاسم لم يدرك أباه ، ولا أبوه أبا بكر .

حب فى روضة العقلاء ، وهو منقطع (١) .

١/ ٦٢ - « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ : كَانَتْ لِلنَّبِىِّ - ﷺ - خِرْقَةٌ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَسَّحَ بِهَا » .

قط فى الأفراد (٢) .

١/ ٦٣ - « عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : السَّلَامُ أَمَانُ اللهِ فِى الأَرْضِ » .

الحكيم عن الزهرى قال : لما بعث أبو بكر الصديق لقتال أهل الردة قال : تَبَيَّنوا ، فإيما مَحِلة سمعتم فيها الأذان فكفُّوا ، الأذانُ شعارُ الإيمان (٣) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب (التخلى والاستنجاء وإزالة النجاسة) ج ٩ ص ٥٠٨ رقم ٢٧١٨٧ بلفظ الكبير وروايته .

تعريف بروضة العقلاء : « روضة العقلاء فى الأدب » من كتب أبى حاتم بن حبان بن أحمد بن معاذ بن معبد التميمى المضرى البستى المنعوت بابن حبان .

انظر الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ، ج ١ ص ٨ .

(٢) فى سنن الدارقطنى كتاب (الطهارة) باب : التنشف من ماء الوضوء ، ج ١ ص ١١٠ رقم ١ حديث بلفظ : حدثنا أبو بكر النيسابورى ، نايونس بن عبد الأعلى ، نا عبد الله بن وهب ، حدثنى زيد بن الحباب ، عن أبى معاذ ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة - ﷺ - قالت : « كان لرسول الله - ﷺ - خرقة يتنشف بها بعد وضوئه » .

قال : أبو معاذ هو سليمان بن أرقم ، وهو متروك .

والحديث أخرجه الترمذى ، وفيه أبو معاذ وهو ضعيف ، وقال الترمذى بعد أن روى الحديث : ليس بالقائم ولا يصح فيه شىء .

وأخرجه الحاكم ، وأخرج الترمذى من حديث معاذ : « رأيت رسول الله - ﷺ - إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه » .

قال الحافظ : وإسناده ضعيف ، وفى الباب عن سلمان أخرجه ابن ماجه ، قال ابن أبى حاتم : وروى عن أنس، ولا يحتمل أن يكون مسنداً .

(٣) الحديث فى نوادر الأصول للحكيم الترمذى (الأصل السادس والأربعون والمائة فى سر التحية بالسلام) ص١٨٦ بلفظ : قال أبو بكر الصديق - ﷺ - : السلام أمان للعباد فيما بينهم .

وفى معناه وردت أحاديث كثيرة عن كثير من الصحابة ، انظر كنز العمال ج ٩ ص ١١٣ وما بعدها ، وبمعناه حديث رقم ٢٥٢٤٣ بلفظ : « السلام : اسم من أسماء الله - تعالى - وضعه الله فى الأرض ، فأفشوه بينكم ،=

١/ ٦٤ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ : فِيمَ نَجَاةُ هَذَا الأَمْرِ ؟ قَالَ : فِي الْكَلِمَةِ الَّتِي رَاوَدْتُ عَلَيْهَا عَمِّي (*) فَأَبَاهَا : شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَفِي لَفْظٍ : فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ » .

طس ، وأبو شحر فى مشيخته (١) .

١/ ٦٥ـ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ بَعْدَ مَوْتِهِ » .

ش ، خ ، ت فى الشمائل ن ، هـ والمروزى فى الجنائز (٢) .

= فإن الرجل المسلم إذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة ؛ لتذكيره إياهم بالسلام ، فإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وأطيب » .

وعزاه للبزار ، عن ابن مسعود .

وهذا الحديث فى الجامع الصغير برقم ٤٨٤٦ ، وعزاه إلى البزار والبيهقى فى الشعب ، وقال المناوى : قال المنذرى : رواه البزار والطبرانى ، وأحد إسنادى البزار جيد قوى ، وقال الهيثمى : رواه البزار بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح ا هـ .

وقال ابن حجر فى الفتح : رواه البزار والطبرانى مرفوعا وموقوفا ، وطرق الموقوف أصح ، فحكم ابن الجوزى بوضعه غير صواب .

(*) ومعنى « راودت عليها عمى » أى : راجعته وراددته ، نهاية ، مادة « ردد » .

(١) الحديث فى كنز العمال (فضل الشهادتين) من الإكمال ج ١ ص ٥٣ رقم ١٦٢ بلفظ : (فى الكلمة التى راودت عليها عمى فابدها : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمد رسول الله) .

برواية الطبرانى فى الأوسط ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن العاص ، عن عثمان بن عفان ، عن أبى بكر الصديق ، قال : قلت : يا رسول الله ! فيم نجاة هذا الأمر ؟ قال : فذكره .

والحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الإيمان) باب : فيمن شهد أن لا إله إلا الله ، ج ١ ص ١٤ بلفظ : قال عثمان ـ رحمه الله ـ توفى الله نبيه ـ ﷺ ـ قبل أن أسأله عن نجاة هذا الأمر ، قال أبو بكر : قد سألته عن ذلك قال : فقمت إليه فقلت له : بأبى أنت وأمى أنت أحق بها ، قال أبو بكر : قلت : يا رسول الله : ما نجاة هذا الأمر ؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من قبل منى الكلمة التى عرضت على عمى فردها على فهى له نجاة » .

قال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط باختصار ، وأبو يعلى بتمامه ، والبزار بنحوه ، وفيه رجل لم يسم ، ولكن الزهرى وثقه وأبهمه .

(٢) فى صحيح البخارى (باب : فى الجنائز) باب : الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج فى كفنه ، ج ٢ ص ٩٠ ط الشعب حديث بلفظ : حدثنا بشر بن محمد ، أخبرنا عبد الله ، قال : أخبرنى معمر ويونس عن الزهرى ، قال: أخبرنى أبو سلمة أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ زوج النبى ـ ﷺ ـ أخبرته قالت : « أقبل أبو بكر =

١/ ٦٦ - « عَنْ أَبِى وَائِلٍ (*) قَالَ : حُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَقِىَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ الله فَقَالَ : مَا لِى أَرَاكَ وَاجِمًا ؟ قَالَ : كَلِمَةٌ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ الله - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّهَا مُوجِبَةٌ ؛ فَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا أَعْلَمُ مَا هِىَ : لاَ إِلهَ إِلاَّ الله » .

ش ، وابن راهويه ، ع وابن منيع ، قط فى الأفراد ، وأبو نعيم فى المعرفة ، ورجاله ثقات (١) .

= - ﷺ - على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة - ﵂ - فتيمم النَّبىَّ - ﷺ - وهو مسجى ببرد حِبَرَة فكشف عن وجهه ، ثم أكب عليه فقبله ، ثم بكى ، فقال: بأبى أنت يا نبى الله لا يجمع الله عليك موتتين ، أما الموتة التى كتبت عليك فقد مِتَّها » .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجنائز) باب : فى الميت يُقَبَّلُ بعد الموت ، ج ٣ ص ٣٨٥ بلفظ : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن سفيان ، عن موسى بن أبى عائشة ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عائشة وابن عباس « أن أبا بكر قبل النبى - ﷺ - بعد موته » .

والحديث فى سنن الترمذى كتاب (الجنائز) باب : تقبيل الميت ، ج ٢ ص ٢٢٩ رقم ٩٩٤ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا عبد الرحمن ابن مهدى ، أخبرنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عباس وجابر وعائشة قالوا : « إن أبا بكر قبل النبى - ﷺ - وهو ميت » .

قال أبو عيسى : حديث عائشة حديث حسن صحيح .

والحديث فى سنن النسائى كتاب (الجنائز) تقبيل الميت ، ج ٤ ص ١١ بلفظ : أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ومحمد بن المثنى قالا : حدثنا يحيى ، عن سفيان قال : حدثنى موسى بن أبى عائشة ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس ، وعن عائشة أن أبا بكر قبل النبى - ﷺ - وهو ميت .

والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) باب : ما جاء فى تقبيل الميت ، ج ١ ص ٤٦٨ رقم ١٤٥٧ بلفظ: حدثنا أحمد بن سنان ، والعباس ، بن عبد العظيم ، وسهل بن أبى سهل ، قالوا : ثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن موسى بن أبى عائشة ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس وعائشة « أن أبا بكر قبل النبى - ﷺ - وهو ميت » .

(*) فى الأصل : عن أبى بكر ، والتصويب من جامع المسانيد لابن كثير ١٧/ ١١٠ طبع ونشر دار الفكر - بيروت.

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٩٩ رقم ١٠٢ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبى وائل ، قال : حدثت أن أبا بكر لقى طلحة ، فقال : ما لى أراك واجما ؟ قال : كلمة سمعتها من رسول الله - ﷺ - يزعم أنها موجبه ، فلم أسأله عنها ، فقال أبو بكر : أنا أعلم ما هى ، قال : ما هى ؟ قال : لا إله إلا الله .

قال محققه : رجاله ثقات ، إلا أن أبا وائل لم يسمع من أبى بكر ، فقد قال : « حُدِّثْتُ » ولم يذكر من حدثه .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/ ١٥) وقال : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا وائل لم يسمع من أبى بكر . =

١/ ٦٧ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى اسْتَقْبَلَ رَسُولَ الله - ﷺ - بِعَوْرَتِهِ - يَعْنِي وَهُمَا فِي الْغَارِ » .

ع ، وضُعِّفَ (١) .

١/ ٦٨ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلاً مُوَاجِهَ الْغَارِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله : إِنَّه (لَوْ نَظَرَ إِلَى قدَمَيْه) (*) لَرَآنا ، قَالَ : كَلاَّ ، إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَسْتُرُهُ ، فَلَمْ يَنْشَبِ الرَّجُلُ أَنْ قَعَدَ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - يَا أَبَا بَكْرٍ : لَوْ كَانَ يَرَاكَ مَا فَعَلَ هَذَا » .

أبو نعيم في الدلائل من طريق آخر (٢) .

= والحديث في مجمع الزوائد كتاب (الإيمان) ج ١ ص ١٥ بلفظ : وعن أبي وائل قال : حدثت أن أبا بكر لقي طلحة ، فقال : ما لي أراك واجما ؟ قال : كلمة سمعتها من رسول الله - ﷺ - يزعم أنها موجبة ، فلم أسأله عنها ، فقال أبو بكر : « أنا أعلم ما هي ، قال : ما هي ؟ قال : لا إله إلا الله » .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا وائل لم يسمعه من أبي بكر .

(١) الحديث في مسند أبي يعلى (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٤٧ رقم ٤٦ بلفظ : حدثنا موسى بن حيان ، حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ، حدثنا موسى بن مطير ، حدثني أبي ، عن عائشة ، حدثني أبو بكر قال: جاء رجل من المشركين حتى استقبل رسول الله - ﷺ - بعورته يبول ، قلت : يا رسول الله : أليس الرجل يرانا ؟ قال : « لو رآنا لم يستقبلنا بعورته » يعني وهما في الغار .

قال محققه : إسناده واه ؛ موسى بن مطير واه ، كذبه يحيى بن معين ، وقال أبو حاتم والنسائي وجماعة : متروك ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال أحمد : ضعيف ترك الناس حديثه ، وقال ابن حبان : صاحب عجائب ومناكير لا يشك سامعها أنها موضوعة .

وقال العجيلي : كوفي ضعيف الحديث ، ليس بثقة ، وقال أبو نعيم : روى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديث منكرة .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، وأثبتناه من الكنز .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الهجرتين) من قسم الأفعال ، ج ١٦ ص ٦٦١ رقم ٤٦٢٨١ بلفظ : عن أبي بكر قال : رأيت رجلا مواجه الغار ، فقلت : يا رسول الله ! إنه لو نظر إلى قدميه لرآنا ، قال : « كلا ! إن الملائكة تستره » فلم ينشب الرجل أن قعد يبول مستقبلنا ، فقال رسول الله - ﷺ - : « يا أبا بكر : لو كان يراك ما فعل هذا » .

وعزاه إلى أبي نعيم في الدلائل من طريق آخر .

١ / ٦٩ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَقُولُ : (اللَّهُمَّ اشْدُدِ الإِسْلاَمَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) » .

طس ، وفيه (محمد بن الحسين بن زَبَالَة) متروك [١] .

١ / ٧٠ - « عَنْ عِيسَى بنِ يَزِيدَ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : كُنْتُ جَالِسًا بِفِنَاءِ الكَعْبَةِ وَكَانَ زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قاعِدًا ، فَمَرَّ بِهِ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ فَقَالَ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا بَاغِيَ الخَيْرِ ؟ قَالَ : بِخَيْرٍ ، قَالَ : هَلْ وَجَدتَ ؟ قَالَ : لاَ ، فَقَالَ : كُلُّ دِينٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ مَا قَضَى اللهُ فِي الْحَنِيفِيَّةِ بُورٌ ، أَمَا إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي يُنْتَظَرُ مِنَّا أَوْ مِنْكُمْ ، وَلَمْ أَكُنْ سَمِعتُ قَبْلَ ذَلِكَ بِنَبِيٍّ يُنْتَظَرُ وَلاَ يُبْعَثُ ، فَخَرَجْتُ أُرِيدُ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ وَكَانَ كَثِيرَ النَّظَرِ إِلَى السَّمَاءِ ، كَثِيرَ هَمْهَمَةِ الصَّدْرِ ، فَاسْتَوْقَفْتُهُ ثُمَّ قَصَصْتُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : نَعَمْ يَا بْنَ أَخِي : إِنَّا أَهْلُ الكُتُبِ وَالْعُلَمَاءُ ؛ إِلاَّ أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ يُنْتَظَرُ مِنْ أَوْسَطِ الْعَرَبِ نَسَبًا ، وَلِي عِلْمٌ بِالنَّسَبِ ، وَقَوْمُكَ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا ، قُلْتُ : يَا عَمُّ ! وَمَا يَقُولُ النَّبِيُّ ؟ قَالَ : يَقُولُ : مَا قِيلَ لَهُ إِلاَّ أَنَّهُ لاَ يَظْلِمُ وَلاَ يُظَّالَمُ ، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - آمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ » .

كر ، وهو منقطع [١] .

١ / ٧١ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ قَالَ : فَاتَنِي الْعَشَاءُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَتَيْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ : هَلْ عِنْدَكُمْ عَشَاءٌ ؟ قَالُوا : لاَ وَاللهِ ؛ مَا عِنْدَنَا عَشَاءٌ ، فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي فَلَمْ يَأْتِنِي النَّوْمُ مِنَ الْجُوعِ ، فَقُلْتُ : لَوْ خَرَجْتُ إِلَى

---

(١) الحديث في كنز العمال (فضائل الفاروق - ﷺ -) ج ١٢ ص ٥٤٥ رقم ٣٥٧٣٥ .

والحديث في مجمع الزوائد (باب : في إسلام عمر بن الخطاب) ج ٩ ص ٦٢ بلفظ : وعن أبي بكر الصديق قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « اللهم اشدد الإسلام بعمر بن الخطاب » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (محمد بن الحسن بن زبالة) وهو متروك .

وترجمة (محمد بن الحسن بن زَبَالَة - بفتح الزاي - المخزومي المدني) في ميزان الاعتدال ؛ ج ٣ ص ٥١٤ رقم ٧٣٨٠ ، قال أبو داود : كذاب ، وقال يحيى : ليس بثقة ، وقال النسائي والأزدي : متروك ، وقال أبو حاتم : واهي الحديث .

(١) الحديث في كنز العمال (المعجزات ودلائل النبوة) ج ١٢ ص ٣٥٢ رقم ٣٥٢٥٧ بلفظ الكبير وروايته .

الْمَسْجِد فَصَلَّيْتُ وَتَعَلَّلْتُ حَتَّى أُصْبِحَ ، فَخَرَجْتُ إِلى الْمَسْجِد فصَلَّيْتُ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ تَسَانَدْتُ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَسْجِد فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : أَبُو بَكْر ، قَالَ : مَا أَخْرَجَكَ هَذه السَّاعَة ؟ فَقَصَصْتُ عَلَيْه الْقصَّةَ ، فَقَالَ : وَالله مَا أَخْرَجَنِي إِلاَّ الَّذِي أَخْرَجَكَ فَجلَسَ إِلَى جَنْبِي ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلكَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله - ﷺ - فَأَنْكَرَنَا ، فقَالَ : « مَنْ هَذَا » ؟ فَبَادَرَنِي عُمَرُ فَقَالَ : هَذَا أَبُو بَكْر وَعُمَرُ ، فَقَالَ : مَا أَخْرَجَكُمَا هَذه السَّاعَة ؟ فَقَالَ عُمَرُ : خَرَجْتُ فَدَخَلْتُ الْمَسْجدَ فرَأَيْتُ سَوَادَ أَبِي بَكْر فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْر ، فَقُلْتُ : مَا أَخْرَجَكَ هَذه السَّاعَة ؟ فَذَكَرَ لِي الَّذِي كَانَ ، فَقُلْتُ : أَنَا وَالله مَا أَخْرَجَنِي إِلا الَّذِي أَخْرَجَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « وَأَنَا وَالله مَا أَخْرَجَنِي إِلاَّ الَّذِي أَخْرَجَكُمَا فَانْطَلقُوا بِنَا إِلَى الْوَاقفِي (أَبِي الْهَيْثَم بْنِ التَّيِّهَان) فَلَعَلَّنَا نَجدُ عندَهُ شَيْئًا يُطْعمُنَا » فَخَرَجْنَا نَمْشي فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْحَائط في الْقَمَرِ فَقَرَعْنَا الْبَابَ ، فَقَالَتْ الْمَرْأَةُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ عُمَرُ : هَذَا رَسُولُ الله وَأَبُو بَكْر وَعُمَرُ ، فَفَتَحَتْ لَنَا فَدَخَلْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - : « أَيْنَ زَوْجُك » ؟ قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَعْذبُ لَنَا منَ الْمَاء منْ حُشِّ بَنِي حَارِثَةَ ، الآنَ يَأْتيكُمْ ؛ فَجَاءَ يَحْملُ قرْبَةً حَتَّى أَتَى بِهَا نَخْلَةً وَعَلَّقَهَا عَلَى كُرْنَافَة ، منْ كَرَانيفهَا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : مَرْحَبًا وَأَهْلاً ، مَا زَارَ نَاسٌ أَحَدًا قَطُّ مثلُ مَنْ زَارَنِي ، ثُمَّ قَطَعَ لَنَا عذْقًا فَأَتَانَا به ، فَجَعَلْنَا نُنَقِّي منْهُ في الْقَمَرِ وَنَأْكُلُ ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَالَ فِي الْغَنَم ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله - ﷺ - : « إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ » أَوْ قَالَ : « إِيَّاكَ وَذَوَات الدَّرِّ ؟ » فَأَخَذَ شَاةً فَذَبَحَهَا وَسَلَخَهَا وَقَالَ لامْرَأَته : قُومي ؛ فَطَبَخَتْ وَخَبَزَتْ وَجَعَلَتْ تَقْطَعُ في الْقدْرِ منَ اللَّحْمِ وَتُوقدُ تَحْتَهَا حَتَّى بَلَغَ اللَّحْمُ وَالْخُبْزُ ، فَثَرَدَ وَغَرَفَ عَلَيْه منَ الْمَرَق وَاللَّحْمِ ، ثُمَّ أَتَانَا به ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ أَيْدينَا ، فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبعْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقرْبَة وَقَدْ سَفَعَتْهَا الرِّيحُ فَبَرَدَ ، فَصَبَّ في الإِنَاء ، ثُمَّ نَاولَ رَسُولَ الله - ﷺ - فَشَرِبَ ، ثُمَّ نَاولَنِي فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ نَاولَ عُمَرَ فَشَرِبَ ، فَقَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - : « الْحَمْدُ لله خَرَجْنَا لَمْ يُخْرِجْنَا إِلاَّ الْجُوعُ ، ثُمَّ خَرَجْنَا وَقَدْ أَصَبْنَا هَذَا ، لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقيَامَة ، هَذَا منَ النَّعيمِ » ثُمَّ قَالَ للْوَاقفي : « مَا لَكَ

خَادِمٌ لِيَسْقِيَكَ الْمَاءَ » ؟ قَالَ : لاَ وَالله يَا رَسُولَ الله ، قَالَ : « فَإِذَا أَتَانَا سَبْىٌ فَأْتِنَا حَتَّى نَأْمُرَ لَكَ بِخَادِمٍ » فَلَمْ يَلْبَثْ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى أَتَاهُ سَبْىٌ ، فَأَتَاهُ الْوَاقِفِىُّ ، قَالَ : « مَا جَاءَ بِكَ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ الله وَعْدُكَ الَّذِى وَعَدْتَنِى ، قَالَ : « هَذَا سَبْىٌ فَقُمْ فَاخْتَرْ مِنْهُ » فَقَالَ : كُنْ أَنْتَ تَخْتَارُ لِى ، قَالَ : « خُذِ الْغُلاَمَ وَأَحْسِنْ إِلَيْهِ » فَأَخَذَهُ فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ ، فَقَالَتْ : مَا هَذَا ؟ فَقَصَّ عَلَيْهَا الْقِصَّةَ ، قَالَتْ : فَأَىُّ شَىْءٍ قُلْتَ لَهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : كُنْ أَنْتَ الَّذِى تَخْتَارُ لِى ، قَالَتْ: قَدْ أَحْسَنْتَ ، قَالَ لَكَ : أَحْسِنْ إِلَيْهِ فَأَحْسِنْ إِلَيْهِ ، قَالَ : مَا الإِحْسَانُ إِلَيْهِ ؟ قَالَتْ : أَنْ تُعْتِقَهُ ، قَالَ : هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ الله » .

ع ، وابن مردويه : (ويحيى وأبوه) ضعيفان (1) .

1 / 72 ـ « عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيرٍ ، عَنْ رَافِعٍ الطَّائِىِّ رَفِيقِ أَبِى بَكْرٍ فِى غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ قَالَ : سَأَلْتُهُ عَمَّا قِيلَ فِى بَيْعَتِهِمْ ، فَقَالَ : وَهُوَ يُحَدِّثُهُ عَمَّا تَكَلَّمَ بِهِ الأَنْصَارُ ، وَمَا كَلَّمَهُمْ بِهِ ، وَمَا كَلَّمَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الأَنْصَارَ ، وَمَا ذَكَّرَهُمْ بِهِ مِنْ إِمَامَتِى إِيَّاهُمْ بِأَمْرِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فِى مَرَضِهِ فَبَايَعُونِى لِذَلِكَ ، وَقَبِلْتُهَا عَنْهُمْ ، وَتَخَوَّفْتُ أَنْ تَكُونَ فِتْنَةٌ يَكُونُ بَعْدَهَا رِدَّةٌ » .

(1) الحديث فى كنز العمال (فقره ـ ﷺ ـ) ج 7 ص 193 رقم 18618 بلفظه وعزوه .والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند أبى بكر الصديق) ج 1 ص 79 رقم 78 بلفظ : حدثنا أبو هشام الرفاعى ، حدثنا المحاربى ، حدثنا يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : حدثنى أبو بكر قال : « ... » الحديث .
قال محققه : إسناده ضعيف ، يحيى بن عبد الله بن عبد الله بن موهب متروك ، والمحاربى : هو عبد الرحمن بن محمد ، وأبو هشام الرفاعى : هو محمد بن يزيد ، وهو من بلاغات مالك ص 58 فى صفة النبى ـ ﷺ ـ برقم 28 باب : جامع ما جاء فى الطعام والشراب .
وأخرجه مسلم فى الأشربة 2038 باب (جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك) من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، حدثنى خلف بن خليفة ، عن يزيد بن كيسان ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة بأحصر مما هنا.
وأخرجه البخارى فى (الأدب المفرد) 256 ، والترمذى فى الزهد 2370 باب (ما جاء فى معيشة أصحاب النبى ـ ﷺ ـ) من طريق محمد بن إسماعيل : حدثنا آدم بن أبى إياس ، حدثنا شيبان أبو معاوية ، حدثنا عبد الملك بن عمير ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة .... بنحوه .

حم ، قال ابن كثير : إسناده حسن ، وقال الحافظ ابن حجر في أطرافه : أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في مسند عمر ، من تأليفه في ترجمة أبي بكر عن عمر [1] .

١/ ٧٣ ـ « عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : لَمَّا اسْتَخْلَفَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ قُلْتُ : صَاحِبِي الَّذِي أَمَرَنِي أَنْ لاَ أَتَأَمَّرَ عَلَى رَجُلَيْنِ ؟ فَارْتَحَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَتَعَرَّضْتُ لأَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا بَكْرٍ : أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : أَتَذْكُرُ شَيْئًا قُلْتَهُ لِي أَلاَّ أَتَأَمَّرَ عَلَى رَجُلَيْنِ ؟ ! وَقَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ الأُمَّةِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قُبِضَ ، وَالنَّاسُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، فَخِفْتُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْتَدُّوا وَأَنْ يَخْتَلِفُوا فَدَخَلْتُ فِيهَا وَأَنَا كَارِهٌ ، وَلَمْ يَزَلْ بِي أَصْحَابِي فَلَمْ يَزَلْ يَعْتَذِرُ حَتَّى عَذَرْتُهُ » .

ابن راهويه ، والعدني ، والبغوى [2] .

١/ ٧٤ ـ « عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الطَّائِيِّ قَالَ : قَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ الله لَمَّا بَعَثَ نَبِيَّهُ ـ ﷺ ـ دَخَلَ النَّاسُ فِي الإِسْلاَمِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ فِيهِ فَهَدَاهُ الله وَمِنْهُمْ مَنْ أُكْرِهَ بِالسَّيْفِ فَأَجَارَهُمُ الله مِنَ الظُّلْمِ ، وَكُلُّهُمْ عُوَادُ (*) الله وَجِيرَانُ الله فِي خُفَارَةِ (**) الله وَفِي ذِمَّةِ الله ، وَمَنْ يَظْلِمْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَإِنَّهُ يَخْفِرَنَّ بِهِ » .

ابن راهويه ، وابن أبي عاصم ، والبغوى ، وابن خزيمة [3] .

---

(١) الحديث في مسند أحمد (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا علي ابن عياش ، ثنا أبو الوليد بن مسلم ، قال : أخبرني يزيد بن سعيد بن ذي عصوان العنسي ، عن عبد الملك بن عمير اللخمي ، عن رافع الطائي رفيق أبي بكر في غزوة السلاسل قال : وسألته ... الحديث .

وانظر المسند تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ١٧٢ رقم ٤٢ ، وقال : إسناده صحيح ، في (ح) : « أبو الوليد ابن مسلم » وهو خطأ ، صوابه الوليد بن مسلم .

(٢) الحديث في كنز العمال (خلافة أبي بكر الصديق) ج ٥ ص ٥٨٦ رقم ١٤٠٤٣ بلفظ الكبير وروايته .

(*) في الكنز : (أعوان الله) .

(**) الخفارة : (بالكسر والضم) : الذمام .

(٣) الحديث في كنز العمال (فضائل الإيمان متفرقة) ج ١ ص ٢٩٨ رقم ١٤٢٨ بلفظ الكبير وروايته .

١/ ٧٥ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الطَّائِيِّ قَالَ : شَهِدْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ شَيْئًا فَلَمْ يَقُمْ فِيهِمْ بِكِتَابِ الله فَعَلَيْهِ بَهْلَةُ الله » .

البغوى [1] .

١/ ٧٦ - « عَنْ عائشة : أَنَّهَا تَمَثَّلَتْ بِهَذَا الْبَيْتِ وَأَبُو بَكْرٍ يَقْضِي :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : ذَلِكَ رَسُولُ الله - ﷺ - » .

ش ، حم وابن سعد [2] .

---

(١) الحديث في كنز العمال في (الإمارة وتوابعها) : الترهيب عنها ، ج ٥ ص ٧٥٢ رقم ١٤٢٨٧ بلفظ الكبير وروايته .

وقال المحقق : (بهلة الله) أي : لعنة الله ، وتضم باؤها وتفتح ، والمباهلة : الملاعنة ، نهاية (١/ ١٦٧) .

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الفضائل) باب : فضل أبي بكر ، ج ١٢ ص ٢٠ رقم ٢٠١٥ قال : حدثنا يزيد قال: أخبرنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : تمثلت بهذا البيت وأبو بكر يقضي :

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

فقال أبو بكر : ذلك رسول الله - ﷺ - .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند أبي بكر الصديق - ﷺ -) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٧ رقم ٢٦ قال: حدثنا حسن بن موسى وعفان قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أنها تمثلت بهذا البيت وأبو بكر يقضي :

وأبيض يُسْتَسقى الغمائم بوجهه ربيعُ اليتامى عصمةٌ للأرامل

فقال أبو بكر : ذاك والله رسول الله - ﷺ - .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، علي بن زيد هو : ابن جدعان ، وهو ثقة .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، باب (ذكر وصية أبي بكر) ج ٣ القسم الأول في البدريين من المهاجرين ، ص ١٤٠ بلفظ : أخبرنا عفان قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة أنها تمثلت بهذا البيت وأبو بكر يقضي .

وأبيض يُسْتَسقى الغمام بوجهه ربيعُ اليتامى عصمةٌ للأرامل

فقال أبو بكر : ذاك رسول الله - ﷺ - .

=

١ / ٧٧ ـ « عَنْ عائشة قالت : لَمَّا حَضَرَتْ أبَا بكْرٍ الْوَفَاةُ قُلتُ :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِه ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِـلِ

قَـالَ أَبُو بَكْرٍ : « جَاءَتْ سَكْرَةُ الْحَـقِّ بِالْمَوتِ ذَلِكَ مَـا كُنْتَ مِنْهُ تَحِـيدُ » قَـدِّمَ الْحَقَّ وَأَخِّرَ الموتَ » .

ابن سعد ، وأبو عبيد فى فضائل القرآن ، وابن المنذر ، وذكر أن هذه قراءة ، والقراءة لها حكم الرفع لأنها لا تكون بالرأى [1] .

١ / ٧٨ ـ « عن ابن عبـاس قال : لَمَّا قُـبِضَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَاسْتُـخْلِفَ أبو بكر خاصم العباسُ عليـاً فى أَشْيَاءَ تركـها رسولُ الله ـ ﷺ ـ فقال أبو بكر : شىء تركه رسول الله ـ ﷺ ـ فلم يُحَرِّكْـه فَلاَ أُحَرِّكُـهُ ، فَلَمَّا استـخلف عُمـر فاختـصما إليـه قال : شىءٌ لم يحركه أبو بكر فلستُ أحركُهُ ، فلمـا استُخلفَ عثمان اخْتَصَمَا إِلَيْـه فَأَسْكَتَ عثمانُ ونَكَسَ رأسَه ، قال ابن عباس : فخشيتُ أن يأْخُذَهُ فـضربتُ بيدى بين كَتِفَي العباس فقلت : يا أبى أقسمتُ عليك إلاَّ سلمتَه لعلىٍّ ، فسلمه له » .

= فى النهاية : مادة (ثمل) قال : وفى شعر أبى طالب يمدح النبى ـ ﷺ ـ

وأبيض يُستَسقى الغمام بوجهه ثِمَالُ اليتامى عصمةٌ للأرامل

الثِّمالُ ـ بالكسر ـ : الملجأ والغياث ، وقيل : هو المطعم فى الشدة .

ومعنى (يقضى) أى : يعالج سكرات الموت .

(١) الأثر فى إتحاف السادة المتقين للشيخ مرتضى الزبيدى كتاب (ذكر الموت وما بعده) باب : وفاة أبى بكر الصديق ، ج ١٠ ص ٣٠٧ قال : وقالت : عائشة ـ ؓ ـ عند موته :

وأبيض يُستَسقى الغمام بوجهه ربيعُ اليتامى عصمةٌ للأرامل

فقال أبو بكر : ذاك رسول الله ـ ﷺ ـ .

رواه محمد بن محمـد بن الفضل ، عن محمد بن على بن ميمون : حدثنا عفـان ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن القاسم بن محمد أن عائشة تمثلت وأبو بكر ـ ؓ ـ فى الموت فساقه ، هكذا رواه أبو عبيد فى فضائله ، وابن المنذر ، إلا أنهما قالا : « ثمال اليتامى » بدل : « ربيع » وفيه قال أبو بكر : بل جاءت سكرة الحق بالموت ذلك ما كنت منه تحيد : قدم الحق وأخر الموت .

ونرى أن الشيخ مرتضى لم يعزه إلى ابن سعد كما فى نسخة قوله .

حم ، والبزار وقال : حسن الإسناد [1] .

١ / ٧٩ ـ «عَنْ عَاصِمِ بنِ كُلَيْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فلانٌ وفلانٌ ـ فعدَّ ستَّةً أو سبْعَةً كُلُّهُمْ مِنْ قريشٍ ـ مِنْهُمْ عبد الله بن الزُّبَيْرِ قَالَ : بينَا نَحنُ جُلُوسٌ عِنْد عمر إذْ دخَلَ عليٌّ فارتفعتْ أصواتُهُمَا ، فَقَالَ عُمَرُ : مَهْ يا عباسُ ؛ قد علِمْتُ مَا تَقُولُ ، تقُولُ : ابنُ أَخِي ولِي شطرُ المَالِ ، وَقدْ علِمْتُ ما تقول يا علِيُّ : تَقُولُ : ابْنَتُهُ تَحْتِي ولَهَا شطرُ المَالِ ، وهذا مَا كَانَ فِي يَدَيْ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَقد رأينَا كيفَ كَانَ يصْنَعُ فِيهِ فَوَلِيَهُ أبو بكرٍ من بعدِهِ ، فعَمِلَ فِيهِ بعملِ رسول الله ـ ﷺ ـ ثمَّ وَلِيتُهُ من بعد أبي بَكْرٍ ، فَأَحْلِفُ بالله لأَجْهَدَنَّ أنْ أعملَ فِيهِ بعَمَلِ رسول الله ـ ﷺ ـ وَعَمَلِ أَبِي بكرٍ ، ثمَّ قَالَ: حدثني أبو بكرٍ ـ وحلفَ بالله إنَّهُ صَادِقٌ ـ أنهُ سَمِعَ النَّبِي ـ ﷺ ـ يقولُ : إنَّ النَّبِي لاَ يورثُ وَإِنَّمَا مِيرَاثُهُ فِي فُقَرَاءِ المُسْلمينَ والمَساكِين ، وحدثني أبو بكرٍ ـ وحلفَ بالله إنهُ صَادِقٌ ـ أنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ قال : إن النَّبِيَّ لا يموتُ حتى يَؤُمَّهُ بعضُ أُمَّته ، وَهَذَا ما كَانَ فِي يَدَيْ رسول الله ـ ﷺ ـ فَقَدْ رَأَيْنَا كَيفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيه ، فَإِن شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا لتعملاَ فيه بعملِ رسول الله ـ ﷺ ـ وَأَبِي بكرٍ حَتَّى أدفعَهُ إليكُمَا ، فَخلَوْا ، ثمَّ جَاءوا فقال العباسُ : ادفَعهُ إلى علي فَإِنِّي قد طبتُ نفسًا بِذلكَ » .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند أبي بكر الصديق) ج ١ ص ١٣ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن حماد ، ثنا أبو عوانة عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن عمير مولى العباس، عن ابن عباس قال: « لما قبض رسول الله ـ ﷺ ـ واستخلف أبو بكر خاصم العباس عليا في أشياء تركها رسول الله ـ ﷺ ـ ..... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر في تحقيقه لهذا الحديث ، ج ١ ص ١٨٦ رقم ٧٧ : إسناده صحيح ، عمير مولى العباس : هو عمير بن عبد الله الهلالي ،،، مولى أم الفضل زوج العباس .... وقد ينسب في ولائه إلى عبد الله ، أو الفضل ابنيها أيضا .

« أسكت » ـ بفتح الهمزة ، رباعي ـ يقال : تكلم الرجل ثم سكت بغير ألف ، فإذا انقطع كلامه فلم يتكلم قيل: أسكت ، وقيل : سكت : تعمد السكوت ، وأسكت : أطرق من فكرة أو داء أو فرق ، والمراد هنا أنه أطرق مفكرا فلم يتكلم .

........[1].

١/ ٨٠ - « عن قيس بن أبى حازم قال : إِنِّى لَجَالِسٌ عِنْدَ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيق بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِىِّ - ﷺ - بشَهْرٍ - فَذَكَرَ قِصَّةً - فَنَادَى فِى النَّاسِ : « إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ » وَهِىَ أَوَّل صَلَاة فِى الْمُسْلِمِين نُودِىَ فِيهَا إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَة ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ ، فَصَعِدَ الْمِنبر - شَيْئًا صُنِعَ لَهُ كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْه - فَحمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْه ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : وَلَوَدِدْتُ أَنَّ هَذَا كَفَانِيه غَيْرِى ، وَلَئِنْ أَخَذْتُمُونِى بِسُنَّة نَبِيِّكُمْ - ﷺ - مَا أُطِيقُهَا ، إِنْ كَان لَمَعْصُومًا مِنَ الشَّيْطَانِ ، وإِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَيْه الوَحْىُ مِنَ السَّمَاءِ » .

حم [2] .

١/ ٨١ - « عن (ابن جريج قال) : « أخبرنى أبى أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِىِّ - ﷺ - لَمْ يَدْرُوا أَيْنَ يَقْبُرونَ النَّبِىَّ - ﷺ - حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولُ : " لَمْ يُقْبَرْ نَبِىٌّ إِلاَّ حَيْثُ يَمُوتُ ، فَأَخَّرُوا فِرَاشَهُ وَحَفَرُوا لَهُ تَحْتَ فِرَاشِه - ﷺ - » .

عب ، حم قال ابن كثير وابن حجر : هذا منقطع [3] .

---

(١) هذا الأثر فى مسند أحمد (مسند أبى بكر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٧٩ رقم ٧٨ بلفظ: حدثنا يحيى ابن حماد قال : حدثنا أبو عوانة ، عن عاصم بن كليب قال: حدثنى شيخ من قريش من بنى تيم قال : حدثنى فلان وفلان ، فعدَّ ستة ... الحديث .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ، لجهالة الشيخ من قريش . وانظر الحديث رقم ٦٠ .

وفى الباب أحاديث كثيرة رواها أحمد وغيره منها الصحيح ومنها ما دون ذلك .

(٢) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ١٣ قال : حدثنا عبد الله ، قال : حدثنى أبى ، حدثنا هاشم بن القاسم قال : ثنا عيسى - يعنى ابن المسيب - عن قيس بن أبى حازم قال : إنى لجالس عند أبى بكر الصديق - ﷺ - خليفة رسول الله - ﷺ - بعد وفاة النبى - ﷺ - بشهر - فذكر قصة - فنودى فى الناس : إن الصلاة جامعة . وهى أول صلاة فى المسلمين نودى بها : إن الصلاة جامعة ... الحديث.

قال الشيخ شاكر فى تحقيقه ج ١ ص ١٣ رقم ٨٠ : إسناده حسن ، عيسى بن المسيب البجلى قاضى الكوفة صدوق لا بأس به ، وهو صالح الحديث .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من كنز العمال كتاب (الشمائل) باب : وفاته - ﷺ - وما يتعلق بميراثه ، ج ٧ ص ٢٢٦ رقم ١٨٧٣٥ .

والأثر هذا أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الجنائز) باب : لا ينقل الرجل من حديث يموت ، ج ٣ ص ٥١٦ رقم ٦٥٣٤ قال : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرنى أبى أن أصحاب النبى - ﷺ - لم يدروا=

١/ ٨٢ـ « عن أبى بكر الصديق فى قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الحُسْنَى وَزِيَادَةٌ ﴾ قالَ : الحُسْنَى الْجَنَّةُ ، وَالزِّيَادَةُ النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ الله تَعَالَى » .

ش ، وابن أبى عاصم فى السنن ، وابن جرير ، وابن المنذر وابن خزيمة ، وابن منده ، وعثمان بن سعيد الدارمى معا فى الرد على الجهمية ، قط ، ق معا فى الرؤية ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، وابن أبى زمنين ، واللالكائى معا فى السنة ، والآجرى فى الشريعة قط ، ق ، خط [1] .

= أين يقبرون النبى ـ ﷺ ـ حتى قال أبو بكر : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « لم يقبر نَبِىٌّ إلا حيث يموت » قال : فأخروا فراشه فحفروا له تحت فراشه .

قال المحقق حبيب الرحمن الأعظمى : أخرجه ابن سعد من حديث عكرمة ، عن ابن عباس ، عن أبى بكر موصولا ، وأخرجه مرسلا من وجوه ٢/ ٢٩٢ .

وفى مسند أحمد (مسند أبى بكر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٧ رقم ٢٧ بلفظ : حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنى ابن جريج قال : أخبرنى أبى أن أصحاب النبى ـ ﷺ ـ لم يدروا أين يقبرون النبى ـ ﷺ ـ حتى قال أبو بكر : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « لن يقبر نبى إلا حيث يموت » .

فأخروا فراشه وحفروا له تحت فراشه .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لا نقطاعه ، ابن جريج هو : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، وأبو عبد العزيز متأخر لم يدرك هذه القصة ، واختلف فى سماعه من عائشة : فأولى أن لم يسمع من أبى بكر .

(١) هذا الأثر فى تفسير الطبرى (سورة يونس : آية رقم ٢٦) بلفظ: حدثنا سفيان قال : ثنا حميد بن عبد الرحمن، عن قيس ، عن أبى إسحاق عن عامر بن سعد ، عن سعيد بن نمران ، عن أبى بكر ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ قال : النظر إلى وجه الله تعالى .

وفى تاريخ بغداد : ترجمة (سالم بن سالم أبى محمد البلخى) ج ٩ ص ١٤٠ رقم ٤٧٥٥ بلفظ : أخبرنا أبو عمر بعد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدى وجماعة قالوا : أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنى سلم بن سالم البلخى ، عن نوح بن أبى مريم ، عن ثابت البنانى ، عن أنس بن مالك قال : سئل رسول الله ـ ﷺ ـ عن هذه الآية ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ قال : « للذين أحسنوا العمل فى الدنيا الحسنى : وهى الجنة ، قال : والزيادة : النظر إلى وجه الله الكريم » هكذا رواه سلم عن نوح بن أبى مريم ، عن ثابت البنانى عن أنس ، وهو خطأ ، والصواب : عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن صهيب عن النبى ـ ﷺ ـ كذلك رواه حماد بن سلمة وكان أثبت الناس فى ثابت .

وفى كنز العمال كتاب (القرآن) سورة يونس ، ج ٢ ص ٤٣٢ رقم ٤٤٢٢ بلفظ : من مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ عن أبى بكر الصديق فى قوله تعالى : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ . =

١/ ٨٣ - « عن قيس بن أبى حازم قال : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَة مِنْ أَحْمَسَ، يُقَالُ لَهَا : زَيْنَبُ ، فَرَآهَا لاَ تَتَكَلَّمُ ، فقَالَ : مَا لَهَا لاَ تَتَكَلَّمُ ؟ فقالُوا : حَجَّتْ مُصْمِتَةً ، قَالَ لَهَا : تَكلَّمِى فَإِنَّ هَذَا لاَ يَحِلُّ ؛ هَذَا مِنْ عَمَلِ الجَاهِلِيَّة ، فَتَكَلَّمَتْ قَالَتْ : مَا بَقَاؤنَا عَلَى هَذَا الأَمْرِ الصَّالِح الَّذِى جَاءَ الله به بَعْدَ الجاهلية بَعْدَ النَّبِىِّ - ﷺ - ؟ قَالَ : بَقَاؤكُمْ عَلَيْه مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَئِمَّتُكُمْ ، قَالَتْ ، وَمَا الأَئِمَّةُ ؟ قَالَ : أَمَا كَانَ لقَوْمكِ أَشْرَافٌ يأمُرُونَهُمْ وَيُطِيعُونَهُمْ ؟ قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : فَهُمْ أَمْثَالُ أُولَئك يَكُونُونَ عَلَى النَّاسِ » .

ش ، خ والدارمى ك ، ق [(١)] .

٨٤/ ٢٨٣٦٤ - « عن ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ قَالَ : قِيلَ لأَبِى بَكْرٍ : يَا خَلِيفَةَ الله ، فَقَالَ : لَسْتُ بِخَلِيفَةِ الله ، وَلَكِنَّنِى خَلِيفَةُ رَسُول الله - ﷺ - وَأَنَا رَاضٍ بِذَلِكَ » .

= قال الحسنى : الجنة ، والزيادة : النظر إلى وجه الله تعالى .

وعزاه كما فى الأصل .

(١) هذا الأثر فى صحيح البخارى كتاب (المناقب) باب : أيام الجاهلية ، ج ٥ ص ٥٢ بلفظ : حدثنا أبو النعمان، حدثنا أبو عوانة ، عن بيان أبى بشر ، عن قيس بن أبى حازم قال : « دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها : زينب ، فرآها لا تتكلم ... » الحديث .

وانظر شرح الحديث فى فتح البارى كتاب (مناقب الأنصار) باب : أيام الجاهلية ج ٧ ص ١٥٠ .

وفى سنن الدارمى - المقدمة - باب : فى كراهية أخذ الرأى ، ج ١ ص ٦٢ رقم ٢١٨ من رواية أبى النعمان .

وقال محققه الشيخ المدنى : فى الدمشقية : ابن بشر ، وفيها : وأيما الأئمة ، وفى الهندية : أبى بشر ، وما الأئمة .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (النذور) باب : ما يوفى به من النذر وما لا يوفى ، ج ١٠ ص ٧٦ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب من أصله قالا : أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا أحمد بن مهران ، ثنا عفان بن مسلم الصفار من رواية أبى عوانة ، وقال البيهقى : رواه البخارى فى الصحيح ، عن أبى النعمان ، عن أبى عوانة .

أحمس - بمهملتين ، بوزن أحمد - وهى قبيلة من بجلية ، وأغرب ابن التين فقال: المراد : امرأة من الحمس ، وهى من قريش اهـ : فتح .

ش ، حم وابن سعد وابن منيع [1] .

١ / ٨٥ ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَـازِمٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَـقَالَ : إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَـالِي كُلَّهُ يَحْتَـاجُهُ ، فَقَـالَ لأَبِيه : إِنَّمَا لَكَ مِنْ مَـاله مَا يَكْفِيـكَ ، فَقَالَ : يَا خَلِيـفَةَ رَسُولِ الله : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : أَنْتَ وَمَا لُكَ لأَبِيكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ النَّفَقَةَ ، ارْضَ بِمَا رَضِيَ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

طس ، ق [2] .

---

(١) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (المغازي) باب : ما جاء في خلافة أبي بكر وسيرته في الردة ، ج ١٤ ص ٥٦٨ رقم ١٨٨٩٤ قال : حدثنا وكيع ، عن نافع (بن عمر) ، عن ابن أبي مليكة قال : قال رجل لأبي بكر : يا خليفة الله ، قال : لست بخليفة الله ، ولكني خليفة رسول الله ، أنا راض بذلك .

قال المحقق : أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ١٣٠ من طريق وكيع ، وأورده الهندي في الكنز ٣/ ١٢٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند أبي بكر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٦١ رقم ٥٩ قال : حدثنا موسى بن داود ، حدثنا نافع ـ يعني ابن عمر ـ عن ابن أبي مليكة قال : قيل لأبي بكر : يا خليفة الله فقال : أنا خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ وأنا راض به ، وأنا راض به ، وأنا راض .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ؛ فإن ابن أبي مليكة ـ بالتصغير ، واسمه عبد الله بن عبيد الله ـ تابعي ثقة ، ولكنه لم يدرك أبا بكر .

(نافع) : هو : ابن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي المكي الحافظ ، ثقة .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في (ترجمة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) باب : ذكر بيعة أبي بكر ، ج٣ ص ١٣٠ قال : أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة قال : قال رجل لأبي بكر : يا خليفة الله فقال : لست بخليفة الله ، ولكني خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ : أنا راض بذلك .

(٢) هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (البيوع) باب : في مال الولد ، ج ٤ ص ١٥٥ بلفظ : عن قيس ابن أبي حازم قال : حضرت أبا بكر الصديق أتاه رجل فقال : يا خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ : إن هذا يريد أن يأخذ مالي كله فيجتاحه ، فقال له أبو بكر : ما تقول ؟ قال : نعم : فقال أبو بكر : إنما لك من ماله ما يكفيك ، فقال : يا خليفة رسول الله أما قال رسول الله ـ ﷺ ـ : أنت ومالك لأبيك ؟ فقال له أبو بكر : ارض بما رضي الله ـ عز وجل ـ رواه الطبراني في الأوسط وفيه المنذر ابن زياد الطائي وهو متروك .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (النفقات) باب: نفقة الأبوين ج ٧ ص ٤٨١ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبو بكر أحمد ابن الحسن القاضي ، وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالوا : نا =

١/ ٨٦ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ أَهْلُ الْيَمَنِ زَمَانَ أَبِي بَكْرٍ وَسَمِعُوا الْقُرْآنَ جَعَلُوا يَبْكُونَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَكَذَا كُنَّا ، ثُمَّ قَسَتْ الْقُلُوبُ » .

حل وقال : معنى قوله : « قست القلوب » قست القلوب : قويت واطمأنت لمعرفة الله - تعالى - قلت : ويدخل هذا في المرفوع لقوله : كنا [١] .

١/ ٨٧ - « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : رَأَيْتُ الدُّنْيَا قَدْ أَقْبَلَتْ وَلَمَّا تُقْبِلْ ، وَهِيَ خَائِنَةٌ ، وَسَيَجِدُونَ سُتورَ الْحَرِيرِ وَنَضَائِدَ الدِّيبَاجِ وضَجَائِعَ الصُّوفِ الأذربي ، كَأَنَّ أَحَدَكُمْ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ ، فَوَ الله لاَ يُقَدَّمُ أَحَدُكُمْ فَتُضْرَبَ عُنُقُهُ فِي حَدٍّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْبَحَ فِي غَمْرَةِ الدُّنْيَا » .

= أبو العباس بن يعقوب ، نا محمد بن إسحاق الصغاني ، أنا الفيض بن وثيق ، عن المنذر بن زياد الطائي ، نا إسماعيل ابن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : لما حضرت أبا بكر الصديق - ﷺ - فقال له رجل : يا خليفة رسول الله : هذا يريد أن يأخذ مالي كله ويجتاحه ، فقال : يا خليفة رسول الله : هذا يريد أن يأخذ مالي كله ويجتاحه ، فقال أبو بكر - ﷺ - : إنما لك من ماله ما يكفيك ، فقال : يا خليفة رسول الله : أليس قال رسول الله - ﷺ - : أنت ومالك لأبيك ؟ فقال أبو بكر - ﷺ - : ارض بما رضي الله به .

قال البيهقي : ورواه غيره عن المنذر بن زياد ، وقال فيه : إنما يعني بذلك النفقة ، والمنذر بن زياد ضعيف .

(المنذر بن زياد الطائي) ترجم له الذهبي في الميزان ، ج ٤ ص ١٨١ رقم ٨٧٥٩ قال : منذر بن زياد الطائي عن محمد بن المنكدر .

قال الدارقطني : متروك ، ووهم فيه من قلبه فقال : زياد بن منذر ، وكنية المنذر ابن زياد : أبو يحيى ، بصري ، لحقه عمرو بن علي الفلاس وسمع منه ، وساق له ابن عدي مناكير وعند محمد بن صدران عنه مائة حديث ، وقال الفلاس : كان كذابا .

(١) هذا الأثر أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في (ترجمة أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٣٣ قال : حدثنا أبي ، ثنا عبد الرحمن بن الحسن ، ثنا هارون بن إسحاق ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح : « لما قدم أهل اليمن زمان أبي بكر وسمعوا القرآن جعلوا يبكون ، قال : فقال أبو بكر : هذا كنا ، ثم قست القلوب » .

قال الشيخ رحمه الله : ومعنى قوله : (قست القلوب) : قويت واطمأنت (قسا) قلبه : غلظ واشتد (مختار الصحاح) .

طب ، حل وله حكم الرفع ؛ لأنه من الإخبار عما يأتى [١] .

١ / ٨٨ ـ « عَنْ عائشة قالت : لَبِسْتُ ثِيابِى فَطَفِقْتُ أَنْظُرُ إِلَى ذَيْلِى وَأَنَا أَمْشِى فِى الْبَيْتِ وَأَلْتَفِتُ إِلَى ثِيَابِى وَذَيْلِى ، فَدَخَلَ عَلَىَّ أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : يَا عَائِشَةُ : أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ الله لاَ يَنْظُرُ إِلَيكِ الآنَ ؟ ! » .

ابن المبارك ... حل وهو أيضا فى حكم المرفوع [٢] .

---

(١) هذا الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الخلافة) باب : كراهية الولاية ، ولمن تستحب ، ج ٥ ص ٢٠٢ بلفظ : عن عبد الرحمن بن عوف قال : دخلت على أبى بكر أعوده فى مرضه الذى توفى فيه ، فسلمت عليه وسألته : كيف أصبحت ؟ فاستوى جالسا فقال : « أصبحت بحمد الله بارئا ، فقال : أما إنى على ما ترى وجع، وجعلتم لى شغلا مع وجعى ، وجعلت لكم عهدا من بعدى ، واخترت لكم خيركم فى نفسى ، فكلكم ورم لذلك أنفه ؛ رجاء أن يكون الأمر له ، ورأيت الدنيا أقبلت ولما تقبل وهى خائنة ، وستجدون بيوتكم بستور الحرير ونضائد الديباج ، وتألمون النوم على الصوف الأذربى ، كأن أحدكم على حسك السعدان ، والله لأن يقدم أحدكم فيضرب عنقه فى غير حد خير له من أن يسبح فى غمرة الدنيا » .
وذلك ضمن حديث طويل ، قال الهيثمى : رواه الطبرانى ... وفيه علوان بن داود البجلى وهو ضعيف ، وهذا الأثر مما أنكر عليه .
وفى الحلية لأبى نعيم ، فى (ترجمة أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٣٤ بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أبو الزنباع ، ثنا سعيد بن عفير قال : حدثنى علوان بن داود البجلى ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، وعن صالح بن كيسان ، عن حيمد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه قال : دخلت على أبى بكر ـ ﷺ ـ فى مرضه الذى توفى فيه فسلمت عليه فقال : ... الحديث .
(الأذربى) : نسبة إلى أذربيجان اهـ : قاموس .

(٢) الحديث أخرجه ابن المبارك فى الزهد ، باب (فى التواضع) ج ٣ ص ١٣٤ رقم ٣٩٨ قال : أخبركم أبو عمر ابن حيوية وأبو بكر الوراق قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أنه بلغه عن عائشة أنها قالت : لبست درعا جديدا فجعلت أنظر إليه ، فقال أبو بكر: أما تعلمين أن الله قد يراك ؟ !.
قال المحقق حبيب الرحمن الأعظمى : أخرج أبو نعيم نحو هذا بلفظ آخر من وجهين آخرين ١ / ٣٧ .
وأخرجه أبو نعيم فى الحلية فى ترجمة (أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٣٧ قال : حدثنا أبى ، ثنا عبد الرحمن بن الحسن ، ثنا جعفر بن محمد الواسطى قال : ثنا خالد بن مخلد ، حدثنى سليمان بن بلال قال : حدثنا علقمة بن أبى علقمة ، عن أمه قالت : سمعت عائشة تقول : « لبست ثيابى فطفقت أنظر إلى ذيلى وأنا أمشى فى البيت ، وألتفت إلى ثيابى وذيلى ، فدخل على أبو بكر فقال : « يا عائشة : أما تعلمين أن الله لا ينظر إليك الآن ؟! » .

١/ ٨٩ ـ « عَنْ عائشة قالت : لَبِسْتُ مَرَّةً دِرْعًا لِي جَدِيدًا فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَأَعْجَبُ بِهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا تَنْظُرِينَ ؟ إِنَّ الله لَيْسَ بِنَاظِرٍ إِلَيْكِ ، قُلْتُ : وَمِمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ العَبْدَ إِذَا دَخَلَهُ العُجْبُ بِزِينَةِ الدُّنْيَا مَقَتَهُ رَبُّهُ حَتَّى يُفَارِقَ تِلْكَ الزِّينَةَ ؟ ! قَالَتْ : فَنَزَعْتُهُ فَتَصَدَّقْتُ بِهِ ، فَقَالَ أَبُو بكرٍ : عَسَى ذَلِكَ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكِ » .

حل وله أيضا حكم الرفع (١) .

١/ ٩٠ ـ « عَنْ أَبِي ضمرة (يَعْنِي : ابْنَ حَبِيبِ بْنِ ضَمْرَةَ) قَالَ : حَضَرَتِ الوَفَاةُ ابْنًا لأَبِي بَكْرٍ ، فَجَعَلَ الفَتَى يَنْظُرُ إِلَى وِسَادَةٍ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ قَالُوا لأَبِي بَكْرٍ : رَأَيْنَا ابْنَكَ يَلْحَظُ إِلَى الوِسَادَةِ فَرَفَعُوهُ عَنِ الوِسَادَةِ ، فَوَجَدُوا تَحْتَهَا خَمْسَةَ دَنَانِيرَ أَوْ سِتَّةَ دَنَانِيرَ ، فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ عَلَى الأُخْرَى يُرَجِّعُ يَقُولُ : إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، مَا أَحْسَبُ جِلْدَكَ يَتَّسِعُ لَهَا » .

حم في الزهد ، حل وله حكم الرفع لأنه إخبار بحال البرزخ (٢) .

---

(١) الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في (ترجمة أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٣٧ قال : حدثنا أحمد بن السندي ، ثنا الحسن بن علوية ، ثنا إسماعيل بن عيسى ، ثنا إسحاق بن بشر ، ثنا ابن سمعان ، عن محمد بن يزيد ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ـ ﷺ ـ قالت : « لبست مرة درعا لي جديدا ، فجعلت أنظر إليه وأعجبت به ، فقال أبو بكر : ما تنظرين ؟ إن الله ليس بناظر إليك ، قلت : ومم ذاك ؟ قال : أما علمت أن العبد إذا دخله العجب بزينة الدنيا مقته ربه ـ عز وجل ـ حتى يفارق تلك الزينة ؟! قالت : فنزعته فتصدقت به، فقال أبو بكر : عسى ذلك أن يكفر عنك » .

(٢) الحديث في كتاب الزهد للإمام أحمد ، ص ١٦٨ رقم ٥٨٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا عتبة ، حدثني أبو ضمرة ـ يعني : ابن حبيب بن صهيب ـ قال : حضرت الوفاة ابنا لأبي بكر فجعل يلحظ إلى وسادة ، فلما توفي قالوا لأبي بكر : رأينا ابنك يلحظ إلى وسادة ، فرفعوه ، عن الوسادة ، فوجدوا تحتها خمسة دنانير أو ستة ، قال : فضرب أبو بكر بيده على الأخرى يرجع بقوله : ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ يا فلان : ما أحسب جلدك يتسع لها !! » .

والحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في (ترجمة أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٣٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن مالك ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثني أبي ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا عتبة ، حدثني أبو ضمرة ـ يعني حبيب بن ضمرة ـ قال : « حضرت الوفاة ابنا لأبي بكر الصديق ، فجعل الفتى يلحظ إلى وسادة... » الحديث.

١/ ٩١ - « عَنِ الأَسْوَدِ بنِ هِلاَلٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ لأَصْحَابِه : مَا تَقُولُونَ فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ وَ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ ﴾ ؟ قَالُوا : رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَمْ يُذْنِبُوا ، وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِخَطِيئَةٍ ، قَالَ: لَقَدْ حَمَلْتُمُوهَا عَلَى غَيْرِ المَحْمَلِ ، قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى إِلَهٍ غَيْرِهِ ، وفِي لفظٍ: فَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَى عِبَادَةِ الأَوْثَانِ ، وَلَم يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشِرْكٍ » .

ابن راهويه ، وعبد بن حميد ، والحكيم ، وابن جرير ، وابن المنذر ، ك وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، حل واللالكائى فى المسألة [1] .

---

(١) الحديث أخرجه الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول (الأصل الثالث والأربعين فى تسليم الحق وسر مصافحته لعمر - ﷺ -) ص ٥٩ بلفظ : عن الأسود بن هلال - ﷺ - قال : قال أبو بكر - ﷺ - لأصحابه ذات يوم : ما ترون فى هاتين الآيتين : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ وقال : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ؟ ﴾ قالوا : استقاموا فلم يذنبوا ، ولم يلبسوا إيمانهم بظلم : بذنب ، قال : لقد حملتموها على غير المحمل ؛ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلم يلتفتوا إلى إله غيره ، ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ، أى : بشرك .

وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (سورة فصلت آية ٣٠) ج ٢٤ ص ٧٣ بلفظ : حدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا : ثنا ابن إدريس قال : أخبرنا الشيبانى ، عن أبى بكر بن أبى موسى ، عن الأسود بن هلال المحاربى قال : قال أبو بكر : ما تقولون فى هذه الآية ؟ ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ قال : فقالوا : ربنا الله ثم استقاموا من ذنب قا ل: فقال أبو بكر : لقد حملتم على غير المحمل ، قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلم يلتفتوا إلى إله غيره .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (التفسير) تفسير سورة السجدة ، ج ٢ ص ٤٤٠ بلفظ : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا عبد الله بن إدريس ، أنبأ أبو إسحاق الشيبانى ، عن أبى بكر بن أبى موسى ، عن الأسود بن هلال ، عن أبى بكر الصديق - ﷺ - قال : ما تقولون فى قول الله - عز وجل - : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ وقوله تعالى : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾؟ فقالوا : الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلم يلتفتوا ، وقوله : ولم يلبسوا إيمانهم بظلم : بخطيئة ، فقال أبو بكر : حملتموها على غير وجه المحمل ؛ ثم استقاموا ولم يلتفتوا إلى إله غيره ، ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ، أى: بشرك .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء فى (ترجمة أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٣٠ بلفظ : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا أحمد بن على بن الجارود ، ثنا عبد الله بن سعيد الكندى ، ثنا عبد الله بن إدريس الأودى ، =

١/ ٩٢ ـ « عَنْ سعيد بن نمْرَانَ ، عَن أبى بكر الصديق فى قوله : ﴿ إنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا الله ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ ، قَالَ : الاسْتِقَامَةُ : أَلاَّ يُشْرِكُوا بِالله شَيْئًا » .

ابن المبارك فى الزهد ، وعبد الرزاق ، والفريابى ، وسعيد بن منصور ، ومسدد ، وابن سعد ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، ورسته فى الإيمان، وهذا يشبه أن يكون مرفوعا ؛ لأن أبا بكر ما كان يفسر القرآن بالرأى [١] .

١/ ٩٣ ـ « عَنْ إبراهيم التيمى قال : سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ عَنِ الأَبِّ مَا هُوَ ؟ فَقَالَ : أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِى ؟ وَأَىُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِى إِذَا قُلْتُ فِى كِتَابِ الله مَا لاَ أَعْلَمُ ؟ ! » .

أبو عبيد فى فضائله ش ، وعبد بن حميد [٢] .

= وحدثنا الحسين بن محمد ، ثنا الحسن ، ثنا حميد ، ثنا جرير ، ثنا أبو إسحاق الشيبانى ، عن أبى بكر بن أبى موسى ، عن الأسود بن هلال قال : قال أبو بكر الصديق ـ رضى الله تعالى عنه ـ لأصحابه : ما تقولون فى هاتين الآيتين : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ و ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ قال : قالوا : ربنا الله ثم استقاموا فلم يذنبوا ، ولم يلبسوا إيمانهم بظلم : بخطيئة ، قال : لقد حملتموها على غير المحمل ، ثم قال : ربنا الله ثم استقاموا فلم يلتفتوا إلى إله غيره ، ولم يلبسوا إيمانهم بشرك .

(١) الحديث فى كتاب (الزهد) لابن المبارك ، باب : صلاح أهل البيت عند استقامة الرجل ، ص ١١٠ رقم ٣٢٦ بلفظ : أخبركم أبو عمر بن حيوية وأبو بكر الوراق قالا : ح أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن عامر بن سعد ، عن سعيد بن نمران ، عن أبى بكر الصديق أنه تلا هذه الآية : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ، قال : استقاموا : لم يشركوا بالله شيئا » .

(٢) هذا الأثر فى المصنف لابن أبى شيبة كتاب (فضائل القرآن) باب : من كره أن يفسر القرآن ، ج ١٠ ص ٥١٣ رقم ١٠١٥٦ بلفظ : حدثنا محمد بن عبيد ، عن العوام بن حوشب ، عن إبراهيم التيمى أن أبا بكر سئل عن « فاكهة وأبا » فقال : أى سماء تظلنى ؟ وأى أرض تقلنى إذا قلت فى كتاب الله مالا أعلم ؟ ! .

قال المحقق : أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٣١٧ من رواية أبى عبيد وغيره .

والحديث الطبقات الكبري لابن سعد ، الأولي من أهل الكوفة بعد أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ في ترجمة (سعيد بن نمران) ج ٦ ص ٥٦ بلفظ : أخبرنا عمر بن سعد أبو داود الحفري ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عامر بن سعد ، عن سعيد بن نمران ، عن أبي بكر الصديق : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ قال : لم يشركوا .

والحديث في تفسير الطبري (تفسير سورة فصلت ج ٢٤ ص ٧٣ آية رقم ٢٠ بلفظ : حدثنا ابن بشار قال : ثنا عبد الرحمن قال : ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عامر بن سعد ، عن سعيد بن نمران قال : قرأت عند أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ هذه الآية : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ قال : هم الذين لم يشركوا بالله شيئًا.=

١/ ٩٤ ـ « عَنْ ابْنِ أَبِي مليكةَ قَالَ : سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ تَفْسِيرِ حَرْفٍ مِنَ الْقُرآنِ ، فَقَالَ : أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي ؟ وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي ؟ وَأَيْنَ أَذْهَبُ وَكَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا قُلْتُ فِي حَرْفٍ مِنْ كِتَابِ الله بِغَيْرِ مَا أَرَادَ الله ـ تَبَارَكَ وتَعَالَى ؟ » .

ابن الأنبارى فى المصاحف ، والعسكرى فى المواعظ [1] .

١/ ٩٥ ـ « عَنْ مُسْلِم بن يسار ، عن أبى بكر قال : إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤْجَر فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى النَّكْبَةِ وَانْقِطَاعِ شسْعِه ، وَالبِضَاعَةِ تَكُونُ فِي كُمِّهِ فَيَفْقِدُهَا فَيَضْرَعُ لَهَا فَيَجِدُهَا فِي صَبَّتِهِ » .

حم ، وهناد ـ معا ـ فى الزهد [2] .

= والأثر فى تفسير ابن كثير ، ج ٨ ص ٣٤٨ طبعة الشعب ، فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وفاكهة وأبا ﴾ بلفظ : قال أبو عبيد القاسم بن سلام : حدثنا محمد بن يزيد ، حدثنا العوام بن حوشب ، عن إبراهيم التيمى قال: سئل أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ عن قوله تعالى : ﴿ وفاكهة وأبا ﴾ فقال : أى سماء تظلنى ؟ وأى أرض تقلنى إن قلت فى كتاب الله ما لا أعلم ؟ ! .

قال ابن كثير : وهذا منقطع بين إبراهيم التيمى والصديق .

(١) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (فضائل القرآن) فصل فى حقوق القرآن ، ج ٢ ص ٣٢٧ رقم ٤١٤٩ من مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ بلفظ : عن أبى مليكة قال : سئل أبو بكر عن تفسير حرف من القرآن ؟ فقال : « أى سماء تظلنى ... » الحديث ، وعزاه إلى ابن الأنبارى فى المصاحف .

(٢) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى كتاب (الزهد) باب : زهد أبى بكر ـ عليه السلام ـ ص ١٦٣ رقم ٥٦٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن مسلم بن يسار ، عن أبى بكر الصديق قال : « إن المسلم ليؤجر فى كل شىء حتى فى النكبة وانقطاع شسعه ، والبضاعة تكون فى كمه فيفتقد بها فيفزع لها فيجدها فى صبته » .

(الشِّسْعُ) : واحدُ شُسوع النعل التى تشد إلى زمامها ، ا هـ : مختار .

وفى النهاية مادة « ضمن » قال : وفيه يأتى بعرق (يعنى الصِّنَّ) هو بالفتح : زنبيل كبير ، وقيل : هو شبه السَّلة المطبقة .

والصَّبَّة ـ بالفتح والكسر ـ : شبه السلة يوضع فيها الطعام ، ا هـ : نهاية ٣/ ٤ .

١/ ٩٦ ـ « عَنِ الصنابحى أنه سمع أبا بكر الصديق : أَنَّ دُعَاءَ الأَخِ لأَخِيهِ فِى الله يُسْتَجَابُ » .

خ فى الأدب عم فى زوائد الزهد هب [(١)] .

١/ ٩٧ ـ « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : اعْهَدْ إِلَىَّ ، فَقَالَ : يَاسَلْمَانُ : اتَّقِ الله ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ سَيَكُونُ فُتُوحٌ فَلاَ أَعْرِفَنَّ مَا كَانَ حَظُّكَ مِنْهَا شيئا جَعَلْتَهُ فِى بَطْنِكَ ، أَوْ أَلْقَيْتَهُ عَلَى ظَهْرِكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، فَإِنَّهُ يُصْبِحُ فِى ذِمَّةِ الله وَيُمْسِى فِى ذِمَّةِ الله ، فَلاَ تَقْتُلَنَّ أَحَداً مِنْ أَهْلِ ذِمَّةِ الله فَتَخْفِرَ الله فِى ذِمَّتِهِ فَيَكُبَّكَ الله فِى النَّارِ عَلَى وَجْهِكَ » .

حم فى الزهد ، وابن سعد ، وخشيش بن أصرم فى الاستقامة [(٢)] .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (باب : دعاء الأخ بظهر الغيب) ج ٢ ص ٨٣ رقم ٦٢٤ بلفظ: حدثنا بشر بن محمد قال : حدثنا عبد الله قال : أخبرنا حيوة قال : أخبرنى شرحبيل بن شريك المعافرى أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلى أنه سمع الصنابحى أنه سمع أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أن دعوة الأخ فى الله تستجاب .
قال المحقق : شرحبيل بن شريك المعافرى أبو محمد المصرى ، صالح الحديث ثقة ، ولا يضره تضعيف الأزدى.
وأبو عبد الرحمن الحبلى : عبد الله بن يزيد المعافرى ، ثقة .
والصنابحى : عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله ، بلغ المدينة بعد خمس ليال من وفاة النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أخرج الطبرانى من طريق ابن محيريز قال : عدنا عبادة بن الصامت فأقبل عبد الله الصناجى ، فقال عبادة : من سره أن ينظر إلى رجل عرج به إلى السماء فنظر إلى أهل الجنة وأهل النار فرجع وهو يعمل على ما رأى فلينظر إلى هذا ، كثير المناقب ، كان عبد الملك يجلسه على سريره ، شهد فتح مصر ، مات بين السبعين والثمانين .
وأخرجه الإمام أحمد فى الزهد ، باب (زهد أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ) ص ١٦٥ رقم ٥٧٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا الحسن بن عبد العزيز البصرى ، حدثنا عبد الله بن يحيى المعافرى ، حدثنا حيوة ، عن شرحبيل بن شريك أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلى ـ وهو عبد الله بن يزيد ـ يقول : حدثنى الصنابجى أنه سمع أبا بكر الصديق يقول : إن دعاء الأخ لأخيه فى الله ـ عز وجل ـ يستجاب .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال (فصل : فى الترهيبات) باب : الرباعى ، ج ١٦ ص ٢٥٦ رقم ٤٤٣٥٧ ـ مسند أبى بكر الصديق ـ بلفظ : عن سلمان قال : أتيت أبا بكر فقلت : اعهد إلىَّ ، فقال : يا سلمان اتق الله ، واعلم أن سيكونُ فتوحٌ ، فلا أعرفنَّ ما كان حظُّكَ منها : ما جعلته فى بطنك ، وألقيته على ظهرك ، واعلم أنه من صلى الصلوات الخمس فإنه يصبح فى ذمة الله ويمسى فى ذمة الله ، فلا تقتلن أحدًا من أهل الله ، ويمسى فى ذمة الله، فلا تقتلن أحدا من أهل الله فتخفر الله فى ذمته ، فيكبك الله فى النار على وجهك » . =

١ / ٩٨ - « عَنْ مِرْدَاسٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ الأَوَّل فَالأَوَّل ، حَتَّى يَبْقَى مِنَ النَّاسِ حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ ، لاَ يُبَالِى الله بِهِمْ » .

حم فى الزهد [١] .

١ / ٩٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ : أَىُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : يَوْمُ الاثْنَيْنِ ، قَالَ : فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِى فَلاَ تَنْتَظِرُوا بِىَ الْغَدَ فَإِنَّ أَحَبَّ اللَّيَالِى وَالأَيَّامِ إِلَىَّ أَقْرَبُهَا مِنْ رَسُولِ الله - ﷺ - » .

حم [٢] .

= من رواية أحمد فى الزهد ، وابن سعد ، وخشيش بن أصرم فى الاستقامة .

والحديث فى كتاب (الزهد) لابن حنبل ، باب (زهد أبى بكر - رضي الله عنه -) دراسة وتحقيق محمد السعيد بسيونى زغلول ، ط دار الكتاب العربى ، رقم ٥٧٠ ص ١٦٥ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، أخبرنا موسى بن هلال ، حدثنا هشام بن حسان ، عن الحسن قال : دخل سلمان على أبى بكر وهو يكيد بنفسه ، فقال: يا خليفة رسول الله : أوصنى ، فقال له أبو بكر : إن الله - عز وجل - فاتح عليكم الدنيا ، فلا تأخذوا منها إلا بلاغكم ، وإن من صلى صلاة الصبح فهو فى ذمة الله - عز وجل - فلا تخفرن الله - عز وجل - فى ذمته فيكبك فى النار على وجهك » .

و (خشيش بن أصرم) أورده صاحب الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، ج ٣ قال : وكتاب « الاستقامة فى الرد على أهل البدع » لأبى عاصم خشيش بن أصرم النساب الحافظ المتوفى سنة ٢٥٣ هـ .

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (من حديث مرداس الأسلمى) ج ٤ ص ١٩٣ بلفظ : حدثنا عبد الله، حدثنى أبى ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا إسماعيل ، حدثنى قيس ، قال : سمعت مرداسا الأسلمى قال : « يقبض الصالحون ... » الحديث ، ثم قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يعلى قال : ثنا إسماعيل ، عن قيس، عن مرداس الأسلمى قال : قال رسول الله - ﷺ - : « يقبض الصالحون الأول فالأول ، حتى يبقى كحثالة التمر أو الشعير لا يبالى الله بهم شيئا » .

والحديث فى فيض القدير شرح الجامع الصغير رقم ١٠٠٧ بلفظ : « يذهب الصالحون الأَوَّلَ فالأَوَّلَ ، وَيبقى حُفَالَةٌ كحُفَالة الشعير أو التمر ، لا يُباليهم الله تعال باله » من رواية أحمد والبخارى ، عن مرداس الأسلمى .

قال المناوى : (رواه أحمد والبخارى عن مرداس) - بكسر الميم وسكون الراء وفتح المهملة - أيضا ، ابن مالك (الأسلمى) من أصحاب الشجرة ، شهد الحديبية ، ورمز المصنف له بالصحة .

(٢) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٩٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن ميسر أبو سعيد الصاغانى المكفوف ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة =

١ / ١٠٠ ـ « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبُو بَكْرٍ الْوَفَاةُ قَالَ لِعَائِشَةَ: اغْسِلِي ثَوْبَيَّ هَذَيْنِ وَكَفِّنِينِي بِهِمَا فَإِنَّمَا أَبُوكِ أَحَدُ رَجُلَيْنِ : إِمَّا مَكْسُوٌّ أَحْسَنَ الْكُسْوَةِ ، أَوْ مَسْلُوبٌ أَسْوَأَ السَّلْبِ » .

حم في الزهد (١) .

١ / ١٠١ ـ « عَنْ أَبِي ضَمْرَةَ قَالَ : خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ سَتُفْتَحُ لَكُمُ الشَّامُ فَتَأْتُونَ أَرْضًا رَقِيقَةً تَشْبَعُونَ فِيهَا مِنَ الْخُبْزِ وَالزَّيْتِ ، وَسَيُبْنَى لَكُمْ فِيهَا مَسَاجِدُ ، وَإِيَّاكُمْ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّكُمْ إِنَّمَا تَأْتُونَهَا تَلَهِّيًا » .

= ـ رضي الله عنها ـ قالت : إن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ لما حضرته الوفاة قال : أي يوم هذا ؟ قالوا : يوم الأثنين ، قال : «فإن مت من ليلتى فلا تنتظروا بى الغد ؛ فإن أحب الأيام والليالى إلىّ أقربها من رسول الله ـ ﷺ ـ » .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد فى كتاب (الجنائز) باب : تجهيز الميت وغسله والإسراع بذلك ، ج ٣ ص٢٠ بلفظ : وعن عائشة قالت : إن أبا بكر لما حضرته الوفاة قال : أي يوم هذا ؟ قالوا : يوم الاثنين . قال : « فإن مت من ليلتى فلا تنتظروا بى الغد ؛ فإن أحب الأيام والليالى إلى أقربها من رسول الله ـ ﷺ ـ » .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، وفيه « شيخ أحمد بن محمد بن ميسر أبو سعد » ضعفه جماعة كثيرون ، وقال أحمد : صدوق .

وانظر المسند تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ رقم ٤٥ وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، محمد بن ميسر أبو سعد الصاغانى ثقة ، تُكُلِّمَ فيه بدون وجه .

(١) الحديث فى كنز العمال للمتقى الهندى فى (فضائل الصحابة) ج ١٢ ص ٥٣٢ رقم ٣٥٧١٣ بلفظ: عن عبادة بن نسى قال : لما حضرتْ أبا بكر الوفاة قال لعائشة « اغسلى ثوبىّ هذين وكفنينى بهما ، فإنما أبوك أحد رجلين : إما مَكسُوٌّ أحسن الكسوة أو مسلوب أسوأ السَّلْب » من رواية أحمد فى الزهد .

وفى كتاب الزهد لابن حنبل ، رقم ٥٦٢ ص ١٣٦ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا يزيد ، أنبأنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن عبد الله اليمنى مولى الزبير بن العوام ، قال : لما احتضر أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ تمثلت عائشة ـ رضي الله عنها ـ بهذا البيت .

أعاذلُ ؛ ما يغنى الحذار عن الفتى إذا حشرجت يومًا وضاق بها الصدر

فقال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ ليس كذلك يا بنية ، ولكن قولى : ﴿ وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد﴾ (*) فقال : انظروا ثوبىّ هذين فاغسلوهما ، ثم كفنونى فيهما ، فإن الحى أحوج إلى الجديد من الميت».

(*) سورة ق ، الآية : ١٩ .

حم في الزهد [1] .

١/ ١٠٢ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَطْلَقَ وَجْهَهُ وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِه ، فَلَمَّا قَضَى الرَّجُلُ حَاجَتَهُ نَهَضَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا أَبَا بَكْرٍ : هَذَا رَجُلٌ يُرْفَعُ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ كَعَمَلِ أَهْلِ الأَرْضِ ، قُلْتُ وَلِمَ ذَلِكَ ؟ قالَ : إِنَّهُ كُلَّمَا أَصْبَحَ صَلَّى عَلَيَّ عَشْر مَرَّات كَصَلاَةِ الخَلْقِ أَجْمَعَ ، قُلْتُ : وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ : يَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ عَدَدَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِنْ خَلْقِكَ ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ كَمَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ كَمَا أَمَرْتَنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْهِ » .

قط في الأفراد ، وابن النجار في تاريخه ، قال قط : غريب من حديث أبي بكر ؛ تفرد به « سليمان بن الربيع الهندي » عن كادح بن رحمة ، وقال الذهبي في الميزان : سليمان بن ربيع أحد المتروكين ، وكادح ، قال الأزدي وغيره : كذاب ، زاد الحافظ ابن حجر في اللسان، وقال ابن عدي : عامة أحاديثه غير محفوظة ، ولا يتابع في أسانيده ، ولا في متونه ، وقال الحاكم وأبو نعيم : روى عن مسعر والثوري أحاديث موضوعة .. انتهى قلت : و قد أدخلت هذا الحديث في كتاب (الموضوعات) فلينظر (فيه) فإن وجدنا له متابعا أو شاهدا خرج عن حيز الموضوع [2] .

(١) هذا الأثر في كتاب (الزهد لابن حنبل) باب : في زهد أبي بكر ، رقم ٥٨٩ ص ١٦٨ ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، ط دار الكتاب العربي ، بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا عتبة ، حدثني أبو ضمرة قال : خطب أبو بكر الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « إنه ستفتح لكم الشام فتأتون أرضا رفعية حيث تمعون فيها من الخبز والزيت ، وستبنى لكم بها مساجد ، فإياكم أن يعلم الله - عز وجل - أنكم إنما تأتونها تلهيًا ؛ إنما بنيت للذكر » .
وانظر الكنز ، ج ٨ ص ٣١٤ رقم ٢٣٠٧٩ .

(٢) الحديث في كنز العمال للمتقي الهندي ، في كتاب (الأذكار) باب : في الصلاة عليه - صلى الله عليه وآله وسلم - ج ٢ ص ٢٦٦ رقم ٣٩٨١ (من مسند الصديق) بلفظه : عن (سليمان بن الربيع) وقد ترجم له الذهبي في الميزان ، ج ٢ ص ٢٠٧ رقم ٣٤٥٩ قال : سليمان بن الربيع الهندي الكوفي عن أبي نعيم ، وجماعة ، تركه أبو الحسن الدارقطني ، وقال غير أسماء مشايخ ، وروى البرقاني عن الدارقطني : ضعيف .=

١/ ١٠٣ ـ « عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِى بَكْرٍ الصُّبْحَ ، فَاسْتَفْتَحَ بِآلِ عِمْرانَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ : يَغْفِرُ اللهُ لَكَ ، لَقَدْ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ قَبْلَ أَنْ تُسَلِّمَ ، قَالَ : لَوْ طَلَعَتْ لأَلْفَتْنَا غَيْرَ غَافِلِينَ » .

عب ، والطحاوى (١) .

= و (كادح بن رحمة الزاهد) عن سفيان الثورى قال الأزدى : غير كذاب ، وقال ابن عدى : كوفى يكنى أبا رحمة ، قال الخطابى : كان كادح رفيقى عند جرير الرازى ستين ليلة ، فلم أره وضع جنبه ليلا ولا نهارًا ، اهـ: لسان الميزان ، ج ٤ ص ٤٨٠ رقم ١٥١٧ .

ثم ذكر ترجمة (سليمان بن الربيع) فى اللسان أيضا ٤/ ٤٨٠ ، ٤٨١ ونسبه ابن عدى : عُرَنِيًّا ، وقال : عامة أحاديثه غير محفوظة ، ولا يتابع فى أسانيده ولا فى متونه .

وقال الحاكم وأبو نعيم : روى عن مسعر والثورى أحاديث موضوعة ، ورأيت فى تاريخ قزوين للإمام الرافعى (كادح بن رحمة) ويقال : كادح بن نصر بن رحمة ، أبو رحمة ، سمع من مقاتل بن سليمان كتاب العجائب له عن سليمان بن الربيع الهندى ، وقال : لقيته بقزوين .

وقال الرافعى : ولا ذكر لكادح بن رحمة فى التواريخ المعروفة .

قلت : وهذا يبنى على قلة اطلاع ؛ فقد ذكره ابن عدى والأزدى والحاكم وأبو نعيم كما ترى .

(وكادح بن رحمة) أورده ابن عدى فى (الكامل فى ضعفاء الرجال) ج ٦ ص ٢١٠٣ قال : كادح بن رحمة العُرنى الكوفى ، يكنى أبا رحمة (*) .

قال : حدثنا محمد بن جعفر بن يزيد ، ثنا سليمان بن الربيع ، ثنا كادح بن رحمة أبو رحمة العابد .

حدثنا ابن أبى عصمة ، ثنا أحمد بن أبى يحيى ، حدثنا أحمد بن الدورقى ، ثنا الخطابى قال : كان كادح رفيقى عند جرير الرازى ستين ليلة فلم أره وضع جنبه ليلا ولا نهارا .

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القراءة فى صلاة الصبح ، ج ٢ ص ١١٣ رقم ٢٧١٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس : « (صليت) خلف أبى بكر ، فاستفتح بسورة آل عمران ، فقال عمر فقال : يغفر الله لك ، لقد كادت الشمس تطلع قبل أن تسلم ، قال : لو طلعت لألفتنا غير غافلين » .

قال حبيب الرحمن الأعظمى : أخرجه الطحاوى من طريق شعبة عن قتادة ١/ ١٠٧ ، وقال : « هق » بعد ما رواه من طريق الزهرى عن « أنس » : وبمعناه رواه قتادة عن أنس ٢/ ٣٨٩ . =

(*) قال المحقق : كادح بن رحمة العُرنى الزاهد ، عن سفيان الثورى ، قال الحاكم وأبو نعيم : روى عن مسعر والثورى أحاديث موضوعة ، وقال الأزدى : كان لا يكذب ، وقال البعض : هو مجهول ، ينفى ذلك الأزدى والحاكم وأبو نعيم وابن عدى ذكروه ، لسان الميزان ٤/ ٤٨٠ .

١٠٤/١ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى الصُّبْحَ فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا » .

مالك ، عب ، ق [١] .

١٠٥/ ٢٨٣٨٥ - «عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى فَأَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتِ يَابُنَيَّةُ : وَقَبَّلَ خَدَّهَا » .

خ ، د ، ق [٢] .

= وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الصلاة) باب: الوقت الذى يصلى فيه الفجر أى وقت هو ؟ ج ١ ص ١٨١ أخرجه من طريق شعبة عن قتادة ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « صلى بنا أبو بكر - رضي الله عنه - صلاة الصبح ، فقرأ بسورة « آل عمران » فقالوا : قد كادت الشمس تطلع فقال : « لو طلعت لم تجدنا غافلين » .

(١) الحديث أخرجه الإمام مالك فى الموطأ كتاب (الصلاة) باب : القراءة فى الصبح ، ج ١ ص ٨٢ رقم ٣٣ بلفظ : حدثنى يحيى ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه : « أن أبا بكر الصديق صلى الصبح فقرأ فيها سورة البقرة ، فى الركعتين كلتيهما » .

وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف كتاب (الصلاة) باب : القراءة فى صلاة الصبح ، ج ٢ ص ١١٣ ، ١١٤ رقم ٢٧١٣ بلفظ : عبد الرزاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه « أن أبا بكر قرأ بالبقرة فى ركعتى الفجر » .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : قدر القراءة فى صلاة الصبح ، أخرجه من طريق مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه : « أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - صلى الصبح فقرأ فيها سورة البقرة فى الركعتين كلتيهما » .

(٢) فى فتح البارى شرح صحيح البخارى ، ج١٠ ص ٤٢٧ كتاب (الأدب) باب : رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، قال : وتقدم فى مناقب فاطمة - عليها السلام - أنه - صلى الله عليه وسلم - كان يقبلها ، وكذا كان أبو بكر يقبل ابنته عائشة.

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الأدب) باب : فى قبلة الخد ج ٥ ص ٣٩٣ رقم ٥٢٢٢ بلفظ : حدثنا عبد الله بن سالم ، حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه ، عن أبى إسحاق ، عن البراء ، قال : « دخلت مع أبى بكر أول ما قدم المدينة ... » الحديث .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (النكاح) باب : ما جاء فى قبلة الخد ، ج ٧ ص ١٠١ أخرجه من طريق أبى إسحاق ، عن البراء قال : « دخلت مع أبى بكر - رضي الله عنه - أول ما قدم المدينة فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابها الحمى... » الحديث .

١٠٦/١ ـ « عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ » .

عب ، ش ، خ ، د ، ق [(١)] .

١٠٧/١ ـ « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَبْطَلَاهَا » .

ش [(٢)] .

١٠٨/١ ـ « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سيدان السُّلَمِي قَالَ : شَهِدْتُ الْجُمُعَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَخُطْبَتُهُ قَبْلَ نصفِ النَّهارِ ، ثُمَّ شَهدْتُهَا مَعَ عُمَرَ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَخُطْبَتُه إِلَى أَنْ أَقُولَ : انْتَصَفَ النَّهَارُ ، ثُمَّ شَهِدْتُهَا مَعَ عُثْمَانَ فَكَانت صَلَاتُهُ وَخُطْبَتُهُ إِلَى أَنْ أَقُولَ: زَالَ النَّهَارُ ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا عَابَ وَلاَ أَنْكَرَهُ » .

عب وأبو نعيم الكوفي في كتاب الصلاة [(٣)] .

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (العقول) باب : الرجل يعض فينزع يده ، ج ٩ ص ٣٥٦ رقم ١٧٥٥١ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني ابن أبي مليكة أن إنسانا أتى أبا بكر الصديق وعضَّه إنسان ، فانتزع يده ، فندرت سنّة ، فقال أبو بكر : فقدت يمينه ؟ وقال محققه : كذا في (ص).
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الأشربة) باب : ما يسقط القصاص من العمد ، ج ٨ ص ٣٣٦ أخرجه من طريق ابن جريج بخبر عن ابن أبي مليكة عن أبيه « أن رجلا قاتل آخر فعضَّهُ فانتزع أصبعه ، وانتزعت سنة ، فأتيا أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فأهدره » .
وأخرجه البخاري : انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ج ١٢ ص ٢١٩ كتاب (الديات) باب : إذا عض رجلا فوقعت ثناياه ، رقم ٦٨٩٢ ، ٦٨٩٣ أخرجه من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه قال : خرجت في غزوة ، فعض رجل فانتزع ثنيته ، فأبطلها النبي ـ ﷺ ـ وجاء في نفس المصدر ، ص ٢٢٣ في شرح الحديث الأول أن البخاري أخرجه في الإجارة عقب حديث يعلى هذا من طريق أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أنه وقع عنده مثل ما وقع عند النبي ـ ﷺ ـ وقضى فيه بمثله .

(٢) انظر التعليق على الحديث السابق .

(٣) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف كتاب (الجمعة) باب : وقت الجمعة ، ج ٣ ص ١٧٥ رقم ٥٢١٠ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن جعفر بن برقان ، عن ثابت أبي الحجاج ، عن عبد الله بن سيدان قال : شهدت الجمعة مع أبي بكر ، فقضى صلاته وخطبته قبل نصف النهار ، ثم شهدت الجمعة مع عمر ، فقضى صلاته وخطبته مع زوال الشمس . =

١/ ١٠٩ - « عَنْ أَبِي عُثْمَانَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَنَتَا فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ » .

قط ، ق (١) .

١/ ١١٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَضُمُّ إِلَى وِتْرِهِ أُخْرَى إِذَا اسْتَيْقَظَ » .

الطحاوى (٢) .

١/ ١١١ - «عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ عَلَى الْمِنْبَرِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ فِي الْمَكْتَبِ » .

= قال المحقق : أخرجه « ش » عن وكيع ، عن جعفر بن برقان بهذا الإسناد بلفظ آخر ، وزاد : ثم شهدنا مع عثمان فكانت خطبته وصلاته إلى أن - أقول : زوال النهار ، فما رأيت أحدا عاب ذلك ولا أنكره .

(١) هذا الأثر فى سنن الدارقطنى فى كتاب (الوتر) باب : ما يقرأ فى ركعات الوتر والقنوت فيه ، ج ٢ ص ٣٣ رقم ١٠ بلفظ : حدثنا سعيد بن محمد بن أحمد الحافظ ، ثنا إسحاق بن إسرائيل ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا العوام - رجل من بنى مازن - عن أبى عثمان : « أن أبا بكر وعمر ... » الحديث .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى فى كتاب(الصلاة) باب: الدليل على أنه يقنت بعد الركوع ، ج ٢ ص٢٠٨ بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ، أنبأ على بن عمر الحافظ ، ثنا سعيد بن محمد بن أحمد الحناط ، ثنا إسحاق بن أبى إسرائيل ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا العوام - رجل من بنى مازن - عن أبى عثمان : « أن أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - قنتا فى صلاة الصبح بعد الركوع » ورويناه عن يحيى بن سعيد القطان عن العوام بن حمزة بزيادة عثمان بن عفان - رضي الله عنه - .

(٢) فى شرح معانى الآثار للإمام الطحاوى حديث فى كتاب (الصلاة) باب : التطوع بعد الوتر ، ج ١ ص ٣٤٠ بلفظ : حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن موسى بن طلحة أن عثمان - رضي الله عنه - قال : « إنى أوتر أول الليل فإذا قمت من آخر الليل صليت ركعة ، فما شبهتها إلا بقلوص (*) أضمها إلى الإبل » .

ثم قال : حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عامر ، قال : ثنا ابن أبى ذئب ، عن عمران بن بشير ، عن أبيه ، عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر كان يفعل ذلك .

(*) (قلوص) : وهى الناقة الشابة ، ويجمع على اقلاص ، وقلائص .

مسدد ، والطحاوى [(١)] .

١/ ١١٢ ـ « عَنْ خَالدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاص قَالَ : حَدَّثَنِى أَبِى أَنَّ أَعْمَامَهُ خَالدًا وَأَبَانًا وَعُمَرَ بْنَ سَعِيد بْنِ العَاص رَجَعُوا عَنْ أَعْمَالِهِمْ حِينَ بَلَغَهُمْ وَفَاةُ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا أَحَدٌ أَحَقَّ بِالعَمَلِ مِنْ عُمَّالِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَقَالُوا: لاَ نَعْمَلُ لأَحَدٍ ، فَخَرَجُوا إِلَى الشَّامِ ، فَقُتِلُوا عَنْ آخِرِهِمْ » .

ك وأبو نعيم ، كر [(٢)] .

١/ ١١٣ ـ « عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ : السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله ، ثُمَّ يَنْتَفِلُ سَاعَةً كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ » .

عب وابن سعد ، والطحاوى [(٣)] .

---

(١) الحديث أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح الآثار كتاب (الصلاة) باب : التشهد فى الصلاة ، كيف هو ؟ ج ١ ص ٢٦٤ بلفظ : وحدثنا حسين بن نصر قال : ثنا أبو نعيم قال : ثنا سفيان ، عن زيد العَمِّىِّ ، عن أبى الصديق الناجى ، عن ابن عمر ـ ﷺ ـ قال : كان أبو بكر ـ ﷺ ـ يعلمنا التشهد على المنبر ، كما تعلمون الصبيان الكتاب ، ثم ذكر مثل تشهد ابن مسعود ـ ﷺ ـ سواء .

(٢) الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٢٤٩ بلفظ : فحدثنى أبو الحسين بن يعقوب الحافظ ، ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، ثنا سلم بن جنادة ، ثنا إبراهيم بن يوسف بن معمر بن حمزة ابن عمر بن سعد بن أبى وقاص ، حدثنى خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد ، حدثنى أبى أن أعمامة خالدا وأبانا وعمرو بن سعيد بن العاص رجعوا عن أعمالهم حين بلغهم وفاة رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ فقال أبو بكر : ما أحد أحق بالعمل من عمال رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ ارجعوا إلى أعمالكم ، فقالوا : لا نعمل بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ لأحد ، فخرجوا إلى الشام فقتلوا عن آخرهم .
وسكت عنه الحاكم والذهبى .

(٣) فى المصنف لعبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : التسليم ج ٢ ص ٢١٩ رقم ٣١٢٧ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر والثورى ، عن حماد ، عن أبى الضحى ، عن مسروق ، عن عبد الله بن مسعود قال : « ما نسيت فيما نسيت عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه كان يسلم عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله ، حتى نرى بياض خده ، وعن يساره : السلام عليكم ورحمة الله ، حتى نرى بياض خده أيضا » . =

١/ ١١٤ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ : لَمْ يَكُنْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يُوَرِّثُونَ الحَمْلَ » .

الدارمى [(١)] .

١/ ١١٥ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : حَجَجْتُ مَعَ أَبِى بَكْرٍ فَجَرَّدَ ، وَمَعَ عُمَرَ فَجَرَّدَ ، وَمَعَ عثمَانَ فَجَرَّدَ » .

ش ، قط والمحاملى فى أماليه ق [(٢)] .

= والحديث أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الصلاة) باب : السلام فى الصلاة ، كيف هو ، ج١ ص ٢٧٠ بلفظ : وقد حدثنا حسين بن نضر ، وعلى بن شيبة ، قال : ثنا أبو نعيم قال : ثنا سفيان ، عن حماد ، عن أبى الضحى ، عن مسروق ، قال : « كان أبو بكر ـ ﷺ ـ يسلم عن يمينه ، وعن شماله ، ثم ينتفل ساعتئذ كأنه على الرضف » .

(والرضف) كما فى النهاية (مادة رضف) ورد فيه : فى حديث الصلاة « كان فى التشهد الأول كأنه على الرَّضْف » الرَّضْف : الحجارة المُحْماة على النار ، واحدتها : رضفة .

(١) الحديث أخرجه الدارمى فى سننه ، فى كتاب (الفرائض) باب: فى ميراث الحميل ، ج ٢ ص ٢٧٩ رقم ٣١٠٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، ثنا جرير ، عن ليث ، عن حماد ، عن إبراهيم قال : « لم يكن أبو بكر وعمر وعثمان يورثون الحميل » .

(٢) الحديث فى سنن الدارقطنى كتاب (الحج) باب : المواقيت ج ٢ ص ٢٣٩ رقم ١٤ ، ١٥ بلفظ : نا الحسين بن إسماعيل ، نا أبو هشام ، نا أبو بكر بن عياش ، نا أبو حصين ، عن عبد الرحمن بن الأسود ؛ عن أبيه قال : «حججت مع أبى بكر فجرد ، ومع عمر فجرد ، ومع عثمان فجرد » .

وفى معنى (فجرد) جاء فى النهاية : فى حديث عمر ـ ﷺ ـ « تجردوا بالحج وإن لم تحرموا » أى : تشبهوا بالحاج وإن لم تكونوا حجَّاجا ، وقيل : يقال : تجرد فلان بالحج : إذا أفرده ولم يقرن (*) .

وترجمة (الأسود بن يزيد) فى أسد الغابة ، ج ١ ص ١٠٧ رقم ١٥٨ قال : الأسود بن يزيد بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة بن سلامان بن كهل بن بكر بن عوف بن النخع النخعى .

أدرك النبى ـ ﷺ ـ مسلما ولم يره ، والأسود هذا هو صاحب ابن مسعود ، وأخو عبد الرحمن بن يزيد ، وابن أخى علقمة بن قيس ، وكان أكبر من علقمة ، وهو خال إبراهيم بن يزيد ، أمه مليكة بنت يزيد النخعى ، روى عن عمر وابن مسعود وعائشة ـ ﷺ ـ وهو من فقهاء الكوفة وأعيانهم ، توفى سنة خمس وسبعين ، أخرجه أبو عمر وأبو موسى .

(*) ثم قال فى الهامش : فى الدر المنثور : « قلت : لم يحك ابن الجوزى والزمخشرى سواه ، قال فى الفائق : أى: جيئوا بالحج مجردا مفردا ، وإن لم تقرنوا الإحرام بالعمرة » انظر الفائق (جرد) .

١١٦/١ ـ « عَنْ أَبِي قَلاَبَةَ قَالَ : أَنبَأَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ أَدَّى إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ فِي زَكَاةِ الفِطْرِ » .

عب ، ش ، قط [(١)] .

١١٧/١ ـ « عَنْ أَبِي عَبْدِ الله الصُّنَابِحيِّ أَنَّهُ قَدِمَ المَدِينَةَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق ، فَصَلَّى وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ المَغْرِبَ ، فَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ بِأُمِّ القُرآنِ وَسُورَةٍ مِنْ قِصَارِ المُفَصَّلِ ، ثُمَّ قَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِأُمِّ القُرْآنِ وَبِهذِهِ الآيَةِ : « رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الوَهَّابُ » .

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (صلاة العيدين) باب : زكاة الفطر ، ج ٣ ص ٣١٦ رقم ٥٧٧٦ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن عاصم ، عن أبى قلابة قال: أنبأنى من أدَّى إلى أبى بكر نصف صاع من بر بين رجلين .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه فى كتاب (الزكاة) باب : صدقة الفطر من قال نصف صاع بر ، ج ٣ ص١٧٠ أخرجه من طريق عاصم ، عن أبى قلابة قال : أخبرنى من أدى إلى أبى بكر صدقة الفطر نصف صاع من طعام .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه ، فى كتاب (زكاة الفطر) رقم ٦٣ ج ٢ ص ١٥٢ أخرجه من طريق عاصم ، عن أبى قلابة ، قال : أنبأنى من أدى إلى أبى بكر الصديق نصف صاع من بر .

وفى نفس المصدر والصفحة رقم ٦٣ بلفظه ، وذكر فى آخره زيادة « بين رجلين » .

وترجمة (أبى قلابة) وضبط اسمه انظر ابن حجر فى تهذيب التهذيب فقد أورد ترجمتين : الأولى ج ٥ ص٢٢٤ رقم ٣٨٧ قال : هو عبد الله بن زيد بن عمرو ، ويقال : عامر بن نابل بن مالك بن عبيد بن علقمة بن سعد أبو قِلابة (بكسر قاف) الجرمى البصرى أحد الأعلام ، روى عن ثابت بن الضحاك الأنصارى ، وسمرة ابن جندب ، وأبى زيد عمرو بن أخطب ، وعمرو بن سلمة الجرمى ، ومالك بن الحويرث ، وزينب بنت أم سلمة ، وأنس بن مالك الأنصارى ، وأنس بن مالك الكعبى ، وابن عباس ، وابن عمرو ـ وقيل : لم يسمع منهما ـ وغيرهم ، وعنه أيوب وخالد الحذاء وأبو رجاء سلمان مولى أبى قلابة ويحيى بن كثير ، وأشعث بن عبد الرحمن الجرمى ، وغيرهم ، ذكره ابن سعد فى الطبقة الثانية من أهل البصرة ، وقال : كان ثقة كثير الحديث ، وكان ديوانه بالشام ، ثم قال ابن عون : ذكر أيوب لمحمد حديثا عن أبى قلابة ، فقال : أبو قلابة إن شاء الله ثقة رجل صالح ، ثم قال : أيوب : كان والله من الفقهاء ذوى الألباب ، وفيه كلام حسن ، انظره ، والأخرى ج ٦ ص ٤١٩ ذكره باسم : عبد الملك بن محمد وأبو قلابة الرقاش .

مالك ، عب ، د ،ق [١] .

١/ ١١٨ ـ « عَنْ جابر بن عبد الله : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، فَقِيلَ لَهُ : نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ ؟ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أُحْدِثْ » .

عب [٢] .

١/ ١١٩ ـ « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ قَطَعَ الرِّجْلَ أَبُو بَكْرٍ » .

---

(١) الحديث أخرجه الإمام مالك في الموطأ كتاب (الصلاة) باب : القراءة في المغرب والعشاء ، ج ١ ص ٧٩ رقم ٢٥ بلفظ : حدثني عن مالك ، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك ، عن عبادة بن نُسَيٍّ ، عن قيس بن الحارث ، عن أبي عبد الله الصُّنَابحيِّ قال : « قدمت المدينة في خلافة أبي بكر الصديق ، فصليت وراءه المغرب، فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن ، وسورة من قصار المفصل ... » الحديث .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القراءة في المغرب ، ج ٢ ص ١٠٩ رقم ٢٦٩٨ أخرجه من طريق عبادة بن نُسَيٍّ أخبره أنه سمع القيس بن الحارث يقول : أخبرني أبو عبد الله الصُّنَابحي أنه صلى وراء أبي بكر الصديق المغرب ، فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورتين من قصار المفصل ... الحديث .

قال المحقق : الموطأ (القراءة في المغرب والعشاء) و « هق » من طريق مالك ٣/ ٣٩١ ، ٢/ ٦٤ وهنا قول عمر ابن عبد العزيز أيضا ، ورواه « ش » عن ابن المبارك ، ووكيع عن ابن عون عن رجاء بن حيوة ، عن محمود ابن الربيع ، عن الصنابحي .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : استحباب قراءة السورة بعد الفاتحة في الأخريين ، ج ٢ ص ٦٤ أخرجه من طريق عبادة بن نسي أخبره أنه سمع قيس بن الحارث يقول : أخبرني أبو عبد الله الصنابحي أنه قدم المدينة في خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فصلى وراء أبي بكر المغرب ، فقرأ أبو بكر في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة من قصار المفصل ... » الحديث .

زاد أبو سعيد في روايته : قال الشافعي : وقال سفيان بن عيينة : لما سمع عمر بن عبد العزيز بهذا عن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال : إن كنت لعلى غير هذا حتى سمعت بهذا فأخذت به .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب: من قال لا يتوضأ مما مست النار ، ج ١ ص ١٧١ رقم ٦٦٤ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا يحيى بن ربيعة قال : سمعت عطاء بن أبي رباح يقول : أخبرني جابر ابن عبد الله « أن أبا بكر أكل كتف شاة ـ أو ذراع ـ ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ ، فقيل له : نأتيك بوضوء ؟ فقال : إني لم أحدث » .

وانظره في كنز العمال ، ج ٥ رقم ٢٤١٧ .

ش [1] .

١/ ١٢٠ ـ « عَنْ صَعْصَعَةَ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ القُرْآنَ وَوَرَّثَ الكَلاَلَةَ أَبُو بَكْرٍ» .

ش [2] .

١/ ١٢١ ـ « عن منصور عن أبيه قال : مَا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ وَلاَ عُمَرُ وَلاَ عُثْمَانُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ المَغْرِبِ » .

عب ، د مسدد [3] .

١/ ١٢٢ ـ « عن أَبِي أَسْمَاءَ قَالَ : بَيْنَمَا أَبُو بَكْرٍ يَتَغَدَّى مَعَ رَسُولِ الله -ﷺ- إِذْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَه ، وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَه ﴾

---

(١) جاء فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الحدود) ج ٩ ص ٥٠٩ رقم ٨٣١١ عن الزهرى قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأوزاعى ، عن الزهرى قال : انتهى أبو بكر فى قطع السارق إلى اليد والرجل .
والحديث فى كنز العمال (حد السرقة) ج ٥ ص ٥٤٠ رقم ١٣٨٦٩ قال : عن الزهرى قال : « أول من قطع الرجل أبو بكر » .
وعزاه إلى ابن أبى شيبة فى المصنف .

(٢) الحديث فى كنز العمال (جمع القرآن) ج ٢ ص ٥٧٢ رقم ٤٧٥٢ قال : عن صعصعة قال : « أول من جمع القرآن وورث الكلالة أبو بكر » وعزاه إلى ابن أبى شيبة .
وأخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب (فضائل القرآن) ج ١٠ ص ٥٤٥ رقم ١٠٢٨٠ قال : حدثنا قبيصة قال: حدثنا ابن عيينة ، عن مجاهد ، عن الشعبى ، عن صعصعة قال : « أول من جمع بين اللوحين وورث الكلالة أبو بكر » .

(٣) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب : الركعتين قبل المغرب ، ج ٢ ص ٤٣٥ رقم ٣٩٨٥ قال : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : « لم يصل أبو بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان الركعتين قبل المغرب » .
وقال المحقق : الكنز برمز « عب » ٤/ ٤١٢٦ .
وأخرجه محمد عن أبى حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، وقد سبق عن سعيد بن المسيب ما يشبهه ، فسقط ما تعلل به بعضهم من أن إبراهيم لم يسمع منهم ؛ لأن ابن المسيب قد رأى وسمع من عمر وعثمان .

فأمْسَكَ أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : يَا رَسُولَ الله : أَوَ كُلُّ مَا عَمِلْنَاهُ مِنْ سُوءٍ رَأَيْنَاهُ ؟ فَقَال : مَا تَرَوْنَ مِمَّا تَكرهُونَ فَذَاكَ مِمَّا تُجْزَوْنَ بِهِ ، وَيُؤَخَّرُ الخَيْرُ لأَهْلِهِ فِي الآخِرَةِ » .

ش ، وابن رهوية ، وعبد بن حميد ، ك ، وابن مردويه ، وأورده الحافظ ابن حجر فى أطرافه فى مسند أبى بكر (١) .

١/ ١٢٣ - « عن أَبِي إدريس الخَوْلاَنِيِّ قال : كَان أَبُو بكرٍ الصدِّيق يأكلُ مَعَ رَسول الله - ﷺ - إِذْ نَزَلَتْ هذه الآية : ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَه ، وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَه ﴾ فأمْسكَ أَبُو بكرٍ يَدَهُ وَقَالَ : يَا رسولَ الله : إِنَّا لَرَاءُونَ ما عملنا من خَيرٍ أو شرٍّ ؟ فقال رسولُ الله - ﷺ - : يا أَبَا بكر : أَرأَيْتَ مَا رَأَيْتَ مِمَّا تكْرَهُ ؟ فَهُوَ من مَثَاقِيلِ الشَّرِّ ، وَيَدَّخِرُ لَكَ مَثَاقِيلَ الخَيْرِ حَتَّى تَوَفَّاهُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الله ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِير ﴾ » (٢) .

١/ ١٢٤ - « عن أَبِي بكرٍ الصدِّيق : قال : أفضلُ ما يَرى أحدكُمْ فِي منامِه أن يَرَى ربَّه - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَوْ يرى نَبِيَّهُ - ﷺ - أَوْ يَرَى وَالِدَيْه ماتَا عَلَى الإِسْلامِ » .

---

(١) الحديث فى كنز العمال بلفظه وسنده (سورة الزلزلة) ج ٢ ص ٥٥٣ رقم ٤٧٠٩ .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (التفسير) سورة الزلزلة ، ج ٢ ص ٥٣٢ ، ٥٣٣ قال : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر الشافعي (قالا) : ثنا محمد بن مسلمة الواسطى ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا سفيان بن حسين ، عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أبى أسماء الرحبى قال : بينا أبو بكر الصديق - ﷺ - يتغذى مع رسول الله - ﷺ - إذ نزلت هذه الآية : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره .... » الحديث .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (فضائل القرآن) فصل فى فضائل القرآن مطلقا : سورة الزلزلة ، ج ٢ ص٥٥٣ برقم ٤٧١٠ قال : عن أبى إدريس الخولانى قال : كان أبو بكر الصديق يأكل مع رسول الله - ﷺ - إذ نزلت هذه الآية : ﴿ فَمَن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴾ فأمسك أبو بكر يده وقال : يا رسول الله : إنا لراءون ما عملنا من خير أو شر ؟ فقال ... الحديث ، وزاد فى الآخر : « ابن مردويه». وانظر الحديث قبله .

ابن أبى عاصم فى السنة .

١/ ١٢٥ ـ « عن عبدِ الله بن عامر بن ربيعة قالَ : حَضَرْتُ أَبَا بكرٍ وعمر وعُثْمانَ يَقْضُونَ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ » .

قط ، ق [١] .

١/ ١٢٦ ـ « عن أبِى بَكْرٍ الصِّديق أنَّهُ أعْطَى جَابِراً عِدَةً كانتْ لهُ عِندَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ قال : وَأَزِيدُكَ أَنَّهُ لاَ زَكَاةَ فِيهِ حَتَّى يَحُولَ على (*) الْحَوْلُ » .

ش ، وابن مردويه ، وابن راهويه ، ق ، وفى سنده ضعف [٢] .

١/ ١٢٧ ـ « عن القاسِمِ بن مُحَمَّد أنَّ أبَا بكرٍ الصِّديقَ كَانَ إِذَا أعْطَى الرجُلَ عطَاءً قَال : هَلْ لك مالٌ ؟ فإن قالَ نَعمْ قَال : أدِّ زَكَاتَهُ ، فَإذَا لَمْ يكُن لَهُ مالٌ ، قال : لا تُزَكِّهْ ـ يَعْنِي مَالَ العَطَاءِ ـ حتَّى يَحُولَ عَلَيْه الحَوْلُ » .

مالك ، ومسدد ، وقال الحافظ ابن حجر : إسناده صحيح إلا أنه منقطع بين القاسم وجده الصديق ، ورواه أبو عبيد فى كتاب (الأموال) ش بلفظ : قال نعم ، زكى ماله من عطاياه ، وإلاَّ سلم إليه عطاءه [٣] .

---

(١) الحديث فى سنن الدارقطنى كتاب (عمر ـ ﷺ ـ إلى أبى موسى الأشعرى) ج ٤ ص ٢١٥ رقم ٤٠ قال : نا محمد بن أحمد بن أسد الهروى ، نا محمد بن أشكاب ، نا أبو عاصم ، عن أبى بكر بن أبى سبرة ، عن أبى الزناد ، عن عبد الله بن عامر قال : « حضرت أبا بكر وعمر وعثمان ـ ﷺ ـ يقضون باليمين مع الشاهد » .
وقال المحقق : قوله عن عبد الله بن عامر ، قال : الحديث فى إسناده أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبى سبرة القرشى العامرى ، رماه أحمد وابن عدى بالوضع ، وضعفه آخرون ، وقال مصعب الزبيرى : كان عالما .

(*) هكذا بالأصل وفى باقى المراجع (عليه) .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الزكاة) ج ٧ ص ٥٣٠ رقم ١٦٨٤٢ بلفظه وعزوه .

(٣) الحديث أورده الإمام مالك فى الموطأ كتاب(الزكاة) باب: الزكاة فى العين من الذهب والورق ، ص ١٦٧ ، ١٦٨ قال : حدثنى أبى ، عن مالك ، عن محمد بن عقبة مولى الزبير ، أنه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم ، هل عليه فيه زكاة ؟ فقال القاسم : إن أبا بكر الصديق لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول . قال القاسم بن محمد : وكان أبو بكر إذا أعطى الناس أعطيتهم يسأل الرجل : هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة ؟ فإذا قال : نعم ، أخذ من عطائه زكاة ذلك المال ، وإن قال : لا ، سلم إليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا .

١/ ١٢٨ - « عن محمد بن جبير أن عُمر مرَّ على عثمانَ فسلَّم عليه، فلم يَرُدَّ عليه، فدخَلَ عَلَى أَبِي بكرٍ فاشتكى ذلكَ إِلَيْه، فقال له أبو بكر: ما منَعَكَ أن تَرُدَّ عَلَى أخيك؟ قال: والله مَا سَمِعْتُهُ وأنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي، قال أبو بكر: فيمَاذَا تُحدِّثُ نفْسَكَ؟ قال: خلاف الشَّيْطَان، فَجعل يُلقِي في نَفْسِ أَشْيَاء مَا أُحِبُّ أَنِّي تَكَلَّمْتُ بِهَا وأنَّ لِي مَا عَلَى الأَرْضِ، قُلتُ فِي نفسي حِينَ أَلْقَى الشَّيطانُ ذَلِكَ فِي نَفْسِي: يَا لَيْتَنِي سَأَلْتُ رسُولَ الله - ﷺ - مَا يُنَجِّينِي مِنْ هَذَا الْحَدِيث الَّذِي يُلقِي الشَّيْطَانُ فِي أنفُسنَا؟ فقال أبو بكر: فَإِنِّي وَالله قَد اشْتَكَيْتُ إِلَى رسُول الله - ﷺ -: « يُنَجِيكُمْ من ذَلِكَ أن تَقُولُوا مثْلَ الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ عَمِّي عِندَ المَوْتِ فَلَمْ يَفْعَلْ » قالَ البوصيري في زوايد العشرة: بسند حسن (١).

١/ ١٢٩ - « عن أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قُلتُ يَا رسُولَ الله: ما نَجَاةُ هَذَا الأَمْرِ؟ فقالَ: مَنْ قَبِلَ الكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا؛ فَهِيَ لَهُ نَجاةٌ ».

ع والمحاملي في أماليه (٢).

---

(١) انظر الحديث الآتي.

(٢) الحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند أبي بكر الصديق) باب: « من قبل الكلمة التي عرضتها على عمي فهي له » ج ١ ص ٢١ رقم ١٠ قال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني رجل من الأنصار من أهل الفقه، غير متهم، أنه سمع عثمان بن عفان يحدث: أن رجلا من أصحاب رسول الله - ﷺ - حين توفي رسول الله - ﷺ - حزنوا عليه، حتى كاد بعضهم أن يوسوس، فقال عثمان: فكنت منهم، فبينا أنا جالس في ظل أطم، مرّ عليَّ عمر بن الخطاب فسلم عليَّ فلم أشعر أنه مرَّ ولا سلم، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال: « ألا أعجبك !! مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد عليَّ السلام، فأقبل أبو بكر وعمر - في ولاية أبي بكر - حتى أتيا فسلما جميعا، ثم قال أبو بكر: جاءني أخوك عمر، فزعم أنه مرَّ عليك فسلم فلم تردَّ عليه السلام، فما الذي حملك على ذلك؟ فقلت: ما فعلت، قال عمر: بلى، ولكنها عُبِّيَّتُكُمْ (*) يا بني أمية !! قال عثمان: والله ما شعرت بأنك مررت ولا سلمت، قال: فقال له أبو بكر: صدق عثمان، وقد شغلك عن ذلك أمرٌ؟ قال: قلت أجل، قال: فما هو؟ قال عثمان: قلت: توفي الله نبيه - ﷺ - قبل أن أسأله عن نجاة هذا الأمر، قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك.

(*) عبية: بضم العين وكسرها، مع الباء المكسورة، والياء المفتوحة المشددة: الكبر.

١/ ١٣٠ ـ « عن إبراهيمَ النَّخْعى قالَ : قالَ أَبُو بكْرٍ : والله لَوْ منعُونِى عقالاً ممَّا أخَذَ مِنْهُمُ النَّبىُّ ـ ﷺ ـ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْـه ، وكَانَ يأخُذُ مَعَ البَعِيرِ عِقالاً ثم قـرأ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُل ﴾ (*) » .

ابن راهويه ، قال الحافظ ابن حجر : هذا مـرسل ، إسناده حسن ، وقد أخرجوا أصله من طرق متعددة .

١/ ١٣١ ـ « عن يَحْـيى بن برهـان أنَّ أبَا بكرٍ الصِّـديق استـشارَ عَلِيًّا فِى أهْلِ الرِّدَّة فقالَ : إنَّ الله جَـمَعَ الصَّلاَةَ والزَّكَاةَ وَلاَ أرى أَنْ تُفَرَّقَ ، فعِندَ ذَلِكَ قَـالَ أَبُو بَكْرٍ : لَوْ مَنَعُونِى عِقَالاً لَقَاتَلْتُهُـمْ عَلَيْهِ كَمَا قَاتَلَهُمْ رسُولُ الله ـ ﷺ ـ » .

= قال عثمان : فقلت : بأبى أنت وأمى ، أنت أحق بها ، فقال أبو بكر : قلت يا رسول الله : ما نجاة هذا الأمر ؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « مَنْ قَبِلَ مِنىِّ الكَلِمَةَ الَّتِى عَرَضْتُ عَلَى عَمِّى فردَّهَا ، فهى له نجاةٌ » (*) .
حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، وحدثنا إبراهيم بن زياد الصـائغ ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد ، حدثنى أبى ، عن صـالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، حدثنى رجل من الأنصـار من أهل العقبة ـ غير متهم ـ سمعته يحدث عن سعيد بن المسيب أنه سمع عثمان ... إلخ .
قال البزار : هكذا رواه معمر وصالح بن كيسان ، وقد تابعهما غير واحد على هذه الرواية ، عن الزهرى ، عن رجل من الأنصار ، وقد روى هذا عبد الله بن بشر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان ، عن أبى بكر ، قال البزار : لا أحسب إلا أن عبد الله بن بشر هو الذى أخطأ ، والحديث حديث معمر وصالح بن كيسان مع من تابعهمـا ، وقد رواه الواقدى ، عن ابن أخى الزهرى ، عن سعـيد بن المسيب ، عن عبـد الله بن عمر بن عثمان ، عن أبى بكر ، وهذا مما لم يتابع الواقدى على روايته .
وذكره الهيثـمى فى مجمع الزوائد ١/ ١٤ ، ١٥ وقال : رواه أحمد والطبرانى فـى الأوسط وأبو يعلى بتمامه ، والبزار بنحـوه ، وفيه رجل لم يسم ولكن الزهرى وثقه وأبهـمه ، أقول : لعله نفسـه الذى صرح به فى الرواية السابقة وهو سعيد بن المسـيب .
(*) سورة آل عمران ، آية ١٤٤ .

(*) إسناده ضعـيف لجهالة شـيخ الزهرى ، وأخرجه أحمـد ١/ ٦ من طريق أبى اليمان قـال : أخبرنا شـعيب عن الزهرى ، وأخرجه البزار رقم (١) من طريق سلمة (بن شبيب) .

١/ ١٣٢ ـ « عن أبى هريرة قـال : لما تُوُفِّى رسـولُ الله ـ ﷺ ـ وكَانَ أَبُـو بَكْرٍ معـهُ وَكَفَرَ من كَفر من العَـرب ، قَـالَ عُـمرُ : يا أبَا بكر : كيف نُقَـاتِلُ النَّاس وقَدْ قالَ رسـولُ الله ـ ﷺ ـ : « أُمـِرْتُ أنْ أُقَاتـلَ النَّاس حَتَّى يَـقُولوا : لاَ إلَه إلاَّ الله ، فـمن قَـالَ : لاَ إِلَهَ إلاَّ الله عَصَمَ مِنِّى مَالَهُ وَنَفْسَهُ إلاَّ بِحَقِّه وَحِسَابُهُ عَلَى الله ؟ ، قال أبو بَكْرٍ : والله لأقَاتِلَنَّ من فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاة والزَّكَاة ، فإنَّ الزكاةَ حقُّ المَالِ ، وَوَالله لَوْ مَنَعُونِى عقالاً كَانُوا يُؤَدُّونَه على رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْه ، قال عمـرُ : فو الله ما هُوَ إلاَّ أن رأَيتُ أنَّ الله قَد شَرَحَ صَدْرَ أَبِى بَكْرٍ للقِتَالِ فعرَفْتُ أنَّهُ الحَقُّ » .

حم ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، حب ، ق ورواه عب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مثله[1] .

---

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند أبى هريرة ـ رضي الله عنه ـ) كتاب (الجعالة) ، فصل : الاصطياد وجزاؤه ، ج ٢ ص ٣٤٥ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عفان ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا سعيد بن كثير بن عبيد قال : حدثنى أبى أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، ثم قد حرم علىَّ دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله » .

ورواه أيضا فى نفس الخبر عن أبى هريرة ص ٤٢٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن يزيد قال: ثنا سفيان بن حسين عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبى هريرة ، عن النبى ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ـ عز وجل ـ » قال : فلما كانت الردة قال عمر لأبى بكر : والله لا أفرق بين الصلاة والزكاة ، ولأقاتلن من فرق بينهما ، قال : فقاتلنا معه ، فرأينا ذلك رشدا .

هذا ، وقد روى الإمام أحمد عن أنس شاهدا لبعض هذا الحديث ، ج ٣ ص ١٩٩ ، ٢٢٤ وج ٤ ص ٨ .

وأخرجه البخارى عن أبى هريرة فى كتاب (الزكاة) ج ٢ ط بيروت تحقيق مصطفى البنا ، ص ٥٠٧ برقم ١٣٣٥ قال : حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ، أخبرنا شعيب بن أبى حمزة ، عن الزهرى ، حدثنا عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : لما توفى رسول الله ـ ﷺ ـ وكان أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ وكفر من كفر من العرب ، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ؟ فمن قالها فقد عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله » فقال: والله لأقَاتِلَنَّ من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعونى عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ـ ﷺ ـ لقاتلتهم على منعها ، قال عمر ـ رضي الله عنه ـ فو الله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ فعرفت أنه الحق .

=

= وقد أخرجه البخارى أيضا عن غير أبى هريرة ج ١ برقم ٢٥ ، ٣٨٥ .
وقال المحقق : أخرجه مسلم فى كتاب (الإيمان) باب : الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، برقم ٢٠ .
وعناقا : هى الأنثى من ولد الماعز التى لم تبلغ سنه .
وأخرجه الإمام مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة فى كتاب (الإيمان) ج ١ تحقيق عبد الباقى (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ...) إلخ ص ٥١ برقم ٣٢/ ٢٠ قال : حدثنا قتيبة ابن سعيد ، حدثنا ليث بن سعد ، عن عقيل ، عن الزهرى ، قال : أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبى هريرة قال : لما توفى رسول الله ـ ﷺ ـ واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب ، قال عمر بن الخطاب لأبى بكر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله فقد عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله » فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ـ ﷺ ـ لقاتلتهم على منعه .
فقال عمر بن الخطاب : فو الله ما هو إلا أن رأيت الله ـ عز وجل ـ قد شرح صدر أبى بكر للقتال ، فعرفت أنه الحق .
وقال المحقق : « عقالا » قد اختلف العلماء قديما وحديثا فيها ، فذهب جماعة منهم إلى أن المراد بالعقال : زكاة عام ، وهو معروف فى اللغة بذلك ، وذهب كثير من المحققين إلى أن المراد بالعقال : الحبل ، الذى يعقل به البعير .
وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الجهاد) باب : على ما يقاتل المشركون ، ج ٣ ص ١٠١ رقم ٢٦٤٠ قال : حدثنا مسدد ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها منعوا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله تعالى » .
وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب (الإيمان) باب : ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، ج٥ ص ٣ رقم ٢٦٠٧ .
وأخرجه برواية البخارى وسنده عن أبى هريرة من طريق الزهرى ، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود .
وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .
وهكذا روى شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى ؛ عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبى هريرة .
وروى عمران القطان هذا الحديث عن معمر ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك ، عن أبى بكر ، وهو حديث خطأ ، وقد خولف عمران فى روايته عن معمر .

١/ ١٣٣ ـ « عن القَاسِمِ بن محمَّد أنَّ أبا بكرٍ الصدِّيقَ قَالَ : أيُّ سَمَاءٍ تُظلُّنى، وأىُّ أرضٍ تُقلُّنى إذَا قُلتُ فِى كِتَابِ الله بِرَأيى » .

هب [(١)] .

١/ ١٣٤ ـ « عن أَبِى بكر الصديق قال : أيُّما سَمَاءٍ تُظِلُّنِى ، وأىُّ أرْض تُقلُّنِى إذَا قُلتُ فِى كِتَابِ الله مَا لاَ أسْمَعُ » .

مسدد [(٢)] .

١/ ١٣٥ ـ « عن أبِى بكرٍ الصِّديق قالَ : أُخْبِرتُ أنَّ فِرْعَوْنَ كَانَ أثرَمَ » .

طس ، وابن عبد الحكم فى فتوح مصر [(٣)] .

١/ ١٣٦ ـ « عن أبِى العَاليـة قـالَ : خَطَبَنَا أبُو بكرٍ الصِّديقُ فَقَالَ : قَالَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ : « للظَّاعِنِ رَكْعَتَانِ ، وَلِلْمُقِيمِ أربعٌ ، مَوْلدِى بِمكَّةَ وَمُهَاجَرِى بِالمَدِينَة ، فَإذا خَرَجْتُ (من المدينة) (*) مُصْعِداً مِن ذِى الحُلَيْفَةِ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى أرْجِعَ » .

ابن جرير حل [(٤)] .

---

(١) الحديث فى مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : حديث الإفك ج ٩ ص ٢٤٠ هكذا قال : وعن عائشة لما نزل عذرها قبل أبو بكر رأسها فقالت : ألا عذرتنى ؟ ! فقال : « أى سماء تظلنى وأى أرض تقلنى إن قلت مالا أعلم » وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

(٢) انظر الحديث الذى قبله .

(٣) الحديث فى مجمع الزوائد كتاب (التفسير) سورة يونس ج ٧ ص ٣٦ قال : وعن أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال: « أخبرت أن فرعون كان أثرم » (*) رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه (نعيم بن أبى يحيى) ولم أعرفه .

(*) ما بين القوسين من الكنز ـ قسم الأفعال ، الباب الرابع (فى صلاة المسافر) القصر ، ج ٨ ص ٢٣٣ رقم ٢٢٦٩٣ .

(٤) انظر الحديث فى الكنز كتاب (الصلاة) الباب الثالث من قسم الأقوال : صلاة المسافر ، من الإكمال ، ج ٧ ص ٥٤٦ رقم ٢٠١٧٨ من رواية الحسن بن سفيان ، عن أبى بكر .

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ، فى ترجمة (أبى العالية) ج ٢ ص ٢٢٢ قال : حدثنا أبو عمرو بن حمدان قال : ثنا الحسن بن سفيان ، قال : ثنا محمد بن حميد قال : ثنا حكام بن مسلم ، وهارون بن المغيرة قالا : ثنا عنبسة ابن سعيد ، عن عثمان الطويل ، عن رفيع أبى العالية الرياحى ، قال : خطبنا أبو بكر الصديق فقال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « للظاعن ركعتان وللمقيم أربع ... » الحديث . =

(*) الثرم : سقوط الثنية والرباعية ، وقيل : هو أن تنقلع السن من أصلها مطلقا .

١٣٧/١ ـ « عن عَمرو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جدِّه أنَّ أبا بكرٍ وعمرَ كَانَا لاَ يَقْتُلانِ الحُرَّ بالْعَبْدِ » .

قط [(١)] .

١٣٨/١ ـ « عن أبي بكر قال : قُرِئَتْ عندَ رسول الله ـ ﷺ ـ هذه الآيةُ : ﴿يَآ يَأَيَّتُها النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ، ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ [(*)] فقلتُ : ما أحسنَ هذا يا رسولَ الله !! فقالَ : يا أَبَا بكرٍ : أَمَا إِنَّ الْمَلَكَ سَيَقُولُهَا (لك) [(**)] عندَ الموْتِ » .

الحكيم [(٢)] .

= وقال : هذا حديث غريب تفرد به عنبسة بن سعيد من حديث رفيع .

و (الظاعن) : المسافر .

(١) أخرجه الدارقطني في (سننه) كتاب (الحدود والديات وغيره) ج ٣ ص ١٣٤ رقم ١٦١ بلفظ : نا محمد ابن أحمد بن الحسن ، نا أبو أحمد بن عبدوس ، نا أبو بكر بن أبي شيبة ، نا عباد بن العوام ، عن حجاج عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن أبا بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ كانا لا يقتلان الحر بقتل العبد .

وقال المحقق : بهامشه : الحديث أخرجه أحمد وابن أبي شيبة أيضا ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده « أن أبا بكر وعمر... » الحديث .

وأخرجه البيهقي عن أبي جعفر ، عن بكير أنه قال : مضت السنة بأن لا يقتل الحر المسلم بالعبد ، وإن قتله عمدا ، وكذا أخرج عن الحسن وعطاء والزهري من قولهم ، كذا في النيل .

و (الحجاج) هو ابن أرطاة ـ بفتح الهمزة ـ ابن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطأة الكوفي القاضي ، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، كذا في التقريب ، لكن تابعه عمرو بن عامر السلمي عن عمرو بن شعيب ، وهو قاضي البصرة صدوق ، له أوهام ، كذا في التقريب ، اهـ المحقق .

(*) سورة الفجر ، الآيتان ٢٧ ، ٢٨ .

(**) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من المراجع .

(٢) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (الأصل العاشر في أن الحرص والاعتراض والعجلة شؤم) ص ١٩ ، ٢٠ قال: وروى لنا أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ تلا هذه الآية بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ : « يأيتها النفس المطمئنة ، ارجعي إلى ربك راضية مرضية » فقال : ما أحسن هذا يا رسول الله !! فقال : « يا أبا بكر ، إن الملك سيقولها لك عند الموت » فهذه نفس رضيت عن الله ـ تعالى ـ بجميع ما دبّر لها من المحبوب والمكروه ، لأنها لذت بجوار الله ـ تعالى ـ ... إلخ .

١ / ١٣٩ ـ « عن ابن مسعود قال : كان أبو بكر إذا بعث إلى الشَّام بَايَعَهُمْ على الطَّعْنِ والطَّاعُونِ » .

مسدد [١] .

١ / ١٤٠ ـ « عن عكرمةَ أن النبى ـ ﷺ ـ بعثَ أبا بكرٍ إلى فِنْحاصَ اليهُودِيِّ لِيَسْتَمِدَّه وكَتَبَ إِلَيْهِ ، وقالَ لأبى بَكرٍ : لا تَفْتَتْ علىَّ بشَىء حتى ترْجِعَ إلىَّ ، فلمَّا قرأ فنحاصُ الكِتَابَ قال : قد احتَاجَ رَبُّكُمْ ، قال أبُو بَكرٍ : فَهَمَمْتُ أنْ أمدَّهُ بالسيف ، ثم ذَكَرْتُ قَوْلَ النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ : لاَ تَفْتَتْ عَلَىَّ بِشَىءٍ : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ الله فَقِيرٌ وَنحْنُ أَغنِيَاءُ .... ﴾ الآية » .

ابن جرير فى التفسير ، وابن المنذر : عن السُّدى نحوه ، رواه ابن جرير [٢] .

= وأخرجه الطبرى فى تفسيره (آخر سورة الفجر) ج ٣٠ ص ١٢٢ ط/ الأميرية ، بلفظ : حدثنا أبو كريب ، قال: ثنا ابن يمان ، عن جعفر ، عن سعيد قال : قرئت : ﴿ يأيتها النفس المطمئنة ... ﴾ الآية عند النبى ـ ﷺ ـ فقال أبو بكر : إن هذا لحسن ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « أما إن الملك سيقولها لك عند الموت » .

وأخرجه ابن كثير فى تفسيره ، ج ٧ ص ٤٢٣ بلفظ : وقال ابن أبى حاتم : حدثنا على بن الحسين ، حدثنا أحمد ابن عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكى ، حدثنى أبى ، عن أبيه ، عن أشعث ، عن جعفر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فى قوله : « يأيتها النفس المطمئنة ، ارجعى إلى ربك راضية مرضية » قال : نزلت وأبو بكر جالس ، فقال : يا رسول الله : ما أحسن هذا !! فقال : « أما إنه سيقال لك هذا » ورواه من طريق آخر .

(١) الحديث فى الكنز كتاب (الجهاد) من قسم الأفعال ، باب : فى فضل الشهادة وأنواعها : الشهادة الحكمية ـ الطاعون ، ج ٤ ص ٥٩٨ رقم ١١٧٤٧ بلفظ: عن أبى السفر قال : « كان أبو بكر إذا بعث إلى الشام ... » الحديث ، من رواية مسدد .

وفى الكنز حديث آخر رقم ١١٧٤٦ عن أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال : كنت مع رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: «اللهم طعنا وطاعونا » .

قلت : يا رسول الله : إنى أعلم أنك سألت منايا أمتك ، فهذا الطعن قد عرفناه ، فما الطاعون ؟ قال : « ذرب كالدمل ، إن طالت بك حياة فستراه » وعزاه إلى أبى يعلى وقال : وهو ضعيف .

وفى الباب أحاديث كثيرة .

(٢) بالأصل تصحيف لبعض الكلمات ، والتصويب من تفسير ابن جرير الطبرى .

وأقرب الروايات إلى هذا الحديث ما أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره لسورة آل عمران ، رقم ٨٣١٦ آية ١٨١ وما بعدها إلى ١٨٦ ﴿ لَقَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ الله فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ إلى قوله : =

١/ ١٤١ ـ « عَنْ عُروةَ : عن أبِي بكرٍ وعُمَر قَالاَ : لاَ يَحِلُّ الحاجُّ حتَّى يَوْمِ النَّحْر» .

الطحاوى [(١)] .

١/ ١٤٢ ـ « عَنِ ابن عمر ، عن أبى بكر قال : بَلَغَنَا أنَّه إذَا كَان يومُ القِيامة نَادى مناد : أيْنَ أهْلُ العَفْوِ ؟ فَيُكافِئُهُمُ الله تعالى بِمَا كَانَ مِنْ عَفْوِهِمْ عَنِ النَّاسِ ، بمَا كَانَ من عَفْوِهِمْ عَنِ النَّاسِ » .

ابن منيع [(٢)] .

١/ ١٤٣ ـ « عَنْ أنس أنَّ أبا بكرٍ صَلَّى بالنَّاسِ الصُّبحَ فَقَرأ سُورةَ البَقَرةِ ، فقال عمر : كَرَبَتِ الشَّمْسُ أنْ تَطْلُعَ ، فقال : لَوْ طَلَعَتْ لَمْ تَجِدْنَا غَافِلينَ » .

= ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً ، وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ .

قال : وقيل : إن ذلك كله نزل فى فنحاص اليهودى سيد بنى قينقاع كالذى حدثنا به القاسم ، قال : حدثنا الحسين ، قال : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج قال: قال عكرمة فى قوله :﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً ...﴾ قال: نزلت هذه الآية فى النبى ـ ﷺ ـ وفى أبى بكر ـ رضوان الله عليه ـ وفى فنحاص اليهودى سيد بنى قينقاع ، قال : بعث النبى ـ ﷺ ـ أبا بكر الصديق ـ رحمه الله ـ إلى فنحاص يستمده ، وكتب إليه بكتاب ، وقال لأبى بكر : لا تفتاتن على بشىء حتى ترجع ، فجاء أبو بكر وهو متوشح السيف فأعطاه الكتاب ، فلما قرأه ، قال : قد احتاج ربكم أن نمده ، فَهَمَّ أبو بكر أن يضربه بالسيف ، ثم ذكر قول النبى ـ ﷺ ـ : ﴿ لا تفتاتن على بشىء حتى ترجع ﴾ فكف ، ونزلت : ﴿ وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ .. ﴾ وما بين الآيتين إلى قوله : ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ... ﴾ .

(١) الحديث فى الكنز كتاب (الحج) باب : فى واجبات الحج ومندوباته ـ أحكام متفرقة ، ج ٥ ص ٢٧٩ رقم ١٢٨٨١ عن عروة ، عن أبى بكر وعمر ، من رواية الطحاوى .

(٢) الحديث فى الكنز كتاب (الأخلاق) من قسم الأفعال ـ الباب : الأول فى الأخلاق المحمودة ـ الفصل الثانى ـ العفو ، بلفظ : عن ابن عمر ، عن أبى بكر قال : « بلغنا أنه إذا كان يوم القيامة ... » الحديث ، بدون تكرار للفقرة الأخيرة ـ من رواية ابن منيع .

الشافعي عب ، ص ، ش ، ق [1] .

١/ ١٤٤ - « عَنْ أبي جعفر قال : كان أبُو بكرٍ يَسْمعُ مُناجَاةَ جِبْريلَ النبيَّ -ﷺ- وَلاَ يرَاهُ » .

ابن أبي داود في المصاحف ، كر [2] .

١/ ١٤٥ - « عَنْ مَعْقلِ بنِ يسارٍ قال : قال أبو بكر الصديقُ وشَهِدَ به على رسول الله -ﷺ- أن رسولَ الله -ﷺ- ذكَرَ الشِّركَ فقالَ : هو أخْفَى فيكمْ من دبيبِ النَّملِ ، فقالَ أبُو بكْرٍ : يَا رسُولَ الله : هل الشركُ إلا أنْ يَجْعَلَ مَعَ الله إلهًا آخَر ؟ فقالَ : ثَكلَتْكَ أمُّكَ يَا أبَا بَكْرٍ ؛ الشركُ أخفَى فيكمْ مِن دَبِيبِ النَّملِ ، وسأَدُلُّكَ عَلَى شيء إذَا فَعَلْتَهُ ذَهَبَ عنكَ صغَارُ الشِّرْكِ وكِبَارُهُ (أو صَغيرُ الشـرْكِ وكبيرُه) قُلِ : اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ أنْ أُشْرِكَ بِكَ وأنَا أعْلَمُ وأسْتَغْفِرُكَ لِمَا (لاَ) (*) أعْلَمُ » .

ابن راهويه ، ع ، وسنده ضعيف [3] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف كتاب (الصلاة) باب : القراءة في صلاة الصبح ، ج ٢ ص ١١٣ رقم ٢٧١١ قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس بن مالك قال : صليت خلف أبي بكر الفجر ، فاستفتح البقرة فقرأها في ركعتين ، فقام عمر حين فرغ ، قال : يغفر الله لك ، لقد كادت الشمس تطلع قبل أن تسلم ،قال : لو طلعت لألفتنا غير غافلين .

وأخرجه البيهقي في سننه كتاب (الصلاة) باب: القراءة في صلاة الصبح ، ج ٢ ص ٣٨٩ بلفظ : أنبأ أبو سعيد بن أبي عمرو ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ الربيع بن سليمان ، أنبأ الشافعي ، أنبأ ابن عيينة ، عن ابن شهاب ، عن أنس أن أبا بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه - صلى بالناس الصبح فقرأ بسورة البقرة ، فقال له عمر : كربت الشمس أن تطلع ، فقال : لو طلعت لم تجدنا غافلين ، وبمعناه رواه قتادة عن أنس وقال : كادت الشمس .

ومعنى (كَرَب) : دنا وقرب (النهاية) .

(٢) الحديث في الكنز في (فضل الصديق - ﷺ -) ج ١٢ص ٤٨٦ رقم ٣٥٥٩٢ عن أبي جعفر قال : « كان أبو بكر يسمع مناجاة جبريل للنبي -ﷺ- ولا يراه » من رواية ابن أبي داود في المصاحف ، وابن عساكر .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من أبي يعلى .

(٣) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (مسند أبي بكر الصديق - ﷺ -) ج ١ ص ٦٢ رقم ٦١ بلفظ : حدثنا موسى بن محمد بن حيان ، حدثنا روح بن أسلم وفهد ، قالا : حدثنا عبد العزيز بن مسلم ، حدثنا ليث ، =

١٤٦/١ ـ « عَنِ الحسنِ أن أبا بكرٍ الصِّديقَ خَطَبَ فقال : أَمَا وَالله مَا أَنَا بِخَيْرِكُمْ ، وَلَقَدْ كُنْتُ لِمَقَامِي هَذَا كَارِهًا ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّ فِيكُمْ من يكْفِينِي ، أَفَتَطْمَعُونَ أَنِّي أعملُ فِيكُمْ بِسُنَّةِ رسولِ الله ـ ﷺ ـ ؟ إذًا لا أقومُ بِهَا ؛ إِنَّ رسولَ الله ـ ﷺ ـ كان يُعصَمُ بالْوَحْيِ وَكَانَ مَعَهُ مَلَكٌ ، وإِنَّ لِي شَيْطَانًا يُغْوِينِي ، فإِذَا غَضِبتُ فاجْتَنِبُونِي ، أَلاَّ أُدِيرَ فِي أَشْعَارِكُمْ وَأَبْشَارِكُمْ إِلاَّ أَن يُرَاعُونِي ، فَإِن استَقَمْتُ فَأَعِينُونِي ، وإن زِغْتُ فَقَوِّمُونِي ، قال الحسنُ : خطبةٌ والله ما خطبَ بِها بعد » .

ابن راهويه ، وأبو ذر الهروى فى الجامع [١] .

١٤٧/١ ـ « عَنِ الزهرى أَنَّ أَبَا بكرٍ أَتَى النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ بِأَبِيه يَومَ فتح مكَّةَ وهو أبيضُ الرَّأْسِ واللِّحيَةِ ، كَأَنَّ رأسَه ولحْيَتَهُ ثَغامةٌ بيضاءُ ، فقالَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ : أَلاَ تركتَ الشَّيخَ حتَّى أكونَ أَنَا آتيه ؛ ثُم قالَ : خَضِّبُوهُ وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ » .

الحارث [٢] .

= عن أبى محمد ، عن معقل بن يسار ، قال : شهدت النبى ـ ﷺ ـ مع أبى بكر ـ أو قال: حدثنى أبو بكر ، عن النبى ـ ﷺ ـ أنه قال : « الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل » فقال أبو بكر : وهل الشرك إلا من دعا مع الله إلها آخر ؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « الشرك أخفى فيكم من دَبيب النمل » ثم قال : « ألا أدلك على ما يذهب عنك صغير ذلك وكبيره ؟ قل : اللهم إنى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم » .
قال المحقق: بهامشه : إسناده ضعيف ، وانظر الأحاديث الثلاثة السابقة .

(١) الحديث فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٥٨٩ ، ٥٩٠ رقم ١٤٠٥٠ عن الحسن أن أبا بكر الصديق خطب فقال : « أما والله ا أنا بخيركم ، ولقد كنت لمقامى هذا كارها ، ولوددت أن فيكم من يكفينى ، أفتظنون أنى أعمل فيكم...» إلخ من رواية ابن راهويه وأبى ذر الهروى فى الجامع .
(وأبو ذر الهروى) ذكره الإمام الكتانى فى الرسالة المستطرفة ص ١٩ بأنه صاحب كتاب (المستدرك على الصحيحين) للحافظ أبى ذر عبد (بغير إضافة ابن) أحمد بن محمد بن عبد الله بن عفَير الأنصارى الهروى ؛ نسبة إلى هراة : إحدى كراسى مملكة خراسان .

(٢) الحديث فى الكنز كتاب (الزينة) من قسم الأفعال ، باب: فى أنواع الزينة : الخضاب ، ج ٦ ص ٦٨٨ رقم ١٧٤١٨ (مسند الصديق) عن الزهرى « أن أبا بكر أتى النبى ـ ﷺ ـ بأبيه يوم فتح مكة وهو أبيض الرأس واللحية ... » الحديث ـ من رواية الحارث .
=

١٤٨/١ - « عَنْ عيسى بن طلحَة عن رجلٍ رأى النبيَّ - ﷺ - وَقَفَ عند الحَجر فقال : « إِنِّي لأَعْلَمُ أَنكَ حجرٌ لا تضرُّ وَلاَ تَنْفَعُ ، ثُمَّ قَبَّلَهُ ، ثُمَ حَجَّ أبو بكرٍ فَوَقَفَ عِنْدَ الحَجَرِ ثُمَّ قالَ : إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حجرٌ لا تَضرُّ ولا تَنْفَعُ وَلولا أَنِّي رأيتُ رسولَ الله - ﷺ - يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ » .

ش ، قط في العلل (١) .

١٤٩/١ - « عَنْ جابر أن أبا بكر أُتِي في وديعةٍ ضَاعتْ ولم يُضَمِّنْهَا » .

مسدد (٢) .

= والثَّغَامة : نبت أبيض الزهر والثمر ، يشبه به الشيب ، وقيل : هي شجرة تبيض كأنها الثلج (النهاية ٢١٤/١).

وفي (نيل الأوطار) شرح منتقى الأخبار كتاب (الطهارة) ج ١ ص ١١٧ باب : تغيير الشيب بالحناء والكتم ونحوهما وكراهة السواد ، قال : وعن جابر بن عبد الله قال: جيء بأبي قحافة يوم الفتح إلى رسول الله - ﷺ - وكأن رأسه ثغامة ، فقال رسول الله - ﷺ - : « اذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيره بشيء وجنبوه السواد » رواه الجماعة إلا البخاري والترمذي .

وانظر حكم تغيير الشيب في هذا الموضع فإنه مفيد .

(١) الحديث في الكنز كتاب (الحج) من قسم الأفعال ، باب : في مناسك الحج ، فصل في الطواف وفضله : آداب الطواف : الاستلام ج ٥ ص ١٧٣ ، ١٧٤ رقم ١٢٥٠٦ من (مسند الصديق - ﷺ -) عن عيسى بن طلحة ، عن رجل رأى النبي - ﷺ - وقف عند الحجر ، فقال : « إني لأعلم أنك حجر ... » الحديث ، من رواية ابن أبي شيبة في المصنف ، والدارقطني في العلل .

وانظر (نيل الأوطار) للشوكاني شرح منتقى الأخبار كتاب (الحج) ج ٥ ص ٣٤ ط/ الحلبي ففيه حديث عن عمر أنه كان يقبل الحجر ويقول : « إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله - ﷺ - يقبلك ماقبلتك » وانظر هذه المسألة ففيها بحث نافع .

(٢) الحديث في الكنز : كتاب (الوديعة) من قسم الأفعال ، مسند الصديق ، ج ١٦ ص ٦٣٢ رقم ٤٦١٣٧ عن جابر « أن أبا بكر أتي في وديعة ضاعت فلم يضمنها » من رواية مسدد .

وحكم ضمان الوديعة في (نيل الأوطار) شرح منتقى الأخبار للشوكاني كتاب (الوديعة والعارية) ج ٥ ص٢٥١ ط/ الحلبي ، قال: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي - ﷺ - قال: « لا ضمان على مؤتمن » رواه الدارقطني وقال : فيه دليل على أنه لا ضمان على من كان أمينا على عين من الأعيان كالوديع والمستعير ، أما الوديع فلا يضمن ، قيل : إجماعا إلا لجناية على العين ، (انظر باقي المسألة) .

١/ ١٥٠ ـ « عَنْ خالدِ بنِ معدان أن أبا بكرٍ قال: إنَّ الله تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ مَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ » .

مسدد [١] .

١/ ١٥١ ـ « عَنْ أَبِي بكرٍ الصديق قالَ : أَلْهَاهُنَّ الأَحْمَرانِ : الذهبُ والزَّعْفَرانُ » .

مسدد [٢] .

١/ ١٥٢ ـ « عَنْ قتادة قال : ذُكِرَ لَنَا أن أبَا بكرٍ الصديق قالَ فِي خُطْبَتِهِ : أَلاَ إِنَّ الآيَةَ

---

(١) الحديث في الكنز كتاب (الوصية) من قسم الأقوال ، مسند الصديق ، ج ١٦ ص ٦٢٠ رقم ٤٦٠٨٨ عن خالد بن معدان أن أبا بكر قال: « إن الله تصدق عليكم ... » إلخ ، من رواية مسدد .
وفى نيل الأوطار كتاب (الوصايا) ج ٦ ص ٣٨ من رواية الدارقطنى عن أبى الدرداء ـ بزيادة « زيادة فى حسناتكم ليجعلها لكم فى أعمالكم » وقال الإمام الشوكانى : حديث أبى الدرداء أخرجه أيضا أحمد ، وأخرجه أيضا البيهقى ، وابن ماجه والبزار من حديث أبى هريرة بلفظ : « إن الله تصدق عليكم عند موتكم بثلث أموالكم زيادة لكم فى أعمالكم » قال الحافظ : وإسناده ضعيف ، وأخرجه أيضا الدارقطنى والبيهقى من حديث أبى أمامة بلفظ : « إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة فى حسناتكم ،ليجعل لكم زكاة فى أموالكم » وفى إسناده « إسماعيل بن عياش » وشيخه « عتبة بن حميد » وهما ضعيفان ... إلخ.
(٢) هذا الأثر فى كنز العمال (باب : فى ترغيبات النساء وترهيباتهن) قسم الأفعال ، ج ١٦ ص ٦٠٠ رقم ٤٦٠٠٦ بلفظ : « أهلكهن الأحمران : الذهب والزعفران » وعزاه إلى مسدد وعبد الرزاق وسعيد بن منصور.
والحديث الذى فى المصنف لعبد الرزاق فى باب (الحرير والديباج وآنية الذهب والفضة) ج ١١ ص ٧٢ رقم ١٩٩٤٧ عن أبى هريرة ـ لا عن أبى بكر ـ قال : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل ، عن الحسن ، عن أبى هريرة قال : « أهلكهن الأحمران : الذهب والزعفران » يعنى النساء .
وفى الكنز كتاب (النكاح) من قسم الأقوال ، الباب السادس فى ترهيبات وترغيبات تختص بالنساء ، من الإكمال ج ١٦ ص ٣٩٨ رقم ٤٥٠٩٣ بلفظ : « أهلك النساء الأحمران : الذهب والزعفران » من رواية العسكرى فى الأمثال : عن الحسن مرسلا ، وقال أبو بكر الأنبارى : هكذا جاء هذا الحرف مفسرا فى الحديث، وأحسب التفسير من بعض نقلته .
وفى الكتاب الثانى كتاب (الزينة والتجمل) الباب الثانى (من الأقوال) : الحلى والحرير من الإكمال ، ج ٦ ص ٦٧٧ رقم ١٧٣٧٠ بلفظ : « ويل للنساء من الأحمرين : الذهب والزعفران » من رواية أبى نعيم عن عنزة الأشجعية .

الَّتِي أُنْزِلتْ فِي أوَّل سورة النساء فِي شأن الفرائضِ أنْزَلَهَا الله فِي الْوَلَدِ وَالْوَالِد ، والآيَةُ الثانيـة (أنْزَلَها) فِي الزَّوْجِ وَالزَّوْجَـة والإخوَة منَ الأمِّ ، والآيَةُ الَّتِي خَتَم بِهَا سورة النِّسَاء أنْزَلَهَا فِي الإخوةِ والأخواتِ من الأبِ والأمِّ ، والآيَةُ الَّتِي خَتم بهَا سورةَ الأنْفَال أنْزَلَهَا فِي أُولِي الأرْحامِ بعضهُمْ أوْلَى ببعضٍ فِي كِتَابِ الله ممَّا جرَتْ بِهِ الرَّحمُ منَ العُصْبَة » .

عبد بن حميد ، وابن جرير فى التفسير (١) .

١ / ١٥٣ ـ « عَنْ أبِي بكرٍ قال : جاءَ اليهودُ إلى النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ فقالُوا : يا محمدُ : أخْبِرْنَا ما خَلَقَ الله منَ الخَلْقِ فِي هَذِهِ الأيامِ الستةِ ؟ فقالَ : خَلَقَ الله الأرضَ يومَ الأحدِ والاثنينِ ، وخَلَقَ الجبالَ يَوْمَ الثُّلاثاء ، وَخَلَقَ المَدَائِن والأقواتَ والأنهَار وعمرانَهَا وخَرَابَهَا يوْمَ الأربعاءِ ، وَخَلَقَ السمواتِ والمَلائكَة يَوْمَ الخَميسِ إلى ثَلاثِ ساعَاتٍ ـ يَعْنِي مِنْ يَوْمِ الجمعةِ ـ وخلقَ فِي أوَّلِ ثَلاثِ ساعاتِ الآجَالَ ، وفِي الثَّانيةِ الآفة ، وفي الثالثة آدمَ ، قالوا : صدقتَ أنْ تَمَّمْتَ ، فَعرَفَ النبيُّ ـ ﷺ ـ مَا يُرِيدُونَ ، فَغَضِبَ فَأنْزَلَ الله « ومَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ، فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ ... » .

ابن جرير فى التفسير (٢) .

---

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره (بتحقيق محمود وأحمد شاكر) فى تأويل قوله تعالى : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم ...﴾ الآية ، ج ٩ ص ٤٣١ رقم ١٠٨٦٥ بلفظ : حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد، عن قتادة : « يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة » فسألوا عنها نبى الله ، فأنزل الله فى ذلك القرآن : «إن امرؤ هلك ليس له ولد » فقرأ حتى بلغ : « والله بكل شىء عليم » قال : وذكر لنا أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال فى خطبته : « ألا إن الآية التى أنزل الله فى أول سورة النساء فى شأن الفرائض أنزلها الله فى الولد والوالد ... » الحديث .

وقال المحقق : هذا الأثر رواه البيهقى فى السنن ٦/ ٣١ ، وذكره ابن كثير فى التفسير ٢/ ٤٢ ، والدر المنثور ٢/ ٢٥١ .

(٢) الحديث فى تفسير ابن جرير (القول فى تأويل قوله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم أجر غير ممنون ، قل أئنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض ... ﴾ الآيتان ٨ ، ٩ من سورة (فصلت) ج ٢٤ ص ٦١ ط/ الأميرية قال : حدثنا هناد بن السرى ، قال : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبى سعيد البقال ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال هناد : قرأت سائر الحديث على أبى بكر أن اليهود أتت النبى ـ ﷺ ـ فسألته عن خلق=

١/ ١٥٤ ـ « عَنْ أبى بكرٍ قال : إذا عَملَ قومٌ بالمعَاصِى بيْنَ ظَهْرَانَى قَوْمٍ هُمْ أعزُّ مِنْهُمْ فَلَمْ يغيِّروا عَلَيْهِمْ ، أنزَل الله عليهمْ بلاءً ثمَّ لَمْ يَنْزِعْهُ مِنْهُمْ » .

(هب) [١] .

١/ ١٥٥ ـ « عَنْ أبى برزةَ أنَّ أبا بكرٍ الصديقَ قال لابنهِ : يا بُنَىَّ إنْ حَدثَ فى الناسِ حدثٌ فأت الغَارَ الذى رأيتَنِى اختبأتُ فيهِ أنَا ورسولُ الله ـ ﷺ ـ فكنْ فيهِ ، فإنَّهُ سيأتيكَ فيهِ رزقُكَ غُدْوةً وَعَشِيَّةً » .

ابن أبى الدنيا فى المعرفة ، والبزار ، وفيه « موسى بن مطير القرشى » واهٍ [٢] .

= السموات والأرض ، قال : « خلق الله الأرض يوم الأحد والاثنين ، وخلق الجبال يوم الثلاثاء ، وما فيهن من منافع ، وخلق يوم الأربعاء الشجر والماء والمدائن والعمران والخراب ، فهذه أربعة » ثم قال : « أئنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض فى يومين وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين ، وجعل فيها رواسى من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها فى أربعة أيام سواء للسائلين » لمن سأل ، قال : « وخلق يوم الخميس السماء ، وخلق يوم الجمعة النجوم والشمس والقمر والملائكة إلى ثلاث ساعات بقيت منه ، فخلق فى أول ساعة من هذه الثلاثة الآجال حين يموت من مات ، وفى الثانية ألقى الآفة على كل شىء مما ينتفع به الناس ، وفى الثالثة آدم وأسكنه الجنة ، وأمر إبليس بالسجود له ، وأخرجه منها فى آخر ساعة » قالت اليهود : ثم ماذا يا محمد ؟ قال : « ثم استوى عل العرش » قالوا : قد أصبت لو أتممت ، قالوا : ثم استراح ، فغضب النبى ـ ﷺ ـ غضبا شديدا ، فنزل : « ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما فى ستة أيام وما مسنا من لغوب ، فاصبر على ما يقولون... ».

وانظر الحديث فى تفسير ابن كثير ج ٧ ص ١٥٦ ، ١٥٧ ط/ الشعب ، وقال : هذا الحديث فيه غرابة .

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز .

و الحديث فى الكنز كتاب (الأخلاق) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى الأخلاق المحمودة ـ الفصل الأول : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ج ٣ ص ٦٨٠ رقم ٨٤٤٤ بلفظ عن أبى بكر قال : « إذا عمل قوم بالمعاصى بين ظهرانى قوم هم أعز منهم فلم يغيروه عليهم ، أنزل الله عليهم بلاء ، ثم لم ينزعه منهم » وعزاه البيهقى فى الشعب .

(٢) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الحج) باب : فى غار جبل ثور ، ج ٢ ص ٤٩ رقم ١١٧٨ بلفظ : حدثنا الفضل بن سهل ، ثنا خلف بن تميم ، ثنا موسى بن مطير القرشى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة « أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال لابنه : يا بنى ، إن حدث فى الناس حدث ... » إلخ .

قال البزار : لا نعلم رواه إلا خلف .

١ / ١٥٦ ـ « عَنْ أبي بكر الصديق قال : كَانَ النَّاسُ يَحُجُّونَ وَهُمْ مُشْرِكُونَ فَكَانُوا يُسَمُّونَهُمْ حُنَفَاءَ الْحُجَّاجِ فَنَزَلَتْ : (حُنَفَآءَ لله غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ) » .

ابن أبي حاتم (١) .

١ / ١٥٧ ـ « عَنْ أبي بكر قال: كَانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ ، وفي لفظ : إِذَا أَصْبَحَ وَطَلَعَت الشَّمْسُ يَقُولُ : مَرْحَبًا بِالنَّهَارِ الْجَدِيدِ وَالْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ ، اكْتُبَا : بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ، وَأَشْهَدُ أَنَّ الدِّينَ كَمَا وَصَفَ الله ، وَالْكِتَابَ كَمَا أَنْزَلَ الله ، وَأَشْهَدُ أَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لاَ رَيْبَ فِيهَا ، وَأَنَّ الله يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ » .

خط ، والديلمي ، كر ، والسلفي في انتخاب حديث القراء « وَزَنْفَل العَرَفي » ضعيف (٢) .

---

(١) الحديث في كنز العمال ، في (تفسير سورة الحج) ج ٢ ص ٤٧٠ حديث ٤٥٢٢ من مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز لابن أبي حاتم .

وأخرجه السيوطي في الدر المنثور ج ٦ ص ٤٥ الآية ٣١ من سورة الحج .

(٢) الحديث في تاريخ بغداد للخطيب ، ترجمة (محمد بن عثمان أبي بكر الهروي) ج ٣ ص ٤٨ رقم ٩٨٠٢ قال : أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي ، حدثنا علي بن عمر الختلي ، حدثنا أبو بكر محمد بن عثمان بن عبد الجليل بن نصر بن محمد الهروي ـ في سوق يحيى ـ حدثنا محمد بن إسحاق الحنظلي ، حدثنا النضر بن إسماعيل بمكة ، حدثنا محمد بن عبد الله التميمي ، حدثنا زنفل العرفي ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، عن أبي بكر الصديق قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول إذا صلى الصبح : « مرحبا بالنهار الجديد ... » .

والحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في ترجمة (من اسمه الحسن بن نظيف) أبو محمد الهلالي الساكني المعروف بحفلان ، سمع الحديث بمصر ، وبيت المقدس ، والرملة ، وروى عنه عبد الوهاب الميداني بسنده إلى أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا صلى الغداة يقول : « مرحبا بالنهار الجديد ... » الحديث .

والحديث في كنز العمال ، في فصل (أدعية مؤقتة) دعاء الصباح من مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج ٢ ص ٦٣٢ حديث ٤٩٤٧ الحديث بلفظه ، وعزاه إلى الخطيب ، والديلمي ، وابن عساكر ، والسلقي في انتخاب حديث القراء ، وفيه زنفل العرفي ضعيف .

وقال محققه : وقد ترجم له تهذيب التهذيب ٣/ ٢٤٠ وهو ضعيف عند أهل الحديث . =

١٥٨/١ ـ « عَنْ أبي بكر قـال : كُنْتُ جَـالِسًـا عِنْدَ الْمَقَـامِ وَرَسُـولُ الله ـ ﷺ ـ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ بَيْنَ يَدَيَّ إِذْ جَاءَتْ أُمُّ جَمِيلٍ بِنْتُ حَرْبِ بْنِ أُمَـيَّةَ زَوْجَةُ أَبِي لَهَبٍ وَمَعَهَا فِهْرَانِ ، فَقَـالَتْ : أَيْنَ الَّذِي هَجَانِي وَهَجَـا زَوْجِي؟ وَالله لَئِنْ رَأَيْتُهُ لأَرُضَّنَّ أُنْثَـيـه بِهَذَيْنِ الْفِـهْرَيْنِ ، وَذَلِكَ عِنْـدَ نُزُولِ « تَبَّتْ يَدَا أَبِـي لَهَبٍ »(*) فَقُلْتُ لَهَـا : يَا أُمَّ جَمِيلٍ إِنَّهُ وَالله مَـا هَجَاكِ وَلاَ هَجَـا زَوْجَكِ ، قَـالَتْ : وَالله مَـا أَنْتَ بِكَـذَّابٍ ، وَإِنَّ النَّاسَ لَيَـقُـولُونَ ذَاكَ ، ثُمَّ وَلَّتْ ذَاهِبَـةً فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله لَمْ تَرَكَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ : « حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا جِبْرِيلُ » .

ابن مردويه [1] .

= والحديث في مسند الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ، تحقيق الأستاذ السعيد بن بسيوني زغلول ، ج ٤ ص١٦٣ حديث ٦٥٠٧ قال : أبو بكر الصديق مرفوعا : « مرحبا باليوم الجديد والكاتب الجديد ... » الحديث.

وانظر ترجمة زَنْفَل العَرَفي في الميزان رقم ٢٩٠٦ .

(*) سورة المسد آية (١) .

(١) ذكر ابن كثير في تفسير سورة « المسد » ج ٨ ص ٥٣٦ ، ٥٣٧ قال : قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، وأبو زرعة قالا: حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا الوليد بن كثير عن ابن بلوس عن أسماء بنت أبي بكر قالت : لما نزلت : « تبت يدا أبي لهب » أقبلت العوراء أم جميل بنت حرب ولها ولولة ، وفي يدها فهر ، وهي تقول : مذمما أبينا ، ودينه قلينا ، وأمره عصينا ، ورسول الله ـ ﷺ ـ جالس في المسجد ومعه أبو بكر ، فلما رآها أبو بكر ، قال : يا رسول الله : قد أقبلت وأنا أخاف عليك أن تراك ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « إنها لن تراني » وقرأ قرآنا اعتصم به ، كما قال تعالى : ﴿ وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا ﴾ فأقبلت حتى وقفت على أبي بكر ولم تر رسول الله ـ ﷺ ـ فقالت : يا أبا بكر : إني أخبرت أن صاحبك هجاني ؟ قال : لا ، ورب هذا البيت ما هجاك ، فولت وهي تقول : قد علمت قريش أني ابنة سيدها ، قال : وقال الوليد في حديثه أو غيره : فعثرت أم جميل في مرطها وهي تطوف بالبيت .

فقالت : تعس مذمم ، فقالت أم حكيم بنت عبد المطلب : إني لحصان فما أكلم ، وثقات فما أعلم ، وكلنا من بني العم ، وقريش بعد أعلم .

وانظر الكنز ٢ رقم ٤٧٣٢ .

والحديث في كنز العمال في (تفسير سورة المسد) ج ٢ حديث ٤٧٣٢ ص ٥٦١ (مسند الصديق ـ ﷺ ـ) عن أبي بكر الصديق قال : كنت جالسًا عند المقام ورسول الله ـ ﷺ ـ في ظل الكعبة بين يدي إذ جاءت أم جميل بنت حرب ابن أمية زوجة أبي لهب ، ومعها فهران ، فقالت : أين الذي هجاني وهجا زوجي ؟ والله لئن رأيته لأرضن أنثيه بهذين الفهرين ، وذلك عند نزول (تبت يدا أبي لهب) فقلت لها : يا أم جميل : إنه والله ما هجاك ولا هجا زوجك ، قالت : والله ما أنت بكذاب ، إن الناس ليقولون ذاك ، ثم ولت ذاهبة ، فقلت: يا رسول الله لم ترك ، فقال النبي ـ ﷺ ـ : «حال بيني وبينها جبريل » وعزاه صاحب الكنز لابن مردويه .

١/ ١٥٩ ـ « عَنْ ميمون بن مهران أنَّ أعرابيًا أتى أبا بكر فقال : قَتَلْتُ صَيْدًا وَأنَا مُحْرِمٌ فَمَا تَرَى عَلَيَّ مِنَ الجَزَاءِ ؟ فقالَ أبو بكْر لأُبى بن كعْب وهو جالس عنده : مَا تَرى فِيهَا ؟ فَقَالَ الأعْرابِيُّ : أتَيْتُكَ وَأنْتَ خَلِيفَةُ رَسُول الله ـ ﷺ ـ أسْألُكَ ، فَإذَا أنْتَ تَسْألُ غَيْرَكَ ؟ قَالَ أبُو بَكْرٍ : وَمَا تُنْكِرُ ؟ يَقُولُ الله : (يَحْكُمُبِه ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ...) (*) فَشَاوَرْتُ صَاحِبِي ، إذَا اتَّفَقْنَا عَلَى أمْرٍ أمَرْنَاكَ بِهِ » .

عبد بن حميد ، وابن أبى حاتم (١) .

١/ ١٦٠ ـ « عَنْ رافِع الطائي قال : صَحِبْتُ أبَا بَكْرٍ فِي غَزَاة فَلَمَّا قَفَلْنَا قُلْتُ : يَا أبَا بَكْرٍ : أوْصِنِي ، قَالَ : أقِمِ الصَّلاَةَ المَكْتُوبَةَ لِوَقْتِهَا ، وَأدِّ زَكَاةَ مَالِكَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُكَ ، وَصُمْ رَمَضَانَ ، وَاحْجُجِ البَيْتَ ، وَاعْلَمْ أنَّ الهِجْرَةَ فِي الإسْلاَمِ حَسَنٌ ، وَأنَّ الجِهَادَ فِي الهِجْرَةِ حَسَنٌ ، وَلاَ تَكُونَنَّ أميرًا ، ثم قال: إنَّ هَذِه الإمَارَةَ الَّتِي تَرَى اليَوْمَ سيرةٌ قَدْ أوْشَكَتْ أنْ تَفْشُوَ وَتَكْثُرَ حَتَّى يَنَالَهَا مَنْ لَيْسَ لَهَا بِأهْلٍ ، وَأنَّهُ مَنْ يَكُنْ أميرًا فَإنَّه مِنْ أطْوَلِ النَّاسِ حِسَابًا وَأغْلَظِه عَذَابًا ، وَمَنْ لاَ يَكُونُ أميرًا فَإنَّهُ مِنْ أيْسَرِ النَّاسِ حِسَابًا وَأهْوَنِه عَذَابًا؛لأنَّ الأُمَرَاءَ أقْرَبُ النَّاسِ مِنْ ظُلْمِ المُؤْمِنِينَ ، وَمَنْ يَظْلِمِ المُؤْمِنِينَ فَإنَّمَا يَخْفِرُ الله ، هُمْ جِيرَانُ الله ، وَالله إنَّ أحَدَكُمْ لَتُصَابُ شَاةُ جَارِه أوْ بَعِيرُ جَارِهِ فَيَبِيتُ وَارِمَ العَضَلِ يَقُولُ : شَاةُ جَارِي !! فَإنَّ الله أحَقُّ أنْ يَغْضَبَ لِجِيرَانِه » .

(*) سورة المائدة ، آية ٩٥ .

(١) الحديث فى تفسير ابن كثير (تفسير سورة المائدة) الآية ٩٥ طبع الشعب ، ج ٣ ص ١٨٤ قال : قال ابن أبى حاتم : حدثنا أبى ، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، حدثنا جعفر ـ هو ابن برقان ـ عن ميمون بن مهران : أن أعرابيا أتى أبا بكر قال : قتلت صيدا ، وأنا محرم ، فما ترى على من الجزاء ؟ فقال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ لأبى بن كعب وهو جالس عنده : ما ترى فيما قال ؟ فقال الأعرابى : أتيتك وأنت خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ أسألك ، فإذا أنت تسأل غيرك ؟ فقال أبو بكر : وما تنكر ؟ يقول الله تعالى : ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ فشاورت صاحبى (حتى) إذا اتفقنا على أمر أمرناك به .

قال المحقق : وهذا إسناد جيد ، لكنه منقطع بين ميمون وبين الصديق ، ومثله يحتمل ها هنا ، فبين له الصديق الحكم برفق وتؤدة لما رآه أعرابيا جاهلا ، وإنما دواء الجهل التعليم .

ابن المبارك فى الزهد ، هب [1] .

١/ ١٦١ ـ « عَنْ عروة قال : قال أبو بكر : لأُوصِى بِالْخُمُسِ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أُوصِىَ بالرُّبع ، ولأَنْ أوصِىَ بِالرُّبع أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أُوصِىَ بِالثُّلُثِ ، وَمَنْ أَوْصَى بِـالثُّلُثِ فَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا » .

ابن عباس ، وابن سعد [2] .

١/ ١٦٢ ـ « عَنْ أَبِى نضـرة قـال : لَـمَّـا أَبطَـأَ النَّـاسُ عَنْ أَبِى بَكْـرٍ قَـالَ : مَنْ أَحَـقُّ بِهَـذَا الأَمْـرِ مِنِـىِّ ؟ أَلَسْـتُ بِأَوَّلِ مَنْ صَلَّى ؟ أَلَسْـتُ ... فَـذَكَـرَ خِـصَـالاً فَـعَلَهَـا مَعَ النَّبِىِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ » .

ابن سعد ، وخيثمة الطرابلسى فى فضائل الصحابة [3] .

---

(١) العضلة : كل لحمة صلبة مكتنزة .

والحديث فى كتاب (الزهد) لابن المبارك ، باب (ما جاء فى الشح) ص ٢٣٥ حديث ٦٧٤ قال : أخبركم أبو عمر بن حيوية قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا الحسين ، قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا معمر ، عن مطر ، عن عمرو بن سعيد ، عن بعض الطائيين ، عن رافع الخير الطائى قال : صحبت أبا بكر فى غزاة قال : فذكر الحديث ،فقال أبو بكر : إنه من يظلم المؤمنين فإنما يخفر الله ، هم جيران الله وعواذ الله ، والله إن أحدكم لتصاب شاة جاره ، أو بعير جاره فيبيت وارم العضل يقول شاةَ جاره ، أو بعير جاره ، فالله أحق أن يغضب لجاره .

قال المحقق : (رافع) هو رافع بن أبى رافع ، ذكره ابن حجر فى الصحابة .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد كاتب الواقدى ، ج ٣ ص القسم الأول فى البدريين من المهاجرين ، فى ذكر وصية أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ ص ١٤١ قال : أخبرنا محمد بن حميد العبدى ، عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : قال أبو بكر : لأن أوصى بالخمس أحب إلىَّ من أن أوصى بالربع ، ولأن أوصى بالربع احب إلىَّ من أن أوصى بالثلث ، ومن أوصى بالثلث فلم يترك شيئا .

والملحوظ أنه فى الأصل (لأوصى) وفى الطبقات (لأن أوصى) .

وانظره فى كنز العمال برقم ٤٦٠٨٩ بلفظه ، وعزاه لابن سعد فقط .

(٣) الحديث فى الطبقات لابن سعد ، فى (ذكر بيعة أبى بكر) ج ٣ ص ١٢٩ من القسم الأول فى البدريين قال : أخبرنا عفان بن مسلم قال : حدثنا شعبة عن الجريرى قال : لما أبطأ الناس عن أبى بكر قال : من أحق بهذا الأمر منى ؟ ألستُ أول من صلى ؟ ألست ، ألست ؟ قال : فذكر خِصالا فعلها مع النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

١/ ١٦٣ ـ « عن أبى أمامة الباهلى ، عن أبى بكر الصديق قال : دِينُكَ لِمِيعادِكَ ، وَدِرْهَمُكَ لِمَعاشِكَ ، ولاَ خَيْرَ فِي امْرِىءٍ بِلاَ دِرْهَمٍ » .

هب (١) .

١/ ١٦٤ ـ « عن عبد الله بن عكيم قال : صليت خلف أبى بكر المغرب ، فلما قعد فى الركعة الثانية كأنما كان على الجمر ، حتى قام فقرأ فاتحة الكتاب ، ثم قال : ﴿ رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴾ (*) » .

هب (٢) .

١/ ١٦٥ ـ « عن عرفجة قال : قال أبو بكر : مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يبكىَ فَلْيَبْكِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَتَبَاكَ ـ يعنى التَّضَرُّعَ ـ » .

---

(١) الحديث فى كنز العمال فى كتاب (الأخلاق) الدنيا المحمودة ، ج ٣ ص ٧٣٢ حديث ٨٦٠٢ « مسند الصديق ـ ﷺ ـ » بلفظ : عن أبى أمامة الباهلى ، عن أبى بكر الصديق ، قال : دينك لمعادك ، ودرهمك لمعاشك ، ولا خير فى امرىء بلا درهم » .

وعزاه صاحب الكنز للبيهقى فى شعب الإيمان .

(*) (سورة آل عمران : آية : ٨) .

(٢) الحديث فى كتاب (الجامع لشعب الإيمان) ، تحقيق الدكتور عبد العلى عبد الحميد حامد ـ طبع الدار السلفية بالهند فى الفصل الحادى عشر من شعب الإيمان ، باب : (الخوف من الله ـ تعالى ـ) ج ٣ ص ١٣١ ، ١٣٢ حديث ٨٣٤ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومحمدبن موسى قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا ابن فضيل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن عبيد الله القرشى ، عن عبد الله بن عكيم قال : صليت خلف أبى بكر المغرب ، فلما قعد فى الركعة الثانية كأنما كان على الجمر حتى قام فقرأ فاتحة الكتاب ، ثم قال : ﴿ رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾ .

قال محققه : إسناده ضعيف لأجل ضعف أحمد بن عبد الجبار العطاردى ، وعبد الرحمن بن فضيل هو : محمد بن فضيل بن غزوان .

عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطى : أبو شيبة ، ضعيف من السادسة .

عبد الله القرشى : لم أهتد إلى تعيينه .

عبد الله بن عكيم (مصغرا) الجهنى ، أبو معبد الكوفى ، مخضرم ، من الثانية .

وأخرج مالك فى الموطأ ص ٧٩ ، وابن شيبة فى المصنف ١/ ٣٧١ ، والمؤلف فى السنن ٢/ ٣٩١ نحوه عن أبى عبدان الصنابحى .

ابن المبارك ، حم في الزهد ، وهناد ، هب [1] .

١٦٦/١ ـ « عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : خطب أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فقال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « تَعَوَّذُوا بالله مِنْ خُشُوعِ النِّفَاقِ ، قالُوا : يَا رَسُولَ الله وَمَا خُشُوعُ النِّفَاقِ ؟ قَالَ : خُشُوعُ الْبَدَنِ ، وَنِفَاقُ الْقَلْبِ » .

الحكيم ، والعسكري في الأمثال ، هب [2] .

---

(١) الحديث في كتاب (الزهد) لشيخ الإسلام عبد الله بن المبارك ، في (ما جاء في الحزن والبكاء) ص ٤٢ حديث رقم ١٣١ قال : أخبركم أبو عمر بن حيوية ، وأبو بكر الوراق قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك عن مسعر ، عن أبي عون الثقفي ، عن عرفجة قال : قال أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ : «من استطاع منكم أن يبكي فليبك ومن لم يستطع فليتباك » .

قال المحقق : أخرجه أحمد عن وكيع ، عن مسعر بهذا الإسناد ولفظه : « ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا » .

والحديث في كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل ، طبع بيروت ، في (زهد أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ص ١٣٥ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا وكيع ، حدثنا مسعر ، عن أبي عون الثقفي ، عن عرفجة قال : قال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ : « ابكوا ، فإن لم تبكوا فتباكوا » .

والحديث في الجامع لشعب الإيمان ، تحقيق الدكتور : عبد العلي عبد الحميد حامد ، طبع الدار السلفية بالهند، في الفصل الحادي عشر من شعب الإيمان (باب : الخوف من الله) ج ٣ ص ٧٨٥ قال: أخبرنا أبو زكريا بن إسحاق ، أخبرنا عبد الله الشيباني ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب ، حدثنا جعفر بن عون ، أخبرنا مسعر ، عن أبي عون ، عن عرفجة قال : قال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ من استطاع أن يبكي فليبك ، ومن لم يستطع فليتباك ـ يعني التضرع ـ .

قال المحقق : إسناده رجاله ثقات .

أبو عبد الله الشيباني : هو محمد بن يعقوب بن الأخرم ، أبو عون الثقفي هو : محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد الكوفي ، ثقة من الرابعة ، عرفجة بن شريح الأشجعي : صحابي ، اختلف في اسم ابيه .

والخبر أخرجه وكيع في الزهد برقم ٢٣٩ وعنه ابن أبي شيبة في المصنف ١٣/ ٢٦١ ، ١٤/ ٧ وأحمد في الزهد ، ص ١٠٨ .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ، ص ٤٢ رقم ١٣١ وله شواهد انظرها في « الزهد » لوكيع .

هكذا ورد لفظ (فليتباكى) بالأصل ، والصحيح أنه مجزوم بلام الأمر ، فحق الياء الحذف ، كما في الروايات المختلفة ، ولعله خطأ من الناسخ .

(٢) الحديث في كتاب (نوادر الأصول للحكيم الترمذي) ، ص ٣١٧ ، في الأصل الخامس والأربعين والمائتين في (التعوذ من النفاق) بلفظ : عن مالك بن أوس ـ رضي الله عنه ـ قال : خطبنا أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فقال : =

١ / ١٦٧ ـ « عن أبى بكر الصديق قال : الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ أَمْحَقُ لِلْخَطَايَا مِنَ الْمَاءِ لِلنَّارِ ، وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الرِّقَابِ ، وَحُبُّ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ أَفْضَلُ مِنْ مُهَجِ الأَنْفُسِ ، أو قال : مِنْ ضَرْبِ السَّيْفِ فِى سَبِيلِ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

قط ، والأصبهانى فى الترغيب (١) .

١ / ١٦٨ ـ « عن أبى بكر الصديق أنه كان يقول إذَا أَصْبَحَ : مَنْ رَأَى رُؤْيَا صَالِحَةً فَلْيُحَدِّثْنَا بِهَا ، لأَنْ يَرَى لِى رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَسْبَغَ وَضُوءَهُ رُؤْيَا صَالِحَةً أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا » .

الحكيم ، هب (٢) .

= قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « تعوذوا من خشوع النفاق ، قيل : يا رسول الله ما خشوع النفاق ؟ قال : خشوع البدن ونفاق القلب » .

وانظره فى إتحاف السادة المتقين ج ٨ ص ٣٢٦ فى كتاب (ذم الجاه والرياء) .

وقال الزبيدى : قال العراقى : رواه البيهقى فى الشعب من حديث أبى بكر الصديق ، وفيه الحارث بن عبيد الأنمارى ، ضعفه أحمد وابن معين .

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى (باب : فى الصلاة عليه ـ صلى الله عليه وآله وسلم) ج ٢ ص ٢٦٧ حديث ٣٩٨٢ قال : عن أبى بكر الصديق قال : الصلاة على النبى ـ ﷺ ـ أمحق للخطايا من الماء للنار ، والسلام على النبى ـ ﷺ ـ أفضل من عتق الرقاب ، وحب رسول الله ـ ﷺ ـ أفضل من عتق الأنفس ، أو قال : من ضرب السيف فى سبيل الله ـ عز وجل ـ » .

وعزاه صاحب الكنز للخطيب ، والأصبهانى فى الترغيب .

والحديث فى كتاب كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، ج ٢ ص ٣٩ حديث ١٦١٨ بلفظ : « الصلاة على النبى أفضل من عتق الرقاب » .

قال : رواه التيمى فى ترغيبه ، وعنه أبو القاسم بن عساكر عن أبى بكر الصديق من قوله ، ورواه النميرى وابن بشكوال وغيرهما بلفظ : (السلام) بدل (الصلاة) قال فى المقاصد : وأما قول شيخنا ـ يعنى الحافظ ابن حجر ـ فى بعض فتاويه عن هذا : « إنه كذب مختلق » فمراده به إضافته إلى النبى ـ ﷺ ـ زاد النجم : وإلا فهو ثابت عن أبى بكر موقوفا .

(٢) الحديث فى نوادر الأصول للحكيم الترمذى ، فى الأصل السادس والثلاثين والمائتين فى (أن النوم مع الطهر كالصوم مع القيام) ص ٢٨٣ بلفظ : كان أبو بكر ـ ؓ ـ يقول : لأن أسمع برؤيا صالحة أحب إلى من كذا ، وكذا .

١/ ١٦٩ ـ « عن أبى بكر الصديق أنه قال : قَالَ مُوسَى ـ عليه السلام ـ : يَارَبِّ مَا لِمَنْ عَزَّى الثَّكْلى ؟ قَالَ : أُظِلُّهُ بِظِلِّى يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّى » .

ابن شاهين فى الترغيب (١) .

١/ ١٧٠ ـ « عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أَنَّهُ رَأَى فِى عَهْدِ أَبِى بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ حِينَ وَجَّهَهُمْ إِلَى الشَّامِ : إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ قَوْمًا مَحْلُوقَةً رُءُوسُهُمْ ، فَاضْرِبُوا مَقَاعِدَ الشَّيْطَانِ مِنْهُمْ بِالسُّيُوفِ ، فَوَ الله لأَنْ أَقْتُلَ رَجُلاً مِنْهُمْ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أَقْتُلَ سَبْعِينَ مِنْ غَيْرِهِمْ ؛ وَذَلِكَ بِأَنَّ الله يَقُولُ : ﴿ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ (*) ﴾ » .

ابن أبى حاتم (٢) .

١/ ١٧١ ـ « عن ابن عمر قال : قال أبو بكر : ارْقُبُوا مُحَمَّدًا فِى أَهْلِ بَيْتِهِ » .

خ (٣) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى كتاب (الموت) : التعزية ، ج ١٥ ص ٧٤١ حديث ٤٢٩٥٧ (مسند الصديق) بلفظ : عن أبى بكر الصديق قال : قال موسى ـ عليه السلام ـ يا رب : ما لمن عزّى الثكلى ؟ قال : أظله بظلّى يوم لا ظل إلاّ ظلى .

وعزاه صاحب الكنز لابن شاهين فى الترغيب .

(*) سورة التوبة ، آية ١٢ .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، فى كتاب (الفتن) : فتن الخوارج ج ١١ ص ٢٩٦ حديث ٣١٥٥٨ (مسند الصديق) بلفظ : عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه كان فى عهد أبى بكر إلى الناس حين وجههم إلى الشام : إنكم ستجدون قوما محلوقة رءوسهم فاضربوا مقاعد الشيطان منهم بالسيوف ؛ فو الله لأن أقتّل رجلا منهم أحب إلىَّ من أن أقتل سبعين من غيرهم ؛ وذلك بأن الله تعالى يقول : ﴿ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ ﴾ .

وعزاه صاحب الكنز لابن أبى حاتم .

وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور ، فى (سورة التوبة) آية ١٢ ج ١٠ ص ١٣٧ ، وأخرجه ابن كثير أيضا فى تفسير هذه الآية ، ج ٤ ص ٥٩ .

(٣) الحديث فى صحيح البخارى ، فى (فضائل الصحابة) ج ٥ ص ٢٦ طبع الشعب ، قال : أخبرنى عبد الله بن عبد الوهاب ، حدثنا خالد ، حدثنا شعبة ، عن واقد قال : سمعت أبى يحدث عن ابن عمر ، عن أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ قال : « ارقبوا محمدا ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى أهل بيته » .

١ / ١٧٢ - « عن أبي بكر قال : طُوبَى لِمَنْ ماتَ فِي النَّأنَاتِ » .

ابن المبارك ، وأبو عبيد في الغريب ، حل [(١)] .

١ / ١٧٣ - « عن أبي بكر قال : مَا دَخَلَنِي إِشْفَاقٌ مِنْ شَيْءٍ ، وَلاَ دَخَلَنِي فِي الدِّينِ وَحْشَةٌ إِلَى أَحَدٍ بَعْدَ لَيْلَةِ الْغَارِ ، فَإِنَّ رَسُولَ الله - ﷺ - حِينَ رَأَى إِشْفَاقِي عَلَيْهِ وَعَلَى الدِّينِ قَالَ لِي : هَوِّنْ عَلَيْكَ ؛ فَإِنَّ الله - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ قَضَى لِهَذَا الأَمْرِ بِالنَّصْرِ وَالتَّمَامِ » .

ابن عساكر عن ابن عباس [(٢)] .

١ / ١٧٤ - « عن أبي بكر : أَنَّهُمَا لَمَّا انْتَهَيَا إِلى الْغَارِ إِذَا جُحْرٌ ، فَأَلْقَمَهُ أَبُو بَكْرٍ رِجْلَيْهِ وَقَالَ : يَا رَسُولَ الله : إِنْ كَانَتْ لَدْغَةٌ أَوْ لَسْعَةٌ كَانَتْ فِيَّ » .

ش ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ ، وأبو نعيم في الدلائل [(٣)] .

---

(١) الحديث في كتاب (الزهد) لشيخ الإسلام ابن المبارك ، في (الاعتبار والتفكر) ص ٩٥ حديث ٢٨١ بلفظ : أخبركم أبو عمر بن حيوية ، وأبو بكر الوراق قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد قال : سمعت طارق بن شهاب يقول : قال أبو بكر : « طوبى لمن مات في النأنأة » فسألت طارق عن النأنأة ؟ قال : أَرَاهُ عَنَى : في جدة الإسلام - أو قال : بدء الإسلام - .

قال ابن الأثير : أي : في بدء الإسلام حين كان ضعيفا قبل أن تكثر أنصاره والداخلون فيه (٤ / ١٢٧) .

والحديث أخرجه أبو نعيم من طريق عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد (١ / ٣٣) اهـ : محقق .

والحديث في كتاب (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) ترجمة أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - ج ١ ص ٣٣ قال : حدثنا أبي ، ثنا عبد الرحمن بن الحسن ، ثنا هارون بن إسحاق ، أنبأنا عبدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن طارق بن شهاب قال : قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - « طوبى لمن مات في النانات ، قيل : وما النانات ؟ قال : جدة الإسلام .

وانظر النهاية مادة (نأنأ) فقد ذكر الحديث ، وقال : أي في بدء الإسلام حين كان ضعيفا ، وقبل أن يكثر أنصاره والداخلون فيه ... يقال : نانات عن الأمر نأنأة : إذا ضعفت عنه وعجزت ، ويقال نأنأته ، بمعنى نهنهته: إذا أخرته وأمهلته .

(٢) الحديث في كنز العمال ، في كتاب (فضائل الصحابة) فضائل أبي بكر - رضي الله عنه - ج ١٢ ص ٤٨٦ حديث ٣٥٥٩٣ بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز لابن عساكر .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، في كتاب (المغازي) ما قالوا في مهاجر النبي - ﷺ - وأبي بكر وقدوم من قدم ، ج ١٤ ص ٣٣٤ حديث ١٨٤٦٦ قال : حدثنا وكيع ، عن نافع بن عمر ، عن رجل ، عن أبي بكر :=

١٧٥/١ ـ « عن عائشة قالت : قال أبو بكر : لَوْ رَأَيْتنِى وَرَسُولَ الله ـ ﷺ ـ إِذْ صَعِدْنَا الغَارَ ، فَأَمَّا قَدَمَا رسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَتَقَطَّرَتَا دمًا وأَمَّا قَدَمَاىَ فَعَادَتْ كَأَنَّهَا صفْوَانٌ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ لَمْ يَتَعَوَّدِ الْحِفْيَةَ » .

ابن مردويه (١) .

١٧٦/١ ـ « عن عمرو بن الحارث ، عن أبيه أن أبا بكر الصديق قال : « أَيُّكُمْ يَقرأُ سُورَةَ التَّوْبَة ؟ قَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، قَالَ اقْرأ ، فَلَمَّا بَلَغَ : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِه لاَ تَحْزَنْ ﴾ بَكَى ، وَقَالَ : أَنَا ـ وَالله ـ صَاحِبُهُ » .

ابن أبى حاتم (٢) .

١٧٧/١ ـ « عن يزيد بن هارون قال : خطب أبو بكر الصديق فقال فى خطبته: «يُؤْتَى بِعَبْد قَدْ أَنْعَمَ الله عَلَيْه وبَسَطَ لَهُ فِى الرِّزْق ، قَدْ أَصَحَّ بَدَنَهُ ، وَقَدْ كَفَرَ نِعْمَةَ رَبِّه ، فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَى الله ـ تعالى ـ فَيُقَالُ لَهُ : مَاذَا عَمِلْتَ لِيَوْمِكَ هَذَا ؟ وَمَا قَدَّمْتَ لِنَفْسِكَ؟ فَلاَ يَجِدُهُ قَدَّمَ خَيْرًا ، فَيَبْكِى حَتَّى تَنْفَدَ الدُّمُوعُ ثُمَّ يُعَيَّرُ وَيَخْزَى بِمَا ضَيَّعَ مِنْ طَاعَةِ الله ، فَيَبْكِى

= أنهما لما انتهيا قال : إذا جحر ، قال : فألقمه أبو بكر رجله فقال : يا رسول الله : إن كانت لدغة أو لسعة كانت بى » .

قال المحقق : أورده الهندى فى الكنز ٨/ ٣٢٩ من طريق ابن أبى شيبة ولفظ : (رجليه) .

(١) الحديث فى كنز العمال فى كتاب (الهجرتين) من قسم الأفعال ج ١٦ ص ٦٦٢ رقم ٤٦٢٨٣ الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز (لابن مردويه) .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال ، فى كتاب (الهجرتين فى قسم الأفعال) ج ١٦ ص ٦٦٢ رقم ٤٦٢٨٤ : عن عمرو بن الحارث ، عن أبيه أن أبا بكر الصديق قال : « أيكم يقرأ سورة التوبة ؟ قال رجل : أنا ، قال : اقرأ ، فلما بلغ : ﴿ إذ يقول لصاحبه لا تحزن ﴾ بكى وقال : أنا ـ والله ـ صاحبه » .

من رواية ابن أبى حاتم .

وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور « تفسير سورة التوبة آية (٤٠) إلا تنصروه فقد نصره الله ... الآية » ج ٤ ص ٢٠٢ .

الدَّمَ ، ثُمَّ يعير ويَخْزَى حَتَّى يَأكُلَ يَدَيْه إلَى مِرفَقَيْه ، ثُمَّ يُعيرُ ويَخـزَى بمَا ضَيَّعَ منْ طَاعَة الله فَيَنْتَحِبُ حَتَّى تَسقُطَ حَدَقَتَاهُ عَلَى وَجْنَتَيْه ، وكُلٌّ وَاحد منْهُمَا فَرْسَخٌ فِي فَرْسَخ ، ثُمَّ يُعيرُ وَيَخْزَى حَتَّى يَقولَ : يَا رَبِّ : ابْعَثْنِي إلَى النَّار وَأَرحْنِي منْ مَقَامِي هَذَا ، وَذَلكَ قَوْلُهُ : ﴿ أَنَّهُ مَنْ يُحَادد الله وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالدًا فيهَا ذَلكَ الخزْيُ العَظيمُ(*) ﴾ .

أبو الشيخ [1] .

١/ ١٧٨ ـ « عن ابن عمر قال : جاء رجلٌ إلى أبى بكر فقال : أرأَيْتَ الزِّنَى بِقَدَر ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إنَّ الله قَدَّرَهُ عَلَيَّ ثُمَّ يُعَذِّبُنِي . قَالَ : نَعَمْ يَا بْنَ اللَّخْنَاء ، أَمَا وَالله لَوْ كَانَ عنْدى إنْسَانٌ لأَمَرْتُهُ أَنْ يَجَأَ أنْفَكَ » .

ابن شاهين ، واللالكائى معا فى السنة [2] .

١/ ١٧٩ ـ « عَنْ عَلِيِّ بن كثير قال : قال أبو بكر لأبى عبيدة بن الجراح : «هَلُمَّ أُبايعْكَ ؛ فَإنِّي سَمعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إنَّكَ أَمينُ هَذه الأُمَّة ، فَقَال أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ : أَنْ أُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلٍ أَمَرَهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فَأَمَّنَا حَتَّى قُبضَ » .

(*) انظر الدر المنثور للسيوطى (تفسير سورة التوبة ، آية ٦٣) وأولها « ألم يعلموا أنّه من يحادد الله ورسوله فأن... » الآية .

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى (فضل سورة التوبة) ج ٢ ص ٤١٨ رقم ٤٣٩١ من رواية أبى الشيخ ، عن يزيد ابن هارون قال : خطب أبو بكر الصديق فى خطبته : يؤتى بعبد أنعم الله عليه وبسط له فى الرزق ... إلى آخر الحديث .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، فى (الفصل السابع فى الإيمان بالقدر) ج ١ ص ٣٣٤ رقم ١٥٣٧ من رواية ابن شاهين واللالكائى معًا فى السنة ، عن ابن عمر ، قال : جاء رجل إلى أبى بكر قال : أرأيت الزنى بقدر ؟ قال: نعم ، قال : الله قدره ثم يعذبنى به . قال: « نعم يا بن اللخناء ، أما والله لو كان عندى إنسان لأمرته أن يجأ أنفك » .

فى النهاية مادة (لخن) قال : فى حديث ابن عمر : « يا بن اللخناء » هى المرأة التى لم تختن ، وقيل : اللخن : النتن ، وقد لخن ، السقاء يلخن ، وفى المعجم الوسيط : يقال : لَخِنَ الرجُلُ ، ولخنت المرأة : أنتنت أرفاغهما، ولخن الرجل : قبح كلامه ، فهو ألخن ، وهى لخناء ... ويقال فى السب : يا بن اللخناء اهـ : المعجم الوسيط . ومعنى (يجأ) : يضرب اهـ : المعجم الوسيط .

ابن شاهين ، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات [1] .

١/ ١٨٠ ـ « عَن الحسن قـال : قال أبو بكـر الصديق : كُـنَّا نَقْرَأُ : (لاَ تَرْغَـبُـوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ) » .

رستة : في الإيمان [2] .

١/ ١٨١ ـ « عَن القـاسم بن عبـد الرحمن قـال : جاء رجل إلى أبي بكر الصـديق بابن له فـقـال : يَا أَبَا بَكْرٍ : هَـذَا ابْـنِي وَهُوَ يَنْتَـفِي مِنِّـي ، فَـقَـالَ أَبُو بَكْرٍ : ابْـنُكَ وُلِدَ عَلَى فراشكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ : فَـقَامَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يَضْرِبُ رَأْسَـهُ بِالدِّرَّةِ وَيَقُولُ : (إِنَّ الشَّيْطَانَ فِي الرَّأْسِ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ فِي الـرَّأْسِ) ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : (كُفْـرٌ بِاللهِ ادِّعَاءُ نَسَبٍ لاَ يُعْلَمُ ، أَوْ تَبَرُّؤٌ من نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ) » .

رستة [3] .

---

(١) الحديث في كنز العمـال ، في كتاب (الخلافة مع الإمـارة) من قسـم الأفعال ، الباب الأول في خـلافة الخلفاء (خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ٥ ص ٥٩٠ رقم ١٤٠٥٢ من رواية ابـن شاهين وأبي بكر الشافعي في الغيلانيات وابن عساكر ، عن علي بن كـثير ، قال أبو بكر لأبي عـبيدة : هلم أبايعك فإني سـمعت رسـول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : « إنك أمين هذه الأمة ... » إلى آخر الحديث .

(٢) هذا الأثر في كنز العمال ، في كتاب (الدعوى) من الإكمال ، قسم الأفعال ، ج ٦ رقم ١٥٣٦٧ نفي النسب ـ مسند الصديق) عن الحسن قال : قال أبو بكر الصديق : كنا نقرأ : (لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم) .
وعزاه إلى رستة في الإيمان .
وانظر تفسير القرطبي لقوله تعالى في سورة الأحزاب : ﴿ ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ﴾ الآية : ٥ .
المسألة السادسة : روى الصحيح عن سعد بن أبي وقاص وأبـي بكرة كلاهما قال : سـمعته أذناي ووعاه قلبي ، محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة علية حرام » .

(٣) الحديث في كنز العمال ، في كتاب (الدعوى) من قسم الأفعال « آداب الدعوى » من « نفي النسب » مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ من رواية رستة ، عن القاسم بن عبد الرحمن قال : « جاء رجل إلى أبي بكر الصديق بابن له فـقال ... » إلى آخـر الحديث ، ج ٦ ص ٢٠٧ رقم ١٥٣٦٨ وفي نفـس الجزء والصـفحـة برقم ١٥٣٧٠ من رواية ابن سعد وهناد ، عن مسروق قال : قال أبو بكر الصديق : « كفر بالله تبرؤٌ من نـسب وإن دق ، وكفر بالله ادعاء نسب لا يعلم » .
وانظر الحديث السابق .

١/ ١٨٢ ـ « عَنْ عبد الرحمن بن جبير بن نفير أن أبا بكر الصديق لما جهز الجيوش إلى الشام قال لهم : إِنَّكُمْ تَقْدُمُونَ الشَّامَ وَهِيَ أَرْضٌ شَبِيعَةٌ ، وَإِنَّ الله مُمَكِّنُكُمْ حَتَّى تَتَّخِذُوا فِيهَا مَسَاجِدَ ، فَلاَ يَعْلَمُ الله أَنَّكُمْ إِنَّمَا تَأْتُونَهَا تَلَهِّيًا ، وَإِيَّاكُمْ وَالأَشَرَةَ » .

ابن المبارك (١) .

١/ ١٨٣ ـ « عَنْ عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبا بكر مر بعبد الرحمن بن أبي بكر يُمَاظُّ جَارًا لَهُ ، فقال : لاَ تُمَاظَّ جَارَكَ ؛ فَإِنَّ هَذَا يَبْقَى وَيَذْهَبُ النَّاسُ » .

ابن المبارك ، وأبو عبيدة في الغريب ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢) .

١/ ١٨٤ ـ « عَنْ أَنس : عن أبي بكر الصديق قال في قوله : (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ) قَالَ : صَيْدُهُ مَا حَوَيْتَ عَلَيْهِ ، وَطَعَامُهُ مَا لُفِظَ إِلَيْكَ » .

---

(١) الحديث في كتاب (الزهد) لابن المبارك في (باب : فضل المشي إلى الصلاة والجلوس في المسجد وغير ذلك) ص ١٤١ رقم ٤١٧ قال : أخبركم أبو عمر بن حيوية ، وأبو بكر الوراق قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أن أبا بكر الصديق لما جهز الجيوش إلى الشام قال لهم « إنكم تقدمون الشام وهي أرض شبيعة ، وإن الله ـ تعالى ـ ممكنكم حتى تتخذوا فيها مساجد ، فلا يعلم الله أنكم إنما تأتونها تلهيًا ، وإياكم والأشر » .

وقال المحقق في معنى كلمة « شبيعة » : لعلها كثيرة الخيرات ؛ يقال : رجل شبيع العقل ، أي : وافره .

(٢) الحديث في كتاب (الزهد) لابن المبارك ، في (باب : ما جاء في الشح) ص ٢٤٤ رقم ٦٩٩ قال : أخبركم أبو عمر بن حيوة قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا عبد الله بن عمر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه أن أبا بكر مر بعبد الرحمن بن أبي بكر وهو يماظ جارًا له ، قال : « لا تماظَّ جارك ، فإن هذا يبقى ويذهب الناس » .

وقال محققه : (المماظة) : المنازعة والمخاصمة مع طول اللزوم .

والحديث في مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي ، في (باب : ما جاء في حفظ الجار وحسن مجاورته من الفضل) ص ٤٠ قال : حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إسحاق الفلوسي ، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثنا محمد بن فليح ، عن عبد الله بن عمر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، أن أبا بكر الصديق ـ ﷺ ـ مر بعبد الرحمن ابنه وهو يماري جارًا له في قسم ، فقال له أبو بكر : « لا تمار جارك ؛ فإن هذا يبقى ويذهب الناس » .

والحديث أورده كنز العمال ج ٩ ص ١٨٣ رقم ٢٥٦٠٤ في باب (حقوق تتعلق بصحبة الجار) .

أبو الشيخ ، وابن مردويه [١] .

١ / ١٨٥ ـ « عَنْ عكرمة أن أبا بكر الصديق قال في قوله : ﴿ أُحلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ ﴾ قال : صَيْدُ الْبَحْرِ : مَا تَصْطَادُهُ أَيْدِينا (وطَعَامُهُ) ما لاَثَهُ الْبَحْرُ ، وَفِى لَفْظٍ : طَعَامُهُ مَيْتَتُهُ » .

عب ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن أبى حاتم وأبو الشيخ [٢] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى (فضل القرآن الكريم) : فضل سورة المائدة ، ج ٢ ص ٩٧٧ رقم ٤٣٤٦ (مسند أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ) من رواية أبى الشيخ وابن مردويه ، عن أنس ، عن أبى بكر الصديق فى قوله تعالى: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه ﴾ قال : « صيده ما حَوَيْتَ عليه ، وطعامه ما لفظه إليك » .
وقال المحقق : أبو الشيخ : عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان الأصبهانى الأنصارى ، ويعرف : بأبى الشيخ: أبو محمد ـ محدث مؤرخ ولد فى سنة ٢٧٤ وتوفى سنة ٣٦٩ هـ ، من مؤلفاته : التفسير (معجم المؤلفين ٦/ ١١٤) .
وفى تفسير ابن كثير (تفسير سورة المائدة) ج ٢ ص ١٨٩ تفسير الآية ٩٦ وهى : ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعًا لكم ﴾ .
قال : قال ابن أبى طلحة ، عن ابن عباس ـ وفى رواية عنه ـ وسعيد بن جبير وغيرهم فى قوله تعالى : ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ يعنى ما يصطاد منه طريًا (وطعامه) ما تزود منه مليحًا يابسًا ، وقال ابن عباس فى الرواية المشهورة عنه : « صيده ما أخذ منه حيًا ، وطعامه ما لفظه » وهكذا ما روى عن أبى بكر الصديق وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر ، وأبى أيوب الأنصارى ـ ﷺ ـ وغيرهم .
ومعنى (حَوَيْتَ عليه) : قبضت عليه ا هـ : المعجم الوسيط .
(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والتصويب من الكنز .
وما فى المصنف كتاب (المناسك) باب : الحيتان ، ج ٤ ص ٥٠٥ رقم ٨٦٦١ قال : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة قال : قال أبو بكر : طعام البحر كل ما فيه ، قال عمرو : فذكرته لأبى الشعثاء ، فقال : ما كنا نتحدث إلا أن طعامه مالح ، وإنا لنكره الطافى معه ، فأما ما حسر عنه الماءُ فكل .
وهذا الأثر أيضا فى تفسير الطبرى (تفسير سورة المائدة) الآية ٩٦ قوله تعالى : ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعًا لكم وللسيارة ﴾ ج ٧ ص ٤٢ بلفظ : حدثنا سعيد بن الربيع قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ـ وسمع عكرمة يقول ـ : قال أبو بكر : « وطعامه متاعًا لكم وللسيارة » قال : هو كل ما فيه ، وعنى بالبحر فى هذا الموضع الأنهار كلها ، والعرب تسمى الأنهار بحاراً ، كما قال تعالى : « ظهر الفساد فى البر والبحر » فتأويل الكلام : أحل لكم أيها المؤمنون طرى سمك الأنهارالذى صدتموه فى حال حلكم وحرمكم ، وما لم تصيدوه من طعامه الذى قتله ثم رمى به إلى ساحله ، واختلف أهل التأويل فى معنى قوله : « وطعامه » فقال بعضهم : عنى بذلك ما قذف به إلى ساحله ميتًا ، نحو الذى قلنا فى ذلك . =

١٨٦/١ - « عن ابن عباس قال : خطب أبو بكر الناس فقال : (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ) قال : وطعامه : ما قذف به » .

عبد بن حميد ، وابن جرير (١) .

١٨٧/١ - « عن أبي الطفيل أن أبا بكر الصديق سئل عن مَيْتَةِ البَحْرِ ، فقال : هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

قط في العلل وصححه ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ق (٢) .

١٨٨/١ - « عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : خطب أبو بكر الناس

= ومعنى « لاثه » : أماته ولفظه (كنز ٢/ ٣٩٨) .

والحديث في كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٩٨ رقم ٤٣٤٧ بلفظ : عن عكرمة أن أبا بكر الصديق قال في قوله تعالى : « أحل لكم صيد البحر وطعامه » قال : صيد البحر : ما تصطاده أيدينا ، وطعامه : ما لاثه البحر ، وفي لفظ : طعامه : كل ما فيه ، وفي لفظ : طعامه مَيْتَتُه وعزاه إلى : عب ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ .

(١) الحديث في تفسير الطبري ، في تفسير « سورة المائدة ، آية ٩٦ » قوله تعالى : ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعًا لكم ﴾ ج ٧ ص ٤٢ بلفظ : حدثنا ابن حميد قال : ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن سماك قال : حدثت عن ابن عباس قال : خطب أبو بكر الناس فقال : « أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعًا لكم » وطعامه : ما قذف به .

وفي كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٩٨ رقم ٤٣٤٨ بلفظه .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، في كتاب (الطهارة) باب : التطهير بماء البحر ، ج ١ ص ٤ قال : أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشر - ببغداد - ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا الحسن بن علي بن عفان ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن عمر بن دينار ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن أبا بكر - ﷺ - سئل عن ميتة البحر ، فقال : « هو الطهور ماؤه الحلال ميتته » .

وانظر نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار كتاب (الطهارة) أبواب المياه ج ١ ص ١٤ ، ١٥ حديث رقم : ١ ، وقال في صفحة ١٥ : وعن أبي بكر الصديق ، عند الدارقطني ، وفي إسناده عبد العزيز بن أبي ثابت ، وهو كما قال الحافظ : ضعيف ، وصحح الدارقطني وقفه ، وابن حبان في الضعفاء .

وفي كنز العمال ج ٢ ص ٣٩٨ رقم ٤٣٤٩ بلفظه .

فقال فى خطبته : قَـالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : يَاأَيُّها النَّاسُ : لاَ تَتَّكلُوا عَلَى هَذه الآيَة : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ إِنَّ الدَّاعِرَ لَيَكُونُ فِي الْحَيِّ فَلاَ يَمْنَعُونَهُ فَيَعُمَّهُمُ الله بِعِقَابٍ » .

ابن مردويه [1] .

١/ ١٨٩ ـ « عن أبى بكر الصديق قال : سَأَلْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ عَنْ كَفَّارة أَحْدَاثِنَا . فَقَالَ : (شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ الله) » .

أبو بكر الشافعى فى الغيلانيات [2] .

١/ ١٩٠ ـ « عن أبى بكر الصديق أَنَّ بَرِيرَةَ أَهْدَتْ لَهُمْ لَحْمًا ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ أَنْ يَطْبُخُوا مِنْهُ ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ الله إِنَّمَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : الْهَدِيَّةُ لَنَا وَالصَّدَقَةُ عَلَيْهَا » .

أبو بكر الشافعى ، وابن النجار [3] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) من مسند أبى بكر الصديق ، ج ٣ ص ٦٨٠ برقم ٨٤٤٥ من رواية ابن مردويه : عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : خطب أبو بكر الناس فقال فى خطبته : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « يأيها الناس : لا تتكلوا على هذه الآية : ﴿ يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ إن الداعر ليكون فى الحى فلا يمنعوه فيعمهم الله بعقاب » .

وقال المحقق : الداعر : هو الخبيث المُفْسِدُ ، اهـ : النهاية ج ٢ .

وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور : تفسير الآية (١٠٥) من سورة المائدة ج ٧ ص ٢١٨ وكرره السيوطى .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، فى الفصل الرابع فى (فضل الشهادتين) ج ١ ص ٢٩٢ رقم ١٤١٢ من رواية أبى بكر الشافعى فى الغيلانيات ، عن أبى بكر الصديق قال : سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن كفارة أحداثنا قال: «شهادة أن لا إله إلا الله » .

(٣) الحديث فى كنز العمال ، فى كتاب (الزكاة) باب : فى السخاء والصدقة ، فصل فى المصرف ، ج ٦ ص٦٠٥ رقم ١٧٠٧٨ مسند الصديق من رواية أبى بكر الشافعى ، وابن النجار ، عن أبى بكر الصديق أن بريرة أهدت لهم لحمًا ، فأمرهم النبى ـ ﷺ ـ أن يطبخوا منه ، فقالوا : يا نبى الله إنما تُصدِّق به علينا ، فقال : «الهدية لنا والصدقة عليها » .

١/ ١٩١ ـ « عن جابر قال : أتيت أبا بكر أسألهُ فمنعنى ، ثم أتيته أسأله فمنعنى ، ثم أتيته أسألُه فمنعنى ، فقلت : إمّا أن يبخل وإما أن يعطى ، فقال : أينجلى ؟ وأىُّ دَاءٍ أدوأُ من البُخْلِ ؟ مَا أَتَيتَنى من مَرَّةٍ إلا وأنا أريدُ أَنْ أُعْطِيَكَ » .

ش ، خ ، م والمحاملى فى أماليه ق .

١/ ١٩٢ ـ « عن محمد بن المنكدر قال : أَخْبَرَنِى مَنْ رَأَى أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَاقِفًا عَلَى قُزَحَ » .

الأَزْرَقِى (١) .

١/ ١٩٣ ـ « عن مسروق أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَامَ عَلَى وِتْرٍ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ صَلَّى شَفْعًا حَتَّى يُصْبِحَ ، وحدث عن عِمَارَة ورافع بن خديج وأبى هريرة وأبى بكر مثل هذا » .

عب (٢) .

١/ ١٩٤ ـ « عن ابن سيرين قال : نُبِّئْتُ أَنَّ أَبَا بكر وعمر كانا يُعَلِّمَانِ الناسَ الإِسْلاَمَ : تعبدُ الله وَلاَ تُشْرِكُ به شَيْئًا ، وتُقيمُ الصَّلاَةَ التى افترض الله عليك لوَقْتِهَا ؛ فإنَّ فى تفريطهَا الهَلَكةَ ، وتؤدى الزَّكَاةَ طيبةً بِهَا نفسُكَ ، وتَصومُ رمضانَ ، وتَسمعُ وتَطيعُ لمن ولَّى الله الأَمْرَ » .

عب ، ش (٣) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى (باب : فى واجبات الحج ومندوباته) الوقوف بمزدلفة (مسند عمر ـ ﷺ ـ) ج٥ ص ٢١١ رقم ١٢٦٣٣ من رواية الأزرقى عن محمد بن المنكدر قال : « أخبرنى من رأى أبا بكر الصديق واقفًا على قزح » .

و (قزح) : هو القرن الذى يقف عنده الإمام بالمزدلفة ، ولا ينصرف للعدل والعلمية ـ كعمر ـ .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، فى كتاب (الصلاة) باب : الرجل يوتر ثم يستيقظ فيريد أن يصلى ، ج٣ ص ٣٢ رقم ٤٦٩٣ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن شيخ ، عن مسروق أنه قال : « إذا نام على وتر ثم استيقظ صلَّى شفعًا حتى يصبح » .

أقول : وفى الباب أحاديث كثيرة بهذا اللفظ ، والمعنى للسيدة عائشة ولابن عباس وطاوس وغيرهم .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، باب : (السمع والطاعة) ج ١١ ص ٣٣٠ رقم ٢٠٦٨٣ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : كان أبو بكر وعمر يأخذان على من دخل فى الإسلام فيقولان : تؤمن بالله ، لا تشرك به شيئًا ، وتصلى الصلاة التى افترض الله عليك لوقتها ، فإن فى تفريطها الهلكة، وتؤدى زكاة مالك طيبة بها نفسك ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت ، وتسمع وتطيع لمن ولى الله الأمر» قال : وزاد رجلاً مرة : تعمل لله ولا تعمل للناس .

١/ ١٩٥ ـ « عن إسماعيلَ بنِ أَبى خالدٍ أن أبا بكرٍ الصديقَ كان يقولُ (إذا دخل البيت) : بسم الله ، وعلى مِلَّةِ رسولِ الله ، وباليقينِ بالبعثِ بَعْدَ الْمَوتِ » .

عب [(١)] .

١/ ١٩٦ ـ « عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّديقِ قال : إن الله بنى جِنَانًا كُلُّها من ياقوت أحمَر ، أساسُها وأعَاليها شبِّكَت بالذَّهَبِ ، عليها سُتُورُ السُّنْدسِ والإسْتَبْرَقِ ، فكلُّ جَنَّة طولُهَا وعرضُها مائةُ عامٍ ، فِي كُل جنَّة مائةُ ألفِ قَصْرٍ ، في كلِّ قَصْرٍ قُبَّةٌ بَيضاءُ ، سَمَاؤُهَا زَبَرْجَدٌ أَخْضَرُ ، الأنهارُ تَطَّرِدُ فِي حيطَانِهَا ، والأشجارُ دَانيةٌ علَيْها ، تقول : هذه الجَنَّةُ صَاحِبها يَنْعَمُ لاَ يَبْأَسُ ، ويخلُد لا يموتُ ، لا تَبْلى ثيابهُ ، ولا يفنى شبَابُه ، قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « تلكَ جنانٌ بُنِيَتْ لِمَن صَامَ رمضانَ ، يَهَبُها الله لأهْلِها يومَ الفطرِ » .

ابن أبي الدنيا فى فضائل رمضان ، وزاهر فى تحفة عيد الفطر ،كر فى أماليه ، وفيه «النضر بن طاهر البصرى » ، قال البزار : لا يتابع على بعض حديثه ، وقال ابن عدى : ضعيف جدًا [(٢)] .

---

(١) هكذا جاء الحديث فى الأصل : « إذا دخل البيت » .

وفى الكنز ، ج ١٥ رقم ٤٢٩١٣ بلفظ : عن إسماعيل بن أبى خالد أن أبا بكر الصديق كان يقول : إذا أدخل الميتُ اللَّحدَ : « بسم الله ، وعلى ملة رسول الله ، وباليقين بالبعث بعد الموت » عب .

وفى المصنف كتاب (الجنائز) باب : القول حين يدلى الميت فى القبر ج ٣ ص ٤٩٧ رقم ٦٤٦٤ قال: عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن إسماعيل بن أبى خالد أن أبا بكر الصديق كان يقول إذا أدخل الميت اللحد : بسم الله وعلى ملة رسول الله ، وباليقين بالبعث بعد الموت .

و (إسماعيل بن أبي خالد) ترجمته فى أسد الغابة ج ١ رقم ١٢٦ ـ إسماعيل : رجل من الصحابة ، نزل البصرة ، إن كان محفوظًا ، وسماه فى أثناء حديثه « بإسماعيل بن أبى خالد » .

وفى تهذيب التهذيب ، ج ١ رقم ٥٤٣ ص ٢٩١ ذكر ترجمة باسم « إسماعيل بن أبى خالد الأحمسى مولاهم ، وبرقم ٥٤٤ ذكر ترجمة باسم إسماعيل بن أبى خالد الفدكى من أهل المدينة .

(٢) (النضر بن طاهر) أبو الحجاج البصرى ترجمته ، فى الكامل لابن عدى ، ج ٧ ص ٢٤٩٣ ضعيف جدًا ، يسرق الحديث ، ويحدث عمن لم يرهم ولا يحمل سنُّه أن يراهم .

١/ ١٩٧ ـ « عَن يَزيد بن السَّمَط ومحمد بن عبد الله التيمى ، عن أبى بكر الصديق ، عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : سَتُغَربلُونَ حتى تَصيروا فى حُثَالة فى قَومٍ قد مَرِجتْ عُهودُهُمْ ، وخَرِبَتْ أمانَاتُهُمْ ، قالوا : كَيفَ بنا يا رسول الله ؟ قَالَ : تعْمَلُونَ مَا تَعْرِفونَ ، وتَتركونَ ما تنكرون ، وتقولون : أحدٌ أحدٌ ، انْصُرْنَا ممَّنْ ظَلَمَنَا ، واكْفِنَا مَنْ بَغَى عَلَيْنَا » .

أبو الشيخ فى الفتن ، ويزيد بن السمط ضعيف [(١)] .

١/ ١٩٨ ـ « عن عبد الرحمن بن البَيْلمانى أن أبا بكرٍ قال فيما أوصى به عمر: من أدَّى الزَّكاةَ إلى غيرِ أَهْلها لم تُقبلْ زكاتُه ولو تصَدَّق بالدنيا جَميعًا ، ومَنْ صَامَ شَهرَ رمضانَ فى غيرِه لم يُقبلْ منه صَومٌ ولَوْ صَامَ الدَّهرَ أجْمَع » .

عب ، ش وابن البَيْلمانى ضعيف ، ولم يدرك أبا بكر [(٢)] .

= والنضر بن طاهر ، روى عن سويد بن حاتم ، اتهمه ابن عدى بسرقة الحديث ، وقيل : كان رجلاً صالحًا ، حدَّث بأحاديث لا يتابع عليها ، وتكلم فيه ابن أبى عاصم ، ورغم ذلك ذكره ابن حبان فى الثقات اهـ : تهذيب التهذيب ١٠/ ١٦٢ .

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٦٣ مسند الصديق كتاب (الفتن) من قسم الأفعال ـ فصل فى متفرقات فى الفتن ، رقم ٣١٤٦٨ بلفظ : عن يزيد بن السمط ، عن محمد بن عبد الله التيمى ، عن أبى بكر الصديق ، عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « سَتُغَرْبلُونَ حتى تصيروا فى حثالةٍ فى قومٍ قد مرجت عهودُهُمْ ، وخربت أماناتُهُمْ ، قالوا : كيف بنا يا رسول الله ؟ !.
قال : نعملون ما تعرفون وتَتركون ما تنكرون ، وتقولون : أحدٌ أحدٌ انصرنا ممن ظلمنا واكفنا مَنْ بَغَى علينا ».
(أبو الشيخ فى الفتن ، ويزيد بن السمط ضعيف) .
والحديث فى مجمع الزوائد ، ج ٧ ص ٢٨٣ لكنه عزاه إلى عمر بن الخطاب بلفظه .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه من لم أعرفهم .
وترجمة (يزيد بن السَّمَط) فى تقريب التهذيب للعسقلانى ، ج ٢ ص ٣٦٥ برقم ٢٦٢ قال : وهو يزيد بن السمط ، الصنعانى ، أبو السمط الدمشقى ، الفقيه ، ثقة ، أخطأ الحاكم فى تضعيفه ، من كبار التاسعة ، مات بعد الستين اهـ : تقريب التهذيب ، وانظر تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٣٣٣ ، ٣٣٤ رقم ٦٣٧ وانظر الميزان ج٤ ص ٤٢٧ رقم ٩٧٠٤ .

(٢) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف كتاب (الزكاة) باب : موضع الصدقة ، ودفع الصدقة فى مواضعها ، ج ٤ ص ٤٩ رقم ٦٩٣٤ قال : عبد الرزاق ، عن ابن المبارك ـ وهو أبو عبد الرحمن الخراسانى ـ عن =

١/ ١٩٩ - « عن عُرْوةَ قال : حَرَّق خالدُ بنُ الوليدِ ناسًا من أهل الرِّدَّة ، فقال عمر لأبى بكر : أَتَدَعُ هذا الَّذِى يُعذِّب بعذابِ الله ؟ ! فقال أبو بكر : لا أَشِيم سيفًا سلَّه الله عَلَى المُشْرِكين » .

(عب ، ش) (١) .

= هشام صاحب الدستوائى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الرحمن بن البَيْلَمانِى ، أن أبا بكر قال : فيما أوصى به عمر : من أدَّى الزكاة إلى غير أهلها لم تقبل زكاته ولو تصدق بالدنيا جميعًا ، ومن صام شهر رمضان فى غيره لم يقبل منه صومه ولو صام الدهر أجمع .

وفى المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الزكاة) باب : من قال : تدفع الزكاة إلى السلطان ، ج ٣ ص ١٥٧ قال: حدثنا كثير بن هشام ، ثنا هشام عن يحيى ، عن عبد الرحمن بن البيلمانى قال : قال أبو بكر الصديق فيما يوصى به عمر : « من أدى الزكاة إلى غير ولاتها لم تقبل منه زكاته وصدقته ولو تصدق بالدنيا جميعًا » .

والملحوظ أن ابن أبى شيبة أخرج الجزء الأول من الحديث دون بقيته وأشار إلى ذلك محقق مصنف عبد الرزاق ، فانظره .

وترجمة (عبد الرحمن بن البيلمانى) فى تهذيب التهذيب ج ٦ ص ١٤٩ ، ١٥٠ رقم ٣٠٣ وقال : هو عبد الرحمن بن البيلمانى مولى عمر ، قال أبو حاتم : عن عبد الرحمن بن أبى زيد هو ابن البيلمانى ، روى عن ابن عباس وابن عمر ، وابن عمرو ، ومعاوية ، وعمرو بن أوس ، وعمرو بن عبسة ، وعثمان بن عفان ، وسعيد بن زيد ، ومن التابعين : عن نافع بن جبير بن مطعم ، وعبد الرحمن بن الأعرج ، وقال ابن سعد : وهو من أخماس عمر بن الخطاب ، وقال عبد المنعم بن إدريس : هو من أبناء الذين كانوا باليمن ، وكان ينزل بحرا وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال الدارقطنى : ضعيف لا تقوم به حجة .

وترجمة (عبد الرحمن بن البيلمانى) أيضا فى تقريب التهذيب ج ٢ ص ٤٧٤ رقم ٨٨٥ وقال : هو عبد الرحمن البَيْلَمَانِىُّ مولى عمر ، مدنى ، نزل حران ، وهو ضعيف من السادسة .

(١) ما بين القوسين من الكنز .

والحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، باب (القتل بالنار) ج ٥ ص ٢١٢ رقم ٩٤١٢ بلفظ : عبد الرزاق، عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : حرَّق خالد بن الوليد ناسًا من أهل الردة ، فقال عمر لأبى بكر : أتدع هذا الذى يعذب بعذاب الله ؟ ! فقال أبو بكر : لا أشيم سيفا سلَّه الله على المشركين .

ومعنى : لا أشيم : أى لا أغمد .

والحديث فى كنز العمال ج ١٣ ص ٣٦٦ برقم ٣٧٠١٣ مسند الصديق ، باب خالد بن الوليد - رضي الله عنه - عن عروة قال : « حرق خالد بن الوليد ناسًا من أهل الردة ، فقال عمر لأبى بكر : أتدع هذا الذى يعذِّبُ بعذاب الله ؟ فقال أبو بكر : لا أشيم سيفًا سَلَّهُ الله على المشركين (عب ، ش ، وابن سعد) .

ومعنى (لا أشيمُ) أى : لا أغمده ، والشيْمُ من الأضداد ، يكون سَلاً وإغمادًا ، النهاية ٢/ ٥٢١ .

١/ ٢٠٠ - « عن معمرٍ ، عن عبد الكريم قال : أُتِيَ أبو بكرٍ برأسٍ فقال : بَغَيْتُم» .

عب ، ق [١] .

١/ ٢٠١ - « عن معمر ، عن الزهري ، قال : لَمْ يؤتَ النبيُّ - ﷺ - برأسٍ ، وأُتِي أبو بكرٍ برأسٍ ، فقال : لا يؤتَى بِالجيف إِلى مدينةِ رسول الله - ﷺ - » .

(عب ، ق) [٢] .

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الجهاد) باب : السَّرايا وأردية الغزاة وحمل الرءوس ، ج ٥ ص ٣٠٦ رقم ٩٧٠١ عبد الرزاق عن معمر ، عن عبد الكريم قال : أُتِي أبو بكر برأسٍ فقال : بغيتم .

قال محققه : الكلمة الأخيرة في « ص » كأنها « يقسم » والصواب « بغيتم » كذا في سنن سعيد : أخرجه عن ابن المبارك ، عن معمر ٣ رقم ٢٦٣٦ .

وأخرجه « هق » أيضا من طريق ابن المبارك ٩/ ١٣٢ .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (السير) باب : ما جاء في نقل الرءوس ، ج ٩ ص ١٣٢ « قال : وحدثنا » عبد الله بن المبارك ، عن معمر (عن عبد الكريم الجزري أنَّه حدَّثه أن أبا بكر الصديق - ﷺ - أتي برأس فقال : بغيتم « قال : وحدثنا عبد الله عن معمر » . حدثني صاحب لنا عن الزهري قال : لم يحمل إلى النبي - ﷺ - رأس إلى المدينة قط ولا يوم بدر ، وحمل إلى أبي بكر - ﷺ - رأس فكره ذلك ،قال : وأول من حملت إليه الرءوس عبد الله بن الزبير .

قال الشيخ : والذي روى أبو داود في المراسيل ، عن عبد الله بن الجراح ، عن حماد بن أسامة ، عن بشير بن عقبة ، عن أبي نضرة قال : لقى النبي - ﷺ - العدو . فقال: « من جاء برأس فله على الله ما تمنى » فجاءه رجلان برأسٍ فاختصما فيه ، فقضى به لأحدهما .

وذكر من أول من حملت إليه الرءوس معاوية بن أبي سفيان ، حمل إليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعي - ﷺ - صحابي جليل - كما هو مذكور في كتب التاريخ - واقتدى به ابن الزبير ، وقد تبرَّم من ذلك الصديق وقال : « لا تحمل الجيف إلى مدينة رسول الله - ﷺ - ولا إلى غيرها » .

(٢) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (كتاب الجهاد) باب السرايا ، وأردية الغزاة ، وحمل الرءوس ، ج٥ ص ٣٠٦ رقم ٩٧٠٢ .

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : « لم يؤت النبي - ﷺ - برأسٍ ، وأتى أبو بكرٍ برأسٍ ، فقال : لا يؤتى بالجيف إلى مدينة رسول الله - ﷺ - وأول من أتى برأس ابن الزبير .

وقال محققه : أخرجه سعيد عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن صاحب له ، عن الزهري بشيء من الاختصار ، ج٣ رقم ٢٦٣٥ هق ٩/ ١٣٢ .

وانظر الحديث الذى قبله .

١/ ٢٠٢ ـ « عن أبي بكر الصديق قال : من ماتَ وليسَ له ولدٌ ولا والدٌ فورثته كلالةٌ ، فَضَجَّ منه عَلِيٌّ ثُمَّ رَجَع إِلَى قَولِه » .

عبد بن حميد (١) .

١/ ٢٠٣ ـ « عن الزهرى أنَّ أبا بكرٍ قضى على عمرَ فى ابْنِه مع أُمِّه وقال : إنها أحقُّ به ما لم تَتَزَوَّجْ » .

عب (٢) .

١/ ٢٠٤ ـ « عن عكرمةَ قال : خاصمت امرأةُ عمرَ إلى أبي بكرٍ وكانَ طلَّقها ، فقال أبو بكرٍ : هى أَعْطَفُ وأَلْطفُ وأرحَمُ وأحْنَى وأرأف ، وهى أحقُّ بولدِها ما لم تَتَزَوَّج أَوْ يَكْبَر فيختارُ لِنَفْسه » .

عب ، ش (٣) .

---

(١) الحديث فى الكنز كتاب (الفرائض) : الكلالة ، ج ١١ ص ٧٨ رقم ٣٠٦٨٦ .
وهذا الأثر الشريف أخرجه السيوطى فى الدر المنثور (تفسير سورة النساء آية رقم ١٧٦) ج ٦ ص ٧٥٦ قال: وأخرج عبد بن حميد ، عن أبي بكر الصديق أنه قال : من مات وليس له ولد ولا والد فورثته كلالة ، فضج منه على ثم رجع إلى قوله .

(٢) الحديث : أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، باب (أى الأبوين أحق بالولد) ج ٧ ص ١٥٣ رقم ١٢٥٩٨ عبد الرزاق ، عن معمر ، قال : سمعت الزهرى يحدث أن أبا بكر قضى على عمر فى ابنه أنه مع امه ، وقال : أُمُّه ، أحق به ما لم تتزوج .

(٣) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، باب (أى الأبوين أحق بالولد) ج ٧ ص ١٥٤ رقم ١٢٦٠٠ عبدالرزاق ، عن الثورى ، عن عاصم ، عن عكرمة قال: « خاصمت امرأة عمر إلى أبي بكر ـ ﷺ ـ وكان طلقها ، فقال : هى أعطف ، والطف ، وأرحم ، وأحنى ، وأرأف ، وهى أحق بولدها ما لم تتزوج .
وقال محققه : وأخرج سعيد عن هشيم ، عن خالد ، عن عكرمة أن أبا بكر ـ ﷺ ـ قضى به لأمه ، وقال : ريحها ، وشمها ، ولطفها ، خير له منك ، رقم : ٢٢٥٨ .
والحديث فى كنز العمال كتاب (الحضانة من قسم الأفعال) مسند الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٥٧٦ برقم ١٤٢٠ عن عكرمة قال : خاصمت امرأة عمرَ إلى أبي بكر ـ وكان طلقها ـ فقال أبو بكر : هى أعطف والطف وارحم واحَنُّ وأرأف ، وهىَ أحق بولدها ما لم تتزوج أو يكبر فيختار لنفسه ، وعزاه إلى عبد الرزاق فى مصنفه .

١/ ٢٠٥ ـ « عن ابن عباس قال : طلَّق عمرُ بنُ الخطَّابِ امرأتَه الأنصاريَّةَ أُمَّ ابنِه عاصمٍ فَلَقِيَهَا تَحْمِلُهُ وقد فُطِمَ وَمَشَى ، فَأَخَذَ بِيَدِه لِيَنْتزِعَه منْهَا ، وقَالَ : أَنَا أَحَقُّ بابني منك ، فاختصما إلى أبي بكرٍ فقَضَى لها به وقال : رِيحُها ، وَحِرُّها ، وفِراشُهَا خيرٌ له مِنْك حتى يَشِبَّ ويَخْتَارَ لنَفْسِه » .

عب [١] .

١/ ٢٠٦ ـ « عن القاسمِ بن محمدٍ قال : أبصر عمرُ عاصمًا ابنه مع جدَّتِه ـ أمُّ أمِّه ـ فكأنه جاذَبها إيَّاه ، فلما رآه أبو بكر مقبلاً قال أبو بكر : مَهْ ، مَهْ ، هِيَ أحقُّ به ، فما راجَعه عمرُ الكَلامَ » .

مالك ، عب ، وابن سعد ، ش ، ق [٢] .

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف ، باب : (أي الأبوين أحق بالولد) ج ٧ ص ١٥٤ رقم ١٢٦٠١ أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عطاء الخراساني ، عن ابن عباس ، قال : « طلق عمر ابن الخطاب امرأته الأنصارية ـ أم ابنه عاصم ـ فلقيها تحمله بمحسر ، ولقيه قد فطم ، ومشى ، فأخذ بيده لينتزعه منها ، ونازعها إياه حتى أوجع الغلام وبكى ، وقال : أنا أحق بابني منك ، فاختصما إلى أبي بكر ، فقضى لها به ، وقال : « ريحها ، وحرها ، وفرشها خير له منك ، حتى يَشِبَّ ويختار لنفسه » .

وقال محققه : أخرج « ش » عن ابن المسيب أن أبا بكر قال : مسحها ، وحجرها ، وريحها خير له منك (الزيلعي ٣/ ٢٦٦) وأخرج سعيد عن الحسن أن أبا بكر قضى به لأمه وقال : إن ريحها وحجرها خير له منك، رقم ٢٢٥٨ .

(٢) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف ، باب : (أي الأبوين أحق بالولد) ج ٧ ص ١٥٥ رقم ١٢٦٠٢ عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد قال : أبصر عمر عاصمًا ابنه مع جدته ـ أم أمه ـ فكأنه جاذبها إيَّاه ، فلما رآه أبو بكر مقبلاً ، قال أبو بكر : هي أحق به ، قال : فما راجعه الكلام .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب(النفقات) باب : الأم تتزوج فيسقط حقها من حضانة الولد وينتقل إلى جدته ، ج ٨ ص ٥ بلفظه .

١/٢٠٧ ـ « عن عبـد الله بن عبد الله بن عُتبة قال : سئل أبو بكرِ الصديق عن رجلٍ زنى بامرأةٍ ثم يريدُ أن يَتَزَوَّجَها ، قال : ما مِن تَوْبَةٍ أفضلَ من أن يَتَزَوَّجَها ، خرجَا من سِفَاحٍ إلى نِكَاحٍ » .

عب [١] .

١/٢٠٨ ـ « عن نافعٍ قال : جاءَ رجلٌ إلى أبي بكرِ الصديقِ فذكر له أن ضَيْفًا له افْتَضَّ أُخْتَه استَكْرَهَهَا على نَفْسِها ، فَسَألَه فاعْتَرَفَ بِذَلِكَ ، فضربَه أبو بَكْرٍ الحدَّ ، ونَفَاه سنَةً إلى فَدَك ، ولم يَضْرِبها ولم يَنْفِها ؛ لأنه استَكْرَهَها ، ثم زَوَّجَها إيَّاه أَبُو بَكْرٍ وأدْخَلَه عَلَيْهَا » .

عب [٢] .

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف باب : (الرجل يزنى بامرأة ثم يتزوجها) ج ٧ ص ٢٠٤ رقم ١٢٧٩٥ عبدالرزاق عن شيخ من أهل المدينة قال : سمعت ابن شهاب يحدث عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : سئل أبو بكر الصديق ـ ﷺ ـ عن رجل زنى بامرأة ثم يريد أن يتزوجها ، قال : ما من توبة أفضل من أن يتزوجها ، خرجا من سفاح إلى نكاح .

(٢) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف باب : (الرجل يزنى بامرأة ثم يتزوجها) ج ٧ ص ٢٠٤ رقم ١٢٧٩٦ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال : جاء رجل إلى أبي بكر فذكر له أن ضيفًا له افتض أخته ، استكرهها على نفسها ، فسأله فاعترف بذلك ، فضربه أبو بكر الحد ، ونفاه سنة إلى فدك ، ولم يضربها ، ولم ينفها ؛ لأنه استكرهها ، ثم زوَّجَها إياه أبو بكر ، وأدخله عليها .
وقال محققه : أخرجه مالك ومن طريقه « هق » عن نافع عن صفية ، وأخرجه « هق » من طريق ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر ٨/٢٢٣ وقد اختلف الرواة في سياق القصة ، وعلق « هق » نحو هذه القصة في ٧/١٥٥ فذكر أن أبا بكر نفاهما .

١/ ٢٠٩ - « عن أبي سعيدِ الخدري أن أبا بكرٍ الصديق - رضي الله عنه - ضربَ في الخَمْرِ بِالنَّعْلَيْن أَرْبعين » .

عب [١] .

١/ ٢١٠ - « عن أبي عون الثَّقَفي محمد بن عبيد الله عن رجل لم يسمه قال : سجد أبو بكر حين جاءَه فتحُ اليَمَامَةِ » .

عب ، ش ، ق [٢] .

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف ، باب (حد الخمر) ج ٧ ص ٣٧٩ رقم ١٣٥٤٦ بلفظ : عبد الرزاق، عن الثوري ، عن زيد العمي ، عن أبي صديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدري أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - « ضرب في الخمر بالنعلين أربعين » .

وترجمة (زيد العمي) : في ميزان الاعتدال برقم ٣٠٠٣ وقال : زيد بن الحواري العمي أبو الحواري البصري، قاضي هراة .

قال ابن معين : صالح ، وقال مَرَّة : لا شيء ، وقال مرة : ضعيف يكتب حديثه ، وقال أبو حاتم : ضعيف يكتب حديثه .

وقال الدارقطني : صالح ، وضعفه النسائي ، وقال ابن عدي : لعل شعبة لم يرو عن أضعف منه ، وقال السعدي : متماسك .

(٢) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف كتاب (فضائل القرآن) باب : سجود الرجل شكراً ، ج ٣ ص ٣٥٨ رقم ٥٩٦٣ عبد الرزاق عن الثوري عن أبي سلمة ، عن أبي عون قال : « سجد أبو بكر حين جاءَه فتح اليمامة» .

وقال المحقق : أخرجه « هق » من طريق مسعر عن أبي عون عن رجل ، ج ٢ ص ٣٧١ .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في سجدة الشكر ج ٢ ص ٤٨٣ بلفظ : حدثنا وكيع قال: ثنا مسعر ، عن أبي عون الثقفي ، عن محمد بن عبد الله ، عن رجل لم يسمه أن أبا بكر لما فتح اليمامة سجد.

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : سجود الشكر ، ج ٢ص ٣٧١ بلفظ : (أخبرنا) أبو زكريا بن المزكي ، أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، أنبأ جعفر بن عون ، أنبأ مسعر عن أبي عون ، عن رجل « أن أبا بكر - رضي الله عنه - لما أتاه فتح اليمامة سجد » .

١/ ٢١١ - « عَن يحيى بن سعد أن أبا بكرِ الصـديق بعث الجيوشَ إلى الشامِ ، وبعث يزيد بنَ أبي سفـيان أمِيـرًا ، فقال له وهو يمشي أمـامه : إمَّا تركبُ ، وإمَّـا أن أنزِلَ ، قال أبو بكر : مـا أنا براكب وما أنت بنازل ، إني أَحْتَسِب خطاي هذه فـي سبيـل الله ، إنَّكَ ستجدُ قومًا زعموا أنهم حَبَّسوا أنفسَهُمْ في الصوامعِ فدَعْهُمْ وَمَا زَعَمُوا ، وستجـد قومًا قد قصُّوا عن أوساطِ رُءوسِهم من الشَّعر ونزلوا منه أمثالَ العصايب فاضربوا ما فحصوا عنه بالسيف، إني أوصيك بعشرة : لا تَقْتُلن امرأةً ، ولا صبيًا ، ولا كبيرًا هرما ، ولا تقطعنَّ شجرًا مثمرا ، ولا تَعْقِرن نَخْلاً ، ولا تَحْـرِقُها ، ولا تُخَرِّبَنَّ عامرًا ، ولا تَعقِـرنَّ شَاةً ، ولا بَقَرَةً إلاَّ لِمَأكَلَةٍ ، ولا تَجْبَنْ ، ولا تَغْلُلْ » .

عب ، ش ، ق [1] .

---

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الجهاد) باب : عقر الشجر بأرض العدو ، ج ٥ ص ١٩٩ رقم ٩٣٧٥ عبد الرزاق ، عن ابن جريج قـال : أخبرني يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصـديق بعث الجيوش إلى الشام وبعث أمراء ، ثم بعث يزيد بن أبي سفيان ، فقـال له وهو يمشي : إما أن تركب وإمَّا أن أنزل ، قال أبو بكر - رضوان الله عليه - : « ما أنا براكب ، وما أنت بنازل ... » الحديث .

والحديث أخـرجه ابن أبي شيبـة في مصنفه كتـاب (الجهاد) باب : مَنْ ينهى عن قـتله في دار الحرب ، ج ١٢ ص ٣٨٣ رقم ١٤٠٦٧ حدثنا محمد بن فضيـل ، عن يحيى بن سعيـد قال : حدثت أن أبا بكر بعث جيوشا إلى الشام ، فخرج يتبع يزيد بن أبي سفيان فقال : إني أوصيـك بعشر : لا تقتلن صبيا ، ولا امـرأة ، ولا كبيرًا هرما ، ولا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرًا ، ولا تعقرن شاة ، ولا بعيرًا إلا لمأكلة ، ولا تفرقن نخلا ولا تحـرقنه ، ولا تغلـل ، ولا تجبن .

والحديـث في السنن الكبرى للبيهـقي كتـاب (السيـر) باب : ترك قتل من لاقـتال فـيه من الرهبـان والكبيـر وغيـرهما ج ٩ ص ٨٩ بلفظ : أخـبرنا أبو أحـمد المهرجـاني ، أنبأ أبو بكر بن جـعفـر المزكي ، ثنا محـمد بن إبراهيم ، ثنا ابن بـكير ، ثنا مـالك ، عن يحـيى بن سـعيد « أن أبـا بكر الصـديق - رضي الله عنه - بعث جيـوشـا إلى الشام...» الحديث .

١ / ٢١٢ - « أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بنِ كعبِ بن مالكٍ، عن أبيه قال: كان معاذُ بنُ جبلٍ رجلاً سمحًا، شابًا جميلاً، من أفضلِ شبابِ قَوْمه، وكان لا يُمْسك شيئًا، فلم يزَل يَدَّانُ حتى أغْلَق ماله كله من الدين، فأتى النَّبيَّ - ﷺ - يطلُبُ إليه أن يسألَ له غُرَمَاءَه أن يَضَعُوا له فأبَوْا، فلو تَرَكوا لأحدٍ من أجلِ أحدٍ تركوا لمعاذٍ من أجلِ النبيِّ - ﷺ -، فباع النبى - ﷺ - كلَّ ماله فى دينهِ حتى قامَ معاذٌ بغيرِ شَىْءٍ، حتى إذا كَان عامُ فتحِ مكة بعثه النبى - ﷺ - على طائفةِ من اليمنِ أميرًا ليَجْبُرَهُ، فمكث معاذٌ باليمن أميرًا، وكان أولَ من تَجِر فى مالِ الله هُوَ، ومكث حتى أصابَ وحتى قُبِضَ النبى - ﷺ -، فَلَما قَدِمَ قال عمرُ لأبى بكر: أرسل إلى هَذَا الرجلِ فدع له مَا يعيشه وخذ سائره منه، فقال أبو بكر: إنَّمَا بَعثَه النبى - ﷺ - ليَجْبُرَه ولست بآخذ منه شيئًا إلا أن يُعْطِيَنى، فانطلق عمرُ إلى معاذٍ إذْ لم يعطه أبو بكر، فذكر ذلك عمرُ لمعاذ، فقال معاذٌ: إنما أرْسَلنى رسُول الله - ﷺ - ليَجْبُرنى، ولست بفاعلٍ، ثم لقىَ مُعاذٌ عمر فقال: قد أُطيعُكَ وأنَا فاعلٌ مَا أمرْتَنى به، إنى رأيت فى المنامِ أنِّى فِى حَوْمَةِ ماءٍ قد خَشيتُ الغَرَقَ فَخَلَّصْتَنى منه يا عمرُ، فأتى معاذٌ أبَا بَكْرٍ فذكر ذلك له، وحلف له أنَّه لم يكتُمه شيئًا حتى بَيَّنَ له سوطه، فقال أبو بكر: والله لا آخذه منك، قد وهبته لكَ، فقال عمر: هذا خير طابَ وحَلَّ، فخرج معاذٌ عند ذلك إلى الشامِ، فقال معمر: فأخبرنى رجلٌ من قريش، قال: سمعتُ الزهرى يقول: لما باع النبى - ﷺ - مالَ معاذٍ أوْقَفه للناسِ، فقال: من باع هذا شيئًا فهو بَاطِلٌ، فهو باطلٌ».

عب، وابن راهويه [1].

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف كتاب (البيوع) باب: المفلس والمحجور عليه، ج ٨ ص ٢٦٨ رقم ١٥١٧٧ بلفظه، مع خلاف يسير.

وقال محققه: أخرجه البيهقى من طريق أبى يوسف عن هشام بن عروة، ورواه من طريق الزبير بن المدينى عن هشام بلفظ آخر ٦/ ٦١.

١ / ٢١٣ ـ « عن ابن الزبير : أَنَّ أَبَا بكرٍ كان يجعل الجدَّ أَبًا » .

عب ، ش ، خ ، والدارمى ، قط ، ق [١] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، باب (فرض الجد) ج ١٠ ص ٢٦٣ رقم ١٩٠٤٩ أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال : سمعت من أبى يحدث أن ابن الزبير كتب إلى أهل العراق أن الذى قال له رسول الله ـ ﷺ ـ : « لو كنت متخذًا خليلا ـ حتى ألقى الله ـ سوى الله لاتخذت أبا بكرٍ خليلاً » كان يجعل الجدَّ أبًا .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الفرائض) باب : فى الجد من جعله أبًا ، ج ١١ ص ٢٨٩ برقم ١١٢٥٣ حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن فرات القزاز ، عن سعيد بن جبير قال : كتب ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة أنَّ أبا بكر كان يجعل الجدَّ أبًا .

وأخرج البخارى فى صحيحه كتاب(المناقب) باب : قول النبى ـ ﷺ ـ لو كنت متخذًا خليلاً ، ج ٥ ص ٥ قال : حدثنا سليمان بن حرب ، أخبرنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عبد الله بن مليكة قال : كتب أهل الكوفة إلى ابن الزبير فى الجد ، فقال : أما الذى قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلا لاتخذته » أنزله أبًا ، يعنى : أبا بكر .

وقد كرر هذا الحديث فى كتاب (الفرائض) انظر الفتح البارى ج ١٢ ص ١٨ .

والحديث فى سنن الدارمى كتاب (الفرائض) باب: قول أبى بكر فى الجد ، ج ٢ ص ٢٥٥ رقم ٢٩١٤ حدثنا مسلم ـ ثنا وهيب ـ ثنا أيوب عن ابن مليكة ، عن ابن الزبير « أن أبا بكرٍ جعل الجدَّ أبًا » .

والحديث فى سنن الدارقطنى كتاب (الفرائض) ج ٤ ص ٩٢ برقم ٧٩ نا على بن محمد المصرى ، نا إسحاق ابن إبراهيم بن جابر القطان ، نا عمر بن خالد ، نا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن أبى بردة ، عن مروان، عن عثمان بن عفان قال : « أشهد على أبى بكر الصديق أنه جعل الجدَّ أبًا » .

وقال شارحه : الحديث أخرجه الدارمى بسند صحيح إلى عثمان بن عفان أنَّ أبا بكر كان يجعل الجدَّ أبًا ، وفى لفظ له : أنه جعل الجد أبا إذا لم يكن دونه أب ، وأيضا بسندٍ صحيح عن ابن عباس أن أبا بكر كان يجعل الجدَّ أبا ، وأيضا بسند مسلم ، عن أبى سعيد الخدرى أن أبا بكرٍ الصديق جعل الجدَّ أبا ، وأيضا بسند صحيح إلى أبى موسى أن أبا بكر جعل الجدَّ أبًا ، وفى البخارى تعليقًا : وقال : أبو بكر وابن عباس وابن الزبير : الجدُّ أب ، انتهى .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الفرائض) باب : من لم يورث الإخوة مع الجد ، ج ٦ ص٢٤٦ « أخبرنا » أبو الحسن على بن محمد المقرى ، أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب =

١/ ٢١٤ ـ « عَن القاسمِ بن محمدٍ قال : جاءت جَدَّاتٌ إلى أبى بكر ، فأعطى الميراث أُمَّ الأمِّ دون أم الأبِ ، فقال له رجلٌ من الأنصار من بنى حارثة يقال له : عبد الرحمنِ بن سهلٍ : يا خليفةَ رسول الله : قد أعطيت الميراث التى لو أنَّها ماتَتْ لم تَرِثْها فجعل أبو بكر الميراثَ بينهما ، يعنى السدسَ » .

مالِك ، عب ، ض ، قط ، ق (١) .

= القاضي، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن أبى مليكة أن أهل الكوفة كتبوا إلى عبد الله بن الزبير يسألونه عن الجد ، فقال : أمَّا الذى قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « لو اتخذ أحدًا خليلا لاتخذته» فإنه أنزله أبا ـ يعنى أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ .

(١) الحديث فى موطأ مالك كتاب (الفرائض) باب : ميراث الجدة ج ٢ ص ٥١٣ قال : وحدثنى عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد أنه قال : أتت الجدتان إلى أبى بكر الصديق ، فأراد أن يجعل السدس للتى من قبل الأم ، فقال له رجل من الأنصار : أما إنك تترك التى لو ماتت وهو حيٌّ ، كان إياها يرث ، فجعل أبو بكر السدس بينهما .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ، باب : (فرض الجدات) ج ١٠ ص ٢٧٥ رقم ١٩٠٨٤ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد قال : جاءت جدات إلى أبى بكر ، فأعطى الميراث أم الأم دون أم الأب ، فقال له رجل من الأنصار من بنى حارثة يقال له عبد الرحمن بن سهل : يا خليفة رسول الله ! قد أعطيت الميراث التى لو أنها ماتت لم يرثها ، فجعل الميراث بينهما .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب (الفرائض) ج ٤ ص ٩٠ رقم ٧٢ قال : قرىء على أبى محمد بن صاعد ـ وأنا أسمع : حدثكم عبد الجبار بن العلاء ـ نا سفيان بن عيينة ، عن يحى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد قال: جاءت الجدتان إلى أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ فأعطى الميراث أم الأم ، دون أم الأب ، فقال له عبد الرحمن بن سهل بن حارثة ـ وقد كان شهد بدراً ـ أو قال مرة : رجل من بنى حارثة : يا أبا بكر يا خليفة رسول الله : أعطيت التى لو أنَّها ماتت هى لم ترثها ، فجعله بينهما ، وقد ذكر الحديث مرة أخرى بعد هذا الحديث ، فانظره .

والحديث أخرجه البيهقى فى سننه كتاب (الفرائض) باب : فرض الجدة والجدتين ، ج ٦ ص ٢٣٥ قال : أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهانى ، أنا على بن عمر الحافظ قال : قرىء على ابن صاعد : حدثكم أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن ، ثنا يوسف بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد أن جدتين أتتا أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أم الام وأم الأب ، فأعطى الميراث أم الأم دون أم الأب ، فقال له عبد الرحمن بن سهل أخو بنى حارثة ، يا خليفة رسول الله : قد أعطيت التى لو أنها ماتت لم يرثها ، فجعله أبو بكر بينهما ـ يعنى السدس ـ .

١/ ٢١٥ - « عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْد أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَضَى فى أَهْلِ الْيَمَامَةِ مِثْلَ قَوْلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ (وَرَّثَ الأحياءَ) الأَمْوات ، وَلَمْ يُوَرِّثْ الأَمْواتَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ » .

عب [١] .

١/ ٢١٦ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب عَنْ أَبِيه عَنْ جَدِّه قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لاَ يَقْتُلاَنِ الرَّجُلَ بِعَبْدِهِ ، كَانَا يَضْرِبَانه مائَةً ، وَيَسْجُنَانه سَنَةً ، وَيَحْرِمَانه سَهْمَهُ مِنَ الْمُسْلِمينَ سَنَةً إِذَا قَتَلَهُ مُتَعَمِّدًا » .

عب [٢] .

---

(١) فى نسخة قوله (ورب الإحساس) والتصويب من مصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ٢٩٨ ط المجلس العلمى ، فى كتاب (الفرائض) باب: الغرقى ، رقم ١٩١٦٧ ولفظه : قال عبد الرزاق ، وأخبرناه أيضا عن أبى الزناد ، عن خارجة بن زيد « أن أبا بكر قضى فى أهل اليمامة مثل قول زيد بن ثابت ، ورَّث الأحياءَ من الأموات ، ولم يورِّث الأموات بعضهم من بعض » .

وكان قد ذكر قبله مباشرة أثرا برقم ١٩١٦٦ من طريق أبى الزناد ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت أنه ورث الأحياء من الأموات ، ولم يورث الموتى بعضهم من بعض ، وكان ذلك يوم الحرة .

وقال محققه تعليقا على قوله : « أن أبا بكر قضى فى أهل اليمامة مثل قول زيد بن ثابت » : الصواب فى التعبير : أن زيدا قضى بأمر أبى بكر ...، كما فى « هق » ا هـ .

والأثر رواه البيهقى فى السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٢٢٢ ط الهند ، فى كتاب (الفرائض) باب : ميراث من عمى مونه ، من طريق أبى الزناد ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت قال : « أمرنى أبو بكر - ﷺ - حيث قتل أهل اليمامة أن يورث الأحياء من الأموات ، ولا يورث بعضهم من بعض » ا هـ .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٤٩١ ط المجلس العلمى ، فى كتاب (العقول) باب: الحرّ يقتل العبد عمدا ، برقم ١٨١٣٩ ولفظه : عبد الرزاق ، عن حميد بن رويمان الشامي ، عن الحجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو قال : كان أبو بكر وعمر لا يقتلان الرجل بعبده .. وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وفيه (مع المسلمين) بدل (من المسلمين) و (عمدا) بدل (متعمدا) وزاد قال : وأخبرنى أبى عن عبد الكريم أبى أمية مثله ، قال : ويؤمر بعتق رقبة ا هـ .

وقال محققه : أخرجه البيهقى من طريق عباد عن الحجاج مختصرا ، ومن طريق حفص عن الحجاج عن عمرو ابن شعيب مفصلا نحوه ، ٨/ ٣٧ ، ومن حديث على وعبد الله بن عمرو مرفوعا ، وضعَّف أسانيدها جميعا اهـ.

وانظر السنن الكبرى للبيهقى ٨/ ٣٦ ، ٣٧ ط الهند كتاب (الجنايات) باب : ما روى فيمن قتل عبده أو مَثَّلَ به .

١ / ٢١٧ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَذَكَرَ اسْمَ الله طَهُرَ جَسَدُهُ كُلُّهُ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله لَمْ يَطْهُرْ إِلاَّ مَا أَصَابَهُ الْمَاءُ » .

ش [١] .

١ / ٢١٨ ـ « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَلِيٍّ : أَكَرِهْتَ إِمَارَتِي ؟ قَالَ : لاَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنِّي كُنْتُ فِي هَذَا الأَمْرِ قَبْلَكَ » .

ش [٢] .

١ / ٢١٩ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : مَنْ كَانَ عَقْلُهُ فِي الْبَقَرِ فَكُلُّ بَعِيرٍ بِقَرَتَيْنِ ، وَمَنْ كَانَ عَقْلُهُ مِنَ الشَّاةِ فَكُلُّ بَعِيرٍ بِعِشْرِينَ شَاةً » .

عب ، ش عن عمرو [٣] .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٣ كتاب (الطهارات) في التسمية في الوضوء ، ولفظه : حدثنا خلف بن خليفة ، عن ليث ، عن حسين بن عمار ، عن أبي بكر قال : « إذا توضأ العبد فذكر اسم الله في وضوئه طهر جسده كله ، وإذا توضأ ولم يذكر اسم الله لم يطهر إلا ما أصابه الماء » .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٣ ص ٥١ كتاب (التاريخ) برقم ١٥٧٢٥ بلفظ : أخبرنا جسير بن محمد النميمي ، حدثنا جرير بن حازم ، عن مجالد ، عن عامر قال : قال أبو بكر لعلي : أكرهت إمارتي ؟ ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وهو في كنز العمال ، ج ٥ ص ٥٩٢ ط حلب كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول في خلافة الخلفاء : خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ مسند الصديق برقم ١٤٠٥٥ عن الشعبي بلفظ المصنف وتخريجه .

وترجمة (الشعبي) في تقريب التهذيب ج ١ ص ٣٨٧ ط بيروت ، برقم ٤٦ من حرف العين ، وفيها : عامر ابن شرحبيل الشَّعْبي ـ بفتح المعجمة ـ أبو عمرو ، ثقة مشهور ، فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة وله نحو من ثمانين .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٩ ط المجلس العلمي ، كتاب (العقول) مفرقا في موضعين : الأول ص٢٨٨ باب : (الدية من البقر) برقم ١٧٢٤٢ ولفظه : عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « من كان عقله في البقر فمئتا بقرة » قال : وقال أبو بكر ، « من كان عقله في البقر فكل بعير ببقرتين » وقال عمر بن الخطاب : « على أهل البقر مئتا بقرة » .

والثاني ص ٢٩٠ باب : الدية من الشاة ـ بالسند السابق ـ برقم ١٧٢٤٩ عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « من كان عقله من الشاة فألفا شاة » وقال أبو بكر : « من كان عقله من الشاة فكل بعير بعشرين شاة » وقال عمر بن الخطاب : « على أهل الشاء ألفا شاة » اهـ . =

١/ ٢٢٠ ـ « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَضَى أَبُو بَكْرٍ مَكَانَ كُلِّ بَعِيرٍ بَقَرَتَيْنِ » .

عب [١] .

١/ ٢٢١ ـ « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : قَضَى أَبُو بَكْرٍ فِي الحَاجِبِ إِذَا أُصِيبَ حَتَّى يَذْهَبَ شَعْرُهُ ، فَقَضَى فِيهِ بِمُوضِحَتَيْنِ عِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ » .

عب ، ش ، ق [٢] .

= ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٩ ص ١٣٣ برقم ٦٧٩٨ من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال أبو بكر : « من كان عقله في الشاء فكل بعير بعشرين شاة ، ومن كان عقله في البقر فكل بعير ببقرتين » .

وهو في كنز العمال ، ج ١٥ ص ١٠٣ ط حلب ، في (الديات) برقم ٤٠٢٦٩ مسند الصديق ، من طريق ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، عن أبي بكر : بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٩ ص ٢٩٣ ط المجلس العلمي ، برقم ١٧٢٦٤ عن معمر ، عن رجل ، عن عكرمة ، بلفظ المصنف ، وبرقم ١٧٢٦٥ عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبي بكر مثله اهـ .

وهو في كنز العمال ج ١٥ ص ١٠٣ ط حلب ، في (الديات) مسند الصديق ، برقم ٤٠٢٧٠ بلفظ المصنف وتخريجه ، وفيه (ببقرتين) بدل (بقرتين) .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٩ ص ٣٢١ ط المجلس العلمي ، في كتاب (العقول) باب : الحاجب ، برقم ١٧٣٨٢ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب ، بلفظ المصنف ، وفيه (موضحتين) بدون الباء في أولها و (عشرا) بدل (عشرين) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٩ ص ١٦١ كتاب (الديات) باب : الحاجبين ما فيهما ؟ برقم ٦٩٢١ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب ، بلفظ المصنف ، وفيه (عشر) بدل (عشرين) .

ورواه البيهقي في سننه ، ج ٨ ص ٩٨ الهند ، كتاب (الديات) باب : ما جاء في الحاجبين واللحية والرأس ، من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، بلفظ المصنف بدون (فقضى فيه) ، وفيه (عشر) بدل (عشرين) وقال : قال ابن وهب : وقال لي مالك ، فيهما الاجتهاد ، (قال الشيخ رحمه الله) : يحتمل أنه قضى في الحاجبين إذا أصيبا بإيضاح بأرش موضحتين أو بحكومة بلغت هذا المقدار ، مع أن الحديث منقطع لا حجة فيه اهـ .

وهو في كنز العمال ج ١٥ ص ١٠٣ ط حلب ، في (الديات) مسند الصديق ، برقم ٤٠٢٧١ بلفظ المصنف وتخريجه ، وفيه (عشر) بدل (عشرين) . =

١/ ٢٢٢ - « عَنْ عِكْرِمَةَ وطَاوُوسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَضَى فِى الأُذُنِ بِخَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الإِبِلِ ، وقَالَ : إِنَّمَا هُوَ شَيْنٌ لاَ يَضُرُّ سَمْعًا ، وَلا يَنْقُصُ قُوَّةً ، ويُغَشِّيهَا الشَّعْرُ والْعِمَامَةُ ، والْعِمَامَةُ (*) » .

عب ، ش ، ق (١) .

وفى النهاية فى مادة (أرش) : قد تكرر فيه ذكر الأَرْش المشروع فى الحكومات ، وهو الذى يأخذه المشترى من البائع إذا اطَّلَع على عيب فى المبيع ، وأروش الجنايات والجراحات من ذلك ؛ لأنها جابرة لها عما حصل فيها من النقص ، وسمى أرشا لأنه من أسباب النزاع ، يقال : أرشْت بين القوم : إذا أوقعت بينهم ا هـ .

وفى مادة (وضح) : وفى حديث الشجاج ذكر « الموضحة » فى أحاديث كثيرة ، وهى التى تُبْدِى وضَح العظم ، أى : بياضه ، والجمع : المواضح ، والتى فرض فيها خمس من الإبل : هى ما كان منها فى الرأس والوجه ، فأما الموضحة فى غيرهما ففيها الحكومة .

وفى مادة (حكم) فيه : « فى أرش الجراحات الحكومة » يريد الجراحات التى ليس فيها دية مقدرة ، وذلك أن يُجْرَح فى موضع من بدنه جراحة تشينه ، فيقيس الحاكم أرشها بأن يقول : لو كان هذا المجروح عبدا غير مشين بهذه الجراحة كانت قيمته مائة مثلا ، وقيمته بعد الشين تسعون فقد نقص عُشر قيمته ، فيوجب على الجارح عُشر دية الحر ؛ لأن المجروح حُرّا هـ .

(*) (والعمامة) مكرر .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، ج ٩ ص ٣٢٣ ، ٣٢٤ ط المجلس العلمى ، كتاب (العقول) باب : الأذن ، برقم ١٧٣٩١ عن طاووس أنه قال : قال أبو بكر : « فى الأذن خمسة عشر بعيرا يغيِّبها الشعر والعمامة » .

وبرقم ١٧٣٩٢ عن طاووس قال : « أول من قضى فى الأذن أبو بكر ، خمسة عشر من الإبل ، لا يضر سمعا ولا ينقص قوة ، يغيِّبها الشعر والعمامة » .

وبرقم ١٧٣٩٤ عن عكرمة : « أن أبا بكر قضى فى الأذن بخمسة عشر من الإبل ، وقال : إنما هو شين لا يضر سمعا ولا ينقص قوة ، يغيبها الشعر والعمامة » .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ٩ ص ١٥٣ فى كتاب (الديات) الأذن ما فيها من الدية ؟ برقم ٦٨٨٨ من طريق ابن جريج ، عن ابن طاووس ، عن أبيه قال : قال أبو بكر : « فى الأذن خمس عشرة ، من أجل أنه لم يضر سمعا ، ويغطيها الشعر والعمامة » .

ورواه البيهقى فى سننه ج ٨ ص ٨٥ ط الهند ، كتاب (الديات) باب : الأذنين ، عن طاووس وعكرمة أن عمر - رضي الله عنه - قضى فى الأذن بنصف الدية ، قال معمر : والناس عليه ، قال : وقضى فيها أبو بكر - رضي الله عنه - بخمس عشرة من الإبل » .

وهو فى كنز العمال ج ١٥ ص ١٠٣ ط حلب ، فى (الديات) مسند الصديق ، برقم ٤٠٢٧٢ بلفظ المصنف وتخريجه ، وفيه (ويغشاها) بدل (ويغشيها) .

١/ ٢٢٣ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب قَالَ : قَضَى أَبُو بَكْرٍ فِى الشَّفَتَيْنِ بِالدِّيَةِ ، مائَة من الإِبلِ ، وَقَضَى فِى اللِّسَانِ إِذَا قُطِعَ بِالدِّيَةِ إِذَا نُزِعَ مِنْ أَصْلِه ، وَإِنْ قُطِعَتْ أَسَلَتُهُ فَتَكَلَّمَ صَاحِبُهُ فَفِيه نصفُ الدِّيَة ، وَقَضَى فِى ثَدْي الرَّجُلِ إِذَا ذَهَبَتْ حَلَمَتُهُ بِخَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ، وَقَضَى فِى ثَدْيِ الْمَرْأَةِ بِعَشْرٍ مِنَ الإِبِلِ إِذَا لَمْ يُصِبْ إِلاَّ حَلَمَةَ ثَدْيِهَا ، فَإِذَا قُطِعَ مِنْ أَصْلِه خَمْسَ عَشْرَةَ ، وقَضَى فِى صُلْبِ الرَّجُلِ إِذَا كُسِرَ ثُمَّ جُبِرَ بِالدِّيَةِ كَامِلَةً إِذَا كَانَ لاَ يُحْبَلُ(*) لَهُ وَبِنِصْفِ الدِّيَةِ إِذَا كَانَ يُحْبَلُ لَهُ ، وَقَضَى فِى ذَكَرِ الرَّجُلِ بِدِيَتِه مائَة منَ الإِبِلِ » .

عب ، ش ، ق (١) .

(*) هكذا فى الأصل ، وفى مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبى شيبة « يحمل » بالميم بعد الحاء المهملة .

(١) الأثر رواه عبد الرزاق فى مصنفه مفرقا فى عدة مواضع ، ج ٩ ص ٣٤٣ وما بعدها ، ط المجلس العلمى ، كتاب (العقول) ففى باب الشفتين ، برقم ١٧٤٨٢ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر فى الشفتين بالدية مائة من الإبل » .

وفى باب اللسان ، ص ٣٥٨ برقم ١٧٥٥٩ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر فى اللسان إذا قطع بالدية إذا نزع من أصله ، وإذا قطعت أسلته فتكلم صاحبه ، ففيه نصف الدية » .

وفى باب ثدى الرجل والمرأة ص ٣٦٣ برقم ١٧٥٨٨ عن عمرو بن شعيب قال : قضى أبو بكر فى ثدى الرجل إذا ذهبت حلمته بخمس من الإبل وبرقم ١٧٥٩٤ عن عمرو بن شعيب قال: « قضى أبو بكر فى ثدى المرأة بعشر من الإبل إذا لم يصب إلا حلمة ثديها ، فإذا قطع من أصله فخمس عشرة من الإبل » .

وفى باب : الصلب ص ٣٦٦ برقم ١٧٦٠٤ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر فى صلب الرجل إذا كسر ثم جبر بالدية كاملة إذا كان لا يحمل له ، وبنصف الدية إذا كان يحمل له » .

وفى باب الذكر ص ٣٧٢ برقم ١٧٦٣٩ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر فى ذكر الرجل بديته مائة من الإبل » اهـ .

وكذلك أخرجه ابن أبى شيبة مفرقا فى مصنفه ، ج ٩ ص ١٧٣ وما بعدها كتاب (الديات) ففى ص ١٧٣ الشفتان ما فيهما ؟ برقم ٦٩٧٠ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر فى الشفتين بالدية مائة من الإبل».

وفى باب : اللسان ما فيه إذا أصيب ص ١٧٧ ، ١٧٨ برقم ٦٩٨٥ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر الصديق فى اللسان إذا قطع بالدية إذا أوعى من أصله ، وإذا قطع أسلته فتكلم صاحبه ففيه نصف الدية » وفى ص ٢٣١ ، ٢٣٢ الثديان ما فيهما ؟ برقم ٧٢٢٥ قال عمرو بن شعيب : « قضى أبو بكر فى ثدى الرجل إذا ذهبت حلمته بخمس من الإبل ، وقضى فى ثدى المرأة بعشر من الإبل إذا لم يصب إلا حلمة ثديها ، فإذا قطع من أصله فخمس عشرة من الإبل » . =

١/ ٢٢٤ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : إِذَا نَفَذَتِ الجائِفةُ فهي جائِفتَان » .

عب [١] .

= وفي ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ في الصلب كم فيه؟ برقم ٧٢١٦ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر في صلب الرجل إذا كسر ثم جبر بالدية كاملة إذا كان لا يحمل له ، وبنصف الدية إذا كان يحمل له » .

وفي ص ٢١٥ برقم ٧١٤٧ عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر في ذكر الرجل بديته مائة من الإبل » .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٨٨ ط الهند كتاب (الديات) باب : دية الشفتين ، عن عمرو بن شعيب قال : «قضى أبو بكر - ﷺ - في الشفتين بالدية مائة من الإبل » .

وفي باب : دية اللسان عن عمرو بن شعيب قال : « قضى أبو بكر - ﷺ - في اللسان إذا قطع بالدية إذا أوعى من أصله ، وإذا قطع فتكلم ففيه نصف الدية » .

وفي النهاية في مادة (أسل) : وفي كلام علي - ﷺ - « لم تجف لطول المناجاة أسلات ألسنتهم » هي جمع أسَلَة وهي طرف اللسان ، ومنه حديث مجاهد : « إن قطعت الأسلة فبين بعض الحروف ولم يبين بعضا يحسب بالحروف » .

أي : تقسم دية اللسان على قدر ما بقي من حروف كلامه التي ينطق بها في لغته ، فما نطق به لا يستحق ديته ، وما لم ينطق به استحق ديته ا هـ .

(١) في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣٦٨ ط المجلس العلمي ، في كتاب (العقول) باب : الجائفة ، برقم ١٧٦١٧ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل ، عن عكرمة (عن) ابن أبي (نجيح عن أبي) بكر قال : « إذا نفذت فهي جائفتان » .

وفي الباب روايات متعددة بألفاظ مختلفة حول هذا المعنى ، وانظر منها على الأخص رقم ١٧٦٢٨ ، ورقم ١٧٦٢٩ .

وقال محققه : الجائفة : هي التي تخرق حتى تصل إلى السفاق .

قلت : كذا في المطبوعة بالسين (السفاق) والصواب بالصاد المهملة ، وهو الجلد الأسفل دون الجلد الذي يسلخ ، وفسره ابن حزم بالتي نفذت إلى الجوف ا هـ .

وفي النهاية في مادة (جوف) : ومنه الحديث : « في الجائفة ثلث الدية » هي الطعنة التي تنفذ إلى الجوف ، يقال : جُفْتُه : إذا أصبت جوفه ، وأجَفْتُه الطعنة وجُفْتُه بها ، والمراد بالجوف هاهنا : كل ماله قوة مُحِيلةٌ كالبطن والدماغ ا هـ : نهاية .

وفي مادة (صفق) وفي حديث عمر - ﷺ - أنه سئل عن امرأة أخذت بأنثى زوجها فخرقت الجلد ولم تخرق الصفاق ، فقضى بنصف « ثُلُث الدية » الصِّفاق : جلدة رقيقة تحت الجلد الأعلى وفوق اللحم ا هـ : نهاية .

وانظر سنن البيهقي ٨/ ٨٥ ط الهند كتاب (الديات) باب : الجائفة .

١/ ٢٢٥ ـ « عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَضَى فِي الْجَائِفَةِ التي نَفَذَتْ بِثُلُثَي الدِّيَةِ إِذَا نَفَذَتِ الخِصْيَتَيْنِ كِلَيْهِمَا وَبَرأ صَاحِبُهُمَا » .

عب ، ش ، ص ، ق [١] .

١/ ٢٢٦ ـ « عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ فِي الْخِيَانَةِ : لاَ قَطْعَ فِيهَا » .

عب [٢] .

١/ ٢٢٧ ـ « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لاَ تَعْقِرُوا دَابَّةً وَإِنْ حَسَرَتْ » .

ش [٣] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٩ ص ٣٦٩ ط المجلس العلمي ، كتاب (العقول) باب : الجائفة ، برقم ١٧٦٢٣ ولفظه : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن شعيب ، عن ابن المسيب ـ أو غيره ـ أن أبا بكر قضى ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وزاد : قال : سفيان : لا أرى ، ولا تكون الجائفة إلا في الجوف ، سمعنا ذلك اهـ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٩ ص ٢١١ ، كتاب (الديات) باب : الجائفة كم فيها ، رقم ٧١٢٨ ، من طريق عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب أن قوما كانوا يرمون ، فرمى رجل منهم بسهم خطأ فأصاب بطن رجل فأنفذه إلى ظهره ، فدووى فبرأ ، فرفع إلى أبي بكر فقضى فيه بجائفتين .

وأخرجه البيهقي في سننه ، ج ٨ ص ٨٥ ط الهند ، كتاب (الديات) باب : الجائفة ، من طريق عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، بنحو ما سبق عند ابن أبي شيبة .

ورواه كذلك من طريق عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر ـ ﷺ ـ قضى في الجائفة التي نفذت بثلثي الدية اهـ .

وهو في كنز العمال ، ج ١٥ ص ١٠٤ ط حلب ، (الديات) مسند الصديق ، برقم ٤٠٢٧٥ بلفظ المصنف وتخريجه ، وفيه (ض) بالمعجمة ، بدل (ص) بالمهملة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١٠ ص ٢١٠ ط المجلس العلمي ، كتاب (اللقطة) باب : الخيانة ، برقم ١٨٨٦٢ من طريق ابن جريج بلفظ : المصنف .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٢ ص ٥٣٣ ، كتاب (الجهاد) ما قالوا في عقر الخيل ، برقم ١٥٥٢٣ ولفظه : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن عمرو بن قيس ، عن مغيرة بن زياد ، عن مكحول ، عن عبادة بن نسي قال : قال أبو بكر : « لا تعقروا دابة وإن حسرت » . =

١/ ٢٢٨ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ الرُّعِينِى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ شَيَّعَ جَيْشًا فَمَشَى مَعَهُمْ، فَقَالَ: الحَمْدُ لله الَّذِى اغْبَرَّتْ أَقدامُنَا فِى سَبِيلِ الله، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّمَا شَيَّعْنَاهُمْ فَقَالَ: جَهَّزْنَاهُمْ وشَيَّعْنَاهُمْ وَدَعَوْنَا لَهُمْ ».

ش، ق (١).

١/ ٢٢٩ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسَيِّبِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَكْرَهَانِ العَزْلَ، ويَأْمُرانِ النَّاسَ بِالغُسْلِ مِنْهُ ».

ش (٢).

١/ ٢٣٠ ـ « عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ شَرِيكًا لابْنِهِ فِى مَالٍ فَيَقُولُ أَبُوهُ

= وفى النهاية فى مادة (حسر): وفيه « ادعوا الله ـ عز وجل ـ ولا تَسْتَحْسِرُوا » أى: لا تملوا، وهو استفعال من حسر: إذا أعيا وتعب، يَحْسر حُسُوراً فهو حسير، ومنه حديث جرير: « ولا تَحْسرُ صاحبها » أى: لا يتعب ساقيها، وهو أبلغ، ومنه الحديث « الحَسِيرُ لا يُعْقرُ » هو المُعَى منها، فعيل بمعنى مفعول أو فاعل، أى: لا يجوز للغازى إذا حَسَرَتْ دابّتُهُ وأعيت أن يعقرها مخافة أن يأخذها العدو، ولكن يسيبها، ويكون لازما ومتعديا.

وترجمة (عُبَادَة بن نُسَيّ) فى تقريب التهذيب ١/ ٣٩٥ ط بيروت، برقم ١٢٨ من حرف العين، وفيها: عُبَادَة بن نُسَيّ ـ بضم النون وفتح المهملة الخفيفة ـ الكندى، أبو عمر الشامى، قاضى طَبَرِيَّةَ، ثقة، فاضل، من الثالثة، مات سنة ثمانى عشرة (أى بعد المائة).

وانظر ترجمته كذلك فى تهذيب التهذيب ٥/ ١١٣، ١١٤ ط الهند برقم ١٩٣ وكلها ثناء عليه.

وبهامشه: « نسى » فى الخلاصة والتقريب ـ بضم النون، وفتح السين المهملة الخفيفة، وتشديد التحتانية ـ.

(١) رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه، ج ٥ ص ٣٤٤، فى كتاب (الجهاد) ولفظه: حدثنا يحيى بن أبى بكير، نا شعبة عن أبى الفيض قال: سمعت بن جابر الرعينى عن أبيه أن أبا بكر شيع جيشا .. إلخ، وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير.

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٩ ص ١٧٣ ط الهند، كتاب (السير) باب: تشييع الغازى وتوديعه، من طريق شعبة باللفظ السابق مع اختلاف يسير.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه، ج ٤ ص ٢٢٠، كتاب (النكاح) من كره العزل ولم يرخص فيه، ولفظه: أبو بكر عن ابن فضيل عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر وعمر ... إلخ.

وذكر الأثر بلفظ المصنف وفيه (عنه) بدل (منه).

كُلْ مائَةَ دِينَارٍ مِنَ الْمَالِ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، قَالَ : قَضَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ حَتَّى يَحُوزَهُ مِنَ الْمَالِ وَيَعْزِلَهُ » .

عب ، ش [1] .

١/ ٢٣١ ـ « عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : كَانَ مَنْ مَضَى يُؤْتَى أَحَدُهُمْ بِالسَّارِقِ فَيَقُولُ : أَسَرَقْتَ ؟ قَالَ : لاَ ، أَسَرَقْتَ ؟ قَالَ : لاَ ، عِلْمِي أَنَّهُ سُمِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » .

عب ، ش [2] .

١/ ٢٣٢ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لَوْ لَمْ أَجِدْ لِلسَّارِقِ وَالزَّانِي وَشَارِبِ الْخَمْرِ إِلاَّ ثَوْبِي لأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتُرَ عَلَيْهِ » .

---

(١) في مصنف عبد الرزاق (لك) بدل (كل) .

والأثر رواه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٩ ص ١٠٧ ط المجلس العلمي ، في كتاب (المواهب) باب : الهبات ، برقم ١٦٥٣٠ ولفظه : « عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : سألته عن الرجل يكون شريكا لابنه في مال ، فيقول أبوه : لك مائة دينار من المال الذي بيني وبينك ، قال : « قضى أبو بكر وعمر أنه لا يجوز حتى يحوزه من المال ويعزله » .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٦ ص ٤٠ كتاب (البيوع والأقضية) من قال : لا تجوز الصدقة حتى تقبض ، برقم ١٦٤ من طريق معمر عن الزهري قال : « تصدق رجل بمائة دينار على ابنه ، وهما شريكان ، والمال في يدي ابنه ، قال : لا يجوز حتى يحوزها ، « قضى أبو بكر وعمر : إن لم يَحُزْ فلا شيء له » اهـ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١٠ ص ٢٢٤ ط المجلس العلمي ، في كتاب (اللقطة) باب : ستر المسلم ، برقم ١٨٩١٩ من طريق ابن جريج ، بلفظ المصنف ، وفيه (قل : لا) بدل (قال : لا) في المرتين ، وفيه كذلك (أبا بكر) بدل (أبو بكر) .

وقال محققه : تعقيبا على قوله (قل : لا) : كذا في المرادية وهو الصواب ، وفي « ص » « قال » وهو تحريف اهـ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٠ ص ٢٥ ، كتاب (الحدود) في الرجل يؤتى به فيقال : أسرقت ؟ قل: لا ، برقم ٨٦٢٩ من طريق ابن جريج عن عطاء يقول : « كان من مضى يؤتى بالسارق فيقول : أسرقت ؟ قل : لا ، ولا أعلم إلا سمى أبا بكر وعمر » .

وهو في كنز العمال ، ج ٥ ص ٥٦٨ ط حلب ، في كتاب (الحدود) من قسم الأفعال : ذيل الحدود ، برقم ١٣٩٨٩ بلفظ : المصنف وتخريجه وفيه (قل : لا) بدل (قال : لا) في المرتين .

عب ، ش [1] .

١/ ٢٣٣ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ : حَقٌّ عَلَى كُلِّ ذِى نِطَاقٍ الخُرُوجُ إِلَى العِيدَيْنِ » .

ش [2] .

١/ ٢٣٤ ـ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ خَرَجَ حِينَ تُوُفِّىَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَالَ : اجْلِسْ يَا عُمَرُ ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ج ١٠ ص ٢٢٧ ط المجلس العلمى ، كتاب (اللقطة) باب : ستر المسلم ، برقم ١٨٩٣١ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن يزيد ، عن محمد بن عبد الرحمن قال : قال أبو بكر الصديق : « لو لم أجد للسارق والزانى وشارب الخمر إلا ثوبى لأحببت أن أستره عليه » .

وهو فى كنز العمال ، ج ٥ ص ٥٦٨ ط حلب ، كتاب (الحدود من قسم الأفعال) ذيل الحدود ، برقم ١٣٩٩٠ بلفظ المصنف وتخريجه ، بزيادة (هاء) ضمير الغائب فى (أستر) .

(٢) فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٢ ص ١٨٢ كتاب (الصلوات) من رخص فى خروج النساء إلى العيدين ، بلفظ : حدثنا حفص ، عن الحسن ، عن عبيد الله ، عن طلحة اليامى قال : قال أبو بكر : « حق على كل ذات نطاق الخروج إلى العيدين » .

حدثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على قال : « حق على كل ذات نطاق أن تخرج إلى العيدين » ولم يكن يرخص لهم فى شىء من الخروج إلاّ إلى العيدين » .

وفى الباب روايات متعددة بألفاظ مختلفة تدور حول هذا المعنى .

وترجمة (طلحة اليامى) فى تقريب التهذيب ، برقم ٤١ من حرف الطاء المهملة ، وفيها : طلحة بن مُصَرِّف ابن عمر بن كعب اليامى ـ بالتحتانية ـ الكوفى ، ثقة ، قارىء ، فاضل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتى عشرة أو بعدها ـ أى : بعد المائة ـ .

وفى النهاية فى مادة (نطق) : (وفى حديث أم إسماعيل « أول ما اتخذ النساء المِنْطَقَ من قِبَل أم إسماعيل اتخذت مِنْطَقًا » المِنْطق : النطاق ، وجمعه : مناطق ، وهو أن تلبس المرأة ثوبها ، ثم تشد وسطها بشىء ، وترفع وسط ثوبها ، وترسله على الأسفل عند معاناة الأشغال لئلا تعثر فى ذيلها ، وبه سُمِّيَتْ أسماء بنت أبى بكر ذات النطاقين ؛ لأنها كانت تطارق نطاقا فوق نطاق ، وقيل : كان لها نطاقان تلبس أحدهما ، وتحمل فى الآخر الزاد إلى النبى ـ ﷺ ـ وأبى بكر وهما فى الغار ، وقيل : شقت نطاقها نصفين ، فاستعملت أحدهما ، وجعلت الآخر شدادا لزادهما .

مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَن كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ الله فَإِنَّ الله حَيٌّ لاَ يَمُوتُ ، فَإِنَّ الله ـ تَعالَى ـ قَالَ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ الآيَة ، قَالَ : وَالله لَكَأَنَّ النَّاس لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ الله أَنْزَلَ هَذِه الآيَةَ حَتَّى تَلاَهَا أَبُو بَكْرٍ فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ ، فَمَا تَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاس إِلاَّ يَتْلُوهَا ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ : وَالله مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلاَهَا فَعَقِرْتُ حَتَّى مَا يُقِلُّنِي رِجْلاَيَ ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ وَعَرَفْتُ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلاَهَا أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَدْ مَاتَ » .

عب ، وابن سعد ، ش ، حم ، والعدنى ، خ ، حب ، حل ، ق [1] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ج ٥ ص ٤٣٦ ، ٤٣٧ ط المجلس العلمى كتاب (المغازى) باب : بدء مرض رسول الله ـ ﷺ ـ برقم ٩٧٥٥ ولفظة : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى قال : أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: كان ابن عباس يحدث أن أبا بكر الصديق دخل المسجد وعمر يحدث الناس ، فمضى حتى البيت الذى توفى فيه رسول الله ـ ﷺ ـ وهو فى بيت عائشة ، فكشف عن وجهه بُرْدَ حِبَرة كان مُسجى عليه ، فنظر إلى وجه النبى ـ ﷺ ـ ثم أكب عليه فقبله ، ثم قال : والله لا يجمع الله عليك موتتين ، لقد متَّ الموتة التى لا تموت بعدها أبدا ، ثم خرج أبو بكر إلى المسجد ، وعمر يكلم الناس ... وذكر الأثر بنحو ما ذكره المصنف .

ورواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ، ج ٢ ص ٥٦ ط دار التحرير القسم الثانى ، ذكر كلام الناس حين شكوا فى وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ ولفظه : قال أبو سلمة : أخبرنى ابن عباس أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع بعض اختلاف ، وزيادة ونقص .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ١٤ ص ٥٥٢ ، ٥٥٣ كتاب (المغازى) ما جاء فى وفاة النبى ـ ﷺ ـ برقم ١٨٨٦٧ عن ابن عمر بنحوه ، وبزيادة تقبيل أبى بكر للنبى ـ ﷺ ـ وهو مسجى فى فراشه ، فى بيت عائشة ـ ﵂ ـ .

وأخرجه البخارى فى صحيحه ، ج ٦ ص ١٧ ط الشعب ، كتاب (بدء الخلق) باب : مرض النبى ـ ﷺ ـ ووفاته ، من طريق الزهرى عن أبى سلمة ، عن عبد الله بن عباس ، بلفظ المصنف مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان .

ورواه ابن حبان فى صحيحه ، ج ٨ ص ٢١٣ ط بيروت « الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان » لابن بلبان كتاب (التاريخ) باب : وفاته ـ ﷺ ـ بنحو ما سبق .

ورواه أبو نعيم فى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٢٩ نشر الخانجى ، من طريق ابن شهاب بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

=

١/ ٢٣٥ ـ « عَنْ أبى بكر الصديق قال : لَتُخَلِّلُنَّ أَصَابِعكُمْ بِالْمَاءِ أَوْ لَيُخَلِّلُهَا الله بِالنَّار » .

ش (١) .

١/ ٢٣٦ ـ « عَنْ عبد الله بن مسعود عن أبى بكر وعمر : أَنَّهُمَا بَشَّرَاهُ أَنَّ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ قَالَ لَهُ : (سَلْ تُعْطَهْ) » .

البزار وصحَّحه (٢) .

= ورواه البيهقى فى سننه ، ج ٣ ص ٤٠٦ ط الهند ، كتاب (الجنائز) باب: الدخول على الميت وتقبيله ، من طريق الزهرى ، بنحو ما سبق ، وقال : رواه البخارى فى الصحيح عن بشر بن محمد عن ابن المبارك اهـ .

وفى معنى (برد حبرة) جاء فى النهاية فى مادة (برد) : وفيه ذكر « البُرْد والبُردة » فى غير موضع من الحديث، فالبرد : نوع من الثياب معروف ، والجمع : أبراد وبُرُود ، والبُرْدةُ : الشَّمْلَةُ المخططة ، وقيل : كساء أسود مربع فيه صفر تلبسه الأعراب ، وجمعها : بُرَدٌ .

وفى مادة (حبر) الحبير من البرود : ما كان مَوْشيًا مخططا ، يقال : بُرْد حبير ، وبُرْد حِبَرَة ـ بوزن عنبة ـ على الوصف والإضافة : هو بُرْد يمان ، والجمع : حِبَرٌ وحِبَرَات .

وفى مادة « عقر » قال : وفى حديث عمر « فما هو إلا أن سمعت كلام أبى بكر فَعَقِرْتُ وأنا قائم حتى وقعت إلى الأرض » العَقَر ـ بفتحتين ـ : أن تُسْلِم الرجلَ قوائِمُهُ من الخوف ، وقيل : هو أن يفجاه الرَّوْع فيدهش ولا يستطيع أن يتقدم أو يتأخر .

وفى هامش مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٣٧ ط المجلس العلمى قال محققه : فى الصحيح « فعقرت » وهو ـ بفتح العين وكسر القاف ـ أى : دهشت وتحيرت ، ويقال : سقطت .

(١) ليس له سند بالأصل وفيه بياض إلى آخر السطر ، والتصحيح من الكنز .

والحديث فى كنز العمال ج ٩ ص ٤٣٥ كتاب (الطهارة) آداب الوضوء ، برقم ٢٦٨٥٩ قال عن أبى بكر الصديق قال : « لتخللن أصابعكم بالماء أو ليخللها الله بالنار » وعزاه لابن أبى شيبة .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارة) تخليل الأصابع فى الوضوء ، ج ١ ص ١٢ قال: حدثنا أبو داود الطيالسى ، عن هشام بن يحيى أن أبا بكر الصديق ـ ﷺ ـ قال: « لتخللن أصابعكم بالماء أو ليخللها الله بالنار » .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٨٨ كتاب (المناقب) باب : ما جاء فى عبد الله بن مسعود ـ ﷺ ـ قال: وعن عبد الله ، عن أبى بكر وعمر أنهما بشراه أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لهُ : « سل تعطه » .

قال الهيثمى : رواه البزار وإسناده حسن . =

١ / ٢٣٧ ـ « عَنْ الضَّحَّاك قال : رأى أبو بكر الصديق طيرًا واقفًا عَلَى شجرة فقال : طُوبَى لَكَ يَا طَيْرُ : وَالله لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مِثْلَكَ تَقَعُ عَلَى الشَّجَرِ وَتَأْكُلُ مِنَ الثَّمَرِ ، ثُمَّ تَطِيرُ وَلَيْسَ عَلَيْكَ حِسَابٌ وَلاَ عَذَابٌ ، وَالله لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ مَرَّ عَلَيَّ جَمَلٌ فَأَخَذَنِي فَأَدْخَلَنِي فَاهُ فَأَدْخَلَنِي فَاهُ (*) ، فَلاَكَنِي ازْدَرَدَنِي ثُمَّ أَخْرَجَنِي بَعْرًا وَلَمْ أَكُنْ بَشَرًا » .

ش ، وهناد ، هب (١) .

١ / ٢٣٨ ـ « عن عمرو بن دينار قال : خطب أبو بكر فقال : أُوصِيكُمْ بالله لِفَقْرِكُمْ وَفَاقَتِكُمْ أَنْ تَتَّقُوهُ وَأَنْ تُثْنُوا عَلَيْهِ بِمَا هو أَهْلُهُ ، وَأَنْ تَسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ، وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مَا أَخْلَصْتُمْ لله فَرَبَّكُمْ أَطَعْتُمْ وَحَقَّكُمْ حَفِظْتُمْ ، وَأَعْطوا ضَرَائِبَكُمْ في أَيَّامِ سَلَفِكُم ، وَاجْعَلُوهَا نَوَافِلَ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى تَسْتَوْفُوا سَلَفَكُمْ وضِرَابَكُمْ حِينَ فَقْرِكُمْ وَحَاجَتِكُمْ ، ثُمَّ

= والحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار ، في مناقب (عبد الله بن مسعود) ج ٣ ص ٢٥٠ رقم ٢٦٨١ قال: حدثنا شعيب بن أيوب ، ثنا يحيى ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن عبد الله ، عن أبي بكر وعمر « أنهما بشراه .... » الحديث .

قال البزار : قد رواه زائدة ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله ، ولم يقل : عن أبي بكر وعمر ، ولا نعلم أحدا رواه هكذا إلا يحيى بن آدم عن ابن عياش .

(*) هكذا مكرر بالأصل .

(١) الأثر في كتاب (المصنف لابن أبي شيبة في كتاب (الزهد) كلام أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ١٣ ص ٢٥٩ برقم ١٦٢٧٩ قال : قال أبو معاوية : عن جويبر ، عن الضحاك قال : رأى أبو بكر الصديق طيرا واقفا على شجرة فقال : « طوبى لك يا طير ، والله لوددت أني كنت مثلك : تقع على الشجرة وتأكل من الثمر ، ثم تطير وليس عليك حساب ولا عذاب ، والله لوددت أني كنت شجرة إلى جانب الطريق مر عليّ جمل فأخذني فادخلني فاه فلاكني ثم ازدردني ثم أخرجني بعرا ولم أكن بشرا » .

والأثر في شعب الإيمان ج ٣ ص ٧٧ برقم ٧٦٨ قال : وحدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا أبو معاوية ، عن جويبر ، عن الضحاك قال : مر أبو بكر ـ ﷺ ـ على طير قد وقع على شجرة ، فقال : « طوبى لك يا طير : نطير فتقع على الشجر ثم تأكل من الثمر (ثم تطير) ليس عليك حساب ولا عذاب ، يا ليتني كنت مثلك ! والله لوددت أني كنت شجرة إلى جانب الطريق فمر على بعير فأخذني فادخلني فاه فلاكني ، ثم ازدردني ، ثم أخرجني بعرا ولم أكن بشرا » .

وانظره في كنز العمال ج ١٢ ص ٥٢٨ رقم ٣٥٦٩٩ .

تفكَّرُوا عِبَادَ الله فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَيْنَ كَانُوا أَمْس وَأَيْن هُمُ الْيَوْمَ ؟ أَيْنَ الْمُلُوكُ الَّذِينَ كَانُوا أَثَارُوا الأَرْضَ وَعَمَرُوها ؟ قَدْ نُسُوا وَنُسِيَ ذِكْرُهُمْ ، فَهُمُ الْيَوْمَ كَلاَ شَيْءَ، فَتلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا ، وَهُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْقُبُورِ ، هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَد أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا ؟! أَيْنَ مَنْ تَعْرِفُونَ مِنْ أَصْحَابِكُمْ وَإِخْوَانكُمْ ؟ قَدْ وَرَدُوا عَلَى مَا قَدَّمُوا ، فَحَلُّوا الشِّقْوَةَ وَالسَّعَادَةَ ، إِنَّ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَمْرُهُ (لَيْسَ) (*) بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَد مِنْ خَلْقه نَسَبٌ يُعْطِيه به خَيْرًا ، وَلاَ يَصْرِفُ عنه سُوءًا إِلاَّ بِطَاعَتِه وَاتِّبَاعِ أَمْرِه ، وَإِنَّهُ لاَ خَيْرَ بِخَيْرٍ بَعْدَ النَّارِ ، وَلاَ شَرَّ بِشَرٍّ بَعْدَهُ الْجَنَّةُ ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ الله لي وَلَكُمْ » .

حل (1) .

١/ ٢٣٩ ـ « عَنْ أنس قال: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُنا فَيَذْكُرُ بَدْءَ خَلْقِ الإِنْسَانِ فَيَقُولُ : خُلِقَ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ مَرَّتَيْن ، فَيُذَكِّرُ حَتَّى يَتَقَذَّرَ أَحَدُنَا نَفْسَهُ » .

ش (2) .

١/ ٢٤٠ ـ « عَنْ ميمون بن مهران قال : أُتِيَ أَبُو بَكْرٍ بِغُرَابٍ وَافِرِ الْجَنَاحَيْنِ ، فَقَالَ : مَا صِيدَ مِنْ صَيْدٍ ، وَلاَ عُضِدَ مِنْ شَجَرَةٍ إِلاَّ بِمَا ضَيَّعَتْ مِنَ التَّسْبِيحِ » .

(*) ما بين القوسين من الحلية ؛ ليستقيم المعنى .

(1) الحديث فى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٣٥ ، ٣٦ فى ترجمة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ قال : حدثنى أبو الهذيل عن عمرو بن دينار قال : خطب أبو بكر ـ ﷺ ـ فقال : « أوصيكم بالله لفقركم وفاقتكم ... » الأثر ، مع ذكر الفقرة الآتية : (إن الله تعالى ليس بينه وبين أحد من خلقه) بدل إن الله ـ عز وجل ـ أمره بينه وبين .. إلخ .

(2) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٣ ص ٢٦١ فى كتاب (الزهد) فى كلام أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ برقم ١٦٢٨٣ قال : يزيد بن هارون قال : أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان أبو بكر يخطبنا فيذكر بدء خلق الإنسان ، فيقول : « خلق من مجرى البول من نتن ، فيذكر حتى يتقذر أحدنا نفسه » .

قال المحقق : أورده الهندى فى الكنز ٢/ ١٢٧ من طريق ابن أبى شيبة .

وهو فى كنز العمال ج ٣ ص ٨٣٠ فى كتاب (الأخلاق) الباب الثانى فى الأخلاق المذمومة ـ علاج الكبر ـ برقم ٨٨٨١ قال : عن أنس قال : كان أبو بكر يخطبنا فيذكر بدء خلق الإنسان فيقول : « خلق من مجرى البول مرتين ، فيذكر حتى يتقذر أحدنا نفسه » وعزاه إلى ابن أبى شيبة .

ش ، حم فى الزهد [1] .

١ / ٢٤١ - « عَنْ أَبِى السَّفر قال : دَخَلَ عَلَى أَبُو بَكْرٍ (*) نَاسٌ يَعُودُونَهُ فِى مَرَضِهِ فَقَالُوا : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : أَلاَ نَدْعُو لَكَ طَبِيبًا يَنْظُرُ إِلَيْكَ ؟ قال : قَد رآنِى الطبيب ، قالوا : مَاذَا قَالَ لَكَ ؟ قال : قال : إِنِّى فَعَّالٌ لِمَا أُرِيدُ » .

ابن سعد ، ش ، حم فى الزهد ، حل وهناد [2] .

---

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، فى كتاب (الزهد) فى كلام أبى بكر الصديق - ﷺ - ج ١٣ ص ٢٦٢ برقم ١٦٢٨٨ قال : خالد بن حيان عن جعفر بن برقان ، عن ميمون قال : أتى أبو بكر (بغراب) وافر الجناحين فقال : « ما صيد من صيد ، ولا عضد من شجر إلا بما ضيعت من التسبيح » .
وفى الكنز قسم الأفعال كتاب (الأذكار) باب : فى التسبيح ، ج ٢ ص ٢٥٣ رقم ٣٩٥١ ذكر هذا الأثر .
وفى قسم الأقوال ، ج ١ ص ٤٤٥ ذكر الحديث عن أبى هريرة رقم ١٩١٩ ، وفى رقم ١٩٢٠ أخرجه ابن راهويه عن أبى بكر وقال عنه : وسنده ضعيف جداً .

(*) هكذا بالأصل والقياس اللغوى : على أبى بكر .

(٢) الأثر فى طبقات ابن سعد ، ج ٣ ق ١ ص ١٤١ قال : أخبرنا الفضل بن دكين قال : حدثنا مالك بن مغول ، عن أبى السفر قال : « مرض أبو بكرفقالوا : ألا ندعو الطبيب ؟ فقال : قد رآنى ، فقال إنى فعال لما أريد » .
والأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٣ ص ٢٦٢ كتاب(الزهد) فى كلام أبى بكر الصديق - ﷺ - برقم ١٦٢٨٧ قال : عبد الرحمن بن محمد المحاربى ، عن مالك ، عن أبى السفر قال : دخل على أبى بكر ناس من إخوانه يعودونه فى مرضه ، فقالوا : « يا خليفة رسول الله - ﷺ - : ألا ندعو لك طبيبا ينظر إليك ؟ قال : قد نظر إلى ، قالوا : فماذا قال لك ؟ قال : إنى فعال لما أريد » .
قال المحقق : أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/ ١/ ١٤١ من طريق الفضل ، وأبو نعيم فى الحلية ١/ ٣٤ من طريق وكيع كلاهما عن مالك وأورده الهندى فى الكنز ٦/ ٣٢٣ من طريق ابن أبى شيبة وغيره فى الكلام على أبى بكر الصديق .
والحديث فى حلية الأولياء ج ١ ص ٣٤ فى ترجمة أبى بكر الصديق - ﷺ - قال : حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثنى أبى ، ثنا وكيع ، عن مالك بن مغول ، عن أبى السفر : قال مرض أبو بكر - ﷺ - فعادوه ، فقالوا : ألا ندعو لك الطبيب ؟ قال : قد رآنى ، قالوا : فأى شىء قال لك؟ قال : قال : (إنى فعال لما أريد) .
والحديث فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد ، ص ١٤٠ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا وكيع ، عن مالك بن مغول ، عن أبى السفر قال : مرض أبو بكر فعادوه فقالوا : ألا ندعو لك الطبيب ؟ فقال : قد رآنى الطبيب ، قالوا : فأى شىء قال لك ؟ قال : قال : إنى فعال لما أريد .

١/ ٢٤٢ ـ « عَنِ الحسين قال : أَبْصَرَ أَبُو بَكْرٍ طَائِراً عَلَى شَجَرَةٍ فَقَالَ : طُوبَى لَكَ يَا طَائِرُ ؛ تَأْكُلُ الثَّمَرَ ، وَتَقَعُ عَلَى الشَّجَرِ ، لَوَدِدْتُ أَنِّي ثَمَرَةٌ يَنْقُرُهَا الطَّيْرُ » .

ابن المبارك هب [(١)] .

١/ ٢٤٣ ـ « عَنْ عبد الرحمن بن عوف قال : دخلت على أبي بكر في مرضه الذي توفي به ، فقال : جَعَلْتُ لَكُمْ عَهْداً مِنْ بَعْدِي ، وَاخْتَرْتُ لَكُمْ خَيْرَكُمْ فِي نَفْسِي ، فَكُلُّكُمْ وَرِمَ لِذَلِكَ أَنْفُهُ رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ الأَمْرُ لَهُ ، وَرَأَيْتُ الدُّنْيَا قَدْ أَقْبَلَتْ وَلَمَّا تُقْبِلْ ، وَهِيَ خَائِنَةٌ ، وَسَتَجِدُونَ بُيُوتَكُمْ بِسُتُورِ الحَرِيرِ ، وَنَضَائِدِ الدِّيبَاجِ ، وَتَأْلَمُونَ ضَجَائِعَ الصُّوفِ الأَذْرَبِيِّ كَأَنَّ أَحَدَكُمْ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ ، وَوَاللهِ لأَنْ يُقَدَّمَ أَحَدُكُمْ فَتُضْرَبَ عُنُقُهُ فِي غَيْرِ حَدٍّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْبَحَ فِي غَمْرَةِ الدُّنْيَا » .

عق ، طب ، حل [(٢)] .

---

(١) الحديث في كتاب (الزهد) لابن المبارك ، في باب (تعظيم ذكر الله ـ عز وجل ـ) ص ٨١ برقم ٢٤٠ قال: أخبركم أبو عمر بن حيوية وأبو بكر الوراق ، قالا : أخبرنا يحيى قال :حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن رجل ، عن الحسن قال : « أبصر أبو بكر طائرا على شجرة ، فقال : طوبى لك يا طائر ؛ تأكل الثمر وتقع على الشجر ، لوددت أني ثمرة ينقرها الطير » .

قال المحقق : أخرجه أحمد في الزهد بلاغا ، وزاد « وترجع إلى غير حساب » ص ١٣٨ .

والحديث في شعب الإيمان ، ج ٣ ص ٧٦ برقم ٧٦٧ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم العدل ، حدثنا أبي ، حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن رجل ، عن الحسن قال : أبصر أبو بكر طائرا على شجرة فقال : « طوبى لك يا طير تأكل الثمر ، تقع على الشجرة ، لوددت أني ثمرة تنقرها الطير » .

قال المحقق : إسناده فيه مجهول ، إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم النيسابوري شيخ الحاكم يروى عنه كثيرا ، صدوق ، وأبو عصمة بن إبراهيم لم أجد له ترجمة ، وقال : والخبر أخرجه ابن المبارك في الزهد (رقم ٢٤٠) عن سفيان بن عيينة به .

(٢) الحديث في الضعفاء الكبير للعقيلي في ترجمة (علوان بن داود البجلي) ج ٣ ص ٤١٩ ، ٤٢٠ رقم ١٤٦١ قال : علوان بن صالح ، ولا يتابع على حديثه ، ولا يعرف إلا به ، وقال : حدثني آدم بن موسى ، قال سمعت البخاري قال : علوان بن داود البجلي ـ ويقال علوان بن صالح ـ منكر الحديث ، وهذا الحديث حدثناه يحيى ابن أيوب العلاف ، حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: حدثنا علوان بن داود ـ عن حميد بن عبد الرحمن بن=

١/ ٢٤٤ ـ « عَنْ عائشة قالت : لَمَّا حَضَرَتْ أبا بكر الوفاةُ قال : أيْ بُنَيَّةُ ؟ إنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحبَّ إلَيَّ غِنًى منْك ، وَلاَ أَعَزَّ عَلَيَّ فَقْرًا منْك ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ نَحَلْتُك جدَادَ عِشْرِينَ وَسْقًا منْ أَرْضِي الَّتِي بالْغَابَة ، وإنَّك لَوْ كُنْت حُزْتِيه كَانَ لَك ، فَإذَا لَمْ تفْعَلِي فَإنَّمَا هُوَ للْوَارث ، وَإنَّمَا هُمَا أَخَوَاك وَأُخْتَاك ، قلت : هَلْ هِيَ إلاَّ أُمُّ عَبْد الله ؟ قال : نَعَمْ ، وَذُو بَطْنِ ابْنَة خَارِجَةَ قَدْ أُلْقِيَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا جَارِيَةٌ ، فَأَحْسِنُوا إلَيْهَا ، فَوَلَدَتْ أُمَّ كُلْثُوم » .

عب ، وابن سعد ، ش ، ق [(١)] .

= حميد ، عن عبد الرحمن بن عوف ، عن صالح بن كيسان ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : وذكر الحديث كما جاء في مجمع الزوائد بعد .

والحديث جزء من حديث لعبد الرحمن بن عوف في مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٠٢ قال : وعن عبد الرحمن ابن عوف قال : دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذي توفي فيه ، فسلمت عليه وسألته : كيف أصبحت؟ فاستوى جالسا فقال : أصبحت بحمد الله بارئا ، فقال : أما إني على ما ترى وجع ، وجعلتم لي شغلا مع وجعي ، جلعت لكم عهدا من بعدي واخترت لكم خيركم في نفسي ، فكلكم ورم لذلك أنفه رجاء أن يكون الأمر له ، ورأيت الدنيا أقبلت ولما تقبل ، وهي خائنة ، وستجدون بيوتكم بستور الحرير ونضائد الديباج ، وتألمون النوم على الصوف الأذربي كأن أحدكم .... » الحديث بلفظه وزيادة .

قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه (علوان بن داود البجلي) وهو ضعيف ، وهذا الأثر مما أنكر عليه .

والحديث في حلية الأولياء ج ١ ص ٣٤ في ترجمة (أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ) قال : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أبو الزنباع ، ثنا سعيد بن عفير قال : حدثني علوان بن داود البجلي عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، وعن صالح بن كيسان ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه قال : دخلت على أبي بكر ـ رضي الله تعالى عنه ـ في مرضه الذي توفي فيه ، فسلمت عليه فقال : « رأيت الدنيا قد أقبلت ولم تقبل ، وهي جائية ، وستتخذون ستور الحرير ، ونضائد الديباج وتألمون ضجائع الصوف الأذربي كأن أحدكم على حسك السعدان ، ووالله لأن يقدم أحدكم فيضرب عنقه ـ في غير حد ـ خير له من أن يسبح في غمرة الدنيا » .

ويلاحظ أنه ورد بالأصل لفظ (وهي خائنة) وفي المراجع (وهي جائية) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، في كتاب (الوصايا) باب : النحل ج ٩ ص ١٠١ رقم ١١٥٠٧ قال: عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : لما حضرت أبا بكر الوفاة قال : أي بُنية؟ أليس أحد أحب إلي غنى منك ، ولا أعز علي فقرا منك ، وإني قد كنت نحلتك جداد عشرين وسقا من أرضي التي بالغابة ، وإنك لو كنت حزتيه كان لك ، فإذا لم تفعلي فإنما هو للوارث ، وإنما هو أخوك وأختاك ، قالت عائشة هل هي إلا أم عبد الله ؟ قال : نعم ، وذو بطن ابنة خارجة ، قد ألقى لي نفسي أنها جارية ، فأحسنوا إليها . =

١/ ٢٤٥ ـ « عَنِ القاسم بن محمد بن أبي بكر أن أبا بكر قال لعائشة : يَا بُنَيَّةُ: إِنِّي نَحَلْتُك نَخْلاً مِنْ خَيْبَر ، وإِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ آثَرْتُك عَلَى وَلَدِي ، وَإِنَّك لَمْ تَكُونِي حُزْتِيه ، وَإِنَّك لَمْ تَكُونِي حُزْتِيه (*) فَرُدِّيه عَلَى وَلَدِي ، فقالت : يَا أَبَتَاهُ : لَوْ كَانَتْ لِي خَيْبَرُ بِجِدَادِها لَرَدَدْتُهَا » .

عب (١) .

= والحديث في طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٣٨ في (ذكر وصية أبي بكر) برقم ٢٠ قال : أخبرنا عمرو بن عاصم قال : حدثنا همام عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن أبا بكر لما حضرته الوفاة دعاها فقال : إنه ليس في أهلي بعدي أحد أحب إليَّ غنى منك ، ولا أعز عليَّ فقرا منك ، وإني كنت نحلتك من أرض بالعالية جداد (يعني صرام) عشرين وسقا ، فلو كنت جددتيه ثمرا عاما واحدا إنحاز لك ، وإنما هو مال الوارث ، وإنما هما أخواك وأختك ، فقلت : إنما هي أسماء ؟ فقال : وذات بطن ابنة خارجة ـ قد ألقي في روعي أنها جارية فاستوصي بها خيرا ـ فولدت أم كلثوم .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ١٧٨ في كتاب (الهبات) باب : ما يستدل به على أن أمره بالتسوية بينهم في العطية على الاختيار دون الإيجاب ، قال : وقال الشيخ : وهذا فيما أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ، ثنا أبو محمد المزني ، أنبأ علي بن محمد بن عيسى ، ثنا أبو اليمان ، أخبرني شعيب ، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة ـ ﷺ ـ قالت : كان أبو بكر ـ ﷺ ـ نحلني جداد عشرين وسقا من ماله ، فلما حضرته الوفاة جلس فاحتبى ثم تشهد ثم قال : أما بعد ، أي بنية : إن أحب الناس إليَّ غنى بعدي لأنت ، وإني كنت نحلتك جداد عشرين وسقا من مال ، فوددت ـ والله ـ أنك كنت حزتيه واجتددتيه ، ولكن إنما هو اليوم مال الوارث ، وإنما هو أخواك وأختاك ، قالت : فقلت : يا أبتاه هذه أسماء فمن الأخرى ؟ قال : ذو بطن ابنة خارجة أراه جارية ،قالت : فقلت : لو أعطيتني ما بين كذا إلى كذا لرددته إليك (قال الشافعي) : وفضل عمر عاصم بن عمر بشيء أعطاه إياه ، وفضل عبد الرحمن بن عوف ولد أم كلثوم .

وانظره في الكنز رقم ٣٥٥٩٤ .

(*) هكذا مكرر بالأصل .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الوصايا) باب : النحل ، ج ٩ ص ١٠١ ، ١٠٢ برقم ١٦٥٠٨ قال : عبد الرزاق عن ابن جريج : أخبرني ابن أبي مليكة أن القاسم بن محمد بن أبي بكر أخبره أن أبا بكر قال لعائشة : « يا بنية : إني نحلتك نحلا من خيبر ، وإني أخاف أن (أكون) آثرتك على ولدي ، وإنك لم تكوني حُزتيه فرديه على ولدي ، فقالت عائشة : « يا أبتاه : لو كانت لي خيبر بجدادها لرددتها » .

(الجداد) في النهاية : الجَداد ـ بالفتح والكسر ـ : صرام النخل ، وهو قطع ثمرتها اهـ : النهاية ، ج ١ص ٢٤٤ مادة (جدد) .

١/ ٢٤٦ ـ « عَنْ أفلح بن حميد عن أبيه قال : كَانَ الْمَالُ الَّذى عَلَى عَائِشَةَ بِالْعَالِيَةِ مِنْ أَمْوالِ بَنِى النَّضِيرِ بِئْرَ حُجْرٍ كَانَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ أَعْطَاهُ ذَلِكَ الْمَالَ ، فَأَصْلَحَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وغَرَسَ فيه وَدِيًا » .

ابن سعد [(١)] .

١/ ٢٤٧ ـ « أخبرنا ابن جريج قال : زعم سليمان بن موسى أن عمر بن عبد العزيز كتب : أَنَّهُ أَيُّمَا رَجُلٍ نَحلَ مَنْ قَدْ بَلَغَ الْحَوْزَ فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَيْه فَتلكَ النِّحْلَةُ بَاطِلٌ ، وَزَعَمَ أَنَّ عُمَرَ أَخَذَهُ مِنْ نُحْلِ أَبِى بَكْرٍ ـ رضي الله عنه ـ عَائِشَةَ فَلَمْ يَفِهَا بِهِ ، فَرَدَّهُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ » .

عب [(٢)] .

١/ ٢٤٨ ـ « عَنْ قتادة والحسن وأبى قلابة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْصَى بِالْخُمُسِ مِنْ مَالِهِ وَقَالَ : أَرْضَى مِنْ مَالِى بِمَا رَضِىَ الله بِهِ لِنَفْسِهِ مِنْ غَنَائِمِ الْمُسْلِمينَ ، ثُمَّ تَلاَ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لله خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾ وفى لفظ : « آخُذُ مِنْ مَالِى مَا أَخَذَ الله مِنَ الْفَىْءِ » .

---

(١) الحديث فى طبقات ابن سعد ، ج ٣ قسم ١ ص ١٣٨ برقم ٢٥ قال : أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثنى أفلح بن حميد عن أبيه قال : « كان المال الذى نحل على عائشة بالعالية من أموال بنى النضير بئر حجر ، كان النبى ـ ﷺ ـ أعطاه ذلك المال ، فأصلحه بعد ذلك أبو بكر وغرس فيه وديا » .
(والوَدِىُّ) : صغار النخل ، الواحدة : وديَّة اهـ : النهاية ج ٥ ص ١٧٠ مادة (ودا) .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ١٠٣ فى كتاب (الوصايا) باب : النحل ، برقم ١٦٥١٣ ـ قال: أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال: وزعم سليمان بن موسى أن عمر بن عبد العزيز كتب له : أيما رجل نحل من قد بلغ الحوْز فلم يدفعه إليه ، فتلك النحلة باطلة ، وزعموا أن أخذه من نحل أبى بكر عائشة فلم يُبنها به ، فرده حين حضره الموت .
ومعنى (فلم يُبنها) أى : لم يفرزه لها وخصها به .
وفى الكنز ج ١٦ ص ٦٥٠ ، ٦٥١ رقم ٤٦٢٣٠ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى عبد الرزاق فى المصنف .

عب ، وابن سعد ، ش ، ق (١) .

١/ ٢٤٩ ـ « عَنْ أنس قال : قَطَعَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَجَنٍّ مَا يُسَاوِي ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ » .

الشافعي ، عب ، ش ، ق (٢) .

١/ ٢٥٠ ـ « عَنْ عبد الله بن عامر بن ربيعة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَطَعَ يَدَ عَبْدٍ سَرَقَ » .

---

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٦٦ ، ٦٧ في كتاب (الوصايا) باب : كم يوصى الرجل من ماله ، برقم ١٦٣٦٣ ـ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة أن أبا بكر أوصى بالخمس ، وقال : أوصى بما رضى الله به لنفسه ، ثم تلا : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه ﴾ وأوصى عمر بالربع ، وانظر رقم ١٦٣٦٤ من نفس المرجع .

والحديث في طبقات ابن سعد ، ج ٣ ق ١ ص ١٣٨ قال : حدثنا همام بن يحيى عن قتادة ، قال أبو بكر : لى من مالى ما رضى ربى من الغنيمة فأوصى بالخمس .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٢٧٠ في كتاب (الوصايا) باب : من استحب النُّقصان عن الثلث إذا لم يترك ورثته أغنياء ، قال : (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا : ثنا أبو العباس ـ هو الأصم ـ ثنا محمد بن عبيد الله بن المناوى ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا شيبان ، عن قتادة ، قال : ذكر لنا أن أبا بكر ـ ﷺ ـ أوصى بخمس ماله وقال : لا أرضى من مالى بما رضى الله به من غنائم المسلمين (وقال قتادة) : وكان يقال : الخمس معروف ، والربع جَهْد ، والثلث يجيزه القضاة .

(٢) الحديث في مسند الشافعي ، ص ٣٣٤ (من كتاب : القطع في السرقة وأبواب كثيرة) قال : أخبرنا ابن عيينة، عن حميد الطويل أنه سمع قتادة يسأل أنس بن مالك عن القطع ، فقال أنس : حضرت أبا بكر الصديق ـ ﷺ ـ قطع سارقا في شىء ما يسرنى أنه لى بثلاثة دراهم .

والحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ٢٣٦ في كتاب (اللقطة) في باب : في كم تقطع يد السارق ، برقم ١٨٩٧٠ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك قال : قطع أبو بكر في مجن ما يساوى ـ أو ما يسرنى ـ أنه لى بثلاثة دراهم .

والحديث في مصنف ابن أبى شيبة ، في كتاب (الحدود) في السارق من قال يقطع في أقل من عشرة دراهم ، ج ٩ ص ٤٧٠ برقم ٨١٤١ قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا مروان بن معاوية ، عن حميد قال : سئل أنس : في كم تقطع يد السارق ؟ فقال : قد قطع أبو بكر فيما لايسُرنى أنه لى بخمسة دراهم أو ثلاثة دراهم .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٢٥٥ في كتاب (السرقة) في باب ما جاء عن الصحابة ـ ﷺ ـ فيما يجب به القطع ، قال : (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ، ثنا أبو الفضل عبدوس بن الحسين ، ثنا أبو حاتم الرازى ، ثنا الأنصارى ، حدثنى حميد الطويل قال : سأل قتادة أنس بن مالك فقال : يا أبا حمزة : أيقطع السارق في أقل من دينار ؟ قال : قد قطع أبو بكر ـ ﷺ ـ في شىء لا يسرنى أنه لى بثلاثة دراهم .

(والمجن) : هو الترس ؛ لأنه يوارى حامله ، أى : يستره ، اهـ : نهاية ج ١ ص ٣٠٨ مادة (جنن) .

عب ، ش [1] .

١/ ٢٥١ ـ « عَن ابن عمـر قال : إِنَّمَـا قَطَعَ أَبُو بَكْرٍ رجُلَ الَّذِى قَطَعَ يَعْلَى بْنَ أُمَـيَّةَ ، وكَانَ مَقْطُوعَ الْيَدِ قَبْلَ ذَلكَ » .

عب [2] .

١/ ٢٥٢ ـ « عَنِ القـاسم بن مـحمـد : أَنَّ سَارِقًا مَـقْطُوعَ الْيَدِ وَالـرِّجْل سَرَقَ حُلِيًا لأَسْمَاءَ فَقَطَعَهُ أَبُو بَكْرٍ الثَّالِثَةَ : يَدَهُ » .

عب [3] .

١/ ٢٥٣ ـ « عَنْ أنس : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَـرَأَ فِى يَـوْمِ عِـيـدٍ بِالْبَـقَـرَةِ حَتَّى رَأَيْتُ الشَّـيْخَ (يَمِيلُ) (*) مِنْ طُولِ الْقِيَامِ » .

ش [4] .

---

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، فى كتاب (اللقطة) باب : سرقة العبد ، ج ١٠ ص ٢٤٠ برقم ١٨٩٨١ قال: أخبرنا عبد الرزاق ، عن أبى بكر بن محمد ، عن أبى الزناد ، عن عبد الله بن عامر أن أبا بكر قطع يد عبد سرق .
والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٩ ص ٤٩٣ فى كتاب (الحدود) فى الرجل يسرق مرارا ويزنى ويشرب الخمر ما عليه ؟ برقم ٨٣٣٥ قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج قال : أخبرنى أبو بكر بن عبد الله ، عن أبى الزناد أنه أخبره أن عبد الله بن عامر أخبره أن أبا بكر قطع يد عبد سرق .
قال المحقق : أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، ١٠/ ٢٤٠ من طريق أبى بكر بن محمد ، عن أبى الزناد ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/ ٣٠٩ برمز (ش وغيره) .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ١٨٧ فى كتاب (اللقطة) باب : قطع السارق ، برقم ١٨٧٧١ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : إنما قطع أبو بكر رجل الذى قطع يعلى بن أمية ، وكان مقطوع اليد قبل ذلك .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ١٨٧ كتاب (اللقطة) باب : قطع السارق ، برقم ١٨٧٦٩ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد « أن سارقا مقطوع اليد والرجل سرق حليا لأسماء ، فقطعه أبو بكر الثالثة ـ قال : حسبته قال ـ : يده .

(٤) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٢ ص ١٧٦ فى كتاب (الصلوات) ما يقرأ به فى العيد ـ قال : حدثنا معتمر ، عن حميد ، عن أنس : « أن أبا بكر قرأ فى يوم عيد بالبقرة حتى رأيت الشيخ يميل من طول القيام » .

(*) وما بين القوسين إضافة من مصنف ابن أبى شيبة .

١ / ٢٥٤ ـ « عَنْ أَبِي بكر وعـمـر بن الخطاب فِي الرَّجُلِ إِذَا رَعَفَ فِي صَـلاَةٍ قَـالاَ : يَنْفَتِلُ فَيَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي وَيَعْتَدُّ بِمَا مَضَى » .

ش [١] .

١ / ٢٥٥ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : وَدِدْتُ أَنِّي شَعْرَةٌ فِي جَنْبِ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ » .

حم فى الزهد [٢] .

١ / ٢٥٦ ـ « عَنْ نُعيم بن قـحمة قال: كـان فى خطبة أبى بكر الصديق : أَمَـا تَعْلَمُونَ أَنَّكُمْ تَغْـدُونَ وَتَرُوحُونَ لأَجَلٍ مَـعْلومٍ ، فَـمَن اسْتَطَاعَ أَنْ يَـنْقَضِيَ الأَجَلُ وَهُوَ فِي عَـمَلِ الله فَلْيَفْـعَلْ ، وَلَنْ تَنَالُوا ذَلِكَ إِلاَّ بِالله ، إِنَّ أَقْوَامًـا جعلُوا آجَـالَهُمْ لِغَيْرِهِمْ فَنهـاكُمُ الله أَنْ تَكُونُوا أَمْثَـالَهُمْ ، وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا الله فَـأَنْسَاهُمْ أَنْفُـسَهِمْ ، أَيْنَ مَن تَعْرِفُـونَ مِنْ إِخْوَانِكُمْ ؟ قَدِمُـوا (عَلَى) مَا قَـدَّمُوا فِي أَيَّامِ سَلَفِـهِمْ ، وَحَلُّوا فيه بـالشِّقْوَةِ والسَّـعَادَة ، أَيْنَ الْجَبَّـارُونَ الأَوَّلُونَ ؟ الَّذِينَ بَنَوُا الْمَدَائِنَ وَحـفَّفُوهَا بِالْحَوَائِطِ ؟ ! قَدْ صَـارُوا تَحْتَ الصُّخُورِ والآثَارِ ، هَذا كِتَابُ الله لاَ تَفْنَى عَجَائِبُهُ ؛ فاستضيئوا مِنْهُ لِيَوم ظُلْمَةٍ [٣] وَاتَّضِحُوا بِسَائِهِ وبَيَانِهِ ، إِنَّ الله

---

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصلاة) باب : فى الذى يقىء أو يرعف فى الصلاة ، ج ٢ ص١٩٤ قال: حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عباد بن العوام ، عن الحجاج ، عن رجل ، عن عمرو بن الحارث بن أبى ضرار ، عن عمر ابن الخطاب فى الرجل إذا رعف فى الصلاة ـ قال : « ينفتل فيتوضأ ثم يرجع فيصلى ويعتد بما مضى » .
وفى الحديث الذى يليه قال : حدثنا عباد بن العوام ، عن حجاج قال : حدثنى شيخ من أهل الحديث ، عن أبى بكر بمثل قول عمر ا هـ .

(٢) الحديث فى كـتاب (الزهد) للإمام أحمـد بن محمد بن حنـبل فى (زهد أبى بكر) ص ١٣٥ طبع بيروت ، بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا سيار ، حدثنا جـعفر قال : سمعت أبا عمران الجونى ، قال أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ : « وددت أنى شعرة فى جنب عبد مؤمن » .
والحديث فى كنز العمال ج ١٢ ص ٥٢٨ ، ٥٢٩ رقم ٣٥٧٠٠ (فضل الصديق) : خوفه ـ رضي الله عنه ـ .

(٣) وفى النهاية مادة « ضـحا » قال : وفى حديث سلمة بن الأكوع « بينا نحن نتـضحى مع رسول الله ـ ﷺ ـ أى نتغدى ، نهاية ، وفى مادة « سَيَأ » قال : و « السىء بالفـتح : اللبن فى مقدم الضَّرع وعلى هذا فالمعنى : انتفعوا بالقرآن وقت الضحى كما تنتفعون باللبن عادة وقت الضحى .

ـ عَزَّ وَجَلَ ـ أَثْنى عَلَى زَكَـرِيَّا وَأَهْلِ بَيْتِه فَـقَالَ : ﴿ كانُوا يُسَـارِعُونَ فِى الْخَيْـرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وكَانُوا لَنَا خَاشِعِيـنَ ﴾ ، لاَ خَيْرَ فِى قَولٍ لاَ يُرَادُ بِهِ وَجْه الله ، وَلاَ خَيْر فِى مَالٍ لاَ يُنْفَقُ فِى سبيلِ الله ، ولاَ خَـيْر فِيمَنْ يَغْلِبُ جَـهْلُهُ حِلْمَهُ ، وَلاَ خَيْر فِـيمنْ يَخافُ فِى الله لَوْمَةَ لاَئمٍ » .

طب ، حل ، وقال ابن كثير : إسناده جيد [١] .

١ / ٢٥٧ ـ « عَنْ عَبد الله بن عكيم قَالَ : خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ فَقَـالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّى أُوصِيكُمْ بِتَقْوى الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وأَنْ تُـثْنُوا عَلَيْه بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، وأَنْ تَخْلِطُوا الرَّغْبَةَ بالرهْبَـة ، وَتَجْمَعُوا الإِلْحَافَ بِالْمَسْأَلَة فَإِنَّ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَثْنَى عَلَى زَكَـرِيَّا وَعَلَى أَهْلِ بيْته فَقَالَ : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِى الْخيْرات وَيَدْعُونَنَا رغَبًا ورَهبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشعِينَ ﴾ ثُمَّ اعْلَمُوا عِبَادَ الله أَنَّ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ قَـد ارْتَهَنَ بِحَقِّه أَنْفُسَكُمْ ، وأَخَـذَ عَلَى ذَلكَ مَوَاثِيقَكُمْ ، واشْـتَرى مِنْكُمُ الْقَلِيلَ الْفَانِىَ بالكَثِـير البَاقِى ، وَهَـذَا كِـتَـابُ الله فيكُمْ لاَ تَفْنَى عَجَـائِبُه ، ولاَ يُطْفَأُ نُورُهُ ، فَصَـدِّقُوا قَوْلَهُ ، وَانْتَصِحُـوا كِتَابَهُ ، وَاسْتَبْصِـرُوا فيه لِيَوْمِ الظُّلْمَة ، فَإِنَّمَـا خَلَقَكمْ للعبادَة ، وَوَكَّلَ بِكُم الكِرَامَ الكَاتِبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ، ثُمَّ اعْلَمُـوا ، عِبَادَ الله ـ أَنَّكُمْ تَغْدُونَ وتَروحُونَ فِى أَجَلٍ

(١) الحديث فـى المعجم الكبـير للطبـرانى ج ١ ص ١٤ فى (مرويات أبى بكر وخطبـته ووفـاته) رقم ٣٩ بلفظ : حدثنا أحمـد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطى ، ثنا أبو المغـيرة ، ثنا حريز بن عثمان ، عن نعـيم بن نمحة قال : كان فى خطبة أبى بكر ـ ﷺ ـ : « أما تعلمون أنكم تغدون وتروحون لأجل معلوم » الحديث .

قال المحـقق : ومن طريقه رواه أبـو نعيم فى الحليـة ١ / ٣٦ ونعيم ابن نمحـة ذكره الحـافظ فى شيوخ حـريز فى التهذيب ، ولم نجد له ترجمة .

وأورد أبو نعيم فى الحلية ، ج ١ ص ٣٦ من سنن أبى بكر ـ ﷺ ـ بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أحمد ابن عبد الوهاب بن نجدة قال : ثنا أبو المغيرة ، ثنا حريز بن عـثمان ، عن نعيم بن نمحة قال : كان فى خطبة أبى بكر الصـديق ـ رضى الله تعـالى عنه ـ : « أما تعلمـون أنكم تغـدون وتروحون فى أجـل معلوم » فـذكر نحـو حديـث عبد الله بـن عكيم ـ وزاد : ولا خيـر فى قول لا يراد به وجـه الله تعالى ، ولا خـير فى مـال لا ينفق فى سبيل الله ـ عز وجل ـ ولا خير فيمن يغلب جهله حلمه ، ولا خير فيمن يخاف فى الله لومة لائم .

وانظر الكنز رقم ٤٤١٧٩ ج ١٦ ص ١٤٧ وقد ذكر مكان (فاستوصوا به) : (فـاستَضيئوا منه ليوم ظلمة) ، وما بين القوسين من الكنز .

قَدْ غُيِّبَ عَنكُمْ عِلْمُهُ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْقَضِيَ الآجَالُ وَأَنْتُمْ فِي عَمَلِ الله فَافْعَلُوا ، وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ إِلاَّ بِالله ، فَسَابِقُوا فِي مَهَلِ آجَالِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ فَيَرُدَّكُمْ إِلَى أَسْوَأ أَحْوَالِكُمْ ، فَإِنَّ قَوْمًا جَعَلُوا آجَالَهُمْ لِغَيْرِهِمْ فَنَسُوا أَنْفُسَهُمْ ، فَنَهَاهُمْ أَنْ يَكُونُوا أَمْثَالَهُمْ ، الْوَحَا الْوَحَا ، النَّجَاءَ النَّجَاءَ ، إِنَّ وَرَاءَكُمْ طَالِبًا حَثِيثًا أَمْرُهُ سَرِيعٌ » .

ش ، وهناد ، حل ، ك ، ق وروى بَعْضَهُ ابن أبى الدنيا فى قصر الأمل (١) .

---

(١) ورد فى الحلية لأبى نعيم قول أبى بكر - رضي الله عنه - فى ترجمته ج ١ ص ٣٥ بلفظ : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا محمد بن أبى سهل ، ثنا عبد الله بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن عبد الله القرشى ، عن عبد الله بن عكيم قال : خطبنا أبو بكر - رضى الله تعالى عنه - فقال : « أما بعد ، فإنى أوصيكم بتقوى الله ، وأن تثنوا عليه بما هو له أهل .... » الحديث .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الزهد) باب : كلام أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - ج ١٣ ص ٢٥٨ رقم ١٦٢٧٨ بلفظ : حدثنا محمد بن فضيل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن عبد الله القرشى ، عن عبد الله بن عكيم ، قال : خطبنا أبو بكر فقال : أما بعد فإنى أوصيكم بتقوى الله ، وأن تثنوا عليه بما هو أهله ، وأن تخلطوا الرغبة بالرهبة ، وتجمعوا الإلحاف بالمسألة ، فإن الله أثنى على زكريا وعلى أهل بيته فقال : ﴿ إنهم كانوا يسارعون فى الخيرات ﴾ إلخ .

وأخرجه هناد بن السرى ، المتوفى سنة ٢٤٣ هـ فى الزهد ، باب : (خطبة أبى بكر - رضي الله عنه -) ج ١ ص ٢٨٣ رقم ٤٩٥ بلفظ : حدثنا محمد بن فضيل ، عن عبد الله بن إسحاق ... إلخ ، كما فى ابن أبى شيبة بلفظه ، قال: خطب أبو بكر - رضي الله عنه - فقال : أما بعد أوصيكم بتقوى الله ... إلخ .

والحديث فى المستدرك للحاكم ، ج ٢ ص ٣٨٣ كتاب(التفسير) تفسير سورة الأنبياء ، خطبة أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن إسحاق ، ثنا موسى بن إسحاق القاضى ، أنبأ عبد الله بن أبى شيبة، ثنا محمد بن فضيل ، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق ، عن عبد الله بن عبيد القرشى ، عن عبد الله بن عكيم قال : خطبنا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل ، قال : أوصيكم بتقوى الله وأن تثنوا عليه بما هو له أهل ، وأن تخلطوا الرغبة بالرهبة ، فإن الله أثنى على زكريا وأهل بيته ... إلخ .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، وقال الذهبى فى التلخيص : عبد الرحمن بن إسحاق كوفى ضعيف .

و (عبد الله بن عكيم) : ترجمته فى تهذيب التهذيب رقم ٥٥٤ ج ٥ ص ٣٢٣ وقال : روى عن أبى بكر ، وعمر ، وحذيفة بن اليمان ، وعائشة ووثقه ، وقال البخارى : أدرك زمن النبى - صلى الله عليه وسلم - ولا يعرف له سماع صحيح .

(الوحا) : السرعة ، يمد ويقصر ، ويقال : (الْوَحَا الْوَحَا) : البدارَ البدارَ ، اهـ : نهاية ج ٥ ص ١٦٣ .

١ / ٢٥٨ ـ « عَنْ عبد الرحمن بن سابط ، وزيد بن الحارث ، ومجاهد قالوا: لَمَّا حَضَرَ أَبَا بَكْرِ الْمَوْتُ دعَا عُمَرَ فقَالَ لَهُ : اتَّقِ الله يَا عُمَرُ واعْلَمْ أَنَّ لله عَمَلاً فِي النَّهَارِ لاَ يَقْبَلُهُ بِاللَّيْلِ ، وعَمَلاً باللَّيْلِ لاَ يَقْبَلُهُ بِالنَّهَارِ ، وَأَنَّهُ لاَ يَقْبَلُ نَافِلَةً حَتَّى تُؤَدَّى الْفَرِيضَة، وإِنَّمَا ثَقُلَتْ مَوَازِينُ (مَنْ ثَقُلَتْ) [١] موَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْحَقَّ فِي دَارِ الدُّنْيَا ، وَحُقَّ لِميزانٍ يُوضَعُ فِيهِ الْحَقُّ غدًا أَنْ يكُونَ ثَقِيلاً ، وإِنَّمَا خَفَّتْ موَازِينُ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْبَاطِلَ فِي الدُّنْيَا وَخِفَّتهِ عَلَيْهِمْ ، وَحُقَّ لِميزَانٍ يُوضَعُ فِيهِ الْبَاطِلُ غَدًا أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا ، وَإِنَّ الله ـ تعالى ـ ذَكَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَذَكَرَهُمْ بِأَحْسَنِ أَعْمَالِهِمْ ، وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئِه ، فَإِذَا ذَكَرْتُهُمْ قُلْتُ : إِنِّي أَخَافُ أَن لاَّ أَلْحَقَ بِهِمْ ، وَإِنَّ الله ـ تعالى ـ ذَكَرَ أَهْلَ النَّارِ فَذَكَرَهُمْ بِأَسْوَإِ أَعْمَالِهِمْ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ أَحْسَنَهُ ، فَإِذَا ذَكَرْتُهُمْ قُلْتُ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ مَعَ هؤُلاء ، وَذَكَرَ آيَةَ الرَّحْمَةِ وَآيَةَ الْعَذَابِ ، فَيَكُونُ الْعَبْدُ رَاغِبًا رَاهِبًا ، وَلا يَتَمَنَّى عَلَى الله غَيْرَ الْحَقِّ ، وَلاَ يَقْنَط مِنْ رَحْمَتِه ، وَلاَ يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى الْهَلَكَةِ ، فَإِنْ أَنْتَ حَفِظْتَ وَصِيَّتِي فَلاَ يَكُ غائِبٌ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوتِ وَهُو آتِيكَ ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَّعْتَ وَصِيَّتِي فَلاَ غَائِبَ أَبْغَضُ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوتِ ، وَلَسْتَ تُعْجِزُهُ » .

ابن المبارك ، ش وهناد ، وابن جرير ، حل [٢] .

---

(١) ما بين القوسين من الحلية .

(٢) هذا الحديث أخرجه ابن المبارك في كتاب (الزهد) باب : ذكر رحمة الله تبارك وتعالى وجل وعلا ، ص ٣١٩ رقم ٩١٤ بلفظ : أخبركم أبو عمر بن حيوية ، قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن زبيد أن أبا بكر قال لعمر بن الخطاب : إني موصيك بوصية إن حفظتها ، إن لله تعالى حقا بالنهار لا يقبله بالليل ، ولله في الليل حقا لا يقبله في النهار ... إلخ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الزهد) باب : كلام أبي بكر الصديق ـ رضي الله تعالى عنه ـ ج ١٣ ص ٢٥٩ رقم ١٦٢٨٠ بلفظ : عبد الله بن إدريس ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن زهير قال : لما حضرت أبا بكر الوفاة أرسل إلى عمر فقال : إني موصيك بوصية إن حفظتها : إن لله حقاً في الليل ... إلخ .

وأخرجه هناد في الزهد ، باب : (خطبة أبي بكر الصديق) ١ / ٢٨٤ رقم ٤٩٦ بلفظ : حدثنا عبدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن زبيد اليمامي قال : لما حضرت أبا بكر الوفاة بعث إلى عمر ليستخلفه ، فقال الناس : أتستخلف علينا فظا غليظا ، ولو قد ملكنا كان أفظ وأغلظ ؟! فماذا تقول لربك إذا أتيته وقد =

١/ ٢٥٩ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : أَيْنَ الوِضَاءُ (*) الحَسَنَةُ وُجُوهُهُمْ ، المُعْجَبُونَ بِشَبَابِهِمْ ؟ أَيْنَ المُلُوكُ الَّذِينَ بَنَوْا المَدَائِنَ وَحَصَّنُوهَا بالحِيطَانِ ؟ أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يُعْطَوْنَ الغَلَبَةَ فِي مَوَاطِنِ الحَرْبِ ؟ قَدْ تَضَعْضَعَ بِهِمُ الدَّهْرُ فَأَصْبَحوا فِي ظُلُمَاتِ القُبورِ : الوَحَا الوحَا ، النَّجَا النَّجَا » .

حم فى الزهد ، وابن أ بى الدنيا فى قصر الأمل ، حل [1] .

١/ ٢٦٠ ـ « عَنِ الحَسَنِ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لِي فِي عَاقِبَةِ أَمْرِي ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ آخِرَ مَا تُعْطِينِي مِنَ الخَيْرِ رِضْوَانَكَ والدَّرجَاتِ العُلَى فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ » .

حم فيه [2] .

= استخلفت علينا عمر ؟ فقال أبو بكر : أتخوفونى بربى ؟ أقول : يا ربى : أَمَّرْتُ عليهم خير أهلك ، ثم بعث إلى عمر فقال : إنى موصيك بوصية إن حفظتها ، فإن لله حقا فى الليل لا يقبله فى النهار ... إلخ .

قال المحقق : رجاله ثقات ، وإسناده منقطع ؛ فإن زبيداً اليمامى من الطبقة السادسة مات سنة اثنين وعشرين بعد المائة ... إلخ .

وخطبة أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ فى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٣٦ فى ترجمته ، بلفظ : حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا خلاد بن يحيى ، ثنا فطر بن خليفة ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط قال : لما حضر أبا بكر الموت دعا عمر ـ رضى الله تعالى عنهما ـ فقال له : اتق الله يا عمر واعلم أن لله ـ عز وجل ـ عملا بالنهار لا يقبله بالليل ... الأثر .

(*) الوَضَاءة : الحُسْن والبَهْجة .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية فى ترجمته ج ١ ص ٣٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن مالك ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنى أبى ، حدثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعى ، عن يحيى بن أبى كثير أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ كان يقول فى خطبته : « أين الوضاء الحسنة وجوههم ، المعجبون بشبابهم ؟ أين الملوك الذين بنوا المدائن وحصنوها بالحيطان ؟ أين الذين كانوا يعطون الغلبة فى مواطن الحرب ؟ قد تضعضع بهم الدهر فأصبحوا فى ظلمات القبور ، الوحا الوحا ، النجاء النجاء » .

وسبق فى الحديث ٢٥٥ تفسير معنى (الوحا الوحا) أى : البدار البدار .

(٢) الأثر أورده الإمام أحمد فى كتاب (الزهد) زهد أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ ص ١١٢ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى روح ومحمد بن جعفر قالا : حدثنا عوف عن الحسن قال : بلغنى أنه كان من دعاء أبى بكر : اللهم إنى =

١/ ٢٦١ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ أَخَذَ بِلِسَانِه يَقُولُ : إِنَّ هَذَا أَوْرَدَنِي الْمَوارِدَ » .

مالك ، وابن المبارك ، ش ، حم في الزهد ، وهناد ، ن والخرائطي في مكارم الأخلاق، حل ، طب [1] .

= أسألك الذي هو خير لي في عاقبة الخير (*) اللهم اجعل آخر ما تعطيني من الخير رضوانك والدرجات العلى من جنات النعيم .

(١) ورد في كنز العمال ج ٣ ص ٨٣٤ حديث رقم ٨٨٨٩ باب : (حفظ اللسان) فصل في أخلاق مذمومة تختص باللسان ، بلفظ : الصديق ـ ﷺ ـ عن أسلم قال : رأيت أبا بكر أخذ بلسانه : إن هذا أوردني الموارد ، (مالك وابن المبارك ، ص ، ش ، حم في الزهد ، وهناد ، ن والخرائطي في مكارم الأخلاق ، (حل ، هب) ولم يعزه إلى الطبراني .

وأورد الإمام مالك في موطئه ج ٢ ص ٩٨٨ كتاب (الكلام) باب: ما جاء فيما يخاف من اللسان ، رقم ١٢ بلفظ : وحدثني مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن عمر بن الخطاب دخل على أبي بكر الصديق وهو يجبذ لسانه ، فقال له عمر : مه ، غفر الله لك ؟ ! فقال أبو بكر : إن هذا أوردني الموارد .

وأخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد ، باب : (حفظ اللسان) ، ص ١٢٥ رقم ٣٧٠ بلفظ : أخبرنا أبو عمر ابن حيوية وأبو بكر الوراق قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك قال : حدثنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي بكر الصديق أنه قال للسانه : هذا أوردني الموارد ، أراد الموارد المُهْلِكة ، واحدتها موردة ، قاله الهروي : النهاية ج ٥ ص ١٧٣ .

وورد في كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل في زهد أبي بكر الصديق ص ١٠٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا أبي ، أخبرنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : رأيت أبا بكر ـ ﷺ ـ آخذا بلسانه يقول : هذا أوردني الموارد .

وقول أبي بكر هذا في كتاب(الزهد) لهناد بن السري ،في باب (حفظ اللسان) ج ٢ ص ٥٣١ رقم ١٠٩٣ بلفظ : حدثنا قبيصة عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن أبا بكر جعل يلوي لسانه ، أو يحرك لسانه ويقول : هذا أوردني الموارد .

قال المحقق : في سنده قبيصة بن عقبة ، وفي رواية عن الثوري : ضعيف ، لكنه توبع ، وبقية رجاله ثقات ، وأخرجه وكيع في الزهد ٢٨٧ عن سفيان به ، وإسناده صحيح ، وأخرجه غيره ، وكلهم ذكروا : وعن أبيه ، ولكنه لم يرد في الأصل المخطوط عندنا ، فزدناه نظرا لإجماع الرواة على ذكره ، وراجع للتفصيل زهد وكيع ، ويضاف أن أبا نعيم أخرجه في الحلية من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه ١/ ٣٣ . =

(*) هكذا في الزهد « الخير » ولعله خطأ من الناسخ .

١ / ٢٦٢ ـ « عَنْ عائشة قَالَتْ : لَمَا حُضِرَ أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ :

لَعَمْرِى مَا يُغْنِى الثَّراءُ عَن الفَتى   إذَا حَشْرَجَتْ يَوْمًا وَضَاقَ بهَا الصَّدْرُ

فَـقَالَ : أَبُو بَكْرٍ : لاَ تَقُـولِى هكَذَا يَا بُنَيَّـةُ ، وَلَكِنْ قُـولِى : ﴿ وَجَآءَتْ سَكْرَةُ الْمَـوْتِ بِالْحَقِّ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيـدُ ﴾ وَقَالَ : انْظُرُوا ثَوْبَىَّ هَذَيْن فاغْسِلُوهُمَا ثُمَّ كفِّنُونِى فِـيهِمَا ؛ لأَنَّ الحَىَّ أَحْوَجُ إِلى الجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ ، إِنَّمَا هُو لِلْمُهلة » .

حم فى الزهد : وأبو العبـاس محمد بن عبـد الرحمن الدغولى فى معـجم الصحابة ق[1] .

١ / ٢٦٣ ـ « عَنْ إِسْمَاعِـيلَ بْنِ مُحَمَّد أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَـسَّمَ قَسْمًا فَسَـوَّى فِيه بَيْنَ النَّاسِ ، فَقَـالَ لَهُ عُمَـرُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : تُسَوِّى بَيْنَ أَصْحَـابِ بَدْرٍ وَسِـواهُمْ مِنَ النَّاسِ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا الدُّنْيَا بَلاَغٌ ، وَخَيْرُ الْبَلاغِ أَوْسَعُهُ ، وإِنَّمَا فَضْلُهم فِى أُجُورِهِمْ » .

= كمـا أخرجـه ابن السنى فى عمل اليـوم والليلة من طريق الدارمى عن زيد بن أسلم عن أبيـه ، وراجع أيضا الصحيحة للألبانى ٥٣٤ ، ١٥٣٥هـ : المحقق .

وأورد أبو نعيم فى الحليـة قول أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فى ترجمتـه ، ج ١ ص ٣٣ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن مالك ، ثنا عبـد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا مصعب الزبيرى ، حـدثنى مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن عـمر دخل على أبى بكر وهو يجـبذ لسـانه فقال له عـمر : مه ؟ غـفر الله لك ، فقـال أبو بكر : إن هذا أوردنى الموارد .

(١) وورد فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل فى زهد أبى بكر الصديق ، ص ١٣٦ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حـدثنا ، يزيد أنبأنا إسماعـيل بن أبى خالد ، عن عبـد الله اليمنى مولى الزبير بن العـوام قال : لما احتضر أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ تمثلت عائشة ـ رضي الله عنها ـ بهذا البيت :

أعازل ما يغنى الحذارُ عن الفتـى   إذا حشـرجت يوما وضاق بها الصدر

فقـال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ :ليس كذلك يابنية ، ولكن قـولى : ﴿ وَجَآءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِـالْحَقِّ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ فقال : انظروا ثوبى هذين فاغسلوهما ثم كفنونى فيهما ؛ فإن الحى أحوج إلى الجديد من الميت .

بيت الشعر الذى أنشدته عائشة ـ رضي الله عنها ـ كما جاء فى ديوان حاتم الطائى ص ١١٨ ط الوهبية هكذا :

لَعَمْرُكَ ما يُغْنِى الثراءُ ولا الغِنَى   إذا حَشْرَجَتْ يومًا وضاقَ بِهَا اصَّدْرُ

والحشرجة : الغرغرة عند الموت وتردد النَّفَس ، النهاية ج ١ .

الْمُهلة ـ بضم الميم وكـسرها وفـتحها ـ : القـيح والصديد الذى يذوب فـيسيل من الجـسد ، ومنه قـيل للنُّحَاس الذائب : مُهْلٌ ، النهاية ج ٤ .

حم في الزهد [1] .

١/ ٢٦٤ ـ « عَنْ عَبد الله بْنِ عُبَيْد الله بنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ لَبِيد الشَّاعِرِ أَنَّه قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالَ : أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ ما خَلاَ الله بَاطِلٌ ، فَقَالَ : صَدَقْتَ ، فَقَالَ : وَكُلُّ نعيمٍ لاَ مَحَالَةَ زَائِلٌ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ ؛ عند الله نعيم لاَ يَزُولُ ، فَلَمَّا وَلَّى ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : رُبَّمَا قَالَ الشَّاعِرُ الكَلِمَةَ مِنَ الحِكْمَةِ » .

حم في الزهد [2] .

---

(١) أورده الإمام أحمد بن حنبل في كتاب (الزهد) زهد أبي بكر ـ ﷺ ـ ص ١٣٧ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا عبد الملك بن عمرو ، حدثنا عبد الله ـ يعني ابن جعفر ـ عم إسماعيل بن محمد أن أبا بكر ـ ﷺ ـ قسم قسمًا سوى فيه بين الناس ، فقال له عمر ـ ﷺ ـ : يا خليفة رسول الله : تسوى بين أصحاب(*)... وسواهم من الناس ؟ فقال أبو بكر : إنما الدنيا بلاغ ، وخير البلاغ أوسعه ، وإنما فضلهم في أجورهم.

والحديث في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ج ٣ ص ٧١٤ رقم ٨٥٤٣ كتاب(الأخلاق) باب: الزهد ، بلفظ : عن إسماعيل بن محمد أن أبا بكر قسم قسما فسوى فيه بين الناس ، فقال له عمر : يا خليفة رسول الله : تُسَوِّي بين أصحاب بدر وسواهم من الناس ؟ فقال أبو بكر : إنما الدنيا بلاغٌ ، وخير البلاغ أوسطه، وإنما فضله في أجورهم (حم في الزهد) .

(٢) الحديث في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ج ٣ ص ٨٤٩ رقم ٨٩٣٢ قسم الأفعال ، باب : الشعر المحمود (مسند الصديق ـ ﷺ ـ) بلفظ : عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير ، عن أبيه ، عن لَبِيد الشاعر أنه قدم على أبي بكر الصديق فقال : ألا كل شيء ما خلا الله باطل ، فقال : صدقت ، فقال : وكل نعيم لا محالة زائلٌ، فقال : كذبت ؛ عند الله نعيم لا يزول ، فلما ولَّى قال أبو بكر : ربَّما قال الشاعر الكلمة من الحكمة (حم في الزهد) .

وفي الكنز ، ج ٣ ص ٥٧٧ حديثان برقم ٧٩٧٧ : وأشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد « ألا كل شيء ما خلا الله باطل » .

وعزاه إلى مسلم والترمذي عن أبي هريرة ، ورقم ٧٩٨٠ أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد « ألاكل شيء ما خلا الله باطل » .

وعزاه إلى الشيخين وابن ماجه .

وانظر الجامع الصغير بشرحه فيض القدير ، رقم ١٠٦٧ ، ١٠٨١ .

(*) في هامش الأصل كذا سقط منه المضاف إليه ولعله رسول الله ـ ﷺ ـ أو نحوها وأرى أن المحذوف كلمة « بدر » .

١/ ٢٦٥ - « عَنْ حميد قال : رَأَيْتُ أَبَا بَكرٍ يُصَلِّى مُتَرَبِّعًا ومُتَّكِئًا » .

ش [1].

١/ ٢٦٦ - « عَنْ عمر مولى غفرة وغيره قَالَ : لما تُوُفِّىَ رسولُ الله - ﷺ - جاءَ مالٌ من البَحْرينِ فقال أبو بكر : من كان له على رسول الله - ﷺ - شيءٌ أوْعِدَةٌ فليَقُم فَلْيَأْخُذْه ، فقام جابرٌ فقال : إن رسولَ الله - ﷺ - قال : « إن جَاءنى مالٌ من البحرين لأعْطَيْتُك هكَذا، وهكَذا ، ثلاثَ مرَّات ، وحثَا بيَده ، فقال له أبو بكر : قُمْ فَخُذْ بيَدك ، فأخَذَ فإذا هى خَمسُمائَة درهم ، فقال : عُدُّوا له ألفًا ، وقَسَّم بَيْنَ النَّاسِ عَشَرةَ دراهمَ عَشَرةَ دراهمَ وقال : إنَّمَا هَذه مواعيدُ وَعَدَها رسولُ الله - ﷺ - النَّاسَ ، حتى إذا كَانَ عامٌ مقبلٌ جَاءَهُ مالٌ أَكْثرُ منْ ذَلك المَال ، فقسَّمَ بيْنَ النَّاسِ عشْرينَ درْهَما عشرين درهمًا ، وفَضَلَت منهُ فَضْلَةٌ ، فَقَسَّم لِلْخَدَمِ خَمْسَةَ دراهمَ خمسةَ دراهمَ ، وقالَ : إنَّ لَكُمْ خُدَّامًا يَخدُمون لَكُمْ ، ويُعَالِجونَ لَكُمْ فَرضخنا لَهمْ ، فَقَالُوا: لَوْ فَضَّلتَ المهاجرين والأنْصارَ لسَابقَتهم ولمكانهم من رسول الله - ﷺ - !! فقالَ : أجرُ أُولئك عَلَى الله ، إنَّ هَذَا المعَاشَ للأسوةُ فيه خيرٌ من الأَثَرة ، فعمل بِهَذَا ولاَيَته ، حتى إذا كَانَت سنَة ثلاثَ عشرةَ فِى جُمَادى الآخرَة فى ليال بقين منْه ماتَ - رضي الله عنه - فعملَ عُمرُ بنُ الخطاب فَفَتَح الفتوحَ وجاءَتْه الأموالُ ، فقالَ : إن أَبَا بَكْرٍ رأى فِى هَذَا الأمرِ رأيًا ولِىَ فيه رأىٌ آخرُ ، لاَ أَجْعَلُ من قَاتَل رسولَ الله - ﷺ - كمن قاتلَ معهُ ، فَفرضَ للمُهَاجرين والأنْصارِ ومَن شهد بدرًا خمْسةَ آلاف خمْسةَ آلاف ، وفرضَ لِمَنْ كَان لهُ إسْلامٌ كإسلامِ أهلِ بدرٍ ولَمْ يشهدْ بدرًا أَرْبَعةَ آلافٍ أَرْبَعَةَ آلافٍ ، وَفرضَ لأزواجِ النبى - ﷺ - اثْنَى عَشَرَ أَلفًا اثْنَى عَشَرَ أَلفًا إلاَّ صفيةَ وجُويْرِية فرض لَهُمَا ستةَ آلاف ستَّةَ آلاف فَأَبَتا أَنْ تَقْبلاَ ، فقالَ لَهُمَا : إنَّمَا فَرَضْتُ لهنَّ لِلْهجرة ، فَقَالتَا : إنَّما فَرَضْتَ لَهُن لِمكَانهن منْ رسولِ الله - ﷺ - وكَانَ لَنا مثْلهُ ، فعرفَ ذَلكَ عمرُ فَفَرَض لَهما

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ٧ ص ٢١٦ كتاب (الصلاة) مباحات الصلاة ، حديث رقم ٢٢٦٢٦ بلفظ : عن حميد قال : رأيت أبا بكر يصلى متربعا ومتكئا ، وعزاه إلى ابن أبى شيبة .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب: من رخص فى التربع فى الصلاة ج ٢ ص ٢٢٠ قال : حدثنا معاذ بن معاذ ، عن حميد قال : : « رأيت أبا بكر يصلى متربعا ومتكئا » .

إثنَى عَشَرَ ألفًا اثنَى عشَر ألْفًا ، وفرضَ للعباسِ اثْنَىْ عَشَرَ ألفًا ، وفَرضَ لأُسامةَ بنِ زَيْد أرْبَعة آلاف ، وَفَرضَ لعبد الله بن عُمرَ ثلاثةَ آلاف ، فقالَ : يا أبت : لِمَ زِدْتَه عَلَيَّ ألفًا مَا كَانَ لأبيهِ منَ الفضلِ ما لم يكُن لأبِى ، ومَا كَانَ لهُ مـا لمْ يَكنْ لِى ، فقَالَ : إن أبَا أُسامةَ كانَ أحبَّ إلى رســولِ الله ـ ﷺ ـ من أبيك ، وكـان أسـامـة أحب إلى رسـول الله ـ ﷺ ـ منْك وفَـرضَ لحَسن وحُسين خمْسَةَ آلاف لمكانهما من رسول الله ـ ﷺ ـ ، وَفَرض لأبْناء المُهَاجـرينَ والأنْصَارِ ألفَيْنِ ألفَيْنِ ، فـمرَّ به عُمرُ بـن أبى سَلَمة فقَـالَ : زيدُوه ألفًا ، فـقال لهُ محـمدُ بن عبد الله بن جـحش : ما كَان لأبيـه ما لمْ يكُن لأبينا ، ومَا كـانَ لَهُ ما لمْ يكُنْ لَنَا ، فَقالَ : إنِّى فـرضتُ له بأبيه أبِى سَلمَةَ ألفَـيْنِ ، وزدتُه بأمِّه أمِّ سَلْمَة ألفًا ، فـإنْ كانَت لكُم أُمٌّ مثلُ أُمِّـه زدتُك ألفًا ، وفـرضَ لأهْلِ مكةَ وللناسِ ثَمانمائة ، فـجاءه طلحـة بن عبيـد الله بابنه عثْمـانَ ففرضَ له ثمانمائة ، فـمر به النَّضْرُ بنُ أنسٍ فقال عُـمرُ : افرضوا له فِى ألفَـيْن ، فقالَ طَلحةُ : جئتك بمثله ففرضتَ له ثَمَانمائةَ وفرضْتَ لهَذا ألفَيْن ؟ فقال : إنَّ أبَا هَذا لَقينى يومَ أُحُد فقالَ لى : ما فعلَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ ؟ فقلتُ : مـا أُراهُ إلاَّ قَد قُتل ، فسلَّ سيفَهُ وكَسر غمدَهُ وقالَ : إن كـانَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ قد قُتل فإنَّ الله حىٌّ لاَ يموتُ ، فـقاتل حتى قُتل ، وهذَا يرعَى الشَّاةَ فِى مكانِ كَذَا وكذَا فعل عمر فى بدء خلافته » .

ش ، ق والحسن بن سفيان ، والبزار [1] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ٥ ص ٥٩٢ حديث رقم ١٤٠٥٦ كتاب (الخلافة مع الإمارة) فى خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ بلفظ : عن عمر مولى غَفْرَة قال : لما توفى رسول الله ـ ﷺ ـ جاء مال من البحرين فقال أبو بكر : من كان له على رسول الله ـ ﷺ ـ شيء أو عدةٌ فليقم فليأخذ ؛ فقام جابر فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : إن جاءنى مـال من البحرين لأعطينك هكذا وهكذا ـ ثلاث حثا بيده ـ فقال له أبو بكر : قم فـخذ بيدك فأخذ فإذا هى خمسـمائة درهم ، فقال : عُـدُّوا له ألفا ، وقسم بين الناس عشرة دراهم عشرة دراهم وقال : إنما هذه مواعيدُ وعدها رسول الله ـ ﷺ ـ الناس ... إلخ ، وعزاه إلى ابن أبى شيبة ، والحسن ابن سفيان ، والبزار، والبيهقى فى السنن ، وروى ابن سعد صدره .

انظر ابن سعـد فى الطبقات الكبـرى ، ج ٣ قسم أول من ص ٢١٣ فمـا بعدها ، ورواه ابن أبى شيـبة ، ج ١٢ ص٣٠٣ وما بعدها برقم ١٢٩١٤ وزاد كلاما كثيرا . =

١/ ٢٦٧ ـ « عَنْ مُوَرِّقِ العجلى قال : قلتُ لابن عُمَر : أَتُصَلِّى الضُّحى ؟ قال: لاَ ، قلتُ : صَلاَّها عُمَرُ ؟ قال : لاَ ، قلت : صَلاَّها أبو بَكْرٍ ؟ قالَ : لا ، قلت : صَلاها النبى ـ ﷺ ـ ؟ قَال : لا إخال » .

ش ، وابن جرير ، والحاكم فى الكنى (١) .

١/ ٢٦٨ ـ « عَنْ أبى المليح قال : كُنَّا مع أبى بكرٍ وقد خَرج لصلاة المغرب ، وأَذَّن المُؤَذِّنُ ، فَتُلُقِّىَ بقصعة فيها ثريدٌ ولحم فقال : اجلسوا فكلوا ؛ فإنما صُنِعَ الطعامُ لِيُؤْكَلَ ، فَأَكَلَ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ أَطْرَافَهُ وَمَضْمَضَ وَصَلَّى » .

ش (٢) .

= وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٣٥٠ من طريق ابن أبى شيبة .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ، ج ٦ ص ٣ من رواية البزار عن مولى غفرة ، وعمر مولى غفرة هو : ابن عبد الله المدنى ، ترجمته فى تهذيب التهذيب ، ج ٧ ص ٤٧١ رقم ٧٨٣ قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : ليس به بأس ، ولكن أكثر حديثه مراسيل ، ووثقه .

(١) فى الأصل (صلاة الضحى) والتصويب من الكنز ، ج ٨ ص ٣٩٩ برقم ٢٣٤٣٠ كتاب (الصلاة) باب : صلاة النفل .

وترجمة (مورق العجلى) : فى تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٣٣١ برقم ٥٨١ وقال النسائى : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال ابن سعد : كان ثقة عابدا ، وبهامشه قال : (مورق) فى التقريب : بضم أوله وتشديد الراء .

وأورده كتاب (المصنف) لابن أبى شيبة ج ٨ ص ٤٠٥ كتاب (الصلوات) باب : من كان لا يصلى الضحى، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : ثنا وكيع قال : لنا شعبة عن توبة العنبرى ، عن مورق العجلى قال : قلت لابن عمر : أتصلي الضحي ؟ قال : لا قلت : صلاها عمر ؟ قال : لا ، قلت : صلاها أبو بكر ؟ قال : لا : قلت : صلاها النبى ـ ﷺ ـ ؟ قال : لا إخاله .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (الطهارة) من قسم الأفعال ـ فصل فى نواقض الوضوء ، ج ٩ ص ٤٧٧ برقم ٢٧٠٤٥ .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب (الصلاة) باب: الصلاة والعَشَاء يَحْضُران بِأيهما يبدأ ، قال : حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة ، عن ابن لأبى المليح عن أبيه قال : كنا مع أبى بكر ... إلخ .

وترجمة (أبى المليح) فى تهذيب التهذيب ثلاثة باسم أبى المليح والذى روى عنه أبناؤه هو أبو المليح الهذلى ـ انظر : ج ١٢ ص ٢٤٦ رقم ١١٢٤ .

١/ ٢٦٩ - « عن منصور قال : بَلَغَنِي أن أَبَا بكْرٍ وعُمرَ سَجَدَا سَجْدَةَ الشُّكْرِ ».

ش [١] .

١/ ٢٧٠ - « عن عَونِ بنِ عَبْدِ الله قَالَ : دَخَلَ رَجُلانِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : قَدْ طَلَعَ الفَجْرُ ، وَقَالَ الآخَرُ : لَمْ يَطْلُعْ بَعْدُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : كُلْ قَدِ اخْتَلَفَا » .

ش [٢] .

١/ ٢٧١ - « عَن إسمَاعيلَ بنِ أُمَيَّةَ بن سَعِيدِ بنِ العَاصِ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْخذُ مِنَ الأَعْرَابِ صَدَقَةَ الفِطْرِ الأَقِطَ » .

ش [٣] .

---

(١) أورده مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٤٨٣ كتاب (الصلاة) في سجدة الشكر ، بلفظ : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم أنه كره سجدة الشكر ، قال منصور : وبلغني أن أبا بكر وعمر سجدا سجدة الشكر .
وهذا الأثر في الكنز كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال ، باب : سجدة الشكر ، ج ٨ ص ١٤٧ رقم ٢٢٣١٩ .

(٢) أورده مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٣ ص ٢٥ كتاب (الصيام) في الرجل يشك في الفجر طلع أم لا ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن عبد الله بن الوليد قال : حدثنا عون بن عبد الله قال : دخل رجلان على أبي بكر وهو يستحر ، فقال أحدهما : قد طلع الفجر ، وقال الآخر : لم يطلع الفجر بعد ، قال أبو بكر : كل قد اختلفا .
وهذا الأثر في الكنز كتاب (الصوم) من قسم الأفعال ، فصل في السحور ، ج ٨ ص ٦٢٨ رقم ٢٤٤٥٥ .
و (عون بن عبد الله) ترجمته في تهذيب التهذيب ج ٨ ص ١٧١ وما بعدها برقم ٣١٠ ويقال : إن روايته عن الصحابة مرسلة .

(٣) الأقط بوزن الكتف : هو لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به ، نهاية .
والأثر أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الزكاة) في الأعراب عليهم زكاة الفطر ، ج ٣ ص ٢٠٠ بلفظ : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن إسحاق بن طلحة ، عن إسماعيل بن أمية ، عن سعيد بن العاص قال : كان أبو بكر الصديق يأخذ من الأعراب صدقة الفطر الأقط .
وهذا الأثر في كنز العمال كتاب (الصلاة) صلاة العيد ، ج ٨ ص ٦٣٦ رقم ٢٤٤٩٩ .
و (إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص) ترجمته في تهذيب التهذيب ، وقال عنه : ثقة .

١/ ٢٧٢ ـ « عَنِ الزُّهْرى قَالَ : لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ أَحَداً مِنْ وُلاَةِ هَذه الأُمَّة الَّذين كَانُوا بالْمَدِينَة أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمانَ أَنَّهُمْ كَانوا يُثَنُّونَ الصَّدَقَة ، لكِنْ يَبْعَثُونَ عَلَيْهَا كُلَّ عَامٍ فِى الخِصْبِ والْجَدْبِ ؛ لأَنَّ أَخْذَهَا سُنَّةٌ مِنْ رسُول الله ـ ﷺ ـ » .

ش (١) .

١/ ٢٧٣ ـ « عَنْ قَيْسِ بنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ : بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ جَيْشاً إِلى الشَّامِ فَخَرجَ لِيُشَيِّعَهُمْ عَلَى رِجْلَيْه فَقَالُوا : يَا خَلِيفَةَ رسُولِ الله : لَو رَكِبْتَ ؟ قَالَ : إِنِّى أَحْتَسِبُ خُطَاىَ فِى سَبِيلِ الله » .

ش (٢) .

١/ ٢٧٤ ـ « عَنْ مَكْحُولٍ أَنّ أَبَا بَكْرٍ وعُمَرَ وَعَلِيًا وَابْنَ مَسْعُود وأَبَا الدَّرْدَاء وعُبَادَةَ بن الصَّامتِ ، وعبد الله بن قَيْس الأَشعَرى كانوا يقولون فى الرجلِ يُطَلِّقُ امرأته تطليقةً أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ : إِنه أحقُّ بهَا ما لم تَغْتَسِلِ من حَيْضَتِهَا الثَّالثة ، يَرِثُها وتَرِثُه ما دامت فى العدَّة » .

---

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الزكاة) باب : من قال لا تؤخذ الصدقة فى السنة إلا مرة واحدة ، ج ٣ ص ٢١٨ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : نا معن بن عيسى ، عن ابن أبى ذئب ، عن الزهرى قال : لم يبلغنا من أحد من ولاة هذه الأمة الذين كانوا بالمدينة أبى بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا لا يُثنون العشور ، لكن يبعثون عليها كل عام فى الخصب والجدب لأن أخذها سنة من رسول الله ـ ﷺ ـ .

وهذا الأثر فى الكنز كتاب (الزكاة) من قسم الأفعال ـ وجوبها ـ ، ج ٦ ص ٥٢٦ رقم ١٦٨٣٤ .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال ، ج ٤ ص ٤٤٣ حديث رقم ١١٣٢١ كتاب (الجهاد) من قسم الأفعال ، باب : فى فضله والحث عليه ، بلفظ : عن قيس بن أبى حاتم قال : بعث أبو بكر جيشا إلى الشام فخرج ليشيعهم على رجليه ، فقالوا : يا خليفة رسول الله : لو ركبت ؟ قال : إنى أحتسب خطاى فى سبيل الله ، وعزاه إلى ابن أبى شيبة فى مصنفه .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب(الجهاد) ما ذكر فى فضل الجهاد والحث عليه ، ج ٥ ص ٣٤٤ قال : حدثنا ابن أبى عيينة ، عن أبيه عن إسماعيل بن خالد ، عن قيس أو غيره ـ يحسب الشك منه ـ قال : بعث أبو بكر جيشا إلى الشام ... إلخ .

ش [1] .

١/ ٢٧٥ ـ « عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ رَأسَ عَائِشَةَ » .

ش [2] .

١/ ٢٧٦ ـ « عَنْ ثَابِت بن الحجاج الكلابى قال : قَامَ أَبُو بَكْرٍ فِى النَّاسِ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَلاَ لاَ يُقْتَلُ الرَّاهِبُ الَّذِى فِى الصَّوْمَعَةِ » .

ش [3] .

١/ ٢٧٧ ـ « عَنْ أبى قرة مولى عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال : قَسَمَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ـ رضي الله عنه ـ قَسْمًا ، فَقَسَمَ لِى كَمَا قَسَمَ لِسَيِّدِى » .

---

(١) فى الأصل زيادة ، والتصويب من الكنز كتاب (الطلاق) من قسم الأفعال ، ج ٩ ص ٦٦٤ رقم ٢٧٨٨٢ .
والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٥ ص ١٩٣ كتاب (الطلاق) باب : من قال : هو أحق بحيضتها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة ، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : نا إسماعيل بن عياش ، عن عبد الله الكلاعى ، عن مكحول ، أن أبا بكر وعمر وعليا وابن مسعود وأبا الدرداء وعبادة بن الصامت وعبد الله بن قيس الأشعرى ، كانوا يقولون فى الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين : إنه أحق بها ما لم تَغْتَسِلْ من حيضتها الثالثة يرثها وترثه ، ما دامت فى العدة .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الأخلاق) باب : بر الأولاد ج ١٦ ص ٥٨٣ رقم ٤٥٩٤٧ بلفظه ، وعزاه إلى ابن أبى شيبة فى مصنفه عن مجاهد .
وذكر قبله حديث البراء قال : دخلت مع أبى بكر أول ما قدم المدينة فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى ، وأتاها أبو بكر فقال : كيف أنت يا بنية ؟ وقبل خدها ، وعزاه إلى البخارى وأبى داود والبيهقى .
وأخرج البخارى فى كتاب (مناقب الأنصار) ـ انظر فتح البارى ، حديث رقم ٣٩١٨ ج ٧ ص ٢٥٦ ـ بلفظ: قال البراء : دخلت مع أبى بكر على أهله فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى ، فرأيت أباها يقبل خدها وقال : كيف أنت يا بنية ؟ .

(٣) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجهاد) باب : من ينهى عن قتله فى دار الحرب ، ج ١٢ ص ٣٨٥ رقم ١٤٠٧٣ بلفظ : حدثنا كثير بن هشام قال : ثنا جعفر بن برقان قال : ثنا ثابت بن الحجاج الكلابى قال : قام أبو بكر فى الناس فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « ألا لا يقتل الراهب فى الصومعة » .
و (ثابت بن الحجاج) ترجم له ابن حجر فى تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤ رقم ٤ قال : ثابت بن الحجاج الكلابى الجزرى الرقى . =

ش ، ابن سعد ، وأبو عبيدة فى الأموال [(١)] .

٢٧٨/١ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب عن أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال : أَحَقُّ مَنْ صَلَّيْنَا عَلَيْهِ أَطْفَالُنَا » .

ش [(٢)] .

= روى عن زيد بن ثابت ، وأبى هريرة ، وعوف بن مالك ـ وغزا معه القسطنطينية ـ وزفر بن الحارث ، وعبد الله بن سيدان ، وأبى موسى عبد الله الهمدانى ، وأبى بردة بن أبى موسى ، روى عنه جعفر بن برقان ، قلت : وقال ابن سعد : كان ثقة إن شاء الله ، وقال الآجرى عن أبى داود : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات فى أتباع التابعين .

(١) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجهاد) باب : من قال : للعبد والأجير سهم ، ج ١٢ ص ٤٠٨ رقم ١٥٠٦١ بلفظ : حدثنا وكيع قال : ثنا ابن أبى ذئب ، عن خالد بن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبى قرة قال : قسم لى أبو بكر الصديق كما قسم لسيدى .

قال المحقق : أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/ ٣٨٩ من طريق ابن أبى شيبة ، وأخرجه أبو عبيد فى الأموال ص٢٤٣ من طريق إسماعيل بن عمر ، عن ابن أبى ذئب .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ـ الطبقة الأولى من أهل المدينة من التابعين ـ فى ترجمة أبى قرة ، ج ٥ ص ٦ بلفظ : أخبرنا ابن أبى ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبى قرة مولى عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال : إن أبا بكر الصديق قسم قسما ، فقسم لى كما قسم لسيدى .

قال محمد بن إسماعيل بن أبى فديك : قال ابن أبى ذئب : وكان سيده رجلا من بنى مُخَرِّبَة غير الذى أعتقه .

و (عبد الرحمن بن الحارث) ترجم له ابن الأثير فى أسد الغابة ج ٣ ص ٤٣١ رقم ٣٢ قال : عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشى المخزومى ، يكنى أبا محمد ، وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، قال مصعب الزبيرى والواقدى : كان عبد الرحمن بن عشر سنين حين قبض النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكان من فضلاء المسلمين وخيارهم علما ودينا وعلو قدر .

روى عن عمر وعثمان وعلى وعائشة وغيرهم ، وروى عنه ابنه أبو بكر والشعبى وغيرهما ، قال أبو معشر عن محمد بن قيس : ذكر لعائشة يوم الجمل فقالت : والناس يقولون يوم الجمل لله قالوا لها : نعم ، فقالت : وددت لو أنى كنت جلست كما جلس صواحبى ، وكان أحب إلى من أن أكون ولدت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بضع عشرة كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، أو مثل عبد الله بن الزبير .

وانقرض عقب الحارث بن هشام إلا من عبد الرحمن ، وتوفى عبد الرحمن فى خلافة معاوية .

(٢) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجنائز) باب : ما قالوا فى السقط من قال يصلى عليه ، ج ٣ ص٣١٧ بلفظ : حدثنا عبدة بن سليمان ، عن ابن عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى بكر قال: أحق من صلينا عليه أطفالنا .

١/ ٢٧٩ ـ « عَنْ صالح مولى التوأمة عـمن أدرك أبا بكر وعمر أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَضَايَقَ بِهِمْ الْمُصَلَّى انصَرَفوا ، ولَمْ يُصَلُّوا عَلَى الجِنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ » .

ش [١] .

١/ ٢٨٠ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : أَفْرَدَ الْحَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ » .

ش [٢] .

١/ ٢٨١ ـ « عن الحســن أَنَّ أَبَا بَكْر قَـالَ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ : يَا خَبِيثُ ، يَا فَاسِقُ ، قَالَ : قَدْ قَالَ قَوْلاً سيِّئًا وَلَيْسَ فِيه عُقُوبَةٌ وَلاَحَدٌّ » .

ش [٣] .

١/ ٢٨٢ ـ « عن عَـمْرو بْنِ شُعَيْبٍ قَـالَ : إِذَا وُجِد الْغُلُولُ عِنْدَ الرَّجُلِ أُخِـذَ ، وَجُلِدَ

---

(١) هذا الأثر فى مـصنف ابن أبى شيـبة كـتاب (الجنائز) باب : فى الصـلاة على الميت فى المسجـد من لم يرد به بأسا، ج ٣ ص ٣٦٥ بلفظ : حـدثنا وكيع ، عن ابن أبى ذئب ، عن صـالح مولى التوأمـة ، عمن أدرك أبا بكر وعمر أنهم كانوا إذا تضايق بهم المصلى انصرفوا ، ولم يصلوا على الجنازة فى المسـجد .
و (صالح مولى التوأمة) ترجم له ابن حجـر فى تهذيب التهذيب ،ج ٤ ص ٤٠٥ رقـم ٦٩١ قال : صالح بن نبهان مـولى التوأمة بنت أميـة بن خلف المدينى ، وهو صالح بن أبى صالح ، روى عن أبى الـدرداء ، وعائشة وأبى هريرة ، وابن عباس ، وغـيرهم ، وعنه موسى بن عقبة ، وابن أبى ذئب ، وابن جريج ، وابن أبى الزناد ، وغيرهم .
قال ابن عيينة : سمعت منه ولعابه يسيل ـ يعنى من الكبر ـ وما علمت أحدا من أصحابنا يحدث عنه لا مالك ولا غيره ، وقال الحميدى عن ابن عيينة : لقيتـه سنة خمس أو ست وعشرين ومائة أو نحوها وقد تغير ، ولقبه الثورى بعدى ، وقـال الأصمعى : كان شعبـة لا يحدث عنه ، وقال القطان : سألت مـالكا عنه فقال : لم يكن من القراء ، وقـد روى عنه أكابر أهل المدينة ، وهو صـالح الحديث ، مـا أعلم به بأسا ، وقال العـجلى : تابعى ثقة.

(٢) الحديث فى كـنز العمال كـتاب (الحج) فـصل فى الإحرام ووجوه أداء النـسك الإفراد ،ج ٥ ص ١٥٨ رقم ١٢٤٥٢ بلفظ : عن إبراهيم قال : إفراد أبو بكر وعمر وعثمان ... إلخ ، وعزاه لابن أبى شيبة فى مصنفه .

(٣) هذا الأثر أخرجـه ابن أبى شيـبة فى مصنفـه كتاب (الحـدود) باب : فى الرجل يقول للرجل : يا خـبيث ، يا فاسق ،ج ١٠ ص ١٣٢ رقم ٩٠١٤ بلفظ : حـدثنا أبو بكر قال : حـدثنا حفص بن غيـاث ، عن أشعث ، عن الحسن أن أبا بكر قال : فى الرجل يقول للرجل : « يا خبيث ، يا فاسق » الحديث .

مائَةً ، وَحُلِقَ رَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ ، وأُحْرِقَ رَحْلُهُ ، وَمَا كَـانَ فِي رَحْلِه مِنْ شَيْءٍ إلاَّ الْحَيَوانَ ، ولَمْ يَأخُذْ سَهْمًا فِي الْمُسْلمِينَ أَبدًا ، قَالَ : وَبَلَغَنِي أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَفْعلانِه » .

ش [(١)] .

١/ ٢٨٣ ـ « عن نافع أَنَّ رَجُلاً ضَافَ أَهْلَ بَيْتٍ فَاسْتَكْرَهَ مِنْهُمُ امْرَأَةً ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى أَبِي بكْرٍ فَضَرَبَهُ وَنَفَاهُ ، ولَمْ يَضْرِبْ الْمَرْأَةَ » .

ش [(٢)] .

١/ ٢٨٤ ـ « عن الزهرى قال : انْتَهَى أَبُو بَكْرٍ فِي قَطْعِ السَّارِقِ إِلَى الْيَدِ وَالرِّجْلِ » .

ش [(٣)] .

١/ ٢٨٥ ـ « عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ لاَ يَجْلِدُونَ الْعَبْدَ فِي الْقَذْفِ إِلاَّ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ رَأَيْتُهُمْ يَزِيدُونَ عَلَى ذَلِكَ » .

---

(١) هذا الأثر أورده ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الحدود) باب : فى الرجل يؤخذ وقد غل ، ما عليه ، ج ١٠ ص ٥١ رقم ٨٧٣٥ بلفظ حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد الوهاب الثقفى ، عن المثنى ، عن عمرو بن شعيب قال : إذا وجد الغلول عند الرجل أخذ ، وجلد مائة ، وحلق رأسه ولحيته ، وأخذ ما كان فى رحله من شىء إلا الحيوان ، وأحرق رحله ، ولم يأخذ سهما فى المسلمين أبدا ، قال : وبلغنى أن أبا بكر وعمر كانا يفعلانه .

(٢) هذا الأثر أورده ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الحدود) باب : فى المستكرهة ، ج ٩ ص ٥٥٠ رقم ٨٤٧١ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع أن رجلا أضاف أهل البيت فاستكره منهم امرأة ، فرفع ذلك إلى أبى بكر فضربه ونفاه ، ولم يضرب المرأة .
وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/ ٢٣٦ من طريق مالك عن نافع .
وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/ ٣٣٢ من طريق عبد الرزاق عن عبيد الله .

(٣) هذا الأثر أورده ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الحدود) باب : فى السارق يسرق فتقطع يده ورجله ، ثم يعود ، ج ٩ ص ٥٠٩ رقم ٨٣١١ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأوزاعى ، عن الزهرى قال : انتهى أبو بكر فى قطع السارق إلى اليد والرجل .
قال المحقق : أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر من طريق ابن أبى شيبة ، راجع السنن الكبرى ٨/ ٢٧٤ .

ش [1] .

١ / ٢٨٦ ـ « عن طارق بن شهاب قال : لَطَمَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمًا رَجُلاً لَطْمَةً ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : اقْتَصَّ فَعَفَا الرَّجُلُ » .

ش [2] .

١ / ٢٨٧ ـ « عن الحسن أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالجَمَاعَةَ الأُولَى لَمْ يَكُونُوا يَقْتُلُونَ بِالْقَسَامَةِ » .

ش [3] .

١ / ٢٨٨ ـ « عن أبي سعيد الخدرى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالاَ : مَنْ قَتَلَهُ حَدٌّ فَلاَ عَقْلَ لَهُ » .

ش [4] .

---

(١) هذا الأثر أورده ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الديات) باب: فى العبد يقذف الحر ، كم يضرب ؟ ج ٩ ص٥٠٢ رقم ٨٢٧٣ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن سفيان ، عن عبد الله بن ذكوان ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : كان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان لا يجلدون العبد فى القذف إلا أربعين ، ثم رأيتهم يزيدون على ذلك .

وأخرجه البيهقى أيضا فى السنن الكبرى ٨/ ٢٤١ من طريق سفيان الثورى بدون زيادة : ثم رأيتهم يزيدون على ذلك .

(٢) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الديات) باب : القود من اللطمة ، ج ٩ ص ٤٤٦ رقم ٨٠٥٩ بلفظ: حدثنا أبو بكر قال : حدثنا شبابة ، عن يحيى بن الحصين قال : سمعت طارق بن شهاب يقول : لطم أبو بكر يوما رجلا لطمة ، فقيل : ما رأينا كاليوم قط منعه ولطمه ، فقال أبو بكر : إن هذا أتانى يستحملنى فحملته، فإذا هو يتبعهم ، فحلفت أن لا أحمله : والله لا أحمله ـ ثلاث مرات ـ ثم قال له : اقتص ، فعفا الرجل .

(٣) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الديات) باب : القود بالقسامة ، ج ٩ ص ٣٨٧ رقم ٧٨٨١ بلفظ: حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن عمرو ، عن الحسن أن أبا بكر وعمر والجماعة الأولى لم يكونوا يقتلون بالقسامة .

قال المحقق : أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/ ٧٩ وأورده الهندى فى الكنز ٩/ ٤١ كلاهما من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الديات) باب : من قال : ليس عليه دية إذا مات فى قصاص ، ج٩ ص ٣٤١ رقم ٧٧٢٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عباد بن العوام ، عن شيخ من أهل البصرة ، عن أبى نضرة عن أبى سعيد أن أبا بكر وعمر قالا : من قتله حد فلا عقل له . =

١/ ٢٨٩ - « عن عمرو بن شعيب أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَقُولاَنِ : لاَ يُقْتَلُ الْمَوْلَى بِعَبْدِهِ وَلاَ يُضْرَبُ وَلاَ يُطَالُ حَبْسُهُ وَيُحْرَمُ سَهْمَهُ » .

ش ، ق [١] .

١/ ٢٩٠ - « عن على بن ماجدة قال : قَاتَلْتُ غُلاَمًا فَجَدَعْتُ أَنْفَهُ فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ فَقَاسَنِى (*) فَلَمْ يَجِدْ فِيَّ قِصَاصًا ، فَجَعَلَ عَاقِلَتِى الدِّيَةَ » .

ش [٢] .

١/ ٢٩١ - « عن عكرمة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَعَلَ فِى حَلَمَةِ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ مِائَةَ دِينَارٍ ، وَجَعَلَ فِى حَلَمَةِ الرَّجُلِ خَمْسِينَ دِينَارًا » .

عب ، ش [٣] .

= قال المحقق : رواه ابن حزم فى المحلى ١١/ ٢٧ عن أبى سعيد ، وأورده الهندى فى كنز العمال ٩/ ٤١ من رواية ابن أبى شيبة .

(١) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الديات) باب : الرجل يقتل عبده من قال لا يقتل به ، ج ٩ ص ٣٠٥ رقم ٧٥٦٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب أن أبا بكر وعمر كانا يقولان : لا يقتل المولى بعبده ، ولكن يضرب ، ويطال حبسه ويحرم سهمه .

قال المحقق : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/ ٣٧ عن ابن أبى شيبة .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الجنايات) باب : ما روى فيمن قتل عبده أو مثل به ، ج ٨ ص ٣٧ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو الوليد ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا أبو بكر ، ثنا حفص عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب أن أبا بكر وعمر - ﷺ - كانا يقولان : لا يقتل المؤمن بعبده ، ولكن يضرب ويطال حبسه ويحرم سهمه .

قال البيهقى : أسانيد هذه الأحاديث ضعيفة لا تقوم بشيء منها الحجة ، إلا أن أكثر أهل العلم على أن لا يقتل الرجل بعبده .

(*) فى النهاية مادة (قيس) قال : وفى حديث الشعبى أنه قضى بشهادة القايس مع يمين المشجوج ، أى : الذى يقيس الشجة ويتعرف غورها بالميل الذى يدخله فيها ليعتبرها .

(٢) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الديات) باب : جناية الصبى العمد والخطأ ج ٩ ص ٢٨٤ رقم ٧٤٨٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن القاسم ، عن نافع ، عن على بن ماجدة قال : قاتلت غلامًا فجدعت أنفه فأتى بى إلى أبى بكر فقاسنى فلم يجد فى قصاصا ، فجعل على عاقلتى الدية.

(٣) هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (العقول) باب : ثدى الرجل والمرأة ، ج ٩ ص ٣٦٣ =

١/ ٢٩٢ ـ « عن عمرو بن شعيب قال : كَانَ فِيمَا وَضَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنَ الْقَضِيَّةِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا بَسَطَهَا صَاحِبُهَا فَلَمْ يَقْبِضْهَا أَوْ قَبَضَهَا فَلَمْ يُبْسُطْهَا أَوْ قَلَصَتْ عَنِ الأَرْضِ فَلَمْ تَبْلُغْهَا فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابٍ ، وَكَانَ فِيمَا وَضَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنَ الْقَضِيَّةِ فِي جِرَاحَةِ الْيَدِ إِذَا لَمْ يَأْكُلْ بِهَا صَاحِبُهَا وَلَمْ يَأْتَزِرْ وَلَمْ يَسْتَطِبْ بِهَا فَقَدْ تَمَّ عَقْلُهَا ، فَمَا نَقَصَ فَبِحِسَابٍ » .

ش [(١)] .

١/ ٢٩٣ ـ « عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ـ ﭬ ـ قَالاَ : الْمُوضِحَةُ فِي الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ سَوَاءٌ » .

ش ، ق [(٢)] .

= رقم ١٧٥٨٦ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل ، عن عكرمة أن أبا بكر ـ ﭬ ـ جعل فى حلمة الرجل خمسين دينارا وفى حلمة المرأة مائة دينار .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الديات) باب : الثديان ما فيهما ، ج ٩ ص ٢٣٢ رقم ٧٢٢٦ بلفظ: حدثنا أبو بكر قال : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج قال : أخبرنى معمر عمن أخبره ، عن عكرمة أن أبا بكر جعل فى حلمة ثدى المرأة مائة دينار ، وجعل فى حلمة ثدى الرجل خمسين دينارا .

قال المحقق : أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/ ٣٦٣ من طريق معمر وذكر أولا حلمة ثدى الرجل ثم المرأة .

(١) هذا الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الديات) باب : اليد كم فيها ، ج ٩ ص ١٨١ رقم ٦٩٩٨ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق ، عن حكيم بن حكيم ، عن عمرو بن شعيب قال : كان فيما وضع أبو بكر وعمر من القضية فى الجراحة : اليد إذا لم يأكل بها صاحبها ولم يأتزر ولم يستطب بها فقد تم عقلها ، فما نقص فبحساب .

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الديات) باب : الموضحة فى الوجه ما فيها ؟ ج ٩ ص١٥٠ رقم ٦٨٧٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عباد بن العوام ، عن عمر بن عامر ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن أبا بكر وعمر قالا : « الموضحة فى الوجه والرأس سواء » .

قال المحقق : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/ ٨٢ عن ابن أبى شيبة .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الديات) باب : أرش الموضحة ج ٨ ص ٨٢ بلفظ : أنبأنى أبو عبد الله الحافظ إجازة ، أنبأ أبو الوليد ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا أبو بكر ، ثنا عباد بن العوام ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ، عن جدة أن أبا بكر وعمر ـ ﭬ ـ قالا: فى الموضحة : فى الرأس والوجه سواء ! . =

١/ ٢٩٤ ـ « عن أبى جعفر أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ تَخَتَّمُوا فِي يَسَارِهِمْ » .

ابن سعد ، ش ، ق [(١)] .

١/ ٢٩٥ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ : مَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ تَخَتَّمَ إِلاَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ » .

ش [(٢)] .

١/ ٢٩٦ ـ « عَنْ زُهْرَةَ بنِ خَمِيصَةَ قَالَ : رَدِفْتُ أَبَا بَكْرٍ فَكُنَّا نَمُرُّ بِالقَوْمِ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْنَا أَكْثَرَ مِمَّا نُسَلِّمُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا زَالَ النَّاسُ غَالِبِينَ لَنا مُنْذُ الْيَوْمِ ، وَفِى لَفْظٍ : لَقَدْ فَضَلَنَا [(*)] النَّاسُ الْيَوْمَ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ » .

ش [(٣)] .

١/ ٢٩٧ ـ « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَقْدُمَانِ وَهُمَا مُهِلاَّنِ بِالْحَجِّ فَلاَ يَحِلُّ مِنهُمَا حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ النَّحْرِ » .

= الموضحة : هى التى تبدى وَضَحَ العظم ، أى : بياضه ، والجمع : المواضح ، والتى فرض فيها خمس من الإبل هى ما كان منها فى الرأس والوجه ، فأما الموضحة فى غيرهما ففيها الحكومة اهـ : نهاية ، باب : (وضح) .

(١) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (العقيقة) باب : من كان يجعل نصه مما يلى كفه ، ج ٨ ص ٢٨٤ رقم ٥٢١٨ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا معن بن عيسى ، عن سليمان بن بلال ، عن جعفر ، عن أبيه أن أبا بكر وعمر وعثمان تختموا فى يسارهم .

(٢) هذا الأثر فى كتاب (المصنف) لابن أبى شيبة فى كتاب (العقيقة) باب : من كان لا يتختم ، ج ٨ ص ٣١٤ رقم ٥٣٢٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا صفوان بن عيسى ، عن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبى فروة قال : سألت سعيد بن المسيب ، قلت : رجل فى خاتمه مثل رأس الطير فقال : يا ابن أخى : « ما علمنا أحدا من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ تختم لا أبو بكر ولا عمر ، ولا فلانا ، ولا فلانا ، حتى عد ناسًا من أصحاب النبى ـ ﷺ ـ ، فأعدت عليه مرارا فكأنه يكره الخاتم » .

(*) مادة : فضل ، ومنها : (فَفَضَلَهُ) من باب : نصر ، أى : غلبه بالفضل ، كما فى مختار الصحاح .

(٣) هذا الأثر أورده ابن أبى شيبة فى مصنفه فى كتاب (الأدب) باب : فى الرجل يرد السلام على الرجل كيف يرد عليه ، ج ٨ ص ٤٢١ رقم ٥٧٣٠ بلفظ : عبد الله بن إدريس ، عن حصين ، عن هلال بن يساف ، عن زهرة بن خميصة قال : ردفت أبا بكر فكنا نمر بالقوم فنسلم عليهم فيردون علينا أكثر مما نسلم ، فقال أبو بكر : « ما زال الناس غالبين لنا منذ اليوم » .

ش [1] .

١/٢٩٨ ـ « عَنْ مُجَاهِد عنْ أَرْبَعَةَ عَشْرَ منْ أَصْحَاب مُحَمَّد ـ ﷺ ـ أَنَّهُمْ قَالُوا : النَّهَبُ بِالذَّهَب ، والْفضَّةُ بِالْفضَّة ، واتَّقُوا الْفَضْلَ) منْهُمْ أَبُو بكْرٍ وعُمَرُ وعثمَانُ وعَلِيٌّ ، وَسَعْدٌ وَطَلْحَةُ والزُبَيْرُ » .

ش [2] .

١/٢٩٩ ـ « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلِ قَالَ : بَزَقَ أَبُو بكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ فِي مَرضَةٍ مَرِضَهَا فَقَالَ : مَا فَعَلْتُهُ غَيْرَ هَذه الْمَرَّة » .

ش [3] .

١/٣٠٠ ـ « عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ : بَعَثَ أَبُو بكْرٍ الْمُصَدِّقِينَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَبِيعُوا الجَذَعَةَ بِأَرْبَعِينَ وَالْحُقَّةَ (*) بِثَلاَثِين وَابْنَ لَبُون بعشْرِينَ ، وَبِنْتَ الْمَخَاضِ بعَشْرَة ، فَانْطَلَقُوا فَبَاعُوا مَا بَاعوا بقيمَة أَبِي بكْر ، ثُمَّ رَجعُوا ، حتَّى إِذَا كَانَ العَامُ الْمُقْبلُ بَعَثَهُمْ فَقَالُوا : لَوْ شِئْنَا أَنْ نَزْدَادَ شَيْئًا ازْدَدْنَا ، فَقَالَ : زِيدُوا في كُلِّ سِنٍّ عَشْرَةً ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْعَامُ الْمُقْبلُ بَعَثَهُمْ فَقَالُوا : لَوْ شِئْنَا أَنْ نَزْدَادَ شَيْئًا ازْددْنَا ، قَالَ : لاَ ، فَلَمَّا ولِيَ عُمَرُ بَعَثَ عُمَّالَهُ بِقيمَة أَبِي بكْرٍ الآخرَة ، حتَّى إِذَا كَانَ (الْعَامُ الْمُقْبلُ) قَالَ الْعُمَّالُ : لَوْ شِئْنَا أَنْ نَزْدَادَ زِدْنَا فقَالَ : زِيدُوا فِي كُلِّ سِنٍّ عَشْرَةً ، حتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبلُ بَعَثَهُمْ بالقيمَة الآخرة فَقَالُوا : لَوْ شِئْنَا أَنْ نَزْدَادَ زِدْنَا فَقَالَ : زِيدُوا فِي كُلِّ سِنٍّ عَشْرَةً ، حتى إذا كان العام المقبل قالوا : لَوْ شِئْنَا أَنْ نَزْدَادَ

(١) أورده المتقي الهندي في الكنز ٥/ ٢٧٨ برقم ١٢٨٨٢ بلفظه وعزاه إلى ابن أبي شيبة .

(٢) هذا الأثر أورده أبي شيبة في مصنفه كتاب (البيوع والأقضية) ج ٧ ص ١٠٦ رقم ٢٥٣٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا ابن فضيل ، عن ليث ، عن مجاهد قال : أربعة عشر من أصحاب محمد ـ ﷺ ـ قالوا : الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، وأربوا الفضل ، منهم : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد وطلحة والزبير .

(٣) هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الأدب) باب : الرجل يبزق عن يمينه في غير صلاة ، وكيف يبزق ؟ ج ٩ ص ١١٢ رقم ٦٧١٧ بلفظ : « الفضل بن دكين قال : حدثنا أبو هلال ، عن حميد بن هلال قال: بزق أبو بكر ، وتفل عن يمينه في مرضة مرضها فقال : ما فعلته إلا مرة ـ أو قال ـ : غير هذه المرة ».

(*) الحُقَّةُ بالضم كما في مختار الصحاح .

ازْدَدْنَا ، قال فَلَمَّا وَلِـىَ مُعَاوِيَة بَعَث بِقِيمَـة عُثْمَانَ الآخِـرَة فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُـقْبِلُ قَالُوا : لَوْ شِئْنَا أَنْ نَزْدَادَ ازْدَدْنَا ، قَالَ : زِيدُوا فِى كُلِّ سِنٍّ عَـشْرَةً ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُـقْبِلُ قَالوا : لَوْ شِـئْنَا أَنْ نَزْدَادَ ازددنَا ، قَـالَ : خُـذُوا الْفَـرَائِض بِأَسْنَانِهَـا (*) ثُمَّ سَــمُّــوهَا وَأَعْلِنُـوهَا ، ثُمَّ جَالِسُوهُمْ لِلْبَيْعِ فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَنْتَقِصُوا وَمَا اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا ، فَازْدَادُوا » .

ش [1] .

(*) نهاية : مادة « سـنن » وفيه : (أعطُو الرُّكُبَ أسنَّتهـا) قال أبو عبيد : إن كـانت اللفظة محفوظة فكـأنها جمع الأسنان ، يقال لما تأكله الإبل وترعاه من العشب : سِنٌّ ، وجمعه أسنان ، ثم أسنة

(1) هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيـبة في مصنفه كـتاب (الزكاة) باب : ما جـاء عن أبي بكر وعمر وعـثمان في صـدقة الإبل، ج ٣ ص ٢٢٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو أسامة قال : حدثنا عبد الله بن المستورد قال : سـمعت أبا قلابة يحـدث عن عمر بن عبـد العزيز قال : « بعث أبو بكـر المصدقين فأمـرهم أن يبيعـوا الجذعة بأربعين ، والحقة بثلاثين وابن لبون بعشرين وبنت المخاض بعشرة ، فانطلقوا فبـاعوا ما باعوا بقيمة أبي بكر ، ثم رجعوا حتى إذا كان العام المقـبل بعثهم فقـالوا : لو شئنا أن نزداد شيئـا فقـال : زيدوا فى كل سنٍّ عشـرة ، فلمـا كان العام المقبل بعـثهم فقالوا : لو شئنا أن نزداد ازددنا شيئا ، فلما ولى عمر بعث عماله بقيمة أبي بكر الآخرة حتى إذا كان العام المقبل قال العمال : لو شئنا أن نزداد ازددنا ، فقال : زيدوا فى كل سن عشرة ، حتى إذا كـان العام المقبل بعثهم بالقيمة الأخرى فقالوا : لو شـئنا أن نزداد ازددنا ، قال : لا ، حتى إذا ولى عثـمان بعث بقيمة عـمر الآخرة حتى إذا كـان العام المقبل قالوا : لو شـئنا أن نزداد ازددنا ، قال : زيدوا فى كل سـن عشـرة ، حـتى إذا كان العام المقبل قـالوا : لو شئنا أن نزداد ازددنا ، قال : لا ، فلما ولى معاوية بعث بقيمة عثمان الآخرة ، فلما كان العام المقبل قالوا : لو شئنا أن نزداد ازددنا ، قال : خذوا الفـرائض بأسنانها ثم سموها وأعلنوها ، ثم جالسوهم للبيع ، فـما استطاعوا وما اسـتطعتم أن تزدادوا فازدادوا ، قال عبـد الله : فرأيت عمر بن عبد العـزيز كأنه لم ير بذلك بأسا ، فقال لأبى قلابة : فكـيف كانت صدقة الغنم ؟ قال : كانت الصـدقة تؤخذ فتقسـم فى فقراء أهل البـادية ، حتى إذا كان عبد الملك بن مروان أمر بها فقسـمت أخماسا ، فجعل للمسكينة خمسا منها ، ثم لم يزل ذلك إلى اليوم .

(أبو قلابة) ترجـم له ابن حجر فى تهـذيب التهـذيب ، ج ٥ ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ رقم ٣٨٧ قال : عـبد الله بن زيد بن عمرو ، ويقال : عامر بن نابل بن مالك بن عبيد بن علقمة بن سعد ، أبو قلابة الجرمى البصرى ، أحد الأعلام ، روى عن ثابت بن الضـحاك الأنصـارى ، وسمـرة بن جندب ، ثم روى عن أنس بن مـالك الأنصارى ، وأنس بن مـالك الكعبى ، وابن عباس ، وابن عمر ، وقيل : لم يسمع منهما ، وأرسل عن عمر وحذيفة وعائشة، وروى عن التابعين، وعنه : أيوب ، وخالد الحذاء ، وأبو رجـاء ، ويحيى بن كثير ... وطائفـة ، ذكره ابن سعد فى الطبقـة الثانية من أهل البصرة ، وقال : كان ثقة كثير الحديث ، وكان ديوانه بالشام ، ثم قال مسلم: لو كان أبو قلابة من العجم لكان قاضى القضاة ، وقال ابن سيرين : ذاك أخى حقا ، وقال ابن عون : ذكر أيوب لمحمد حديثا عن أبي قلابة فقال : أبو قلابة ـ إن شاء الله ـ ثقة رجـال صالح ، ثم قال أيوب : كان ـ والله ـ من الفـقهاء ذوى الألباب ما أدركت بهـذا المصر رجلا كان أعلم بالقضاء من أبي قلابة ... اهـ : بتصرف .

١/ ٣٠١ - « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّاد ، وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ وَغَيْرِهِمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أوصى أَسْمَاءَ ابْنَةَ عُمَيْسٍ أَنْ تُغَسِّلَهُ ، وَكَانَتْ صَائِمَةً ، فَعَزَمَ عَلَيْهَا لَتُفْطِرَنَّ ؛ لأَنَّهُ أَقْوَى لَكِ » .

ابن سعد ، ش ، والمروزى فى الجنائز (١) .

١/ ٣٠٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : انْظُرُوا مَا زَادَ فِي مَالِي مُنْذُ دَخَلْتُ فِي الْخِلاَفَةِ فَابْعَثُوا بِهِ إِلَى الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِي ، فَلَمَّا مَاتَ نَظَرُوا فَإِذَا عَبْدٌ نُوبِيٌّ يَحْمِلُ صِبْيَانَهُ ، وَنَاضِحٌ كَانَ يَسْقِي عَلَيْهِ ، فَبَعَثْنَا بِهِمَا إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : رَحْمَةُ الله عَلَى أَبِي بَكْرٍ ؛ لَقَدْ أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعَبًا شَدِيدًا » .

ابن سعد ، ش ، وأبو يوسف ، وأبو عوانة ، ق (٢) .

---

(١) هذا الأثر فى طبقات ابن سعد ، فى (ذكر وصية أبى بكر الصديق) ج ٣ ص ١٤٤ بلفظ : قال : أخبرنا وكيع ابن الجراح ، عن محمد بن شريك ، عن ابن أبى مليكة : أن أبا بكر أوصى أن تغسله امرأته أسماء ، ثم قال : حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن سعيد بن أبى بردة ، عن أبى بكر بن حفص : أن أبا بكر أوصى أسماء بنت عُميس أن تغسله إذا مات ، وعزم عليها : لما أفطَرْت ؛ لأنه أقوى لك : فَذَكَرَتْ يمينه من آخر النهار فدعت بماء فشربت وقالت : « والله لا أُتبعُه اليوم حنثا » وفى الباب أحاديث كثيرة فى هذا .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه فى كتاب (الجنائز) باب : فى المرأة تغسل زوجها ، ج ٣ ص ٢٤٩ بلفظ : «حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو عن ابن أبى مليكة ، أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة .. » الحديث . ولم يذكر لفظ « لأنه أقوى لك » .

(٢) هذا الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد (ذكر وصية أبى بكر) ج ٣ القسم الأول ، ص ١٣٦ بلفظ : قال : أخبرنا وكيع بن الجراح وعبد الله بن نمير قالا : حدثنا الأعمش ، عن أبى وائل ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : لما مرض أبو بكر مرضه الذى مات فيه قال : انظروا ما زاد فى مالى منذ دخلت الإمارة فابعثوا به إلى الخليفة من بعدى ، فإنى قد كنت أستحله - قال : وقال عبد الله بن نمير : أستصلحه جَهْدى - وكنت أُصيبُ من الودك نحواً مما كنت أصيب فى التجارة ، قالت عائشة : فلما مات نظرنا ، فإذا عبد نوبى كان يحمل صبيانه ، وإذا ناضح كان يسنى عليه - قال عبد الله بن نمير : ناضح كان يسقى بستانا له - قالت : فبعثنا بهما إلى عمر ، قالت : فأخبرنى جدى أن عمر بكى وقال : (رحمة الله على أبى بكر لقد أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعبًا شديدًا) .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب (الجهاد) باب : ما قالوا فى عدل الوالى وقسمه قليلا كان أو كثيرا ، ج ١٢ ص ٣٢٢ رقم ١٢٩٥٧ بلفظ : حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : (لما مرض أبو بكر مرضه الذى مات فيه قال : انظروا ما زاد فى مالى منذ دخلت الإمارة فابعثوا به إلى الخليفة من بعد .... » الحديث . =

١/ ٣٠٣ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ القَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَدِمَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ وَفْدٌ مِنْ ثَقِيفٍ ، فَأَتَى بِطعَامٍ فَدنَا الْقَوْمُ وَتَنَحَّى رَجُلٌ بِهِ هَذَا الدَّاءُ ـ يَعْنِى الْجُذَامَ ـ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : ادْنُهْ ، فَدَنَا ، فَقَالَ : كُلْ ، فَأَكَلَ ، وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَضَعُ يَدَهُ مَوْضِعَ يَدِهِ فَيَأكُلُ مِمَّا يَأكُلُ مِنْهُ الْمَجْذُومُ » .

ش ، وابن جرير[(١)] .

١/ ٣٠٤ ـ « عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : لَمْ يَكُنْ أَبُو بَكْرٍ يَأخُذُ مِنْ مالٍ زَكَاةً حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » .

مالك ، والشافعى[(*)] ق قال الشافعى : أخبرنى هشام بن يوسف أن أهل

= وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (قسم الفىء والغنيمة) باب : ما يكون للوالى الأعظم ووالى الإقليم من مال الله ، وما جاء فى رزق القضاة وأجر سائر الولاة ، ج ٦ ص ٣٥٣ أخرجه من طريق مسروق عن عائشة قالت : قال أبو بكر حين حضر : انظرى كل شىء زاد فى مالى منذ دخلت فى هذه الإمارة فرديه إلى الخليفة من بعدى ، قالت : فلما مات نظرنا فما وجدنا زاد فى ماله إلا ناضحا كان يسقى بستانا له ، وغلاما نوبيا كان يحمل صبيا له ، قالت : فأرسلت به إلى عمر ـ ﷺ ـ قالت : فأخبرت أن عمر ـ ﷺ ـ بكى وقال : رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده تعبا شديداً .

(يسنى عليها) أى : يسقى ، قال فى القاموس : والسانية : الغرب ، وأداته : والناقة يسقى عليها ، وسنت تسنو : سقت الأرض ، وفى النهاية مادة : (سنو) وفى حديث الزكاة : ما سقى بالسوانى ففيه نصف العشر ، السوانى : جمع سانية ، وهى الناقة التى يستقى عليها .

ومنه حديث البعير الذى شكا إليه ـ ﷺ ـ فقال أهله : إنا كنا نسنوا عليه ، أى : نستقى .

(١) هذا الأثر أورده ابن شيبة فى مصنفه كتاب (العقيقة) باب : الأكل مع المجذوم ، ج ٨ ص ١٢٩ رقم ٤٥٨٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه قال : « قدم على أبى بكر وفد من ثقيف ، فأتى بطعام فدنا القوم ، وتنحى رجل به هذا الداء ـ يعنى الجذام ـ فقال له أبو بكر أدنه فدنا فقال : كل ، فأكل وجعل أبو بكر يضع يده موضع يده » .

قال فى الهامش : ما بين القوسين : زيد من كنز العمال ٥/ ١٩١ وقال : أورده الهندى من رواية ابن أبى شيبة وابن جرير ، وزاد : فيأكل مما يأكل منه المجذوم .

(*) قال الشافعى فى القديم .

خفاش(*) أخرجوا كتابا من أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فى قطعة أديم إليهم يأمرهم أن يؤدوا عشر الورس .

ق [1] .

١/ ٣٠٥ ـ « عَنْ مَعْقِل بْنِ يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ يَقُولُ : عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ـ رضي الله عنه ـ عِتْرَةُ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وسلم ـ » .

ق : وفى إسناده بعض من يجهل [2] .

(*) خفاش ـ آخره شين معجمة ـ : جبل باليمن ، هكذا ورد فى الهامش للبيهقى فى السنن الكبرى .

(١) هذا الأثر فى موطأ الإمام مالك فى كتاب (الزكاة) باب : الزكاة فى العين من الذهب والورق ، ج ١ ص٢٤٥ رقم ٤ بلفظ : حدثنى يحيى ، عن مالك ، عن محمد بن عقبة مولى الزبير ، أنه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم ، هل عليه فيه زكاة ؟ فقال القاسم : « إن أبا بكر الصديق لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول » .

قال القاسم بن محمد : وكان أبو بكر إذا أعطى الناس أعطياتهم يسأل الرجل : هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة ؟ فإذا قال : نعم ، أخذ من عطائه زكاة ذلك المال ، وإن قال : لا ، أسلم إليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا .

وهذا الأثر ورد فى مسند الشافعى فى (ومن كتاب الزكاة من أوله إلا ما كان معادا) ص ٩١ بلفظ : أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : لا تجب فى مال زكاة حتى يحول عليه الحول .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى فى كتاب(الزكاة) باب : لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول ، ج ٤ ص ١٠٣ بلفظ : وأخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو ، ثنا أبو العباس ، أنبأ الربيع ، أنبأ الشافعى ، أنبأ مالك ، عن عقبة ، عن القاسم بن محمد قال : « لم يكن أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول » .

وفى البيهقى أيضا : فى كتاب (الزكاة) باب : ما ورد فى الورس ، ج ٤ ص ١٢٦ بلفظ : قال الشافعى ـ رحمه الله ـ: أخبرنى هشام بن يوسف أن أهل خفاش أخرجوا كتابا من أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فى قطعة أديم إليهم يأمرهم بأن يؤدوا عشر الورس .

قال الشافعى : ولا أدرى أثابت هذا ؟ وهو يعمل به باليمن ، فإن كان ثابتا عشر قليله وكثيره ، قال الشيخ : لم يثبت فى هذا إسناد تقوم بمثله حجة ، والأصل أن لا وجوب ، فلا يؤخذ من غير ما ورد به خبر صحيح ، أو كان فى غير معنى ما ورد به خبر صحيح ، والله أعلم .

وفى النهاية مادة : « ورس » والورسُ : نبت أصفر يصبغ به (ج ٥) .

(٢) هذا الأثر أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ،فى كتاب (الوقف) باب : الصدقة فى العترة ، ج ٦ ص ١٦٦ بلفظ : (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ، وأبو زكريا بن أبى إسحاق قالا : ثنا أحمد بن سلمان=

١/٣٠٦ - « عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَا اسْتَحْلَفَا الـمُعسرَ بِالله مَا تَجِدُ مَا تَقْضِيهِ مِنْ عَرَضٍ وَلاَ نَاضٌّ وَلَئِنْ وَجَدْتَ مِنْ حَيْثُ لا تَعْلَمُ لَتَقْضِيَنَّهُ ثُمَّ يُخْلِيَانِ سَبِيلَهُ » .

ق [(١)] .

١/٣٠٧ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ لِي : مَا فَعَلَ الْمَسْلُولُ ؟ قُلْتُ : هُوَ عِنْدِي ، قَالَ : أَنَا وَالله خَطَطْتُهُ بِيَدِي ، أَقْطَعَ أَبُو بَكْرٍ الزُّبَيْرَ أَرْضًا فَكُنْتُ أَكْتُبُهَا ، فَجَاءَ عُمَرُ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الْكِتَابَ فَأَدْخَلَهُ فِي الْفُرُشِ ، فَدَخَلَ عُمَرُ فَقَالَ : كَأَنَّكُمْ عَلَى حَاجَةٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : نَعَمْ ، فَخَرَجَ ، فَأَخْرَجَ أَبُو بَكْرٍ الكِتَابَ فَأَدْخَلَهُ فَأَتْمَمْتُهُ » .

ق [(٢)] .

= الفقيه، ثنا معاذ بن المثنى ، ثنا إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي ، ثنا عبد الله بن حرب الليثي ، ثنا هاشم ابن يحيى بن هاشم المزني ، ثنا أبو دغفل الهجيمي قال : سمعت معقل بن يسار المزني يقول : سمعت أبا بكر الصديق يقول : « على بن أبي طالب عترة رسول الله - ﷺ - » في هذا الإسناد بعض من يجهل (ويذكر) عن أبي بكر - ﷺ - أنه قال يوم السقيفة : نحن عترة رسول الله - ﷺ - .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (التفليس) باب : استحلاف من ذكر عسره ، ج ٦ ص ٥٣ بلفظ : أخبرنا أبو الحسن بن بشران ، أنبأ أبو محمد دعلج بن أحمد ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب ، ثنا إسحاق ابن راهويه ، أنبأ الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه وعن أبي الزناد ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة وغيرهم ، أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب - ﷺ - كانا يستحلفان المعسر بالله ما نجد ما تقضيه من عرض ولا فرض - أو قال : ناض - ولئن وجدت من حيث لا تعلم لتقضينه ، ثم يخليان سبيله .

معنى (ناض) في النهاية مادة « نَضَضَ » وفيه حديث عمر « كان يأخذ الزكاة من نَاضِّ المال » هو ما كان ذهبًا أو فضة ، عَينا وَرِقا ، وقد نَضَّ المال يَنِضُّ : إذا تَحوَّل نَقْدًا بعد أن كان متاعًا .

(٢) هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (إحياء الموات) باب : كتابة القطائع ، ج ٦ ص ١٤٥ بلفظ : أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ، أنبأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يعقوب بن سفيان ، ثنا سليمان ، ثنا عمر بن على بن مقدم ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : دخلت على معاوية فقال لي : ما فعل المسلمون ؟ قال : قلت : هو عندي ، فقال : أنا والله خططته بيدي ، أقطع أبو بكر الزبير - ﷺ - أرضا فكنت أكتبها ، قال : فجاء عمر ، فأخذ أبو بكر - يعني : الكتاب - فأدخله في ثنى الفراش ، فدخل عمر - ﷺ - فقال : كأنكم على حاجة ؟ فقال أبو بكر - ﷺ - : نعم ، فخرج ، فأخرج أبو بكر الكتاب فأتممته .

١/ ٣٠٨ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حَارِثَةَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ خَاصَمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ابْنِه ، فَقَضَى بِهِ أَبُو بَكْرٍ لأُمِّه ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : لاَ تُوَلَّهُ وَالِدَةٌ عَنْ وَلَدِهَا » .

ق [1] .

١/ ٣٠٩ ـ « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ، وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ أَعْطَوْا الْقَوَدَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَلَمْ يُسْتَقَدْ مِنْهُمْ وَهُمْ سَلاَطِينُ » .

ق [2] .

١/ ٣١٠ ـ « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَضَى فِي وَدِيعَةٍ كَانَتْ فِي جِرَابٍ فَضَاعَتْ مِنْ خَرْقِ الْجِرَابِ : أَنْ لاَ ضَمَانَ فِيهَا » .

ص ، ق [3] .

١/ ٣١١ ـ « عَنِ عَطَاء قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ :الْجَدُّ أَبٌ مَالَمْ يَكُنْ دُونَهُ أَبٌ، كَما أَنَّ ابنَ الابْنِ ابْنٌ مَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُ ابْنٌ » .

---

(١) هذا الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب(النفقات) باب : الأم تتزوج فيسقط حقها من حضانة الولد وينتقل إلى جدته ج ٨ ص ٥ بلفظ : وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ العباس بن الوليد ، أنبأ ابن شعيب ، أخبرنى ابن لهيعة الحضرمى ، عن عمر بن عبد الله مولى غفرة أنه أخبره ، عن زيد بن إسحاق بن جارية الأنصارى أنه أخبره أن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ حين خاصم إلى أبى بكر ـ ﷺ ـ فى ابنه فقضى به أبو بكر ـ ﷺ ـ لأمه ، ثم قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « لا توله والدة عن ولدها » .

(٢) هذا الأثر أورده البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الجنايات) باب : ما جاء فى قتل الإمام وجرحه ، ج ٨ ص ٥٠ بلفظ : « وأخبرنا أبو سعيد ، ثنا أبو العباس ، ثنا بحر ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ـ ﷺ ـ أعطوا القود من أنفسهم فلم يستقد منهم وهم سلاطين .

(٣) هذا الأثر أورده البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الوديعة) باب : لا ضمان على مؤتمن ، ج ٦ ص ٢٨٩ بلفظ : أخبرنا أبو حازم الحافظ ، أنا أبو الفضل بن خميرويه ، ثنا أحمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو شهاب ، عن حجاج بن أرطاة ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن أبا بكر الصديق ـ ﷺ ـ قضى فى وديعة كانت فى جراب فضاعت من خرق الجراب : أن لا ضمان فيها .

ق [1] .

١ / ٣١٢ ـ « عَنِ الشعبى : كَانَ مِنْ رَأىِ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ أَنْ يَجْعَلاَ الْجَدَّ أَوْلَى مِنَ الأخِ ، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ الكَلاَم فِيهِ ، فَلَمَّا صَارَ عُمَرُ جداً قَالَ : هَذَا أَمْرٌ قَدْ وَقَعَ لاَبُدَّ للنَّاسِ مِنْ مَعْرِفَتِه ، فأرْسَلَ إلى زيد بْن ثابت فَسَأَلَهُ ، فَقَال : كانَ مِنْ رأيِى ورأى أَبِى بَكْر أَنْ نَجْعَلَ الْجَدَّ أَوْلَى مِنَ الأخ ، فقالَ : يَا أَميرَ المؤمنين لاَ يُجعلُ شَجَرَةٌ نَبَتَتْ فانْشَعَبَ منْهَا غُصنٌ ، فانْشَعَبَ فِى الغُصْنِ غُصْنٌ فَمَا تجْعلُ الغُصْنَ الأوَّلَ أَوْلَى مِنَ الْغُصْنِ الثَّانى ؟وَقَدْ خَرَجَ الْغُصْنُ مِنَ الغُصْنِ ، فأَرسَلَ إلَى علىٍّ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ زيدٌ إلا أَنَّهُ جعلَهُ سَيْلاً سالَ ، فانْشَعَبَتْ مِنْهُ شُعْبَةٌ ثُمَّ انْشَعَبَتْ مِنْهُ شُعْبَتَان ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ هَذه الشُّعْبَةَ الوُسْطَى رَجَع إلى الشُّعْبَتَيْنِ جَمِيعًا ، فَقَامَ عُمَرُ فَخَطبَ النَّاسَ فقالَ : هَلْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَد سَمِعَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَذْكُرُ الجَدَّ فِى فَرِيضَة ؟ فَقامَ رجُلٌ فَقالَ : سَمِعتُ رسولَ الله ـ ﷺ ـ ذُكِرَتْ لَهُ فَرِيضَةٌ فِيهَا ذكْرُ الجَدِّ وَأَعْطَاهُ الثُّلُثَ ، فقالَ مَن كَانَ مَعَهُ مِنَ الورَثَة ؟ فَقَالَ : لاَ أَدْرِى ، قالَ : لاَدَرِيتَ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ ذكْرُ الجَدِّ فِى فريضة ؟ فقَامَ رجُلٌ فَقالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ ذُكِرَتْ لَهُ فَرِيضَةٌ وَفِيهَا ذَكْرُ الجَدِّ فأَعْطَاهُ رسُولُ الله ـ ﷺ ـ السُّدسَ ، قَالَ : مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الورَثَة؟ قَالَ : لاَ أَدْرِى ، قَالَ : لاَ دَرِيتَ ، قَالَ الشَّعْبِىُّ : وَكَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، يَجْعَلُهُ أَخًا حتَّى يَبْلُغَ ثَلاَثَةً هُوَ ثَالِثُهُمْ ، فَإِذَا زَادُوا عَلَى ذَلِكَ أَعْطَاهُ السُّدُسَ » .

ق [2] .

---

(١) هذا الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى فى كتاب (الفرائض) باب : لا يرث مع الأب أبواه ، ج ٦ ص ٢٢٥ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا يحيى ابن أبى طالب ، أنا يزيد بن هارون ، أنا الربيع بن صبيح ، ثنا عطاء قال : « كان أبو بكر ـ ؓ ـ يقول : الجد أب ما لم يكن دونه أب ، كما أن ابن الابن ابن مالم يكن دونه ابن » .

(٢) هذا الأثر أورده البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الفرائض) باب : من ورث الإخوة للأب والأم والأب مع الجد ، ج ٦ ص ٢٤٧ بلفظ : أخبرنا أحمد بن على الأصبهانى الحافظ ، أنا إبراهيم بن عبد الله ، أنا إسماعيل ابن إبراهيم بن الحارث القطان ، ثنا الحسن بن عيسى ، أنا ابن المبارك ، أنا سفيان ، عن عيسى المدنى ، عن الشعبى قال : كان من رأى أبى بكر وعمر ـ ؓ ـ أن يجعلا الجد أولى من الأخ ... الحديث . =

١ / ٣١٣ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مُؤْنَةِ أَهْلِي ، وَقَدْ شُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ » .

خ وأبو عبيدة فى الأموال ، وابن سعد ق [1] .

= وقال : ورواه عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان بمعناه إلا أنه قال : فقال زيد : يا أمير المؤمنين : لا تجعل شجرة نبتت فانشعب منها غصن فانشعب في الغصن غصنان ، فما جعل الأول أولى من الثاني وقد خرج الغصنان من الغصن الأول ؟ فأرسل إلى علي ـ رضي الله عنه ـ فسأله فقال لعلي ـ رضي الله عنه ـ كما قال لزيد ، فقال علي كما قال زيد إلا أن عليا جعله سيلا سال ، فانشعبت منه شعبة ثم انشعبت منه شعبتان ، فقال : أرأيت لو أن ماء هذه الشعبة الوسطى يبس أكان يرجع إلى الشعبتين جميعا ؟ .

أخبرناه أبو بكر الأردستاني ، ثنا أبو نصر العراقي ، ثنا سفيان بن محمد ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا عبد الله بن الوليد فذكره ، قال الشيخ : وكان عبد الله بن مسعود يشرك بين الجد والإخوة والأخوات لأب وأم أو لأب .

(١) ما عثرنا عليه في البخاري في كتاب (الأحكام) باب : رزق الحكام والعاملين عليها ، وكان شريح القاضي يأخذ على القضاء أجراج ٩/ ٨٤ بلفظ : وقالت عائشة : « يأكل الوصي بقدر عمالته ، وأكل أبو بكر وعمر» .

وهذا الأثر أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ج ٣ ص ١٣١ باب : ذكر بيعة أبي بكر الصديق ، بلفظ : قال : أخبرنا عبد الله بن جعفر الرَّقِّي قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : لما وَلِي أبو بكر قال : « قد علم قومي أنَّ حِرْفَتِي لم تكن لتعجز عن مؤونة أهلي ، وقد شغلت بأمر المسلمين وسأحْتَرِف للمسلمين في مالهم ، وسيأكلُ آل أبي بكر من هذا المال » .

وهذا الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي كتاب (الخلافة والإمارة) باب : خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج٥ ص ٥٩٥ رقم ١٤٠٥٧ بلفظ : عن عائشة قالت : « لما استخلف أبو بكر قال : لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي ، وقد شغلت بأمر المسلمين ، فيأكل آل أبي بكر من هذا المال ، وأحترف للمسلمين فيه » من رواية : البخاري ،وأبي عبيد في الأموال ، وابن سعد .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (آداب القاضي) باب : ما يكره للقاضي من الشراء والبيع والنظر في النفقة على أهله وفي ضيعته لئلا يشغل فهمه ، ج ١٠ ص ١٠٧ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ، ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه ، عن الزهري قال : حدثني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالت : لما استخلف أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ قال : « قد علم قومي أن حرفتي لم تكن لتعجز عن مؤنة أهلي وقد شغلت بأمر المسلمين ، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال وأحترف للمسلمين فيه » .

١/ ٣١٤ - « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَامَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَقَالَ : إِذَا كَانَ بِالْغَدَاةِ فَأَحْضِرُوا صَدَقَاتِ الإِبِلِ تُقْسَمُ ، فَلاَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ إِلاَّ بِإِذْنٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِزَوْجِهَا : خُذْ هَذَا الْخِطَامَ (*) لَعَلَّ الله يَرْزُقُنَا جَمَلاً ، فَأَتَى الرَّجُلُ فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَدْ دَخَلاَ إِلَى الإِبِلِ فَدَخَلَ مَعَهُمَا ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : مَا أَدْخَلَكَ عَلَيْنَا ؟ ثُمَّ أَخَذَ مِنْهُ الْخِطَامَ فَضَرَبَهُ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ قَسْمِ الإِبِلِ دَعَا بِالرَّجُلِ فَأَعْطَاهُ الْخِطَامَ ، فَقَالَ : اسْتَقِدْ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : وَالله لاَ يَسْتَقِيدُ ، لاَ تَجْعَلْهَا سُنَّةً ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَمَنْ لِي مِنَ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَرْضِه ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ غُلاَمَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِرَاحِلَةٍ وَرَحْلِهَا وَقَطِيفَةٍ وَخَمْسَةِ دَنَانِيرَ وَأَرْضَاهُ بِهَا » .

ق ، وروى آخره ابن وهب في جامعه (١) .

١/ ٣١٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَجُلٌ أَسْوَدُ يَأْتِي أَبَا بَكْرٍ فَيُدْنِيهِ وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ ، حَتَّى بَعَثَ سَاعِيًا أَوْ سَرِيَّةً ، فَقَالَ : أَرْسِلْنِي ، فَأَرْسَلَهُ ، فَلَمْ يَغِبْ عَنْهُ إِلاَّ قَدْ قُطِعَتْ يَدُهُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : مَا زِدْتُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُولِّينِي شَيْئًا مِنْ عَمَلِه فَخُنْتُهُ فَرِيضَةً وَاحِدَةً فَقَطَعَ يَدِي ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : تَجِدُونَ الَّذِي قَطَعَ هَذِه يَخُونُ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ فَرِيضَةً ؟ وَالله لَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا لأَقِيدَنَّكَ مِنْهُ ، ثُمَّ نَادَاهُ ، وَلَمْ يُحَوِّلْ مَنْزِلَتَهُ الَّتِي كَانَتْ لَهُ مِنْهُ ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَقْرَأُ ، فَإِذَا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : مَا لَيْلُكَ بِلَيْلِ سَارِقٍ ، فَلَمْ يَغِبْ إِلاَّ قَلِيلاً حَتَّى فَقَدَ آلُ أَبِي بَكْرٍ حُلِيًا لَهُمْ وَمَتَاعًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : طُرِقَ الْحَيُّ اللَّيْلَةَ،

(*) الخِطامُ : الزمام ، كما في مختار الصحاح ، وهو للإبل .

(١) هذا الأثر أورده البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الجنايات) باب : ما جاء في قتل الإمام وجرحه ، ج ٨ ص ٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا : أنبأ أبو العباس الأصم ، ثنا بحر بن نصر ، ثنا ابن وهب قال : وسمعت حيي بن عبد الله المعافري يقول: حدثني أبو عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - قام يوم جمعة فقال ... الأثر .

فَقَامَ الأَقْطَعُ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَهُ الصَّحِيحَةَ وَالأُخْرَى الَّتِي قُطِعَتْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَظْهِر عَلَى مَنْ سَرَقَ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ الصَّالِحِينَ ، فَمَا انْتَصَفَ النَّهَارُ حَتَّى عَثَرُوا عَلَى الْمَتَاعِ عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : وَيْلَكَ إِنَّكَ لَقَلِيلُ الْعِلْمِ بِاللهِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُطِعَتْ رِجْلُهُ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: لَجُرْأَتُهُ عَلَى اللهِ أَغْيَظُ عِنْدِي مِنْ سَرِقَتِه » .

عب ، ق عن ابن عمر نحو عب [1] .

١/٣١٦ ـ « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : قَضَى أَبُو بَكْرٍ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى حِينَ كَثُرَ الْمَالُ ، وَغَلَتِ الإِبِلُ ، فَأَقَامَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ بِسِتِّمائَةِ دِينَارٍ إِلَى ثَمَانمائَةِ دِينَارٍ » .

الشافعي ، ق [2] .

١/٣١٧ ـ « عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الدِّمَشْقِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَتَلَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا «أُمُّ قِرْفَةَ » فِي الرِّدَّةِ » » .

ص ، ق [3] .

---

(١) هذا الأثر في المصنف لعبد الرزاق رقم ١٨٧٧٤ ج ١٠ ص ١٨٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كان رجل أسود .... » الأثر .
وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الجنايات) باب : في قتل الإمام وجرحه ج ٨ ص ٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو بكر الحارث ، أنبأ علي بن عمر الحافظ ، ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنبأ عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ـ ﷺ ـ قالت : كان رجل أسود ... الأثر .

(٢) هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الديات) باب : إعواز الإبل ، ج ٨ ص ٧٧ بلفظ : وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ، ثنا أبو العباس ، نبأ الربيع ، أنبأ الشافعي ، أنبأ مسلم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قضى أبو بكر ... الأثر .

(٣) هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (المرتد) باب : قتل من ارتد عن الاسلام إذا ثبت عليه رجلا كان أو امرأة ، ج ٨ ص ٢٠٤ بلفظ : أخبرنا أبو حازم الحافظ ، أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ، أنبأ أحمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقي حدثني أن أبا بكر الصديق ... الأثر .
وفي كنز العمال (الارتداد وأحكامه) ج ١ ص ٣١٥ رقم ١٤٨١ بلفظ الكبير وروايته . =

١ / ٣١٨ ـ « عَنْ سَعيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيِّ أَنَّ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا : أُمُّ قِرْفَةَ كَفَرَتْ بَعْدَ إِسْلاَمِهَا ، فاسْتَتَابَهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَلَمْ تَتُبْ ، فَقَتَلَهَا » .

قط . ق (١) .

= وفي البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٦ ص ٣٦٠ (خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) قال : كان قد اجتمع طائفة كثيرة من الفلال يوم بزاخة من أصحاب طليحة من بني غطفان ، فاجتمعوا إلى امرأة يقال لها : أم زِمْل ـ سلمى بنت ملك بن حذيفة ـ وكانت من سيدات العرب كأمها أم قرفة ، وكان يضرب بأمها المثل في الشرف لكثرة أولادها وعزة قبيلتها وبيتها ، فلما اجتمعوا إليها ذمرتهم لقتال خالد ، فهاجوا لذلك ، وناشب إليهم آخرون من بني سليم وطيء وهوازن وأسد ، فصاروا جيشا كثيفا وتفحل أمر هذه المرأة ، فلما سمع بهم خالد ابن الوليد سار إليهم واقتتلوا قتالا شديدا وهي راكبة على جمل أمها الذي كان يقال له : من يمس جملها فله مائة من الإبل ؛ وذلك لعزها ، فهزمهم خالد وعقر جملها وقتلها ، وبعث بالفتح إلى الصديق ـ رضي الله عنهما ـ .

وفي القاموس : مادة (بزخ) قال : وبُزَاخة ـ بالضم ـ : موضع به وقعة لأبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ وفي النهاية: بضم الباء وتخفيف الزاي .

وانظر حكم قتل المرتدة في نيل الأوطار (أبواب أحكام الردة) باب: قتل المرتد ، ج ٧ ص ١٦١ قال : وأخرج الدارقطني والبيهقي أن أبا بكر استتاب امرأة يقال لها : أم قرفة قد كفرت بعد إسلامها فلم تتب فقتلها ، قال الحافظ : وفي السير أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قتل أم قرفة يوم قريظة ، وهي غير تلك ، وفي الدلائل عن أبي نعيم أن زيد بن ثابت قتل أم قرفة في سريته إلى بني فزارة ، ثم قال في الاستدلال لمن قال بقتل المرأة المرتدة قال : وقتل أبو بكر الصديق في خلافته امرأة ارتدت كما تقدم ، والصحابة متوافرون فلم ينكر عليه أحد ذلك وانظر الحديث الآتي .

(١) أخرج الدارقطني في سننه كتاب (الحدود والديات وغيره) ج ٣ ص ١١٤ رقم ١١٠ قال : نا أحمد بن إسحاق بن بهلول ، نا أبي ، نا محمد بن عيسى ، عن الوليد بن مسلم ، عن سعيد بن عبد العزيز أن أبا بكر قتل أم قرفة الفزارية في ردتها قتلة مثلة : شد رجليها بفرسين ثم صاح بهما فشقاها .

وقال في التعليق المغني على الدارقطني : ورواه البيهقي من طريق ابن وهب ، عن الليث ، عن سعيد بن عبد العزيز أن امرأة يقال لها أم قرفة كفرت بعد إسلامها فاستتابها أبو بكر فلم تتب فقتلها .

قال الليث : هذا رأيي ، قال ابن وهب : وقال لي مالك : مثل ذلك .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (المرتد) باب : قتل من ارتد عن الإسلام إذا ثبت عليه رجلا كان أو امرأة ـ ج ٨ ص ٢٠٤ بلفظ : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ، ثنا أبو العباس الأصم ، ثنا بحر بن نصر ، ثنا عبد الله ابن وهب ، حدثني الليث بن سعد ، عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي أن امرأة ... الأثر .

وفي كنز العمال (الارتداد وأحكامه) ج ١ ص ٣١٥ بلفظ الكبير وروايته .

١/ ٣١٩ـ « عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : فِى خُطْبَـةِ أَبِى بَكْرٍ يَوْمَئِذ : وَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ أَنْ يَكُونَ لِلْمُسْلِمِـينَ أَمِيرَانِ ، فَـإِنَّهُ مَهْمَـا يَكُنْ ذَلِكَ يَخْتَلِفْ أَمْـرُهُمْ وَأَحْكَامُهُمْ وَتَتَفَـرَّقْ جَمَاعَـتُهُمْ، وَيَتَنَازَعُوا فِيـمَا بَيْنَهُمْ هُنَالِكَ تُتْرَكُ السُّنَّةُ ، وَتَظْهَرُ الْبِدْعَـةُ ، وَتَعْظُمُ الْفِتْنَةُ ، وَلَيْسَ لأَحَدٍ عَلَى ذَلِكَ صَلاَحٌ ، وَإِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِى قُـرَيْشٍ مَا أَطَاعُوا الله وَاسْتَقَامُـوا عَلَى أَمْرِهِ ، قَدْ بَلَغَكُمْ ذَلِكَ أَوْ سَمِعْتُمُوهُ عَنْ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ، وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ الله مَعَ الصَّـابِرِينَ ، فَنَحْنُ الأُمَـرَاءُ ، وَأَنْتُمُ الْوُزَرَاءُ ، إِخْوَانُنَا فِى الـدِّينِ ، وَأَنْصَارُنَا عَلَيْـهِ ، وَفِى خُطْبَةِ عُـمَرَ بَعْدَهُ : نَشَـدْتُكُمْ بِالله يَا مَعْشَرَ الأَنْـصَارِ : أَلَمْ تَسْمَعُـوا رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ أَوْ مَنْ سَمِعَهُ مِنْكُمْ وَهُوَ يَقُولُ : الْوُلاَةُ مِنْ قُرَيْشٍ مَا أَطَاعُوا الله وَاسْـتَقَامُوا عَلَى أَمْرِهِ ؟ فَقَالَ مَنْ قَالَ مِنَ الأَنْصَـارِ : بَلِ الآنَ ذَكَرْنَا ، قَـالَ : فَـإِنَّا لاَ نَطْلُبُ هَذَا الأَمْـرَ إِلاَّ لِهَذَا ، فَـلاَ تَسْتَهْـوِيَنَّكُمُ الأَهْوَاءُ فَلَيْسَ بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ ، فَأَنَّى تُصْرَفُونَ » .

ق (١) .

١/ ٣٢٠ـ « عَنْ عَـائِشَةَ قَـالَتْ : لَمَّـا ثَقُلَ أَبِى دَخَلَ عَلَيْـهِ فُلاَنٌ وَفُـلاَنٌ ، فَقَـالُوا : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : مَاذَا تَقُولُ لِرَبِّكَ غَـداً إِذَا قَدِمْتَ عَلَيْهِ وَقَد اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ (فَقَالَتْ : فَأَجْلَسْـنَاهُ ، فَقَالَ) (٢) أَبِالله تُرْهِبُونِى ؟ أَقُولُ : اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَهُمْ » .

ابن سعد ، ق .

---

(١) هذا الأثر فى السنن الكبرى لـلبيهقى كـتاب(أهل البغى) باب: لا يصلـح إمامان فى عصـر واحد ، ج ٨ ص ١٤٥ وفى باب : الأئمة من قـريش ص ١٤٣ والذى فى ص ١٤٥ بلفظ : أخبـرنا أبو عبـد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمـد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكيـر ، عن ابن إسحاق فى خطبة أبى بكر ـ ﷺ ـ يومئذ قال : وإنه لا يحل أن يكون للمسـلمين أميران .... إلى قوله : وليس لأحد على ذلك صلاح ، ، والذى فى ص ١٤٣ بلفظ : أخبرنا أبو عبـد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقـوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق بن يسار فى خطبة أبى بكر ـ ﷺ ـ قال : وإن هذا الأمر فى قريش ... الأثر .

(٢) ما بين القـوسـين ساقط من الأصل ، أثبتناه مـن السنن الكبرى للبهيـقى كتاب (قتـال أهل البغى) باب : =

١/ ٣٢١ ـ « عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : بَلَغَنِى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ أَوْصَى فِى مَرَضِهِ فَقَالَ لِعُثْمَانَ : اكْتُبْ « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِى قُحَافَةَ عِنْدَ آخِرِ عَهْدِهِ بِالدُّنْيَا خَارِجًا مِنْهَا ، وَأَوَّلِ عَهْدِهِ بِالآخِرَةِ دَاخِلاً فِيهَا (حِينَ يَصْدُقُ الْكَاذِبُ ، وَيُؤَدِّى الْخَائِنُ ، وَيُؤْمِنُ الْكَافِرُ ، إِنِّى اسْتَخْلَفْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَإِنْ عَدَلَ فَذَلِكَ ظَنِّى بِهِ) وَرَجَائِى فِيهِ ، وَإِنْ بَدَّلَ وَجَارَ فَلاَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ ، وَلِكُلِّ امْرِىءٍ مَا اكْتَسَبَ «وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَىَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ » .

ق (١) .

١/ ٣٢٢ ـ « عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ كَانَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ كَسَرَ سَيْفَ الزُّبَيْرِ ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ : وَاللهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الإِمَارَةِ يَوْمًا وَلاَ لَيْلَةً قَطُّ، وَلاَ كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا ، وَلاَ سَأَلْتُهَا اللهَ فِى سِرٍّ وَلاَ عَلاَنِيَةٍ ، وَلَكِنِّى أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ ، وَمَالِى فِى الإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ وَلَكِنِّى قُلِّدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَالِى بِهِ طَاقَةٌ وَلاَ يَدٌ إِلاَّ بِتَقْوِيَةِ اللهِ ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّ

= الاستخلاف ، ج ٨ ص ١٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ، ثنا الحسن بن مكرم ، ثنا سعيد بن عامر ، ثنا صالح بن رستم أبو عامر الخزاز ، عن أبى مليكة قال : قالت عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ : لما ثقل أبى .... الأثر .

والأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد (فى ذكر وصية أبى بكر) ج ٣ ص ١٤٢ ضمن حديث طويل .

(١) التكملة ـ وهى ما بين القوسين المعكوفين ـ من كنز العمال والسنن الكبرى للبيهقى .

وهذا الأثر فى كنز العمال (فضل الصديق) وفاته ـ رضي الله عنه ـ ج ١٢ ص ٥٣٦ رقم ٣٥٧٢٢ .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قتال أهل البغى) باب: الاستخلاف ، ج ٨ ص ١٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا الأمير أبو أحمد خلف بن أحمد ، أنبأ أبو محمد الفاكهى بمكة ، ثنا أبو يحيى بن أبى مسرة قال : سمعت يوسف بن محمد يقول : بلغنى أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أوصى فى مرضه فقال لعثمان ـ رضي الله عنه ـ : اكتب « بسم الله الرحمن الرحيم » هذا ما أوصى به أبو بكر بن أبى قحافة عند آخر عهده بالدنيا خارجا منها ، وأول عهده بالآخرة داخلا فيها ، حين يصدق الكاذب ، ويؤدى الخائن ، ويؤمن الكافر ، إنى استخلف بعدى عمر بن الخطاب ، فإن عدل فذلك ظنى به ورجائى فيه ، وإن بدل وجار فلا أعلم الغيب ، ولكل امرىء ما اكتسب (وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون) آية ٢٢٧ سورة الشعراء .

أَقْوَى النَّاسِ عَلَيْهَا مكَانِي عَلَيْهَا الْيَوْمَ ، فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ ، وَمَا اعْتَذَرَ بِهِ ، وَقَالَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ : مَا غَضِبْنَا إلاَّ لأَنَّا قَدْ أُخِّرْنَا عَنِ الْمُشَاوَرَةِ ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْغَارِ ، وَثَانِي اثْنَيْنِ ، وَإِنَّا لَنَعْرِفُ شَرَفَهُ ، وَكِبَرَه ، لَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ بِالصَّلاَةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ » .

ك ، ق (١) .

١ / ٣٢٣ ـ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَصْبُغُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ » .

مالك ، وسفيان بن عيينة فى جامعة ، وابن سعد ، ش (٢) .

---

(١) هذا الأثر فى المستدرك للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٦٦ بلفظ : حدثنا محمد بن صالح بن هانىء ، ثنا الفضل بن محمد البيهقى ، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، ثنا محمد بن فليح ، عن موسى بن عقبة، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ... الأثر .
وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .
وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قتال أهل البغى) باب: ما جاء فى تنبيه الإمام على من يراه أهلا للخلافة بعده ، ج ٨ ص ١٥٢ ، ١٥٣ بلفظ : وحدثنا أبو عبد الله الحافظ : من طريق محمد بن صالح بن هانىء .
(٢) فى موطأ الإمام مالك كتاب (الشَّعْر) باب : ما جاء فى صبغ الشعر ، ج ٢ ص ٩٤٩ ، ٩٥٠ رقم ٨ بلفظ : حدثنى عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، قال : أخبرنى محمد بن إبراهيم التيمى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قال : وكان جليسا لهم ، وكان أبيض اللحية والرأس ، قال : فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرهما ، فقال له القوم : هذا أحسن ، فقال : إن أمى عائشة ، زوج النبى ـ ﷺ ـ أرسلت إلىَّ البارحة جاريتها نخيلة ، فأقسمت علىَّ لأصبغن ، وأخبرتنى أن أبا بكر الصديق كان يصبغ .
وهذا الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد (ذكر صفة أبى بكر) ج ٣ ص ١٣٥ بلفظ : أخبرنا معن بن عيسى قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة : أن أبا بكر كان يصبغ بالحناء والكتم .
وفى مصنف ابن أبى شيبة ، باب (فى الخضاب بالحناء) ج ٨ ص ٢٤٧ ، ٢٤٨ رقم ٥٠٦٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، وكان جليسا لهم ـ وكان أبيض الرأس واللحية ، فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرها ، فقال له القوم : هذا أحسن ، فقال : إن أمى عائشة أرسلت إلى البارحة جاريتها فأقسمت علي لأصبغن ، وأخبرتنى أن أبا بكر كان يصبغ .

١ / ٣٢٤ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْرُجُ إِلَيْنَا وكَأَنَّ لِحْيَتَهُ ضِرَامُ عَرْفَجٍ مِنْ شِدَّةِ الحُمْرَةِ مِنَ الحِنَّاءِ وَالكَتَمِ » .

ابن سعد ، ش (١) .

١ / ٣٢٥ - « عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِى طَلْحَةُ بْـنُ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأمر أمرَاءَهُ حِينَ كَانَ يَبْعَثُهُمْ فِى الرِّدَّةِ : إِذَا غَشِيتُمْ دَاراً فَإِنْ سَمِعْتُمْ بِهَا أَذَانًا بِالصَّلاَةِ فَكُفُّوا حَتَّى تَسْأَلُوهُمْ مَاذَا نَقِمُوا ، فَإِنْ لَمْ تَسمَعُوا أَذَانًا فَشُنُّوهَا غَارَةً واقْتُلُوا وَاحْرِقُوا وانهكُوا فِى القَتْلِ وَالجِرَاحِ لاَ يُرَى بِكُمْ وَهْنٌ لِمَوْتِ نَبِيِّكُمْ » .

ق (٢) .

١ / ٣٢٦ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْـرة قَالَ : ارْتَدَّ عَلْقَـمَةُ بْـنُ عُلاَثَةَ عَنْ دِينِه بَعْـدَ النَّبِىِّ - ﷺ - فَأَبَى أَنْ يَجْنَحَ لِلسِّلْمِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لاَ يُقْبَلُ مِنْكَ إِلاَّ سِلْمٌ مُخْزِيَةٌ أَوْ حَرْبٌ مُجْلِيَةٌ ، فَقَالَ : مَـا سِلْمٌ مُخْزِيَةٌ ؟ قَالَ : تَشْـهَدُونَ عَلَى قتْلاَنَا أَنَّهُمْ فِى الجَنَّةِ ، وأَنَّ قَـتْلاَكُمْ فِى النارِ ، وَتَدُونَ قَتْلاَنَا وَلاَ نَدِى قَتْلاكُمْ ، فَاخْتَارُوا سِلْمًا مُخْزِيَةً » .

ق (٣) .

---

(١) هذا الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد (ذكر صفة أبى بكر) ج ٣ ص ١٣٥ بلفظ : أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسى قال : حدثنا أبو عوانة ، عن حصين ، عن المغيرة بن شبيل البجلى ، عن قيس بن أبى حازم : أن أبا بكر كان يخرج إليهم وكأن لحيته ضرام عرفج من شدة الحمرة من الحناء والكتم .

ومصنف ابن أبى شيبة ، باب (فى الخضاب بالحناء) ج ٨ ص ٢٤٦ رقم ٥٠٦٢ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا ابن فضل ، عن حصين ، عن مغيرة بن شبيل ، عن قيس بن أبى حازم قال : كان أبو بكر ... الأثر .

(٢) هذا الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قتال أهل البغى) باب : لا يبدأ الخوارج بالقتال حتى يسألوا ما نقموا ، ثم يؤمروا بالعود ، ثم يؤذنوا بالحرب ، ج ٨ ص ١٧٨ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثنى طلحة ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق قال : كان أبو بكر ... الأثر .

(٣) هذا الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قتال أهل البغى) باب : من قال يتبعون بالدم ، ج ٨ ص ١٨٣ بلفظ : أخبرنا أبو الحسن ، أنبأ عبد الله ، ثنا يعقوب ، ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن زكريا ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قال : ارتد علقمة ... الأثر .

١/ ٣٢٧ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : بَيْنَمَا أَبُو بَكْرٍ فِي الْمَسْجِدِ جَاءَ رَجُلٌ وَهُوَ دَهِشٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قُمْ إِلَيْهِ فَانْظُرْ فِي شَأْنِه فَإِنَّ لَهُ شَأْنًا ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ ضَافَهُ ضَيْفٌ فَوَقَعَ بِابْنَتِه ، فَصَكَّ عُمَرُ فِي صَدْرِه ، وَقَالَ : قَبَّحَكَ الله ، أَلاَ سَتَرْتَ عَلَى ابْنَتِكَ ، فَأَمَرَ بِهِمَا أَبُو بَكْرٍ فَضُرِبَا الْحَدَّ ، ثُمَّ زَوَّجَ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ ، وَأَمَرَ بِهِمَا فَغُرِّبَا عَامًا » .

ق (١) .

١/ ٣٢٨ ـ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَغَرَّبَ » .

ق (٢) .

١/ ٣٢٩ ـ « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ أُتِيَ بِرَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ بِكْرٍ فَأَحْبَلَهَا ، ثُمَّ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ زَنَى وَلَمْ يَكُنْ أَحْصَنَ ، فَأَمَرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَجُلِدَ الْحَدَّ مِائَةً ، ثُمَّ نُفِيَ إِلَى فَدَكَ » .

مالك ، عب ، ش ، قط ، ق (٣) .

---

(١) هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحدود) باب: ما جاء في نفي البكر ، ج ٨ ص ٢٢٣ بلفظ : أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه ، أنبأ أبو سهل الإسفرائني ، أنبأ أبو جعفر أحمد بن الحسين الحذاء ، ثنا علي بن عبد الله المديني ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر قال: بينما أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ في المسجد جاءه رجل فلاث عليه بلوث من كلام وهو دهش ، فقال أبو بكر لعمر ـ رضي الله عنه ـ : قم إليه ... الأثر .

(٢) هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحدود) باب : ما جاء في نفي البكر ، ج ٨ ص ٢٢٣ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو الوليد الفقيه ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب ، ثنا أبو سعيد الأشج ، ثنا عبد الله ابن إدريس ، قال : سمعت عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ ضرب وغرب ، وأن عمر ـ رضي الله عنه ـ ضرب وغرب .

(٣) هذا الأثر في موطأ الإمام مالك كتاب (الحدود) باب: ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا ، ج ٢ ص ٨٢٦ بلفظ : حدثني مالك ، عن نافع ، أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أن أبا بكر الصديق أتي برجل ... الأثر .
وقال المحقق : (فَدَك) بلدة بينها وبين المدينة يومان ، وبينهما وبين خيبر دون مرحلة .
وفي مصنف عبد الرزاق كتاب (الحدود) باب : البكر ، ج ٧ ص ٣١١ رقم ١٣٣١١ بلفظ : عبد الرزاق ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد أن رجلا وقع على جارية بكر فَأَحْبَلَهَا ، فاعترفت ، ولم يكن أحصن ، فأمر به أبو بكر فجلد مائة ثم نفي . =

١/ ٣٣٠ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجلاً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَقْطَعَ الْيَدِ وَالرِّجْلِ قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَشَكَى إِلَيْهِ أَنَّ عَامِلَ الْيَمَنِ ظَلَمَهُ وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ : وَأَبِيكَ مَالَيْلُكَ بِلَيْلِ سَارِقٍ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ افْتَقَدُوا حُلِيًا لأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ امْرَأَةِ أَبِي بَكْرٍ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَطُوفُ مَعَهُم وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِمَنْ بَيَّتَ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ الصَّالِحِ ، فَوَجَدُوا الحُلِيَّ عِنْدَ صَائِغٍ وَأَنَّ الأَقْطَعَ جَاءَ بِهِ ، فَاعْتَرَفَ الأَقْطَعُ ، فَأَمَرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقُطِعَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللهِ لَدُعَاؤُهُ عَلَى نَفْسِهِ أَشَدُّ عِنْدِي مِنْ سَرِقَتِهِ ».

مالك ، والشافعي ، ق [1] .

١/ ٣٣١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَابْنِ أَبِي سَبْرَةَ قَالاَ : تَشَاتَمَ رَجُلاَنِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُمَا شَيْئًا ، وَتَشَاتَمَا عِنْدَ عُمَرَ فَأَدَّبَهُمَا » .

عب ، ق [2] .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب(الحدود) باب : في البكر والثيب ، ما يصنع بهما إذا فجرا ، ج ١٠ ص٨٣ رقم ٨٨٤٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا شبابة عن ليث ، عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن أبي أنه جلد رجلا وقع على جارية بكر فأحبلها فاعترف ولم يكن أحصن ، فأمر به أبو بكر فجلد ثم نفي .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحدود) باب : ما جاء في نفي البكر ، ج ٨ ص ٢٢٣ بلفظ : أخبرنا أبو أحمد المهرجاني ، أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ، ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك، عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أن أبا بكر الصديق - ﷺ - أتي برجل ... الأثر .

(١) هذا الأثر في موطأ الإمام مالك كتاب (الحدود) باب : جامع القطع ، ج ٢ ص ٤٠ ، ٤١ رقم ٣٠ بلفظ : حدثني يحيى ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، أن رجلا من أهل اليمن ... الأثر .

وفي مسند الإمام الشافعي من كتاب (القطع في السرقة) ص ٢٣٦ بلفظ : أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه أن رجلا من أهل اليمن ... الأثر .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (السرقة) باب : السارق يعود فيسرق ثانيا ، وثالثا ، ورابعًا ، ج ٨ ص٢٧٣ بلفظ : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ الربيع بن سليمان ، أنبأ الشافعي، أنبأ مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه أن رجلا من أهل اليمن ... الأثر .

(٢) هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ، باب : (الاغتيال والشتم) ج ١١ ص ١٧٩ رقم ٢٠٢٦٥ بلفظ : أخبرنا ابن جريج ... الأثر .
=

١ / ٣٣٢ - « عَنْ طَارِق بْنِ شِهَاب قَالَ : جَاءَ وَفْدُ بُزَاخَةَ أَسَدٌ وغَطَفَانُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُونَهُ الصُّلحَ فَخَيَّرَهُمْ أَبُو بَكْرٍ بَيْنَ الْحَرْبِ الْمُجْلِيَةِ أَوْ السِّلْمِ الْمُخْزِيَةِ فقَالُوا : هَذِهِ الحَرْبُ الْمُجْلِيَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا السِّلْمُ الْمُخْزِيَةُ ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : تُؤدُونَ الحَلْقَةَ وَالْكرَاعَ وَتَتْرُكُونَ أقْوامًا يَتْبَعُونَ أَذْنَابَ الإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ الله خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ وَالْمُسْلمينَ أَمْرًا يُعْذِرُونكُمْ بِهِ ، وَتَدُونَ قَتْلاَنَا ، وَلاَ نَدِى قَتْلاَكُمْ ، وَقَتْلاَنَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلاَكُمْ فِي النَّارِ ، وَتَرُدُّونَ مَا أَصَبْتُمْ مِنَّا ، وَنَغْنَمُ مَا أَصَبْنَا مِنكُمْ فَقَالَ عُمَرُ : رَأَيْتَ رَأيًا وَسَنُشِيرُ عَلَيْكَ ، أَمَّا أَنْ يُؤَدُّوا الحَلْقَةَ وَالْكراعَ فَنِعِمَّا مَا رَأَيْتَ ، وَأَمَّا أَنْ يَتْرُكُوا أَقْوَامًا يَتْبَعُونَ أَذْنَابَ الإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ الله خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ وَالْمُسْلمينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَهُمْ بِهِ ، فَنِعِمَّا رَأَيْتَ ، وأَمَّا أَنْ نَغْنَمَ مَا أَصَبْنَا مِنْهُمْ وَيَرُدُّونَ مَا أَصَابُوا مِنَّا فَنِعِمَّا رَأَيْتَ، وَأَمَّا أَنَّ قَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ وَقَتْلاَنَا فِي الجَنَّةِ، فَنِعِمَّا رَأَيْتَ ، وَأَمَّا أَنْ يَدُوا قَتْلاَنَا، فَلاَ ، قَتْلاَنَا قُتِلُوا عَلَى أَمْرِ الله فَلاَ دِيَات لَهُمْ ، فَتَتَابَعَ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ ».

أبو بكر البرقاني ، ق ، قال ابن كثير : صحيح ، وروى خ بعضه [١] .

١ / ٣٣٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ لأَبِي بَكْرٍ غُلاَمٌ يُخْرِجُ لَهُ الخَرَاجَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ الغُلاَمُ : أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا هُوَ ؟ قَالَ : كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لإِنْسَانٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ ، وَمَا أُحْسِنُ الكِهَانَةَ إِلاَّ أَنِّي خَدَعْتُهُ ، فَلَقِيَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ » .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب(الأشربة والحد فيها) باب: الإمام فيما يؤدب إن رأى تَرْكَهُ تَرَكَهُ ، ج ٨ ص ٣٢٢ بلفظ : أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، وأنا ابن جريج وابن أبي سبرة قالا .... الأثر .

(١) هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : قتال أهل الردة وما أصيب في أيديهم من متاع المسلمين ، ج ٨ ص ٣٣٥ بلفظ : أخبرنا أبو بكر أحمد بن على الأصبهاني ، أنبأ أبو عمرو بن حمدان ، أنبأ الحسن بن سفيان ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، قال : جاء وفد بزاخة أسد وغطفان .... الأثر .

بُزَاخة : ماء لطيء بأرض نجد اهـ : البداية والنهاية لابن كثير ، وفي النهاية : بضمِّ الباء وتخفيف الزاي : موضع كانت به موقعة لأبي بكر .

خ ، ق [1] .

١/ ٣٣٤ ـ « عَنِ الحَسَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ الله وَأَثْنى عَلَيه ، ثُمَّ قَالَ : إنَّ أَكْيَسَ الكَيْسِ التَّقْوَى ، وأَحْمَقَ الحُمْقِ الفُجُورُ ، أَلاَ وإنَّ الصِّدْقَ عِنْدى: الأَمَانَةُ ، وَالْكَذِبَ : الْخِيَانَةُ ، أَلاَ وَإِنَّ القَوِىَّ عِنْدى ضَعِيفٌ حَتَّى آخُذَ مِنْهُ الْحَقَّ ، والضَّعِيفَ عِنْدى قَوِىٌّ حَتَّى آخُذَ لَهُ الحَقَّ ، أَلاَ وَإِنِّى قَدْ وُلِّيتُ عَلَيكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ ، ولَوَدِدْتُ أَنْ كَفَانِى هَذَا الأَمْرَ أَحَدُكُمْ ـ قَالَ الحَسَنُ : صَدَقَ والله ـ وَإِنْ أَنْتُمْ أَرَدْتُمُونِى عَلَى مَا كَانَ الله يُقِيمُ نَبِيَّهُ مِنَ الوَحْىِ ، مَاذَاكَ عِنْدِى ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَرَاعُونِى ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى السُّوقِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : السُّوقَ ، قَالَ قَدْ جَاءَكَ مَا يَشْغَلُكَ عَنِ السُّوقِ ، قَالَ : سُبْحَانَ الله ؛ يَشْغَلُنِى عَنْ عِيَالِى ؟ قَالَ : تُقْرِضُ بِالمَعْرُوفِ ، قَالَ : وَيْحَ عُمَرَ !! إِنِّى أَخَافُ أَنْ لاَيَسَعَنِى أَنْ آكُلَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا ، فَأَنْفَقَ فِى سَنَتَيْنِ وَبَعْضِ أُخْرَى ثَمَانِيَةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ : قَدْ كُنْتُ قُلْتُ لِعُمَرَ : إِنِّى أَخَافُ أَنْ لاَ يَسَعَنِى أَنْ آكُلَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا فَغَلَبَنِى ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَخُذُوا مِنْ مَالِى ثَمَانِيَةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ وَرُدُّوهَا فِى بَيْتِ الْمَالِ ، فَلَمَّا أُتِىَ بِهَا عُمَرُ ، قَالَ : رَحِمَ الله أَبَا بَكْرٍ لَقَدْ أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعَبًا شَدِيدًا » .

---

(١) هذا الأثر فى صحيح البخارى كتاب (مناقب الأنصار) ج ٥ ص ٥٣ بلفظ : حدثنا إسماعيل ، حدثنى أخى ، عن سليمان ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : كان لأبى بكر غلام يخرج له الخراج ، وكان أبو بكر يأكل من خراجه ، فجاء يوما بشىء فأكل منه أبو بكر ، فقال له الغلام : تدرى ما هذا ؟ فقال أبو بكر : وما هو ؟ قال : كنت تكهنت لإنسان فى الجاهلية ، وما أحسن الكهانة إلا أنى خدعته ، فلقينى فأعطانى بذلك ، فهذا الذى أكلت منه ، فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شىء فى بطنه .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الغصب) باب : لا يملك أحدا بالجناية شيئا جنى عليه إلا أن يشاء هو والمالك ، ج ٦ ص ٩٧ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنى أحمد بن محمد النسوى ، ثنا حماد بن شاكر ، ثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا إسماعيل بن أبى أويس ، حدثنى أخى ، عن سليمان ، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ـ ﵂ ـ قالت : كان لأبى بكر ... الأثر .

ق [1] .

١ / ٣٣٥ - « عَنْ أَنَس قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُول الله - ﷺ - : (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنِّى رَسُولُ الله ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ) والله لَوْ مَنَعُونِى عِقَالاً مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ الله - ﷺ - لأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَيْه » .

ق [2] .

١ / ٣٣٦ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكَنِه بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يُكَلِّم النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَتَيَمَّمَ رَسُول الله - ﷺ - وَهُوَ مُسَجًّى بِبُرْدِ حِبَرَة ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِه وَأَكَبَّ عَلَيْه فَقَبَّلَهُ وَبَكَى ، ثُمَّ قَالَ : بِأَبِى أَنْت وَالله لاَ يَجْمَعُ الله عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ أَبَدًا ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِى كَتَبَ الله عَلَيْكَ فَقَدْ مِتَّها » .

خ وابن سعد ، ق [3] .

---

(١) هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قسم الفيء والغنيمة) باب : ما يكون للوالى الأعظم ، ج ٦ ص٣٥٣ بلفظ : وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا محمد بن طاهر بن يحيى ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن أبى خالد الفراء ، ثنا أبى ، ثنا المبارك بن فضالة ، عن الحسن أن أبا بكر الصديق ... الأثر .

(٢) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصدقات) باب : لا يسع الولاة تركه لأهل الأموال ، ج ٧ ص ٤ قال : أخبرنا أبو عبد الله ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد ، ثنا منصور بن سلمة ، أنبأ حرام بن هشام بن حبيش الخزاعى قال : سمعت أبى يقول : (رأيت عمر بن الخطاب - ﷺ - شاداً حقوه بعقال وهو يمارس شيئا من إبل الصدقة) .

قال منصور : حفظى أنه كان يبيعها فيمن يزيد ، كلما باع بَعيراً منها شد حقوه بعقاله ، ثم تصدق بها - يعنى بتلك العقال - قال الشيخ) : وقد روى عمران بن داود القطان عن معمر بن راشد ، عن الزهرى ، عن أنس فى قصة أبى بكر - ﷺ - قال : وقال أبو بكر - ﷺ - : إنما قال رسول الله - ﷺ - : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، والله لو منعونى عناقا مما كانوا يعطون رسول الله - ﷺ - لأقاتلنهم عليه ، (وروينا) هذه الزيادة فى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة من وجهين آخرين عن أبى هريرة .

(٣) الحديث فى صحيح البخارى فى باب كتاب (النبى - ﷺ - إلى كسرى وقيصر) ج ٦ ص ١٧ طبع الشعب ، قال : حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى أبو سلمة أن عائشة أخبرته أن أبا بكر - ﷺ - أقبل على فَرَسٍ من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى=

١/ ٣٣٧ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ أبزى عن أبيه : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَمْشِي خَلْفَهَا قِيلَ لِعَلِيٍّ : إِنَّهُمَا يَمْشِيَانِ أَمَامَهَا ، فَقَالَ : إِنَّهُمَا يَعْلَمَانِ أَنَّ الْمَشْيَ خَلْفَهَا أَفْضَلُ مِن الْمَشْيِ أَمَامَهَا ، كَفَضْلِ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِه وَحْدَهُ ، وَلَكِنَّهُمَا يُسَهِّلَانِ لِلنَّاسِ » .

ق [١] .

١/ ٣٣٨ - « عَنِ ابن شهاب : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمْ يَكُونَا يَأْخُذَانِ الصَّدَقَةَ مُثَنَّاةً وَلَكِنْ يَبْعَثَانِ عَلَيْهَا فِي الْجَدْبِ وَالْخِصْبِ ، وَالسِّمَنِ وَالْعَجَفِ لأَنَّ أَخْذَهَا فِي كُلِّ عَامٍ مِنْ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - سُنَّةٌ » .

= دخل على عائشة فتيمم رسول الله - ﷺ - وهو مغشى بثوب حبرة ، فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله وبكى ، ثم قال : « بأبي أنت وأمي !! والله لا يجمع الله عليك موتتين ، أما الموتة التي كتبت فقد متها » .

والحديث في طبقات ابن سعد ، ج ٢ ص ٥٦ (ذكر كلام الناس حين شكوا في وفاة النبي - ﷺ -) قال الزهري : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عائشة زوج النبي - ﷺ - أخبرته أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد ... الحديث .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الجنائز) باب : الدخول على الميت وتقبيله ، ج ٣ ص ٤٠٦ قال : أخبرنا أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب ، أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ، أخبرني أبو يعلى ، ثنا أحمد بن جميل المروزي ، أنبأ عبد الله بن المبارك ، أنبأ معمر ، وموسى ، قال الزهري : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف « أن عائشة زوج النبي - ﷺ - أخبرته أن أبا بكر - ﷺ - أقبل على فرس » الحديث .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الجنائز) باب : القيام للجنازة ، ج ٤ ص ٢٥ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ محمد بن أحمد بن بالويه ، ثنا محمد بن غالب ، حدثني عمرو بن مرزوق ، أنبأ شعبة عن أبي فروة الجهني قال : سمعت زائدة يحدث عن ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أن أبا بكر وعمر - ﷺ - كانا يمشيان أمام الجنازة ، وكان علي - ﷺ - يمشي خلفها ، فقيل لعلي - ﷺ - : إنهما يمشيان أمامها ، فقال : إنهما يعلمان أن المشي خلفها أفضل من المشي أمامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته فذا ، ولكنهما سهلان يسهلان للناس .

قال البيهقي : زائدة هذا هو : ابن خداش ، وقيل ابن أوس بن خراش الكندي ، يروى عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى هذا الحديث ، والآثار في المشي أمامها أصح وأكثر ، وبالله التوفيق اهـ .

الشافعي ، ق ، قال : ورواه الشافعي في القديم ، وزاد فيه : ولا يُضَمِّنُونَها أَهْلَهَا ، وَلاَ يُؤَخِّرونَ أَخْذَهَا عنْ كُلِّ عامٍ [1] .

١/ ٣٣٩ ـ « عَنْ زيد بن وَهْب عن أبي بكر الصديق : (أَنَّهُ أَتَى قُبَّةَ امْرَأَةٍ فَسَلَّمَ ، فَلَمْ تُكَلِّمْهُ ، فَتَرَكَهَا حَتَّى كَلَّمَتْهُ ، قَالَتْ : يَا عَبْدَ الله : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ : الْمُهَاجِرُونَ كَثِيرٌ فَمِنْ أَيِّهِمْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ قُرَيْشٍ ، قَالَتْ : قُرَيْشٌ كَثِيرٌ فَمِنْ أَيِّهِمْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا أَبُو بَكْرٍ ، قَالَتْ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي كَانَ بَيْنَنَا وبَيْنَ قَوْمٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ فَحَلَفْتُ إِن اللهُ عَافَانَا أَنْ لاَ أُكَلِّمَ أَحَدًا حَتَّى أَحُجَّ ، قَالَ : إِنَّ الإِسْلاَمَ هَدَمَ ذَلِكَ فَتَكَلَّمِي » .

ق [2] .

١/ ٣٤٠ ـ « عَنْ يزيد بن عبد الله بن قسيط : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعَثَ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ فِي خَمْسِ مائَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَدَدًا لِزِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ ولِلْمُهَاجِرِ بْنِ أُمَيَّةَ فَوَافَقَهُمُ الْجُنْدُ قَد أفْتَتَحُوا الخَيْرَ بِالْيَمَنِ ، فَأَشْرَكَهُمْ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ فِي الْغَنِيمَةِ ، فَكَتَبَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ » .

الشافعي ، ق [3] .

---

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب(الزكـاة) باب: ما على الإمام من بعث السعادة على الصدقة ، ج ٤ ص ١١٠ قال : أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل ، ثنا أبو العباس ، أنبأ الربيع ، أنبأ الشافعي ، أنبأ إبراهيم ابن سعد ، عن ابن شهاب : أن أبا بكر وعمر ـ ﵄ ـ لم يكونا يأخذان الصدقة مثناة ، ولكن يبعثان عليها في الجدب والخصب ، والسمن والحجف ؛ لأن أخذها في كل عام من رسول الله ـ ﷺ ـ سنة .
ورواه في القديم عن إبراهيم وزاد فيه : ولا يضمنونها أهلها ، ولا يؤخرون أخذها عن كل عام .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (النذور) باب : ما يوفي به من النذور وما لا يوفى به ، ج ١٠ ص ٧٦ قال : أخبرنا أبو عمر ، ومحمد بن عبد الله الأديب ، أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ، أخبرني أبو يعلى ، ثنا أبو خيثمة ، ثنا جرير ، عن يزيد ، عن زيد بن وهب « عن أبي بكر الصديق ـ ﵁ ـ أنه أتى قبة امرأة فسلم » الحديث .

(٣) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب(السير) باب : الغنيمة لمن شهد الوقعة ، ج ٩ ص ٥٠ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ الربيع بن سليمان ، أنبأ الشافعي قال : معلوم عند غير واحد ممَّنْ لقيت من أهل العلم بالردة : أن أبا بكر ـ ﵁ ـ قال : إنما الغنيمة لمن شهد الواقعة .

١/ ٣٤١ - « عَنْ سعيد بن المسيب : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا بَعَثَ الْجُنُودَ نَحْوَ الشَّامِ : يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَعَمْرو بنَ العَاصِ ، وَشُرَحْبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ ، لَمَّا رَكِبُوا مَشَى أَبُو بَكْرٍ مَعَ أُمَرَاءِ جُنُودِهِ يُوَدِّعُهُمْ حَتَّى بَلَغَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ، فَقَالُوا : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله أَتَمْشِي وَنَحْنُ رُكْبَانٌ؟ فَقَالَ : إِنِّي احْتَسَبْتُ خُطَاىَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ الله ، ثُمَّ جَعَلَ يُوصِيهِمْ ، فَقَالَ : أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله ، اغْزُوا فِي سَبِيلِ الله ، فَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِالله ، فَإِنَّ الله نَاصِرُ دِينِهِ ، وَلاَ تَغُلُّوا ، وَلاَ تَغْدِرُوا ، وَلاَ تَجْبُنُوا ، وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ ، وَلاَ تَعْصُوا مَا تُؤْمَرُونَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُ الْعَدُوَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - إِنْ شَاءَ الله - فَادْعُوهُمْ إِلَى ثَلاَثِ خِصَالٍ ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ ، وَكُفُّوا عَنْهُمْ : ادْعُوهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُوهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، فَإِنْ هُمْ فَعَلُوا فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ، وَإِنْ هُمْ دَخَلُوا فِي الإِسْلاَمِ وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ عَلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّهُمْ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الله الَّذِي فَرَضَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنَائِمِ شَيْءٌ حَتَّى يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِي الإِسْلاَمِ فَادْعُوهُمْ إِلَى الْجِزْيَةِ ، فَإِنْ هُمْ فَعَلُوا فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ ، وَكُفُّوا عَنْهُمْ ،

= (وبهذا الإسناد) قال : قال الشافعي حكاية عن أبي يوسف : عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط : أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - بعث عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة من المسلمين مددا لزياد بن لبيد وللمهاجر بن أبي أمية ، فوافقهم الجند قد افتتحوا النجير باليمن ، فأشركهم زياد بن لبيد وهو ممن شهد بدرا في الغنيمة (قال الشافعي) - رحمه الله - : فإن زيادًا كتب فيه إلى أبي بكر - رضي الله عنه - وكتب أبو بكر - رضي الله عنه - : إنما الغنيمة لمن شهد الوقعة ، ولم ير لعكرمة شيئًا ؛ لأنه لم يشهد الوقعة ، فكلم زياد أصحابه فطابوا أنفسا بأن اشركوا عكرمة متطوعين عليهم ، وهذا قولنا .

(يزيد بن عبد الله بن قسيط) : ترجم له في تهذيب التهذيب برقم ٦٥٥ ج ١١ ص ٣٤٢ ، ٣٤٣ قال : هو يزيد بن عبد الله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثي ، أبو عبد الله المدني الأعرج ، روى عن ابن عمر ، وأبي هريرة وابن المسيب ، وخارجة بن زيد بن ثابت ، وعروة ، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، وداود بن عامر ابن سعيد ، وأبي الحسين مولى نوفل ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، وعبيد بن جريج ، ومحمد بن أسامة بن زيد ، ومحمد بن شرحبيل العبدي ، وعطاء بن يسار ، وغيرهم اهـ : تهذيب التهذيب .

وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينُوا بِالله عَلَيْهِمْ ، فَقَاتِلُوهُمْ إِنْ شَاءَ الله ، وَلاَ تُغْرِقُنَّ نَخْلاً وَلاَ تُحَرِّقُنَّهَا ، وَلاَ تَعْقِرُوا بَهِيمَةً ، وَلاَ شَجَرَةً تُثْمِرُ ، وَلاَ تَهْدِمُوا بِيْعَةً ، وَلاَ تَقْتُلُوا الْوِلْدَان وَلاَ الشُّيُوخَ وَلاَ النِّسَاءَ ، وَسَتَجِدُونَ أَقْوَامًا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الصَّوَامِعِ فَدَعُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ ، وَسَتَجِدُونَ آخَرِينَ اتَّخَذَ الشَّيْطَانُ فِي أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ أَفْحَاصًا ، فَإِذَا وَجَدْتُمْ ذَلِكَ فَاضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ إِنْ شَاءَ الله » .

ق ، كر [1] .

---

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (السير) باب : من اختار الكف عن القطع والتحريق إذا كان الأغلب أنها ستصير دار الإسلام أو دار عهد ، ج ٩ ص ٨٥ قال : أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة، أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه الكرابيسي الهروى بها ، أنبأ أحمد بن نجدة ، ثنا الحسن بن الربيع ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب : أن أبا بكر - ﷺ - لما بعث الجنود نحو الشام : يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة .. الحديث .

والحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ١ ص ١٣٤ (وصية أبي بكر - ﷺ - لأمرائه) قال: رويت هذه القصة من أوجه متعددة ، ولنذكر هنا اختلاف ألفاظها في الرواية فنقول : قال ابن عمر : إن أبا بكر ... الحديث .

وقال ابن عساكر في نهاية الرواية : لكن تركنا رواية البيهقي لما رواه عبد الله بن حنبل قال : سمعت أبي يقول : هذا حديث منكر ، ما أظنه أنه شيء ، هذا كلام أهل الشام ، ورويت من طريق ابن إسحاق وفي آخرها : عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير وقال لي : هل تدرى لم فرق أبو بكر وأمر بقتل الشمامسة ونهى عن قتل الرهبان ؟ فقلت : لا أراه إلا حبس هؤلاء أنفسهم ، فقال : أجل ، ولكن يلقون القتال فيقاتلون، وأن الرهبان رأيهم أن لا يقاتلوا ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ﴾ .

ترجمة (شرحبيل بن حسنة) : شُرحبيل بن حَسَنَة (بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء) وهي أُمه، واسم أبيه : عبد الله بن المطاع بن عبد الله بن الغطريف بن عبد العُزى بن جثامة بن مالك بن ملازم بن مالك بن رهم بن سعد بن يشكر بن مبشر بن الغوث بن مر ، أخي تميم بن مر ، وقيل : إنه كندى ، وقيل : تميمي ، ويكنى أبا عبد الله .

وكان شرحبيل حليفًا لبني زهرة ، حالفهم بعد موت أخويه لأمه : جنادة وجابر ابني سفيان بن معمر بن حبيب، ولما مات عبد الله والد شرحبيل تزوج أمه حسنة أم شرحبيل رجل من الأنصار من بني زريق اسمه سفيان .

وأسلم شرحبيل قديمًا وأخواه ، وهاجر إلى الحبشة هو وأخواه .

١/ ٣٤٢ - « عن رجل أن أبا بكر الصديق قال فيمَا أَخَذَ العَدُوُّ مِنْ أَمْوَالِ المُسْلِمِينَ مِمَّا غلَبُوا عَلَيْه أَوْ أَبَقَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَحْرَزَهُ المُسْلِمُونَ : مَا لكُوهُ أَحَقُّ بِه قَبْلَ القَسْمِ وبَعْدَهُ » .

الشافعي ، ق [(١)] .

١/ ٣٤٣ - « عن ميمون بن مهران قال : كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا وَرَدَ عَلَيْه خَصْمٌ نَظَرَ فِي كِتَابِ الله ، فَإِنْ وَجَدَ فيه مَا يَقْضِي به بَيْنَهُمْ ، وإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي الكِتَابِ نَظَرَ هَلْ كَانَتْ مِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - فيه سُنَّةٌ ، فَإِن عَلِمَها قَضَى فيهَا ، فَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ خَرَجَ فَسَأَلَ المُسْلِمِينَ فَقَالَ : أَتَانِي كَذَا وَكَذَا فَنَظَرْتُ فِي كِتَابِ الله وَفِي سُنَّةِ رَسُولِ الله فَلَمْ أَجِدْ فِي ذَلكَ شَيْئًا ، فَهَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَضَى فِي ذَلكَ بقَضَاء ؟ فَرُبَّمَا قَامَ إِلَيْه الرَّهْطُ فَقَالُوا : نَعَمْ ، قُضِيَ فيه بكَذَا وكَذَا ، فَيَأْخُذُ بقَضَاء رَسُولِ الله - ﷺ - وَيَقُولُ عنْدَ ذَلكَ : الحَمْدُ لله الَّذِي جَعَلَ فِينَا مَنْ يَحْفَظُ عَنْ نَبِيِّنَا ، وَإِنْ أَعْيَاهُ ذَلكَ دَعَا رُءُوسَ المُسْلِمِينَ وَعُلَمَاءَهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَإِذَا اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى الأَمْرِ قَضَى بِه ، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ كَانَ يَفْعَلُ ذَلكَ ، فَإِنْ أَعْيَاهُ أَنْ يَجِدَ فِي القُرْآنِ وَالسُّنَّة نَظَرَ هَلْ كَانَ لأَبِي بكْرٍ فيه قَضَاءٌ ، فَإِنْ وَجَدَ أَبَا بَكْرٍ قَدْ قضى فيه بقضاء قَضَى بِه ، وَإِلاَّ دَعَا رُءُوسَ المُسْلِمِينَ وَعُلَمَاءَهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ فَإِذَا اجتمعوا عَلَى أَمرٍ قَضَى بَيْنَهُمْ » .

= ومعنى كلمة (الأفحاص) : قال في النهاية (مادة الفاء مع الحاء) ج ٣ ص ٤١٥ : (فحص) فحصت الأرض أفاحيص ، أي : حفرت ، والأفاحيص : جمع أفحوص القطاة ، وهو موضعها الذي تجثم فيه وتبيض، كأنها تفحص عنه التراب ، أي : تكشفه ، والفحص : البحث والكشف .

ومنه الحديث : أنه أوصى أمراء جيش مؤتة : وستجدون آخرين للشيطان في رءوسهم مفاحص فالقوها بالسيوف ، أي أن الشيطان قد استوطن رءوسهم فجعلها له مفاحص ، كما تستوطن القطا مفاحصها .

وهي من الاستعارات اللطيفة ؛ لأن من كلامهم إذا وصفوا إنسانا بشدة الغي والانهماك في الشر قالوا : قد فرخ الشيطان في رأسه وعشش في قلبه ، فذهب بهذا القول ذلك المذهب ، اهـ : نهاية .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (السير) باب : ما أحرزه المشركون على المسلمين ، ج ٩ ص ١١١ قال : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ، نا أبو العباس الأصم ، أنبأ الربيع ، أنبأ الشافعي ، أنبأ الثقة عن مخرمة بن بكير عن أبيه - لا أحفظ عمن رواه - أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - قال : فيما أحرز العدو من أموال المسلمين مما غلبوا عليه وأبق إليهم ثم أحرزه المسلمون ، مالكوه أحق به قبل القسم وبعده .

الدارمى ق [1] .

١/ ٣٤٤ ـ « عَن الزهرى عن زُبيد بن الصلت قال : قال أبو بكر الصديق : « لَوْ وَجَدْتُ رَجُلاً عَلَى حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله لَمْ أَجِدهُ أَنَا وَلَمْ أَدْعُ لَهُ أَحَداً حَتَّى يَكُونَ مَعِى غَيْرِى» .

الخرائطى فى مكارم الأخلاق ، ق [2] .

١/ ٣٤٥ ـ « عن المهاجر بن أبى أمية قال : كتب إلَىَّ أبو بكر الصديق : أن ابْعَثْ إلَىَّ قَيْسَ بْنَ مَكْشُوحٍ فِى وِثَاقٍ فَأَحلِّفَهُ خَمْسِينَ يَمِينًا عِنْدَ مِنْبَرِ النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ مَا قَتَلَ دَاوُدِىَّ » .

الشافعى ، ق [3] .

---

(١) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى فى كتاب (آداب التقاضى) باب : ما يشاور ، ج ١٠ ص ١١٤ قال : أخبرنا الشريف أبو الفتح العمرى ، أنبأ عبد الرحمن بن أبى شريح ، أنبأ أبو هاشم البغوى ، ثنا داود بن رشيد، ثنا عمر بن أيوب ، ثنا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران قال : « كان أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ إذا ورد عليه خصم نظر فى كتاب الله .. » الأثر .

(٢) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (آداب التقاضى) باب : من قال ليس للقاضى أن يعمل ، ج ١٠ ص ١٤٤ قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهانى ، أنبأ أبو نصر العراقى ، ثنا سفيان بن محمد ، ثنا على بن الحسين ، ثنا عبد الله بن الوليد ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى ذئب ، عن الزهرى قال : « قال أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ : لو وجدت رجلا على حد من حدود الله لم أجده أنا ولم أدع أحداً حتى يكون معى غيرى».

(٣) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى فى كتاب (الشهادات) باب : تأكيد اليمين بالمكان ، ج ١٠ ص ١٧٦ قال: أخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو ، ثنا أبو العباس الأصم ، أنبأ الربيع ، أنبأ الشافعى قال : أخبرنا عن الضحاك بن عثمان ، عن نوفل بن مساحق العامرى ، عن المهاجر بن أبى أمية ، قال : كتب إلىَّ أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أن ابعث إلىَّ بقيس بن مكشوح فى وثاق فأحلفه خمسين يمينا عند منبر رسول الله ـ ﷺ ـ ما قتل داودى (ورواه فى القديم) فقال : أخبرنا من نثق به عن الضحاك بن عثمان ، عن المقبرى ، عن نوفل بن مساحق .. فذكره بمعناه وأتم منه .

قال المحقق : « داودى » فى الإصابة « رادويه » وهو خليفة باذام عامل النبى ـ ﷺ ـ على اليمن ، وهو أحد قتلة الأسود العنسى الكذاب ، اهـ : محقق .

=

١/ ٣٤٦ - « عن حذيفة بن أسيد الغفارى قال : لَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَا يُضَحِّيَانِ عَنْ أَهْلِيهِمَا خَشْيَةَ أَنْ يُسْتَنَّ بِهِمَا » .

ابن أبي الدنيا في الأضاحى ، والحاكم في الكنى ، وأبو بكر عبيد الله بن محمد بن زياد النيسابورى فى الزيادات ، قال ابن كثير : إسناده صحيح [١] .

١/ ٣٤٧ - « عن الزهرى عن أبى بكر وعمر وعثمان أنهم قالوا : « دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ » .

ابن خسرو فى مسند أبى حنيفة [٢] .

١/ ٣٤٨ - « عن أنس قال : تُوُفِّيَ رَسُولُ الله - ﷺ - فَأَصْبَحَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَهَامَسُونَ ، فَأَمَرَ غُلَامَهُ يَسْتَمِعُ ثُمَّ يُخْبِرُهُ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ : مَاتَ مُحَمَّدٌ ، فَاشْتَدَّ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ : وانْقِطَاعَ ظَهْرِى !! فَمَا بَلَغَ الْمَسْجِدَ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ » .

= و (المهاجر بن أبى أمية القرشى المخزومى) ترجمته فى الإصابة رقم ٨٢٤٨ : وهو أخو أم سلمة زوج النبى - ﷺ - لأبيها وأمها ، كان اسمه الوليد فغيره رسول الله - ﷺ - فسماه المهاجر ، واستعمله رسول الله - ﷺ - على صدقات كندة ، والصدف ، وتوفى رسول الله - ﷺ - ولم يسر إليها فبعثه أبو بكر - رضي الله عنه - إلى قتال من باليمن من المرتدين ، فلما فرغ سار إلى عمله ، وانظر ترجمته أيضا فى أسد الغابة .

(١) الحديث فى كنز العمال فى كتاب (الحج) : الأضاحى ، ج ٥ حديث ١٢٦٦٣ ص ٢١٩ بلفظ : الصديق - رضي الله عنه - عن أبى سريحة حذيفة بن أسيد الغفارى قال : لقد رأيت أبا بكر الصديق وعمر ما يضحيان عن أهلهما خشية أن يستن بهما .

وعزاه صاحب الكنز إلى ابن أبى الدنيا فى الأضاحى ، والحاكم فى الكنى ، وأبى بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابورى فى الزيادات : وقال ابن كثير : إسناده صحيح .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ١٥ ص ١٠٤ كتاب(القصاص) والقتل والديات والقسامة من قسم الأفعال ، باب: الديات برقم ٤٠٢٧٧ قال : عن الزهرى عن أبى بكر وعمر وعثمان أنهم قالوا : « دية اليهودى والنصرانى مثل دية الحر المسلم » (ابن خسرو فى مسند أبى حنيفة) .

والحديث فى كتاب : نصب الراية لأحاديث الهداية كتاب (الديات) ج ٨ ص ٣٦ وذكر الحديث من رواية الدارقطنى فى سننه فقال : حدثنا الحسين بن صفوان ، ثنا عبد الله بن أحمد ، ثنا زحمويه ، ثنا إبراهيم بن سعد، ثنا ابن شهاب أن أبا بكر ، وعمر - رضي الله عنهما - يجعلان دية اليهودى والنصرانى المعاهدين دية الحر المسلم .

وأخرج ابن أبى شيبة نحوه عن علقمة ومجاهد وعطاء والشعبى ، والنخعى والزهرى .

وقال محققه : عند الدارقطنى فى الحدود ، ص ٣٤٣ .

ابن خسرو [1] .

١/ ٣٤٩ - « عن مسروق : مَرَّ صُهَيبٌ بِأَبِي بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَالَكَ أَعْرَضْتَ عَنِّي ؟ أَبَلَغَكَ شَيْءٌ تَكْرَهُهُ ؟ قَالَ لاَ ، وَالله ، إِلاَّ رُؤْيَا رَأَيْتُهَا لَكَ كَرِهْتُهَا ، قَالَ : وَمَا رَأَيْتَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ عَلَى بَابِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ : أَبُو الحَشْرِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : نِعْمَ مَا رَأَيْتَ ، جَمَعَ الله لِي دِينِي إِلَى يَوْمِ الْحَشْرِ » .

ق [2] .

١/ ٣٥٠ - « عن الشعبي قال : اسْتُشْهِدَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيفَةَ فَأَعْطَى أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهُ النِّصْفَ ، وَأَعْطَى النِّصْفَ الثَّانِي فِي سَبِيلِ الله » .

ش [3] .

١/ ٣٥١ - « عن الشعبي قال : قالت عائشةُ لأَبِي بَكْرٍ : إِنِّي رَأَيْتُ بَقَراً يُنْحَرْنَ حَوْلِي ، قَالَ : إِنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاكِ ، قُتِلَتْ حَوْلَكِ فِئَةٌ» .

---

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (شمائل النبي - ﷺ -) وفاته وما يتعلق بميراثه - ﷺ - ، ج ٧ ص ٢٢٧ حديث ١٨٧٣٨ قال : عن أنس قال : « توفى رسول الله - ﷺ - » الحديث .

وعزاه صاحب الكنز إلى ابن خسرو .

(٢) الحديث في كنز العمال « فضائل الصحابة » فصل في فضلهم إجمالا من الإكمال ، ج ١٢ ص ٤٨٧ حديث ٤٥٥٩٧ الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز إلى ابن أبي شيبة .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الإيمان والرؤيا) باب : ما عبره أبو بكر الصديق - ﷺ - ج ١١ ص ٧١ حديث ١٠٥٤٥ قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق قال : مر صهيب بأبي بكر فأعرض عنه ، فقال : مالك أعرضت عني ؟ أبلغك شيء تكرهه ؟ قال : لا والله ! رؤيا رأيتها كرهتها ، قال: وما رأيت ؟ قال : رأيت يدك مغلولة إلى عنقك على باب رجل من الأنصار يقال له أبو الحشر ، فقال أبو بكر : نعم ما رأيت ، جمع لي ديني إلى يوم الحشر .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١١ ص ٢٧٧ كتاب (الفرائض) باب : في الرد واختلاف فيه ، حديث رقم ١١٢٢٢ قال : حدثنا ابن الفضل ، عن داود ، عن الشعبي قال : استشهد سالم مولى أبي حذيفة ، قال : فأعطى أبو بكر ابنته النصف ، وأعطى النصف الثاني في سبيل الله .

ش ، ونعيم بن حماد في الفتن ، وابن أبي الدنيا في كتاب (الأشراف) (١) .

١ / ٣٥٢ ـ « عن أبي قلابة أن رجلا أتى إلى أبي بكر فقال : إِنِّي رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي أَبُولُ دَمًا ، فَقَالَ : أُرَاكَ تَأْتِي امْرَأَتَكَ وَهِيَ حَائِضٌ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاتَّقِ الله وَلاَ تَعُدْ ، فَاتَّقِ الله وَلاَ تَعُدْ » .

عب ، ش والدارمي (٢) .

١ / ٣٥٣ ـ « عن الشعبي قال : أَتَى رَجُلٌ أَبَابَكْرٍ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي أَجُرُّ ثَعْلَبًا ، قَالَ : أَجْرَيْتَ مَالاَ يَجْرِي ، أَنْتَ رَجُلٌ كَذُوبٌ ، فَاتَّقِ الله وَلاَ تَعُدْ » .

ش ، وأبو بكر في الغيلانيات (٣) .

---

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الإيمان والرؤيا) ج ١١ ص ٧٢ باب : ما عبره أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ برقم ١٠٥٤٩ قال : حدثنا أبو أسامة عن مجالد ، عن الشعبي قال : قالت عائشة لأبي بكر : إني رأيت في المنام بقرا يُنْحَرْنَ حولي ، قال : « إن صدقت رؤياك قتلت حولك فئة » .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الحيض) باب : إصابة الحائض ، ج ١ ص ٣٣ حديث ١٢٧٠ قال : عبد الرزاق عن عمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة أن رجلا (قال) لأبي بكر الصديق : رأيت في المنام أبول دما، قال : أنت رجلا تأتي امرأتك وهي حائض ، فاستغفر الله ولا تعد .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الإيمان والرؤيا) باب : ما عبره أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج ١١ ص ٧٢ حديث ١٠٥٤٧ قال : حدثنا معتمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة : أن رجلا أتى أبا بكر فقال : إني لرأيت في النوم أني أبول دما قال : أراك تأتي امرأتك وهي حائض ، قال : نعم ، قال : فاتق الله .

قال المحقق : أورده الهندي في الكنز ٢ / ٦٧ برمز ابن أبي شيبة وغيره .

والحديث في سنن الدارمي في كتاب (الصلاة والطهارة) باب : إذا أتى الرجل امرأته وهي حائض ، ج ١ ص٢٠٢ حديث ٧٠٧ قال : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة : أن رجلا أتى أبا بكر فقال : رأيت في المنام كأني أبول دما ، قال : تأتي امرأتك وهي حائض ؟ قال : نعم ، قال : اتق الله ولا تعد .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الإيمان والرؤيا) ج ١١ ص ٧٢ حديث رقم ١٠٥٤٨ باب : ما عبره أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال : حدثنا أسامة ، عن مجاهد ، عن عامر قال : « أتى رجل أبا بكر » الحديث.

قال المحقق : أورده الهندي في الكنز ٢ / ٦٧ وبرمز ابن أبي شيبة .

١/ ٣٥٤ ـ « عن القاسم : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أُتِيَ بِرَجُلٍ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : اضْرِبِ الرَّأْسَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ فِي الرَّأْسِ » .

ش [١] .

١/ ٣٥٥ ـ « عن جبير بن الحارث قال : رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَاقِفًا عَلَى قُزَحَ وَهُوَ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ أَصْبِحُوا ، أَيُّهَا النَّاسُ أَصْبِحُوا ، ثُمَّ دَفَعَ فَأَنِّي ، لأَنْظُرُ إِلَى فَخِذِهِ قَدِ انْكَشَفَ مِمَّا يَخْرِشُ بَعِيرَهُ بِمِحْجَنِهِ » .

ش ، وابن سعد ، وابن جرير ، ق [٢] .

---

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٠ ص ١٥٠ كتاب (الحدود) باب : فى الرأس يضرب فى العقوبة ، برقم (٩٠٨٢) قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع المسعودى ، عن القاسم أن أبا بكر أتى برجل انتفى من أبيه ، فقال : أبو بكر : « اضرب الرأس فإنى الشيطان فى الرأس » .
قال المحقق: أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/ ٣٢٤ من طريق ابن أبى شيبة ، وأورده الهندى فى الكنز ١٠٧/٦ برمز ابن أبى شيبة .
وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/ ٣٤١ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

(٢) الحديث فى كتاب المصنف لابن أبى شيبة ، ج ٤ ص ٣٠ كتاب(الحج) فى وقت الدفع من المزدلفة ، قال : حدثنا أبو بكر قال : نا ابن عيينة ،عن محمد بن المنكدر سمع سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع (يخبر) عن جبير بن الحويرث سمع أبا بكر وهو واقف على قزح وهو يقول : « أيها الناس أصبحوا ، أيها الناس أصبحوا، ثم دفع ، فكأنى أنظر إلى فخذه قد انكشفت مما يخرش بعيره بمحجنه » ابن سعد .
فى النهاية مادة (قزح) قال : وفى حديث أبى بكر أنه أتى على قزح وهو يخرش بعيره بمحجنه ، وهو : القرن الذى يقف عنده الإمام بالمزدلفة ولا ينصرف للعدل والعلمية كعمر ، وكذلك قوس قزح إلا من جعل قزح من الطرائق والألوان فهو جمع قزحة ا هـ .
(يخرش) : فى النهاية مادة (خرش) بالخاء المعجمة قال : فى حديث أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ أنه أفاض وهو يخرش بعيره بمحجنه ، أى : يضربه ثم يجذبه إليه ، يريد تحريكه للإسراع ، وهو يشبه بالخدش والنخس .
(المحجن) : قد تكرر فى الحديث ذكر (المحجن والمجان) وهو الترس والترسة ، والميم زائدة لأنه من الجنة السترة ا هـ : نهاية ج ٤ ص ٣٠١ .
والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٥ ص ٢٥ كتاب (الحج) باب : الدفع من المزدلفة قبل طلوع الشمس، قال : (أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا سعدان بن نصر ، ثنا سفيان ، عن ابن المنكدر عن معين بن عبد الرحمن بن يربوع ، عن جبير بن الحويرث قال: رأيت أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ واقفا على قزح وهو يقول : « أيها الناس أصبحوا ، ثم دفع فإنى لأنظر إلى فخذه قد انكشفت ممايخرش بعيره بمحجنه » .

١/٣٥٦ـ « عن ابن إسحاق قال : حدثنى صالح بن كيسان قال : لَمَّا بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى الشَّامِ ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مَعَهُ يُوصِيه ، وَيَزِيدُ رَاكِبٌ وَأَبُو بَكْرٍ يَمْشِي ، فَقَالَ يَزِيدُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ ، فَقَالَ : مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ وَمَا أَنَا بِرَاكِبٍ ، إِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِه فِي سَبِيلِ الله ، يَا يَزِيدُ : سَتَقْدُمُونَ بِلاَدًا تُؤْتَوْنَ فِيهَا بِأَصْنَافٍ مِنَ الطَّعَامِ ، فَسَمُّوا الله عَلَى أَوَّلِهَا ، وَاحْمَدُوهُ عَلَى آخِرِهَا ، وَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا قَدْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي هَذِه الصَّوَامِعِ فَاتْرُكُوهُمْ وَمَا حَصَّنُوا لَهُ أَنْفُسَهُمْ ، وَسَتَجِدُونَ أَقْوَامًا قَد اتَّخَذَ الشَّيْطَانُ عَلَى رُءوسِهِمْ مَقَاعِدَ ـ يعنى الشَّمامسَةَ ـ فَاضْرِبُوا تِلْكَ الأَعْنَاقَ ، وَلاَ تَقْتُلُوا كَبِيرًا هَرِمًا ، وَلاَ امْرَأَةً ، وَلاَ وَلِيدًا ، وَلاَ مَرِيضًا ، وَلاَ رَاهِبًا ، وَلاَ تُخَرِّبُوا عُمْرَانًا ، وَلاَ تَقْطَعُوا شَجَرَةً إِلاَّ لِنَفْعٍ ، وَلاَ تَعْقِرُنَّ بَهِيمَةً إِلاَّ لِنَفْعٍ ، وَلاَ تُحَرِّقُنَّ نَخْلاً ، وَلاَ تُغْرِقُنَّهُ ، وَلاَ تَغْدِرْ ، وَلاَ تُمَثِّلْ ، وَلاَ تَجْبُنْ ، وَلاَ تَغْلُلْ ، وَلَيَنْصُرَنَّ الله مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ الله قَوِيٌّ عَزِيزٌ ، أَسْتَوْدِعُكَ الله وَأُقْرِئُكَ السَّلاَمَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ » .

(ق)[1] .

---

(١) لا يوجد له بالأصل رمز ، وبياض إلى آخر السطر ، وفى الكنز عزاه إلى البيهقى فى السنن الكبرى .

والحديث فى كنز العمال فى كتاب (الجهاد) باب: فى أحكام الجهاد ، ج ٤ ص ٤٧٤ برقم ١١٤٠٩ الحديث بلفظه ، غير أنه قال فى أوله : عن أبى إسحاق .

وعزاه إلى البيهقى فى السنن الكبرى ، وقال أيضا : (ولا تغلل) بدل (ولا تضلل) وقال : (حبسوا) مكان (حصنوا) .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٩ ص ٩٠ فى كتاب (السير) باب : ترك قتال من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما ، قال : (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثنى صالح بن كيسان قال : لما بعث أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ يزيد بن أبى سفيان إلى الشام على ربع من الأرباع خرج أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ معه يوصيه ، ويزيد راكب وأبو بكر يمشى ، فقال يزيد : يا خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ : إما أن تركب وإما أن أنزل ، فقال : ما أنت بنازل وما أنا براكب ، إنى أحتسب خطاى هذه فى سبيل الله ، يا يزيد : إنكم ستقدمون بلادا تؤتون فيها بأصناف من الطعام فسموا الله على أولها واحمدوه على آخرها ، وإنكم ستجدون أقواما قد حبسوا أنفسهم فى هذه الصوامع فاتركوهم وما حبسوا له أنفسهم ، وستجدون أقواما قد اتخذ الشيطان على رءوسهم مقاعد ـ يعنى الشمامسة ـ فاضربوا تلك الأعناق ـ ولا تقتلوا كبيرا هرما ، ولا امرأة ، ولا وليدا ، ولا تخربوا عمرانا ، ولا تقطعوا شجرة إلا لنفع ، ولا تعقرون بهيمة إلا لنفع ، ولا تحرقن نخلا ، ولا تغرقنه ، ولا تغدر ، ولا تمثل ، ولا تجبن ، ولا تغلل (ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوى عزيز) استودعك الله وأقرئك السلام ، ثم انصرف . =

١/ ٣٥٧ ـ « عن عقبة بن عامر الجهنى أن عمرو بن العاص وشُرَحْبِيل بن حَسَنَة بعثاه بريدًا إِلَى أَبِى بَكْرٍ برَأسِ بَنَاقَ بِطْرِيقِ الشَّامِ ، فَلما قدم علـى أَبِى بَكْرٍ أَنْكَر ذَلكَ ، فَقَالَ لَهُ عُقْبَة : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : فَإِنَّهُمْ يَصْنَعونَ ذَلكَ بِنَا ، قَالَ : فَاسْتِنَانٌ بِفارِسَ وَالرُّومِ؟ لاَ يُحْمَلَ إِلَىَّ رَأسٌ ، فَإِنَّمَا يَكْفِى الكِتَابُ وَالْخَبَرُ » .

ق ، قال ابن كثير : إسناده صحيح [١] .

١/ ٣٥٨ ـ « عن معاوية بن خديج قال : « بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ أَبِى بَكْرٍ إِذْ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ قُدِمَ عَلَيْنَا بِرَأسِ بَنَاقَ الْبَطْرِيقِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا بِه حَاجَةٌ ، إِنَّمَا هَذه سُنَّةُ الْعَجَمِ » .

ق [٢] .

= (وبإسناده) عن ابن إسحاق حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير قال : هل تدرى لم فرق أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ وأمر بقتل الشمامسة ونهى عن قتل الرهبان ؟ فقلت : لا أراه إلا لحبس هؤلاء أنفسهم فقال : أجل ، ولكن الشمامسة يلقون القتال فيقاتلون ، وأن الرهبان دأبهم أن لا يقاتلوا ، وقد قال الله ـ عز وجل ـ : ﴿ وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ﴾ .

(١) الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٩ ص ١٣٢ فى كتاب (السير) باب : ما جاء فى قتل الرءوس ، قال : (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ، أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه ، أنبأ أحمد بن نجدة ، ثنا الحسن ابن الربيع ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن سعيد بن يزيد ، عن أبى شجاع ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن على بن رباح ، عن عقبة بن عامر الجهنى أن عمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة بعثا عقبة بريدا إلى أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ برأس بناق بطريق الشام ، فلما قدم على أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ أنكر ذلك ، فقال له عقبة : يا خليفة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « فإنهم يصنعون ذلك ، قال : أفاسْتنانٌ بفارس والروم ؟ لا يحمل إلى رأس ، فإنما يكفى الكتاب والخبر » .

(٢) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٩ ص ١٣٢ كتاب(السير) باب : ما جاء فى قتل الرءوس ، قال : (وأخبرنا) أبو نصر ، أنبأ أبو الفضل ، أنبأ أحمد ، ثنا الحسن ، ثنا عبد الله عن ابن لهيعة ، حدثنى الحارث بن يزيد ، عن على بن رباح قال : سمعت معاوية بن خديج يقول : هاجرنا على عهد أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فبينا نحن عنده إذا طلع المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « إنه قدم علينا برأس بناق البطريق ولم تكن لنا به حاجة ، إنما هذه سنة العجم » .

١ / ٣٥٩ ـ « عن أَبِي الزِّنَاد ، عَنْ الفُقَهَاء الذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قولِهِمْ منْ أهلِ الْمَدِينَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولونَ : قَضَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِجَدَّةِ عَاصِمٍ بِحَضَانَتِه حَتَّى يَبْلُغَ ، وَأُمُّ عَاصِمٍ يَوْمَئذٍ حَيَّةٌ مُتَزَوِّجَةٌ » .

ق (١) .

١ / ٣٦٠ ـ « عن مسروق : أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ أُمَّ عَاصِمٍ فَخَاصَمَتْهُ جَدَتُهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَضَى أَنْ يَكُونَ الْوَلَدُ مَعَ جَدَّتِه ، وَالنَّفَقَةُ عَلَى عُمَرَ ، وَقَالَ : هِيَ أَحَقُّ بِهِ » .

ق (٢) .

١ / ٣٦١ ـ « عن ابن شهاب : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ؟ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا مِنْ حَقِّهَا ، لاَ تُفَرِّقُوا مَا جَمَعَ الله ، وَالله لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مِمَّا أَعْطَوْا رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ » .

الشافعي ، ق (٣) .

---

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٥ كتاب (النفقات) باب : الأم تتزوج فيسقط حقها من حضانة الولد وينتقل إلى جدته ، قال : (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي ، أنبأ أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ، ثنا إسماعيل بن إسحاق ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس وعيسى بن مينا قالا : ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن الفقهاء الذين ينتهي إلى قولهم من أهل المدينة أنهم كانوا يقولون : قضى أبو بكر الصديق على عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لجدة ابنه عاصم بن عمر بحضانته حتى يبلغ ، وأم عاصم يومئذ حية متزوجة .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٥ كتاب (النفقات) في باب : الأم تتزوج فيسقط حقها من حضانة الولد وينتقل إلى جدته ، قال : (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي ، أنبأ أبو الحسن المحمودي المروزي، ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ ، ثنا أبو موسى ، عن يحيى بن سعيد ، عن مجاهد ، عن عامر ، عن مسروق ، أن عمر ـ رضي الله عنه ـ طلق أم عاصم ، فكان في حجر جدته ، فخاصمته إلى أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ فقضى أن يكون الولد مع جدته ، والنفقة على عمر ـ رضي الله عنه ـ وقال : هي أحق به .

(٣) الحديث في مسند الإمام الشافعي من كتاب (الجزية) ص ٢٠٨ قال : أخبرنا سفيان ، عن ابن شهاب أن عمر ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ .قال لأبي بكر : أليس قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » ؟ قال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ : هذا من حقها ، لو منعوني عقالا مما أعطوا رسول الله ـ ﷺ ـ لقاتلتهم عليه . =

١/ ٣٦٢ - « عن أنس قال : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله - ﷺ - ارْتَدَّت العَـرَبُ ، فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّاب : يَا أَبَا بَكْرٍ : أتريد أَنْ تُـقَاتِلَ العَـرَبَ ؟ فَقَـالَ : إِنَّمَا قَـالَ رَسُولُ الله - ﷺ - : «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الناسَ حَـتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إلاَّ الله ، وَأَنِّي رَسُولُ الله ، وَيُقِيـمُوا الصَّلاَةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ » وَالله لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا ممَّـا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ الله - ﷺ - لأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَيْه ، قَالَ عُمَرُ : فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأيَ أَبِي بَكْرٍ شُرِحَ عَلَيْهِ عَلِمْتُ أَنَّهُ الحَقُّ » .

ق [١] .

١/ ٣٦٣ - « عن أبي العـاليـة الرياحي قـال : قـيل لأبي بكر الصـديق : هَلْ شَـرِبْتَ الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّـة ؟ فَقَالَ : أَعُوذُ بِالله ، فَقِيلَ : وَلِمَ ؟ قَـالَ كُنْتُ أَصُونُ عِرْضِي ، وَأَحْفَظُ مُرُوءَتِي ؛ فَإِنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ كَانَ مُضَيِّعًا فِي عِرْضِهِ وَمُرُوءَتِه ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ الله - ﷺ - فَقَالَ : صَدَقَ أَبُو بَكْرٍ - مرَّتَين - » .

أبو نعيم ، وابن مردويه في المعرفة ، كر [٢] .

= والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ١٧٦ كتاب (قتال أهل البغي) في باب : ما جاء في قتال الضرب الثاني من أهل الردة بعد رسول الله - ﷺ - ، قال: وروى الشافعي وغيره عن سفيان بن عيينة عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب - ﷺ - قال لأبي بكر الصديق - ﷺ - : أليس قد قال رسول الله - ﷺ - : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله » ؟ فقال أبو بكر - ﷺ - : هذا من حقها ، لا تفرقوا ما جمع الله ، لو منعوني عناقا مما أعطوا رسول الله - ﷺ - قاتلتهم عليه .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٥ كتاب(قتال أهل البغي) باب : ما جاء في قتال الضرب الثاني من أهل الردة بعد رسول الله - ﷺ - ، قال : (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز ، ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ، ثنا عمران بن داود القطان ، ثنا معمر بن راشد ، عن الزهري ، عن أنس قال : لما توفي رسول الله - ﷺ - ارتدت العرب ، قال : فقال عمر بن الخطاب - ﷺ - : يا أبا بكر أتريد أن تقاتل العرب ؟ قال : فقال أبو بكر - ﷺ - : إنما قال رسول الله - ﷺ -: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله : ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة» والله لو منعوني عناقا مما كانوا يعطون رسول الله - ﷺ - لأقاتلنهم عليه ، قال عمر بن الخطاب - ﷺ - فلما رأيت رأي أبي بكر قد شرح عليه علمت أنَّه الحق » .

(٢) الحديث في كنز العمال ، ج ١٢ ص ٤٨٧ كتاب (الفضائل) باب : في فضائل الصحابة : فضل الصديق =

١/ ٣٦٤ - « عن عائشة قالت : مَا شَرِبَ أَبُو بَكْرٍ خَمْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَلاَ فِي الإِسْلاَمِ » .

الدينوري في المجالسة [(١)] .

١/ ٣٦٥ - « عن سَعيد بن المسيب قَالَ : رَأَت عَائِشَةُ كَأَنَّهُ وَقَعَ فِي بَيْتِهَا ثَلاَثَةُ أَقْمُرٍ ، فَقَصَّتْهَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ مِنْ أَعْبَرِ النَّاسِ ، فَقَالَ : إِنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاكِ لَيُدْفَنَنَّ فِي بَيْتِكِ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ - ثَلاثًا - فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ : عَائِشَةُ هَذَا خَيْرُ أَقْمَارِكِ » .

الحميدى ، ص ، ك [(٢)]

١/ ٣٦٦ - « عن أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الأنصارى أن أبا بكر قيل له : يَا خَلِيفَةَ

= - ﷺ - برقم ٣٥٥٩٨ قال : عن أبي العالية الرياحى قال : قيل لأبي بكر الصديق : هل شربت الخمر في الجاهلية ؟ فقال : أعوذ بالله ، فقيل له : ولم ؟ قال : كنت أصون عرضى وأحفظ مروءتى ؛ فإن من شرب الخمر كان مُضيعا في عرضه ومروءته ، قال : فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فقال : « صدق أبو بكر مرتين ».
وعزاه لأبي نعيم في المعرفة ، وابن عساكر .

(١) الحديث في كنز العمال ، ج ١٢ ص ٤٨٨ كتاب (الفضائل) باب : في فضائل الصحابة : فصل في فضلهم ، فضائل الصديق - ﷺ - برقم ٣٥٥٩٩ قال : عن عائشة قالت : « ما شرب أبو بكر خمرا في الجاهلية ولا في الإسلام » .
وعزاه للدينوري في المجالسة .

(٢) الحديث في كنز العمال ، ج ٧ ص ٢٣٠ برقم ١٨٧٤٨ كتاب (الشمائل) وفاته وما يتعلق بميراثه ، قال: عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : قالت عائشة لأبي بكر : إنى رأيت في المنام كأن ثلاثة أقمار سقطن في حجرتى ، فقال أبو بكر : خير ، قال يحيى : سمعت الناس يحدثون أن رسول الله - ﷺ - لما قبض فدفن في بيتها قال لها أبو بكر : هذا أحد أقمارك وهو خيرها (ابن سعد ومسدد) .
والحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، القسم الثاني من الجزء الثاني ، ص ٧٠ (في مرض النبي - ﷺ - ووفاته ودفنه) في ذكر موضع قبر النبي - ﷺ - ، قال : أخبرنا يزيد ابن هارون ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد ابن المسيب قال : قالت عائشة لأبي بكر : إنى رأيت في المنام كأن ثلاثة أقمار سقطن في حجرتى فقال أبو بكر : خير ، قال يحيى : فسمعت الناس يتحدثون أن رسول الله - ﷺ - لما قبض فدفن في بيتها ، قال لها أبو بكر : « هذا أحد أقمارك ، وهو خيرها » . =

رَسُولِ الله: أَلاَ تَسْتَعْمِلُ أَهْلَ بَدْرٍ ؟ قَالَ : إِنِّى أَدْرِى مَكَانَهُمْ ، وَلَكِنِّى أَكْرَهُ أَنْ أُدَنِّسَهُمْ بِالدُّنْيا » .

حل [1] .

١/ ٣٦٧ ـ « عن أنس قال : لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ فِى السَّقِيفَةِ ، وَكَانَ الْغَدُ ، جَلَسَ أَبُو بَكرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ : فَقَامَ عُمَرُ فَتَكَلَّمَ قَبْلَ أَبِى بَكْرٍ ، فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْه ثُمَّ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى قَدْ كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ بِالأَمْسِ مَقَالَةً مَا كُنْتُ وَجَدْتُهَا فِى كِتَابِ اللَّه ، وَلاَ كَانَتْ عَهْداً عَهِدَهُ إِلىَّ رَسُولُ اللهِ ، وَلَكِنِّى قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ سَيَدْنُو مِنْهَا ، وَإِنَّ الله قَدْ أَبْقَى

= والحديث فى كتاب المستدرك للحاكم ، ج ٣ ص ٦٠ كتاب (المغازى) قال : (حدثنا) أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، وعلى بن حمشاذ العدل (قالا) : ثنا بشر بن موسى ، ثنا الحميدى ، ثنا سفيان قال : سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن سعيد بن المسيب قال : قالت عائشة ـ رضى الله تعالى عنها ـ : رأيت كأنَّ ثلاثة أقمار سقطت فى حجرتى ، فسألت أبا بكر ـ ﷺ ـ فقال : يا عائشة : إن تصدق رؤياك يدفن فى بيتك خير أهل الأرض ثلاثة : فلما قبض رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ ودفن قال لى أبو بكر ـ : يا عائشة : هذا خير أقمارك ، وهو أحدها .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه وقد كتبناه من حديث أنس بن مالك مسندا ، قال الذهبى : قلت : ثم ساقه مرفوعا من تعبيره ـ عليه السلام ـ وقال : رواه البخارى ومسلم ، قلت : هو من رواية عمر بن حماد بن سعيد الأبح أحد الضعفاء ، تفرد به عنه موسى بن عبد الله السلمى ، لا أدرى من هو ا هـ .

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٣ ص ٧١٤ فى كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب : الأول فى الأفعال المحمودة ـ الزهد برقم ٨٥٤٤ قال : عن أبى بكر بن محمد الأنصارى أن أبا بكر قيل له : يا خليفة رسول الله : « ألا تستعمل أهل بدر ؟ قال : إنى أرى مكانهم ، ولكنى أكره أن أدنسهم بالدنيا » .

(وعزاه لأبى نعيم فى الحلية وابن عساكر عن الزهرى) .

والحديث فى الحلية ، ج ١ ص ٣٧ فى ترجمة (أبى بكر الصديق) قال : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن محمد بن عمر ، ثنا محمد بن هشام ، ثنا أبو إبراهيم الترجمانى ، ثنا عاصم بن طليق ، عن سمعان ، عن أبى بكر بن محمد الأنصارى : أن أبا بكر الصديق ـ ﷺ ـ قيل له : « يا خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ ألا تستعمل أهل بدر ؟ قال : إنى أرى مكانهم ، ولكنى أكره أن أدنسهم بالدنيا » .

والملحوظ أن الأصل كرر (ولكنى أكره أن أدنسهم بالدنيا) مرتين ، وفى الكنز والحلية وردت العبارة مرة واحدة ، ولعله خطأ من الناسخ .

فيكُمْ كِتَابَهُ الَّذِى هُوَ بِهِ هُدَى رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فَإن اعـتَصَمْتُمْ بِهِ هَدَاكُمُ الله لِمَـا كَانَ هَدَاهُ لَهُ، إن الله قَدْ جَمَعَ أَمْـرَكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ ـ صَاحِب رَسُـول الله ـ ﷺ ـ وثَانى اثْنَيْن إِذْهُمَا فى الْغَار ـ فَقُومُوا فَبَايِعُوهُ ، فَبَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْر بَيْعَـةَ الْعَامَّةِ بَعْدَ بَيْعَةِ السَّقِيفَةِ : ثُمَّ تَكلَّمَ أَبُو بَكْر فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّى قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَـأَعِينُونِى ، وَإِنْ أَسَأْتُ فَقَوِّمُـونِى، الصِّدْقُ أَمَانَةٌ ، وَالْكَذِبُ خِيَـانَةٌ ، وَالضَّعِيفُ فِيكُمْ قَوِىٌّ عِنْدِى حَتَّى أُرِيحَ عَـلَيْهِ حَقَّهُ إِنْ شَاءَ الله ، وَالْقَوِىُّ فِيكُمْ ضَـعِيفٌ حَتَّى آخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ إِنْ شَاءَ الله ، لاَ يَدَعُ قَـوْمٌ الْجِهَادَ فى سَبِيلِ الله إِلاَّ ضَرَبَهُمُ الله بِالذُّلِّ ، وَلاَ شِيعَ الْفَاحِشَةُ فِى قَوْمٍ قَطُّ إِلاَّ عَمَّهُمُ الله بِالْبَلاَءِ ، أَطِيعُونِى مَا أَطَعْتُ الله وَرَسُولَهُ (*) فَلاَ طَاعَةَ لِى عَلَيْكُمْ ، فَقُومُوا إِلَى صَلاَتِكُمْ يَرْحَمْكُمُ الله » .

ابن إسحاق فى السيرة ، قال ابن كثير : إسناده صحيح [1] .

١ / ٣٦٨ ـ « عن سعيد بن المسيب قـال : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِىَ فِرَاشَهُ أَوْتَرَ ، وَكَانَ عُمَرُ يُوتِرُ آخِرَ اللَّيْلِ » .

مالك ، ش [2] .

١ / ٣٦٩ ـ « عن ابن عـمر قـال : لَمْ يَجْلِسْ أَبُو بَكْرٍ الصِّـدِّيقُ فِى مَجْلِسِ رَسُولِ الله

---

(١) الحديث فى البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٥ ص ٢٤٨ بسنده ولفظه مع اختلاف يسير .

قال : وقال محمـد بن إسحاق : حدثنى الزهرى ، حدثنى أنس ابن مالك قال : فـذكره ، إلا أنه قال : (سيدبر أمرنا) مكان (سيدنو منا) وقال : (فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة ... إلخ) .

ثم قال ابن كثير : وهذا إسناد صحيح .

(٢) الحديـث فى موطأ الإمـام مالك ، ج ١ ص ١٢٤ كـتاب (صـلاة الليل) باب : الأمر بالوتر ، رقـم ١٦ قال : وحدثنى عن مالك ، عـن يحيى بن سعيد ، عن سـعيد بن المسيب أنه قال : « كـان أبو بكر الصديق إذا أراد أن يأتى فراشه أوتر ، وكـان عمر بن الخطب يوتر آخر الليل » قال سـعيد ابن المسيب : فأما أنا فـإذا جئت فراشى أوترت .

=

(*) « فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم » .

ـ ﷺ ـ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى لَقِىَ الله ، وَلَمْ يَجْلِسْ عُمَرُ فِى مَجْلِسِ أَبِى بَكْرٍ حَتَّى لَقِىَ الله ، وَلَمْ يَجْلِسْ عُثْمَانُ فِى مَجْلِسِ عُمَرَ حَتَّى لَقِىَ الله » .

طس [١] .

١/ ٣٧٠ ـ « عن عمر قال : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ارتد مَنْ ارتد مِنَ الْعَرَبِ، وَقَالُوا : نُصَلِّى وَلاَ نُزَكِّى ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : تَأَلَّف النَّاسَ وارْفُقْ بِهِمْ ، فَإِنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَحْشِ ، فَقَالَ : رَجَوْتُ نُصْرَتَكَ وَجِئْتَنِى بِخُذْلاَنِكَ ، جَبَّاراً فِى الجَاهِلِيَّةِ خَوَّاراً فِى الإِسْلاَمِ ؟ مَاذَا عَسَيْتُ أَنْ أَتَأَلَّفَهُمْ ؟ بِشِعْرٍ مُفْتَعَلٍ أَوْ بِسِحْرٍ مُفْتَرَى ؟ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ ، مَضَى النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ وَانْقَطَعَ الْوَحْىُ ، وَالله لأُجَاهِدَنَّهُمْ مَا اسْتَمْسَكَ السَّيْفُ فِى يَدِى ، وَإِنْ مَنَعُونِى عِقَالاً ، قَالَ عُمَرُ : فَوَجَدْتُهُ فِى ذَلِكَ أَمْضَى مِنِّى وَأَصْرَمَ ، وَأَدَّبَ النَّاسَ عَلَى أُمُورٍ هَانَتْ عَلَىَّ كَثِيرٌ مِنْ مُؤْنَتِهِمْ حِينَ وَلِيتُهُمْ » .

الإسماعيلى [٢] .

= والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٢ ص ٢٨٢ فى كتاب (الصلوات) قال : حدثنا أبو خالد ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : « كان أبو بكر يوتر أول الليل ، وكان عمر يوتر آخر الليل » .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ٥٤ كتاب (المناقب) باب : فيما ورد من الفضل لأبى بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم ، قال : وعن ابن عمر قال : لم يجلس أبو بكر الصديق فى مجلس رسول الله ـ ﷺ ـ على المنبر حتى لقى الله ، ولم يجلس عمر فى مجلس أبى بكر حتى لقى الله ، ولم يجلس عثمان فى مجلس عمر حتى لقى الله .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله ثقات ، وفى بعضهم خلاف .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، ج ٦ ص ٥٢٧ كتاب (الزكاة) وجوبها ، برقم ١٦٨٣٨ قال : عن عمر قال : لما قبض رسول الله ـ ﷺ ـ ارتد من ارتد من العرب ، وقالوا : نصلى ولا نزكى ، فأتيت أبا بكر فقلت : يا خليفة رسول الله : تألف الناس وارفق بهم فإنهم بمنزلة الوحش ، فقال : رجوت نصرك وجئتنى بخذلانك ، جبارا فى الجاهلية ، خوارا فى الإسلام ؟ ! ماذا عسيت أن أتألفهم ، بشعر مفتعل ، أو بسحر مفترى ؟ ! هيهات هيهات ، مضى النبى ـ ﷺ ـ وانقطع الوحى ، والله لأجاهدنهم ما استمسك السيف فى يدى وإن منعونى عقالا ، قال عمر : فوجدته فى ذلك أمضى منى وأصرم منى ، وأدب الناس على أمورٍ هانت على كثير من مؤنتهم حين وليتهم .

وعزاه إلى الإسماعيلى .

١/ ٣٧١ - « عن عائشة قالت : لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ - ﷺ - اشْرَأَبَّ النِّفَاقُ ، وَارْتَدَّتِ الْعَرَبُ ، وَانْحَازَتِ الأَنْصَارُ ، فَلَوْ نَزَلَ بِالْجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ مَا نَزَلَ بِأَبِي لَهَاضَهَا (*) فَمَا اخْتَلَفُوا فِي نُقْطَةٍ إِلاَّ طَارَ أَبِي بِغَنَائِهَا وَفَصْلِهَا ، قَالُوا : أَيْنَ يُدْفَنُ رَسُولُ الله - ﷺ - ؟ فَمَا وَجَدْنَا عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ ذَلِكَ عِلْمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولُ : مَا مِنْ نَبِيٍّ يُقْبَضُ إِلاَّ دُفِنَ تَحْتَ مَضْجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : قَالَتْ : وَاخْتَلَفُوا فِي مِيرَاثِهِ فَمَا وَجَدُوا عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ ذَلِكَ عِلْمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّا مَعْشَرَ الأَنْبِيَاءِ لاَ نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ » .

أبو القاسم البغوى ، وأبو بكر فى الغيلانيات ، كر [1] .

(*) انظر نهاية تخريج الحديث .

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ١٢ ص ٤٨٨ برقم ٣٥٦٠٠ كتاب (الفضائل) باب : فى فضائل الصحابة ، فضل الصديق - رضي الله عنه - قال : عن عائشة قالت : لما توفى - ﷺ - اشرأب النفاق ، وارتدت العرب وانحازات الأنصار ، فلو نزل بالجبال الراسيات ما نزل بأبي لهاضها فما اختلفوا فى نقطة إلا طار أبى بفنائها ، وفصلها ، قالوا : أين يدفن رسول الله - ﷺ - ؟ فما وجدنا عند أحد من ذلك علما ، فقال أبو بكر : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « ما من نبى يقبض إلا دفن تحت » الحديث بلفظه .

وعزاه إلى أبي القاسم البغوى وأبى بكر فى الغيلانيات ، وابن عساكر .

(اشرأب) : ارتفع وعلا .

(لهاضها) أى : لكسرها ، والهيض : الكسر بعد الجبر ، وهو أشد ما يكون من الكسر ، النهاية ٥/ ٨٨ .

قال المحقق : وهكذا أخرجه الترمذى عن عائشة كتاب(الجنائز) رقم ١٠٢٣ وقال : هذا حديث غريب .

انظر الترمذى ، ج ٢ ص ٢٤٢ رقم ١٠٢٣ فقد رواه مختصرا ، وقال : هذا حديث غريب .

والحديث أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب(المغازى) ج ١٤ ص ٥٧٣ برقم ١٨٩٠١ قال : حدثنا يزيد بن هارون ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عبد الرحمن بن أبي عون ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة أنها كانت تقول : توفى رسول الله - ﷺ - فنزل بأبي بكر مالو نزل بالجبال لهاضها ، اشرأب النفاق بالمدينة ، وارتدت العرب ، فو الله ما اختلفوا فى نقطة إلا طار أبى بحظها وغنائها فى الإسلام ، وكانت تقول مع هذا : ومن رأى عمر بن الخطاب عرف أنه خلق غناء للإسلام ، كان والله أحوذيا ، نسيج وحده ، قد أعد للأمور أقرانها .

وقال المحقق : أخرجه ابن حجر فى المطالب العالية ٤/ ٣٩ من طريق موسى بن مناخ ، عن القاسم بن محمد ، وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/ ٥٠ من طريق الطبرانى ا هـ .

١ / ٣٧٢ - « عن أبي هريرة قال : وَالَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَوْلاَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتُخْلِفَ مَا عُبِدَ الله ، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ ، فَقِيلَ لَهُ : مَهْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ !! فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ الله - ﷺ - وَجَّه أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فِي سَبْعِمائَةٍ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا نَزَلَ بِذِى خُشُبٍ قُبِضَ النَّبِىُّ - ﷺ - وَارْتَدَّت الْعَرَبُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْه أَصْحَابُ النَّبِىِّ - ﷺ - فَقَالُوا: رُدَّ هَؤُلاَءِ : تُوَجِّهُ هَؤُلاَءِ إِلَى الرُّومِ وَقَد ارْتَدَّت الْعَرَبُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ ؟ فَقَالَ : وَالَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَوْ جَرَحَتِ الْكِلاَبُ بِأَرْجُلِ أَزْوَاجِ النَّبِىِّ - ﷺ - مَا رَدَدْتُ جَيْشًا وَجَّهَهُ رَسُولُ الله - ﷺ - وَلاَ حَلَلْتُ لِوَاءً عَقَدَهُ ، فَوَجَّه أُسَامَةَ فَجَعَلَ لاَ يَمُرُّ بِقَبِيلٍ يُرِيدُونَ الارْتِدَادَ إِلاَّ قَالُوا: لَوْلاَ أَنَّ لِهَؤُلاَءِ قُوَّةً لَمَا خَرَجَ مِثْلُ هَؤُلاَءِ مِنْ عِنْدِهِمْ ، وَلَكِنْ نَدَعُهُمْ حَتَّى يَلْقُوا الرُّومَ، فَلَقُوا الرُّومَ فَهَزَمُوهُمْ وَقَتَلُوهُمْ وَرَجَعُوا سَالِمِينَ ، فَثَبَتُوا عَلَى الإِسْلاَمِ » .

الصابونى فى المائتين ، ق ، كر وسنده حسن [1] .

---

(١) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٨ ص ١٧٦ كتاب (قتال أهل البغى) باب : ما جاء فى قتال الضرب الثانى من أهل الردة بعد رسول الله - ﷺ - قال : (وأخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر العنبرى ، أنبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ، ثنا أحمد بن سلمة ، ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهرى، قال : أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبى هريرة قال : لما توفى رسول الله - ﷺ - واستخلف أبو بكر - ﷺ - بعده ، وكفر من كفر من العرب ، قال عمر بن الخطاب - ﷺ - لأبى بكر - ﷺ - .

كيف تقاتل الناس وقد قال لى رسول الله - ﷺ - أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ؟! فقال أبو بكر - ﷺ - : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ؛ فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله - ﷺ - لقاتلتهم على منعه ، قال عمر بن الخطاب - ﷺ - : فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبى بكر للقتال ، فعرفت له الحق ، رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد .

وأورده فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) الباب الأول فى خلافة الخلفاء ، خلافة أبى بكر الصديق ، ج ٥ ص ٦٠٣ برقم ١٤٠٦٦ الحديث بلفظه .

معنى ذى خُشُب - بضمتين - وهو واد على مسيرة ليلة من المدينة النهاية (٣/ ٣٢) .

١ / ٣٧٣ ـ « عن على قال : أَعْظَمُ النَّاسِ فِي الْمَصَاحِفِ أَجْرًا أَبُو بَكْرٍ ؛ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ ، وفي لفظ : أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ كِتَابَ الله » .

ابن سعد ، ع وابن أبي داود وابن الأنباري معا في المصاحف وأبو نعيم في المعرفة ، وخيثمة في فضائل الصحابة بسند حسن [1] .

١ / ٣٧٤ ـ « عَنْ مَاجِدة قَالَ : عَارَمْتُ غُلاَمًا بِمَكَّةَ فَعَضَّ أُذُنِي فَقَطَعَ مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ حَاجًّا دَفَعْنَا إِلَيْه ، فَقَالَ : انْطَلِقُوا بِهِمَا إِلَى عُمَرَ ؛ فَإِنْ كَانَ الْجَارِحُ بَلَغَ أَنْ يُقْتصَّ مِنْهُ فَلْيُقْتصَّ ، فَلَمَّا انْتَهَى بِنَا إِلَى عُمَرَ نَظَرَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : نَعَمْ ، قَدْ بَلَغَ هَذَا أَنْ يُقْتَصَّ مِنْهُ ، ادْعُوا لِي حَجَّامًا » .

حم [2] .

---

(١) الحديث في كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٧٢ في كتاب (الإيمان ولواحقه) جمع القرآن ، برقم ٤٧٥٣ قال : عن على قال : أعظم الناس في المصاحف أجرا أبو بكر ؛ إن أبا بكر أول من جمع بين اللوحين ، وفي لفظ : أول من جمع كتاب الله (وعزاه لابن سعد ، ع وأبو نعيم في المعرفة : وخيثمة في فضائل الصحابة في المصاحف ، وابن المبارك معا بسند حسن) .

وأورد صاحب الكنز ما يؤيد هذا الحديث من مسند الصديق عن زيد بن ثابت في نفس المصدر برقم ٤٧٥١ من رواية الطيالسي وابن سعد ، وأحمد ، والبخاري ، والعدني ، والترمذي ، والنسائي ، وابن جرير ، وابن أبي داود ى المصاحف ، وابن المنذر ، وابن حبان ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي في السنن .

وقال محققه : أورد ابن الأثير حديث زيد بن ثابت وقال : أخرجه البخاري والترمذي برقم ٩٧٤ جامع الأصول ٢ / ٥٠١ راجع صحيح البخاري ٦ / ٢٢٥ باب : جمع القرآن ، والترمذي كتاب التفسير رقم ٣١٠٢.

(٢) الأثر في مسندأحمد ، ج ١ ص ١٧ ط بيروت (مسند عمر بن الخطاب) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن يزيد ، ثنا محمد بن إسحاق ، قال : ثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن رجل من قريش من بني سهم ، عن رجل منهم يقال له : ماجدة ، قال : عارمت غلاما بمكة فعض أذني فقطع منها ، أو عَضَضْتُ أذنه فقطعت منها ...

وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وزاد : فلما ذكر الحجام قال : أما إني قد سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « قد أعطيت خالتي غلاما ، وأنا أرجو أن يبارك الله لها فيه ، وقد نهيتها أن تجعله حجاما أو قصابا أو صائغا » .

ثم رواه من طريق ابن إسحاق ، عن ابن ماجدة السهمي أنه قال: حج علينا أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ في خلافته ، فذكر الحديث ا هـ .

=

١/ ٣٧٥ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ وَبِيَدِه عَسِيبُ نَخْلٍ وَهُوَ يُجْلِسُ النَّاسَ يَقُولُ : اسْمَعُوا لِقَوْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ الله - ﷺ - فَجَاءَ مَوْلًى لأَبِى بَكْرٍ - يُقَالُ لَهُ شَدِيدٌ - بِصَحِيفَةٍ فَقَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ : اسْمَعُوا وأَطِيعُوا لِمَنْ فِى هَذِه الصَّحِيفَةِ ، فَوَالله مَا أَلَوْتُكُمْ [1] قَالَ قَيْسٌ : فَرَأَيْتُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ » .

ش ، حم [1] .

= وقد سبق فى الجامع الكبير ص ١٠٤٠ من نسخة قولة : عن على ابن ماجدة قال : « قابلت غلاما فجدعت أنفه ، فأتى أبو بكر فقاسنى فلم يجد فىَّ قصاصا فجعل على عاقلتى الدية » .

ومعنى (عارمت) : خاصمت وفاتنت ، النهاية مادة : (عَرَم) .

وفى تقريب التهذيب ٢/ ٤٣ ط بيروت رقم ٣٩٩ .

(على بن ماجدة) - بالجيم - السهمى - مجهول ، من الثالثة .

وفى ص ٥٢٥ من نفس المصدر - حرف الميم - رقم ١ - ابن ماجدة السهمى ، اسمه علىٌّ ، ويقال فيه : أبو ماجدة اهـ .

وفى الميزان برقم ٥٩١٤ على بن ماجدة ، عن عمر - ﷺ - ذكره البخارى فى الضعفاء .

ثم قال الذهبى : ابن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن على بن ماجدة ، سمع عمر ، سمع النبى - ﷺ - : « وهبت لخالتى غلاما ، ونهيت أن تجعله حجامًا » كذا رواه محمد بن مسلمة عنه ، ورواه حماد بن سلمة عنه قال : عن أبى ماجدة اهـ .

(١) فى الأصل : « مالوسم » والتصويب من مصنف ابن أبى شيبة ومسند أحمد ، فقد رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ١٤ ص ٥٧٣ ، فى كتاب (المغازى) باب : ما جاء فى خلافة عمر بن الخطاب - برقم ١٨٩٠٣ ولفظه : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل ، عن قيس بن أبى حازم قال : رأيت عمر بن الخطاب وبيده عسيب نخل... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

ورواه أحمد فى مسنده ، ج ١ ص ٣٧ ط بيروت (مسند عمر بن الخطاب - ﷺ -) من طريق وكيع ، بلفظ المصنف .

وقال الشيخ شاكر فى تحقيق هذا الأثر ، ج ١ ص ٢٦٧ ، رقم ٢٥٩ : إسناده صحيح ، ثم قال : وهذا الحديث رواه الطبرى فى التاريخ ٤/ ٥١ ، ٥٢ من طريق سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبى خالد .

وهو فى كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٧٤ ط حلب ، كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال - خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - ﷺ - برقم ١٤١٧٤ مسند الصديق - ﷺ - بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وفيه (ما آلو بكم) بدل (ما ألوتكم) اهـ ومعناه : ما قصرت فى أمركم ، انظر النهاية مادة (ألى) .

وفيها كذلك فى مادة (عسب) : وفيه « أنه خرج وفى يده عسيب » أى : جريدة من النخل ، وهى السَّعَفَة مما لا يَنْبُتُ عليه الخوص . =

١/ ٣٧٦ ـ « عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : لَمَّا بُويعَ أَبُو بَكْرٍ أَصْبَحَ وعَلَى سَاعده أَبْرَادٌ، وَهُوَ ذَاهِبٌ إلى السُّوقِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : السُّوقَ ، قَالَ : مَاذَا وَقَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ الْمُسْلمِينَ ؟ قَالَ : فَمِنْ أَيْنَ أُطعمُ عِيَالِي ؟ فَقَالَ عُمَرُ : انْطَلِقْ يَفْرِضْ لَكَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، فَانْطَلَقَا إلى أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ : أَفْرِضُ لَكَ قُوتَ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَيْسَ بِأَفْضَلِهِمْ وَلاَ أَوْكَسِهِمْ ، وَكُسْوَةَ الشتَاءِ وَالصَّيْفِ ، إِذَا أَخْلَقْتَ شَيْئًا رَدَدْتَهُ وَأَخَذْتَ غَيْرَهُ ، فَفَرَضَا لَهُ كُلَّ يَوْمٍ نِصْفَ شَاةٍ (وما كساه)[1] فى الرأس والبطن » .

ابن سعد[2] .

= وترجمة (قيس بن أبى حازم) فى تقريب التهذيب ٢/ ١٢٧ ط بيروت برقم ١٣٢ من حرف القاف ـ وفيها: قيس بن أبي حازم البجلى ، أبو عبد الله الكوفى ، ثقة ، من الثانية ـ مخضرم ، يقال له : رؤية ، وهو الذى يقال: إنه اجتمع له أن يروى عن العشرة ، مات بعد التسعين أو قبلها ، وقد جاوز المائة وتغير .

(١) فى الأصل : (وجالساه) والتصويب من الكنز .

(٢) رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ، ج ٣ ص ١٣٠ ط دار التحرير (ذكر بيعة أبى بكر) ولفظه : أخبرنا مسلم ابن إبراهيم قال : حدثنا هشام الدَّسْتُوائى قال : حدثنا عطاء بن السائب قال : لما استخلف أبو بكر ، أصبح غاديا إلى السوق ، وعلى رقبته أثواب يتجر بها ، فلقيه عمر بن الخطاب ، وأبو عبيدة بن الجراح ، فقالا له : أين تريد يا خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ قال: السوق ، قالا : تصنع ماذا وقد وليت أمر المسلمين ؟ قال : فمن أين أطعم عيالي ؟ قالا له : انطلق حتى نفرض لك شيئا ، فانطلق معهما ، ففرضوا له كل يوم شطر شاة وماكسوه فى الرأس والبطن ، فقال عمر : إلىَّ القضاء ، وقال أبو عبيدة : وإلىَّ الفىء ، قال عمر : فلقد كان يأتى علىَّ الشهر وما يختصم إلىَّ فيه اثنان .

وهو فى كنز العمال ج ٥ ص ٦٠٣ ط حلب ، فى كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ـ خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ مسند الصديق ، برقم ١٤٠٦٧ بلفظ المصنف وتخريجه ، مع اختلاف يسير .

وفى هامشه قال محققه : أخلقت : أى أبليت ، يقال : خَلُق الثوب : بلى ، وبابه سهل ، وأخلق أيضا مثله ، المختار ا هـ .

وفى النهاية فى مادة (برد) وفيه ذكر « البُرْد ، والبُرْدة » فى غير موضع من الحديث ، فالبرد نوع من الثياب معروف ، والجمع أبْرَادٌ وبُرُود ، والبُرْدة : الشَّمْلَةَ المخططة ، وقيل : كساء أسود مربَّع فيه صفر تلبسه الأعراب، وجمعها بُرَدٌ ا هـ .

وفيها فى مادة (وَكَس) فى حديث ابن مسعود « لا وَكْسَ ولا شطط » الوَكْسُ : النقص ، والشطط : الجَوْرُ .. إلخ ، وفيها فى مادة (مكس)فيه « لا يدخل الجنة صاحب مَكْسٍ » المكس : الضريبة التى يأخذها الماكس ، وهو العَشَّار ، ومنه حديث أنس وابن سيرين « قال لأنس : تستعملنى على المكس » أى : على عشور =

١ / ٣٧٧ ـ « عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرانَ قَالَ : لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلُوا لَهُ أَلْفَيْنِ، فَقَالَ: زِيدُونِي ؛ فَإِنَّ لِي عِيَالاً وَقَدْ شَغَلْتُمونِي عَنِ التِّجَارَةِ ، فَزَادُوهُ خَمْسَمائَةٍ » .

ابن سعد (١) .

١ / ٣٧٨ ـ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِه ، وَفَاطِمَةُ حِينَئِذٍ تَطْلُبُ صَدَقَةَ النَّبِي ـ ﷺ ـ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ قَالَ : لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ ، إِنَّمَا يَأكُلُ آلُ مُحمدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ ـ يَعْنِي مَالَ اللهِ ـ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَآكَلِ ، وَإِنِّي واللهِ لاَ أُغَيِّرُ صَدَقَاتِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ ، وَلأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ فِيهَا ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا ، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي ، فَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ

=الناس ، « فأماكسُهُم ويماكسونني » وقيل : معناه تستعملني على ما ينقص ديني ، لما يخاف من الزيادة والنقصان في الأخذ والترك ، وفي حديث جابر قال له : أتُرى إنما مَا كَسْتُكَ لآخذ جملك » المماكسة في البيع: انتقاص الثمن ، واستحطاطه ، والمنابذة بين المتبايعين ، وقد ماكسه يُماكسُه مكاسا ومماكسة ... إلخ .

وفي ترجمة (عطاء بن السائب) جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٦ ص ٢٣٥ ط دار التحرير : «عطاء ابن السائب » الثقفي ، ويكنى أبا زيد ، توفي سنة ست وثلاثين ومائة ، وكان ثقة ، وقد روى عنه المتقدمون ، وقد كان تغير حفظه بأخره ، واختلط في آخر عمره ، وقال بن عُلية : هو أضعف عندي من ليث ، والليث ضعيف ، وقال ابن علية : لم أكتب عن عطاء إلا لوحا واحدا ، فَمَحَوْت أحد الجانبين ، قال : وسألت عنه شعبة فقال : إذا حدثك عن رجل واحد فهو ثقة ، وإذا جمع فقال : زاذان وميسرة وأبو البَخْتَرِي فاتقه ، كان الشيخ قد تغير ا هـ .

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٣ ص ١٣١ ط دار التحرير (ذكْر بيعة أبي بكر) ولفظه : أخبرنا أحمد ابن عبد الله بن يونس قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبيه قال : لما استخلف أبو بكر.. وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وزاد : قال : إما أن تكون ألفين فزادوه خمسمائة ، أو كانت ألفين وخمسمائة فزادوه خمسمائة ا هـ .

وهو في كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٠٣ ط حلب ، في كتاب (الخلافة) مع الإمارة من قسم الأفعال (خلافة أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ) مسند الصديق ، برقم ١٤٠٦٨ بلفظ المصنف وتخريجه .

بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَإِنِّي (لا آلو) فِيهَا عَنِ الحَقِّ ، وَإِنِّي لَمْ أَكُنْ لأَتْرُكَ فِيهَا أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلاَّ صَنَعْتُهُ » .

ابن سعد ، حم ، خ ، م ، د ، ن وابن الجارود ، وأبو عوانة حب ، ق [1] .

١ / ٣٧٩ ـ « عَنِ الشَّعْبِي قَالَ : لَمَّا مَرِضَتْ فَاطِمَةُ أَتَاها أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يا فاطِمَةُ : هَكَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكِ ؛ فَقَالَتْ : أَتُحِبُّ أَنْ آذَنَ لَهُ ؟

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ج ٢ ص ٨٦ من القسم الثاني (ذكر ميراث رسول الله ـ ﷺ ـ ، وما ترك) ولفظه : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني عمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : إن فاطمة بنت رسول الله أرسلت إلى أبي بكر تسأل ميراثها من رسول الله ـ ﷺ ـ وذكر الأثر بلفظ المصنف ، مع اختلاف في بعض الألفاظ ، ومع بعض الزيادة والنقصان .

وفي الباب روايات أخر بألفاظ وعبارات مختلفة تدور حول هذا المعنى .

ورواه أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٩ ط دار الفكر ، من طريق ابن شهاب ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، ج ١ ص ١٧٧ رقم ٥٥ .

ورواه البخاري في صحيحه ، ج ٥ ص ٢٥ ط الشعب ، باب (فضائل أصحاب النبي ـ ﷺ ـ) باب: مناقب قرابة رسول الله ـ ﷺ ـ ومنقبة فاطمة عليها السلام ... إلخ من طريق الزهري بلفظ المصنف مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان .

ورواه مسلم في صحيحه ، ج ٣ ص ١٣٨٠ ط الحلبي كتاب (الجهاد والسير) باب: قول النبي ـ ﷺ ـ : « لا نورث ، ما تركناه فهو صدقة » ـ برقم ٥٢ (١٧٥٩) من طريق ابن شهاب ، بلفظ المصنف ، مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان ، ثم زاد فيه مبايعة عليٍّ لأبي بكر ـ ﵄ ـ .

ورواه أبو داود في سننه ، ج ٣ ص ٣٧٥ ، ٣٧٦ ط سورية ، في كتاب (الخراج والإمارة والفيء) باب : في صفايا رسول الله ـ ﷺ ـ من الأموال ، برقم ٢٩٦٨ من طريق ابن شهاب بنحو ما سبق مختصرا وأنظر رقمي ٢٩٦٩ ، ٢٩٧٠ ، فهما بمعناه ـ مختصرين ـ كذلك .

ورواه النسائي في سننه ج ٧ ص ١٣٢ ط المصرية بالأزهر ، في كتاب (قسم الفيء) من طريق الزهري ، مختصراً جداً .

ورواه ابن حبان في صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) ج ٧ ص ١٥٦ ط بيروت كتاب (السير) باب : الغنائم وقسمها ، برقم ٤٨٠٣ من طريق الزهري ، بلفظ المصنف ، مع بعض اختلاف ، وزيادة ونقصان، ومع زيادة مبايعة عليٌّ لأبي بكر ـ ﵄ ـ .

ورواه البيهقي في سننه ، ج ٦ ص ٣٠٠ ط الهند ، في كتاب (قسم الفيء والغنيمة) باب : بيان مصرف أربعة أخماس الفيء ، بعد رسول الله ـ ﷺ ـ من طريق الزهري ـ بلفظ : المصنف ، مع اختلاف وزيادة ونقصان .

قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَتْ لَهُ فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَتَرضَّاهَا ، وَقَالَ : وَالله مَا تَرَكْتُ الدَّارَ وَالْمَالَ والأَهْلَ والعشِيرَةَ إلاَّ ابْتِغَاءَ مَرضَاةِ الله ومَرْضَاةِ رَسُولِه ، وَمَرْضَاتِكُم أَهْلَ البَيْتِ » .

(ق) وقال : هذا مرسل حسن بإسناد صحيح (١) .

١/ ٣٨٠ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله ، أَنْتَ وَرِثْتَ رَسُولَ الله - ﷺ - أَمْ أَهْلُهُ ؟ فَقَالَ : لاَ ، بَلْ أَهْلُهُ ، قَالَتْ : فَمَا بَالُ الْخُمسِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولُ : إِذَا أَطْعَمَ الله نَبِيًا طُعْمَةً ثُمَّ قَبضَه كَانَتْ لِلَّذِي يَلِي بَعْدَهُ ، فَلَمَّا وُلِّيتُ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، قَالَتْ : فَأَنْتَ وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ الله - ﷺ - أَعْلَمُ ، ثُمَّ رَجَعت » .

حم ، ع وابن جرير ، ق (٢) .

---

(١) ما بين القوسين بياض بالأصل ، وقد عزاه في الكنز إلى البيهقي .

وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٣٠١ ط الهند ، في كتاب (قسم الفيء والغنيمة) باب : بيان مصرف أربعة أخماس الفيء بعد رسول الله - ﷺ - .. إلخ ، ولفظه : أخبرنا أبو بعد الله الحافظ ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، ثنا عبدان العتكي بنيسابور ، ثنا أبو ضمرة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي قال : لما مرضت فاطمة - رضي الله عنها - أتاها أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - ... وذكر الأثر بلفظ : المصنف ، وفيه (هذا) بدل (هكذا) وزاد : « ثم ترضاها حتى رضيت » ثم قال : هذا مرسل حسن بإسناد صحيح .

وهو في كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٠٥ ط حلب ، في كتاب (الخلافة) مع الإمارة من قسم الأفعال (خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -) مسند الصديق ، برقم ١٤٠٧٠ بلفظ المصنف ، وعزاه للبيهقي ، وقال : هذا مرسل بإسناد صحيح .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ١٤ ط دار المعارف - تحقيق الشيخ أحمد شاكر (مسند أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - رقم ١٤ ولفظه : حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (قال عبد الله : وسمعته من عبد الله ابن أبي شيبة) قال : حدثنا محمد بن فضيل ، عن الوليد ، بن جُميع ، عن أبي الطفيل قال : لما قبض رسول الله - ﷺ - أرسلت فاطمة إلى أبي بكر ، أنت ورثت رسول الله - ﷺ - أم أهله ؟ ..

وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وليس فيه (ثم رجعت) .

وقال محققه : إسناده صحيح ، الوليد بن جميع : هو الوليد بن عبد الله بن جُميع ، نسب إلى جده ، وهو ثقة ، أبو الطفيل : هو عامر بن واثلة ، من صغار الصحابة ، وهو آخرهم موتا ، مات سنة ١٠٧ ، أو سنة ١١٠ ثم ذكر بحثا مفيدا على الحديث ، فليرجع إليه من شاء . =

١/ ٣٨١ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : أَمَرَنِي أَبُو بَكْرٍ حَيْثُ قُتِلَ أَهْلُ الْيَمَامَةِ أَنْ أُوَرِّثَ الأَحْيَاءَ مِنَ الأَمْوَاتِ ، وَلاَ أُوَرِّثَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ » .

ق [1] .

= وفي تفسير الطبري ، ج ١٠ ص ٥ ط الأميرية ، في تأويل قوله تعالى : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾ عن قتادة : أنه سئل عن سهم ذي القربى فقال : كان طعمة لرسول الله ـ ﷺ ـ ما كان حيا ، فلما توفي جعل لولي الأمر من بعده .

وفي ص ٦ من نفس المصدر ، عن قتادة أيضا : أنه سئل عن سهم ذي القربى ، فقال : كان طعمة لرسول الله ـ ﷺ ـ ، فلما توفي حمل عليه أبو بكر وعمر في سبيل صدقة على رسول الله ـ ﷺ ـ وقد تكررت الرواية الأولى في هذا البحث .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٣٠٣ ط الهند ، في كتاب (قسم الفيء والغنيمة) باب : بيان مصرف خمس الخمس ، وأنه بعد رسول الله ـ ﷺ ـ إلى الذي يلي أمر المسلمين يصرفه في مصالحهم من طريق ابن فضيل ، عن الوليد بن جميع ، عن أبي الطفيل قال : جاءت فاطمة إلى أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ فقالت ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وفيه : « أنت ورسول الله ـ ﷺ ـ أعلم » بدل (فأنت وما سمعت من رسول الله ـ ﷺ ـ أعلم) .

وانظر صحيح مسلم ٣/ ١٣٨٠ وما بعدها ، ط الحلبي كتاب (الجهاد والسير) باب : قول النبي ـ ﷺ ـ : « لا نورث ، ما تركناه فهو صدقة » .

وسنن أبي داود ٣/ ٣٧٩ ط سورية كتاب (الخراج والإمارة والفيء) رقم ٢٩٧٣ .

وكنز العمال ٥/ ٦٠٥ ط حلب كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ـ خلافة أبي بكر الصديق : مسند الصديق ١٤٠٧١ وانظر التعليق على الحديث الأسبق ، رقم ٣٧٧ .

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٢٢٢ ط الهند ، في كتاب (الفرائض) باب : ميراث من عمي موته ـ ولفظه : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا يحيى بن أبي بكر ، ثنا زهير بن معاوية ، ثنا عباد بن كثير ، حدثني أبو الزناد ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت قال : « أمرني أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ حيث قتل أهل اليمامة أن يورث الأحياء من الأموات ، ولا يورث بعضهم من بعض » .

وقال : « وبهذا الإسناد » قال : أمرني عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ليالي طاعون عمواس ، قال : كانت القبيلة تموت بأسرها فيرثهم قوم آخرون ، قال : فأمرني أن أورث الأحياء من الأموات ، ولا أورث الأموات بعضهم من بعض » .

وهو في كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٣ ط حلب ، في كتاب (الفرائض من قسم الأفعال) مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ برقم ٣٠٤٦٨ عن زيد بن ثابت ، بلفظ البيهقي الأول .

١/ ٣٨٢ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ بِالْعِرَاقِ أَرْضٌ يُقَالُ لَها خُرَاسانُ ؟ قالوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ مِنْها » .

ش [١] .

١/ ٣٨٣ ـ « عَنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ وهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ : يَا مَعْشَرَ النَّاسِ اسْتَحْيُوا مِنَ الله فَوَ الَّذِى نَفْسِى بِيَدِه إِنِّى لأَظَلُّ حِينَ أَذْهَبُ إِلَى الغَائِطِ فِى الفَضَاءِ مُغَطِّياً رَأْسِى ـ وَفِى لَفْظٍ مُقَنِّعًا رَأْسِى ـ اسْتِحْيَاءً مِنْ رَبِّى » .

ابن المبارك ، ش والخرائطى فى مكارم الأخلاق [٢] .

١/ ٣٨٤ ـ « عَنْ عَمْرو (*) بْنِ دِينَارٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ اسْتَحْيُوا مِنَ الله ، فَوَ الله إِنِّى لأَدْخُلُ الكَنِيفَ فَأُسْنِدُ ظَهْرِى إِلى الحَائِطِ ، وَأُغَطِّى رَأْسِى حَيَاءً مِنَ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

---

(١) الأثر رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ١٥ ص ١٤٥ ، كتاب (الفتن) باب : ما ذكر فى فتنة الدجال ، برقم ١٩٣٤٥ ولفظه : حدثنا يزيد بن هارون ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب قال : قال أبو بكر ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وهو فى كنز العمال ، ج ١٤ ص ٥٩٩ ط حلب ، فى كتاب (القيامة من قسم الأفعال) جامع الأشراط الكبرى : الدجال ، برقم ٣٩٦٨٣ مسند الصديق ، بلفظ : المصنف وتخريجه .

(٢) الأثر رواه ابن المبارك فى كتاب (الزهد) ص ١٠٧ ط بيروت ، باب : (الهرب من الخطايا والذنوب) برقم ٣١٦ ولفظه : أخبركم أبو عمر بن حيوية وأبو بكر الوراق قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا يونس بن يزيد عن الزهرى قال : أخبرنى عروة بن الزبير ، عن أبيه قال : قال أبو بكر الصديق وهو يخطب الناس : « يا معشر المسلمين » وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وفيه (متقنعا) بدل (مقنعا) .

وهو فى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٣٤ نشر الخانجى ـ فى ذكر أبى بكر الصديق) من طريق ابن شهاب ـ بنحوه، وقال : رواه ابن المبارك عن يونس نحوه .

وهو فى كنز العمال ، ج ١٦ ص ١٤٩ ط حلب ، فى كتاب (المواعظ والرقائق والخطب والحكم) خطب أبى بكر الصديق ومواعظه ، برقم ٤٤١٨١ بلفظ المصنف وتخريجه مع اختلاف يسير .

وفى النهاية ، فى مادة (قنع) : وفيه « أنه أتاه رجل مُقَنَّعٌ بالحديد » هو المتغطى بالسلاح .

(*) فى الأصل (عمر) والتصويب من الكنز وتقريب التهذيب ، وتهذيب التهذيب .

عب [1] وهناد ، والخرائطى .

١/ ٣٨٥ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنِّى لأُقَنِّعُ رَأْسِى إِذَا دَخَلْتُ الْكَنِيفَ » .

عب [2] .

١/ ٣٨٦ ـ « عن ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِذَا عَزَّى رَجُلاً قَالَ : لَيْسَ مَعَ الْعَزَاءِ مُصِيبَةٌ ، وَلَيْسَ مَعَ الْجُوعِ فَائِدَةٌ ، الْمَوْتُ أَهْوَنُ مَا قَبْلَهُ وَأَشَدُّ مَا بَعْدَهُ ، اذْكُرُوا فَقْدَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ تَصْغُرْ مُصِيبَتُكُمْ ، وأَعْظَمَ الله أَجْرَكُمْ » .

ابن أبى خيثمة ، والدينورى فى المجالسة [3] .

١/ ٣٨٧ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِين قَالَ : لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ أَهْيَبَ ـ لِمَا

---

(١) لعل الحديث فى الجزء الناقص من أول النسخة ، والذى نبه المحقق إلى نقصه تحت عنوان « تنبيه » فى أول كتاب (الطهارة) ، والله أعلم .

والأثر فى كنز العمال ، ج ١٦ ص ١٤٩ ط حلب ، فى كتاب (المواعظ والرقائق والخطب والحكم) خطب أبى بكر الصديق ومواعظه ـ رضي الله عنه ـ برقم ٤٤١٨٢ بلفظ المصنف وتخريجه .

وفى النهاية ، فى مادة (كنف) : وفى حديث أبى بكر حين اسْتَخْلَفَ عُمَر « أنه أشرف من كنيف فكلمهم » أى من سُتْره ، وكل ما سَتَر من بناء ، أو حظيرة ، فهو كنيف .

وانظر التعليق على الأثر السابق برقم ٣٨٢ وانظر تقريب التهذيب ٢/ ٦٩ ط بيروت ، رقمى ٥٧٥ ، ٥٧٦ وتهذيب التهذيب ٨/ ٢٨ وما بعدها ، رقمى ٤٥ ، ٤٦ وميزان الاعتدال ٣/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠ ط الحلبى ، رقمى ٦٣٦٦ ، ٦٣٦٧ .

(٢) لعله فى الجزء الناقص من أول النسخة ، والذى نبّه المحقق إلى نقصه ، تحت عنوان « تنبيه » فى أول كتاب (الطهارة) ، والله أعلم .

وانظر التعليق على الأثرين السابقين رقم : ٣٨٣ ، ٣٨٤ .

(٣) ترجمة ابن عيينة فى تقريب التهذيب ١/ ٣١٢ ط بيروت ، برقم ٣١٨ من حرف السين ـ وفيها : سفيان بن عيينة بن أبى عمران ميمون الهلالى أبو محمد الكوفى ، ثم المكى ، ثقة ، حافظ فقيه ، إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس ، لكن عن الثقات ، من رءوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس فى عمرو بن دينار ، مات فى رجب سنة ثمان وتسعين ، أى : بعد المائة ، وله إحدى وتسعون سنة .

وانظر ترجمته كذلك فى الميزان ٢/ ١٧٠ ط بيروت ، رقم ٣٣٢٧ ، وفى تهذيب التهذيب ٤/ ١١٧ ط الهند ، رقم ٢٠٥ .

لاَ يَعْلَمُ ـ مِنْ أَبِي بَكْرٍ ، ولَمْ يَكُن أَحَدٌ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ أَهْيَبَ ـ لِمَا لاَ يَعْلَمُ ـ مِنْ عُمَرَ ، وإِنَّ أَبَا بَكْرٍ نَزَلَتْ بِه قَضِيَّةٌ فَلَمْ يَجِدْ لَهَا فِي كِتَابِ الله أَصْلاً وَلاَ فِي السُّنَّةِ أَثَرًا ، فَقَالَ : أَجْتَهِدُ رأْيِي ، فَإِنْ يَكُنْ صَوَابًا فَمِنَ الله ، وإِنْ يَكُنْ خَطأً فَمِنِّي وأَسْتَغْفِرُ الله » .

ابن سعد ، وابن عبد البر فى العلم [1] .

١ / ٣٨٨ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِين قَالَ : كَانَ أَعْبَرَ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ » .

ابن عمر ، وابن سعد ، ومسدد [2] .

١ / ٣٨٩ ـ « عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ لَمَّا تُوُفِّيَ اجْتَمَعَتْ الأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بن عُبَادَةَ فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ ، فَقَامَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ وَكَانَ بَدْرِيًا فَقَالَ : مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ؛ فإِنَّا واللهِ مَا نَنْفَسُ هَذَا الأَمْرَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ ، ولَكِنَّا نَخَافُ أَنْ يَلِيَه أَقْوَامٌ قَتَلْنَا آبَاءَهُمْ وإِخْوَتَهُمْ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَمُتْ إِن اسْتَطَعْتَ ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : نَحْنُ الأُمَرَاءُ وَأَنْتُمُ الْوُزَرَاءُ ، وَهَذَا الأَمْرُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ نِصْفَيْنِ كَقَدِّ الأُبْلُمَةِ ـ يَعْنِي الخُوصَةَ ـ فَبَايَعَ أَوَّلَ النَّاسِ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو النُّعْمَان ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ قَسْمًا ، فَبَعَثَ إِلَى عَجُوزٍ مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ قَسْمَهَا مَعَ

---

(١) الأثر رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ، ج ٣ ص ١٢٥ ، ١٢٦ ط دار التحرير (أبو بكر الصديق ـ عليه السلام ـ) ذكر الغار والهجرة إلى المدينة ، ولفظه : أخبرنا الفضل بن عَنْبَسة الخزاز الواسطى ، وعارم بن الفضل قالا : حدثنا حماد بن زيد قال : حدثنا سعيد بن أبى صدقة ، عن محمد بن سيرين قال : لم يكن أحد... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف طفيف .

ورواه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله ، ج ٢ ص ٥٠ ، ٥١ ط بيروت ، باب (ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم) من طريق عارم ، عن ابن سيرين قال : لم يكن أحد بعد النبى ـ ﷺ ـ أهيب لما لا يعلم من عمر ، وإن أبا بكر نزلت به قضية ... وذكر الأثر بنحوه .

(٢) الأثر رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ، ج ٣ ص ١٢٥ ط دار التحرير (أبو بكر الصديق ـ عليه السلام ـ) ذكر الغار والهجرة إلى المدينة ـ ولفظه : أخبرنا عارم بن الفضل قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن هشام ، عن محمد ـ قال : « كان أغير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر » .

بالغين المعجمة والياء المثناة من تحت ، والأشبه أن يكون كما ذكره السيوطى بالعين المهملة لشهرة بن سيرين بتعبير الرؤى .

زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَقَالَتْ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : قَسْمٌ قَسَمَهُ أَبُو بَكْرٍ لِلنِّسَاءِ ، فَقَالَتْ: أَتُرَاشُونِي عَنْ دِينِي ؟ فَقَالَ : لاَ ، فَقَالَتْ : أَتَخَافُونَ أَنْ أَدَعَ مَا أَنَا عَلَيْهِ ؟ فَقَالُوا : لاَ ، قَالَتْ : فَوَاللهِ لاَ آخُذُ مِنْهُ شَيْئًا أَبَدًا ، فَرَجَعَ زَيْدٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَنَحْنُ لاَ نَأْخُذُ مِمَّا أَعْطَيْنَاهَا شَيْئًا أَبَدًا » .

ابن سعد (١) .

١/ ٣٩٠ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا وُلِّي أَبُو بَكْرٍ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : أَيُّهَا النَّاسُ : قَدْ وُلِّيتُ أَمْرَكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ ، وَلكِنْ نَزَلَ الْقُرآنُ ، وَسَنَّ النَّبِيُّ - ﷺ - السُّنَنَ فَعَلَّمَنَا ، اعْلَمُوا أَنَّ أَكْيَسَ الكَيْسِ التُّقَى ، وأَحْمَقَ الْحُمْقِ الْفُجُورُ ،

---

(١) الأثر رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ج ٣ ص ١٢٩ ط دار التحرير (ذكر بيعة أبي بكر) ولفظه : أخبرنا عارم بن الفضل قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، أن النبي - ﷺ - لما توفي .. وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وهو في كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٠٦ ط حلب ، في كتاب (الخلافة مع الإمارة من قسم الأفعال) خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - مسند الصديق ، برقم ١٤٠٧٢ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير لابن سعد وابن جرير .

وفي النهاية في مادة (نفس) قال : وحديث السقيفة « لم نَنْفَس عليك » أي :لم نبخل .

وفيها في مادة (أبلم) : في حديث السقيفة « الأمر بيننا وبينكم كقد الأبْلُمة ، الأبلمة بضم الهمزة واللام وفتحهما وكسرهما - خوصة الْمُقْل وهمزتها زائدة ، وإنما ذكرناها هنا حملا على ظاهر لفظها ، يقول : نحن وإياكم في الحكم سواء ، لا فضل لأمير على مأمور كالخوصة إذا شقت باثنتين متساويتين .

وفي مادة (رشا) فيه : « لعن الله الراشي والمرتشي والرائش » الرِّشوة والرُّشوة : الوصول إلى الحاجة بالمصانعة، وأصله من الرشاء بالذي يتوصل به إلى الماء ، فالراشي : من يعطي الذي يعينه على الباطل ، والمرتشي : الآخذ ، والرائش : الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا ، ويستنقص لهذا .

فأما ما يعطي توصلا إلى أخذ حق أو دفع ظلم فغير داخل فيه .. إلخ .

وترجمة (القاسم بن محمد) في تقريب التهذيب - برقم ٤٧ من حرف القاف ، وفيها : القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، أحد فقهاء المدينة ، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة على الصحيح .

وترجمة (الحباب بن المنذر) في أسد الغابة ١/ ٤٢٦ ط الشعب برقم ١٠٢٣ وفيها : حُباب بن المنذر بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري الخزرجي السلمي ، يكنى أبا عمر ، وقيل : أبا عمرو ، شهد بدرا ، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة ، هكذا قال الواقدي وغيره ... إلى آخر الترجمة .

وأنّ أَقواكُمْ عِنْدِى الضَّعِيفُ حَتَّى آخُذَ لَهُ بحقِّه ، وَأَنَّ أَضْعَفَكُمْ عِنْدِى الْقَوِىُّ حَتَّى آخُذَ منْه الْحَقَّ ، أَيُّها النَّاسُ : أَنَا مُتَّبِعٌ وَلَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِى ، وَإِنْ زُغْتُ فَقَوِّمُونى ، أَقُولُ قَوْلِى هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ الله لِى وَلَكُمْ » .

ابن سعد ، والمحاملى فى أماليه ، خط فى رواة مالك [1] .

١ / ٣٩١ ـ « عنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِى ، وَعَبْدِ الله بْنِ السُّنِّى ـ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِم فِى بَعْضٍ ـ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيق لَمَّا اسْتُعِزَّ بِه دَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَقَالَ : أَخْبِرْنِى (عَنْ) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : مَا تَسْأَلُنِى عَنْ أَمْرٍ إلاَّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِه مِنِّى ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وإنْ ، فَقَالَ عَبْد الرَّحْمَنِ : هُوَ وَالله أَفْضَلُ مِنْ رَأْيِكَ فِيه ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ : أَخْبِرْنِى عَنْ عُمَرَ ، فَقَالَ : أَنْتَ أَخْبَرْتَنَا بِه ، فَقَالَ : عَلَى ذَلِكَ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : اللَّهُمَّ عِلْمِى بِه أَنَّ سَرِيرَتَهُ خَيْرٌ مِنْ عَلاَنِيَتِه ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِينَا مِثْلُهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَرْحَمُكَ الله ، لَوْ تَرَكْتُه لَمَا عَدَوْتُكَ ، وَشَاوَرَ مَعَهُمَا سَعِيدَ بْنَ يَزِيدَ وَأُسَيْدَ بْنَ الْحُضَيرِ وَغَيرهُمَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ ، فَقَالَ أُسَيْدٌ : اللَّهُمَّ أَعْلَمُهُ الْخِيرَةَ بَعْدَكَ ، يَرْضَى لِلرِّضَى وَيَسْخَطُ لِلسُّخْطِ ، الَّذِى يُسِرُّ خَيْرٌ مِنَ الَّذِى يُعْلِنُ ، وَلَمْ يَلِ هَذَا الأَمْرَ أَحَدٌ أَقْوَى عَلَيْه مِنْهُ ، وَسَمِعَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ بِدُخُولِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ وخلوتهما بِه فَدَخَلُوا عَلَى أَبِى بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنْهُمْ : مَا أَنْتَ قَائِلٌ

---

(١) رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ، ج ٣ ص ١٢٩ ط دار التحرير (ذكر بيعة أبى بكر) ولفظه : أخبرنا عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا هشام بن عروة ، قال عبيد الله : أظنه عن أبيه ، قال : لما وَلِىَ أبو بكر خطب الناس... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبدون قوله : (أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم).
وفى النهاية فى مادة (كيس) فيه : « الكيِّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت » أى : العاقل ، وقد كاس يكيس كيْسًا ، والكيْس : العقل ... إلخ .
وفى مادة (زيغ) فى حديث الدعاء « لا تزغ قلبى » أى : لا تُمله عن الإيمان ، يقال : زاغ عن الطريق : إذا عدل عنه ، ومنه حديث أبى بكر ـ ﷺ ـ : « أخاف إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ » أى : أجور وأعدل عن الحق .. إلخ .

لربِّكَ إذَا سألَكَ عَنِ استِخْلافِكَ عُمرَ علَيْنَا ، وقَدْ ترَى غلظَتَهُ ؟ فقَالَ أبُو بَكْرٍ : أَجْلِسُونِي ، أَبِاللهِ تُخَوِّفُونِي ؟ خَابَ مَنْ تَزَوَّد مِنْ أَمْرِكُمْ بِظُلْمٍ ، أَقُولُ : اللَّهُمَّ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ ، أَبْلِغْ عَنِّي مَا قُلْتُ لَكَ مَنْ وراءَكَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ ودَعَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فقَالَ : اكْتُبْ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ، هَذَا مَا عَهِدَ أَبُو بَكْرِ بن أَبِي قُحَافَة ، فِي آخرِ عَهْدِهِ بالدُّنْيا ، خَارِجًا منْهَا ، وَعِنْدَ أَوَّلِ عَهْدِهِ بالآخِرَةِ دَاخِلاً فِيهَا حَيْثُ يُؤْمِنُ الكَافِرُ ويُوقِنُ الفَاجِرُ ، ويصْدُقُ الكَاذِبُ ، إنِّي اسْتَخْلَفْتُ علَيْكُمْ بَعْدِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ، فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ، وإِنِّي لَمْ آلُ اللهَ ورَسُولَهُ وَدِينَهُ ونَفْسِي وإِيَّاكُمْ خَيْرًا ، قَالَ : (فَإِنْ) عَدَلَ فَذَلِكَ ظَنِّي بِهِ وَعِلْمِي فِيهِ ، وَإِنْ بَدَّلَ فلِكُلِّ امْرِئٍ مَا اكْتَسَبَ ، وَالْخَيْرَ أَرَدْتُ ، ولاَ أَعْلَمُ الغَيْبَ ، «وسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقلَبٍ ينقلِبُونَ » والسَّلاَمُ عليْكُمْ ورَحْمَةُ الله ، ثُمَّ أَمَرَ بالكتَابِ فَخَتَمَهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمَّا أَمْلَى أَبُو بَكْرٍ (صَدْرَ هَذَا) الكتَاب : بَقِيَ ذِكْرُ عُمَرَ فَذَهَبَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَمِّيَ أَحَدًا ، فكَتَبَ أَنِّي قد استَخْلَفْتُ عليْكُمْ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ، ثُمَّ أَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ فقَالَ : اقْرَأْ عليَّ مَا كتَبْتَ ، فقَرَأَ علَيْهِ ذِكْرَ عُمَرَ ، فكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ وقَالَ : أَرَاكَ خِفْتَ (إنَّ أَقْبَلَتْ) نَفْسِي فِي غَشْيَتِي تِلْكَ يَخْتَلِفُ النَّاسُ ، فَجزَاكَ اللهُ عَنِ الإِسْلاَمِ وَأَهْلِهِ خَيْرًا ، وَاللهِ (إنْ) كُنْتَ لَهَا لأهْلاً ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَخَرَجَ بِالْكتَابِ مَخْتُومًا ومَعَهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وأُسَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ القُرَظِيُّ ، فَقَالَ عُثْمَانُ لِلنَّاسِ : أَتُبَايِعُونَ لمنْ فِي هَذَا الْكتَابِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ فَأَقَرُّوا جَمِيعًا ، وَرَضُوا بِهِ وبَايَعُوا ، ثُمَّ دَعَا أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ خَالِيًا (فأوصاه) بِمَا أَوْصَاهُ بِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ مَدًّا فقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إلاَّ إِصْلاَحَهُمْ ، وَخِفْتُ عَلَيْهِمُ الفِتْنَةَ (فَعَمِلْتُ) فيهِمْ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ ، وَاجْتَهَدْتُ لَهُمْ رَأْيِي فَوَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَهُمْ وأَقْوَاهُ عَلَيْهِمْ ، وَأَحْرَصَهُ عَلَى مَا أَرْشَدَهُمْ ، وَقَدْ حَضَرَنِي مِنْ أَمْرِكَ مَا حَضَرَ ، فَاخْلُفْنِي فِيهِمْ ، فَهُمْ عِبَادُكَ ، ونَوَاصِيهِمْ بِيَدِكَ ، أَصْلِحْ لَهُمْ وَإِلَيْهِمْ ، وَاجْعَلْهُ مِنْ خُلَفَائِكَ الرَّاشِدِينَ يَتَّبِعْ هَدْيَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ، وَهَدْيَ الصَّالِحِينَ بَعْدَهُ ، وَأَصْلِحْ لَهُ رَعِيَّتَهُ » .

ابن سعد [١] .

١ / ٣٩٢ ـ « عَنْ عُمَيْـرِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ رَجُلاً رَأَى عَلَى عُنُقِ أَبِي بَكْرٍ الصِّـدِّيقِ عَبَاءَةً ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ (هَاتِهـا أَكْفِيكَهَا) (*) ، فَقَالَ : إِلَـيْكَ عَنِّي ، لاَ تَغُرَّنِي ، أَنْتَ وَابْنُ الخَطَّابِ مِنْ عِيالِي » .

ابن سعد ، حم ، ق في الزهد [٢] .

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ج ٣ ص ١٤١ ط دار التحرير (ذكر وصية أبي بكر) ولفظه : قال : أخبرنا محمد بن عمر ، قال : حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سَبْرة ، عن عبد المجيد بن سُهيل ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : وأخبرنا بَرَدان بن أبي النضر ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي قال : وأخبرنا عمرو بن عبد الله بن عَنْبَسة عن أبي النضر ، عن عبد الله البهي ـ دخل حديث بعضهم في حديث بعض ـ أن أبا بكر الصديق لما استُعِزَّ به دعا عبد الرحمن بن عوف فقال : أخبرني عن عمر بن الخطاب ، فقال عبد الرحمن : ما تسألني عن أمر إلا وأنت أعلم به مني ، فقال أبو بكر : وإن ، فقال عبد الرحمن : وهو والله أفضل من رأيك فيه ، ثم دعا عثمان بن عفان .... وذكر الأثر بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير .
وفي النهاية في مادة (عزز) : وفي حديث مرض النبي ـ ﷺ ـ : « فاستُعِزَّ برسول الله ـ ﷺ ـ » أي : اشتد به المرض وأشرف على الموت .

(٢) الأثر رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٣ ص ١٣٠ ط دار التحرير (ذكر بيعة أبي بكر) ولفظه : أخبرنا رَوْحُ بن عُبادة ومحمد بن عبد الله الأنصاري قال : حدثنا ابن عون ، عن عمير بن إسحاق « أن رجلا رأى على عنق أبي بكر الصديق عباءة فقال : ما هذا ؟ هاتها أكفيكها ، فقال : إليك عني لا تَغُرَّنِّي ، أنت وابن الخطاب من عيالي » .
ورواه الإمام أحمد في الزهد ، ص ١٣٩ ط بيروت ، في (زهد أبي بكر الصديق ـ عليه السلام ـ) من طريق رَوْح ، عن عمير بن إسحاق قال : « رؤي أبو بكر وعلى منكبه عباءة ، فقال رجل : وأوما ابن عوف بيده كأنه يقول هاتها ـ فقال : إليك عني لا تغرني أنت ولا ابن الخطاب من عيالي » .
وهو في كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٠٨ ط حلب ، في كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال : خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ من مسند الصديق ، برقم ١٤٠٧٤ بلفظ المصنف ، وعزاه لابن سعد وأحمد في الزهد .
وفي النهاية في مادة (غرر) وفيه : « لا غِرارَ في صلاة وتسليم » الغِرَارُ : النقصان ، وغِرَار النوم : قلته ، ويريد بغرار الصلاة نقصان هيئاتها وأركانها ، وغرار التسليم أن يقول المجيب : وعليك ، ولا يقول : السلام ، ثم قال : ومنه الحديث الآخر : « لا تغارُّ التحية » أي : لا يُنْقصُ السلام ، وحديث الأوزاعي : « كانوا لا يرون بغِرار النوم بأسا » أي : لا ينقض قليلُ النوم الوضوء ... إلخ .

(*) في الأصل (هاهنا الفيكا) والتصويب من المصادر المذكورة .

١/ ٣٩٣ - « عَنْ حـميْـد بْنِ هلاَل قَـالَ : لَما ولِىَ أبو بكْـر قَالَ أَصْـحَابُ رسـول الله -ﷺ- : افْرِضـوا لخَليـفَة رَسُـول الله -ﷺ- ما يُغـنِيه ، قَالُوا : نَعَمْ ، بُرْدَاهُ إذَا أَخْلَـقَهُـمَا وَضَعَـهُـمَا وأَخَذَ مـثْلَهمَـا ، وَظَهْرُهُ إذَا سَـافَرَ ، ونَفَـقَتُـهُ عَلَى أَهْله ، كَمَـا كَانَ يُنْفقُ قَـبْلَ أَنْ يُسْتَخْلَفَ ، قَالَ أَبو بَكْر : رَضِيتُ » .

ابن سعد [١] .

١/ ٣٩٤ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَـائشَةَ وَسَعيد بن الْمُـسَيَّب وَصَبيحَـة التَّيْمِىِّ (وَوَالد أَبِى وجْزَةَ) ، وغَـيْرِ هَؤلاء دَخَلَ حَديثُ بَعْـضِهِمْ في بَعْضٍ ، قَالوا : بُويِـعَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيق يَوْمَ قُبِضَ رَسُـول الله -ﷺ- يَوْم الاثْنَيْنِ ، لثنْتَى عَشْـرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ منْ شَهْـرِ ربيعٍ الأول ، سنَة إحدى عَـشرَةَ منْ مُهَاجَـرِ رسُول الله -ﷺ- ، وكَانَ مَنْزِلُهُ بالسُّنْحِ عِنْدَ زَوْجَـته حَبِيـبَةَ بِنْت خَارِجَةَ بْنِ زَيد بن أَبِى زُهَيْرِ بْنِ الحَارث بْنِ الْخَزْرج ، وكَانَ قَدْ حُجِرَ عَلَيْه حُجْرةٌ منْ شَعْر ، فَمَا زادَ عَلَى ذَلـك حَتَّى تحوَّل إلى مَنْزله بالْمَدينَة ، فَـأقَامَ هُنَالكَ بالسُّنح بَعْد مَا بـويعَ لَهُ ستَّةَ أَشْهُرٍ يَغْدُو عَلَى رجْلَيْه إلَى الْمَدينَة ، وربَّمَا رَكبَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ ، وَعَلَيْه إزارٌ ورداءٌ مُمَشَّقٌ ، فَيُـوافى الْمَدينَةَ ، فَـيُصلِّى الصلوات بالنَّاس ، فَـإذَا صَلَّى العشَـاءَ رَجَعَ إلى أَهْله ، فكَانَ إذَا حَضَرَ صَلَّى بالنَّاسِ ، وَإذَا لَـمْ يَحْـضُرْ صَلَّى بهمْ عُمرُ بْنُ الْخَطاب ، وكَانَ يُقيـمُ يَوْمَ الْجُمُعَة فِى صَدْرِ النَّهَـارِ بالسُّنْح ، يَصْبغُ لحْيَـتَهُ ورَأسَهُ ، ثُمَّ يَرُوحُ لقَدْرِ الْجُـمُعَة ، فَيُـجمِّعُ بالنَّاسِ ، وكَانَ رجـلاً تَاجراً ، فَكَانَ يَـغْدو كُلَّ يوْمِ السُّـوقَ فَيَبـيعُ ويبتَـاعُ ، وكَانَ لَهُ قطْعَـةُ غَنَمٍ تَروحُ عليْه، وربَّمَا خَرَجَ هو نَفْـسُهُ بهَا ، وَرُبَّمَا كُفِيَهَا ، فَـرُعِيَتْ لَهُ ، وكَانَ يحلُبُ للْحَيِّ أَغْنَامهمْ ، فلَمَّا بُويِعَ بالْخلاَفة قَالتْ جارِيةٌ منْ الحىِّ : الآنَ لا يَحْـلُبُ لَنا مَنَايحَ دَارنَا ، فَسَمعَها أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : بَلَى لَعَـمْرِى لأَحْلُبَنَّها لَكُمْ ، وَإنِّى لأَرْجُو أَنْ لاَ يُغَيِّرَنِى مـا دخلْتُ فِيه عَنْ خُلُقٍ كُنْت

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣ قسم ١ ص ١٣٠ ، ١٣١ ترجمة (أبى بكر الصديق ، ذكر بيعة أبى بكر) قال : قال : حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن حميد بن هلال قال : لما ولى أبو بكر قال أصحاب رسول الله -ﷺ- : افرضـوا لخليفة رسـول الله ما يُغْنيه ، قـالوا : نَعَمْ ، بُرْداه إذا أخلقهمـا وضعهمـا وأخذ مثلهمـا ، وظهره إذا سافر ، ونفقته على أهله كما كان ينفق قبل أن يستخلف ، قال أبو بكر : رضيت .

عَلَيْه ، فَكَانَ يَحْلبُ لهم ، فربما قال للجارية من الحي يا جارية أتحبين أَنْ أُرْغِيَ لَكَ أَوْ أُصرِّحَ؟ فَرُبَّمَا قَالَتْ : أَرْغِ ، وَرُبَّمَا قَالتْ : صرِّح ، فَأَيُّ ذَلكَ قَالَتْ فعَلَ ، فَمَكَثَ كَذَلكَ بالسُّنْحِ ستَّةَ أَشْهُرٍ ، ثُمَّ نَزَل بالْمَدينَة فَأَقام بهَا ، ونَظَر في أَمْرِه فَقَالَ : لاَ وَالله مَا يُصْلحُ أَمْرَ النَّاسِ التِّجَارةُ ، ومَا يُصْلحُهُمْ إلا التفرغ ، والنظر في شأنهم ، وما بد لعيالي مما يصلحهم ، فَتركَ التِّجَارةَ واسْتَنْفَق منْ مَال الْمُسْلمينَ ما يُصْلحهُ ، ويُصْلحُ عيَالَهُ يومًا بيوْمٍ ويَحجُّ ويَعْتَمرُ ، وكَانَ الَّذي فَرَضوا لَهُ كُلَّ سَنَة ستَّةَ آلاف درْهَمٍ ، فَلَمَّا حضَرَتْهُ الوفَاةُ قَالَ : ردُّوا مَا عنْدَنَا منْ مَال الْمُسْلمينَ ؛ فَإِنِّي لاَ أُصيبُ منْ هَذَا الْمَال شيئًا ، وَإِنَّ أَرْضي التي بمكَان كَذَا وَكَذَا للْمُسْلمينَ بمَا أَصبْتُ منْ أَمْوَالهمْ ، فَدُفعَ ذَلكَ إلَى عُمَرَ ، ولقوحٌ وعبدٌ صيْقَلٌ وقطيفةٌ ما تُسَاوي خَمْسَةَ دراهمَ ، فَقَالَ عُمَرو : لَقَد أَتْعَبَ منْ بَعْدَهُ : قَالُوا واستَعْمل أَبُو بَكْرٍ عَلَى الحَجِّ سَنَةَ إحْدَى عَشْرةَ عُمَرَ بْنَ الْخَطاب ، ثُمَّ اعتَمَر أَبُو بكْرٍ في رَجَبَ سَنَةَ اثْنتي عشْرةَ فَدخَلَ مكَّةَ ضَحوةً ، فَأَتَى منْزله وأبو قحافة جَالسٌ عَلَى بَاب دَاره ، مَعَهُ فتيَان أَحْداثٌ ، يُحدِّثُهُمْ إلى أَنْ قيل لهُ : هَذَا ابْنُكَ ، فَنَهَض قَائمًا ، وعَجلَ أَبو بَكْرٍ أَنْ يُنيخَ راحلته فَنَزلَ عَنْهَا وَهيَ قَائمَةٌ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : يا أَبَةُ: لاَ تَقُم ، ثُمَّ لاقاهُ فَالْتَزمَهُ وقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْ أَبي قُحَافَةَ ، وَجعَلَ الشَّيْخُ يبكي فرحًا بقدومه ، وَجَاءوا إلى مكَّةَ : عَتَّابُ بن أَسيد ، وسُهَيْلُ بْنُ عَمرو ، وَعكْرمَةُ بن أَبي جهْل ، وَالحَارثُ بْنُ هشَامٍ فَسلَّمُوا عَلَيْه : سَلاَمٌ عَلَيْكَ يَا خَليفَةَ رَسُول الله ، وَصَافَحوه جَميعًا ، فَجعَلَ أَبو بَكْرٍ يبكي حينَ يذكُرون رسولَ الله ـ ﷺ ـ ثُمَّ سلَّموا عَلَى أَبي قحافة ، فقَالَ أَبو قُحَافَةَ : يا عَتيقُ : هؤلاء المَلأُ فأَحْسن صُحْبَتَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يا أَبَت : لا حولَ ولا قوةَ إلاَّ بالله ، طُوِّقْتُ أَمْرًا عَظيمًا منَ الأَمْرِ ، لا قُوة لي به ولاَ يَدَانِ إلاَّ بالله، ثُمَّ دَخَلَ فاغْتَسلَ ، وخَرجَ وتَبعهُ أَصْحَابُه ، فَنَحَّاهُمْ ثُمَّ قالَ : امْشوا عَلَى رِسْلكُمْ ، ولقيه النَّاسُ يَمْشُونَ في وجهه ويُعَزُّونَهُ بنَبيِّ الله ـ ﷺ ـ وَهُو يبكي ، حتى انتهى إلى البَيْت، فاضْطَبع بردَائه ، ثُمَّ اسْتَلمَ الرُّكْنَ ثُمَّ طاف سَبْعًا ، وركع رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ انصرف إلَى مَنْزله ، فَلَمّا كَانَ الظُّهْرُ خَرجَ فطَافَ أَيضًا بالْبَيْت ، ثُمَّ جلس قَريبًا منْ بَاب النَّدْوة ، فقَالَ : هل منْ أَحدٍ يَشْتَكي منْ ظُلاَمَة أَوْ يَطْلُبُ حَقًا ؟ فَما أَتَاه أَحدٌ ، وَأَثْنى النَّاسُ عَلَى واليهمْ

خيراً ، ثم صلى العصر ، وجَلَس فودَّعه النَّاسُ ، ثُمَّ خَرجَ راجعًا إلى الْمَدينَة ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الحجِّ سَنَة اثْنتى عشرةَ حَجَّ أَبُو بكرٍ بِالنَّاسِ تِلْكَ السَّنَةِ وَأَفْرَدَ الحجَّ واسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدينَةِ عُثْمَانَ بْنَ عفان » .

ابن سعد ، قال ابن كثير : هذا إسناد حسن ، وله شواهد من وجوه أخر ، ومثل هذا تقبله النفوس ، وتتلقاه بالقبول [1] .

١/ ٣٩٥ ـ « عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ يُكْثِرُ أَنْ يَتَمَثَّل هَذَا الْبَيْتَ :

لا تَزالُ تَنْعَى حَبِيبًا حتَّى تَكونَهْ　　　وَقَدْ يَرْجُو الفَتَى الرَّجَاءَ يَمُوتُ دُونَهْ » .

ابن سعد ، ش ، حم فى الزهد ، وابن أبى الدنيا فى ذكر الموت [2] .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من نسخة قوله ، أثبتناه من الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣ ـ القسم الأول فى البدريين من المهاجرين ـ : أبو بكر الصديق (ذكر بيعة أبى بكر) ج ٨ ص ١٣١ ـ ١٣٣ قال : خبرنا محمد بن عمر قال : حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبى سبرة ، عن مروان بن أبى سعيد بن المعلى قال : سمعت سعيد بن المسيب قال : وأخبرنا موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الرحمن بن صبيحة التيمى ، عن أبيه قال: ، وأخبرنا عبد الرحمن بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر قال: وأخبرنا محمد بن عبد الله ، عن الزهرى ، عن عروة عن عائشة قالت : وأخبرنا أبو قدامة عثمان بن محمد ، عن أبى وجزة عن أبيه قال ، وغير هؤلاء أيضا قد حدثنى ببعضه ، فدخل حديث بعضهم فى حديث بعض ، قالوا : بويع أبو بكر الصديق يوم قبض رسول الله ـ ﷺ ـ يوم الاثنين ... إلخ .

السُّنُحُ : قال فى النهاية بمادة (سنح) : وفى حديث أبى بكر كان منزله بالسُّنُح هى ـ بضم السين والنون ـ وقيل : بسكونها ، موضع بعوالى المدينة فيه منازل بنى الحارث بن الخزرج .

(ولاَ يَدانِ إلاَّ بالله) : فى النهاية مادة (يد) قال : وفى حديث يأجوج ومأجوج قد أخرجت عبادًا إلى لا يدان لأحد بقتالهم ، أى : لا قدرة ولا طاقة ، يقال : ما لى بهذا الأمر يدٌ ولا يدان ، لأن المباشرة والدفاع إنما يكون باليد ، فكأن يديه معدومتان لعجزه عن دفعه .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، باب (ذكر وصية أبى بكر) ج ٣ قسم ١ ص ١٤٠ قال : أخبرنا عفان بن مسلم قال : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال : كان أبو بكر يتمثل بهذا البيت :

لا تَزالُ تَنْعَى حَبِيبًا حتى تَكونَهْ　　　وَقَدْ يَرْجُو الفَتَى الرَّجَاءَ يَمُوتُ دُونَهْ

والحديث فى كتاب الزهد لأحمد بن حنبل ، باب (زهد أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ) ص ١٤١ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا حماد ، أنبأنا ثابت أن أبا بكر كان يتمثل بهذا البيت :

لا تَزالُ تَنْعَى حَبِيبًا حتى تَكونَهْ　　　وَقَدْ يَرْجُو الفَتَى الرَّجَاءَ يَمُوتُ دُونَهْ

١ / ٣٩٦ ـ « عَنْ حَبَّانَ الصَايغِ قَالَ : كَانَ نَقْشُ خَاتمِ أَبِى بَكْرٍ : « نِعْمَ القَادرُ الله » .

ابن سعد ، والحُبُلى فِى الديباج ، وأبو نعيم فى المعرفة (١) .

١ / ٣٩٧ ـ « عَنْ أَبِى سعيد الخدرى قال : لما توفى رسولُ الله ـ ﷺ ـ قام خطباءُ الأنصارِ فجعل الرجلُ منهم يقولُ : يا معشرَ المهاجرين : إنَّ رسولَ الله ـ ﷺ ـ كان إذا استعمل منكم رجلاً قَرنَ معه رجلاً منا ، فَيرى أن يَلِىَ هَذا الأمر رجلان ،أحدُهُمَا منْكُمْ والآخرُ منَّا ، فَتَتَابعت خُطباءُ الأنْصَار عَلَى ذَلِكَ ، فقام زَيدُ بن ثابتٍ فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ كَانَ منَ المهاجرين ، وَإنَّ الإمامَ يكون منَ المهاجرينَ ، ونَحْنُ أنْصاره كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رسولِ الله ـ ﷺ ـ فَقَامَ أَبو بَكْرٍ فقَالَ : جَزاكُمُ الله يَا مَعْشَر الأنْصَارِ خَيْرًا ، وثَبَّتَ قَائِلَكُمْ ، ثُمَّ قَالَ : أما والله لو فعلتم غيْرَ ذَلِكَ لَمَا صالحناكم ، ثم أَخَذَ زَيدُ بن ثابتٍ بيد أَبِى بَكْرٍ فقال: هذا صاحبُكم فبايعوه ثُمَّ انطلقوا ، فلمَّا قَعَدَ أبو بكْرٍ على المِنْبر نظر فى وجوه القوم فلم يَرَ عليًا فَسَأَلَ عنْهُ ، فَقَامَ نَاسٌ من الأنصار فأتوا بِهِ فَقَالَ أبو بكرٍ : ابْنَ عَمِّ رَسُولِ الله وَخَتَنَه أردتَ أَنْ تَشُقَّ عصا المسلمين ؟ فَقَالَ : لا تَثْريبَ يا خليفة رسولِ الله ، فَبَايَعَهُ ، ثُمَّ لَمْ يَرَ الزُّبَيْرَ بن العوام ، فَسَأَلَ عَنْهُ حَتَّى جاءوا بِهِ فقَالَ : ابْنَ عَمَّةِ رسولِ الله وَحَوَارِيَّه ؛ أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا المُسْلمين ؟ فقال مثل قوله : لاَ تَثْرِيبَ يَا خلِيفَةَ رَسولِ الله فَبَايَعَاهُ » .

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٥٠ قال : أخبرنا عمرو بن الهيثم أبو قطن قال : حدثنا الربيع عن حبَّان الصائغ قال : كان نقشُ خاتم أبى بكر : « نعم القادر الله » .

والحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) الباب : الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ؓ ـ ج ٥ ص ٦١٣ رقم ١٤٠٧٨ عن حبان الصائغ قال : « كان نقش خاتم أبى بكرٍ : نِعْمَ القادرُ الله .

وعزاه إلى ابن سعد فى الطبقات ، والحبلى فى الديباج ، وأبى نعيم فى المعرفة .

وقال محققه : قال ابن كثير فى البداية والنهاية ٧ / ١٨ : وهذا الحديث غريب .

وأخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ٣ / ٢١١ .

ط ، وابن سعد ، ش ، وابن جرير ، ن ، ق ، ك ، كر [1] .

١/٣٩٨ - « عَنْ طلحَةَ أنَّ أبَا بَكْرٍ لَمْ يَقْنُتْ فِي الْفَجْرِ » .

ش [2] .

---

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ، باب : أحاديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - ج ٣ ص ٨٤ رقم ٦٠٢ بلفظ : (حدثنا) أبو داود قال : حدثنا وهيب ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : « لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام خطباء الأنصار فجعل بعضهم يقول : يا معشر المهاجرين : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا بعث رجلا منكم قرنه برجل منَّا ، فنحن نرى أن يَلِيَ هذا الأمر رجلان : رجل منكم ورجل منَّا ، فقام زيد ابن ثابت فقال .... إلخ » الحديث .

والحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٥١ باب : (ذكر وصية أبي بكر - رضي الله عنه -) قال : حدثنا عفان بن مسلم قال : حدثنا وهيب بن خالد قال : حدثنا داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قامت خطباء الأنصار ... الحديث .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٥٦١ ، ٥٦٢ برقم (١٨٨٨٦) بلفظ : حدثنا عفان ، حدثنا وهيب ، حدثنا داود عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : « لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام خطباء الأنصار .... » الحديث .

والحديث في المستدرك للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر الاختلاف في أمر الخلافة ، ثم الإجماع على خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ج ٣ ص ٧٦ قال :

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ، ثنا عفان بن مسلم ، ثنا وهيب ، ثنا داود ابن أبي هند ، ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام خطباء الأنصار فجعل الرجل منهم يقول : « يا معشر المهاجرين : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا استعمل رجلاً منكم قرن معه رجلا منا .... » الحديث .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (قتال أهل البغي) ج ٨ ص ١٤٣ بلفظ : « حدثنا » أبو عبد الله الحافظ إملاء ، وأبو محمد بن أبي حامد المقرى قراءة عليه ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ، ثنا عفان بن مسلم ، ثنا وهيب ، ثنا داود بن أبي هند ، ثنا أبو نضرة ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام خطباء الأنصار ... الحديث .

والحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة زيد بن ثابت) ج ٥ ص ٤٤٩ ، قال : أخرج الحافظ من طريق الإمام أبي داود عن أبي سعيد قال : « لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام خطباء الأنصار فجعل بعضهم يقول : يا معشر المهاجرين .... الحديث » .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٠٩ باب : (من كان لا يقنت في الفجر) بلفظ : حدثنا وكيع عن إسرائيل ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن طلحة أن أبا بكر لم يقنت في الفجر . =

١/ ٣٩٩ ـ « عَنِ الشعبى قال : لَمْ يَقْنُتْ أَبُو بَكْرٍ وَلاَ عُمَرُ فِى الْفَجْرِ » (*).

(ش) (١).

١/ ٤٠٠ ـ « عَنْ سهل بن أبى حَثْمَةَ وَصُبيحة التَّيْمى وجبير بن الحُوَيْرث وهلاَل دَخَلَ حديثُ بعضهم فِى بعض أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيق كَانَ لَهُ بَيْتُ مَالٍ بِالسُّنْحِ مَعْرُوفٌ، وَلَيْسَ يَحْرُسُهُ أَحدٌ، فقيل له : يَا خليفَة رسول الله : أَلا تَجْعَل عَلَى بَيْتِ المَالِ مَنْ يَحرسُهُ؟ قَال : لا يُخافُ عَلَيه ، قُلْتُ : لِمَ ؟ ، قَالَ : عليْه قُفْلٌ ، وكَانَ يُعْطِى ما فيه حَتَّى لا يَبْقَى فيه شىءٌ ، فَلَمَّا تَحوَّل أَبو بَكْرٍ إِلَى الْمَدِينَة حوَّلَهُ ، فَجعَلَ بَيْتَ مَالِه فى الدَّارِ التى كَانَ فِيهَا ، وَكَانَ قَدِمَ عَلَيْه مَالٌ مِنْ مَعدَنِ القبلية ، وَمِنْ معَادن جُهَيْنَةَ كَثيرٌ ، وانْفَتَح معدنُ بَنِى سليمٍ فِى خلاَفَة أَبِى بَكْرٍ فَقُدم عَلَيْه بصدقَته ، فكَانَ يوضعُ فى بيْتِ المَالِ ، وكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُه على النَّاسِ نَفراً نَفراً ، فيصيبُ كلُّ مائة إِنْسَانٍ كَذَا وكذَا ؛ ليسوِّى بَيْنَ النَّاس فِى القَسْم ، الحُرُّ والْعَبْدُ ، والذَّكَرُ والأُنْثَى ، والصَغيرُ والكَبيرُ فيه سَوَاءٌ ، وكَانَ يَشْتَرى الإِبلَ والْخَيْل ، والسِّلاَحَ فَيَحملُ فِى سَبِيلِ الله ، واشْتَرى عامًا قَطَائفَ أُتِىَ بِهَا من البادية فَفَرَّقَهَا فِى أَرَامِلِ أَهْلِ الْمَدِينَة فِى الشِّتَاء ، فَلَمَّا توفى أَبو بَكْرٍ وَدُفِنَ دَعَا عمر بن الْخَطَّاب الأُمَنَاءَ ، ودخل بِهِمْ بَيْتَ مالِ أَبِى بَكر ومعه عبد الرحمن بن عوف ، وعثمَان بن عفان ، وفتحوا بَيْتَ المَالِ فَلَمْ يَجدوا فيه ديناراً ولا دِرْهَمًا ، ووجدوا خَيشةً للمال فَنُفِضَتْ فوجدوا فِيهَا درهمًا ، فترحموا على أَبِى بَكْرٍ ، وكَانَ بالمَدِينَة وزَّانٌ عَلَى عهد رسول الله ـ ﷺ ـ وكَانَ يزن مَا كَانَ عِنْدَ أَبِى بَكْرٍ مِنْ مالٍ فَسُئِلَ الوزَّانُ : كَمْ بَلَغَ ذَلِكَ المَالُ الذى وَرَدَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ ؟ قَالَ : مائتى أَلفٍ ».

= وحكم القنوت مطول فى بحث فى نيل الأوطار كتاب (الصلاة) باب: القنوت فى المكتوبة عند النوازل ج٢ ص ٢٩٠ .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصلوات) ج ٢ ص ٣١١ بلفظ : حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، قال: حدثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر قال : « لم يقنت أبو بكر ولا عمر فى الفجر » .

(*) ليس له مرجع فى الأصل ، وأثبتناه من الكنز رقم ٢١٩٤٢ القنوت ، ج ٨ .

ابن سعد [1] .

١/ ٤٠١ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ ظَنَنْتُمْ أَنِّى أَخَذْتُ خلاَفَتَكُمْ رَغْبَةً فِيهَا أَوْ إِرَادَةَ استيثارٍ عَلَيْكُم وَعَلَى الْمُسْلمينَ فلاَ ، والذى نَفْسى بيده مَا أَخَذْتُهَا رغبةً فيهَا ، ولا اسْتيثَارًا عليكُمْ ، ولاَ عَلَى أحد منَ الْمُسْلمينَ ، ولاَ حَرَصْتُ عَلَيْهَا لَيْلَةً ولا يومًا قَطُّ ، ولا سأَلْتُ الله سرًا ولا علاَنيَةً ، وَلَقَدْ تَقَلَّدْتُ أَمْرًا عَظيمًا لاَ طَاقَةَ لى به إلاَّ أَنْ يُعينَ الله، وَلَوَددْتُ أَنَّهَا إِلى أَىِّ أَصْحَابِ رسُولِ الله ـ ﷺ ـ عَلَى أَنْ يَعْدلَ فيهَا ، فَهِىَ إِلَيْكُمْ رَدٌّ ، ولاَ بَيْعَ لَكُمْ عِنْدِى ، وَلاَ بَيْعَ إِلىَّ عِنْدَكُمْ ، فَادْفَعُوا لِمَنْ أَحْبَبْتُم فَأَنَا رجل منْكُمْ».

أبو نعيم فى فضائل الصحابة [2] .

١/ ٤٠٢ ـ « عَنْ أَبِى جعفرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَليًا قَالُوا : مَا أَوْجَبَ الحَدَّينِ الجَلْدَ أَوْ الرَّجْمَ أَوْجَبَ الغُسْلَ » .

عب ، ش [3] .

١/ ٤٠٣ ـ « عَنْ أَبِى بكرٍ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ : إِنِّى أَدْعُوكَ إِلى أَمْرٍ مُتْعبٍ لِمَنْ وَلِيَه ، فَاتَّقِ

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٥١ باب : (ذكر وصية أبى بكر الصديق ـ ؓ ـ) بلفظ: سهل بن أبى حثمة عن أبيه ، عن جده قال : أخبرنا عبد الملك بن وهب ، عن ابن صبيحة التيمى عن آبائه ، عن جده صبيحة قال : وأخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن أبى بكر عن أبيه ، عن حنظلة بن قيس الزرقي ، عن جبير بن الحويرث قال : وأخبرنا محمد بن هلال عن أبيه ـ دخل حديث بعضهم فى حديث بعض ـ : (أن أبا بكر الصديق كان له بيت مال بالسنح معروف ليس يحرسه أحد ...) إلخ الحديث .

القبيلة : منسوبة إلى قبل ـ بفتح القاف والباء ـ : وهي ناحية من ساحل البحر بينها وبين المدينة خمسة أيام . وقيل : هى ناحية الفُرْع ، وهو موضوع بين نخلة والمدينة ، هذا هو المحفوظ فى الحديث . اهـ : نهاية ، مادة (قَبَلَ) .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة والإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ؓ ـ ج ٥ ص ٦١٥ رقم ١٤٠٨١ .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، باب : (ما يوجب الغسل) ج ١ ص ٢٤٦ رقم ٩٤٢ قال : عبد الرزاق ، عن محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن أبى جعفر أن عليا وأبا بكر وعمر قالوا : « ما أوجب الحدين الجلد أو الرَّجْم أوجب الغسل » .

=

الله يا عـمرُ بطاعَـته ، وأَطِعْـهُ بتَقْـواه ؛ فَـإِنَّ التُّقَى أَمْـرٌ محفُوظٌ ، ثُمَّ إِنَّ الأَمْـرَ مَعْـرُوضٌ لا يستوجبُـه إِلاَّ مَنْ عَمِلَ به ، فَمن أَمَرَ بِالْحَقِّ وَعملَ بِالْبَاطِلِ ، وَأَمـرَ بِالْمَعْرُوف وَعَمِلَ بِالْمُنْكَرِ يوشكُ أَنْ يَقْطَعَ أُمْنِيَّتَـهُ وأَنْ يُحْبِطَ عَمَلَهُ ، فَـإِنْ أَنْتَ وَلِّيتَ عَلَيْهِمْ أَمْرَهُم ؛ فَـإِن اسْتَطَعْتَ أَنْ تَجِفَّ يدكَ مِنْ دمائـهم ، وأَنْ يضْمُر بَطْنُكَ مِنْ أَمْـوالِهِمْ ، وَأَنْ يَجِفَّ لِسَانُكَ عن أَعْـراضِهِمْ فَافْعَلْ ، ولاَ قُوَّةَ إِلا بِالله » .

طب [(1)] .

١ / ٤٠٤ ـ « عَنْ عبيـد الله بن عبد الله بن عتـبة قال : لَمَّا ارْتَدَّ مَنِ ارتَدَّ عَلَـى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ ، أَرَادَ أَبو بَكْرٍ أَنْ يُجَاهِدَهُمْ ، فَقَـالَ لَهُ عُمَرُ : أَتُقَاتِلُهمْ وَقَدْ سَـمِعْتَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدا رَسُـولُ الله ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُه إِلاَّ بِحَقٍّ ، وحِسَابُه عَلَى الله ؟! فقَالَ لهُ أَبو بَكْرٍ : أَلاَ أُقَاتِلُ مَنْ فَـرَّقَ بَيْنَ الصَّلاة وَالزَّكَاة ؟ وَالله لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَـا حَتَّى أَجْمَعَهُـمَا ، قَالَ عُمَـرُ : فَقَاتَلْنَا مَعَـهُ فَكَانَ وَالله رَشِيداً ، فَلَمَّا ظَفَـرَ بِمَنْ ظَفَرَ به مِنْهُمْ قَالَ : اخْتَارُوا بَيْـنَ خُطَّتَيْنِ : إِمَّا حَرْب مُجْلِيَةٌ وإِمَّا الْخُطَّةُ الْمُخْزِيَةُ ، قَالُوا : هَذه الحربُ الْمُجْلِيَة قَدْ عَرَفْنَاهَا ، فمَا الْخُطَّةُ الْمُخْزِيَةُ ؟ قَالَ : تَشْهَدُونَ عَلَى قَتْلاَنَا أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّة، وَعَلَى قَتْلاَكُمْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ ، فَفَعَلُوا » .

= والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) ج ١ ص ٨٦ « حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن أبى جعفر قال : « اجتمع المهاجرون أبو بكر وعمر وعثمان وعلى أنَّ ما أوجب الحدّين الجلد أو الرجل أوجب الغسل » .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ١ ص ١٣ رقم ٣٧ ، بلفظ : حدثنا عمرو بن أبى الطاهر بن السرح المصرى ، ثنا يوسف بن عدى الكوفى ، ثنا أبو الأحوص ، عن الأعز أبى مالك قال : لما أراد أبو بكر ـ ﷺ ـ أن يستخلف عمر بعث إليه فدعاه فأتاه ، فقال : إنى أدعوك إلى أمر متعب لمن وليه ، فاتق الله يا عمر بطاعته ، وأطعمه بتقواه فإن المتقى آمن محفوظ ، ثم إن الأمر معروض لا يستوجبه إلا من عمل به ، فمن أمر بالحق وعمل بالباطل وأمر بالمعروف وعمل بالمنكر يوشك أن تنقطع أمنيته وأن يحبط عمله ، فإن أنت وليت عليهم أمرهم فإن استطعت أن تجفَّ يدك من دمائهم وأن تضمر بطنك من أموالهم وأن يجف لسانك عن أعراضهم فافعل ولا قوة إلا بالله .

وقال محققه : قال فى مجمع الزوائد (٤/ ٢٢٠) : وهو منقطع الإسناد ، ورجاله ثقات .

وقال فى (٥/ ١٩٨) : والأغر لم يدرك أبا بكر ، وبقية رجاله ثقات .

ش (١) .

١/ ٤٠٥- « عن موسى بن عقبة أنَّ أبَا بكْرِ الصِّدِّيقَ كَانَ يَخطُبُ فَيقُولُ : الحَمدُ لله رَبِّ العَالَمينَ ، أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُه ونسألُه الكَرَامَةَ فيمَا بَعْدَ المَوْت ، فإنَّهُ قَدْ دَنَا أجَلِي وأجَلُكُمْ ، وأشهدُ أَنْ لاَ إلَه إلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، وأنَّ مُحمَّدًا عَبْدُهُ ورسُولُه ، أرْسَلَهُ بالحَقِّ بَشيرًا ونذيرًا وسراجًا منيرًا ، لِيُنْذِرَ مَنْ كَانَ حيًا وَيَحِقَّ القَوْلُ عَلَى الكَافِرِينَ ، وَمَنْ يُطِعِ الله وَرَسُولَهُ فَقَد رشَدَ ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِينًا ، أُوصيكُمْ بِتقْوى الله والاعْتِصَامِ بِأَمْرِ الله الَّذي شَرَعَ لَكُمْ وَهَدَاكُمْ بِه ، فَإِنَّ جَوَامِعَ هُدَى الإسْلام بَعْدَ كَلِمَة الإخْلاَصِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ لِمَنْ وَلاَّهُ الله أَمْرَكُمْ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُطِعْ وَلِيَّ الأَمْرِ بِالْمَعروف والنَّهْي عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْه مِنَ الحَقِّ ، وَإِيَّاكُمْ واتِّبَاعَ الْهَوى ، فَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ حُفِظَ مِنَ الْهَوَى وَالطَّمعِ ، وَإِيَّاكُمْ والْفُجُورَ ، وما فَجَرَ مَنْ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِلى التُّرابِ يَعُودُ ، ثُمَّ يأكُلُهُ الدُّودُ ، ثُمَّ هُوَ اليومَ حَيٌّ وغدًا ميِّتٌ ، فاعْملوا يَوْمًا بيومٍ وسَاعةً بِسَاعَة ، وتَوَقَّوْا دُعَاءَ المَظْلومِ ، وَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْمَوْتَى ، واصبروا فَإِنَّ الْعَمَلَ كله بِالصَّبْر ، واحْذَرُوا والحذرُ يَنْفَعُ ، واعْمَلُوا والعَمَلُ يُقْبَلُ ، واحْذَرُوا مَا حَذَّرَكُمْ الله مِنْ عَذَابه ، وَسَارِعُوا فِيمَا وَعَدَكُمْ الله مِنْ رَحْمَته ، وافْهَمُوا تُفْهَمُوا ، واتَّقُوا تُوقَّوْا ، فَإِنَّ الله قَدْ بَيَّنَ لَكُمْ مَا أَهْلَكَ به مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، وَمَا نَجَا بِه مَنْ نَجا قَبْلَكُمْ ، قَدْ بَيَّنَ لَكُمْ فِي كِتَابِهِ حَلاَلَهُ وَحَرَامَهُ ، وَمَا يُحِبُّ مِنَ

---

(١) ظفر بعدوه ، من باب (طرب) مختار الصحاح .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ رقم ١٨٩٠٠ قال : حدثنا يزيد بن هارون ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : لما ارتد على عهد أبي بكر أراد أبو بكر أن يجاهدهم ، فقال عمر : أتقاتلهم وقد سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم ماله ودمه إلا بحقه وحسابه على الله ؟ ! فقال أبو بكر : ألا أقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة ؟ والله لأقاتلن من فرق بينهما حتى أجمعهما ، قال عمر : فقاتلنا معه فكان والله رشدا ، فلما ظفر (بمن ظفر) به منهم قال : اختاروا بين خطتين : إما حرب مُجْلِيَةٌ ؛ وإما الخطة المخزية ، قالوا : هذه الحرب المجلية قد عرفناها ، فما الخطة المخزية ؟ قال : تشهدون على قتلانا أنهم في الجنة وعلى قتلاكم أنهم في النار ، ففعلوا .

الأعْمَال ومَا يكْره فَإنِّي لا آلوكم ونَفْسي ، والله الْمُسْتَعَانُ ، ولاَ حَوْلَ ولاَ قُوَّةَ إلاَّ بالله واعلمُوا أنَّكُمْ مَا أخْلَصتُمْ فِيه منْ أعْمَالكُمْ فرَبَّكُمْ أطعتم ، وحظَّكُمْ حَفظْتُمْ واغْتَبَطْتُمْ ، ومَا تَطَوَّعْتُمْ بِهِ فاجْعَلُوا نَوافلَ بَيْنَ أيْديكُمْ تَسْتَوْفُوا بسلَفكُمْ وتُعْطَوْا جَزَاءكُمْ حِينَ فَقْرِكُمْ وحَاجَتكُمْ إليهَا ، ثُمَّ تفكَّروا عبَادَ الله في إخْوَانكُمْ وصَحابتكُمْ الَّذينَ مَضَوا ، قَدْ وَرَدُوا عَلَى مَا قَدَّمُوا فَأقَامُوا عليْه ، وحَلُّوا فِي الشَّقَاء والسَّعَادَة فيمَا بَعْد الْمَوْت ، إنَّ الله لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ ، ولَيْسَ بَيْنَهُ وبيْنَ أحَد منْ خَلْقه نَسَبٌ يُعْطيه به خَيْرًا ولاَ يصْرفُ عَنْهُ سُوءًا إلاَّ بطَاعَته واتِّبَاع أمْره ، فَإنَّهُ لاَ خَيْرَ في خَيْرٍ بَعْدَهُ النَّارُ ، ولاَ شَرَّ فِي شَرٍّ بَعْدَه الْجَنَّةُ ، أقُولُ قَولِي هَذَا وَأسْتَغْفرُ الله لِي وَلَكُمْ ، وَصَلُّوا عَلَى نَبيِّكُمْ - ﷺ - » .

« والسَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ورَحْمَةُ الله وبَرَكَاتُه »

ابن أبي الدنيا في كتاب الحذر ، كر [1] .

١ / ٤٠٦ - « عن معاوية بن قرة أنَّ أبَا بَكْرٍ الصِّديقَ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِه : اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمْرِي آخِرَه ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ ، وَخَيْرَ أيَّامِي يَوْمَ لِقَائكَ » .

ض ، ويوسف الصحابي في السنن ، وأبو القاسم بن بشران في أماليه [2] .

١ / ٤٠٧ - « عن الأصْمَعِي قَالَ : كَانَ أبُو بَكْرٍ إذَا مُدحَ قَالَ : اللَّهُمَّ أنْتَ أعْلَمُ مِنِّي

(١) الحديث في كنز العمال ، باب : (خطب أبي بكر الصديق ومواعظه - رضي الله عنه -) ج ١٦ ص ١٤٩ رقم ٤٤١٨٤ قال: عن موسى بن عقبة أن أبا بكر الصديق كان يخطب فيقول : الحمد لله رب العالمين ، أحمده وأستعينه ، ونسأله الكرامة فيما بعد الموت ، فإنه قد دنا أجلي وأجلكم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ... إلخ الحديث .

(٢) الحديث في كنز العمال ج ١ ص ٣٣٥ رقم ١٥٤١ عن عائشة قالت : كان لأبي بكر دعاءٌ يدعو به إذا أصبح وأمسى يقول : اللهم اجعل خير عُمْري آخره ، وخير عملي خواتمه ، وخير أيَّامِي يوم ألقاك ، فقيل يا أبا بكر : أتدعو بهذا الدعاء وأنت صاحب رسول الله - ﷺ - وثاني اثنين في الغار ؟ قال : إن العبد ليعمل حُقبًا من دهره بعمل أهل الجنة فيختم له بعمل أهل النار ، وإن العبد ليعمل بعمل أهل النار حُقبًا فيختم له بعمل أهل الجنة (حسين) .

بِنَفْسِي ، وأَنَا أَعْلَمُ بِنَفْسِي مِنهُمْ ، اللَّهُمَّ اجْعَلنِي خَيراً مِمَّا يَظُنُّونَ ، واغْفِر لِي مَا لاَ يَعْلمُونَ ، وَلاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا يَقُولُونَ » .

العسكرى في المواعظ (١) .

١ / ٤٠٨ ـ « عن معاذ بن جبلٍ قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ حَائِطًا وَإِذَا بِدُبْسِيٍّ فِي ظِلِّ شَجَرَة ، فَتَنَفَّسَ الصَّعْدَاءَ ثُمَّ قَالَ: طُوبَى لَكَ يَا طَيْرُ ، تَأكُلُ مِنَ الشَّجَرِ ، وتَسْتَظِلُّ بِالشَّجَرِ ، وَتَصِيرُ إِلَى غَيْرِ حِسابٍ ، يَالَيْتَ أَبَا بَكْرٍ مِثْلُك » .

أبو أحمد الحاكمى (٢) .

١ / ٤٠٩ ـ « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ خَرَجَت ابْنَةٌ لأَبِي قُحَافَةَ ، فلقِيَتْهَا الخَيْلُ وَفِي عُنُقِهَا طَوْقٌ مِنْ وَرِقٍ فَاقْتَطَفَهُ إِنْسَانٌ مِنْ عُنُقِهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ الْمَسجِدَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : أَنْشُدُ بِالله وَبِالإِسْلاَمِ طَوْقَ أُخْتِي ؟ ، فَوَالله مَا أَجَابَهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ ، فَمَا أَجَابَهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ : يَا أُخَيَّةُ : احْتَسِبِي طَوْقَكِ ، فَوَالله إِنَّ الأَمَانَةَ الْيَوْمَ فِي النَّاس لَقَلِيلٌ » .

---

(١) الأثر فى كنز العمال (مسند الصديق) شمائله وأخلاقه ـ ﷺ ـ ج ١٢ ص ٥٢٩ رقم ٣٥٧٠٤ عن الأصمعى قال : كان أبو بكر إذا مُدِحَ قال : اللهم أنت أعلم منّى بنفسى وأنا أعلم بنفسى منهم ، اللهم : اجعلنى خيراً مما يظنون ، واغفر لى ما لا يعلمون ، ولا تؤاخذنى بما يقولون (العسكرى فى المواعظ ، كر) .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ١٢ ص ٥٢٩ (مسند الصديق) خوفه ـ ﷺ ـ رقم ٣٥٧٠١ عن معاذ بن جبل قال : دخل أبو بكر حائطًا وإذا بدبسى فى ظل شجرة ، فتنفَّسَ الصعَداَء ثم قال : طوبى لك يا طيرُ ! تأكل من الشجرة ، وتستظل بالشجر ، وتصير إلى غير حساب ، يا ليت أبا بكر مثلك (أبو أحمد الحاكم) .

والدُّبسىُّ : طَائِرٌ صَغِيرٌ ، النهاية ٢ / ٩٩ وقيل : إنه ذكر اليمام وقيل : إنَّه منسوب إلى طير دُبْس ، والدُّبْسَةُ : لَوْنٌ بيْنَ السواد والحمرة ، وقيل : إلى دِبْسِ الرُّطَب ، وضُمَّتْ دَالهُ فِي النَّسب كَدُهْرِى وسُهْلِى ، قاله الجوهرى.

ق فى الدلائل [1] .

١/ ٤١٠ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ قَالَ : بَلَغَنِى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَصُومُ الصَّيْفَ وَيُفْطِرُ الشِّتَاءَ » .

حم فى الزهد [2] .

١/ ٤١١ ـ « عَنْ يَزِيد بْنِ الأَصَمِّ أَنَّ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ قَالَ لأَبِى بكْرٍ : أَنَا أَكْبَرُ أَوْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنْتَ أَكْبَرُ وأَكْرَمُ وَأَنَا أَسَنُّ مِنْكَ » .

حم فى تاريخه ، وخليفة بن خياط ، كر قال ابن كثير : مرسل غريب جداً [3] .

١/ ٤١٢ ـ « عَنْ ميمون بن مهران قال : جاء رجل إلى أبى بكرٍ فقال : السلام عليك يا خليفة رسول الله ، قال : مِنْ بَيْنِ هَؤلاَءِ أَجْمَعِينَ ؟ » .

حم : فى الزهد ، خط فى الجامع ، ورواه خيثمة الأطرابلسى فى فضائل الصحابة [4] (بلفظ : من بين هؤلاءِ أجمعين سَلَّمتَ علَىَّ ؟) (*) .

---

(١) الأثر فى كنز العمال ج ١٠ ص ٤٩٧ (غزوة الفتح) مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ رقم ٣٠١٥٧ عن أسماء بنت أبى بكرٍ قالت : لما كان عام الفتح خرجت ابنةٌ لأبى قحافة فلقيتْها الخيلُ وفى عنقها طوقٌ من ورق ، فاقتطعه إنسانٌ من عنقها ، فلما دخل رسول الله ـ ﷺ ـ المسجد قام أبو بكر فقال : أنشدُ بالله والإسلام طوق أختى ؟ فو الله ما أجابه أحدٌ ، ثم قال الثانية فما أجابه أحدٌ ، فقال :يا أخيةُ احتسبى طوقكِ ، فو الله إن الأمانة اليوم فى الناس لقليلٌ (هق فى الدلائل) .

(٢) الأثر فى كتاب (الزهد للإمام أحمد بن حنبل) باب : زهد أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ طبعة دار الكتب العلمية بيروت ص ١٤٠ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا سليمان بن داود ، حدثنا شعبة عن أبى بكر بن حفص قال : ذكر لى أن أبا بكر كان يصومُ الصَّيف ويفطر الشتاءَ .

(٣) الحديث فى كنز العمال ج ١٢ ص ٥١٤ رقم ٣٥٦٧٤ بلفظ : عن يزيد بن الأصم أن النبى ـ ﷺ ـ قال لأبى بكر : أنا أكبر أو أنت ؟ قال : أنت أكبر وأكرم ، وأنا أسن منك .
(خليفة بن خياط ، قال ابن كثير : غريبٌ جداً والمشهور خلافه ، ش) .

(٤) الأثر فى كنز العمال ج ٩ ص ٢١٨ برقم ٢٥٧٣٥ (مسند الصديق) وعزاه إلى أحمد فى الزهد ، والخطيب فى الجامع ، ورواه خيثمة الأطرابلسى فى فضائل الصحابة بلفظ : « من بين هؤلاء أجمعين سلمت علىَّ ؟ والتسليم على الخاصة من أشراط الساعة » .

(*) ما بين القوسين ليس فى نسخة قولة ، أثبتناه من الكنز .

١/ ٤١٣ ـ « عَنِ الزُّهْرِى قَال : قال رَجُلٌ لأَبِى بَكْرٍ : مَا أَحدٌ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ نَفْسِى أَحَبَّ إِلَىَّ صَلاَحًا مِنْكَ ، قالَ : وَمَنْ نَفْسكَ ؟ قَال : فِى بعْضِ الأُمُورِ » .

حم : فيه [١] .

١/ ٤١٤ ـ « عنْ عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب ذكر أبا بكر وهو على المنبر فقال : (إنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ سَابِقًا مُبَرِّزًا)» .

ش ، حم ، فيه وخَيثمة الأطرابلسى فى فضائل الصحابة [٢] .

١/ ٤١٥ ـ « عَنْ سَهْلِ بن سَعْدٍ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ لاَ يَلْتَفِتُ فِى صَلاَتِهِ » .

حم : فيه [٣] .

١/ ٤١٦ ـ « عنْ معاوية بن أبى سفيان قال : إِنَّ الدُّنْيَا لَمْ تُرِدْ أَبَا بَكْرٍ وَلَمْ يُرِدْهَا ، وَأَرَادَتِ ابْنَ الْخَطَّابِ وَلَمْ يُرِدْهَا » .

حم فيه [٤] .

---

(١) الأثر فى كنز العمال ج ١٢ ص ٤٨٩ حديث رقم ٣٥٦٠١ فى (فضل الصديق ـ ﷺ ـ) بلفظ : عن الزهرى قال : قال رجل لأبى بكر : ما أحد من الناس بعد نفسى أحب إلىَّ صلاحا منك فقال : ومن نفسك ؟ قال : فى بعض الأمور . وعزاه إلى أحمد فى الزهد .

(٢) الأثر فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد ـ ﷺ ـ فى زهد أبى بكر ـ ﷺ ـ ص ١١١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى محمد بن عباد المكى ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن ابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه أن عمر ذكر أبا بكر ـ ﷺ ـ وهو على المنبر فقال : إن أبا بكر كان سابقا مبرزا .
والأثر فى الكنز ، ج ١٢ ص ٤٨٩ رقم ٣٥٦٠٢ فى فضائل أبى بكر .

(٣) الأثر فى كنز العمال ج ١٢ ص ٤٨٩ حديث رقم ٣٥٦٠٣ فى (فضل الصديق ـ ﷺ ـ) بلفظ : عن سهل ابن سعد قال : « كان أبو بكر لا يلتفت فى صلاته » حم فى الزهد .

(٤) الأثر فى كتاب (الزهد للإمام أحمد) فى زهد أبى بكر ـ ﷺ ـ ص ١١٣ بلفظ : حدثنا عمارة بن أبى حفصة، عن أبى مجلز أنَّ معاوية بن أبى سفيان قال : إن الدنيا لم ترد أبا بكر ولم يردها ، وأرادت ابن الخطاب ولم يردها .
وانظر الكنز رقم ٣٥٦٠٤ الفضائل ، فضائل الصديق .

١/ ٤١٧ ـ « عنْ عروة أنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا اسْتُخْلفَ أَلْقَى كُلَّ دِرْهَمٍ لَهُ وَدِينَارٍ فِى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَالَ : كُنْتُ أَتَّجِرُ فِيهِ وَأَلْتَمِسُ بِهِ ؛ فَلَمَّا وَلِّيتُهُمْ شَغَلُونِى عَنِ التِّجَارَةِ وَالطَّلَبِ فِيهِ » .

حم فيه [١] .

١/ ٤١٨ ـ « عنْ عائشة قالت : مَاتَ أَبُو بَكْرٍ فَمَا تَرَكَ دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا ، وَكَانَ قَدْ أَخَذَ قَبْلَ ذَلِكَ مَالَهُ فَأَلْقَاهُ فِى بَيْتِ الْمَالِ » .

حم فيه [٢] .

١/ ٤١٩ ـ « عنْ محمد بن سيرين قال : (لَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا اسْتَقَاءَ مِنْ طَعَامٍ أَكَلَهُ غَيْرَ أَبِى بَكْرٍ : فَإِنَّهُ أُتِىَ بِطَعَامٍ فَأَكَلَهُ ، ثُمَّ قِيلَ لَهُ : جَاءَ بِهِ ابْنُ النُّعْمَانِ ، قَالَ : فَأَطْعَمْتُمُونِى كَهَانَةَ ابْنِ النُّعْمَانِ ؟ ثُمَّ اسْتَقَاءَ » .

حم فيه [٣] .

١/ ٤٢٠ ـ « عنِ الأشياخ أن الْمُهَاجِرَ بْنَ أَبِى أُمَيَّةَ وَكَانَ أميرًا عَلَى الْيَمَامَةِ رُفِعَ إِلَيْهِ امرأتان مغنِّيتان ، غَنَّتْ إحداهُمَا بِشَتْمِ النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ فَقَطَعَ يَدَهَا وَنَزَعَ ثَنَايَاهَا ، وغَنَّتِ الأُخْرى بِهِجَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَطَعَ يَدَهَا ، ونَزَعَ ثَنِيَّتَهَا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أبو بَكْرٍ : بَلَغَنِى الَّذِى

---

(١) الأثر فى كتاب (الزهد للإمام أحمد فى « زهد أبى بكر ـ ﷺ ـ » ص ١١٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا حماد بن أسامة ، حدثنا هشام عن أبيه أن أبا بكر حين استخلف ألقى كل درهم له ودينار فى بيت مال المسلمين ، وقال : كنت أتجر فيه وألتمس به ، فلما وليت شغلونى عن التجارة والطلب فيه .
وانظر الكنز ج ٥ ص ٦١٦ رقم ١٤٠٨٢ كتاب (الخلافة مع الإمارة) باب : خلافة أبى بكر الصديق .

(٢) الأثر فى كتاب (الزهد للإمام أحمد ـ ﷺ ـ) فى زهد أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ص ١١١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى عبيد الله بن عمر ، حدثنا عبد الله بن داود ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : مات أبو بكر فما ترك دينارا ولا درهما ، وقد كان أخذ قبل ذلك ماله فألقاه فى بيت المال .

(٣) الأثر فى كتاب (الزهد للإمام أحمد) فى زهد أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ص ١١١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، أخبرنا إسماعيل ، عن عوف ، عن محمد بن سيرين قال : لم أعلم أحدًا استقاء من طعام أكله غير أبى بكر فإنه أتى بطعام فأكله ، ثم قيل له : جاء به ابن النعمان فقال : أطعمتمونى كهانة ابن النعمان ؟ ثم استقاء ، (هناد بنحوه) .

فَعلْتَ فِي الْمَرْأَة الَّتِي تَغَنَّتْ بِشَتْمِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ فَلَوْلاَ مَا سَبَقْتَنِي فِيهَا لأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا ؛ لأَنَّ حَدَّ الأَنْبِيَاء لَيْسَ يُشْبهُ الْحُدُودَ ، فَمَنْ تَعَاطَى ذَلِكَ مِنْ مُسْلِمٍ فَهُوَ مُرْتَدٌّ ، أَوْ مُعَاهَدٌ فَهُوَ مُحَارِبٌ غَادِرٌ ، وَأَمَّا الَّتِي تَغَنَّتْ بِهِجَاء الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ كَانَتْ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ فَأَدِّبْ دُونَ الْمُثْلَة ، وَإِنْ كَانَتْ ذِمِّيَّةً فَلَعَمْرِي لَمَا صَفَحْتَ عَنْهُ مِنَ الشِّرْكِ أَعْظَمُ ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ فِي مِثْلِ هَذَا لَبَلَغْتُ مَكْرُوهًا وَإِيَّاكَ وَالْمُثْلَةَ فِي النَّاسِ فَإِنَّهَا مَأْثَمٌ وَمُنَفِّرَةٌ إِلاَّ فِي قِصَاصٍ » .

سيف في الفتوح (١) .

١ / ٤٢١ ـ « عنْ سالم بن عبيد قال : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَقُولُ لِي : قُمْ بَيْنِي وَبَيْنَ الْفَجْرِ حَتَّى أَتَسَحَّرَ » .

ش ، قط وصحّحه (٢) .

---

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الحدود) باب : ذيل الحدود ج ٥ ص ٥٦٨ ، ٥٦٩ رقم ١٣٩٩٢ بلفظه ، وعزاه إلى (سيف في الفتوح) .

و (المثلة) يقال : مَثَلْتُ بالحيوان ، أمثل به مَثْلاً : إذا قطعت أطرافه وشوهت به ـ ومَثَّلْتُ بالقتيل : إذا جدعت أنفه ، أو أذنه ، أو مذاكيره ، أو شيئا من أطرافه ، والاسم : المثلة . اهـ : نهاية ٤ / ٢٩٤ .

(المأم) : الأمر الذي يأثم به الإنسان ، أو هو الإثم نفسه وضعا للمصدر وضع الاسم . اهـ : نهاية : ١ / ٢٤ .

و (سيف) : هو سيف بن عمر الأزدي التميمي من أصحاب السير ، كوفي الأصل ، اشتهر وتوفي ببغداد ، من كتبه : الجمل ، والفتوح الكبير ، والردة . اهـ : الأعلام للزركلي ج ٣ ص ٢٢٠ .

قال في تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٩٥ : سيف بن عمر التميمي البرجمي ، ويقال : السعدي ، ويقال : الضبعي ، ويقال : الأسدي الكوفي صاحب كتاب (الردة) و (الفتوح) روى عن عبد الله بن عمر العمري ، وأبي الزبير ، وابن جريج ، وإسماعيل بن أبي خالد ، وبكر بن وائل بن داود ، وداود بن أبي هند ، وهشام بن عروة ، وموسى بن عقبة ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، ومحمد بن إسحاق ، ومحمد بن السائب الكلبي ، وغيرهم قال ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال مرة : فليس خير منه ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث يشبه حديثه حديث الواقدي ، وقال أبو داود : ليس بشيء ، وقال النسائي والدارقطني : ضعيف ... إلخ .

(٢) الأثر رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٣ ص ١٠ كتاب (الصيام) باب : من كان يستحب تأخير السحور ، بلفظ : حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن سالم بن عبيد الأشجعي قال : كنت مع أبي بكر ، فقال : قم فاسترني من الفجر ، ثم أكل . =

١ / ٤٢٢ ـ « عَنْ عائشَةَ قَالَتْ : لَمَّا اشْتَدَّ مرضُ أَبِي بَكْرٍ بَكَيْتُ ، وَأُغْمِيَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ :

مَنْ لاَ يَزَالُ دَمْعُهُ مُقَنَّعًا فَإِنَّهُ فِي مَرَّةٍ مَدْفُوقٌ

فَأَفَاقَ فَقَالَ : لَيْسَ كَمَا قُلْتِ يَا بُنَيَّةُ : وَلَكِنْ جَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّ يَوْمٍ تُوُفِّيَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ؟ فَقُلْتُ : يَوْمَ الاثْنَيْنِ ، قَالَ : فَأَيُّ يَومٍ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : يَوْمُ الاثْنَينِ ، قَالَ : فَإِنِّي أَرجُو مِنَ اللهِ مَا بَيْنِي وبَيْنَ هَذَا اللَّيْلِ ، فَمَاتَ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ ، وَقَالَ : فِي كَمْ كُفِّنَ رسولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ؟ فَقُلْتُ : كَفَّنَّاهُ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوابٍ سُحُولِيَّةٍ بيضٍ جُدُدٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ ولاَ عِمَامَةٌ ، فَقَالَ لِي : اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا ، وَبِهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانَ، واجْعلُوا مَعَهُ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ ، فَقُلْتُ : إِنَّه خَلَقٌ ، فَقَالَ : الحَيُّ أَحْوَجُ إِلَى الْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ » .

= ورواه الدارقطني سننه في كتاب (الصيام) باب : في وقت السحر ج ٢ ص ١٦٦ رقم ٥ قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، ثنا داود بن رشيد ، ثنا أبو حفص الأبار ، عن منصور ، عن هلال بن يساف، عن سالم بن عبيد قال : كنت في حجر أبي بكر الصديق ، فصلى ذات ليلة ما شاء الله ، ثم قال : اخرج فانظر هل طلع الفجر ؟ قال : فخرجت ثم رجعت فقلت : قد ارتفع في السماء وابيض ، فصلى ما شاء الله ، ثم قال: اخرج فانظر هل طلع الفجر ؟ فخرجت ثم رجعت فقلت : لقد اعترض في السماء أحمر ، فقال : هيت الآن ، فأبلغني سحوري .

وانظر الحديث رقم ٦ من نفس المصدر من طريق أبي محمد بن صاعد ، عن محمد بن زنبور ، عن فضيل بن عياض ، عن منصور بإسناده نحوه ، وقال : فقلت : قد اعترض في السماء واحمرَّ ، فقال : ائت الآن بشرابي ، قال : وقال يوما آخر : قم على الباب بيني وبين الفجر .

وهذا إسناد صحيح .

وانظر ترجمة (هلال بن يساف) في تقريب التهذيب ج ٢ ص ٣٢٥ رقم ١٥٢ قال : هلال بن يساف ـ بكسر التحتانية ثم مهملة ، ثم فاء ـ ويقال : ابن إساف ، الأشجعي مولاهم ، الكوفي ، ثقة من الثالثة .

وقال في تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٨٦ رقم ١٤٤ : أدرك عليا ، وروى عن الحسن بن علي ، وأبي الدرداء ، وأبي مسعود الأنصاري ، وسعيد بن زيد ، وسمرة بن جندب ، وسالم بن عبد الله الأشجعي ، وغيرهم .

وعنه : أبو إسحاق السبيعي ، والأعمش ، وسلمة بن كهيل ، وغيرهم .

قال إسحاق بن منصور عن ابن معين : ثقة ، وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ... إلخ . اهـ : بتصرف .

ع وأبو نعيم فى المعرفة (١) .

١/ ٤٢٣ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ شَرِبَ لَبَنًا مِنَ الصَّدَقَةِ وَلَمْ يَعْلَمْ ، ثُمَّ أُخْبِرَ بِهِ فَتَقَيَّأَ » .

---

(١) الأثر فى الكنز رقم ٣٥٧٢٣ وعزاه إلى أبى يعلى ، وأبى نعيم والدغوليّ والبيهقى فى السنن ، وروى مالك قصة التكفين .

والحديث فى مسند أبى يعلى ج ٧ ص ٤٣٠ حديث رقم ٤٤٥١ بلفظ : حدثنا العباس بن الوليد النرسى ، حدثنا وهيب ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : دخلت على أبى بكر فرأيت به الموت فقلت هَيْجَ هَيْجَ .

من لا يزال دمعه مقنعًا فإنه فى مرة مدفوق

فقال لها : لا تقولى ذلك ، ولكن قولى : (وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد) .

ثم قال : فى أى يوم توفى رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ قالت : قلت : يوم الاثنين ، قال : أرجو فيما بينى وبين الليل ، قال : فلم يُتَوفَّ حتى أمسى ليلة الثلاثاء فدفن قبل أن يصبح ، قالت : وقد قال قبل ذلك : فى كم كفن رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ قلت : فى ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة ، فنظر إلى ثوب كان يمرض فيه ، فيه ردع من زعفران أو مشق فقال : اغسلوا ثوبى هذا فزيدوا عليه ثوبين وكفنونى فيها ، قالت : قلت : إن هذا خلق ، قال : الحى أحق بالجديد من الميت ؛ إنما هو للمهْلَة .

ورواه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الجنائز) باب : السنة فى تكفين الرجل فى ثلاثة أثواب ج ٣ ص٣٩٩ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبى إسحاق وأبو سعيد بن أبى عمرو، قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ محمد بن عبد الله بن الحكم ، أنبأ أنس بن عياض ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبى ـ ﷺ ـ قالت : لما اشتد مرض أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ بكيت ، فأغمى عليه ، فقلت :

من لا يزال دمعه مقنعا فإنه فى مرة مدفوق .... إلخ

ومعنى (السحولية) يروى بفتح السين وضمها ، فالفتح منسوب إلى السَّحُولِ وهو القصار ؛ لأنه يسحلها ، أى : يغسلها ، أو إلى سَحُول ، وهى قرية باليمن ، وأما الضم فهو جمع سحْل ، وهو الثوب الأبيض النقى ، ولا يكون إلا من قطن ، وفيه شذوذ ؛ لأنه نسب إلى جمع ، وقيل : إن اسم القرية بالضم أيضا . اهـ : نهاية : مادة (سحل) ج ٢ ص ٣٤٧ .

(والدَّفُّ) : السير اللين . اهـ : نهاية ج ٢ ص ١٢٥ .

و (مدفوق) : المشى السريع . اهـ : نهاية بتصرف ج ٢ ص ١٢٦ .

و(خلق) : خَلُق الثوب ، وأخلق : من إخلاق الثوب : تقطيعه . اهـ : نهاية ج ٢ ص ٧١ .

و (المهلة) ـ بتثليث الميم ـ القيحُ والصديد الذى يذوب فيسيل من الجسد . اهـ : نهاية ج ٤ ص ٣٧٥ .

أبو نعيم [1] .

١/ ٤٢٤ ـ « عَنْ زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ قَالَ : كَانَ لأَبِى بَكْرٍ مَمْلُوكٌ يُغِلُّ عَلَيْه فَأَتَاهُ لَيْلَةً بِطَعَامٍ ، فَتَنَاوَلَ مِنْهُ لُقْمَةً ، فَقَالَ لَهُ المَمْلُوكُ : مَا لَكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِى كُلَّ لَيْلَةٍ وَلَمْ تَسْأَلْنِى اللَّيْلَةَ؟ قَالَ : حَمَلَنِى عَلَى ذَلكَ الجُوعُ ، مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهَذَا ؟ قَالَ : مَرَرْتُ بِقَوْمٍ فِى الجَاهِلِيَّةِ فَرَقَيْتُ لَهُمْ فَوَعَدُونِى ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمُ مَرَرتُ بِهِمْ فَإِذَا عُرْسٌ لَهُمْ فَأَعْطُونِى ، قَالَ : أُفٍّ لَكَ كِدْتَ أَنْ تُهْلِكَنِى ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِى حَلْقِه فَجَعَلَ يَتَقَيَّأُ وَجَعَلَتْ لا تَخْرُجُ ، فَقِيلَ لَهُ : إنَّ هَذَا لاَ يَخْرُجُ إلاَّ بالْمَاءِ ، فَدَعَا بِعُسٍّ مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ يَشْرَبُ وَيَتَقَيَّأُ حَتَّى رَمَى بِهَا ، فَقِيلَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ هَذِه اللُّقْمَةِ ؟ فَقَالَ : لَوْ لَمْ تَخْرُجْ إلاَّ مَعَ نَفْسِى لأَخْرَجْتُهَا ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : (كُلُّ جَسَدٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ) فَخَشِيتُ أَنْ يَنْبُتَ شَىءٌ مِنْ جَسَدِى مِنْ هَذِه اللُّقْمَةِ » .

الحسن بن سفيان ، حل ، والدينورى فى المجالسة [2] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ج ١٢ ص ٥٢٦ حديث رقم ٣٥٦٩٤ فى (ورع أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : عن زيد ابن أسلم أن أبا بكر شرب لبنا من الصدقة ولم يعلم ، ثم أخبر به فتقيأه .
وعزاه إلى أبى نعيم .

(٢) الحديث فى حلية الأولياء ج ١ ص ٣١ فى ترجمة (أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) قال: حدثنا أبو عمرو بن حمدان، ثنا الحق بن سفيان ، حدثنى يعقوب بن سفيان قال : حدثنى عمرو بن معضور البصرى ، ثنا عبد الواحد ابن زيد بن أسلم الكوفى ، عن مرة الطيب ، عن زيد بن أرقم قال : كان لأبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ مملوك يغل عليه فأتاه ليلة بطعام ، فتناول منه لقمة ، فقال له المملوك : مالك كنت تسألنى كل ليلة ولم تسألنى الليلة ؟ قال : حملنى على ذلك الجوع ، من أين جئت بهذا ؟ قال : مررت بقوم فى الجاهلية فرقيت لهم فوعدونى ، فلما أن كان اليوم مررت بهم فإذا عرس لهم فأعطونى ، قال : إن كدت لتهلكنى ، فأدخل يده فى حلقه فجعل يتقيأ ، وجعلت لا تخرج ، فقيل له : إن هذه لا تخرج إلا بالماء ، فدعا بطست من ماء فجعل يشرب ويتقيأ حتى رمى بها، فقيل له : يرحمك الله !! كل هذا من أجل هذه اللقمة ؟ ! قال : لو لم تخرج إلا مع نفسى لأخرجتها.... إلخ .
ورواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة نحوه .
والمنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر نحوه .
وانظر كنز العمال ج ١٢ ص ٥٢٦ ، ٥٢٧ رقم ٣٥٦٩٥ .
و (العُسُّ) : القدح الكبير ، ويسع ثمانية أرطال أو تسعة . اهـ : نهاية ج ٣ ص ٢٣٦ .

١/ ٤٢٥ ـ « عن عائشة قالت : لَمَّا حَضَرَ (*)أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةُ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ ، فَدَخَلَ عَلَيْه عَلِيٌّ وَطَلْحَةُ فَقَالاَ : مَنِ اسْتَخْلَفْتَ ؟ قَالَ : عُمَرُ ، قَالاَ : فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ لِرَبِّكَ ؟ قَالَ : أَبِالله تُفَرِّقَانِي ؟ لأَنَا أَعْلَمُ بِالله وَبِعُمَرَ مِنْكُمَا ، أَقُولُ : اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ » .

ابن سعد (١) .

١/ ٤٢٦ ـ « عن قيس بن أبي حازم قال : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَقُولُ : إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ مُجَانِبٌ لِلإِيمَانِ » .

سفيان بن عيينة في جامعه ، وابن المبارك ، وهناد وابن أبي الدنيا في الصمت ، ورسته، وقيس بن أحرم في الاستقامة ، وابن مردويه ، ق ، وسنده أصح الأسانيد (٢) .

١/ ٤٢٧ ـ « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ بِكْرٍ فَأَحْبَلَهَا ، ثُمَّ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ زَنَى وَلَمْ يَكُنْ أَحْصَنَ ، فَأَمَرَ بِهِ أَبو بَكْرٍ فَجُلِدَ الْحَدَّ ثُم نُفِيَ إِلَى فَدَكَ » .

(*) هكذا في الأصل والصواب (حضرتْ) .

(١) الأثر في طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١٩٦ (ذكر استخلاف عمر) طبعة ليون ، بلفظ : عن عائشة قالت : لما حضرت أبا بكر الوفاة استخلف عمر ، فدخل عليه علي وطلحة فقالا : من استخلفت ؟ قال : عمر ، قالا : فماذا إذن أنت قائل لربك ؟ قال : أبا لله تفرقاني ؟ لأنا أعلم بالله وبعمر منكما ، أقول : استخلفت عليهم خيرَ أهلك .

(تفرقاني) : تخوفاني ، نهاية مادة « فرق » ج ٣ ص ٤٣٠ .

والحديث في الكنز كتاب (الخلافة) خلافة عمر بن الخطاب ج ٥ ص ٦٧٧ رقم ١٤١٧٧ وعزاه إلى ابن سعد .

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ١٩٧ كتاب (الشهادات) باب: من كان منكشف الكذب مظهره غير مستتر به لم تجز شهادته ، بلفظ : أخبرنا زكريا بن أبي إسحاق المزكي ، أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، أنبأ جعفر بن عون ، أنبأ إسماعيل ، هو ابن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، قال : سمعت أبا بكر يقول : إياكم والكذب فإن الكذب مجانب للإيمان ـ هذا موقوف وهو الصحيح وقد روى مرفوعا .

والحديث في كنز العمال كتاب (الأخلاق) باب : الأخلاق المذمومة : الكذب ، ج ٣ ص ٨٧٣ رقم ٨٩٨٧ وقال : مر في ٨٢٠٦ ولفظه : « إياكم والكذب فإن الكذب مجانب للإيمان » حم ، وأبو الشيخ في التوبيخ ، وابن لال في مكارم الأخلاق عن أبي بكر ، وفي رقم ٨٢٢٢ بلفظ : « الكذب مجانب الإيمان » عد ، هب ، عن أبي بكر ، قال هب : إسناده ضعيف ، والصحيح موقوف .

مالك [1] .

١/٤٢٨ - « عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : كُفْرٌ : تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ ، وَكُفْرٌ بِالله ادِّعَاءُ نَسَبٍ لاَ يُعْلَمُ » .

ابن سعد ، وهناد [2] .

١/٤٢٩ - « عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ ، وَجِلْدُهُ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا » .

هناد [3] .

١/٤٣٠ - « عَنْ عبْد الرحمن بن الأصبهانى قال : جاء الحسن بن علىٍّ إلى أبى بكْرٍ وهو على منبر رسول الله - ﷺ - فقال : انْزِلْ عَنْ مَجْلِسِ أَبِى ، قَالَ : صَدَقْتَ إِنَّهُ مَجْلِسُ أَبِيكَ ، وَأَجْلَسَهُ فِى حِجْرِهِ وبَكى ، فَقَالَ علىٌّ : وَالله مَا هَذَا عَنْ أَمْرِى ، فَقَالَ : صَدَقْتَ ، والله مَا اتَّهمْتُكَ » .

---

(١) الحديث فى موطأ الإمام مالك ج ٢ ص ٨٢٦ حديث رقم ١٣ كتاب (الحدود) باب: ما جاء فيمن اعترف عل نفسه بالزنا ، بلفظ : حدثنى مالك ، عن نافع أن صفية بنت أبى عبيد أخبرته أن أبا بكر الصديق أتى برجل قد وقع على جارية بكر فأحبلها ، ثم اعترف على نفسه بالزنا ولم يكن أَحْصَنَ ، فأمر به أبو بكر فَجُلِدَ الحد ثم نفى إلى فدك .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ٦ ص ٢٠٧ حديث رقم ١٥٣٧٠ كتاب (الدعوى من قسم الأفعال) لحاق الولد نفى النسب ، بلفظ : عن مسروق قال : قال أبو بكر الصديق : كفر بالله بَرأ من نسب وإن دق وكفر بالله : ادعاء نسب لا يعلم ،وعزاه إلى ابن سعد وهناد .
وانظر المصدر نفسه قسم الأقوال ، ففيه روايات كثيرة منها ما رواه ابن ماجه بلفظ : « كفر بامرىء ادعاء نسب لا يعرفه ، أو جحده وإن دقه » (عن ابن عمرو) .
انظر ابن ماجه كتاب (الفرائض) باب : من أنكر ولده رقم ٢٧٤٤ وقال فى الزوائد : وإسناده صحيح .
ورواية أبى بكر « كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق » نسبها للبزار وانظر فيض القدير ج ٥ ص ٧ .

(٣) الأثر فى كنز العمال ج ١٤ ص ٦٥٨ حديث رقم ٣٩٧٩٢ باب : فى (أمور تقع بعد البعث) أهل النار - بلفظ : عن أبى بكر الصديق قال : ضرس الكافر مثل أحد ، وجلده أربعون ذراعًا وعزاه إلى هناد .
و (عظم ضرس الكافر فى جهنم) مروى فى أحمد ومسلم والترمذى والحاكم عن أبى هريرة ، وعن زيد بن أرقم ، انظر الكنز رقم ٣٩٥٢٠ وانظر صحيح مسلم كتاب (الجنة) رقم ٤٤ .

أبو نعيم ، والجابرى فى جزئه [1] .

١/ ٤٣١ ـ « عن إسماعيل بن سميع قال : قال رجل لأبى وائل : إِنَّ أَبَا بُرْدَةَ يَزْعُمُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا ، فَقَالَ : كَذَبْتَ ، لَوْ جَعَلَهُ أَبًا لَمَا خَالَفَهُ عُمَرُ » .

ش [2] .

١/ ٤٣٢ ـ « عن الليث بن سعد عن أبى الأزهر أن أبا بكر الصديقَ قال : لأَنْ أُعْرِبَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْفَظَ آيَةً » .

أبو عبيد فى فضائل القرآن ، وابن أبى الدنيا فى كتاب الأشراف ، وابن الأنبارى فى الإيضاح [3] .

١/ ٤٣٣ ـ « عن عَلِى بن رَبَاحٍ قال : بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ـ رضي الله عنه ـ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حَاطِبًا إِلَى الْمُقَوْقِسِ بِمِصْرَ ، فَمَرَّ عَلَى نَاحِيَةِ قُرَى الشَّرْقِيَّةِ فَهَادَنَهُمْ وَأَعْطَوْهُ ، فَلَمْ يَزَالُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَهَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَاتَلُوهُ فَانْتَقَضَ ذَلِكَ الْعَهْدُ » .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٥ ص ٦١٦ حديث رقم ١٤٠٨٥ كتاب (الخلافة مع الإمارة) خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ بلفظ : عن عبد الرحمن الأصفهانى قال : جاء الحسن بن على إلى أبى بكر الصديق وهو على منبر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : انزل عن مجلس أبى ، قال : صدقت ، إنه مجلس أبيك ، وأجلسه فى حجره وبكى ، فقال على : والله ما هذا عن أمرى ، فقال : صدقت والله ما اتهمتك ، أبو نعيم والجابرى فى جزئه .

وفى رقم ١٤٠٨٤ ذكر رواية ابن سعد عن عروة أن أبا بكر خطب يوما فجاء الحسن فصعد إليه المنبر فقال : انزل عن منبر أبى ، فقال على : « إن هذا شيء من غير لا ملامنا » .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١١ ص ٢٩٠ كتاب (الفرائض) فى الجد من جعله أبا ، حديث رقم ١١٢٥٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن إسماعيل بن سميع قال : قال رجل لأبى وائل : إن أبا بردة يزعم أن أبا بكر جعل الجد أبا ، فقال : كذب ، لو جعله أبا لما خالفه عمر .

(٣) الحديث فى كنز العمال ج ٢ ص ٣٢٧ حديث رقم ٤١٥٢ (فصل فى حقوق القرآن) بلفظ : عن الليث بن سعد عن أبى الأزهر ان أبا بكر الصديق قال : « لأن أعرب آية من القرآن أحب إلى من أن أحفظ آية » أبو عبيد فى فضائل القرآن ، وابن أبى الدنيا فى كتاب الأشراف وابن الأنبارى فى الإيضاح .

معنى : « أُعْرِبَ » أبين واوضح .

ابن عبد الحكم فى فتوح مصر (١) .

١ / ٤٣٤ ـ « عن إبراهيم قال : صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَكَبَّرَ عليهَا أَرْبَعًا » .

ابن سعد (٢) .

١ / ٤٣٥ ـ « عن داود بن أبى هند : أَنَّ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ تُوُفِّىَ وَقَدْ مَلَكَ امْرَأَةً مِنْ كِنْدَةَ يُقَالُ لَهَا « قُتَيْلَةُ » فَارْتَدَّتْ مَعَ قَوْمِهَا وتَزَوَّجَهَا بَعْدَ ذَلِكَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِى جَهْلٍ ، فَوَجَدَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ ذَلِكَ وَجْدًا شَدِيدًا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : إِنَّهَا وَالله مَا هِيَ مِنْ أَزْوَاجِهِ، مَا خَيَّرَهَا وَلاَ حَجَبَهَا ، وَلَقَدْ بَرَّأَهَا الله مِنْهُ بِالارْتِداد الَّذِى ارْتَدَّتْ مَعَ قَوْمِهَا » .

ابن سعد (٣) .

١ / ٤٣٦ ـ « عن هشام بن عروة قال : لَمَّا اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ فَرِقَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر ـ ؓ ـ ج ٥ ص ٦١٧ رقم ١٤٠٨٦ من رواية ابن عبد الحكم فى فتوح مصر عن ابن رباح بلفظه .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ١٩ فى النساء « ذكر بنات رسول الله ـ ﷺ ـ : فاطمة » قال : أخبرنا شبابة بن سَوَّار ، حدثنا عبد الأعلى بن أبى المساور ، عن حماد ، عن إبراهيم قال : « صلى أبو بكر الصديق على فاطمة بنت رسول الله ـ ﷺ ـ فكبر عليها أربعًا » .

(٣) الحديث فى كنز العمال فى فضائل أزواجه ـ ﷺ ـ « قُتيلة الكندية » ج ١٣ ص ٧٠٨ رقم ٣٨٨١١ قال : «عن داود بن أبى هند أن النبى ـ ﷺ ـ توفى وقد ملك امرأة من كندة يقال لها قُتيلةُ ، فارتدت مع قومها ، فتزوجها بعد ذلك عكرمة بن أبى جهل بِكْرًا ، فوجد أبو بكر من ذلك وجدًا شديدًا ، فقال له عمر : يا خليفة رسول الله ! إنها والله ما هي من أزواجه ما خيَّرها ولا حَجَبَها ، ولقد برأها الله منه بالارتداد الذى ارتدت مع قومها » .

من رواية ابن سعد فى الطبقات الكبرى .

وفى الطبقات : فى (ذكر زوجات النبى ـ ﷺ ـ) ج ٨ ص ١٠٥ أخرج الحديث فى ترجمة قتيلة بنت قيس ، أخت الأشعث بن قيس بن معدى كرب بن معاوية بن جبلة بن عدى بن ربيعة بن معاوية الأكبر بن الحارث ابن معاوية بن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرتع من كندة ، وانظر أسد الغابة ج ٧ رقم ٧٢١١ ترجمة قتيلة .

الْقُرْآنَ أَنْ يَضِيعَ ، (فَقَالَ لِعُمَرَ) (*) بْنِ الْخَطَّابِ وَلِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، اقْعُدَا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَمَنْ جَاءَكُمَا بِشَاهِدَيْنِ عَلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ فَاكْتُبَاهُ » .

ابن أبى داود فى المصاحف (١) .

١/ ٤٣٧ - « عن شهاب عن سالم بن عبد الله وخارجة : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي قَرَاطِيسَ ، وَكَانَ قَدْ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ النَّظَرَ فِي ذَلِكَ فَأَبَى حَتَّى اسْتَعَانَ عَلَيْهِ بِعُمَرَ فَفَعَلَ، فَكَانَتِ الْكُتُبُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تُوُفِّيَ ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تُوُفِّيَ ، ثُمَّ كَانَتْ عِنْدَ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا عُثْمَانُ فَأَبَتْ أَنْ تَدْفَعَهَا حَتَّى عَاهَدَهَا لَيَرُدَّنَّهَا إِلَيْهَا ، فَبَعَثَتْ بِهَا إِلَيْهِ فَنَسَخَهَا عُثْمَانُ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ ثُمَّ رَدَّهَا إِلَيْهَا ، فَلَمْ تَزَلْ عِنْدَهَا ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ مَرْوَانَ كَانَ يُرْسِلُ إِلَى حَفْصَةَ يَسْأَلُهَا الصُّحُفَ الَّتِي كُتِبَ فِيهَا الْقُرْآنُ فَتَأْبَى حَفْصَةُ أَنْ تُعْطِيَهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ حَفْصَةُ وَرَجَعْنَا مِنْ دَفْنِهَا ، أَرْسَلَ مَرْوَانُ بِالْعَزِيمَةِ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ لِيُرْسِلَ إِلَيْهِ بِتِلْكَ الصُّحُفِ فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، فَأَمَرَ بِهَا مَرْوَانُ فَشُقِّقَتْ ، وَقَالَ مَرْوَانُ : إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لأَنَّ مَا فِيهَا قَدْ كُتِبَ وَحُفِظَ بِالصُّحُفِ فَخَشِيتُ إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَرْتَابَ فِي شَأْنِ هَذِهِ الصُّحُفِ مُرْتَابٌ ، أَوْ يَقُولَ: إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيهَا شَيْءٌ لَمْ يُكْتَبْ » .

ابن أبى داود (٢) .

---

(١) (*) ما بين القوسين من الكنز .

والحديث فى كنز العمال (فصل فى جمع القرآن) ج ٢ ص ٥٧٣ رقم ٤٧٥٤ من رواية ابن أبى داود فى المصاحف قال : « عن هشام بن عروة قال : لما استحرَّ القتلُ بالقراء فرقَ أبو بكر على القرآن أن يضيع ، فقال لعمر بن الخطاب ، ولزيد بن ثابت : اقعدا على باب المسجد ، فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه » .

(٢) الحديث فى كنز العمال (فصل فى جمع القرآن) ج ٢ ص ٥٧٣ رقم ٤٧٥٥ من رواية ابن أبى داود فى المصاحف قال : عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ، وخارجة : أنَّ أبا بكر الصديق كان جمع القرآن فى قراطيس ، وكان قد سأل زيد بن ثابت النظر فى ذلك فأبى حتى استعان عليه بعمر ، ففعل ، فكانت الكتب عند أبى بكر حتى توفى ، ثم عند عمر حتى توفى ، ثم كانت عند حفصة زوج النبى - ﷺ - فأرسل إليها=

١ / ٤٣٨ ـ « عن محمد بن إبراهيم قال : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُنْفِقُ عَلَى مَارِيَةَ حَتَّى تُوُفِّيَ ، ثُمَّ كَانَ عُمَرُ يُنْفِقُ عَلَيْهَا حَتَّى تُوُفِّيَتْ فِي خِلاَفَتِهِ » .

ابن سعد [١] .

١ / ٤٣٩ ـ « عن أُنَيْسَةَ قَالَتْ : كُنَّ جَوَارِي الْحَيِّ يَأْتِينَ بِغَنَمِهِنَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَيَقُولُ : أَيْنَ ؟ أَتُحِبُّونَ أَنْ أَحْلِبَ لَكُنَّ حَلَبَ ابْنِ عَفْرَاءَ » .

ابن سعد ، كر [٢] .

١ / ٤٤٠ ـ « عن زينب بنت المهاجر قالت : خَرَجْتُ حَاجَّةً وَمَعِي امْرَأَةٌ ، فَضَرَبْتُ عَلَيَّ فُسْطَاطًا وَنَذَرْتُ أَنْ لاَ أَتَكَلَّمَ ؛ فَجَاءَ رَجُلٌ فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْخَيْمَةِ ، فَقَالَ : السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ؛ فَرَدَّتْ عَلَيْهِ صَاحِبَتِي ، فَقَالَ : مَا شَأْنُ صَاحِبَتِك لَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ ، قَالَتْ : إِنَّهَا مُصْمِتَةٌ ، إِنَّهَا نَذَرَتْ أَنْ لاَ تَتَكَلَّمَ ، فَقَالَ : تَكَلَّمِي ؛ فَإِنَّمَا هَذَا مِنْ فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقُلْتُ : مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ الله ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، قُلْتُ : مِنْ أَيِّ الْمُهَاجِرِينَ ؟ قَالَ : مِنْ قُرَيْشٍ ، قُلْتُ : مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ ؟ قَالَ : إِنَّك لَسَؤُولٌ ، أَنَا أَبو بَكْرٍ قُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : إِنَّا كُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لاَ نَأْمَنُ بَعْضَنَا بَعْضًا ، وَقَدْ جَاءَ الله مِنَ الأَمْرِ بِمَا تَرَى ، فَحَتَّى مَتَى

= عثمان فأبت أن تدفعها ، حتى عاهدها ليردنها إليها فبعث بها إليه فنسخها عثمان (هذه المصاحف) ثم ردها إليها فلم تزل عندها ، قال الزهري : أخبرني سالم بن عبد الله أن مروان كان يرسل إلى حفصة يسألها الصحف التي كتب فيها القرآن ، فتأبى حفصة أن تعطيه إياها ، فلما توفيت حفصة ورجعنا من دفنها أرسل مروان بالعزيمة إلى عبد الله بن عمر ليرسل إليه بتلك الصحف ، فأرسل بها إليه عبد الله بن عمر ، فأمر بها مروان فشققت وقال مروان : إنما فعلت هذا لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالصحف ، فخشيت إن طال بالناس زمان أن يرتاب في شأن هذا المصحف مرتاب ، أو يقول : إنه قد كان فيها شيء لم يكتب » .

(١) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد (ذكر عدد أزواج النبي ـ ﷺ ـ) ج ٨ ص ١٥٦ قال : أخبرنا محمد ابن عمر ، حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم ، عن أبيه قال : « كان أبو بكر ينفق على مارية حتى توفي ، ثم كان عمر ينفق عليها حتى توفيت في خلافته » .

(٢) الحديث في كنز العمال في (مسند الصديق) في شمائله وأخلاقه ـ ﷺ ـ ج ١٢ ص ٥٣٠ رقم ٣٥٧٠٦ قال: عن أنيسة قالت : كن جواري الحي يأتين بغنمهن إلى أبي بكر الصديق فيقول لهن : أتحبون أن أحلب لكن حلب ابن عفراء (ابن سعد) ولم يذكر (كر) .

يَدُومُ لَنَا هَذَا ؟ قَالَ : مَا صَلَحَتْ أَئِمَّتُكُمْ ، قُلْتُ : وَمَنِ الأَئِمَّةُ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ فِي قَوْمِكِ أَشْرَافٌ يُطَاعُونَ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : أُولَئِكَ » .

ابن سعد (١) .

١ / ٤٤١ ـ « عن أبي الضُّحى قال : اسْتَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ : إِنَّكَ أَوَّلُ مَنِ اسْتَنْشَدْتُهُ فِي الإِسْلَامِ » .

ابن سعد (٢) .

١ / ٤٤٢ ـ « عن عروة : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَطَبَ يَوْمًا فَجَاءَ الْحَسَنُ فَصَعِدَ إِلَيْهِ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ: انْزِلْ عَنْ مِنْبَرِ أَبِي ، فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَنْ غَيْرِ مَلَإٍ مِنَّا » .

ابن سعد (٣) .

١ / ٤٤٣ ـ « عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ، وَلِعَبْدِ الله ابْنِ جَعْفَرٍ كَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : يَا أَبَهْ : كَلْبِي ، فَقَالَ : لَا تَقْتُلُوا كَلْبَ ابْنِي ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخِذَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ قَدْ خَلَفَ عَلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ بَعْدَ جَعْفَرٍ » .

---

(١) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد في (تسمية النساء اللواتي لم يروين عن رسول الله ـ ﷺ ـ وروين عن أزواجه وغيرهن) ج ٨ ص ٣٤٥ ترجمة « زينب بنت المهاجر الأحمسية » قال : أخبرنا أبو أسامة حماد ابن أسامة ، عن مجالد ، عن عبد الله بن جابر الأحمسي ، عن عمته زينب بنت المهاجر قالت: « خرجت حاجة ومعي امرأة فضربت فسطاطا ونذرت ألا أتكلم ، فجاء رجل فوقف على باب الخيمة فقال : السلام عليكم . فردت عليه صاحبتي فقال : ما شأن صاحبتك لم ترد علي ؟ قالت : إنها مصمتة ، إنها نذرت ألا تتكلم ، فقال: تكلمي فإن هذا من فعل الجاهلية ، فقالت : من أنت يرحمك الله ؟ قال : امرؤ من المهاجرين ، قلت : من أي المهاجرين ؟ قال : من قريش ، قلت : من أي قريش ؟ قال : إنك لسؤول ، أنا أبو بكر ، قلت : يا خليفة رسول الله : إنا كنا حديث عهد بجاهلية ... » الحديث .

(٢) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، طبقات الكوفيين الطبقة الأولى ج ٦ ص ٥٧ « معدي كرب » قال : « أخبرنا الفضل بن دكين قال : أخبرنا سفيان عن أبيه ، عن أبي الضّحى قال : استنشد أبو بكر معدي كرب وقال : أما إنك أول من استنشدته في الإسلام » .

(٣) انظر الحديث رقم ١ / ٤٣٠ .

ابن سعد [1] .

١ / ٤٤٤ ـ « عن مجاهد عن عبد الله بن الزبير أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ فِي الصَّلاَةِ كَـأَنَّهُ عُودٌ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : هُوَ الْخُشُوعُ فِي الصَّلاَة » .

ابن سعد .

١ / ٤٤٥ ـ « عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : أَدْرَكْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَنْ بَعْدَهُمَا مِنَ الْخُلَفَاءِ يَضْرِبُونَ الْمَمْلُوكَ فِي الْقَذْفِ الأَرْبَعِينَ » .

عب ، وابن سعد [2] .

١ / ٤٤٦ ـ « عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق قال : يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مِنْ مَرْوَ مِنْ يَهُودِيَّتِهَا » .

نعيم بن حماد في الفتن [3] .

١ / ٤٤٧ ـ « عن عكرمة عن أبي بكر الصديق قال : يَخْـرُجُ الدَّجَّالُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مِنْ أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا خُرَاسَانُ » .

---

(١) الحديث في كنز العمال في « قتل المؤذيات » (من مسند خباب بن الأرت) ج ١٥ ص ١٠١ رقم ٤٠٢٦٠ من رواية ابن سعد وابن أبي شيبة قال : « عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : أمر أبو بكر بقتل الكلاب ، ولعبد الله بن جعفر كلب تحت سرير أبي بكر ، فقال : يا أبت : كلبي !! فقال : لا تقتلوا كلب ابني ، ثم أمر به فأخذ، وكان أبو بكر قد خلف على أمه أسماء بنت عميس بعد جعفر » .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق (باب : العبد يفتري على الحر) ج ٧ ص ٤٣٧ رقم ١٣٧٩٣ قال : عبدالرزاق ، عن الثوري ، عن ذكوان ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : « أدركت عمر وعثمان ، ومن بعدهم من الخلفاء لا يضربون المملوك في القذف إلا أربعين » .

وقال محققه : أخرجه البيهقي من طريق العوفي ، عن الثوري ج ٨ ص ٢٥١ ، وابن سعد أيضا كما في الكنز.

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد في (الطبقة الأولى من أهل المدينة التابعين) ج ٥ ص ٤ من طريق عبد الله بن ذكوان ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: « أدركت أبا بكر وعمر ومن بعدهما من الخلفاء يضربون في قذف المملوك أربعين » .

(٣) الحديث في كنز العمال في « الدجال » ج ١٤ ص ٥٩٩ رقم ٣٩٦٨٤ « مسند أبي بكر الصديق » من رواية نعيم بن حماد في الفتن ، قال : عن أبي بكر الصديق قال : « يخرج الدجال من مرو من يهوديتها » .

نعيم [١] .

١ / ٤٤٨ ـ « عن أبى جعفر الأنصارى قال : رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَأَنَّهَا جَمْرُ الْغَضَا » .

ابن سعد [٢] .

١ / ٤٤٩ ـ « أخبرنا محمد بن عمر ـ هو الواقدى ـ حدثنى عمرو بن عمير بن هنى مولى عمر بن الخطاب ، عن أبيه ، عن جده : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ لَمْ يَحْمِ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ إلاَّ الْبَقِيعَ وَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ حَمَاهُ ، فَكَانَ يَحْمِيه لِلْخَيْلِ الَّتِى تُغْزَى عَلَيْهَا ، وَكَانَتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ إِذَا أُخِذَتْ عِجَافًا أَرْسَلْتُ بِهَا إِلَى الرَّبَذَةِ وَمَا والاَهَا تَرْعَى هُنَاكَ، وَلاَ يَحْمِى لها شَيْئًا ، وَيَأْمُرُ أَهْلَ الْمِيَاهِ لاَ يَمْنَعُونَ مَنْ وَرَدَ عَلَيْهِمْ لِيَشْرَبَ مَعَهُمْ وَيَرْعَى عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَكَثُرَ الْبُعُوثُ إِلَى الشَّامِ وَإِلَى مِصْرَ وَإِلَى الْعِرَاقِ حَمَى الرَّبَذَةَ وَاسْتَعْمَلَنِى عَلَى حِمَى الرَّبَذَةِ » .

ابن سعد [٣] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال « مسند الصديق » ج ١٤ ص ٥٩٩ رقم ٣٩٦٨٥ من رواية نعيم بن حماد فى الفتن قال : عن عكرمة ، عن أبى بكر الصديق قال : « يخرج الدجال من قبل المشرق من أرض يقال لها خراسان » .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد « الطبقة الأولى » من أهل المدينة من التابعين « أبو جعفر الأنصارى » ج ٥ ص ٤ قال : أخبرنا أبو معاوية الضرير قال : حدثنا الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن أبى جعفر الأنصارى قال : « رأيت أبا بكر الصديق ورأسه ولحيته كأنهما جمر الغضا » .
الغضا : جمع غضاة : شجر .

(٣) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد « الطبقة الأولى » من أهل المدينة من التابعين « هنى » مولى عمر بن الخطاب ، ج ٥ القسم الأول ص ٥ قال: أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثنى عمرو بن عمير بن ، هنى عن جده « أن أبا بكر الصديق لم يحم شيئا من الأرض إلا البقيع وقال : رأيت رسول الله ـ حماه ـ فكان يحميه للخيل... » الحديث .

١ / ٤٥٠ ـ « عن أسلم قال : اشْتَرَانى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب سَنَةَ اثْنَتَىْ عَشَرَةَ ، وَفِى السَّنَة الَّتِى قُدِمَ بالأَشْعَث بْنِ قَيْسٍ فِيهَا أَسيراً فَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْه فِى الْحَدِيد يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيق، وَأَبُو بَكْرٍ يَقُولُ لَهُ : فَعَلْتَ وَفَعَلْتَ حَتَّى كَانَ آخِرُ ذَلِكَ ، أَسْمَعُ الأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ : يَا خَليفَةَ رَسُولِ الله اسْتَبْقِنِى لِحَرْبِكَ ، وَزَوِّجْنِى بِأُخْتِكَ ، فَفَعَلَ أَبُو بَكْرٍ ، فَمَنَّ عَلَيْه وَزَوَّجَهُ أُخْتَهُ (أُمَّ) فروةَ » .

ابن سعد [1] .

١ / ٤٥١ ـ « عن هشام بن عروة عن أبيه قال : لَمَّا قُتِلَ أَهْلُ الْيَمَامة أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ـ رضي الله عنه ـ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابت ، فَقَالَ : اجْلسَا عَلَى بَاب الْمَسْجد فَلاَ يَأتِيكُمَا أَحَدٌ بِشَىْءٍ منَ الْقُرْآنِ تُنْكرَانه لِيَشْهَدْ عَلَيْه رَجُلاَنِ إِلاَّ أَثْبَتَّاهُ ، وَذَلكَ أَنَّهُ قُتِلَ بِالْيَمَامَة نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قَدْ جَمَعُوا الْقُرْآنَ » .

ابن سعد [2] .

١ / ٤٥٢ ـ « عن الحارث بن الفضيل قَال : لَمَّا عَقَدَ أَبُو بَكْرٍ ليزيد بْنِ أَبِى سُفْيَانَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ : يَا يَزِيدُ : إِنَّكَ شَابٌّ تُذْكَرُ بِخَيْرٍ ، قَدْ رُئِى مِنْكَ ، وَذَلِك شَيْءٌ خَلَوْتَ بِهِ فِى نَفْسِكَ ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَبْلُوكَ وَأَسْتَخْرِجَكَ منْ أَهْلكَ فَأَنْظُرَ كَيْفَ أَنْتَ ، وَكَيْفَ وِلاَيَتُكَ، وَأَخْبُرَكَ ؟ فَإِنْ أَحْسَنْتَ زِدْتُكَ ، وَإِنْ أَسَأتَ عَزَلْتُكَ ، وَقَدْ وَلَّيْتُكَ عَمَلَ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، ثُمَّ أَوْصَاهُ بِمَا

---

(١) هذا الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد « الطبقة الأولى » من أهل المدينة من التابعين « أسلم » مولى عمر بن الخطاب يكنى أبا زيد ج ٥ ص القسم الأول ص ٥ قال : أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثنى هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : « اشترانى عمر بن الخطاب سنة اثنتى عشرة ، وهى السنة التى قدم بالأشعث ابن قيس فيها أسيرا ، فأنا أنظر إليه فى الحديث يكلم أبا بكر الصديق ... » الحديث .

وزاد : بنت أبى قحافة فولدت له محمد بن الأشعث .

(٢) الحديث فى كنز العمال (فصل فى جمع القرآن) ج ٢ ص ٥٧٤ رقم ٤٧٥٦ من رواية ابن سعد والحاكم فى المستدرك عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : لما قتل أهل اليمامة أمر أبو بكر الصديق عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت ، فقال : « اجلسا على باب المسجد فلا يأتينكما أحد بشىء من القرآن تنكرانه يشهد عليه رجلان إلا أثبتماه ، وذلك لأنه قتل باليمامة ناس من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقد جمعوا القرآن » .

أَوْصَاهُ بِمَا يَعْمَلُ بِهِ فِي وَجْهِهِ ، وَقَالَ لَهُ : وَأُوصِيكَ بِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ خَيْرًا فَقَدْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ مِنَ الإِسْلاَمِ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَالَ : لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، فَاعْرِفْ لَهُ فَضْلَهُ وَسَابِقَتَهُ ، وَانْظُرْ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فَقَدْ عَرَفْتَ مَشَاهِدَهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَالَ : يَأْتِي أَمَامَ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَتْوَةٍ ، فَلاَ تَقْطَعْ أَمْرًا دُونَهُمَا فَإِنَّهُمَا لَنْ يَأْلُوَا بِكَ خَيْرًا ، فَقَالَ يَزِيدُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ : أَوْصِيتَهُمَا بِي كَمَا أَوْصَيْتَنِي بِهِمَا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَنْ أَدَعَ أَنْ أُوصِيهِمَا بِكَ ، فَقَالَ يَزِيدُ: يَرْحَمُكَ اللهُ ، وَجَزَاكَ عَنِ الإِسْلاَمِ خَيْرًا » .

ابن سعد وفيه الواقدى (١) .

١/ ٤٥٣ - « عن جعفرِ بنِ عبدِ الله بنِ أَبِي الحكَمِ قَالَ : لَمَّا بَعثَ أَبُو بكْرٍ أُمَرَاءَهُ إِلَى الشَّامِ : يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ ، وَشُرْحَبِيْلَ بن حَسَنَةَ ، وَيَزِيدَ بنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى النَّاسِ ، قَالَ : إِنِ اجْتَمعتُمْ فِي كَيْدٍ فَيَزِيدُ عَلَى النَّاسِ ، وَإِنْ تَفَرَّقْتُمْ ، فَمَنْ كَانَتْ الوقعةُ مِمَّا يَلِي مُعسكَرهُ فَهوَ عَلَى أَصْحَابِهِ » .

ابن سعد (٢) .

١/ ٤٥٤ - « عن أبِي عونٍ وغيرِه أَن خالدَ بن الولِيد ادَّعَى أَنَّ مالكَ بنْ نويْرَة ارتدَّ بِكَلاَمٍ بَلَغهُ عَنْهُ ، فَأَنْكَر مالكٌ ذَلكَ وقَالَ : أَنَا عَلَى الإِسْلاَمِ ما غَيَّرْتُ ولاَ بَدَّلْتُ ، وشَهدَ لَهُ أَبُو قَتَادَةَ وعبْدُ الله بنُ عُمَرَ ، فَقَدَّمَهُ خَالدٌ وأَمر ضرارَ بنَ الأَزور الأَسَدِيَّ فَضَربَ عُنُقَهُ ، وَقَبضَ خالدٌ امرأَتَه أُمَّ مُتَمِّم فَتَزَوَّجهَا ، فَبلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخطاب قَتْلُهُ مَالكَ بْنَ نُوَيْرَة وتَزَوُّجُهُ

---

(١) الحديث فى كنز العمال فى كتاب (الخلافة مع الإمارة) الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - ج ٥ ص ٦١٨ رقم ١٤٠٨٩ من رواية ابن سعد عن الحارث بن الفضل .

(٢) هذا الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد (القسم الثانى ج ٧ ص ١٢٧ فى ترجمة يزيد بن أبى سفيان بدون سنده .

امْرأَتَهُ فَقَالَ لأَبِى بَكْرٍ : إِنَّهُ قَدْ زَنَى فارجُمْهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كُنْتُ لأَرْجُمَهُ ، تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ ، قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ قَتَلَ مُسْلِمًا فَاقْتُلْهُ ، قَالَ : مَا كُنْتُ لأَقْتُلَهُ تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ ، قَال : فَاعْزِلْهُ ، قَالَ :

« ما كُنْتُ لأَشِيمَ سَيْفًا سَلَّهُ الله عَلَيْهِمْ أَبدًا » .

ابن سعد [1] .

١/ ٤٥٥ ـ « عن يزيد بن عبيد السَّعدى ، أبى وجزَةَ قال: مر أبو بكر بالناس فِى مُعَسْكَرِهِمْ بِالجُوف يَنْسُبُ القَبَائِلَ حَتى مَرَّ ببنى فَزَارة ، فقَام إِلَيْهِ رجلٌ مِنْهُمْ فقَال : مَرْحبًا بِكُمْ ، فقَالُوا : يَا خَلِيفَةَ رَسولِ الله نَحنُ أَحْلاَسُ الخَيْلِ وقَدْ قُدْنَا الخيُول معَنَا ، فَقَالَ : بَارَكَ

---

(١) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٦١٩ رقم ١٤٠٩١ عن ابن أبى عون وغيره من رواية ابن سعد .

ومعنى (لأشيم) أى : لأغمد ، والشيم من الأضداد يكون سلا وإغمادا (النهاية) مادة (شيم) ج ٢ .

وترجمة (مالك بن نويرة) فى الإصابة ج ٩ ص ٧٥ رقم ٧٦٩٠ مالك بن نويرة بن حمزة بن شداد بن عبيدة ابن ثعلبة بن يربوع التميمى اليربوعى ، يكنى أبا حنظلة ، ويلقب الجفول ، قال المرزبانى : كان شاعرا شريفا ، فارسا ، معدودا فى فرسان بنى يربوع فى الجاهلية وأشرافهم ، وكان من أرداف الملوك ، وكان النبى ـ ﷺ ـ استعمله على صدقات قومه ، فلما بلغته وفاة النبى ـ ﷺ ـ أمسك الصدقة ، وفرقها فى قومه وقال فى ذلك:

فقلت خذوا أموالكم غير خائف ... ولا ناظر فيما يجىء من الغد

فإن قام بالدِّين المخوّف قائم ... أطعنا وقلنا الدين دين محمد

ذكر ذلك ابن سعد عن الواقدى بسند له منقطع ، فقتله ضرار بن الأزور الأسدى صبرا بأمر خالد بن الوليد ، بعد فراغه من قتال الردة ثم خلفه خالد على زوجته ، فقدم أخوه مُتَمِّم بن نويرة على أبى بكر ، فأنشده مرثية أخيه ، وناشده فى دمه وفى سبيهم ، فرد أبو بكر السبى ، وذكر الزبير بن بكار : أن أبا بكر أمر خالدا أن يفارق امرأة مالك المذكورة ، وأغلظ عمر لخالد فى أمر مالك ، وأما أبو بكر فعذره ، وقد ذكر قصته مطولة سيف بن عمر فى كتاب الردة والفتوح ، ومن طريقه الطبرى ، وفيها : أن خالد بن الوليد لما أتى البطاح بث السرايا ، فأتى بمالك ونفر من قومه ، فاختلفت السرية فكان أبو قتادة ممن شهد أنهم أذنوا وأقاموا الصلاة ، وصلوا ، فحبسهم خالد فى ليلة باردة ، ثم أمر مناديا فنادى : أدفئوا أسراكم ـ وهى فى لغة تميم كناية عن القتل ـ فقتلوهم ، وتزوج خالد بعد ذلك امرأة مالك ، فقال عمر لأبى بكر : إن فى سيف خالد رهقا ، فقال أبو بكر : تأول فأخطأ ، ولا أشيم سيفا سله الله على المشركين ، وودى مالكا ، وكان خالد يقول : إنه إنما أمر بقتل مالك، لأنه كان إذا ذكر النبى ـ ﷺ ـ قال : ما إخال صاحبكم إلا قال كذا وكذا ، فقال له : أو ما تعده لك صاحبا؟... إلخ .

الله فِيكُمْ ، قَالوا : فاجْعَلِ اللواءَ الأكْبَر مَعَنَا ، فَقَالَ أَبو بَكْر : لاَ أُغَيِّرُهُ عَنْ مَوْضعه ، هو فى بَنِي عَبْسٍ ، فَقَالَ الْفَزَارى : أَيَقُومُ عَلَيَّ مَنْ أَنَا خيرٌ مِنْهُ ؟ فَقَال أَبُو بَكْرٍ : اسْكُتْ يَالُكَعُ ، هوَ خَيْرٌ مِنْكَ : أَقْوَمُ إِسْلامًا ، ولَمْ يَرْجِعْ مِنهُمْ رَجُلٌ رَجُلٌ ، وَقَدْ رَجَعْتَ وَقَوْمُكَ عَنِ الإِسْلاَمِ ، فَقَالَ العَبْسِيُّ ـ وَهُوَ مَيْسَرَةُ بنُ مَسْرُوقٍ : أَلاَ تَسْمَعُ مَا يَقُولُ يَا خَلِيفَةَ رسولِ الله ؟ فَقَالَ : اسْكُت فَقَدْ كُفِيتَ » .

ابن سعد (١) .

١ / ٤٥٦ ـ « عَنْ عَبد الرحْمَنِ بْنِ سَعِيد بن يَرْبُوع قال: قَال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب لأَبَانَ ابنِ سَعِيد حينَ قَدمَ الْمَدِينَةَ : مَا كانَ حَقُّكَ أَنْ تَقدمَ وَتَتْرُكَ عَمَلَكَ بِغَيْرِ إِذْنِ إِمَامِكَ ، ثُمَّ عَلَى هَذه الْحَالة ، وَلَكنَّكَ أَمنْتَهُ ، فَقَالَ أَبَانُ : أَمَا إِنِّي والله ما كُنْتُ أَعملُ لأَحد بعْدَ رسولِ الله ـ ﷺ ـ ، ولَو كُنْتُ عاملاً لأَحد بَعْدَ رَسُولِ الله كُنْتُ عاملاً لأَبِي بَكْرٍ فِي فَضْلِه وَسَابِقَتِه، وقَديم إِسْلاَمِه ، ولَكن لاَ أَعْمَلُ لأَحد بَعْد رسُولِ الله ، وشَاوَرَ أَبُو بَكْرٍ أَصْحَابَهُ فِي مَنْ يَبْعَثُ إِلى البَحْرينِ ؟ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ : ابعَثْ رَجُلاً قَدْ بَعَثَهُ رسُولُ الله ـ ﷺ ـ إِلَيْهِمْ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ بِإِسْلاَمِهِمْ وَطَاعَتِهِمْ ، وَقَدْ عَرفُوهُ وَعَرَفَهُمْ ـ وَعُرِفَ بِإِمَارَتِهِمْ ـ يَعْنِى الْعَلاَءَ بْنَ

---

(١) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٦١٩ رقم ١٤٠٩١ ـ عن يزيد بن عبيد السعدى أبى وجزة ـ بالجرف : اسم موضع قريب من المدينة ، وأصله ما تجرفه السيول من الأودية (النهاية ١/ ٢٦٢) .

وترجمة (أبى وجزة) فى الإصابة ج ١٢ص ٩٤ رقم ١٢٢١ قال : أبو وجزة السعدى ... له إدراك ، قال ابن عساكر : أظنه جد أبى وجزة الشاعر الذى روى عنه هشام بن عروة وقدم الشام مع عمر ، ثم ساق من طريق أبى رجاء التميمى عن السائب بن يزيد المخزومى ، قال : لما أتى عمر الشام نهى الناس أن يمدحوا خالد بن الوليد ، فدخل أبو وجزة السعدى وخالد عند عمر فقال : أههنا خالد ؟ فحسر خالد اللثام عنه ، فقال أبو وجزة : والله إنك لأُصَبِّحَنَّهُمْ خدا ، وأكرمهم جدا ، وأوسعهم مجدا ، وأبسطهم رفدا ، قال : ثم رآه عمر بالمدينة فقال : ألم أنهَ عن مدح خالد عندى ؟ فقال أبو وجزة : من أعطانا مدحناه ومن حرمنا سببناه كما يسب العبد سيده ، فقال عمر : يا أبا وجزة وكيف يسب العبد سيده ؟ قال : من حيث لا يعلم ، ولا يسمع يا أمير المؤمنين ، وجوز ابن عساكر أن يكون هذا هو الحارث بن أبى وجزة الذى تقدم ذكره فى القسم الأول من حرف الحاء ، وليس بجيد ؛ لأن ذاك قرشى ، وهذا سعدى ، وسياق القصتين مختلف جدا ، والله أعلم .

الْحَضـرمِى ـ فَأَبَى ذَلَكَ عُمَـرُ علَيْه ، وقَالَ : أَكْـرِهْ أَبَانَ بنَ سَعِيد بْنِ العَاصِ فَـإِنَّهُ رَجُلٌ قَدْ حالَفَهُمْ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُكْرِهَهُ ، وقَالَ : لاَ أَفْعَلُ ، لا أُلْزِمُ رَجُلاً يَقُولُ : لاَأَعْمَلُ لأَحد بَعْدَ رَسُولِ الله ، وأَجْمَعَ أَبُو بَكْرٍ بَعْثَةَ الْعَلاَءِ بْنِ الحَضْرمى إِلى البَحْرَيْنِ » .

ابن سعد ، عب [(١)] .

١ / ٤٥٧ ـ « عن الْمُطَّلِبِ بْنِ السَّائب بْنِ وداعَـة قَـالَ : كَـتَبَ أَبُو بَكْرٍ الصِّـديقُ إِلى عَـمْرو بنِ العَـاصِ أَنِّى كَتَبْتُ إِلى خَالد بْنِ الْوَلـيد يسيرُ إِلَيْكَ مَـدَدًا لَكَ ، فَإِذَا قَـدمَ عَلَيْكَ فَأَحْسنْ مُصَاحَبَتَهُ ، وَلاَ تَطَّاوَلْ عَلَيْهِ ، ولا تَقْطَعِ الأُمورَ دُونَهُ لِتَقْديمى إِيَّاكَ عَلَيْهِ وَعَلَى غيْرِه، شَاوِرْهُمْ وَلاَ تُخَالِفْهُمْ » .

ابن سعد [(٢)] .

---

(١) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٦٢٠ ، ٦٢١ ـ عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع ـ من رواية ابن سعد .

فى الكنز : « وعرف بلادهم » .

وترجمة (أبان بن سعيد) فى الإصابة ج ١ ص ١٥ رقم ٢ قال صاحب الإصابة : أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، القرشي الأموى : قال البخارى وأبو حاتم الرازى وابن حبان : له صحبة، وكان أبوه من أكابر قريش ، وله أولاد نجباء ، أسلم منهم قديما خالد وعمرو ، فقال فيهما أبان الأبيات المشهورة التى أولها :

ألاليت ميتا بالظريبة شاهد لما يفترى فى الدين عمرو وخالد

ثم كان عمرو وخالد ممن هاجرا إلى الحبشة فأقاما بها ، وشهد أبان بدرا مشركا ، فقتل بها أخواه : العاص وعبيدة على الشرك ، ونجا هو ، فبقى بمكة حتى أجار عثمان زمن الحديبية ، فبلغ رسالة رسول الله ـ ﷺ ـ وقال له أبان :

أسْبِل وأقبل ولا تخف أحدا بنو سعيد أعزة الحرم .

ثم قدم عمرو وخالد من الحبشة فراسلا أبانا فتبعهما حتى قدموا جميعا إلى النبى ـ ﷺ ـ فأسلم أبان أيام خيبر ، وشهدها مع النبى ـ ﷺ ـ فأرسله النبى ـ ﷺ ـ فى سرية ، ذكر جميع ذلك الواقدى ووافقه عليه أهل العلم بالأخبار ، وهو المشهور ، وخالفهم ابن إسحاق فعد أبان فيمن هاجر إلى الحبشة .

(٢) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٦٢١ رقم ١٤٠٩٤ عن المطلب بن السائب بن أبى وداعة من رواية ابن سعد .=

١/٤٥٨ ـ « عن عَبْد الله بْنِ أَبِى بَكْرِ بن مُحَمَّد بْنِ عَمْرو بْنِ حَزْمٍ قَالَ : لَمَّا أَجْمَعَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَبْعَثَ الْجُيُوشَ إِلى الشَّامِ : كَانَ أَولَ من سَارَ مِنْ عُمَّاله عَمْرُو بْنُ العَاصِ، وأَمَرَهُ أَنْ يَسْلُكَ عَلَى أَيْلَةَ عَامداً لفلسطين ، وكَانَ جُنْدُ عَمْرِو الذينَ خَرَجوا منَ المَدينَة ثَلاَثَةَ آلاَف ، فِيهِمْ ناسٌ كَثيرٌ مِنْ الْمُهاجرينَ وَالأَنْصَارِ ، وخَرَجَ أَبو بَكْرٍ الصِّديقُ يَمْشى إلى جَنْبِ راحلَة عَمْرِو بنِ العاص وَهوَ يُوصيه ويَقُولُ : يَا عَمْرو : اتَّقِ الله فِى سرِّ أَمْرِكَ وَعلاَنيَته ، واسْتَحْيِه ، فإِنَّهُ يَراكَ وَيَرى عَمَلَكَ ، وَقَدْ رأَيتَ تَقْديمى إِيَّاكَ عَلَى مَنْ هُمْ أَقدَمُ سَابِقَةً منْكَ ، وَمنْ كَانَ أَعظَمَ غِنَاءً عَنِ الإِسلامِ وأَهله منْكَ ، فكُنْ منْ عُمَّالِ الآخرَة ، وأَرِدْ بمَا تَعْمَل وَجْهَ الله وكن والداً لِمَنْ مَعَكَ ، وَلا تَكْشِفِ النَّاسَ عَنْ أَسْتَارِهِمْ ، واكتف بعَلاَنِيَتِهِمْ ، وَكُنْ مُجداً فِى أَمْرِكَ ، واصدُقِ اللقاءَ إِذا لاقَيْتَ وَلاَ تَجْبُنْ ، وتقدَّم فِى الغُلول وَعَاقِبْ عَلَيْه ،وإِذَا وَعَظْتَ أَصْحَابَكَ فَأَوْجِزْ ، وأَصْلِحِ نَفْسَكَ يَصْلُحْ لَكَ رَعِيَّتُكَ » .

ابن سعد (١) .

١/٤٥٩ ـ « عن (عبد) (*) الحميد بن جعفر عن أبيه أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَمرِو بْنِ

= وترجمة (المطلب) فى الإصابة ج ٩ ص ٢١٥ ، ٢١٦ رقم ٨٠٢٣ قال : المطلب بن أبى وداعة بن الحارث ابن صبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم القرشى السهمى ، ذكره ابن سعد فى مسلمة الفتح ، وقال الواقدى : نزل المدينة وله بها دار ، وبقى دهرا ، وقال ابن الكلبى : كان لدة النبى ـ ﷺ ـ (يعنى فى مثل سنه) وقال أبو عبيد : له صحبة ، وروى عن النبى ـ ﷺ ـ وحديثه فى مسند أحمد بسند صحيح إلى عكرمة بن خالد ، عن المطلب بن أبى وداعة ، قال :رأيت النبى ـ ﷺ ـ يسجد فى النجم (يعنى السجدة فى قراءة سورة النجم عند قوله : ﴿ فاسجدوا لله واعبدوا ﴾ ....) الحديث » وانظر بقية الترجمة » .

(١) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٦٢١ رقم ١٤٠٩٥ عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم من رواية ابن سعد .

ومعنى (الغلول) : الخيانة فى المغنم ، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة ،يقال : غل فى المغنم يغل غلولا فهو غال ، وكل من خان فى شىء خفية فقد غل ، وسميت غلولا ، لأنَّ الأيادى فيها مغلولة : أى ممنوعة ، مجعول فيها غل ، وهو الحديدة التى تجمع يد الأسير إلى عنقه . اهـ : النهاية ، مادة (غلل) ٣/ ٣٨٠ .

(*) ما بين القوسين من الكنز .

الْعَاصِ : إِنِّي قَدِ استَعمَلْتُكَ عَلَى مَنْ مررتَ بِهِ مِنْ « بَلِيٍّ » وَعُذْرَةَ وَسَائِرِ قُضَاعة ، وَمَنْ سَقطَ هُنَاكَ مِنَ الْعَرَبِ فَانْدُبْهُمْ إِلَى الجِهَادِ فِي سَبِيلِ الله ورغِّبهم فِيهِ ، فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فاحمِلْهُ وَزَوِّدْهُ ورافِقْ بينَهُمْ ، واجعَل كُلَّ قَبِيلَةٍ عَلَى حِدَتِهَا وَمَنْزِلَتِهَا » .

ابن سعد [١] .

١/ ٤٦٠ - « عن عَلِيّ بن أَبِي طالب قَالَ : لَمَّا أَخَذْنا فِي جِهَازِ رسُول الله - ﷺ - أَغْلَقْنا البابَ دونَ النَّاسِ جميعًا ، فَنَادَت الأَنْصَارُ ، نَحنُ أَخْوالُه ومَكَانُنَا مِنَ الإِسْلَامِ مكانُنَا ، ونادتْ قُرَيشٌ : نَحنُ عُصْبَتُه ، فَصَاح أَبو بَكْر : يَا معشرَ المُسْلِمينَ : كُلُّ قَومٍ أَحقُّ بِخَبَازتهِمْ مِنْ غيرهِم ، فَنَنشدُكمُ الله فَإِنَّكُمْ إِنْ دخلتُمْ أَخَّرْتُمُوهُمْ عَنْهُ ، والله لا يدخلُ عليهِ أَحدٌ إِلاَّ مَنْ دُعِيَ » .

ابن سعد [٢] .

---

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول في خلافة الخلفاء : خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ج ٥ ص ٦٢٢ رقم ١٤٠٩٦ - عن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه - من رواية ابن سعد .

وترجمة (عبد الحميد بن جعفر) في تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ، ج ٦ ص ١١١ قال : عبدالحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري الأوسي أبو الفضل ، ويقال : أبو حفص ، ويقال : إن رافع بن سنان جده لأمه ، روى عن أبيه ، وعن عم أبيه عمر بن الحكم بن وهب بن كيسان، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، والأسود بن العلاء بن جارية ، وإبراهيم بن عبد الله بن حنين ، وسعيد المقبري ، وعمران بن أبي أنس ، والعلاء بن عبد الرحمن ، وزياد بن أبي الأبرد ، والزهري ، وغيرهم ، وعنه ابن المبارك، وخالد بن الحارث ، وأبو خالد الأحمر ، وعبد الله بن حمران ، وهيثم ووكيع ، ويحيى القطان ... الخ.

قال أحمد : ثقة ، ليس به بأس ، سمعت يحيى بن سعيد يقول : كان سفيان يضعفه من أجل القدر ، وقال الدوري عن ابن معين : ثقة ليس به بأس .... الخ .

(بَلِيّ) على فعيل : قبيلة من قضاعة ، و(عذرة) قبيلة من اليمن (اللسان) .

(٢) هذا الأثر في الطبقات لابن سعد في (مرض النبي - ﷺ - ووفاته ودفنه ، في ذكر غسل رسول الله - ﷺ - وتسمية من غسله (القسم الثاني) ج ٢ ص ٦١ قال: أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب قال : لما أخذنا في جهاز رسول الله - ﷺ - أغلقنا الباب .... إلخ .

١ / ٤٦١ ـ « عن عَلَيِّ بنِ حسين قَالَ : نادت الأَنْصَارُ : إنَّ لَنَا حقًا ، وَإِنَّمَا هُو ابنُ أُخْتِنَا وَمَكَانُنَا منَ الإِسْلاَمِ مكانُنَا ، فاطْلُبوا إِلى أَبِي بَكْرٍ ، فقَالَ : القومُ أَولَى بِهِ ، فانْطَلِقُوا إِلَى عَلَيٍّ وَعبَّاسٍ فَإِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ إِلاَّ مَنْ أَرادُوا » .

ابن سعد (١) .

١ / ٤٦٢ ـ « عن مُوسى بْنِ مُحمد بن إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارث التَّيْمِيِّ قَالَ : وجدتُ هَذَا فِي صحيفةِ بخطِّ أَبِي فيهَا : لَمَّا كُفِّنَ رَسولُ الله ـ ﷺ ـ ووُضِعَ عَلَى سريره دخلَ أَبُو بَكْرٍ وعُمر فقالاَ : السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ورحمةُ الله وبركَاتُه ، وَمعَهُمَا نَفرٌ منَ الْمُهَاجرينَ والأنْصارِ قَدْرَ ما يسعُ الْبَيْتُ ، فَسَلَّمُوا كمَا سلَّم أَبُو بَكْرٍ وعمرُ وَهُمَا فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ حيالَ رسولِ الله ـ ﷺ ـ اللهُمَّ إِنَّا نَشهدُ أَنْ قَدْ بَلَّغَ ما أَنْزَلَ الله ، وَنَصَحَ لأُمَّته ، وَجاهَدَ فِي سبيلِ الله حتَّى أَعزَّ دينَهُ ، وتَمَّتْ كَلماتُهُ ، فآمَنَ به وحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ ، فَاجْعَلْنا يا إِلَهَنَا ممَّنْ يَتَّبعُ القَوْلَ الذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ، واجْمَعْ بَيْنَنَا وبَيْنَه حتَّى يعرفَنَا ونَعْرِفَهُ ، فَإِنَّهُ كَانَ بِالْمُؤْمِنينَ رءوفًا رحيمًا ، لا نبتغِي بالإِيمَانِ بَدلاً ، ولاَ نشْتَرِي به ثَمنًا أَبدًا ، فَيقولُ النَّاسُ : آمين آمين ، ثُمَّ يَخْرجُونَ ويَدْخُلُ آخَرونَ حتَّى صلَّوْا عَلَيْه : الرِّجالُ ، ثُمَّ النِّسَاءُ ، ثُمَّ الصبيانُ، فكلَّما فَرَغُوا مِنَ الصَّلاَةِ تكلَّمُوا فِي مَوْضِعِ قَبْرِه » .

ابن سعد (٢) .

---

(١) هذا الأثر في الطبقات لابن سعد (في مرض النبي ـ ﷺ ـ ووفاته ودفنه ...) في ذكر غسل رسول الله ـ ﷺ ـ (القسم الثاني) ج ٢ ص ٦١ قال : أخبرنا محمد بن عمر قال : فحدثني عمر بن محمد بن عمر عن أبيه ، عن علي بن حسين قال : « نادت الأنصار : إن لنا حقا فإنما هو ابن أختنا ، ومكاننا من الإسلام مكاننا ، وطلبوا إلى أبي بكر فقال : القوم أولى به ، فاطلبوا إلى علي وعباس فإنه لا يدخل عليهم إلا من أرادوا » .

(٢) هذا الأثر في الطبقات لابن سعد (القسم الثاني) في مرض النبي ـ ﷺ ـ ووفاته ودفنه ... في ذكر الصلاة على رسول الله ـ ﷺ ـ ج ٢ ص ٦٩ قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي قال : « وجدت هذا في صحيفة بخط أبي فيها ... الخ ، مع اختلاف طفيف .

١/ ٤٦٣ ـ « عَنْ عروةَ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رسُولُ الله ـ ﷺ ـ جعَلَ أَصْحابُهُ يَتشَاوَرُونَ أَيْنَ يَدْفِنُونَهُ ؟ فقَالَ أَبو بكْرٍ : ادفِنُوه حيثُ قَبَضَهُ الله ، فَرُفِعَ الفراشُ ودُفِنَ تحتَهُ » .

ابن سعد (١) .

١/ ٤٦٤ ـ « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بن عبدِ الرَّحْمَنِ ويَحْيى بْنِ عبدِ الرَّحمَنِ بْنِ حاطِب قَالاَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَيْنَ نَدْفِنُ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ ؟ فقَالَ قائلٌ منهُمْ : عنْدَ المنْبَرِ ، وقَالَ قائلٌ منهُمْ : حيثُ كَان يُصلِّي يَوْمِ النَّاسَ ، فقَالَ أَبو بكْرٍ : بَلْ يُدْفَنُ حَيْثُ تَوَفَّى الله نَفْسَهُ ، فَأَخَّرَ الفِراشَ ، ثُمَّ حُفِرَ لَهُ تَحْتَهُ » .

ابن سعد (٢) .

١/ ٤٦٥ ـ « عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ : لَمَّا ماتَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ قالُوا : أَيْنَ يُدْفَنُ ؟ فقَالَ أَبو بَكْرٍ : فِي الْمَكَانِ الَّذِي ماتَ فِيه » .

ابن سعد ، وسنده صحيح (٣) .

١/ ٤٦٦ ـ « عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا فُرِغَ مِنْ جهَازِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ يوْمَ الثُّلاَثَاءِ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فِي بَيْتِه ، وكَانَ الْمُسْلِمونَ قد اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِه ، فقَالَ قَائلٌ : ادْفِنُوهُ فِي مَسْجِدِهِ ، وقَالَ قَائلٌ : ادفِنُوهُ مَعَ أَصْحَابِهِ بالبقِيع ، قَالَ أَبو بكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات (القسم الثانى) فى مرض النبى ـ ﷺ ـ ووفاته ودفنه ، ذكر موضع قبر رسول الله ـ ﷺ ـ ط/ الشعب ج ٢ ص ٧٠ قال : أخبرنا أسامة حماد بن أسامة ، عن هشام بن عروة عن أبيه قال : « لما قبض رسول الله ـ ﷺ ـ جعل أصحابه يتشاورون.... » الخ .

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن سعد فى الطبقات (القسم الثانى) فى مرض النبى ـ ﷺ ـ ووفاته ودفنه ... ذكر موضع قبر رسول الله ـ ﷺ ـ ج ٢ ص ٧٠ ، ٧١ ط/ الشعب ، قال : أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال : أبو بكر : أين يدفن رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ قال : قائل منهم : عند المنبر ... الخ .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات (القسم الثانى) فى مرض النبى ـ ﷺ ـ ووفاته ودفنه ... ذكر موضع قبر رسول الله ـ ﷺ ـ ج ٢ ص ٧١ ط/ الشعب قال : أخبرنا أبو الوليد الطيالسى ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة قالت : لما مات النبى ـ ﷺ ـ قالوا : أين يدفن ؟ فقال أبو بكر : فى المكان الذى مات فيه ... إلخ .

يَقُولُ : « مَا مَـاتَ نَبِيٌّ إِلاَّ دُفِنَ حيثُ يُقْبَضُ » فَرُفِعَ فِـرَاشِ النَّبى - ﷺ - الَّذِى تُوُفِّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ حُفِرَ لَهُ تَحْتَهُ » .

ابن سعد ، وسنده متصل ، ورجاله ثقات إلا أن فيه الواقدى والشواهد تَجْبُرُهُ[(١)] .

١ / ٤٦٧ - « عَـنْ عُمَـرَ بْنِ ذَرٍّ قَـالَ : سَـمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنِ عُـمَرَ بْنِ حفصٍ قَـالَ : قَالَ أَبو بَكْرٍ : سَمِعْتُ خَلِيلِى - ﷺ - يَقُولُ : (مَامَاتَ نَبِىٌّ قَطُّ فِى مكانٍ إلاَّ دُفِن فِيه) » .

ابن سعد[(٢)] .

١ / ٤٦٨ - « عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عبدِ الرَّحْمَنِ قَال : قالتْ عائشةُ : رَأَيْتُ فِى حِجْرِى ثَلاَثَةَ أَقْمَارٍ ، فأَتَيْتُ أَبَا بكْرٍ فَقَالَ : مَا أَوَّلْتِـهَا ؟ قُلْتُ : أَولتُهَا وَلَدًا منْ رسولِ الله - ﷺ - فَسَكَتَ أَبو بَكْرٍ حتَّى قُبِضَ النَّبِىُّ - ﷺ - فَـأَتَاهَا فَقَالَ لَها : خيْرُ أَقْـمَارِكِ ذُهِبَ بِهِ ، ثُمَّ كَانَ أَبُو بَكْرٍ وعمرُ دُفِنُوا جَميعًا فِى بَيْتِهَا » .

ابن سعد[(٣)] .

١ / ٤٦٩ - « عَنْ يحيى بن سعيد عن سعيـدِ بنِ الْمُسَيَّبِ قالَ : قالتْ عَائشةُ لأَبِى بَكْرٍ : إِنِّى رَأَيْتُ فِى الْمَنَامِ كَأَنَّ ثَلاَثَةَ أَقْمَارٍ سَقَطْنَ فِى حِجْـرِى ، فقَالَ أَبو بَكْرٍ : خَيْرٌ ، قَالَ يَحْيى :

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات (القسم الثانى) فى مرض النبى - ﷺ - ووفاته ودفنه ... ذكر موضع قبر رسول الله - ﷺ - ج ٢ ص ٧١ ط/ الشعب قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما فرغ من جهاز رسول الله - ﷺ - يوم الثلاثاء وضع على سرير فى بيته ... إلخ .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات (القسم الثانى) فى مرض النبى - ﷺ - ووفاته ودفنه - ذكر موضع قبر رسول الله - ﷺ - ج ٢ ص ٧١ ط/ الشعب قال : أخبرنا الفضل بن دكين ، أخبر عمر بن ذر قال : قال أبو بكر : سمعت خليلى يقول : « ما مات نبى قط فى مكان إلا دفن فيه » قلت لابنه : ممن سمعته ؟ قال : سمعت أبا بكر بن عمر بن حفص إن شاء الله . اهـ .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى (القسم الثانى) فى مرض النبى - ﷺ - ووفاته ودفنه ، فى ذكر موضع قبر رسول الله - ﷺ - ج ٢ ص ٧١ ، ٧٢ ط/ الشعب ، قال : أخبرنا هاشم بن القاسم ، حدثنا المسعودى ، عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قالت : عائشة : رأيت فى حجرتى ثلاثة أقمار ، فأتيت أبا بكر فقال : ما أولتها ؟ ... الخ .

فَسَمِعْتُ النَّاس يَتَحدثُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ لَمَّا قُبِضَ فَدُفِنَ فِي بَيْتِهَا ، فَقَالَ لَهَا أبو بَكْرٍ : هَذَا أَحَدُ أَقمارِكِ وهوَ خَيْرُها » .

ابن سعد (١) .

١ / ٤٧٠ ـ «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سعيد بْنِ يربوعٍ قَالَ : جاءَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طالبٍ يَوْمًا مُتَقَنِّعًا مُتَحَازِنًا ، فَقَالَ لهُ أَبُو بكرٍ : أراكَ مُتَحازِنًا ، فقالَ لهُ : إِنَّهُ عَنَانِي مَا لَمْ يَعْنِكَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : اسْمَعُوا ما يقولُ ، أَنْشُدُكُم الله أَتَرونَ أَحدًا كانَ أحزنَ عَلَى رسُولِ الله ـ ﷺ ـ مِنِّي » .

ابن سعد (٢) .

١ / ٤٧١ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا كَان اليومُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ رسولُ الله ـ ﷺ ـ ، بُويعَ لأَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ ، فلمَّا كانَ مِنَ الغَدِ ، جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ معها عليٌّ فقالت : ميراثي من رَسول الله أبي ، فقال أبو بكر : أَمِنَ الرِّثَّة أَوْ مِنَ العُقْد ؟ قالتْ: فَدَك ، وخَيْبَر وصَدَقَاتهُ بِالْمَدِينَة أَرِثُهَا كَمَا تَرِثُكَ بَنَاتُكَ إِذَا متَّ ، فقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَبوكِ والله خَيرٌ مِنِّي ، وأَنْتِ وَالله خَيرٌ مِنْ بنَاتِي ، وقدْ قَالَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ : « لاَ نورَثُ مَا تَرَكْنَاه صَدَقَةٌ » ـ يَعْنِي هذه الأَمْوَالَ القائمَة ـ فَتَعْلَمِينَ أَنَّ أَبَاكِ أَعطَاكِهَا ؟ فو الله لَئِنْ قُلْتِ نَعمْ لأَقْبَلَنَّ قَولَكِ ولأُصَدِّقَنَّكِ ، قالَتْ : جاءَتْنِي أُمُّ أَيْمَنَ فَأَخبَرَتْنِي أَنَّهُ أَعْطَانِي فَدَك ، قالَ عُمَرُ : أَفَسَمِعْتِه يقولُ : هِيَ لَكِ ؟ فَإِذَا قُلتِ : قدْ سَمِعْتُهُ ؛ فَهِيَ لَكِ ، فَأَنَا أُصَدِّقُكِ وأَقْبلُ قَوْلَكِ ، قالَتْ : قَدْ أَخبَرْتُكَ مَا عِنْدِي » .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (القسم الثاني) في مرض النبي ـ ﷺ ـ ووفاته ودفنه ... ذكر موضع قبر رسول الله ـ ﷺ ـ ج ٢ ص ٧١ ط/ الشعب قال : أخبرنا يزيد بن هارون ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد ابن المسيب قال : قالت عائشة لأبي بكر : إني رأيت في المنام كأن ثلاثة أقمار سقطن في حجرتي ... الخ .

(٢) هذا الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد (القسم الثاني) في مرض النبي ـ ﷺ ـ ووفاته ودفنه ... في ذكر الحزن على رسول الله ـ ﷺ ـ ج ٢ ص ٨٤ ط/ الشعب ، عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع ، قال : جاء علي بن أبي طالب يوما متقنعا متحازنا ، فقال أبو بكر : أراك متحازنا ... إلخ .

ابن سعد ورجاله ثقات [1] .

١/ ٤٧٢ ـ « عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ سَأَلَهُ رجلٌ : أَتَشْرب مِنْ ماء هذه السقاية التى فِى المَسْجِد فَإِنَّها صَدَقَةٌ ؟ فقالَ الحسن : قد شَرِبَ أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ مِنْ سقَايَة أُمِّ سَعْد ، فَمَه ؟ » .

ابن سعد [2] .

١/ ٤٧٣ ـ « عن أُمِّ خالد بِنْتِ خالدِ بن سعيدِ بنِ العاص قالت : قَدِمَ أَبِى مِنَ اليَمَنِ إِلَى المَدينَةِ بَعْدَ أَنْ بُويعَ لأَبِى بَكْرٍ ، فَقَالَ لعَلِىٍّ وَعُثْمَانَ : أَرَضِيتُمْ بَنِى عَبْد مَنَاف أَنْ يَلِىَ هَذَا الأَمْرَ عَلَيْكُمْ غَيْرُكُمْ ؟ فَنَقَلَهَا عُمَرُ إِلَى أَبِى بَكْرٍ ، فَلَمْ يَحْمِلْهَا أَبُو بَكْرٍ عَلَى خَالد ، وَحَمَلَهَا عُمَرُ عَلَيْهِ ، وأَقَامَ خَالدٌ ثَلاثَةَ أَشْهُرٍ لَمْ يُبَايعْ أَبَا بَكْرٍ ، ثُمَّ مَرَّ عَلَيْه أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلكَ مُظْهِرًا وَهُوَ فِى دَارِه ، فَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ خَالدٌ : أَتُحبُّ أَنْ أُبَايِعكَ ؟ فَقَالَ أَبُو بكرٍ : أُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ فِى صَالِحِ مَا دَخَلَ فِيه الْمُسْلمُونَ ، قَالَ : مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ أُبَايِعُكَ ، فَجَاءَ وَأَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ فَبَايَعَهُ ، وَكَانَ رَأْىُ أَبِى بَكْرٍ فِيه حَسَنًا ، وَكَانَ مُعَظِّمًا لَهُ ، فَلَمَّا بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ الْجُنُودَ عَلَى الشَّامِ عَقَدَ لَهُ عَلَى الْمُسْلمينَ وَجَاءَ بِاللِّوَاء إِلَى بَيْته ، فَكَلَّمَ عُمَرُ أَبَا بَكْرٍ وَقَالَ : تُوَلِّى خَالِدًا وَهُوَ الْقَائلُ مَا قَالَ ؟ فَلَمْ يَزَلْ بِه حَتَّى أَرْسَلَ أَبَا أَرْوَى الدَّوْسِىَّ فَقَالَ : إِنَّ خَلِيفَةَ رَسُول الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : أَرْدُدْ إِلَيْنَا لِوَاءَنَا ، فَأَخْرَجَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْه ، وَقَالَ : وَالله مَا سَرَّتْنَا وِلاَيَتُكُمْ وَلاَ سَاءَنَا عَزْلُكُمْ ، وَإِنَّ الْمَلِيمَ لَغَيْرُكَ ، فَمَا شَعَرْتُ إِلاَّ بِأَبِى بَكْرٍ دَاخِلٌ عَلَى أَبِى يَعْتَذِرُ إِلَيْه ، وَيَعْزِمُ عَلَيْه أَنْ لاَ يَذْكُرَ عُمَرَ بِحَرْف ، فَوَالله مَا زَالَ أَبِى يَتَرَحَّمُ عَلَى عُمَرَ حَتَّى مَاتَ » .

---

(١) هذا الأثر أخرجه ابن سعد فى الطبقات (القسم الثانى) فى مرض النبى ـ ﷺ ـ ووفاته إلخ ... فى ذكر ميراث رسول الله ـ ﷺ ـ وما ترك ج ٢ ص ٨٦ ، ٨٧ ط/ الشعب ، قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : سمعت عمر يقول : لما كان اليوم الذى توفى فيه رسول الله ـ ﷺ ـ بويع لأبى بكر ... إلخ .

(٢) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الزكاة) باب : فى السخاء والصدقة فصل فى المصرف ج ٦ ص ٦٠٥ رقم ١٧٠٨٠ بلفظ : عن الحسن أنه سأله رجل : أتشرب من ماء هذه السقاية فى المسجد ، فإنها صدقة ؟ ! قال الحسن : قد شرب أبو بكر وعمر من سقاية أم سعد ، فَمَه . وعزاه إلى ابن سعد .

ابن سعد، عن يزيد بن سعد [1].

١/ ٤٧٤ ـ « عَنْ مُحَمَّد بْن مَسْلَمة بن أَبي سَلَمَة بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف قَالَ: لَمَّا عَزَلَ أَبُو بَكْرٍ خَالدًا ولَّى يَزِيدَ بْنَ أَبِى سُفيانَ جُندَه وَدَفعَ لِواءَه إِلَى يَزِيدَ ».

ابن سعد [2].

١/ ٤٧٥ ـ « عَنْ مُحَمَّد بْن إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارث التيمى قَالَ: لَمَّا عَزَلَ أَبُو بَكْرٍ خَالدَ ابْنَ سَعِيد أَوْصَى به شُرَحْبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ ـ وكَانَ أَحَدَ الأُمَرَاء ـ فقَالَ: انظُرْ خَالدَ بْنَ سَعِيد فَاعْرِفْ لَهُ منَ الْحَقِّ عَلَيْكَ مثلَ مَا كُنتَ تُحبُّ أَنْ يَعْرِفَهُ لَكَ منَ الحَقِّ عَلَيْه لَوْ خَرجَ وَاليًا عَلَيْكَ، وَقَدْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ منَ الإِسْلاَم، وَأَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ تُوُفِّى وَهُوَ لَهُ وَال، وَقَدْ كُنْتُ وَلَّيْتُهُ ثُمَّ رَأَيْتُ عَزْلَهُ؛ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ ذَلكَ لَهُ فى دينه، مَا أَغبطُ أَحدًا بالإِمَارَة، وَقَدْ خَيَّرْتُهُ فى أُمَرَاء الأَجْنَاد فَاخْتَارَكَ عَلَى غَيْرِكَ: عَلَى ابْنِ عَمِّه، فَإِذَا نَزَلَ بكَ أَمْرٌ يُحْتَاجُ فيه إِلَى رَأى التَّقِىِّ النَّاصِحِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَنْ تَبدأُ به أَبُو عُبَيْدَة بْنُ الجَرَّاحِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَلْيَكُ خَالدُ بْنُ سَعيد ثَالثًا؛ فَإِنَّكَ وَاجدٌ عنْدَهُمْ نُصْحًا وَخَيْرًا، وَإِيَّاكَ وَاسْتبْدَادَ الرَّأْىِ عَنْهُمْ، أَوْ تَطْوِىَ عَنْهُمْ بَعْضَ الْخَبَرِ ».

ابن سعد [3].

---

(١) الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد، ترجمة (خالد بن سعيد بن العاص) ج٤ القسم الأول ص ٧٠، قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثنى جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام، عن إبراهيم بن عقبة قال: سمعت أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص تقول: قدم أبى من اليمن إلى المدينة ... إلخ، بلفظ المصنف.

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ج ٤ القسم الأول ص ٧٠، ترجمة (خالد بن سعيد بن العاص) قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثنى عبد الله بن يزيد، عن سلمة بن أبى سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف قال: لما عزل أبو بكر خالدا ولى يزيد بن أبى سفيان جنده، ودفع لواءه إلى يزيد.

(٣) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد، ترجمة (خالد بن سعيد بن العاص) ج ٤ القسم الأول ص ٧٠، قال: أخبرنا محمد بن عمر، قال: أخبرنى موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبيه قال: « لما عزل أبو بكر خالد بن سعيد ... » بلفظه.

١/ ٤٧٦ - « عَنِ الْبَهِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا قُبِضَ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، مَا أَطْيَبَ حَيَاتَكَ وَأَطْيَبَ مَيْتَتَكَ » .

ابن سعد ، والمروزى فى الجنائز (١) .

١/ ٤٧٧ - « عَنِ الْبَهِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَشْهَدْ مَوْتَ النَّبِي - ﷺ - فَجَاءَ بَعْدَ مَوْتِه ، فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِه ، ثُمَّ قَبَّلَ جَبْهَتَهُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا أَطْيَبَ مَحْيَاكَ وَمَمَاتَكَ ، لأَنْتَ أَكْرَمُ عَلَى الله مِنْ أَنْ يَسْقِيَكَ مَرَّتَيْنِ » .

ابن سعد ، والمروزى (٢) .

١/ ٤٧٨ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله - ﷺ - جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَرَفَعْتُ الْحِجَابَ ، فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِه ، فَاسْتَرْجَعَ ، فَقَالَ : مَاتَ - وَالله - رَسُولُ الله - ﷺ - ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ قِبَلِ رَأْسِه فَقَالَ : وَانَبِيَّاهُ ، ثُمَّ حَدَرَ فَمَهُ فَقَبَّلَ (وَجْهَهُ) : جَبْهَتَهُ (*) ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : وَاخَلِيلاهُ ، ثُمَّ حَدَرَ فَمَهُ فَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : وَاصَفِيَّاهُ ، ثُمَّ حَدَرَ فَمَهُ فَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ ، ثُمَّ سَجَّاهُ بِالثَّوْبِ ثُمَّ خَرَجَ » .

ابن سعد (٣) .

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، فى (ذكر تقبيل أبى بكر الصديق رسول الله - ﷺ - بعد وفاته) ج٢ قسم ٢ ص ٥٢ ، قال : أخبرنا وكيع بن الجراح ويعلى ومحمد ابنا عبيد الطنافسيان قالوا : حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن البهى : « أن النبى - ﷺ - لما قبض أتاه أبو بكر فقبله... » الحديث بلفظه .

(البهى) : هو عبد الله بن يسار مولى مصعب بن الزبير (تهذيب التهذيب) ج ١٢ الألقاب .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، فى(ذكر تقبيل أبى بكر الصديق رسول الله - ﷺ - بعد وفاته) ج٢ قسم ٢ ص ٥٢ ، قال : أخبرنا الفضل بن دكين ، حدثنا شريك ، عن ابن أبى خالد ، عن البهى : « أن أبا بكر لم يشهد موت النبى - ﷺ - فجاء بعد موته فكشف الثوب عن وجهه .... » الحديث بلفظه .

(*) فى الطبقات « وجهه » مكان جبهته .

(٣) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، فى (ذكر تقبيل أبى بكر الصديق رسول الله - ﷺ - بعد وفاته) ج٢ ص ٥٢ قال : أخبرنا يزيد بن هارون ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن أبى عمران الجونى ، عن يزيد بن بابنوس ، عن عائشة - ﵂ - قالت : « لما توفى رسول الله - ﷺ - جاء أبو بكر فدخل عليه فرفعت الحجاب ، فكشف الثوب عو وجهه .... » الحديث بلفظه .

١/ ٤٧٩ ـ « عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ بَعْدَ مَا مَاتَ ، فَقَالُوا : لاَ إِذْنَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ ، قَالَ : صَدَقْتُمْ ، فَدَخَلَ فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَبَّلَهُ » .

ابن سعد (١) .

١/ ٤٨٠ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : لَمَّا انْتَهَى أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ وَهُوَ مُسَجًّى قَالَ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْكَ ، ثُمَّ انْكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ : « طِبْتَ » حيًا ومَيِّتًا » .

ابن سعد (٢) .

١/ ٤٨١ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ وَالْمُغِيرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ ، فَدَخَلاَ عَلَيْهِ فَكَشَفَا الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاغَشْيَا ! مَا أَشَدَّ غَشْيَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ ثُمَّ قَامَا ، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الْبَابِ قَالَ الْمُغِيرَةُ : يَا عُمَرُ : مَاتَ ـ وَاللهِ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَذَبْتَ ! مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ تَحُوشُكَ فِتْنَةٌ ، وَلَنْ يَمُوتَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ حَتَّى يُفْنِيَ الْمُنَافِقِينَ ، ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : اسْكُتْ ، فَسَكَتَ ، فَصَعَدَ أَبُو بَكْرٍ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ حَتَى فَرَغَ مِنْ الآيَةِ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ ، فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : هَذَا فِي كِتَابِ اللهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ وَذُو شَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ فَبَايِعُوهُ ، فَبَايَعَهُ النَّاسُ » .

---

(١) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، في (ذكر تقبيل أبي بكر الصديق رسول الله ـ ﷺ ـ بعد وفاته) ج ٢ قسم ٢ ص ٥٢ ، قال : أخبرنا موسى بن داود ، حدثنا نافع بن عمر الجمحي ، عن ابن أبي مليكة أن أبا بكر استأذن على النبي ـ ﷺ ـ بعد ما مات ... » الحديث بلفظه .

(٢) في الطبقات « أكب » مكان « اكب » وفيها « طبت » مكان « طب » .

الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، في (ذكر تقبيل أبي بكر الصديق رسول الله ـ ﷺ ـ بعد وفاته) ج٢ قسم ٢ ص ٥٣ قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب قال : « لما انتهى أبو بكر إلى النبي ـ ﷺ ـ وهو مسجى .... » الحديث بلفظه .

ابن سعد (١) .

١ / ٤٨٢ ـ « عَنْ سَعيد بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِع أَبَا هُرَيْرَة يَقُولُ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الْمَسْجِدَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَمَضَى حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ الَّذِى تُوُفِّيَ فيه ، وَهُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ بُرْدَ حِبَرَةٍ ، كَانَ مُسَجًّى به، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِه ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ ، فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ ؛ فَو الله لاَ يَجْمَع الله عَلَيْكَ الْمَوْتَتَيْن ، لَقَدْ متَّ الْمَوْتَةَ الَّتِي لاَ تَمُوتُ بَعْدَهَا ، ثَمَّ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي الْمَسْجِد وَعُمَرُ يُكَلِّمُهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : اجْلِسْ يَا عُمَرُ ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ ، فَكَلَّمَهُ أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ، فَلَمَّا أَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ ، قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَشَهَّدَ فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْه وتَرَكُوا عُمَرَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو بَكْرٍ تَشَهُّدَهُ قَالَ أَمَّا بَعْدُ : فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ الله ، فَإِنَّ الله حَيٌّ لاَ يَمُوتُ ، قَالَ الله تَبَارَكَ وتَعَالَى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِه الرُّسُلُ ﴾ (٢) إِلَى ﴿ الشَّاكِرِينَ ﴾ (*) فَلَمَّا تَلاَهَا أَبُو بَكْرٍ أَيْقَنَ النَّاسُ بِمَوْت النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ وَتَلَقَّاهَا النَّاسُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ حِينَ تَلاَهَا ـ أَوْ كَثِيرٌ مِنْهُمْ ـ حَتَّى قَالَ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ : وَالله لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ هَذِه الآيَةَ أُنْزِلَتْ حَتَّى تلاَهَا أَبُو بَكْرٍ : فَزَعَمَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : وَالله مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَتْلُوهَا فَعَقِرْتُ وَأَنَا قَائِمٌ حَتَّى خَرَرْتُ إِلَى الأَرْضِ ، وَأَيْقَنْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ قَدْ مَاتَ » .

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، فى (ذكر كلام الناس حين شكوا فى وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ) ج٢ قسم ٢ ص ٥٤ ، قال : أخبرنا زيد بن هارون ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن أبى عمران الجونى ، عن يزيد بن بابنوس ، عن عائشة قالت : « لما توفى رسول الله ـ ﷺ ـ استأذن عمر والمغيرة بن شعبة فدخلا عليه فكشفا الثوب عن وجهه .... » الحديث بلفظه .

ومعنى : (تحوشك فتنة) أي : تجمعك فاتنة . اهـ : نهاية ج ١ ص ٤٦١ مادة (حَوَشَ) .

(٢) الآية ١٤٤ سورة آل عمران .

(*) حِبَرَة ، كعنبة : برديمان ، والجمع : حِبر كعنب ، وحبرات بفتح الباء ، مختار .

ابن سعد [1] .

١/ ٤٨٣ ـ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ائْتَمَرَ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا : تَرَبَّصُوا نَبِيَّكُمْ لَعَلَّهُ عُرِجَ بِهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ ، فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ » .

ابن سعد [2] .

١/ ٤٨٤ ـ « عَنْ أَبِي جعْفَر قَالَ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا ، وَجَاءَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَطْلُبُ مِيرَاثَهُ ، وَجَاءَ مَعَهُمَا عَلِيٌّ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ : (لاَ نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ) وَمَا كَانَ النَّبِيُّ يَقُولُ فَعَلَيَّ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : (وَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ) (*) ، وَقَالَ زَكَرِيَّا : ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ (**) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ كَذَا ، وَأَنْتَ ـ وَاللهِ ـ تَعْلَمُ مِثْلَ مَا أَعْلَمُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : هَذَا كِتَابُ اللهِ يَنْطِقُ ، فَسَكَتُوا وَانْصَرَفُوا» .

ابن سعد [3] .

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد فى (ذكر كلام الناس حين شكوا فى وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ) ج ٢ قسم ٢ ص ٥٤ ، ٥٥ قال : أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبى أويس ، حدثنى سليمان بن بلال ، عن محمد ابن عبد الله بن أبى عتيق التيمى ، عن ابن شهاب الزهرى ، حدثنى سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول : فذكره .

ومعنى : (عقرت) قال فى النهاية : وفى حديث عمر (فعقرت وأنا نائم) العقر ـ بفتحتين ـ : أن تسلم الرجلَ قوائمُه من الخوف ، وقيل : هو أن يفجأه الروع فيدهش ولا يستطيع أن يتقدم أو يتأخر . اهـ : ج ٣ ص ٢٧٣ نهاية .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، فى (ذكر كلام الناس حين شكوا فى وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ) ج ٢ قسم ٢ ص ٥٦ ، ٥٧ قال : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء ، أخبرنى عوف ، عن الحسن قال : « لما قبض رسول الله ـ ﷺ ـ ائتمر أصحابه فقالوا : تربصوا بنبيكم ـ ﷺ ـ لعله عرج به ، قال : فتربصوا به حتى ربا بطنه ، قال أبو بكر : « « من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حى لا يموت » .

(*) الآية ١٦ من سورة النمل . (**) الآية ٦ من سورة مريم .

(٣) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ قسم ٢ ص ٨٦ ، قال : أخبرنا محمدبن عمر ، حدثنى هشام بن سعدة ، عن عباس بن عبد الله بن معبد ، عن جعفر قال: « جاءت فاطمة إلى أبى بكر تطلب ميراثها ...» الحديث .

١/ ٤٨٥ ـ « عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ مُنَادِيَ أَبِي بَكْرٍ يُنَادِي بِالْمَدِينَةِ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ مَالُ الْبَحْرَيْنِ : مَنْ كَانَتْ لَهُ عِدَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فَلْيَأْتِ ، فَتَأْتِيهِ رِجَالٌ فَيُعْطِيهِمْ ، فَجَاءَ أَبُو بُشَيْرٍ الْمَازِنِيُّ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ قَالَ لِي : يَا أَبَا بُشَيْرٍ : إِذَا جَاءَنَا شَيْءٌ فَأْتِنَا ، فَأَعْطَاهُ أَبُو بَكْرٍ حَفْنَتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ، فَوَجَدَهَا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ » .

ابن سعد [١] .

١/ ٤٨٦ ـ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ : لَو قَدِمَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، فَلَمْ يَقْدَمْ حَتَّى مَاتَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ، فَلَمَّا قُدِمَ بِهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ قَالَ : مَنْ كَانَتْ لَهُ عِدَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فَلْيَأْتِ ، قُلْتُ : قَدْ كَانَ وَعَدَنِي إِذَا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَنْ يُعْطِيَنِي هكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، قَالَ : خُذْ ، فَأَخَذْتُ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَكَانَتْ خَمْسَمِائَةٍ ، ثُمَّ أَخَذْتُ الثِّنْتَيْنِ » .

ابن سعد ، ش ، خ ، م [٢] .

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ قسم ٢ ص ٨٩ فى (ذكر من قضى دين رسول الله ـ ﷺ ـ وعداته) قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنا الضحاك بن عثمان ، عن حمزة بن سعيد ، عن أبى سعيد الخدرى قال : « سمعت منادى أبى بكر ينادى بالمدينة حين قدم عليه مال البحرين ... » الحديث وزاد : (درهم) بعد (أربعمائة ...) .

وترجمة (أبو بشير المازنى) فى أسد الغابة ج ٦ ص ٣٣ رقم ٥٧٢٤ .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ قسم ٢ ص ٨٨ فى (ذكر من قضى دين رسول الله ـ ﷺ ـ وعداته) قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنا بردان بن أبى النضر ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « لو قدم مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا ... » الحديث .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأدب) باب : ما ذكر فى الشح ج ٩ ص ٩٨ برقم ٦٦٦١ قال : ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « لو قد جاء مال البحرين لقد أعطيتك كذا وكذا » فأتيت أبا بكر فقلت : تبخل عنى ؟ قال : وأى داء أدوأ من البخل ؟ ما سألتنى من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك . =

= والحديث رواه الإمام البخارى فى صحيحه ، كتاب (المغازى) باب : قصة أهل نجران : قصة عمان والبحرين ج٥ ص ٢١٨ طبعة الشعب قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا سفيان : سمع ابن المنكدر جابر بن عبد الله - ﷺ - يقول : قال لى رسول الله - ﷺ - : « لو قد جاء مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا ثلاثا ، فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله - ﷺ - فلما قدم على أبى بكر أمر مناديا فنادى : من كان له عند النبى - ﷺ - دين أو عدة فليأتى ، قال جابر : فجئت أبا بكر فأخبرته أن النبى - ﷺ - قال : « لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا ثلاثا » قال : فأعطانى ، قال جابر : فلقيت أبا بكر بعد ذلك فسألته فلم يعطنى ، ثم أتيته فلم يعطنى ، ثم أتيته الثالثة فلم يعطنى ، فقلت له : قد أتيتك فلم تعطنى ، ثم أتيتك فلم تعطنى ، ثم أتيتك فلم تعطنى ؛ فإما أن تعطينى وإما أن تبخل عنى ، فقال : أقلت تبخل عنى ؟ أى داء أدوأ من البخل ؟ قالها ثلاثا ، ما منعتك من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك » .

وفى الحديث الذى يليه فى نفس المصدر قال : وعن عمر وعن محمد بن على سمعت جابر بن عبد الله يقول : « جئته فقال لى أبى بكر : عُدَّها ؛ فعددتها فوجدتها خمسمائة فقال : خذ مثلها مرتين » .

والحديث رواه الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (الفضائل) باب: ما سئل رسول الله - ﷺ - شيئا قط فقال : لا ، وكثرة عطائه ج ٤ ص ١٨٠٦ ، ١٨٠٧ برقم ٦٠/ ٢٣١٤ قال : حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن المنكدر ، أنه سمع جابر بن عبد الله (ح) وحدثنا إسحق ، أخبرنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن جابر ، وعن عمرو ، عن محمد بن على عن جابر ، أحدهما يزيد على الآخر (ح) وحدثنا ابن أبى عمر (واللفظ له) قال : قال سفيان : سمعت محمد بن المنكدر يقول : سمعت جابر بن عبد الله ، قال سفيان : وسمعت أيضا عمرو بن دينار يحدث عن محمد بن على ، قا ل: سمعت جابر بن عبد الله ، وزاد أحدهما على الآخر ، قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لو قد جاءنا مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا » وقال بيديه جميعا ، فقبض النبى - ﷺ - قبل أن يجيء مال البحرين ، فقدم على أبى بكر بعده ، فأمرمناديا فنادى : من كانت له على النبى - ﷺ - عدة أو دين فليأت ، فقمت فقلت : إن النبى - ﷺ - قال : « لو قد جاءنا مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا » فحثى أبو بكرة مرة ، ثم قال لى : عدها ، فعددتها فإذا هى خمسمائة ، فقال : خذ مثليها .

قال المحقق : محمد فؤاد عبد الباقى : (خذ مثليها) يعنى خذ معها مثليها ، فيكون الجميع ألفا وخمسمائة ؛ لأن له ثلاث حثيات .

والحديث أيضا فى مسند أبى يعلى الموصلى ج ٣ ص ٤٦٣ (مسند جابر بن عبد الله) برقم ١٩٩/ ١٩٦٦ بلفظ : حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، سمع جابرا يقول : قال لى رسول الله - ﷺ -: « إذا جاء مال البحرين أعطيناك هكذا وهكذا وحفن سفيان بيده ثلاث حفنات » .

قال المحقق : إسناده صحيح .

١ / ٤٨٧ ـ « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَضَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ دَيْنَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ وَقَضَى أَبُو بَكْرٍ عِدَاتِه » .

ابن سعد [١] .

١ / ٤٨٨ ـ « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعْطِي الأَرْضَ عَلَى الشَّطْرِ » .

الطحاوى [٢] .

١ / ٤٨٩ ـ «عَنْ عُمَرَ قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي بَكْرٍ فَيَمُرُّ عَلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَيَقُولُونَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَضَلَنَا النَّاسُ الْيَوْمَ بِزِيَادَةٍ كَثِيرَةٍ » .

خ فى الأدب [٣] .

١ / ٤٩٠ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الأَغَرَّ ـ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ ـ كَانَتْ لَهُ أَوْسُقٌ مِنَ التَّمْرِ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْف ، فَاخْتَلَفَ إِلَيْهِ مراراً ، قَالَ : فَجِئْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ فَأَرْسَلَ مَعِي أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ، قَالَ : فَكُلُّ مَنْ لَقِينَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَلاَ تَرَى النَّاسَ يَبْدَأُونَكَ بِالسَّلَامِ ، فَيَكُونُ لَهُمُ الأَجْرُ ؟ ابْدَأْهُمْ بِالسَّلَامِ يَكُنْ لَكَ الأَجْرُ » .

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ قسم ٢ ص ٨٩ فى (ذكر من قضى دين رسول الله ـ ﷺ ـ وعداته) قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنى عبد الله بن محمد بن عمر عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : « قضى على بن أبى طالب دين رسول الله ـ ﷺ ـ وقضى أبو بكر عداته » .

(٢) الأثر أورده الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (المزارعة والمساقاة) ج ٤ ص ١١٤ قال : حدثنا أبو بكر قال : ثنا أبو عمر الضرير قال : أخبرنا عبد الواحد بن زياد ، قال : ثنا الحجاج بن أرطاة عن أبى جعفر ـ محمد بن على ـ أنه قال : « كان أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ يعطى الأرض على الشطر » .

(٣) الحديث فى الأدب المفرد للبخارى باب : (فضل السلام) ج ٢ ص ٤٤٩ برقم ٩٨٧ قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن زيد بن وهب ، عن عمر قال : كنت رديف أبى بكر فيمر على القوم فيقول : السلام عليكم ، فيقولون : السلام عليكم ورحمة الله، ويقول : السلام عليكم ورحمة الله ، فيقول : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال أبو بكر : « فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة » .

خ فى الأدب ، وابن جرير ، وأبو نعيم فى المعرفة [1] .

١/ ٤٩١ ـ « عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ يُرِيدُ فِيهِ مُشَاوَرَةَ أَهْلِ الرَّأْيِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ ، دَعَا رِجَالاً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ ، دَعَا عُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيًّا ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَكُلٌّ هَؤُلاَءِ كَانَ يُفْتِي فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَإِنَّمَا تَصِيرُ فَتْوَى النَّاسِ إِلَى هَؤُلاَءِ ، فَمَضَى أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ وَلِيَ عُمَرُ فَكَانَ يَدْعُو هَؤُلاَءِ النَّفَرَ ، وَكَانَتِ الْفَتْوَى تَصِيرُ وَهُوَ خَلِيفَةٌ إِلَى عُثْمَانَ وَأُبَيٍّ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ » .

ابن سعد [2] .

١/ ٤٩٢ ـ « عَنِ الْمِسْوَرِ قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَتَأَوَّلاَنِ فِي هَذَا الْمَالِ ظَلَفَ أَنْفُسِهِمَا ، وَذَوِي أَرْحَامِهِمَا ، وَإِنِّي تَأَوَّلْتُ فِيهِ صِلَةَ رَحِمِي » .

ابن سعد [3] .

---

(١) الحديث فى الأدب المفرد للبخارى ج ٢ ص ٤٤٧ برقم ٩٨٤ باب : (من بدأ بالسلام) قال : حدثنا إسماعيل، قال : حدثنى أخى عن سليمان ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عتيق ، عن نافع أن ابن عمر أخبره أن الأغر ـ وهو رجل من مزينة وكانت له صحبة مع النبى ـ ﷺ ـ كانت له أوسق من تمر على رجل من بنى عمرو بن عوف ... » الحديث .

(٢) هذا الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ق ٢ ص ١٠٩ باب : (أهل العلم والفتوى من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ) قال : أخبرنا محمد بن عمر الأسلمى ، حدثنا جارية بن أبى عمران ، عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه أن أبا بكر الصديق « كان إذا نزل به أمر ... » الخ .

(٣) الأثر ذكره ابن سعد فى الطبقات الكبرى ج ٣ ق ١ فى (البدريين من المهاجرين) باب : ذكر بيعة عثمان بن عفان رحمه الله ص ٤٤ قال : أخبرنا محمد بن عمر ، قال : حدثنى عبد الله بن جعفر ، عن أم بكر بنت المسور، عن أبيها قال: سمعت عثمان يقول : « أيها الناس : إن أبا بكر وعمر كانا يتأولان هذا المال... » الخ .
ومعنى (ظلف أنفسهما) الظَّلَفُ ـ بفتح الظاء واللام : الغليظ الصلب من الأرض ، ويقصد به : بؤس العيش وشدته وخشونته ... اهـ : نهاية ج ٣ ص ١٥٩ بتصرف .

١ / ٤٩٣ ـ «عَنِ الزهرى قَالَ : لَمَّا وَلِىَ عُثْمَانُ عَاشَ اثْنَتَىْ عَشَرةَ سَنَةً أَمِيراً يَعْمَلُ سِتَّ سِنِينَ لاَ يَنْقِمُ النَّاسُ عَلَيْهِ شَيْئًا ، وَإِنَّهُ لأَحَبُّ إِلَى قُرَيْشٍ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ لأَنَّ عُمَرَ كَانَ شَدِيدًا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا وَلِيَهُمْ عُثْمَانُ لاَنَ لَهُمْ وَوَصَلَهُمْ ، ثُمَّ تَوَانَى فِى أَمْرِهِمْ ، وَاسْتَعْمَلَ أَقْرِبَاءَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ فِى السِّتَّةِ الأَوَاخِرِ ، وَكَتَبَ لِمَرْوَانَ بِخُمُسِ مِصْرَ ، وَأَعْطَى أَقْرِبَاءَهُ الْمَالَ ، وَتَأَوَّلَ فِى ذَلِكَ الصِّلَةَ الَّتِى أَمَرَ الله بِهَا ، وَاتَّخَذَ الأَمْوَالَ وَاسْتَسْلَفَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، وَقَالَ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ تَرَكَا مِنْ ذَلِكَ مَا هُوَ لَهُمَا ، وَإِنِّى أَخَذْتُهُ فَقَسَمْتُهُ بَيْنَ أَقْرِبَائِى» .

ابن سعد [١] .

١ / ٤٩٤ ـ « عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ : قَالَ مُحْرِزُ بْنُ نُضْلَةَ : رَأَيتُ سَمَاءَ الدُّنْيَا أُفْرِجَتْ لِى حَتَّى دَخَلْتُها ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، ثُمَّ انْتَهَيْتُ إِلى سدرة المنتهى ، فقيل لى : هذا منزلك ، فعرضتها على أبى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ـ وَكَانَ أَعْبَرَ النَّاسِ ـ فَقَالَ: أَبْشِرْ بالشَّهَادَةِ ، فَقُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ بيوم ، خَرَجَ مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ إلى غَزْوَةِ الغَابَةِ يَوْمَ السَّرْحِ ، وَهِىَ غَزْوةُ ذِى قَرَدَ سَنَةَ سِتٍّ فَقَتَلَهُ مِسْعَدَةُ بْنُ حَكَمَةَ » .

ابن سعد [٢] .

---

(١) الأثر أورده ابن سعد فى الطبقات الكبرى ج ٣ ق ١ (فى البدريين من المهاجرين) باب: ذكر بيعة عثمان بن عفان رحمه الله ص ٤٤ قال : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنى محمد بن عبد الله ، عن الزهرى قال : « لما ولى عثمان عاش اثنتى عشرة سنة أميراً .... » الخ .
غير أنه زاد فى آخره : (فأنكر الناس عليه ذلك) .

(٢) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٦٧ ترجمة (محرز بن فضلة) بلفظ : أخبرنا محمد بن عمر ، قال : حدثنى أبو بكر بن عبد الله بن أبى سبرة ، عن صالح بن كيسان قال : قال محرز بن فضلة : رأيت سماء الدنيا أفرجت لى حتى دخلتها حتى انتهيت إلى السماء السابعة ، ثم انتهيت إلى سدرة المنتهى ، فقيل لى: هذا منزلك ، فعرضتها على أبى بكر الصديق ـ وكان أعبر الناس ـ فقال : أبشر بالشهادة ، فقتل بعد ذلك بيوم ؛ خرج مع رسول الله ـ ﷺ ـ إلى غزوة الغابة يوم السرح ، وهى غزوة ذى قرد سنة ست فقتله مسعدة بن حكمة » .
وانظر ترجمة (محرز) فى الإصابة رقم ٧٧٤٠ وقال : محرز بن نضلة بن عبد الله بن مرة بن كثير بن غنم ... إلخ .
ويظهر من ذلك صحة الاسم المذكور ، فليتدبر .

١ / ٤٩٥ ـ « عَنْ عَطَاء قَالَ : أَوْصَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ تُغَسِّلَهُ امرأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِع استعَانَتْ بِعبد الرحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ » .

ابن سعد (١) .

١ / ٤٩٦ ـ «عَنْ مُحَمَّد بْنِ إِبْراهيم بْنِ الحارث التَّيْمِيِّ قَالَ : لَمَّا تُوُفِّى رسُول الله ـ ﷺ ـ أَذَّنَ بِلاَلٌ وَرَسُولُ الله لَمْ يُقْبَرْ ، فَكَانَ إِذَا قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله انْتَحَبَ النَّاسُ فِى الْمَسْجِد ، فَلَمَّا دُفِنَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ قَالَ لَهُ أَبو بَكْرٍ : أَذِّنْ ؛ فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا أَعْتَقْتَنِى لله فَخَلِّنِى ومَنْ أَعْتَقْتَنِى له ، فَقَالَ : مَاأَعْتَقْتُك إلاَّ لله ، قَالَ : فَإِنِّى لاَ أُؤَذِّنُ لأَحدٍ بَعْدَ رَسُولِ الله ، قَالَ : فَذَاكَ إِلَيْكَ ، فَأَقَامَ حَتَّى خَرَجَتْ بُعُوثُ الشَّامِ فَسَارَ مَعَهُمْ حَتَّى انْتَهى إِلَيْهَا » .

ابن سعد (٢) .

١ / ٤٩٧ ـ « عَنْ سَعيد بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ يوْمَ الْجُمُعَة قَالَ لَهُ بِلاَلٌ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، قَالَ : لَبَّيْكَ ، قَالَ : أعتقْتَنِى لله أَوْ لنَفْسكَ ؟ قَالَ : لله تَعَالَى ، قَالَ : فَأْذَنْ لِى حَتَّى أَغْزُوَ فِى سَبِيلِ الله فأَذِنَ لَهُ ، فَذَهَبَ إِلَى الشَّامِ فَمَاتَ ثَمَّ » .

---

(١) الحديث فى طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١٤٥ ترجمة (أبو بكر الصديق ـ ﷺ ـ) بلفظ قال : أخبرنا محمد ابن عمر قال : نا ابن جريج ، عن عطاء قال : « أوصى أبو بكر أن تغسله امرأته أسماء بنت عميس ، فإن لم تستطع استعانت بعبد الرحمن بن أبى بكر » .

(٢) الحديث فى طبقات ابن سعد ، ج ٣ ص ١٦٨ ترجمة (بلال بن رباح) بلفظ قال : أخبرنا محمد بن عمر ، عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى ، عن أبيه قال : « لما توفى رسول الله ـ ﷺ ـ أذن بلال ورسول الله ـ ﷺ ـ لم يقبر ، فكان إذا قال : أشهد أن محمدًا رسول الله انتحب الناس فى المسجد ، قال : فلما دفن رسول الله ـ ﷺ ـ قال له أبو بكر : أذن؛ فقال : إن كنت إنما أعتقتنى لأن أكون معك فسبيل ذلك ، وإن كنت أعتقتنى له ؛ فقال : ما أعتقتك إلا لله قال : فإنى لا أؤذن لأحد بعد رسول الله ـ ﷺ ـ ، قال : فذاك إليك، قال : فأقام حتى خرجت بعوث الشام فسار معهم حتى انتهى إليها » .

ابن سعد ، حل [1] .

١ / ٤٩٨ ـ « عن قيس بن أبى حازم قال : قَالَ بلال لأبى بكْر حينَ تُوفِّى رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : إنْ كُنْتَ إنَّمَا اشترَيْتَنِى لنَفْسكَ فَأمسكنى ، وإنْ كُنْتَ إنَّمَا اشْتَريْتَنِى لله فذَرْنِى وعَملِى لله ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وقَالَ : إنَّمَا أعتَقْتُكَ لله ، فَاذْهَب فَاعمَلْ لله » .

ابن سعد ، حل [2] .

١ / ٤٩٩ ـ « عن قتادة قال : كَانَ الْخُلَفَاءُ لاَ يَتَنَوَّرُونَ : أبو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ» .

ابن سعد [3] .

١ / ٥٠٠ ـ « عن الزُّبَيْر بْن الْمُنْذر بْنِ أَبى أُسَيْد السَّاعدى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعثَ إلى سَعْد ابن عُبَادَةَ أَنْ أَقْبِلْ فَبَايعْ ، فَقَدْ بَايع النَّاسُ ، وَبَايَع قَومُكَ ، فَقَالَ : لا ، والله لا أبايع حَتى أراميكُمْ بمَا فى كنانتى وأُقَاتلكُمْ بمَنْ تَبعَنى منْ قَوْمى وَعَشيرَتى ، فَلَمَّا جَاءَ الْخَبر إلى أبى بَكْر ، قَالَ بشير بن سَعْد : يَا خليفَةَ رَسُول الله : إنَّهُ قَدْ أَبى . ولَج ولَيْس بمُبَايعكُمْ ، أوْ يُقْتَل ، وَلَنْ يُقْتَلَ حتى يُقْتَل معَهُ ولَدُهُ وَعَشيرَتُهُ ، وَلَنْ يُقْتَلُوا حتى تُقْتَل الْخَزْرَجُ ، وَلَنْ تُقْتَلَ الخَزْرَجُ حتى تُقْتَل الأَوْسُ ، فَلا تحركوه ، فقد استقام لَكُمُ الأمر ، فَإنهُ لَيْسَ بَضارِّكُمْ ، إنَّمَا هو رَجُلٌ

---

(١) الحديث فى طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١٦٩ ترجمة (بلال بن رباح) بلفظ : أخبرنا روح بن عبادة ، وعنان ابن مسلم ، وسليمان بن حرب قال : نا حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن سعيد بن المسيب « أن أبا بكر لما قعد على المنبر يوم الجمعة قال له بلال : يا أبا بكر ، قال : لبيك ، قال : أعتقتنى لله أو لنفسك ؟ قال : لله ، قال : فأذن لى حتى أغزو فى سبيل الله ؛ فأذن له ، فذهب إلى الشام فمات ثم » .

وانظر الحلية ج ١ ص ١٥٠ .

(٢) الحديث فى حلية الأولياء ج ١ ص ١٥٠ ترجمة (بلال بن رباح) رقم ٢٤ بلفظ : حدثنا أبو حامد بن جبلة، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا أبو كريب ، ، ثنا أبو معاوية ، عن إسماعيل ، عن قيس قال : اشترى أبو بكر بلالا ـ ﷺ ـ بخمسة أواق فأعتقه ، فقال : يا أبا بكر إن كنت أعتقتنى لله ، فدعنى حتى أعمل لله ، وإن كنت إنما أعتقتنى لتتخذنى خادما فاتخذنى ، فبكى أبو بكر وقال : إنما أعتقتك لله ، فاذهب فاعمل لله تعالى .

والحديث فى طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١٧٠ ترجمة (بلال بن رباح) بلفظ : قال : أخبرنا محمد بن عبيد الطنافسى ، قال : نا إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس قال : « قال بلال لأبى بكر حين توفى رسول الله ـ ﷺ ـ: إن كنت إنما اشتريتنى لنفسك فأمسكنى وإن كنت إنما اشتريتنى لله فذرنى وعملى لله » .

(٣) هذا الأثر فى الطبقات لابن سعد ج ٣ ص ٢٠٩ مسند عمر وتنور : تطلى بالنورة (مختار الصحاح) .

وَحْدَهُ ما تُرِكَ ، فَقَبِلَ أَبُو بَكْرٍ نَصِيحَةَ بَشِير ، فَتَرَكَ سَعْدًا ، فَلَمَّا ولى عُمرُ لَقِيَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فِى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ ، فقَالَ : إيه يَا سعْد ، فَقَالَ : سَعْد : إيه يَا عُمَرُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ صَاحِبُ مَا أَنْتَ صَاحِبُهُ ؟ فَقَالَ سَعْد : نَعَمْ أَنَا ذَاكَ ، وَقَدْ أَفْضَى إلَيْكَ هَذَا الأَمْرُ كَانَ والله صاحبك أحب إلينا منك ، وقد والله أصبحت والله كَارِهًا لِجِوَارِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : إنَّهُ مَنْ كَرِه جِوَارَ جَارِه تحوَّل عَنْهُ ، فَقَالَ سَعْدٌ : أَمَا إِنِّى غَيْر مُسْتَنسِىء بِذَلِكَ ، وَأَنَا مُتحوِّلٌ إلَى جوار مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنك ، فَلَمْ يَلْبثْ إلا قَلِيلا حَتى خَرَج مُهَاجِراً إلَى الشَّام فِى أَوَّل خلافَة عمر - رضي الله عنه - فَمَاتَ بحُورانَ » .

ابن سعد ، حل [1] .

١/ ٥٠١ ـ «عن قيس بن أبي حازم قال : دخلت مع أبي على أبي بكر ، وكان رجلاً خفيف اللحم أبيض ، فرأيت يدى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ مَوْشُومَةً تَذُبُّ عَنْ أَبِى بَكْرٍ» .

ابن سعد ، وابن منيع ، وابن جرير ، كر [2] .

١/ ٥٠٢ ـ « عَن ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بن عَلى بْنِ الأَسْقَعِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَ خَالدَ بنَ الوَلِيدِ وَأَمَرَهُ أَنْ يُقَاتِلَ النَّاسَ عَلَى خَمْسٍ ، فَمَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً فَقَاتِلْهُ عَلَيْهَا كَمَا أَنْ تُقَاتِلَهُ عَلَى

---

(١) هذا الأثر فى الطبقات قسم ٢ ج ٣ ص ١٤٤ ، ١٤٥ فى ترجمة (سعد بن عبادة) بلفظ : أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثنى محمد بن صالح ، عن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدى ، أن أبا بكر بعث إلى سعد بن عبادة أن أقبل فبايع ؛ فقد بايع الناس وبايع قومك ، فقال : لا ، والله لا أبايع حتى أراميكم بما فى كنانتى وأقاتلكم بمن تبعنى من قومى وعشيرتى ، فلما جاء الخبر إلى أبي بكر قال بشير بن سعد : يا خليفة رسول الله : إنه قد أبى ، ولج ، وليس بمبايعكم أو يقتل ، ولن يقتل حتى يقتل معه ولده وعشيرته ، ولن يقتلوا حتى تقتل الخزرج ، ولن تقتل الخزرج حتى تقتل الأوس؛ فلا تحركوه ، فقد استقام لكم الأمر ، فإنه ليس بضاركم ، إنما هو رجل وحده ما ترك ، فقبل أبو بكر نصيحة بشير ، فترك سعدا ، فلما ولى عمر لقيه ذات يوم فى طريق المدينة فقال : إيه يا سعد ، فقال سعد : إيه يا عمر ؛ فقال عمر : أنت صاحب ما أنت صاحبه ؟! فقال سعد : نعم أنا ذاك ، وقد أفضى إليك هذا الأمر ، كان والله صاحبك أحب إلينا منك ، وقد والله أصبحت كارها لجوارك ، فقال عمر : إنه من كره جوار جاره تحول عنه ، فقال سعد : أما إنى غير مستنسىء بذلك ، وأنا متحول إلى جوار من هو خير منك ... الحديث .

(٢) الحديث فى طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٢٠٧ ترجمة (أسماء بنت عميس - رضي الله عنها -) بلفظ : قال : أخبرنا يزيد ابن هارون ، قال : أنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : (دخلت مع أبي على أبي بكر، وكان رجلا نحيفا خفيف اللحم أبيض ....» إلخ .

الخَمْسِ : شهَادَةِ أَن لا إِلهَ إِلا الله وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ، وإِقَامِ الصَّلاة ، وإِيتاءِ الزَّكَاة ، وَصَوْمِ رَمَضَان » .

حم فى السنة .

١/ ٥٠٣ ـ « عَنْ عُرْوَةَ وَالقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّد قالَ : أَوْصَى أَبُو بَكْرٍ عَائشَةَ أَنْ يُدْفَنَ إِلى جَنْبِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَلَمَّا تُوُفِّى حُفِرَ لَهُ ، وَجُعِلَ رَأسُهُ عِنْدَ كَتِفَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ وَأَلْصِقَ اللَّحدُ بِقَبْرِ رَسُولِ الله » .

ابن سعد [(١)] .

١/ ٥٠٤ ـ « عَنْ مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن بْنِ ثَوْبَانَ أَنَّهُ سَمِعَ زُبَيْدَ بْنَ الصَّلْت يَقُول : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ يقول : لَوْ أَخَذْتُ سَارِقًا لأَحْبَبْتُ أَنْ يَسْتُرَهُ اللهُ ، وَلَوْ أَخَذْتُ شَارِبًا لأَحْبَبْتُ أَنْ يَسْتُرَهُ اللهُ » .

ابن سعد ، والخرائطى فى مكارم الأخلاق [(٢)] .

١/ ٥٠٥ ـ « عَن ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ كَانَ أَبو بَكْرٍ فِى ناحية المَدِينَة ، فَجَاءَ فَدَخَلَ عَلَى رسُولِ الله ـ ﷺ ـ وَهُوَ مسجّى ، فَوَضَعَ فَاهُ عَلَى جَبِينِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَجعَلَ يُقَبِّلُهُ وَيَبْكِى وَيَقُولُ : بِأَبِى أَنْتَ وَأُمِّى ، طِبْتَ حَيًا وطِبْتَ مَيِّتاً فَلَمَّا خَرَجَ مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطاب وَهُوَ يَقُولُ : مَا مَاتَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَلا يَمُوتُ حَتَّى يَقْتُلَ اللهُ الْمُنَافِقينَ ، وَحَتى يُخْزِىَ اللهُ الْمُنَافِقِينَ ، قَالَ : وَكَانُوا قَدِ اسْتَبْشَرُوا بِمَوْتِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ

---

(١) الحديث فى طبقات ابن سعد ج٣ ق ١ ص ١٤٨ ، ١٤٩ (ترجمة أبى بكر الصديق) بلفظ قال : أخبرنا محمد بن عمر ، قال : نا أبو بكر بن عبد الله بن أبى سبرة ، عن عمر بن عبد الله بن عروة أنه سمع عروة والقاسم بن محمد يقولان : « أوصى أبو بكر عائشة أن يدفن إلى جنب رسول الله ـ ﷺ ـ ، فلما توفى حفر له وجعل رأسه عند كتفى رسول الله ـ ﷺ ـ وألصق اللحد بقبر رسول الله ـ ﷺ ـ » فقبر هناك .

(٢) الحديث فى طبقات ابن سعد ج ٥ ص ٧ ترجمة (زبيد بن الصلت) بلفظ : أخبرنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدى قال : ثنا على بن المبارك ، عن يحيى بن أبى كثير قال : حدثنى محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أنه سمع زبيد بن الصلت يقول : « سمعت أبا بكر الصديق يقول .... » إلخ .

فَرَفَعُوا رءُوسَهُمْ فقَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ ارْبعْ عَلَى نَفْسِكَ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ الله - ﷺ - قَدْ مَاتَ ، أَلَمْ تَسْمَع الله يَقُولُ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ ﴾ ، قَالَ : ثُمَّ أَتَى المنْبَر فَصَعَدَ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْه ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : إنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهَكُمُ الّذى تَعْبُدُونَ ، فَإِنَّ إِلَهَكُمُ مُحَمَّدٌ قَدْ مَاتَ ، وإِنْ كَانَ إِلَهَكَمُ الَّذى فِى السَّمَاء ، فَإِنَّ إِلَهَكُمُ لَمْ يمتْ ، ثُمَّ تَلا : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِه الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ حَتَّى خَتَمَ الآيَة ، ثُمَّ نَزَلَ . وَقَد اسْتَبْشَرَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ ، وَاشْتَدَّ فَرحُهُمْ ، وَأَخذَ الْمُنَافِقُونَ بِه ، فَقَالَ عبدُ الله : فوالَّذِى نَفْسِى بِيَدِه لكَأَنَّمَا كَانَتْ عَلَى وُجُوهِنَا أَغطِيَةٌ فَكُشِفَتْ » .

ش ، والبزار [(١)] .

١/ ٥٠٦ - « عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيه أَنَّهُمْ شَكُّوا فِى قَبْرِ النَّبِىِّ - ﷺ - أَيْنَ يَدْفِنُونَهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ النَّبِىَّ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ النَّبِىَّ لا يُحَوَّلُ عَنْ مكَانه ؛ فَيُدْفَنُ حَيْثُ يَمُوتُ ، فَنَحَّوْا فِرَاشَهُ فَحَفَرُوا لَهُ مَوْضِعَ فِرَاشِهِ » .

ش ، حم (وفى لفظ : لم يقبر نبى إلا حيث يموت . قال ابن كثير : هذا منقطع من هذا الوجه ، فإن والد ابن جريج فيه ضعف ، ولم يدرك أيام الصديق) [(٢)] .

١/ ٥٠٧ - « عَنْ زُبَيْد بْن الْحَارِث أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَرْسَل الَى عُمَرَ

---

(١) الحديث في مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٥٥٢ (ما جاء فى وفاة النبى - ﷺ -) بلفظ : حدثنا ابن فضيل، عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : لَمَّا قبض رسول الله - ﷺ - ... إلخ .

(٢) الحديث فى طبقات ابن سعد ج ١٤ ص ٥٥٣ باب : (ما جاء فى وفاة النبى - ﷺ -) بلفظ : حدثنا عيسى ابن يونس ، ، عن ابن جريج عن أبيه أنهم شكوا فى قبر النبى - ﷺ - أين يدفنونه ؟ فقال أبو بكر : سمعت النبى - ﷺ - يقول : « إن النبى لا يحول عن مكانه ، يدفن حيث يموت » فنحوا فراشه فحفروا له موضع فراشه .

وأخرج أحمد الحديث فى مسنده رقم ٢٧ تحقيق الشيخ شاكر .

والحديث فى كنز العمال ج ٧ ص ٢٣٥ حديث رقم ١٨٧٥٩ فى وفاة رسول الله - ﷺ - وما يتعلق بميراثه.

يَسْتَخْلفهُ ، فقَالَ النَّاسُ : يَسْتَخْلفُ عَلَيْنَا فَظًا غَلِيظًا ، فلو قد ولِيَنَا كان أفظَّ وأغْلظَ ، فَمَا تَقُولُ لِربِّكَ إِذَا لقيتَهُ وقد استَخْلَفْتَ عَلَيْنَا عُمَر ؟ قَالَ أبُو بَكْرٍ : أبربِّي تُخوِّفُونِي ؟ أقول: اللهم استَخْلَفْتُ عَلَيْهم خَيْرَ أهْلكَ » .

ش ، ورواه ابن جرير عن أسماء بنت عميس (١) .

١ / ٥٠٨ ـ « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : بَلغَنِي أنَّ أبَا بَكْرٍ قال : وَدِدْتُ أنِّي خَضِرَةٌ تأكُلُنِي الدوَابُّ » .

ابن سعد (٢) .

١ / ٥٠٩ ـ «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أنَّ أبَا بَكْرٍ والحَارِثَ بنَ كلدة كَانَا يأكُلان خَزِيرةً أُهْدِيَتْ لأبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ الحارثُ لأبِي بَكْرٍ : ارفَع يَدَكَ يا خليفة رَسُول الله : إنَّ فيهَا لَسُمَّ سَنَةٍ ، وأنَا وأنْتَ نَموت فِي يَوم واحِد ، قَالَ : فرفعَ يَدَهُ فَلَمْ يُرَيَا إلا عَليلَيْنِ حتَّى ماتَا في يَومٍ واحِدٍ عند انقضاء السنة » .

ابن سعد (٣) .

١ / ٥١٠ ـ « عَنْ إبْراهِيمَ بن عَبْدِ الأعْلَى ، عَنْ سُوَيْد بنِ غَفَلَةَ ، عَنْ أبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : كَانَ رسُولُ الله ـ ﷺ ـ يُسْفِرُ بالْفَجْرِ » .

---

(١) الأثر رواه ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٣٥ رقم ١٢٠٦٢ .

(٢) الحديث في طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١٤١ (ترجمة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : قال : أخبرنا روح بن عبادة، قال : نا هشام بن أبي عبد الله ، عن قتادة قال : « بلغني أن أبا بكر قال : وددت أني خضرة تأكلني الدواب » .

(٣) الحديث في طبقات بن سعد ج ٣ ق ١ ص ١٤١ (ترجمة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) قال : أخبرنا عبدالعزيز بن عبد اللاه الأويس قال : حدثني الليث بن سعد ، عن عقيل ، عن ابن شهاب أن أبا بكر والحارث ابن كلدة كانا يأكلان خزيرة أهديت لأبي بكر ، فقال الحارث لأبي بكر : ارفع يدك يا خليفة رسول الله إن فيها لَسُمَّ سَنَة، وأنا وأنت نموت في يوم واحد ، قال : فرفع يده ، فلم يزالا عليلين حتى ماتا في يوم واحد عند انقضاء السنة .

عبد العزيز ، وعمرو ، كلاهما متروكان [1] .

١ / ٥١١ ـ « عَنْ أَبِي زِنَاد مَوْلَى أَبِي دِرَاح قَـالَ : مَا رَأَيْتُ فَنَسِـيتُ ، فَإِنِّي لَمْ أَنْس أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ـ رضي الله عنه ـ كَانَ إِذَا قَـامَ فِي الصَّلاةِ قَامَ هَكَذَا ، وَأَخَذَ بِكَفِّـهِ اليُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ اليُسْرَى لازِقًا بِالكُوعِ » .

مسدد [2] .

١ / ٥١٢ ـ « عَنْ وَهْبِ بن كيسانَ ، عَنْ رَجُلٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وعُمَرَ كانا يُصَلِّيَانِ الْعِيدَ قَبْلَ الخُطْبَةِ » .

مسدد ، ورواه مالك بلاغًا [3] .

١ / ٥١٣ ـ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قالَ : قُمْتُ وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب وَعُثْمَانَ بْنِ عفَّان ، فَكُلُّهُمْ كَانَ لا يَقْرَأُ « بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » إِذا افْتَتَحَ الصَّلاةَ » .

مالك ، ق [4] .

١ / ٥١٤ ـ «عَنْ عائِشَـةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّـا تُوُفِّيَ بُكِيَ عَلَيْهِ ، فَـخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ

---

(١) الحديث في كنز العمـال ج ٨ ص ٨٦ حديث رقم ٢٢٠١١ (الفـجر وما يتـعلق به) بلفظ : قـال الحارث : حدثنا عبد العـزيز بن أبان ، ثنا عمرو بن الجعفي ، عن إبراهيم بن عبـد الأعلى ، عن سويد بن غفلة ، عن أبي بكر الصديق قال : « كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسفر بالفجر » عبد العزيز وعمرو ، كلاهـما متروكان .
انظر ترجمة (عبد العزيز بن أبان) في ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٢٢ رقم ٥٠٨٢ .
وترجمة عمرو الجعفي ج ٣ رقم ٦٣٨٤ .

(٢) انظر مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٠٤ كتاب (الصلاة) باب : وضع اليد على الأخرى ، فقد ذكر أحاديث تؤيدة .

(٣) أورد الحديث الإمام مالك في الموطأ كتاب(العيـدين) باب : الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العيدين ص ١٧٨ حديث رقم ٤ بلفظ : وحدثني عن مـالك أنه بلغه أن أبا بكر وعمر كانا يفعلان ذلك ، قـال : ورد مرفوعا عن ابن عباس .

(٤) الحديث في موطأ الإمام مالك ـ رضي الله عنه ـ كتـاب (الصلاة) باب : العمل في القـراءة ص ٨١ حديث رقم ٣٠ بلفظ : وحدثني مـالك عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك أنـه قال : قمت وراء أبي بكر وعمر وعـثمان ، فكلهم كان لا يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) إذا فتتح الصلاة . =

إِلَى الرِّجَالِ فقَالَ : إِنِى أعـتذِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ شَأنِ أَنَّهُنَّ حديثاتُ عهدٍ بجاهليـة ، سَمِعْت رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِن الْمَيِّتَ يُنْضَح عَلَيه الحَميمُ بِبُكاء الحَىِّ » .

ع [١] (وسنده ضعيف) (*) .

١/٥١٥ ـ «عَنْ عكْرِمةَ بن خَالد ، عَنْ رَجُلٍ حدَّثَه عنْ مُصَدِّقِ أَبِى بَكْرٍ الَّذى بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ أَنَّهُ أَخَذَ مِنْ كُلِّ عَشْرِ بَقَرات شَاةً » .

مسدد [٢] .

١/٥١٦ ـ « عَنْ أُمِّ هانىء بِنْت أَبِى طالبٍ أَنَّ فـاطِمَـةَ أَتَتْ أَبَا بكر تَسْأَلُه سهمَ ذَوِى

= والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٢ كتاب (الصلاة) باب : من قال لا يجهر بها ص ٥١ بلفظ : أخبرنا أبو محمد المهرجانى ، أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ، ثنا محمد بن إبراهيم البرشنجى ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : قمت وراء أبى بكر وعمر بن الخطاب وعثمان ـ ﷺ ـ فكلهم كان لا يقرأ « بسم الله الرحمن الرحيم » إذا افتتح الصلاة ، كذا رواه مالك وخالفه أصحاب حميد فى لفظه .

(١) الحديث أخرجه أبو يعلى ج ١ ص ٤٧ ، ٤٨ (مسند أبى بكر الصديق) قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا محمد بن الحسن بن أبى الحسن المخزومى ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبى فروة، عن يعقوب بن عتبة ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أن عبد الله بن أبى بكر لَمَّا تُوُفِّىَ بُكِىَ عليه ، فخرج أبو بكر إلى الرجال فقال : إنى أَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ من شأنِ أُولاء ، إِنَّهُنَّ حديثات عهدٍ بجاهلية ، سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إن المَيِّتَ يُنْضَحُ عليه الحميمُ بِبُكَاء الحى » .

قال محققه : إسناده تالف ، محمد بن الحسن بن أبى الحسين المخزومى ، قال الحافظ فى « التقريب » : كذَّبوه .

و (عبد الحكيم بن أبى فروة) قال فيه الدارقطنى : مُقِلٌّ يعتبر بحديثه .

وقال العقيلى : روى عن عباس بن سهل مالا يتابع عليه ولا يعرف إلا بالواقدى عنه .

وذكره الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ٣/١٦ ونسبه إلى أبى يعلى والبزار ، وقال : وفيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف ، ونسبه صاحب الكنز « ٤٢٩٠٣ » إلى أبى يعلى وقال : سنده ضعيف .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز ج ١٥ رقم ٤٢٩٠٣ الأفعال .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الزكاة) أحكام الزكاة ج ٦ ص ٥٣٣ رقم ١٦٨٥٠ عن عكرمة بن خالد ، عن رجلٍ حدَّثه عن مصدِّق أبى بكر الذى بعثه إلى اليمن أنَّه أَخَذَ من كل عشر بقرات شاةً ، وعزاه إلى مسدد . وهذا الأثر مُخَالفٌ لِمَا وَرَدَتْ به الأحاديثُ من أنَّ نصاب البقر ثلاثون وفيها تبيع أو تبيعة ، وفى الأربعين مسنة ، وليس فى الأوقاص شىء ، انظر نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار كتاب (الزكاة) بعث معاذ إلى اليمن ج ٤ ص ١١٢ وما بعدها .

القُرْبَى ، فقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : ذَوو القُربى لَهُمْ فِى حَيَاتِى، ولِيْس لَهُمْ بَعْدَ مَوْتِى » .

ابن راهويه ، وفيه الكلبى : متروك (1) .

1/517 ـ « عَنْ أَبِى رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ قَالَ : احتجنا فأخذتُ خَلْخَالَي امرأتى فى السَّنة التى اسْتُخْلف فيها أَبُو بَكْرٍ ، فَلَقِينى أَبُو بَكْرٍ فقَالَ : ما هذَا ؟ قلت: احتاج الحى إِلَى نَفَقَة ، فَقَالَ : إِنَّ مَعِى ورقًا أُرِيدُ بِهَا فضَةً ، فدعا بالميزَان فوَضَعَ الخَلْخَالَيْنِ فِى كفَّة ، وَوَضَعَ الوَرِقَ فِى كفَّة فَشَفَّ الخَلْخَالان نَحواً منْ دانقٍ فَقَرَضَه (*) فقلتُ : يا خليفةَ رَسُولِ الله : هو لَكَ حَلالٌ : فقَالَ : يا أبا رافِعٍ : إنَّكَ إِنْ أَحلَلْتَه ؛ فَإِنَّ اللهَ لا يُحلُّه ، سمعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : الذهَبُ بالذهَبِ وَزْنًا بوزْنٍ وَالْفضَّةُ بِالْفضَّةِ وَزْنًا بِوَزْنٍ ، الزائدُ والمزيد فِى النَّارِ » .

عب ، وابن راهويه ، ش ، والحارث ، ع ، وعبد الغنى ، ابن سعد فى إيضاح الإشكال، قال الحافظ ابن حجر : فيه « الكلبى » متروك بمرة ، قال : وكان ابن راهويه أخرج حديثه (2) .

1/518 ـ « عَنْ ثَابت بْنِ الحَجَّاج عنْ أَبِى العفيف قال : شهِدْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ

---

(1) ترجمة محمد بن السائب الكلبى فى الميزان برقم 7574 قال : أبو النضر الكوفى المفسر النَّسَّابة الأخبارى ، روى عن الشعبى وجماعة ، وعنه ابن هشام وأبو معاوية .

قال البخارى : تركه يحيى وابن مهدى ، ثم قال : قال على : حدثنا يحيى ، عن سفيان قال لى الكلبى : كل ما حدثت عن أبى صالح فهو كذب .

وقال اليزيد بن ذريع : حدثنا الكلبى ـ وكان سبائيًا ـ قال : أبو معاوية : قال الأعمش : اتق هذه السبائية ؛ فإنى أدركت الناس وإنما يسمونهم الكذابين .

(*) « فشف الخلخالان نحوا من درهم فقرضه » ذكر ابن الأثير هذا الجزء من الحديث فى باب : (شف) وبين أنها تعنى (زاد) .

(2) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب : الفضة بالفضة والذهب بالذهب ، ج 8 ص 124 رقم 14569 ، أخبرنا عبد الرزاق عن الثورى ، عن محمد بن السائب ، عن أبى سلمة ، عن أبى رافع قال خرجت فلقينى أبو بكر الصديق بخلخالين فابتعتهما منه ، فوضعتهما فى كفة الميزان ، ووضعت (ورقى) فى كفة الميزان ، فرجح ، قلت : أنا أُحلهُ لك ، قال : وإن أحللتَه ؛ فإن الله لم يُحْلِله لى ، سمعت رسول الله =

وَهُوَ يُبَايِعُ النَّاس بَعْدَ وَفَاة رَسُول الله ـ ﷺ ـ تَجْتَمِعُ إِلَيْه الْعصَابةُ فَيقُولُ لَهُمْ : بايعُونى عَلَى السَّمْعِ والطَّاعَة لله وَلكتَابه ثُمَّ للأمير ، فَيَقُولُونَ : نعَمْ . فَيُبَايِعُهم الَّذى شَرَطه عَلَى النَّاس ، فتعلَّمْتُ شَرْطَهُ ، وأنا يومئذ غُلَامٌ مُحْتلمٌ أو نحْو ذَلكَ ، فَلَمَّا خلا ممن عنْدَه أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَنَا مَعكَ عَلَى السَّمْعِ والطَّاعَة لله وَلكتَابه وَللأَمير ، قَالَ : فَصَعَّدَ فِيَّ البَصر وَصَوَّبَه فَكَأَنِّى أَعْجَبْتُه ، ثُمَّ بَايَعَنِى » .

الحارث ، وابن جرير (١) .

١/ ٥١٩ ـ « عَنْ حَيَّةَ بِنْتِ أَبِى حَيَّةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ بِالظَّهِيرَة ، قُلْتُ : مَا

= ـ ﷺ ـ يقول : « الفضة بالفضة وزنا بوزن ، والذهب بالذهب وزنا بوزن ، الزائد والمستزيد في النار » .

وقال محققه : أخرجه أبو يعلى والبزار ، قال الهيثمى : فى إسناد أبى يعلى محمد بن السائب الكلبى نعوذ بالله مما نسب إليه من القبائح ٤/ ١١٥ .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (البيوع والأقضية) ج ٧ ص ١٠٧ رقم (٢٥٤٣) حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا أبو يعلى عن الكلبى ، عن أبى سلمة ، عن أبى رافع ، عن أبى بكر قال : سمعت النبى ـ ﷺ ـ يقول : « الذهب بالذهب وزنا بوزن ، والفضة بالفضة وزنا بوزن ، الزائد والمستزيد فى النار » .

والحديث أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٤/ ١١٥ برواية أبى يعلى والبزار ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/ ١٢٤ من طريق الثورى ، عن محمد بن السائب الكلبى فى قصة .

والحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى ج ١ ص ٥٥ ، ٥٦ برقم ٥٥ حدثنا عبيد الله بن عمر القواريرى ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا الكلبى ، عن سلمة بن السائب ، عن أبى رافع قال : خَرَجْتُ بخلخالين أبيعُهُما، وكان أهلنا قد احتاجوا إلى نفقة ، فرأيتُ أبا بكر الصديق فقال : أين تريد ؟ قال : قلت : احتاج أهلنا إلى نفقة فأردت بيع هذين الخلخالين ، قال : وأنا قد خرجت بدريهمات أريد بها فضة أجود منها ... إلخ الحديث .

وقال محققه : إسناده تالف ، محمد بن السائب الكلبى متهم بالكذب ، مرمى بالرفض ، كما قال الحافظ فى «التقريب » وسلمة أخوه مجهول .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٦٢٩ رقم ١٤١٠٩ عن أبى العفيف قال : « شهدت أبا بكر الصديق وهو يبايع الناس بعد وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ ... » الحديث .

(الحارث ، وابن جرير ، ق) .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (قتال أهل البغى) ج ٨ ص ١٤٦ بلفظ : « أخبرنا » أبو عبد الله الحافظ ، وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس ابن بكير ، عن جعفر بن برقان ، عن ثابت بن الحجاج ، حدثنى أبى العفيف قال : رأيت أبا بكر وهو يبايع الناس بعد رسول الله ـ ﷺ ـ فيجتمع إليه العصابة .... إلخ الحديث . =

حَاجَتُكَ يا عَبْدَ الله ؟ قَالَ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لى فِى بُغاء إبلٍ لنَا ؛ فانْطَلَقَ صَاحِبِى يَبْغى، وَدَخَلْتُ فِى الظِّلِّ أَسْتَظِلُّ وَأَشْرَبُ منَ الشَّراب ، قَالَ : فَقُمْتُ إلَى لَبَنِيَّة لَنَا حامضة ، فَسَقَيْتُهُ منهَا وتوسَّمْتُه ، وَقُلْتُ : يَا عَبْدَ الله مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، قُلْتُ : أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ رسُول الله ـ ﷺ ـ الَّذى سَمِعْتُ بِه ؟ فَقَالَ : نعَمْ ، فَذَكَرْتُ غـزونا خَثْعمَ فِى الجَاهلِيَّة وَغَزْوَ بَعضنا بـعْضًا ، وَمَا جَاءَ اللهُ به منَ الإلْف ، فـقَالَتْ : يا عبْدَ الله : حَتى متى أَمرُ النَّاسِ هَذَا؟ قال : ما استَقَامَت الأئمَّة ، قلت : وما الأئمة ؟ قال : ألم تر إلى السيد يكون فى الحيِّ أيتبعونَه ويطيعونَه ؟ فهُم أُولَئكَ ما استقاموا » .

مسدد ، وابن منيع [1] (والدارمى) (*) .

١/ ٥٢٠ ـ « عَنْ مُوسى بْنِ إبْرَاهيمَ رَجُل منْ آل ربيعةَ : أَنَّه بَلَغهُ أَنَّ أَبَا بَكْر حين استُخْلفَ قَعَدَ فِى بَيْته حَزِينًا ، فَدَخَل عَلَيْه عُمَرُ ، فَأَقْبَل عليه يَلُومُه ، وَقَالَ : أَنْتَ كَلَّفْتَنى هَذَا

= وترجمة (ثابت بن الحجاج) فى تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤ قال : هو ثابت بن الحجاج الكلابى الجزرى الرقي ، روى عن زيد بن ثابت وأبى هريرة وعوف بن مالك ، وغزا معه القسطنطينية ، وزفر بن الحارث وعبد الله بن سيدان وأبى موسى عبد الله الهمدانى ، وأبى بردة بن أبى موسى .

روى عنه جعفر بن برقان ، قلت : وقال ابن سعد : كان ثقة إن شاء الله ، وقال الآجرى عن أبى داود : ثقة إن شاء الله ، وقال الآجرى عن أبى داود : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات فى أتباع التابعين .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) الباب الثانى فى الإمارة وتوابعها من قسم الأفعال الترهيب عنها ج ٥ ص ٧٥٤ رقم ١٤٢٩٠ عن حَبة بنت أبى حيَّة قالت : دَخَل عَلَيَّ رجل بالظهيرة ، فقلت : ما حاجتك يا عبد الله ؟ قال : أقبلت أنا وصاحبٌ لى فى بُغَاء إبل لنا ؛ فانطلق صاحبى يبغى ودخلت فى الظل... إلخ الحديث .

« مُسَدَّد وابن منيع والدَّارمى » قال ابن كثير : إسناده حسن جيد .

وترجمة « حيَّة » فى أسد الغابة ج ١٢ ص ٢٠٩ رقم ٣١٨ « حيَّة » ـ بمهملة ومثناة تحتانية ثقيلة ـ بنت أبى حيَّة، ضبطها ابن ماكولا ، ذكرها ابن منده وقال : روى أزهر بن سعد ، وابن سعد ، وابن علية ، عن عبد الله ابن عوف ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير ، عن حية بنت أبى حيَّة ، قالت : دخل عليَّ رجلٌ فقلتُ : من أنت ؟ قال : أبو بكر الصديق ، قلت : صاحب رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ قال : نعم ، فذكر قصة شبيهة بقصة زينب بنت جابر الأحمسية مع أبى بكر ، ويحتمل التعدد والله أعلم .

(*) ما بين القوسين أثبتناه من الكنز .

الأمْرَ ، وشَكى إِلَيْهِ الحكم بَيْنَ النَّاسِ ، فَقَالَ له عُمَرُ : أوَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قال : « إِنَّ الوالى إذا اجتهد فأَصاب الحقَّ فلهُ أجران ، وإذا اجتهدَ فأخطأ الحَقَّ فلهُ أجر واحِدٌ ؟ فَكَأَنَّهُ سَهَّلَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ » .

ابن راهويه [1] (وخثيمة فى فضائل الصحابة ، هب)(*) .

١ / ٥٢١ ـ « عَنِ الشَّعْبِى أَنَّ أَبَا بكْرٍ وعُمَر شَهِدَا الموسِمَ فَلَمْ يُضَحِّيَا » .

مسدد [2] .

١ / ٥٢٢ ـ « عَنْ مَوْلًى لأَبِى بَكْرٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : كُلُّ دَابَّةٍ فِى الْبَحْرِ قَدْ ذَبَحَهَا اللهُ لَكُمْ فَكُلُوهَا » .

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ج ٥ ص ٦٣٠ رقم ١٤١١٠ بلفظه : عن موسى بن إبراهم عن رجل من آل ربيعة أنَّه بلغه أنَّ با بكر حين استُخْلِفَ قعد فى بيته حزينًا ، فدخل عليه عمر ، فأقبل عليه يلومه وقال : أنت كلفتنى هذا الأمر ، وشكا إليه الحكم بين الناس ، فقال له عمر : أو ما علمت أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « إن الوالى إذا اجتهد فأصاب الحق فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ الحقَّ فله أجرٌ واحدٌ » فكأنه سهَّل على أبى بكر .

(ابن راهويه ، وخيثمة فى فضائل الصحابة ، هب) .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق ، باب : (القضاة) ج ١١ ص ٣٢٨ رقم ٢٠٦٧٤ ، بلفظ : أخبرنا عبدالرزاق عن معمر ، عن موسىَ بن إبراهيم ـ رجل من آل أبى ربيعة ـ أنه بلغه أن أبا بكر حين استخلف قعد فى بيته حزينًا ، فدخل عليه عمر ، فأقبل على عمر يلومه ، وقال : أنت كلفتنى هذا ، وشكال إليه الحكم بين الناس ، فقال له عمر : أما علمت أنَّ رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « إنَّ الوالى إذا اجتهد فأصاب الحكم فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجرٌ واحد ؟ » قال : فكأنَّه سهَّل على أبى بكرٍ حديث عمر .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحج) الأضاحى ج ٥ ص ٢١٩ رقم ١٢٦٦٤ بلفظ : عن الشَّعبى أنَّ أبا بكرٍ وعمرَ شَهِدَا الموسِمَ فلم يُضَحِّيَا .

(مسدد) .

مسدد [1] .

١/ ٥٢٣ ـ « عَنْ سهل بن سعـد قال : قال أبو بكر الصديق لأبى عبيـدة لما وجهه إلى الشام : إنى أحب أن تعلم كـرامتك على ومنزلتك منى ، والذى نفسى بيـده ما على الأرض رجل من المهاجـرين ولا غيرهم أعدله بك ، ولا هذا ـ يعنى عـمر ـ وله من المنزلة عندى إلا دون مالك وابن عباس » .

ك [2] .

١/ ٥٢٤ ـ « عَنْ أَبِى الطفيل عامر بن وَاثلَة أن أبا بكرٍ الصديقَ : سُئِل عن ماء البحر ، فقال : هو الطَّهُورُ ماؤُه الْحِلُّ مِيْتَتُه » .

قط [3] .

---

(١) الحديث فى كنز العـمال كتاب (المعـيشة) من قـسم الأفعال ، مبـاح المأكول ج ١٥ ص ٤٣٨ برقم ٤١٧٣٦ بلفظ : عن مولى لأبى بكر قال : قال أبو بكر : « كل دابَّة فى البحر قد ذبحها الله لكم فكلوها » .
(مسدد ، والحاكم فى الكنى) .

(٢) عزو الحديث فى الأصل « ك » رمز الحاكم ، وفى الكنز « كر » رمز ابن عساكر .
انظر الحديث فى الكنز ج ١٣ ص ٢١٤ رقم ٣٦٦٥٠ (من فضائل أبى عبيدة بن الجراح) .
والحديث فى أخـرجه الحاكـم فى المستدرك كـتاب (معـرفة الصحـابة) ج ٣ ص ٢٦٦ قال : أخـبرنا على بن المؤمل ، ثنا عمرو بن محمـد العثمانى ، ثنا عمرو بن خالد ، حدثنى محـمد بن يوسف بن ثابت بن سعد قال : قال أبو بكر الصديق لأبى عبيدة لما وجـهه إلى الشام : إنى أحب أن تعلم كرامتك على ومنزلتك منى ، والذى نفسى بيده ما على الأرض من المهاجرين ولا غـيرهم أعدله بك ولا هذا ـ يعنى عمر ـ وله من المنزلة عندى إلا دون مالَكَ ، ولم يذكر قوله : وابن عباس .
وقال الذهبى فى التلخيص : قلت : سنده مظلم .

(٣) الحـديث فى سنن الدارقطنى كـتـاب (الطهـارة) باب : فى مـاء البـحـر ج ١ ص ٣٥ رقم ٥ بلفظ : حـدثنا الحسين بن إسماعيل ، نا حـفص بن عمرو ، نا يحيى بن سـعيد القطان « ح » ونا الحـسين ، نا سلم بن جنادة ومحمد بن عـثمان بن كرامة قالا : نا ابن نمير جميـعًا عن عبيد الله بن عمر : أخـبرنى عمرو بن دينار ، عن أبى الطفـيل عامـر بن واثلة : أن أبا بكر الصـديق ـ ﷺ ـ سئل عن مـاء البحـر فقـال : « هو الطهور مـاؤه ، الحل ميتته» .
وقال صاحـب التعليق المغنى على الدارقطنى : وقوله : عن أبى الطفـيل عامر بن واثلة : هذا الحديـث موقوف على أبى بكر الصديق .

١/ ٥٢٥ ـ « عَنْ أَبِى بكر الصديق قال : نزل النبىُّ ـ ﷺ ـ منزلاً ، فبعثت إليه امرأةٌ مع ابن لهـا شاةً ، فَحَلَبَ ثم قال : انطلق به إلى أُمِّك فشربتْ حتى رويتْ ، ثم جاء بشاةٍ أخرى فَحَلَبَ ثم سقى أبا بكر ، ثم جاءه بشاةٍ أخرى فحلب ثم شرِبَ » .

ع [(١)] .

١/ ٥٢٦ ـ « عَنْ جبيرِ بن نُفَيْرٍ قال : قام أبو بكر بالمدينةِ إلى جانبِ مِنْبَرِ رسول الله ـ ﷺ ـ فذكر رسول الله ـ ﷺ ـ وبكى ثم قال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قامَ فى مقامى هذا عامَ أَوَّل ، فقال : أيها الناسُ : سَلُوا الله العافية ـ ثلاث مرات ـ فَإِنَّه لم يؤت أحدٌ مِثْلَ العافيةِ بعد اليقين » .

حل [(٢)] .

= قال الذهبى : سنده صحيح ، ذكره الزيعلى ، وفى التلخيص : وصحح الدارقطنى وقفه ، وكذا ابن حبان فى الضعفاء .

وانظر المسألة فى نيل الأوطار كتاب (الطهارة) باب : طهورية ماء البحر وغيره ج ١ ص ١٤ ، ١٥ ففيها بحث نفيس .

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ٩٩ رقم ١٠٣ بلفظ : حدثنا زهير ، حدثنا معلى بن منصور ، حدثنا ابن أبى زائدة ، حدثنا ابن أبى ليلى ، حدثنا عبد الرحمن بن الأصبهانى ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن أبى بكر الصديق قال : « نزل النبىُّ منزلاً فَبَعَثَتْ إليه امرأةٌ مع ابن لها شاةً فحلب ثم قال : « انطلق به إلى أُمِّكَ » فشربتْ حتى رويتْ ، ثُم جاء بشاة أخرى فحلب ثم سقى أبا بكرٍ ، ثم جاء بشاةٍ أخرى فحلب ثم شرب .

وقال محققه : إسناده ضعيف ؛ لانقطاعه ، عبد الرحمن بن أبى ليلى لم يسمع من أبى بكر ، ويشهد له ما أخرجه البزار عن قيس بن النعمان فيما ذكر الحافظ الهيثمى : ٦/ ٥٨ وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) الحديث فى حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، فى ترجمة (جبير بن نفير) ج ٥ ص ١٣٥ قال : حدثنا أبو عمرو بن حمدان ، ثنا الحسن بن سفيان قال : ثنا عمرو بن عثمان ، قال : ثنا أبى عن أبى خالد محمد بن عمر، عن ثابت بن سعد ، عن جبير بن نفير ، قال : « قام أبو بكر بالمدينة إلى جانب منبر رسول الله ـ ﷺ ـ أو عليه ـ فذكر رسول الله ـ ﷺ ـ وبكى ، ثم قال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قام فى مقامى هذا عام أول فقال : « أيها الناس : سلوا الله العافية ـ ثلاث مرات ـ فإنه لم يؤت أحد مثل العافية بعد يقين » . =

١ / ٥٢٧ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عبد الرحمن بن أَبِى بَكْرٍ عَنْ أَبِيهَا عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّ رَسُولَ الله - ﷺ - لَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِعَرَفَةَ أَفَاضَ مِنَ المزدَلِفَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ » .

طس ، وسندُهُ ضعيف (١) .

١ / ٥٢٨ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمْ يَجْلِسْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِى مَجْلِسِ رَسُولِ الله - ﷺ - عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى لَقِىَ الله ، وَلَمْ يَجْلِسْ عُمَرُ فِى مَجْلِسِ أَبِى بَكْرٍ حَتَّى لَقِىَ الله ، وَلَمْ يَجْلِسْ عُثْمَانُ فِى مَجْلِسِ عُمَرَ حَتَّى لَقِى الله - عَزَّ وَجَلَّ - » .

(طس) (٢) .

١ / ٥٢٩ - « عَنْ عبد الله بن عمرو بن العاص قال : كتبَ أَبُو بَكْرٍ الصديق إلى عمرو ابن العاص : سلامٌ عليك ، أما بعدُ ؛ فقد جاءنى كتابُك تذكرُ ما جَمَعَت الرومُ من الجمُوع ، وإن الله لم ينصرْنا مع نَبيِّه - ﷺ - بِكَثْرَةِ عَدَدٍ ، ولا بكثرةِ جُنُودٍ ، فقد كُنَّا نغزو مع رسول

= رواه يحيى بن صالح الوحاظى ، عن محمد بن عمر مثله ، حدثناه أحمد بن إسحاق قال : حدثنا أبو بكر بن أبى عاصم قال : ثنا عمر بن الخطاب قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظى .

وترجمة (الوحاظى) : هو يحيى بن صالح وغيره ج ١٢ تهذيب التهذيب ص ٢٣٧ رقم ٢٠٦٣ .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحج) باب : الإفاضة من عرفات (الإفاضة من مزدلفة) ج ٥ ص ٢١٣ رقم ١٢٦٤٣ (مسند أبى بكر الصديق - ﷺ -) .

عن أسماء بنت عبد الرحمن بن أبى بكر ، عن أبيها ، عن أبى بكر الصديق أن رسول الله - ﷺ - لَمَّا غربت الشمس بعرفة أفاض من مزدلفة قبل طلوع الشمس ، (طس) وسنده ضعيف .

وفى مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٥٥ كتاب (الحج) باب : الدفع من عرفة والمزدلفة ذكر الحديث وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه (الواقدى) وضعفه الجمهور .

(٢) فى نسخة قوله : « حل » رمز الحلية ، وفى الكنز « طس » رمز الطبرانى فى الأوسط .

انظر كنز العمال (كتاب الخلافة مع الإمارة) خلافة أبى بكر الصديق - ﷺ - ج ٥ ص ٦٠٢ رقم ١٤٠٦٥ عن ابن عمر قال : لم يَجْلِسْ أبو بكر فى مجلس رسول الله - ﷺ - على المنبر حتى لَقِىَ الله ، ولم يجلس عمر فى مجلس أبى بكر حتى لَقِىَ الله ، ولم يجلس عثمان فى مجلس عمر حتَّى لَقِى الله (طس) .

والحديث فى مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : فيما ورد من الفضل لأبى بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم ج ٩ ص ٥٤ وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله ثقات ، وفى بعضهم خلاف .

الله - ﷺ - وما معنا إلا فُرَيْسَاتٌ ، وإن نحن إلا نتعاقبُ الإبلَ ، وكُنَّا يومَ أُحُدٍ مع رسول الله - ﷺ - وما معَنا إلا فرسٌ واحدٌ ، كان مع رسول الله - ﷺ - يركبُه ، ولقد كان يُظْهِرنا ويعينُنا على من خالَفَنا ، واعلم يا عمرو أن أطوعَ الناسِ لله أشَدُّهم بُغْضًا للمعاصِي ، فأَطِعِ الله ومر أَصْحَابَك بِطَاعَتِه » .

طس ، وقال : تفرد به الواقدى (١) .

١ / ٥٣٠ - « عَنْ عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون قال : حدثنى من أُصدقه أن أبا بكر الصديق كان يقول فى دعائه : أسْأَلُك تَمَامَ النِّعْمَةِ فِى الأَشْيَاءِ كُلِّهَا ، والشُّكْرَ لَكَ عَلَيْهَا حَتَّى تَرْضَى وَبَعْدَ الرِّضَى ، والخِيَرَة فى جميع ما يكونُ فيه الخيرةُ بجميع ميسورِ الإمورِ كلها بمعسورها ، يا كريم » .

ابن أبى الدنيا فى كتاب الشكر (٢) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال : خلافة أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - ج ٥ ص ٦٣٠ رقم ١٤١١١ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « كتب أبو بكر إلى عمرو بن العاص : سلامٌ عليك أما بعد : إلخ ما جاء بالأصل .

وفى مجمع الزوائد ج ٦ ص ١١٦ كتاب (المغازى والسير) باب : منه فى واقعة أحد ، ذكر الحديث وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه الشاذكونى والواقدى ، وكلاهما ضعيف .

و (الواقدى) : هو محمد بن عمرو أبو مسلم عبد الرحمن بن وقاد تهذيب التهذيب ج ١٢ ص ٣٣٧ .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، باب (فى الدعاء والأدعية المطلقة) ج ٢ ص ٦٧٣ رقم ٥٠٣٤ عن عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون قال: حدثنى مَنْ أصدقُه أنَّ أبا بكرٍ الصديقَ كان يقول فى دعائه : أسألك تمامَ النِّعْمة فى الأشياء كُلِّهَا ، والشكر لك عليها ، حتى ترضى وبعدَ الرِّضا ، والخِيَرة فى جميع ما يكونُ فيه الخِيرَةُ بجميع ميسور الأمور كلها لا بمعسورها يا كريمُ .

(ابن أبى الدنيا فى كتاب الشكر) .

وترجمة (عبد العزيز) : فى تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٣٤٣ قال : عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة الماجشون ، واسم أبى سلمة : ميمون ، ويقال : دينار المدنى ابو عبد الله ، ويقال : أبو الأصبغ الفقيه ، أحد الأعلام ، مولى آل الهدير التيمى ، نزيل بغداد .

قال إبراهيم الحربى : الماجشون فارسى ، وإنما سُمِّىَ الماجشون لأن وجنتيه كانتا حمراوين ، فسمى بالفارسية الماهكون ، فشبه وجنتاه بالقمر ، فَمَرَّ به أهل المدينة فقالوا : الماجشون . =

١ / ٥٣١ ـ « عَنْ عيسى بن عَطِيَّةَ قَالَ : قَامَ أبو بَكْر الغدَ ـ حِينَ بُويِعَ ـ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : يَأَيُّهـا النَّاسُ : إِنِّى قَدْ أَقَلْتكُمْ رأيَكُم ، إِنِّى لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ ، فَبَايِعُوا خَيْرَكُمْ ، فَقَامُوا إِلَيْه ، فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُول الله : أَنْتَ والله خَيْرُنَا ، فَقَالَ : يَا أَيُّها النَّاسُ : إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِى الإِسْلَامِ طوْعًا وكـرهًا فَهُمْ عُوَّاذُ الله وَجِيرَانُ الله ، فَإِن اسـتطعتُمْ أَنْ لا يَطْلُبَنَّكُمُ الله بِشىء مِنْ ذِمَّته فَـافعلُوا ، إِنَّ لِى شَيْطَانًا يَحْضُـرُنِى فَإِذَا رَأَيْتُمُونِى قَـدْ غَضِبْتُ فَاجْتَنِبُونِى ، لا أُمَثِّلُ بِأَشْعَارِكُمْ وأَبْشَارِكُمْ ، يَا أَيُّها النَّاسُ : تَفَـقَّدُوا ضَرَائِبَ غِلْمَانكُمْ ، إِنَّـهُ لاَ يَنْبَغِى للحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ ، أَلاَ وَرَاعونِي بِـأَبْصَارِكُمْ ، فَإِن اسْتَقَمْتُ فَـاتَّبِعونِى ، وَإِنْ زُغْتُ فَقَوِّمُونِى ، وَإِنْ أَطَعْتُ الله فَأَطِيعُونِى ، وَإِنْ عَصَيْتُ الله فَاعْصُونِى » .

طس [1] .

١ / ٥٣٢ ـ « عَنْ عَبْد الكَرِيم بنِ أُمَيَّةَ قَالَ : بَلَغَنِى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ كَـانَ يَسْجُدُ أَوْ يُصَلِّى عَلَى الأَرْضِ مُفْضِيًا إِلَيْهَا » .

عب [2] .

= وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وأهل العراق أروى عنه من أهل المدينة ، وتوفى ببغداد سنة ١٦٤هـ وكان فقيها ورعا ، متابعا لمذهب أهل الحرمين ، مفرعا على أصولهم ، ذابًا عنه .

قلت : وكذا قال : البخارى ، وقال أحمد بن صالح كان نزها صاحب سُنة ، ثقة .

وقال أبو بكر البزار : ثقة .

(١) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمارة) الباب الأول : « خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ » ج ٥ ص ٦٣١ رقم ١٤١١٢ عن عيسى بن عطية قال : قام أبو بكر الغد ـ حين بويع ـ فخطب الناس فقال : « يا أيها الناسُ إنى قد أقلتكم رأيكم ، إنى لست بخيركم ، فبايعوا خيركم ، فقاموا إليه فقالوا : يا خليفة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنت والله خيرنا ... » الأثر .

وقال محققه : وأخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى (٣/ ١٨٢) .

وفى مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٨٣ كتاب (الخلافة) باب : الخلفاء الأربعة ، وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عيسى بن سليمان ، وهو ضعيف ، وعيسى بن عطية لم أعرفه .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، باب : الصلاة على الخُمْرَة والبُسُط ج ١ ص ٣٩٧ رقم ١٥٥٢ قال : عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن عبد الكريم أبى أمية قال : « بلغنى أنَّ أبا بكر الصديق كان يسجد ـ أو يصلِّى ـ على الأرضِ مُفْضِيًا إليها » .

١/ ٥٣٣ ـ « عَنْ ابن أَبى حازمٍ عن مولاةٍ له يقالُ لَهَا عَزَّةٌ قالتْ : خطبنا أبو بكر فنهانا أنْ نُصَلِّيَ عَلَى البَرَادِعِ » .

عب [١] .

١/ ٥٣٤ ـ « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِى مَنْ أُصَدِّقُ ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ ، وَعَنْ عُمَرَ ، وَعَنْ عُثْمَانَ ، وعَنِ ابْنِ مَسْعُود : أَنَّهُمْ كَانُوا إذَا اسْتَفْتَحُوا قَالُوا : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وتعَالَى جَدُّكَ ، ولاَ إِلَهَ غَيْرُكَ » .

طس [٢] .

١/ ٥٣٥ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لَهُ فِى مَرَضِ مَوْته : إِنِّى لاَ آسَى عَلَى شَىْءٍ إلاَّ عَلَى ثَلاَث فَعَلْتُهُنَّ ، وَدِدْتُ أَنِّى لَمْ أَفْعَلْهُنَّ ، وثَلاَث لَمْ أَفْعَلْهُنَّ وَدِدْتُ أَنِّى فَعَلْتُهُنَّ ، وَثَلاَث وَدِدْتُ أَنِّى سَأَلْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ عَنْهُنَّ ، فَأَمَّا اللاَّتِى فَعَلْتُهَا وَوَدِدْتُ أَنِّى لَمْ أَفْعَلْهَا : فَوَدِدْتُ أَنِّى لَمْ أَكُنْ كَشَفْتُ بَيْتَ فَاطمَةَ وَتَرَكْتُهُ ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ غَلَّقُوهُ عَلَى الحَرْب ، وَوَدِدْتُ أَنِّى يَوْمَ سَقِيفَةِ بَنِى سَاعدَةَ كُنْتُ قَذَفْتُ الأَمْرَ فِى عُنُقِ أَحَد الرَّجُلَيْنِ : إِلَى أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ أَوْ عُمَرَ ، فَكَانَ أَميرًا وَكُنْتُ وَزِيرًا ، وَوَدِدْتُ أَنِّى حَيْثُ

---

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، باب : (الصلاة على البرادع) ج ١ ص ٤٠٢ رقم ١٥٧٤ : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن منصور وحصين ، أو أحدهما ، عن ابن أبى حازم ، عن مولاةٍ له يقال لها عزة ، قالت : « خطبنا أبو بكر فنهانا أو نهى أن نصلى على البرادع » .

البرادع : جمع البردعة ، وهى كساء يلقى على ظهر الدابَّة .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ٨ رقم ٢٢٠٧٢ (الثناء) بلفظ الكبير وعزوه .

وقال المحقق : أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٠٦ ، وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير ، وفيه (مسعود بن سليمان) قال أبو حاتم : مجهول .

وفى مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : ما يستفتح به الصلاة ج ٢ ص ١٠٦ بلفظ الكبير وروايته وزاد «قبل القراءة » .

وقال الهيثمى : ورواه الطبرانى ، وفيه من لم يسم ، والظاهر أن فى طباعة مجمع الزوائد اضطرابا ، فعبارة «رواه فى الكبير باختصار ، وفيه مسعود بن سليمان : قال أبو حاتم : مجهول » مزيدة بين الحديث والحديث السابق عليه .

وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَى أَهْلِ الرِّدَّةِ أَقَمْتُ بِذِى القَصَّةِ ، فَإِنْ ظَهَرَ الْمُسْلِمُونَ ظَهَرُوا ، وَإِلاَّ كُنْتُ بِصدَدِ لِقَاءٍ أَوْ مَدَدٍ ، وَأَمَّا الثَّلاَثُ الَّتِى تَرَكْتُهَا وَوَدِدْتُ أَنِّى فَعَلْتُهَا ، فَوَدِدْتُ أَنِّى يَوْمَ أُتِيتُ بِالأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ أَسِيراً ضَرَبْتُ عُنُقَهُ ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لاَ يَرَى شَرّاً إِلاَّ أَعَانَ عَلَيْهِ ، وَوَدِدْتُ أَنِّى يَوْمَ أُتِيتُ بِالْفُجَاءَةِ لَمْ أَكُنْ أَحْرَقْتُهُ ، وَقَتَلْتُهُ سَرِيحًا ، أَوْ أَطْلَقْتُهُ نَجِيحًا ، وَوَدِدْتُ أَنِّى حَيْثُ وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَى الشَّامِ كُنْتُ وَجَّهْتُ عُمَرَ إِلَى العِرَاقِ ؛ فَأَكُونُ قَدْ بَسَطْتُ يَدَى يَمِينًا وَشِمَالاً فِى سَبِيلِ اللهِ ، وَأَمَّا الثَّلاَثُ الَّتِى وَدِدْتُ أَنِّى سَأَلْتُ عَنْهُنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ : فَوَدِدْتُ أَنِّى سَأَلْتُهُ فِيمَنْ هَذَا الأَمْرُ فَلاَ يُنَازِعُهُ أَهْلُهُ ، وَوَدِدْتُ أَنِّى كُنْتُ سَأَلْتُهُ : لِلأَنْصَارِ فِى هَذَا الأَمْرِ شَىءٌ ؟ ، وَوَدِدْتُ أَنِّى سَأَلْتُهُ عَنْ مِيرَاثِ العَمَّةِ وَابْنَةِ الأُخْتِ ، فَإِنَّ فِى نَفْسِى مِنْهُمَا حَاجَةً » .

أبو عبيد فى كتاب الأموال [1] .

١/٥٣٦ ـ « عَنِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَأَى رَجُلاً يَتَوَضَّأُ ، فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالمَغْفَلَةِ وَالْمَنْشَلَةِ » .

---

(١) الأثر فى كنز العمال (خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ٥ ص ٦٣١ ، ٦٣٢ رقم ١٤١١٣ ولكن الكنز ذكر فى عزو الحديث توضيحا فقال : رواه أبو عبيد فى كتاب (الأموال) والعقيلى فى الضعفاء ، وخيثمة بن سليمان الأطرابلسى فى فضائل الصحابة ، والطبرانى فى الكبير ، وابن عساكر ، وسعيد بن منصور ، وقال : إنه حديث حسن ، إلا أنه ليس فيه شىء عن النبى ـ ﷺ ـ وقد أخرج البخارى كتابه غير شىء من كلام الصحابة .

وقال المحقق : خيثمة بن سليمان بن حيدرة ، محدث الشام أبو الحسن القرشى الطرابلسى أحد الثقات ، ولد سنة ٢٥٠ هـ وقال الخطيب : ثقة ، جمع فضائل الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ توفى سنة ٣٤٣ هـ ، تذكرة الحفاظ للذهبى (٣/ ٨٥٩) .

والأثر فى كتاب (الأموال) لأبى عبيد القاسم بن سلام (دخول عبد الرحمن بن عوف على أبى بكر فى مرض موته وما قال له) ج ٢ ص ١٣١ رقم ٣٥٣ بلفظه .

وقال المحقق : رواه ابن جرير الطبرى فى التاريخ ج ٣ ص ٥٢ و (ذو القَصَّة : موضع قريب من المدينة كان به حَصًى ، نهاية مادة (قصص) وفى اللسان : موضع قرب المدينة كان به حَصًى .

(والفُجَاءَة) : والدقطرى الشاعر : القاموس المحيط مادة (فجأ) .

ابن قتيبة فى غريب الحديث، والدينورى فى المجالسة، قال ابن قتيبة: الْمَغْفَلَةُ: الْعَنْفَقَةُ، وَالْمَنْشَلَةُ: مَوْضِعُ الْخَاتَمِ مِنَ الْخِنْصَرِ [1].

١/ ٥٣٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِث أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنِ اتَّقَيْتُمْ وَأَحْسَنْتُمْ لَيُوشِكَنَّ أَنْ لاَ يَأْتِيَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ يَسِيرٌ حَتَّى تَشْبَعُوا مِنَ الْخُبْزِ وَالسَّمْنِ ».

ابن أبى الدنيا والدينورى [2].

١/ ٥٣٨ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ: أَوْصِنِي يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ الله فَاتِحٌ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا فَلاَ يَأْخُذَنَّ مِنْهَا أَحَدٌ إِلاَّ بَلاَغًا ».

الدينورى [3].

١/ ٥٣٩ - « عَنِ الْمَدَايِنِي أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ أَوْصَى يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ حِينَ وَجَّهَهُ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ سِرْ عَلَى بَرَكَةِ الله، فَإِذَا دَخَلْتَ بِلاَدَ الْعَدُوِّ فَكُنْ بَعِيدًا مِنَ الْحَمْلَةِ، فَإِنِّي لاَ

---

(١) الحديث فى كنز العمال (فرائض الوضوء) ج ٩ ص ٤٣٦ رقم ٢٦٨٦٠ بلفظ الكبير وعزوه.

وقال المحقق: (المغفلة): العنفقة، يريد الاحتياط فى غسلها فى الوضوء، سميت مغفلة؛ لأن كثيراً من الناس يغفل عنها، النهاية (٣/ ١٨٦).

و(المنشلة): موضع الخاتم من الخنصر، سميت بذلك، لأنه إذا أراد غسله نشل الخاتم، أى: اقتلعه ثم غسله، النهاية (٤/ ١٥٥).

وفى النهاية ج ٣ ص ٣٧٦ مادة (غفل) قال: وفى حديث أبى بكر: « رأى رجلا يتوضأ فقال: عليك بِالْمَغْفَلَةِ وَالْمَنْشَلَةِ » المغفلة: العنفقة يريد الاحتياط فى غسلها فى الوضوء.

وفى النهاية ج ٥ ص ٥٩ مادة (نشل) قال: وفى حديث أبى « قال لرجل فى وضوئه: عليك بالمنشلة » يعنى موضع الخاتم من الخنصر، سميت بذلك؛ لأنه إذا أراد غسله نشل الخاتم أى: اقتلعه ثم غسله.

المنفقة: شعيرات بين الشفة السفلى والذقن: قاموس مادة: عنفق.

(٢) الحديث فى كنز العمال (خطب أبى بكر الصديق ومواعظه - ﷺ -) ج ١٦ ص ١٤٩ رقم ٤٤١٨٣ بلفظ الكبير وعزوه.

(٣) الحديث فى كنز العمال (الزهد) ج ٣ ص ٧١٤ رقم ٨٥٤٥ بلفظ الكبير وعزوه.

آمَنُ عَلَيْكَ الْجَوْلَةَ ، وَاسْتَظْهِرْ فِى الزَّادِ ، وَسِرْ بِالأَدِلاَّءِ ، وَلا تُقَاتِلْ بِمَجْرُوحٍ فَإِنَّ بَعْضَهُ لَيْسَ مَعَهُ ، وَاحْتَرِسْ مِنَ الْبَيَاتِ فَإِنَّ فِى الْعَرَبِ غِرَّةً ، وَأَقْلِلْ مِنَ الْكَلامِ فَإِنَّمَا لَكَ مَا وُعِىَ عَنْكَ ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِى فَأَنْفِذْهُ ، فَإِنَّمَا أَعْمَلُ عَلَى حَسَبِ انْفَاذِهِ ، وَإِذَا قَدِمَتْ وُفُودُ الْعَجَمِ فَأَنْزِلْهُمْ مُعْظَمَ عَسْكَرِكَ ، وَأَسْبِغْ عَلَيْهِمُ النَّفَقَةَ ، وَامْنَعِ النَّاسَ مِنْ مُحَادَثَتِهِمْ ، لِيَخْرُجُوا جَاهِلِينَ ، وَلاَ تَلِجَّنَّ فِى عُقُوبَةٍ ، وَلاَ تُسْرِعَنَّ إِلَيْهَا ، وَأَنْتَ تَكْتَفِى بِغَيْرِهَا ، وَاقْبَلْ مِنَ النَّاسِ عَلاَنِيَتَهُمْ ، وَكِلْهُمْ إِلَى اللهِ فِى سَرَائِرِهِمْ ، وَلاَ تَجَسَّسْ عَسْكَرَكَ فَتَفْضَحَهُ ، وَلاَ تُهْمِلْهُ فَتُفْسِدَهُ ، وَأَسْتَوْدِعُكَ اللهَ الَّذِى لاَ تَضِيعُ وَدَائِعُهُ » .

الدينورى (١) .

١ / ٥٤٠ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللهِ إِنَّ عُمَرَ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَىَّ ، ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ ؟ قُلْتُ : قَالَتْ عَائِشَةَ : قُلْت : وَاللهِ إِنَّ عُمَرَ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَىَّ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَعَزُّ الْوَلَدِ أَلْوَطُ » .

أبو عبيد فى الغريب ، كر (٢) .

١ / ٥٤١ ـ « عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ ثَوَّبَ بِصَلاَةِ الصُّبْحِ عَلَى عَهْدِ أَبِى بَكْرٍ بِلاَلٌ ، فَكَانَ إِذَا قَالَ : حَىَّ عَلَى الْفَلاَحِ قَالَ : الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ».

الدينورى (٣) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال (فصل فى آداب متفرقة) ج ٤ ص ٤٦٦ رقم ١١٣٨٣ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢) الحديث فى كنز العمال (فضائل الفاروق ـ ﷺ ـ) ج ١٢ ص ٥٤٥ رقم ٣٥٧٣٦ بلفظ الكبير وعزوه .

وقال المحقق : أعز الولد ألوط ، أى ألصق بالقلب ، يقال : لاط به يلوط ويليط لوطًا وليطا ولياطا : إذا لصق به، أى : الولد ألصق بالقلب النهاية ٤/ ٢٧٧ .

(٣) مسألة التثويب فى الأذان : راجعها فى نيل الأوطار كتاب(الأذان) باب : صفة الأذان ، عند شرحه لحديث عبد الله بن زيد ج ٢ ص ٣١ ، ٣٢ قال : وفيه للتثويب فى صلاة الفجر .... إلخ .

وفى كنز العمال ج ٨ ص ٣٥٧ رقم ٢٣٢٥١ حديث بلفظ : « عن ابن جريج قال : أخبرنى حسن بن مسلم أن رجلا سأل طاوسًا : متى قيل : الصلاة خير من النوم ؟ فقال : أما إنها لم تقل على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ يقولها رجل غير مؤذن فأخذها منه ، فأذن بها ، فلم يمكث أبو بكر إلا قليلا حتى إذا كان عمر قال : لو نهينا بلالا عن هذا الذى أحدث ؟ ! وكأنه نسيه ، وأذن به الناس حتى اليوم » عن عبد الرزاق .

١ / ٥٤٢ ـ « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ : لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَنَزَلَ مِرْقَاةً مِنْ مَقْعَدِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اعْلَمُوا أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ أَكْيَسَ الكَيْسِ التُّقَى ، وَإِنَّ أَحْمَقَ الحُمْقِ الْفُجُورُ ، وَإِنَّ أَقْوَاكُمْ عِنْدِي الضَّعِيفُ حَتَّى آخُذَ لَهُ بِحَقِّهِ ، وَإِنَّ أَضْعَفَكُمْ عِنْدِي الْقَوِيُّ حَتَّى آخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ ، إِنَّمَا أَنَا مُتَّبِعٌ وَلَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ ، فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي ، وَإِنْ زِغْتُ فَقَوِّمُونِي ، وَحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا ، وَلاَ يَدَعُ قَوْمٌ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ الله إِلاَّ ضَرَبَهُمُ الله بِالْفَقْرِ ، وَلاَ ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلاَّ عَمَّهُمُ الله بِالْبَلاَءِ ، فَأَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ الله وَرَسُولَهُ ، فَإِذَا عَصَيْتُ الله وَرَسُولَهُ فَلاَ طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ الله لِي وَلَكُمْ » .

الدينورى (١) .

١ / ٥٤٣ ـ « عَنْ رَافِعٍ الطَّائِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَذَكَّرَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ : مَنْ ظَلَمَ مِنْهُمْ أَحَدًا فَقَدْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ الله ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ شَيْئًا فَلَمْ يُعْطِهِمْ كِتَابَ الله فَعَلَيْهِ بُهْلَةُ الله ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَقَدْ خَفَرَهُ الله » .

الدينورى (٢) .

١ / ٥٤٤ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : خَلَقَ الله الْخَلْقَ

---

(١) الحديث في كنز العمال (خلافة أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ) ج ٥ ص ٦٣٣ ، ٦٣٤ رقم ١٤١١٤ بلفظ الكبير وعزوه.

و (عبد الله بن عكيم) ترجمته في أسد الغابة رقم ٣٠٧٦ ، وقال : هو عبد الله بن عُكَيْم ، أبو معبد ، سكن الكوفة ، أدرك النبي ـ ﷺ ـ ولم يره ، قاله ابن منده ، وأبو نعيم .

وقال أبو عمر : اختلف في سماعه من النبي ـ ﷺ ـ .

(٢) الحديث في كنز العمال (ترهيب الإمارة) ج ٥ ص ٧٥٤ رقم ١٤٢٩١ بلفظ الكبير وعزوه .

وقال المحقق : (خفره) : ومنه حديث أبي بكر « من ظلم أحدا من المسلمين فقد أخفره الله ، وفي رواية : ذمة الله » وحديثه الآخر « ومن صلى الصبح فهو في خفرة الله » أي : في ذمته ، النهاية (٢ / ٥٣) .

(بهلة) قال في النهايه في مادة (بهل) : في حديث أبي بكر « من ولي من أمر الناس شيئا فلم يعطهم كتاب الله فعليه بهلة الله » أي : لعنة الله ، وتضم باؤها وتفتح ، والمباهلة : الملاعنة ، وهو أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا : لعنة الله على الظالم منَّا .

فَكَانُوا فِي قَبْضَتِه ، فَقَالَ لِمَنْ في يمينه : ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلاَمٍ ، وَقَالَ لِمَنْ فِي يَدِهِ الأُخْرَى : ادْخُلُوا النَّارَ وَلاَ أُبَالِي ، فَذَهَبَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

حسين بن الأصرم فى الاستقامة ، واللالكائى فى السنة [1] .

١/ ٥٤٥ ـ « عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ رَأَى فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ عَلَيْهِ حُلَّةً حِبَرَةً وَفِي صَدْرِهِ كَيَّتَانِ ، فَقَصَّهُمَا عَلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ : حُلَّةٌ حِبَرَةٌ لَكَ مِنْ وَلَدِكَ ، وَالْكَيَّتَانِ : إِمَارَةٌ لِسَنَتَيْنِ ، أَوْ تَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ سَنَتَيْنِ » .

اللالكائى [2] .

١/ ٥٤٦ ـ « قال أبو الفضل أحمد بن الفرات فى جزئه : أخبرنا عبد الله بن محمد ابن يعقوب ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن فرات بمكة ، حدثنا محمد بن صالح الرازى ، حدثنا مسلم بن مسيب ، حدثنا سهل بن عاصم ، حدثنا سعيد بن يزيد السباحى ، عن بكر ابن خنيس قال : سمعت أبا عبد الرحمن بن عبد السميع يَقُولُ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَجِدُ لَذَّةَ طَاعَةِ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ إِلاَّ شَغَلَهُ عَنْ طَلَبِ الرِّزْقِ » .

...... [3] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال الفصل السابع فى (الإيمان بالقدر) ج ١ ص ٣٣٤ رقم ١٥٣٨ بلفظ الكبير وعزوه.

(٢) الحديث فى كنز العمال (خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ج ٥ ص ٦٣٤ رقم ١٤١١٥ بلفظ الكبير وعزوه.
(الحِبَرةُ) : بُرْدٌ ـ بوزن عِنَبَة ـ والجمع : حِبَرٌ وحِبَرَاتٌ ا هـ نهاية ، مادة (حبر) .

(٣) الحديث فى كنز العمال ، فصل (فى الموعظة المخصوصة بالترغيبات) ج ١٦ ص ٢٢٤ رقم ٤٤٢٥٢ (مسند الصديق) بلفظ : قال أبو الفضل أحمد بن أبى الفرات ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن يعقوب ، أنبأنا أبو إسحاق إبراهيم بن فرات بمكة ، حدثنا محمد بن صالح الدارى ، حدثنا سلمة بن شبيب ، حدثنا سهل بن عاصم ، حدثنا سعد بن يزيد النباجى ، عن بكر بن خنيس قال : سمعت عبد الرحمن بن عبد السميع يقول : قال أبو بكر الصديق : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « ما من عبد يجد لذة طاعة الله ـ عز وجل ـ إلا شغله الله عن طلب الرزق » .
قال فى المغنى : روى بكر بن خنيس عن التابعين ، قال : قط : متروك . =

١/٥٤٧ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ فَأَتَاهُ غُلَامٌ بِطَعَامٍ ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى لُقْمَةٍ فَأَكَلَهَا ، ثُمَّ سَأَلَهُ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ ؟ قَالَ : كُنْتُ قَيِّنًا لِقَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَوْعَدُونِي فَأَطْعَمُونِي هَذَا الْيَوْمَ ، فَقَالَ : مَا أَرَاكَ إِلاَّ أَطْعَمْتَنِي مَا حَرَّمَ الله وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ أَدْخَلَ أُصْبُعَهُ فَتَقَيَّأَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : « أَيُّمَا لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ حَرَامٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ » .

هب (١) .

١/٥٤٨ ـ « عَنْ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَمُدُّ لِسَانَهُ ، فَقَالَ : مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله ؟ قَالَ : إِنَّ هَذَا الَّذِي أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ ، إِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَالَ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْجَسَدِ إِلاَّ يَشْكُو ذَرَبَ اللِّسَانِ ، إِلا يَشْكُو ذَرَبَ اللِّسَانِ عَلَى حِدَّتِه » .

ع ، هب وقال ابن كثير : إسناده جيد (٢) .

= و (بكر بن خُنَيس) ترجمته في ميزان الاعتدال برقم ١٢٧٨ ، وقال : هو بكر بن خُنَيس الكوفي العابد ، نزيل بغداد ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال ـ مرة ـ : ضعيف ، وقال ـ مرة ـ : شيخ صالح لا بأس به ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال أبو حاتم : صالح ليس بقوي ، وقال ابن حبان : يروى عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها .

(١) الحديث في كنز العمال (ورع أبي بكر الصديق) ج ١٢ ص ٥٢٧ رقم ٣٥٦٩٦ بلفظ الكبير وعزوه .

وقال المحقق : الحديث في صحيح البخاري بمعناه باب : (أيام الجاهلية) ٥/ ٥٤ .

ولفظ البخاري : كتاب (أيام الجاهلية) ج ٥ ص ٥٣ ، ٥٤ قال : حدثنا إسماعيل ، حدثني أخي ، عن سليمان، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ـ ﵂ ـ قالت: كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج ، وكان أبو بكر يأكل من خراجه ، فجاء يوما بشيء فأكل منه أبو بكر ، فقال له الغلام : تدرى ما هذا ؟ فقال : أبو بكر : وما هو ؟ قال : كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية ، وما أحسن الكهانة : إلا أني خدعته ، فلقيني ، فأعطاني بذلك ، فهذا الذي أكلت منه ، فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه. اهـ .

(٢) الحديث في كنز العمال ، فصل (في أخلاق مذمومة تختص باللسان ـ حفظ اللسان) ج ٣ ص ٨٣٤ رقم ٨٨٩٠ . =

١ / ٥٤٩ ـ « عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدَةَ ـ وَكَانَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ـ قَالَ : أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فِي مَرَضِهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ : حَضَرَتِ الصَّلاَةُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَالَ : مُرُوا بِلاَلاً فَلْيُؤَذِّنْ ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، فَقَالَ : إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ ، مُرُوا بِلاَلاً فَلْيُؤَذِّنْ،

= وقال المحقق : مر هذا الحديث بهذه الأرقام (٧٨٣٥ ، ٧٨٩٣ ، ٨٠٩٨) .

وفي إتحاف السادة المتقين (بيان عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت) ج ٧ ص ٤٥٢ أورد الحديث فقال : وروى أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ رأى أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ وهو يمد لسانه بيده ، فقال له : ما تصنع يا خليفة رسول الله ؟ قال : هذا أوردني الموارد ـ أي : موارد الهلاك ـ إن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله تعالى اللسان على حدته » .

قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا في الصمت ، وأبو يعلى في مسنده والدارقطني في العلل ، والبيهقي في الشعب من رواية أسلم مولى عمر .

وقال الدارقطني : إن المرفوع وهم على الدراوردي ، قال: وروى هذا الحديث عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي بكر ، ولا علة له . اهـ .

قلت : قال ابن أبي الدنيا في الصمت : حدثني عبد الرحمن بن زياد بن الحكم الطائي ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن عمر بن الخطاب اطلع على أبي بكر وهو يمد لسانه ، فقال : ما تصنع يا خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ قال : إن هذا أوردني الموارد ، إن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : : « ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله اللسان على حدته » ووقع في رواية أبي يعلى والبيهقي : إلا وهو يشكو ذرب اللسان ، وكذلك رواه النسائي وابن السني والضياء ، وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو بكر بن مالك ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني مصعب الزبيري ، حدثني مالك ابن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن عمر بن الخطاب دَخَلَ على أبي بكر وهو يجبذ لسانه ، فقال عمر : مه غفر الله لك ، فقال أبو بكر : إن هذا أوردني الموارد ، ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت ، عن أبي خيثمة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان الثوري ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : أخذ أبو بكر الصديق بلسانة في مرضه وقال : هذا أوردني الموار ، وحديث قيس بن أبي حازم ، عن أبي بكر الذي أشار إليه الدارقطني أنه لا علة له ، قد أخرجه أيضًا ابن أبي الدنيا في الصمت فقال : حدثنا الفضيل بن عبد الوهاب ، وعلي بن الجعد ، وأحمد ابن عمران الأخنسي قالوا : حدثنا النضر بن إسماعيل ، عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال : رأيت أبا بكر ـ رحمه الله ـ آخذًا بطرف لسانه وهو يقول : هذا أوردني الموارد ، قلت : النضر بن إسماعيل البجلي أبو المغيرة ، قال النسائي : ليس بالقوي .

وَمُـرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُـصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَـأُقِـيمَتِ الصَّـلاَةُ ، فَـقَـالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : أُقِـيـمَتِ الصَّلاَةُ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : ادْعُوا لِي إِنسَانًا أَعْتَمِدُ عَلَيْه ، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَآخَرُ مَعَهَا، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِـمَا ، وَإِنَّ رِجْلاَهُ لَتَـخُطَّانِ فِي الأَرْضِ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِـالنَّاسِ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِه ، فَذَهَـبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ ، فَحَبَسَـهُ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الصَّـلاَة ، فَلَمَّا تُوفِّي نَبِيُّ الله ـ ﷺ ـ قَالَ عُـمَرُ : مَنْ يَتَكَلَّم بِمَوْتِه لأَضْـرِبَنَّهُ بِسَيْفِي هَذَا ، فَأَخَـذَ بِسَاعِدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ أَقْـبَلَ يَمْشِي حَتَّى دَخَلَ ، فَـأَوْسَعُوا لَهُ حَتَّى دَنَا مِنْ نَبِيِّ الله ـ ﷺ ـ فَـانْكَبَّ عَلَيْه حَتَّى كَادَ يَمَـسُّ وَجْهُهُ وَجْهَهُ ، حَتَّى اسْتَبَانَ لَهُ أَنَّهُ قَدْ تُوفِّي ، فَقَالَ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ فَقَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ تُوُفِّي رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ كَمَا قَالَ ، فَقَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ الله : بَيِّنْ لَنَا كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْه ، قَالَ : يَجِيءُ قَوْمٌ فَيُصَلُّونَ ، وَيَجِيءُ آخَرُونَ ، قَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ الله : هَلْ يُدْفَنُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ ؟ فَـقَالَ : نَعَمْ ، قَالُوا : وَأَيْنَ ؟ قَالَ : حَيْثُ قَبَضَ اللهُ رُوحَـهُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلاَّ فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ ، فَعَلِمُوا أَنَّـهُ كَمَا قَالَ ، ثُمَّ قَالَ : دُونَكُمْ صَـاحِبَكُمْ ، وَخَرَجَ أَبُـو بَكْرٍ ، وَاجْتَمَعَ الْمُـهَاجِرُونَ يَبْكُونَ وَيَتَـدَابَرُونَ بَيْنَهُمْ ، فَقَالُوا : انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الأَنْصَارِ ، فَإِنَّ لَهُمْ فِي هَذَا الْحَقِّ نَصِيبًا ، فَأَتَوْهُمْ ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ : مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ، فَقَالَ عُمَـرُ ـ وَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ ـ : سَيْفَانِ فِي غِمْدٍ وَاحِدٍ لاَ يَصْطَلِحَانِ ، أَوْ قَالَ : لاَ يَصْلُـحُونَ ، وَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ فَقَـالَ : مَنْ لَهُ هَذِه الثَّلاَثَةُ : إِذْ يَقُولُ لِصَاحِـبِه مَنْ صَاحِبُهُ إِذْ هُـمَا فِي الْغَارِ ؟ مَنْ هُمَا ؟ لاَ تَحْـزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا ، مَعَ مَنْ ؟ ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ : بَايِعُوا ؛ فَبَايَعَ النَّاسُ بِأَحْسَنِ بَيْعَةٍ وَأَجْمَلِهَا » .

اللالكائي في السنة (١) .

١/ ٥٥٠ ـ « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُـبَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَـالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ الْوَفَاةُ دَعَـا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّـانَ فَأَمْلَى عَلَيْه عَهْدَهُ ، ثم أغـمى على أبى بكر قبل أن يسمى أحـداً ، فكتب عثمـان ، عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَـأَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ فَقَـالَ لِعُثْمَانَ : كَـتَبْتَ

---

(١) الحديث في كنز العمال (خلافة أبي بكر الصديق) ج ٥ ص ٦٣٤ ، ٦٣٥ رقم ١٤١١٦ بلفظ الكبير وعزوه .

أحدًا ؟ فَقَالَ : ظَنَنْتُكَ لِمَا بِكَ وَخَشِيتُ الْفُرْقَةَ فَكَتَبْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، أَمَا لَوْ كَتَبْتَ نَفْسَكَ لَكُنْتَ لَهَا أَهْلاً ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ فَقَالَ : أَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي إِلَيْكَ ، يَقُولُونَ : قَدْ عَلِمْتَ غِلْظَةَ عُمَرَ عَلَيْنَا فِي حَيَاتِكَ ، فَكَيْفَ بَعْدَ وَفَاتِكَ إِذَا أُفْضِيَتْ إِلَيْهِ أُمُورُنَا ؟ ! وَاللهِ سَائِلُكَ عَنْهُ ، فَانْظُرْ مَا أَنْتَ قَائِلٌ لَهُ ، فَقَالَ : أَجْلِسُونِي ، أَبِاللهِ تُخَوِّفُونِي ؟ ! قَدْ خَابَ امْرُؤٌ ظَنَّ مِنْ أَمْرِكُمْ وَهمًا، إِذَا سَأَلَنِي اللهُ قُلْتُ : اسْتَخْلَفْتُ عَلَى أَهْلِكَ خَيْرَهُمْ لَهُمْ ، فَأَبْلِغْهُمْ هَذَا عَنِّي » .

اللالكائي [1] .

١ / ٥٥١ ـ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَقُلْ شِعْرًا فِي الإِسْلَامِ قَطُّ حَتَّى مَاتَ ، وَأَنَّهُ قَدْ كَانَ حَرَّمَ الْخَمْرَ هُوَ وَعُثْمَانُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ » .

ابن أبي عاصم في السنة [2] .

١ / ٥٥٢ ـ « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عُثْمَانَ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصُّبْحِ ، قَالَ : بَعْدَ الرُّكُوعِ ، قُلْتُ : عَمَّنْ ؟ قَالَ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ » .

عد ، ق وقال : هذا إسناد حسن ، ويحيى بن سعيد لا يحدث إلا عن الثقات عنده[3].

١ / ٥٥٣ ـ « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : كَانَ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ لَمْ يَكْفُرْ بِاللهِ سَاعَةً قَطُّ » .

---

(١) الحديث فى كنز العمال (خلافة عمر بن الخطاب) ج ٥ ص ٦٧٨ رقم ١٤١٧٩ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢) الحديث فى كنز العمال (فضل الصديق ـ ﷺ ـ) ج ١٢ ص ٤٨٩ رقم ٣٥٦٠٥ بلفظ الكبير وعزوه .

(٣) الحديث فى كنز العمال (القنوت) ج ٨ ص ٧٣ رقم ٢١٩٤٣ بلفظه وعزوه .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) باب : الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت فى صلاة الصبح ج ٢ ص ٢٠٢ بلفظ : ومنها ما أخبرنا أبو سعيد المالينى ، أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ ، ثنا الشافعى ثنا بندار ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا العوام بن حمزة قال : سألت أبا عثمان عن القنوت فى الصبح قال : بعد الركوع ، قلت عمن ؟ قال : عن أبى بكر وعمر وعثمان ـ ﷺ ـ وقال : هذا إسناد حسن ، ويحيى بن سعيد لا يحدث إلا عن الثقات عنده .

اللالكائى [1].

١/ ٥٥٤ـ « عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَـانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيَقُولُ : وَاحَرَّ دمى [2] وَاحَـرَّ دَمِى [3]، وأَبْتَغِى النوافل [4] ».

عب [5].

١/ ٥٥٥ـ « عَنْ عَمْـرِو بْنِ مُرَّةَ أَنَّهُ سَـأَلَ سَعِيـدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْوِتْـرِ فَـقَالَ : كَـانَ عَبْـدُ الله بْنُ عُمَرَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَـإِذا قَامَ نَقَضَ وِتْرَهُ ثُمَّ صَلَّى ، ثُمَّ أَوْتَرَ آخِرَ صَـلاَته ، وكَانَ عُمَرُ يُوتِرُ آخِرَ اللَّيْلِ ، وكَانَ خَيْرٌ [6] مِنِّى وَمِنْهُمَا أَبُو بَكْرٍ يُوتِـرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ويُشْفِعُ آخِرَهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ يُصَلِّى مَثْنَى مَثْنَى وَلاَ يَنْقُضُ وِتْرَهُ ».

ق [7].

---

(١) الحديث فى كنز العمال (فضل الصديق ـ ﷺ ـ) ج ١٢ ص ٤٩١ رقم ٣٥٦١٠ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) هكذا فى الأصل ، وفى مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ١٥ ط المجلس العلمى كتاب (الصلاة) باب : وجوب الوتر برقم ٤٦١٩ عن معمر ، عن قتادة : « أن أبا بكر كان يوتر أول الليل ، ويقول : واحر دمى، وأسمى النوافل » .

وفى كنز العمال ج ٨ ص ٥٩ ط حلب ، كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال ، الوتر ، برقم ٢١٨٦٥ عن قتادة: أن با بكر كان يوتر أول الليل ويقول : « وَاحَرَزَى ، وأبتغى النوافل » .

وفى النهاية ـ مادة (حوز) : ومنه حديث الصديق « أنه كـان يوتر من أول الليل ويقول : « وَاحَـرَزَ، وأبتغى النوافل » ، ويروى « أحْرزْتُ نُهْبِى وأبتغى النوافل » يريد أنه قضى وِتْرَهُ، وأمن فواته ، وأحرز أجره ، فإن استيقظ من الليل تَنَفَّل ، وإلا فقد خرج من عُهْدَة الوتر .

والحَرْزُ ـ بفتح الراء ـ : المُحرزُ ، فَعْلٌ بمعنى مُفْعَل ، والألف فى (وَاحَرَزَا) منقلبة عن ياء الإضافة ، كقولهم : يا غلامـا أقبل ، فى « يا غلامى » والنوافل : الزوائد ، وهذا مثل للعرب يُضرب لمن ظَفرَ بمطلوبه وأحرزه ثم طلب الزيادة ، نهاية .

ولعل ما جاء فى الأصل ومصنف عبد الرزاق تصحيف من النساخ .

(٦) هكذا فى الأصل وفى السنن الكبرى برفع « خير » ، وفى الكنز « خيرا » بالنصب .

(٧) الأثر أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٣ ص ٣٦ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : من قال لا ينقض القائم من الليل وتره ، ولفظه : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا أبو بدر ، ثنا أبو سفيان سعيد بن سنان ، عن عمرو بن مرة أنه سأل سعيد بن المسيب عن الوتر ... وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وزاد فيه (أو آخر الليل) بعد (ثم أوتر آخر صلاته) . =

١/ ٥٥٦ ـ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَدِمَ رَاهِبٌ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَقَالَ : دُلُّونِي عَلَى مَنْزِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، فَدُلَّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : صِفْ لِي النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ وَلاَ بِالْقَصِيرِ ، رَبْعَةٌ أَبْيَضُ اللَّوْنِ ، مُشْرَبٌ بِحُمْرَةٍ ، جَعْدٌ ، لَيْسَ بِالْقَطَطِ ، شَارِعُ الأَنْفِ ، وَاضِحُ الْجَبِينِ ، صَلْتُ الْخَدَّيْنِ ، مَقْرُونُ الْحَاجِبَيْنِ ، أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ ، مُفَلَّجُ الثَّنَايَا ، كَأَنَّ عُنُقَهُ إِبْرِيقُ فِضَّةٍ ، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ ، فَقَالَ الرَّاهِبُ : أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ » .

الزوزني ، عب [١] .

= وهو فى كنز العمال ج ٨ ص ٦٠ ط حلب كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال : الوتر ـ برقم ٢١٨٦٦ بلفظ المصنف وعزوه .

وترجمة (عمرو بن مرة) فى تقريب التهذيب ٢/ ٧٨ ط بيروت ، برقم ٦٧٧ من حرف العين ، وفيها : عمرو ابن مرة بن عبد الله بن طارق الجَمَلى (بفتح الجيم والميم) المرادى ، أبو عبد الله ، الكوفى ، الأعمى ، ثقة عابد ، كان لا يدلس ، ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة ، وقيل : قبلها . اهـ .

وله ترجمة مطولة في تهذيب التهذيب ٨/ ١٠٢ ط الهند ، برقم ١٦٣ وكلها على توثيقه .

وترجم له الذهبى فى ميزان الاعتدال برقم ٦٤٤٧ ترجمة مختصرة ، كلها على توثيقه كذلك .

(١) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٢٥٩ ط المجلس العلمي كتاب (الجامع) باب : صفة النبى ـ ﷺ ـ رقم ٢٠٤٩٠ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى قال : سئل أبو هريرة عن صفة النبى ـ ﷺ ـ قال : « أحسن الصفة وأجملها ، كان ربعة ، إلى الطول ما هو ، بعيد ما بين المنكبين ، أسيل الجبين ، شديد سواد الشعر ، أكحل العين ، أهدب ، إذا وطىء بقدمه وطىء بكلها ، ليس لها أخمص ، إذا وضع رداءه عن منكبيه فكأنه سبيكة فضة ، وإذا ضحك كاد يتلألأ فى الجدر ، لم أر قبله ولا بعده مثله ـ ﷺ ـ » .

وقال محققه فى تفسير بعض ألفاظه : ربعة : متوسطا ، أسيل الجبين : أسل « كسمع » : لان واستوى وصار أملس ، أهدب : فى حديث أنس : أهدب الأشفار ، أي : طويل شعر الأجفان . اهـ .

وفى النهاية مادة (خمص) : فى صفته ـ ﷺ ـ : « خمصان الأَخْمَصَيْن » الأَخْمَصُ من القدم : الموضع الذى لا يَلصَق بالأرض منها عند الوطء والخَمْصَان : المبالغ منه ، أى أن ذلك الموضع من أسفل قدميه شديد التجافى عن الأرض ، وسئل ابن الأعرابى عنه فقال : إذا كان خمص الأَخْمَص بقدر لم يرتفع جدا ، ولم يستو أسفل القدم جدا فهو أحسن ما يكون ، وإذا استوى أو ارتفع جدا فهو مذموم ، فيكون المعنى : أن أَخْمَصَه معتدل الخَمَص ، بخلاف الأول ... إلخ .

وفيها فى مادة (شرب) : فى صفته ـ ﷺ ـ « أبيضُ ، مُشْرَبٌ حُمْرةً » الإشراب : خلط لون بلون ، كأن أحد اللونين سُقِى اللونَ الآخر ، يقال بياض مُشْرَبٌ حمرة ـ بالتخفيف ـ وإذا شُدِّد كان للتكثير والمبالغة . =

١/ ٥٥٧ - « عَنْ مَعْمَـر ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : تُسْبَى الْمُرْتَدَّةُ ، تُبَـاعُ ، كَذَلِكَ فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ بِنِسَاءِ أَهْلِ الرِّدَّةِ ، بَاعَهُنَّ » .

(عب) [(١)] .

١/ ٥٥٨ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : رَأَى أَبُو بَكْرٍ عَلِيًا ، فَقَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَعْظَمِ النَّاسِ مَنْزِلَةً مِنْ رَسُـولِ الله - ﷺ - وَأَقْـرَبِهِ قَـرَابَةً ، وَأَفْـضَلِهِ دَالَّةً ، وَأَعْظَمِـهِ غِنًى مِنْ نَبِيِّـهِ فَلْيَنْظُرْ إِلى هَذَا ، فَبَلَغَ عَلِيًا قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ فَـقَالَ : أَمَا إِنَّهُ ذَلِكَ ، إِنَّهُ لأَوَّاهٌ ، وَإِنَّهُ لأَرْحَمُ الأُمَّةِ، وَإِنَّهُ لَصَاحِبُ رَسُـولِ الله - ﷺ - فِي الغَارِ ، وَإِنَّهُ لأَعْظَمُ النَّاسِ غِنًى عن نبيه - ﷺ - فِي ذَاتِ يَدِهِ » .

= وفى مادة (جـعد) : الجـعد فى صفـات الرجال يكون مـدحا وذما ، فـالمدح معناه ، أن يكون شـديد الأسر والخلق، أو يكون جَـعْد الشَّعْـر ، وهو ضد السَّبْط ؛ لأن السُّبُـوطة أكثرها فى شـعور العـجم ، وأما الذم فـهو القصير المُتَرَدِّدُ الخلق ، وقد يطلق على البخيل أيضًا ... إلخ .

وفى مادة (قطط) القَطَطُ : الشديد الجعودة ، وقيل : الحَسَن الجعودة ، والأول أكثر .

وفى مادة (شرع) وفى حديث صور الأنبياء - عليهم السلام - « شرَاع الأنف » أى : مُمْتَدُّ الأنف طويله .

وفى مادة (صـلت) فى صفـته - ﷺ - : « كان صَلْت الجبين » أى : واسـعه ، وقـيل : الصَّلْتُ : الأملس ، وقيل : البارز .

وفى حديث آخر : « كان سَهْلَ الخدَّين صَلْتهُمَا » .

وفى مادة (دعج) فى صفتـه - ﷺ - : « فى عينيه دَعَجٌ » الدَّعَجُ والدُّعْجَةُ : السواد فى الـعين وغيرها ، يريد أن سواد عينيه كان شـديد السـواد ، وقيل : الدَّعَجُ : شـدة سواد العين فى شـدة بياضها .

وفى مـادة (فلج) فى صفـته - عليـه السلام - : « أنه كـان مُفَلَّجَ الأسـنان » وفى رواية : أَفْلَج الأسنان ، الفَلَج بالتحريك : فُرْجَةُ ما بين الثنايا والرباعيات ، والفرقُ : فُرْجَةٌ بينَ الثَّنِيَّتين .

ومنه الحديث « أنه لعن المُتَفَلِّجات للحسن » أى : النساء اللاتى يفعلن ذلك بأسنانهن رغبةً فى التحسين .

والأثر فى كنز العـمال ج ٧ ص ١٦١ ط حلـب ، كتـاب (الشمـائل) من قسـم الأفعـال ، باب : فى حليتـه - ﷺ - برقم ١٨٥٢٤ ، مسند الصديق - رضي الله عنه - عن أبى هريرة ، بلفظ : المصنف وعزوه .

(١) هذا الرمز لم يكن فى الأصل ، وأثبتناه من الكنز والمُصَنَّف ، فقد رواه عبد الرزاق فى المصنف ج ١٠ ص ١٧٦ ط المجلس العلمى كتاب (اللقطة) باب : كفر المرأة بعد إسلامها ، برقم ١٨٧٢٨ ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وهو فى كنز العمال ج١ ص ٣١٥ ط حلب كتاب (الإيمـان والإسلام) من قسم الأفعال : الارتداد وأحكامه برقم ١٤٨٠ بلفظ المصنف ، وعزاه لعبد الرزاق .

ابن أبي الدنيا في كتاب الأشراف ، وابن مردويه [1] .

١/ ٥٥٩ ـ « عَنِ ابْنِ سيرينَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَسَّمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيه فـي حَيَاته ، فَوُلِدَ لَهُ وَلَدٌ بَعْدَمَا مَاتَ ، فَـلَقِيَ عُمَرُ أَبَا بَكْر فَقَالَ : مَا نمتُ اللَّيْلَةَ منْ أَجْلِ ابْنِ سَعْد ، هَذَا الْمَوْلُودُ وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْر : وَأَنَا وَالله مَا نمتُ اللَّيْلَةَ منْ أَجْلـه ، فَانْطَلقْ بنَا إِلَى قَيْسِ بْنِ سَعْـد فكَلِّمْهُ في أَخيه ، فَـأَتَيَاهُ فكَلَّمَاهُ ، فَـقَالَ قَيْسٌ : أَمَّـا شَيْءٌ أَمْضَاهُ سَعْـدٌ فَلاَ أَرُدُّهُ أَبَدًا ، وَلَكِنْ أُشْهِدُكُمَا أَنَّ نَصِيبِي لَهُ » .

(عب) [2] .

١/ ٥٦٠ ـ « عَنْ عُـثْمَـانَ بْنِ مُحَـمَّدٍ الزُّبَيْـرِي قَالَ : قَـالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّـدِّيقُ فِي بَعْضِ خُطَبِه : نَحْنُ وَالله (*) والأَنْصَار كَمَا قَالَ :

جَـزَى الله عَنَّا جَعْفَرًا حينَ أَشْرَفَتْ ... بنَـا نَعْلُنَـا للْـوَاطئينَ فَـزَلَّـت
أَبَـوْا أَنْ يَمَلُّـونا وَلَـوْ أَنَّ أُمَّـنَا ... تُلاَقِي الَّذِي لاَقَوْامِنَ (**) الشَّرُّمَلَّت

---

(١) الأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ١١٥ ، ١١٦ ط حلب كتاب (الفضائل) فضائل علي ـ ﷺ ـ من مسند الصديق برقم ٣٦٣٧٥ عن الشعبي ، بلفظ المصنف وتخريجه ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، وعزاه للحاكم أيضا .

وفي النهاية ، مادة (دلل) : وقد تكرر ذكر الدَّل في الحديث ، وهو الهَدْي والسَّمْتُ عبارة عن الحالة التي يكون عليها الإنسان من السكينة والوقاروحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة .

وفي المختار : (غنن) الغناء ـ بالفتح والمد ـ : النفع ، وبالكسر والمد : السماع ، وبالكسر والقصر : اليسار .

ولفظ الكنز (غناء) في الموضعين .

وترجمة (الشعبي) في تقريب التهذيب ١/ ٣٨٧ ط بيروت برقم ٤٦ من حرف العين ، وفيها : عامر بن شراحيل الشعبي ـ بفتح المعجمة ـ أبو عمرو ، ثقة مشهور ، فقيه فاضل ، من الثانية ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين .

(٢) الأثر رواه عبد الرزاق في مصنفه ج ٩ ص ٩٨ ط المجلس العلمي ، كتاب (الوصايا) في التفضيل في النُّحْلِ برقم ١٦٤٩٨ عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، بلفظ المصنف .

وترجمة (ابن سيرين) في تقريب التهذيب ٢/ ١٦٩ ط بيروت برقم ٢٩٥ من حرف الميم ، وفيها : محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة ، البصري ، ثقة ، ثبت ، عابد ، كبير القدر ، كان لا يروى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة .

(*) في الأصل بدون الواو ، وأثبتناها من الكنز .

(**) هكذا في الأصل ، وفي الكنز « يلقون منا » .

ابن أبي الدنيا في الأشراف [1] .

١/ ٥٦١ ـ « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ قَالَ : كُتِبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فِي أَسِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أُعْطِيَ بِهِ كَذَا وَكَذَا ، فَكَتَبَ : لاَ تُفَادُوا بِهِ ، اقْتُلُوه » .

أبو عبيد في كتاب الأموال [2] .

١/ ٥٦٢ ـ « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : إِنَّ أَبِي أَبَا بَكْرٍ قَالَ : إِنَّ خَيْرَ مَرَاضِعَ أَثْقَلْنَ رِقَابَ الإِبِلِ نِسَاءُ هُذَيْلٍ » .

(عب) [3] .

١/ ٥٦٣ ـ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جَزُوراً عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ قُسِّمَتْ عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَعْطُونِي جُزْءاً بِشَاةٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لاَ يَصْلُحُ هَذَا » .

(عب) [4] .

---

(١) الأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٦ ط حلب كتاب (الفضائل) باب : في فضائل القبائل ـ الأنصار ـ ﷺ ـ مسند الصديق برقم ٣٧٩٢٤ بلفظ المصنف وعزوه ، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

(٢) الأثر في كتاب (الأموال لأبي عبيد) ج ٢ ، باب : الحكم في رقاب أهل العنوة من الأسارى والسبي برقم ٣٥٢ ولفظه : قال : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن معمر ، عن عبد الكريم قال : كتب إلى أبي بكر الصديق .... وذكر الأثر بلفظ المصنف بزيادة (أن) قبل (لا تفادوا به) .

(٣) الأثر رواه عبد الرزاق في مصنفه ج ٧ ص ٤٨٦ ط المجلس العلمي كتاب (الطلاق) باب : نعم المرضعون ، برقم ١٣٩٨٨ ولفظه : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنا ابن نوفل بن أنس أن أمه أرضعت أم سلمة بنت حمزة بن عبد الله بن الزبير ، قالت : فجاءت بها إلى أسماء بنت أبي بكر ، فقالت : ممن أنت يا بنية ؟ قالت : من هذيل ، قالت : إن أبا بكر قال : « إن خير مراضع أثقلن رقاب الإبل نساء هذيل » .

(٤) الأثر رواه عبد الرزاق في مصنفه ج ٨ ص ٢٧ ط المجلس العلمي كتاب (البيوع) باب : بيع الحي بالميت برقم ١٤١٦٥ ولفظه : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرني الأسلمي ، عن صالح مولى التوأمة ، عن ابن عباس : أن جزورا ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وفي الباب روايات متعددة بألفاظ مختلفة تدور حول هذا المعنى .

وروى البيهقي في سننه ج ٥ ص ٢٩٧ ط الهند كتاب (البيوع) باب : بيع اللحم بالحيوان ، من طريق صالح مولى التوأمة ، عن ابن عباس ، عن أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ أنه كره بيع الحيوان باللحم وفي الباب روايات متعددة بألفاظ مختلفة بنحوه . =

١/ ٥٦٤ ـ « عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ : إِنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ يَمْشِي فِي النَّاسِ ، وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ ، قِيلَ : وَلِمَ ذَاكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ قَالَ : بِالْمَصَايِبِ وَالْحَجَرِ وَالشَّوْكَةِ وَالشِّسْعِ يَنْقَطِعُ » .

هب [١] .

١/ ٥٦٥ ـ « قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : رُوِيَ أَنَّ أَعْرَابِيًا جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : أَنْتَ خَلِيفَةُ رَسُولِ الله ؟ قَالَ : لاَ ، قَالَ : فَمَا أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا الْخَالِفَةُ بَعْدَهُ ، أَيِ الْقَاعِدَةُ بَعْدَهُ » .

كر [٢] .

= وترجمة (صالح مولى التوأمة) فى تقريب التهذيب ١/ ٣٦٣ ط بيروت ، برقم ٥٨ من حرف الصاد المهملة، وفيها : صالح بن نبهان ، المدنى ، مول التَّوْأَمَة ـ بفتح المثناة وسكون الواو وبعدها همزة مفتوحة ـ صدوقٌ اختلط بآخره ، فقال ابن عدى : لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب ، وابن جريج ، من الرابعة ، مات سنة خمس أو ست وعشرين ـ أي بعد المائة ـ وقد أخطأ من زعم أن البخارى أخرج له .

وانظر تهذيب التهذيب ٤/ ٤٠٥ ط الهند رقم ٦٩١ .

وترجمة (التوأمة) في أسد الغابة برقم ٦٧٨٤ وفيها : توأمة بنت أمية بن خلف الجمحى ، لها ذكر ، ولا رواية لها ، قيل : إنها بايعت النبى ـ ﷺ ـ وإنما قيل لها التوأمة لأنها كانت معها أخت لها فى بطن ، وهى مولاة صالح مولى التوأمة ، روى صالح أن مولاته بايعت النبى ـ ﷺ ـ .

(١) الأثر فى كنز العمال ج ٣ ص ٧٥٠ ط حلب كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب الأول فى الأخلاق المحمودة : الصبر على البلايا مطلقا برقم ٨٦٤٨ بلفظ المصنف وعزوه .

وترجمة (المسيب بن رافع) في تقريب التهذيب ج ٢ ص ٢٥٠ ط بيروت برقم ١١٣٩ من حرف الميم ، وفيها : المسيب بن رافع الأسدى ، الكاهلى ، أبو العلاء ، الكوفى ، الأعمى ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة خمس ومائة .

وانظر ترجمته كذلك فى تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ١٥٣ ط الهند برقم ٢٩١ .

وفي النهاية فى مادة (شسع) : الشِّسْع : أحد سيور النعل ، وهو الذى يُدْخَل بين الأصْبُعَيْن ، ويُدخل طرفه فى الثَّقْب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام ، والزمام : السَّيْرُ الذى يعقد فيه الشسع ... إلخ .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ١٢ ص ٥٣٠ ، ٥٣١ ط حلب كتاب (الفضائل) فضل الصديق ـ ﷺ ـ شمائله وأخلاقه ـ ﷺ ـ من مسند الصديق برقم ٣٥٧٠٨ بلفظ المصنف وعزوه .

وابنة (الأعرابى) هو : أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم ، أبو سعيد بن الأعرابى ، البصرى ، ترجم له ابن عساكر فى تاريخه ترجمة تدل على توثقة ، وروى بعض مروياته ، وليس من بينها الأثر المذكور .

انظر تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٢/ ٥٤ ط دار المسيرة ببيروت .

١/ ٥٦٦ - «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُوَيْدٍ [١] بْنِ جَابِرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَطَعَ لِعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ قَطِيعَةً وَكَتَبَ لَهُ بِهَا كِتَابًا فَقَالَ لَهُ طَلْحَة (أَوْ غَيْرُهُ): إِنَّا نَرَى هَذَا الرَّجُلَ سَيَكُونُ مِنْ هَذَا الأَمْرِ بِسَبِيلٍ (يَعْنِي عُمَرَ) فَلَوْ أَقْرَأْتَه كِتَابَكَ، فَأَتَى عُيَيْنَةُ عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ كِتَابَهُ، فَتَفَلَ فِي الكِتَابِ وَمَحَاهُ، فَسَأَلَ عُيَيْنَةُ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُجَدِّدَ لَهُ كِتَابًا، فَقَالَ: وَاللهِ لا أُجَدِّدُ شَيْئًا رَدَّهُ عُمَرُ».

أبو عبيدة فى الأمالى عن الأموال [٢].

١/ ٥٦٧ - «عَنْ أَبِي بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ لِسَعْدٍ: اللَّهُمَّ سَدِّدْ سَهْمَهُ، وأَجِبْ دَعْوَتَهُ، وحَبِّبْه».

كر، وابن النجار [٣].

---

(١) هكذا فى الأصل، وفى كتاب الأموال: يزيد.

(٢) رواه أبو عبيد فى كتاب (الأموال) ص ٢٧٦ كتاب (أحكام الأرضين فى إقطاعها، وإحيائها، وحماها، ومياها، باب: (الإقطاع) برقم ٦٨٦ ولفظه: قال: حدثنا هشام بن إسماعيل الدمشقى، عن محمد بن شعيب بن شابور، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: أن أبابكر قطع لِعُيَيْنَةَ بن حصن قطيمة، وكتب له بها كتابا.

وذكر الأثر بلفظ المصنف مع بعض اختلاف وزيادة.

وترجمة (عبد الرحمن بن يزيد بن جابر) فى تقريب التهذيب برقم ١١٥٣ من حرف العين، وفيها: عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدى، أبو عتبة، الشامى، الدّارانى، ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين، أى: بعد المائة.

وله ترجمة طويله فى تهذيب التهذيب برقم ٥٧٨، وكذا فى ميزان الاعتدال برقم ٥٠٠٧، وجلها على توثيقه.

(٣) رواه ابن عساكرفى تاريخ دمشق الكبير ج ٦ ص ١٠٣ ط بيروت (تهذيب الشيخ عبد القادر بدران) فى ترجمة سعد بن أبى وقاص، بلفظ المصنف، وزاد: قال ابن منده: هذا حديث غريب، من حديث إسماعيل ابن أبى خالد» قلت: لكن رواه الحافظ من غير طريقه، ورواه بطرق متعددة، فلا غرابة».

ورواه الطبرانى عن عامر بن سعد، بلفظ: قيل لسعد: متى أصبت الدعوة؟ قال: يوم بدر، كنت أرمى بين يدى النبى - ﷺ - فأضع السهم فى كبد القوس ثم أقول: اللهم زلزل أقدامهم، وأرعب قلوبهم، وافعل بهم وافعل، فيقول النبى - ﷺ -: «اللهم استجب لسعد». اهـ. =

١/ ٥٦٨ ـ « عَنْ سَعِيد بْنِ عَـامِرٍ عَنْ جُوَيْرَةَ (*) بْنِ أَسْمَاء قَـالَ : أَغْلَظَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمًا لأَبِي سُفْيَانَ ، فَقَالَ أَبُو قُحَافَةَ لَـهُ : يَا أَبَا بَكْرٍ : لأَبِي سُفْيَانَ تَقُولُ هَذه الْمَقَالَةَ ؟ قَالَ يَا أَبَت : إِنَّ اللهَ رَفَعَ بِالاسْلامِ بُيُوتًا وَوَضَعَ بُيُوتًـا ، فَكَانَ بَيْتِي فِيمَا رُفِعَ ، وَبَيْتُ أَبِي سُفْيَـانَ فِيمَا وَضَعَ اللهُ » .

كر [١] .

١/ ٥٦٩ ـ « عَنْ إِسْمَـاعِيلَ بن سَمِيعٍ عَنْ مُـسْلِمٍ قَالَ : بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ الَى عُبَـيْدَةَ هَلُمَّ حَتَّى أَسْتَخْلِـفَكَ ، فَـإِنِّي سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُـولُ : إِنَّ لِكُلِّ أُمَّة أَمِـينًا ، وَأَنْتَ أَمِـينُ هَذه الأُمَّةِ ، فَـقَـالَ أَبُو عَبَـيْـدَةَ : مَا كُنْتُ لأَتَقَـدَّمَ رَجُـلاً أَمَرَهُ رَسُـولُ اللهِ ـ ﷺ ـ أَنْ يَؤُمَّـنَا».

= وقد ترجم له ابن عساكر فى أول الباب ص ٩٥ من نفس المرجع فقال : « سعد بن مالك بن أبى وقاص بن أهيب » ويقـال : « وهيب بن عبد مناف بـن زهرة بن كلاب أبو إسحـاق الزهرى ، أحد العـشرة المشـهود لهم بالجنة ، شـهد بدرا والمشـاهد بعـد ، وروى عن النبى ـ ﷺ ـ وروى عنه ابن عـباس وابن عـمر ، وجـابر بن سمرة، وعائشة أم المؤمنين ، وسعيد بن المسيب ، وأبو صالح السمان ، وعروة بن الزبير ، وخلق » .

وانظر ترجمته فى أسد الغابة ٢/ ٢٦٦ وما بعدها ، ط الشعب رقم ٢٠٣٧ .

(*) هكذا فى الأصل ، وفى الكنز وتقريب التهذيب : جويرية .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١ ص ٢٩٩ ط حلب كتاب (الإيمان والإسلام) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى حقيقتهما ومجازهما : فضائل الإيمان متفرقة برقم ١٤٢٩ بلفظ المصنف وعزوه ، مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ .

وترجمـة (سـعيد بـن عامر) فى تقريب التـهذيب ١/ ٢٩٩ ط بيروت برقم ١٩٧ من حـرف السين ، وفيـها : سـعيد بن عـامر الضُّبَعِيّ ـ بضم المعجمة وفـتح الموحدة ـ أبو محمد البصرى ، ثقـة ، صالح ، وقال أبو حاتم : ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين وله ست وثمانون .

وله فى تهذيب التهذيب ٤/ ٥ ط الهند ، ترجمة مطولة جلها على توثقه .

وترجمة (جويرية بن أسـماء) فى تقريب التهذيب ١/ ١٣٦ ط بيروت برقم ١٣٣ من حرف الجـيم ، وفيها : جويرية ـ تصغير جارية ـ بن أسماء بن عُبَيْد الضّبَعِي ـ بضم المعجمة ، وفتح الموحدة ـ البصرى ، صدوق ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وسبعين ـ أى بعـد المائة ـ أخرج له البخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه . اهـ .

كر (١) .

١/ ٥٧٠ ـ « عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ قَالَ لأَبِي عُبَيْدَةَ ثَلاثَ كَلِمَاتٍ ، لأَنْ يَكُونَ قَالَهُنَّ لِي أَحَبّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ، قَالُوا : وَمَا هُنَّ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ؟ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فَقَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ فَأَتْبَعَهُ رسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ (بَصَرَه)(*) ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : إِنَّ هَهُنَا لَكَنَفَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ وَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ وَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ فَسَكَتْنَا ، فَظَنَّ أَنَّا كُنَّا فِي شَيْءٍ كَرِهْنَا أَنْ يَسْمَعَهُ ، فَسَكَتَ سَاعَةً لا يَتَكَلَّمُ ثُمَّ قَالَ : (ما) (**) مِنْ أَصحَابِي إِلا وَقَدْ كُنْتُ قَائِلاً فِيه لابُدَّ إِلا أَبَا عُبَيْدَةَ ، وَقَدِمَ عَلَيْنَا وَفْدُ نَجْرانَ فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ! ابْعَثْ لَنَا مَنْ يَأْخُذُ لَكَ الْحَقَّ وَيُعْطِينَاهُ فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ لأُرْسِلَنَّ مَعَكُمْ الْقَوِيَّ الأَمِينَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَمَا

---

(١) الأثر رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق الكبير ـ تهذيب الشيخ عبد القادر بدران ج ٧ ص ١٦٣ ط دار المسيرة ببيروت ، في ترجمة أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح ، ولفظه : وروى الحافظ عن أبي بكر أنه قال لأبي عبيدة : هلم أبايعك ، فإن رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنك أمين هذه الأمة : فقال أبو عبيدة : ما كنت لأتقدم رجلا أمره رسول الله ـ ﷺ ـ أنا يؤمنا فأمنا حتى قبض .

وقال ابن عساكر في ترجمته : عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة : أبو عبيدة ، القرشي الفهري ، أمين الأمة ، وأحد العشرة الذين شهد لهم رسول الله ـ ﷺ ـ بالجنة ... إلخ .

والأثر في كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٣٠ برقم ١٤١١٧ ط حلب ، في كتاب (الخلافة مع الإمارة من قسم الأفعال) خلافة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ من مسند الصديق ، بلفظ المصنف وعزوه .

وترجمة (إسماعيل بن سميع) في الميزان برقم ٨٩٢ وفيها : إسماعيل بن سميع الكوفي الحنفي بياع السابُري. قال ابن معين : ثقة مأمون .... إلى آخر الترجمة ، وهي ما بين تعديل وتجريح .

وانظر ترجمته في تهذيب التهذيب ١/ ٣٠٥ برقم ٥٥٩ ط الهند ، وفي تقريب التهذيب ١/ ٧٠ برقم ٥١٩ ط بيروت ، من حرف الألف .

ومسلم : هو مسلم البطين .

وترجمته في تقريب التهذيب برقم ١٠٩٤ من حرف الميم ، وفيها : مسلم بن عمران البطين ، ويقال : ابن أبي عمران ، أبو عبد الله الكوفي ثقة ، من السادسة اهـ .

(*) ما بين القوسين من الكنز .

(**) ما بين القوسين من الكنز .

تَعَرَّضْتُ للإِمَارَةِ غَيْرَهَا ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي لأُرِيَهُ نَفْسِي ، فَقَالَ : قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فَبَعَثَهُ مَعَهُمْ » .

كر [1] .

١ / ٥٧١ ـ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ اشْرَأَبَّ (*) النِّفَاقُ بِالْمَدِينَةِ ، وَارْتَدَّتِ الْعَرَبُ ، وَأَرْعَدَتِ الْعَجَمُ وَأَبْرَقَتْ ، وَتَوَاعَدُوا نَهَاوَنْدَ ، وَقَالُوا : قَدْ مَاتَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَتِ الْعَرَبُ تُنْصَرُ بِهِ ، فَجَمَعَ أَبُو بَكْرٍ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ وَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْعَرَبَ قَدْ مَنَعُوا شَاتَهُمْ وَبَعِيرَهُمْ وَرَجَعُوا عَنْ دِينِهِمْ ، وَإِنَّ هَذِهِ الْعَجَمَ قَدْ تَوَاعَدُوا نَهَاوَنْدَ لِيَجْمَعُوا لِقِتَالِكُمْ ، وَزَعَمُوا أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي كُنْتُمْ تُنْصَرُونَ بِهِ قَدْ مَاتَ ، فَأَشِيرُوا عَلَيَّ ، فَمَا أَنَا إِلا رَجُلٌ مِنْكُمْ ، وَإِنِّي أَثْقَلُكُمْ حِمْلاً لِهَذِهِ الْبَلِيَّةِ ، فَأَطْرَقُوا طَوِيلا ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : أَرَى وَاللهِ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ أَنْ تَقْبَلَ مِنَ الْعَرَبِ الصَّلاةَ وَتَدَعَ لَهُمُ الزَّكَاةَ فَإِنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَمْ يَقُدْهُمُ الإِسْلامُ ، فَإِمَّا أَنْ يَرُدَّهُمُ اللهُ إِلَى خَيْرٍ ، وَإِمَّا أَنْ يُعِزَّ اللهُ الإِسْلامَ فَتَقْوَى عَلَى قِتَالِهِمْ ، فَمَا لِبَقِيَّةِ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ يَدَانِ بِالْعَرَبِ وَالْعَجَمِ قَاطِبَةً ، فَالْتَفَتَ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَقَالَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ وَتَابَعَهُمُ الْمُهَاجِرُونَ ، ثُمَّ الْتَفَتَ الَى الأَنْصَارِ فَتَابَعُوهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ـ ﷺ ـ وَالْحَقُّ (**) قُلٌّ شَرِيدٌ ، وَالاسْلامُ غَرِيبٌ طَرِيدٌ قَدْ رَثَّ حَبْلُهُ ، وَقَلَّ أَهْلُهُ ، فَجَمَعَهُمُ اللهُ بِمُحَمَّدٍ ـ ﷺ ـ وَجَعَلَهُمُ الأُمَّةَ الْبَاقِيَةَ الْوُسْطَى ، وَاللهِ لا أَبْرَحُ أَقُومُ بِأَمْرِ اللهِ وَأُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يُنْجِزَ اللهُ لَنَا وَعْدَهُ وَيَفِيَ لَنَا بِعَهْدِهِ ، فَيُقْتَلُ

---

(١) الأثر في الكنز ، ج ١٣ ص ٥١٤ ، ٢١٥ برقم ٣٦٦٥١ ط حلب ، في كتاب (الفضائل) أبو عبيدة بن الجراح ـ رضي الله عنه ـ بلفظ المصنف وعزوه ، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وترجمة (موسى بن عقبة بن أبي عياش ، بتحتانية ومعجمة) الأسدي ، مولى آل الزبير ، ثقة ، فقيه ، إمام في المغازي ، من الخامسة ، لم يصح أن ابن معين ليّنه ، مات سنة إحدى وأربعين بعد المائة .

(*) اشرأب : أي ارتفع وعلا ، النهاية ٢ / ٤٥٥ .

(**) القُلُّ ـ بالضم ـ : القِلَّة ، كالذُّلّ والذِّلَّة ، النهاية ٤ / ١٠٤ .

مَنْ قُتِلَ مِنَّا شَهِيدًا فِي الْجَنَّةِ ، وَيَبْقَى مَنْ بَقِيَ مِنَّا خَلِيفَةَ اللهِ فِي أَرْضِهِ ، وَوَارِثَ عِبَادَةِ الْحَقِّ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ لَنَا وَلَيْسَ لِقَوْلِهِ خُلْفٌ : ﴿ وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - ثُمَّ أَقْبَلَ مَعَهُمُ الشَّجَرُ وَالْمَدَرُ وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ لَجَاهَدْتُهُمْ حَتَّى تَلْحَقَ رُوحِي بِاللهِ ، إِنَّ اللهَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ثُمَّ جَمَعَهُمَا فَكَبَّرَ عُمَرُ وَقَالَ : عَلِمْتُ وَاللهِ (*) حِينَ عَزَمَ اللهُ لأَبِي بَكْرٍ عَلَى قِتَالِهِمْ أَنَّهُ الْحَقُّ » .

خط فى رواة ابن عباس ومالك (١) .

١ / ٥٧٢ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - وَاضِحَ الْخَطِّ » .

كر (٢) .

١ / ٥٧٣ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : كَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - كَدَارَةِ الْقَمَرِ ».

أبو نعيم فى الدلائل (٣) .

(*) فى الكنز : « والله قد علمت » .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٦٠ - ٦٦٢ برقم ١٤١٦٤ط حلب ، فى كتاب (الخلافة مع الإمارة ، من قسم الأفعال) الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق - ﷺ - من مسند عمر ، بلفظ المصنف، مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ ، وعزاه للخطيب فى رواة مالك فقط دون ذكر ابن عباس .
وفى النهاية فى مادة (يد) : وفى حديث يأجوج ومأجوج « قد أخرجت عبادا لى ، لا يدان لأحد بقتالهم ، أى: لا قدرة ولا طاقة » .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ٧ ص ١٦١برقم ١٧٥٢٥ ط حلب ، فى كتاب (الشمائل من قسم الأفعال) باب : فى حليته - ﷺ - من مسند الصديق ، عن أبى بكر الصديق قال : « كان رسول الله - ﷺ - واضح الخدّ» لابن عساكر .
والملحوظ أن كلمة (الخط) فى الأصل جاء فى المرجع (الخدّ) وهو الصواب .

(٣) الأثر فى كنز العمال ، ج ٧ ص ١٦٢ برقم ١٨٥٢٦ ط حلب ، فى كتاب (الشمائل من قسم الأفعال) باب : فى حليته - ﷺ - من مسند الصديق ، بلفظ المصنف وعزوه .
وفى مختار الصحاح فى مادة (دور) الدارة : أخص من الدار ، والدارة أيضا : الدائرة حول القمر ، وهى الهالة.

١/ ٥٧٤ ـ « عَنِ الوَاقدى قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَقُولُ : مَا كَانَ فَتْحٌ أَعْظَمَ فِى الإِسْلامِ مِنْ فَتْحِ الحُدَيْبِيَةِ ، وَلَكِنَّ النَّاسَ يَوْمَئِذ قَصُرَ رَأْيُهُمْ عَمَّا كَانَ بَيْنَ مُحَمَّد وَرَبِّه وَالْعِبَادُ يَعْجَلُونَ ، وَاللهُ لاَ يَعْجَلُ كَعَجَلَة الْعِبَاد ، ثُمَّ يَبْلُغُ الأُمُورَ مَا أَرَادَ ، لَقَدْ نَظَرْتُ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرو فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَائمًا عِنْدَ الْمَنْحَرِ يُقَرِّبُ الَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ بَدَنَةً، وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ يَنْحَرُهَا بِيَده ، وَدَعَا الحَلاَّقَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَأَنْظُرُ إِلَى سُهَيْلٍ يَلْتَقطُ مِنَ شَعْره ، وَأَرَاهُ يَضَعُهُ عَلَى عَيْنَيْه ، وَأَذْكُرُ إِبَاءَهُ أَنْ يُقِرَّ يَوْمَ الحُدَيْبِيَة بِأَنْ يَكْتُبَ « بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » وَيَأْبَى أَنْ يَكْتُبَ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وآله وسَلَّمَ ـ فَحَمِدْتُ اللهَ الَّذِى هَدَاهُ للإِسْلامِ » .

كر [١] .

١/ ٥٧٥ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعَثَ يَزِيدَ بْنَ أَبِى سُفْيَانَ إِلَى الشَّامِ فَمَشَى مَعَهُمْ نَحْوًا مِنْ مِيلَيْنِ ، فَقِيلَ لَهُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله لَوْ انْصَرَفْتَ ؟ فَقَالَ : لاَ ، إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : « مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِى سَبِيلِ الله حَرَّمَهُمَا اللهُ عَلَى النَّارِ ، ثُمَّ بَدَا لَهُ فِى الانْصِرَافِ إِلَى الْمَدِينَة ، فَقَامَ فِى الْجَيْشِ فَقَالَ : أُوصيكُمْ بِتَقْوَى (الله) ولاَ تَعْصُوا ، وَلاَ تَغُلُّوا ، وَلاَ تَجْبُنُوا ، وَلاَ تَهْدِمُوا بِيعَةً ، ولا تُغْرِقُوا نَخْلا ، ولا تَحْرِقُوا زَرْعًا، ولا تَجْسِدُوا بَهِيمَةً ، ولا تَقْطَعُوا شَجَرَةً مُثْمِرَةً ، ولا تَقْتُلُوا شَيْخًا كَبِيرًا ، ولا صَبِيًا صَغِيرًا ، وَسَتَجِدُون أَقْوَامًا قَدْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِى الصَّوَامِعِ فَدَعُوهُمْ لِلَّذِى حَبَسُوهَا ، فَذَرُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ ، وَسَتَجِدُونَ أَقْوَامًا قَدِ اتَّخَذَتِ الشَّيَاطِينُ مِنْ أَوْسَاط رُءُوسِهِمْ أَفْحَاصًا

---

(١) هذا الأثر أخرجه المتقى الهندى فى كنز العمال كتاب (الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : غزوة الحديبية ، ج ١٠ ص ٤٧٢ رقم ٣٠١٣٦ بلفظه ، من رواية ابن عساكر .

وأورده ابن برهان الحلبى فى السيرة الحلبية ، فى (غزوة الحديبية) ج ٣ ص ٣٢ بلفظ : قال : وعن بعضهم ـ وهو أبو بكر الصديق ـ ﷺ ـ أنه كان يقول : « ما كان فتح فى الإسلام أعظم من فتح الحديبية ، ولكن الناس قصر رأيهم ... » الأثر .

فَاضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ ، وسَتَرِدُونَ بَلَداً تَغْدُو وتَرُوحُ عَلَيْهِمْ فِيهِ أَلْوَانُ الطَّعَامِ ، فَلاَ يأْتِيَنَّكُم لَوْنٌ إلا ذَكَرْتُمُ اسْمَ اللهِ ، ولا يُرْفَعُ لَوْنٌ إلاَّ حَمِدْتُمُ اللهَ عَلَيْهِ » .

ابن زنجويه (١) .

١/ ٥٧٦ ـ « عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ الْمَالُ جَعَلَ (*) النَّاسَ فِيهِ سَوَاءً ، قَالَ : وَدِدْتُ أَنِّي أَتَخَلَّصُ مِمَّا أَنَا فِيهِ بِالْكَفَافِ ، وَيَخْلُصُ إِلَيَّ جِهَادِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ » .

أبو عبيد فى الأموال (٢) .

---

(١) هذا الأثر أخرجه صاحب كنز العمال فى (أحكام الجهاد) فصل فى الأحاكم المتفرقة ، ج ٤ ص ٤٧٥ ، رقم ١١٤١١ بلفظه وعزوه ، بزيادة ما بين الأقواس المعكوفة .

وفى فيض القدير شرح الجامع الصغير رقم ٨٤٨٦ ورد جزء من الحديث بلفظ : « من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرمه الله على النار » .

من رواية : أحمد والبخارى والترمذى والنسائى ، وعن أبى عبس (عبد الرحمن بن جبر) وقد أخرجه ابن عساكر فى تاريخه باب (ذكر اهتمام أبى بكر بذكر فتح الشام) وفى وصية أبى بكر ـ ﷺ ـ لأمرائه ، ج ١ ص ١٣٤ وقال : رويت القصة من أوجه متعددة ، ولنذكر هنا اختلاف ألفاظها فى الرواية ، فنقول : قال ابن عمر : إن أبا بكر بعث يزيد بن أبى سفيان إلى الشام ، فمشى مع الجيش نحوا من ميلين ، فقيل له : يا خليفة رسول الله ! لو انصرفت؟ فقال : لا ؛ إنى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرمه الله على النار » .

ثم بدا له فى الانصراف إلى المدينة .... الحديث ، ثم قال : ورويت المعنى من طريق أبى محمد بن الأكفانى ، ومن طريق البيهقى أيضا بألفاظ مختلفة ، والمعنى متقارب ، ولكن تركنا رواية البيهقى لما رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبى يقول : هذا حديث منكر ، ما أظنه أنه شىء ، هذا كلام أهل الشام ، ورويت من طريق ابن إسحاق وفى آخرها عن ابن ... إلخ .

(*) مكرر فى الأصل لفظ (جعل) .

(٢) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال ، باب : فى أحكام الجهاد (الغنائم وحكمها) ج ٤ ص ٥٢١ رقم ١١٥٣٩ بلفظه ، عن يزيد بن أبى حبيب ، من رواية أبى عبيد فى الأموال .

وأخرج أبو عبيد فى الأموال فى (باب : التسوية بين الناس فى الفَىْء) رقم ٦٤٥ بلفظ : قال : حدثنا أبو الأسود ، عن ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبى حبيب ، أن أبا بكر لما قدم عليه المال جعل الناس فيه سواء وقال : «وددتُ أنى أتخلَصُ مِمَّا أنا فيه بالكفاف ، ويَخلُصُ لى جهادى مع رسول الله ـ ﷺ ـ » .

١/ ٥٧٧ ـ « عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيب وَغَيْرِه : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كُلِّمَ فِي أَنْ يُفَضِّلَ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْقَسْمِ ، فَقَالَ : فَضَائِلُهُمْ عِنْدَ الله ، وَأَمَّا هَذَا الْمَعَاشُ فَالسَّوِيَّةُ فِيهِ خَيْرٌ» .

أبو عبيد [١] .

١/ ٥٧٨ ـ « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ : كَانَتْ قِرَاءَةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَاحِدَةً » .

ابن الأنبارى فى المصاحف . وقال : يعنى أنهم لم يكونوا يختلفون فيما ينقلب فيه الألفاظ ويختلف من جهة الهجاء [٢] .

١/ ٥٧٩ ـ « عَنْ أَبِي بِشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وحْشِيَّةَ أَنَّ رَجُلاً مِنْ خُولاَنَ أَسْلَمَ ، فَأَرَادَهُ قَوْمُهُ عَلَى الْكُفْرِ ، فَأَلْقَوْهُ فِي نَارٍ فَلَمْ تَحْرِقْ مِنْهُ إِلاَّ أَمْكِنَةً لَمْ يَكُنْ فِيمَا مَضَى يُصِيبُهَا الْوُضُوءُ ، فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّكَ أُلْقِيتَ فِي النَّارِ فَلَمْ تَحْتَرِقْ ، فاسْتَغْفَرَ لَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، فَكَانُوا يُشَبِّهُونَهُ بِإِبْرَاهِيمَ» .

كر [٣] .

---

(١) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال ، باب : فى أحاكم الجهاد (الغنائم وحكمها) ج ٤ ص ٥٢٢ رقم ١١٥٤٠ بلفظه ، من رواية أبى عبيد عن ابن أبى حبيب وغيره .

وأخرج أبو عبيد فى الأموال فى (باب : التسوية بين الناس فى الْفَيْء) رقم ٦٤٧ بلفظ : قال عبد الله بن صالح ، وحدثنى الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب وغيره : أن أبا بكر كُلِّم فى أنْ يُفَضِّل بين الناس فى القَسْم ، فقال : « فَضَائِلُهُم عند الله ، فأما هذا المعاشُ فالتَسْوِيةُ فيه خيرٌ » .

(٢) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال ، باب : فى القرآن (القراءات) ج ٢ ص ٥٩١ رقم ٤٨٠٢ بلفظه ، من رواية ابن الأنبارى فى المصاحف ، وقال : يعنى أنهم لم يكونوا يختلفون فيما تنقلبُ فيه الألفاظ ، وتختلف من جهة الهجاء .

(٣) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال ، فى كتاب (الإيمان والإسلام من قسم الأفعال) باب : فضائل الإيمان متفرقة ج ١ ص ٢٩٩ رقم ١٤٣٠ بلفظ : عن أبى بشر جعفر بن أبى وحشية أن رجلاً من خولان أسلم ، فأرادوه قومه على الكفر فألقوه فى النار فلم يحترق إلا أمكنة لم يكن فيما مضى يصيبها الوضوء ، فقدم على أبى بكر ، فقال له : « استغفر لى » قال : أنت أحق ، قال أبو بكر : إنك ألقيت فى النار فلم تحترق ، فاستغفر له ، ثم خرج إلى الشام فكانوا يشبهونه بإبراهيم » . =

١/ ٥٨٠ ـ « عَنْ شُرَحْبِيل بْنِ مُسْلِم الْخُولاَنِيِّ أَنَّ الأَسودَ بْنَ قَيْسِ بْنِ ذي الْخمَار تَنَبَّأَ بالْيَمَنِ ، فَبعَثَ إلَى أَبِي مُسْلِمِ الْخُولاَنِيِّ فَأَتَاهُ فَقَالَ : اشْهَدْ أَنِّي رَسُولُ الله ؛ قالَ : مَا أَسْمَعُ ، قَالَ : أَتَشْهَدُ (أَنَّ) مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ؟ قالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِنَار عَظِيمة ثُمَّ أَلْقَى أَبَا مُسْلِم فِيهَا فَلَمْ تَضُرَّهُ ، فقيلَ للأَسوْدِ بْنِ قَيْسٍ : إن لَمْ تَنْفِ هَذَا عَنْكَ أَفْسَدَ عَلَيْكَ مَن اتَّبعَكَ، فَأَمَرهُ بالرَّحِيلِ ، فَقَدمَ الْمَدِينَةَ وَقَدْ قُبضَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ واسْتُخْلفَ أَبُو بَكْر ، فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ بِبَاب الْمَسْجِد ، ودَخَل (الْمَسْجِدَ) فقامَ يُصَلِّى إِلَى سَارِيةٍ فَبصُرَ به عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب فقامَ إِلَيْه ، فَقَالَ : مِمَّن الرَّجُلُ ؟ فَقالَ : منْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فقَالَ : مَا فَعَلَ الَّذى حَرقَهُ الْكَذَّابُ بالنَّار ، قالَ : ذَاكَ عَبْدُ الله بْنُ ثَوْب ، قَالَ : فَنَشَدْتُكَ بالله : أَنْتَ هُوَ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، فاعْتَنَقَهُ عُمَرُ وَبكى ثُمَّ ذَهَبَ به (حَتَّى) أَجْلَسَهُ فيما بيْنَهُ وبَيْنَ أَبِى بَكْر الصَّدِّيق ، فَقَالَ: الْحمْدُ لله الَّذى لَمْ يُمِتْنِى حَتَّى أَرَانِى في أُمَّةِ مُحَمَّد ـ ﷺ ـ مَنْ صُنِعَ به كَمَا صُنِعَ بإبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ فَلَمْ تَضُرَّهُ النَّارُ » .

كر [١] .

١/ ٥٨١ ـ « عَنْ سَعْد بْنِ أَبِى وَقَّاص قَالَ : سَأَلَنِى أَبُو بَكْر وَعُمَرُ عَنْ قَوْل رَسُول الله ـ ﷺ ـ فِى الْوَصِيَّة ، فَخَبَّرْتُهُمَا ، فَحَمَلا النَّاسَ عَلَيْه فِى الْوَصِيَّة » .

أبو الشيخ فى الفرائض [٢] .

= من رواية ابن عساكر .

و(ترجمة أبى بشر بن أبى وحشية) فى ميزان الاعتدال فى نقد الرجال ، ج ٤ ص ٤٩٥ رقم ٩٩٩٦ قال : أبو بشر جعفر بن أبى وحشية ، صدوق معروف ، ضعف يحيى بن القطان روايته عن حبيب بن سالم خاصة .

(١) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال ، فى كتاب (الإيمان والإسلام من قسم الأفعال) باب : فضائل الإيمان متفرقة ، ج ١ ص ٢٩٩ ، ٣٠٠ رقم ١٤٣١ بلفظه :من رواية ابن عساكر عدًا ما بين القوسين المعكوفين وانظر الحديث السابق .

(٢) هذا الأثر أورده صاحب الكنز فى كتاب (الوصية من قسم الأفعال) ج ١٦ ص ٦٢١ رقم ٤٦٠٦٠ بلفظه ، من رواية أبى الشيخ والضياء المقدسى .

١/ ٥٨٢ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى الزُّرَقِى قَالَ : أَقْطَعَ أَبُو بَكْرٍ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ الله أَرْضًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا كِتَابًا ، وَأَشْهَدَ لَهُ بِهَا نَاسًا ، (فِيهِمْ عُمَرُ) فَأَتَى طَلْحَةُ عُمَرَ بِالْكِتَابِ فَقَالَ : اخْتِمْ عَلَى هَذَا ، فَقَالَ : لاَ أَخْتِمْ ، أَهذَا كُلُّهُ لَكَ دُونَ النَّاسِ ؟ فَرَجَعَ طَلْحَةُ مُغْضَبًا إِلَى أَبِى بَكْرٍ ، فَقَالَ : وَالله مَا أَدْرِى أَنْتَ الخَلِيفَةُ أَمْ عُمَرُ ؟ فَقَال : بَلْ عُمَرُ ، وَلَكِنَّهُ أَبَى » .

أبو عبيد فى الأموال [١] .

١/ ٥٨٣ - «عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : ابْتَغُوا الْغِنَى فِى النِّكَاحِ» .

وكيع الصغير فى الغرر [٢] .

١/ ٥٨٤ - «عَنْ الْوَضِينِ بْنِ عَطَاء ، عَنْ يزِيدَ بْنِ مَرْثَد عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - لاَ يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ ، قِيلَ : وَمَا إِذْلاَلُهُ نَفْسَهُ يَارَسُولَ الله ؟ قَالَ: يَعْرِضُ نَفْسَهُ لإِمَامٍ جَائِرٍ» .

السلفى فى انتخاب حديث البراء والفراء [٣] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه صاحب الكنز فى باب (فضائل الصحابة) فضل الفاروق - رضي الله عنه - ج ١٢ ص ٥٤٦ رقم ٣٥٧٣٨ : بزيادة ما بين الأقواس المكونة من رواية (أبى عبيد فى الأموال) .

وأخرجه أبو عبيد فى الأموال فى كتاب (أحكام الأرضين فى إقطاعها وإحيائها ، وحماها ، ومياهها) باب : الإقطاع ، رقم ٦٨٥ بلفظ : قال : وحدثنا معاذ بن معاذ وأزهر السمان ، كلاهما عن ابن عَوْن ، فأما أزْهَرُ فقال: عن عمر بن يحيى الزُّرَقِىّ ، وأما معاذ فقال : عن الزُّرقى ، ولم يسمِّه . قال : أقطع أبو بكر طلحة بن عبيد الله أرضًا وكتب له بها كتابا ، وشهد له ناس فيهم عمر ... الحديث .

(٢) هذا الأثر أورده صاحب الكنز فى كتاب (النكاح) باب : الترغيب فيه ، ج ١٦ ص ٤٨٦ رقم ٤٥٥٨٣ بلفظه، من رواية وكيع الصغير فى الغرر .

ويشهد له أثر برقم ٤٥٥٨٥ عن عمر قال : ابتغوا الغنى فى الباءة ، وتلا ﴿ إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله﴾ ، من رواية ابن عدى ، وابن أبى شيبة فى المصنف .

(٣) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال ، فى كتاب (الأخلاق) من قسم الأفعال ، باب ثان : فى الأخلاق المذمومة ج ٣ ص ٨٠٢ رقم ٨٨٠٧ بلفظ : الوضينُ بن عطاء ، عن يزيد بن مرثد ، عن أبى بكر الصديق - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لا يحلُّ لمؤمن أن يُذِلَّ نفسه ، قيل : وما إذلال نفسه يا رسول الله ؟ قال : يَعرضُ نفسه لإمام جائر » ، من رواية السلفى فى انتخاب حديث الفراء . =

١/ ٥٨٥ ـ « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ ذَكَرَ آيَةَ الرَّجَاء عِنْدَ آيَةِ الشِّدَّة ، وَآيَةَ الشِّدَّة عِنْدَ آيَةِ الرَّجَاء ؛ لِيَكُونَ الْمُؤْمِنُ رَاغِبًا رَاهِبًا لاَ يَتَمَنَّى عَلَى اللهِ غَيرَ الْحَقِّ، وَلاَ يُلْقِي بِيَدِه إِلَى التَّهْلُكَة » .

أبو الشيخ [١] .

١/ ٥٨٦ ـ « عَنِ الحَسَنِ أَنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ : إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي أَفْتِلُ(*) شَرِيطًا ثُمَّ أَضَعُهُ إِلَى جَنْبِي ، وَنَفَرٌ خَلْفِي يَأْكُلُهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاكَ تَزَوَّجْتَ ذَاتَ وَلَد ، يَأْكُلُونَ كَسْبَكَ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ كَأَنَّ ثَوْرًا خَرَجَ مِنْ جُحْرٍ ثُمَّ ذَهَبَ يَعُودُ فِيهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، قَالَ : تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْعَظِيمَةُ تَخْرُجُ مِنَ الرَّجُلِ ثُمَّ لا تَعُود فِيه. قَالَ : وَرَأَيْتُ كَأَنَّهُ قِيلَ خَرَجَ الدَّجَّالُ فَجَعَلْتُ أَقتحم جِداراً ثُمَّ الْتَفَتُّ خَلْفِي فإِذَا هُوَ قَرِيبٌ مِنِّي ، فانْفَرَجَتْ لِيَ الأَرضُ فَدَخَلْتُهَا ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاكَ أَصَبْتَ قحمًا فِي دِينِكَ » .

أبو بكر في الغيلانيات (ص) [٢] .

= أثر يشهد له حديث رقم ٨٨٠٨ عن على ـ ﷺ ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « ليس للمسلم أن يذل نفسه » .

الحديث من رواية الطبراني في الأوسط : ورقم ٨٨٠٩ من رواية ابن النجار عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « ليس ينبغي للمؤمن أن يَذِلَّ نفسه ... » الحديث .

(١) هذا الأثر أورده المتقي الهندي في كنز العمال ، في كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) باب : الخوف والرجاء، ج ٣ ص ٧٠٧ رقم ٨٥٢٤ بلفظ : عن الحسن أن أبا بكر الصديق قال : « ألم ترأن الله ذكر آية الرجاء عند آية الشدة ، وآية الشدة عند آية الرجاء ؟ ليكون المؤمن راغبًا راهبًا ، لا يتمنى على الله غير الحق ، ولا يُلقى بيده إلى التهلكة » .

من رواية : أبي الشيخ .

(*) (فتل) من باب : ضرب ، مختار الصحاح .

(٢) وهذا الأثر أورده المتقي الهندي في الكنز ، في (الرؤيا والتعبير) ج ١٥ ص ٥١٦ رقم ٤٢٠١٣ بلفظه ، مع الزيادة التي بين الأقواس المعكوفة من رواية (أبي بكر في الغيلانيات ، ص) .

١ / ٥٨٧ ـ « عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ : أَمَرَنِى رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ أَنْ لا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ قُرَشِىٌّ بَعْدَ هَذَا العَامِ عُرْيَانًا ، وَلا بَعْدَ هَذَا الْعَامِ مُشْرِكٌ » .

رُسْتَه . فى الإيمان [١] .

١ / ٥٨٨ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هلالٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِى قَوْلِهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ قَالَ : بِخَطِيئَةٍ » .

رُسْتَه [٢] .

١ / ٥٨٩ ـ « عَنْ أَبِى زَيْدٍ المَدِينِى قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ : اللَّهُمَّ هَبْ لِى إِيمَانًا وَيَقِينًا وَمُعَافَاةً وَنِيَّةً » .

ابن أبى الدنيا فى اليقين [٣] .

١ / ٥٩٠ ـ « قَالَ عَبَّاسُ الرافِعِىُّ (الترقفى) فِى (جزئه) : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ

---

(١) هذا الحديث أخرجه صاحب الكنز فى (فضائل الأمكنة : مكة زادها الله شرفًا وتعظيمًا) الكعبة ، ج ١٤ ص ٩٩ ، ١٠٠ رقم ٣٨٠٤٨ بلفظه وعزوه .

(٢) هذا الأثر أخرجه المتقى الهندى فى كنز العمال ، باب : فى القرآن ، فصل فى التفسير ، سورة الأنعام ، ج ٢ ص ٤٠٦ رقم ٤٣٦٥ بلفظه ، من رواية رسته .

قال المحقق : عن عبد الرحمن بن عمر بن يزيد بن كثير الزهرى أبى الحسن الأصبهانى الأزرق المعروف : رُسْتَه .

وقال أبو حاتم الرازى : صدوق . وذكره ابن حبان فى الثقات . ولد (١٨٨) وتوفى (٢٥٥) تهذيب التهذيب ٦/ ٢٣٤ .

وذكر ترجمته الذهبى برقم ٤٩٢٦ وقال : ثقة ينفرد ويغرب .

ميزان الاعتدال : ٢/ ٥٧٩ .

(وللأسود بن هلال عن أبى بكر) ج ٧ ص ١٦٨ آية : ٨٢ سورة الأنعام له رواية فى ابن جرير الطبرى فى تفسير قوله تعالى : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ قال : بشرك .

(٣) هذا الأثر أخرجه المتقى الهندى فى كنز العمال ، باب فى الدعاء (الأدعية المطلقة) ج ٢ ص ٦٧٢ رقم ٥٠٣١ بلفظ : عن أبى يزيد المداينى قال : كان من دعاء أبى بكر الصديق : « اللهم هبْ لى إيمانًا ويقينًا ومعافاةً ونيَّةً » .

من رواية ابن أبى الدنيا فى اليقين .

الحمصي ، حدثنا محمد بن المهاجر ، عن أبي سعيد خادم الحسن ، عن الحسن قال : جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال : من خير الناس ؟ قال : ذاك أبو بكر بعد نبي الله -ﷺ- ثم أتى أبا بكر بعد ، فقال : يا أبا بكر ! من خير الناس ؟ قال : ذاك عمر بن الخطاب بعد نبي الله -ﷺ- قال : وأنى علمت ذلك ؟ قال : لأن الله باهى بعمر بن الخطاب الملائكة ، وأقرأه جبريل السلام مرتين ، ولم يكن لي شيء من ذلك » .

كر ، وقال : مرسل (وقد روى من حديث موصول) [1] .

١/ ٥٩١ - « عن إسماعيل بن يحيى ، حدثنا فطر بن خليفة عن أبي الطفيل ، عن أبي بكر قال : سمعت النبي -ﷺ- في حجة الوداع يقول : إن الله -عز وجل- قد وهب لكم ذنوبكم عند الاستغفار ، فمن استغفر بنية صادقة غفر له ، ومن قال : لا إله إلا الله ، رجح ميزانه ، ومن صلى علي كنت شفيعه يوم القيامة » .

أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري قاضي المارستان في مشيخته [2] .

١/ ٥٩٢ - « عن أبي بكر الصديق قال : قال رسول الله -ﷺ- من قال في دبر الصلاة بعد ما يسلم هؤلاء الكلمات كتبه ملك في رق مختم بخاتم ، ثم رفعها إلى يوم

---

(١) هذا الأثر أورده صاحب الكنز في (فضل الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما) ، ج ١٣ ص ٣ رقم ٣٦٠٨٧ بلفظه ، ما عدا ما بين الأقواس المكوفة فقد اختص بها الكنز .

(٢) هذا الأثر أورده المتقي الهندي في كنز العمال (في الموعظة المخصوصة بالترغيبات) : الثلاثي ، ج ١٦ ص٢٢٩ رقم ٤٤٢٦٩ بلفظه : من رواية (أبي بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري قاضي المارستان في مشيخته).

و(فطر بن خليفة) ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٠٠ ، ٣٠١ رقم ٥٤٨ قال : فطر بن خليفة القرشي المخزومي مولاهم أبو بكر الحناط الكوفي ، روى عن أبيه ومولاه عمرو بن حريث ، وعطاء الشيبي ، وعداده في الصحابة ، وأبي الطفيل عامر بن واثلة ، ومنذر الثوري ، وأبي وائل ، وأبي إسحاق السبيعي ، ومجاهد بن جبر ، والقاسم بن أبي بزة ، وعطاء بن أبي رباح ... وغيرهم ، وعن ابن المبارك ووكيع، والقطان ، وغيرهم ، ثم قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : ثقة ، صالح الحديث ، وقال : فقال أبي : كان عند يحيى بن سعيد : ثقة ، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين : ثقة ، وقال العجلي : كوفي ، ثقة ، حسن الحديث ، وقال النسائي : لا بأس به ... اهـ : بتصرف .

القيَامَة ، فَإذَا بَعَثَ اللهُ العَبْدَ منْ قَبْره جَاءَ المَلَكُ وَمَعَهُ الكتَابُ يُنادي : أَيْنَ أَهْلُ العهود ؟ حَتَّى يَدْفَعَ إِلَيْهِمْ ، والكَلمَاتُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ فَاطرَ السَّموَات وَالأرْض ، عَالمَ الغَيْب وَالشَّهَادَة الرَّحْمَنَ الرَّحيمَ ، إنِّى أَعْهَدُ إلَيْكَ فى هَذه الحَيَاة الدُّنْيَا بأنَّكَ أَنْتَ اللهُ الَّذى لاَ إلَهَ إلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ لاَ شَريكَ لَكَ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، فَلاَ تَكلْنى إلَى نَفْسى ، فَإنَّكَ إنْ تَكلْنى إلَى نَفْسي تُقَرِّبْنى منَ الشَّر وَتُبَاعدْنى منَ الخَيْر ، وَإنِّى لاَ أَثقُ إلا برَحْمَتكَ فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ لى عَهْدًا عنْدكَ تُؤَدِّيه إلىَّ يَوْمَ القيَامَة إنَّكَ لاَ تُخْلفُ الْميعَادَ » وَعَنْ طَاوُس أَنَّهُ أَمَرَ بهَذه الكَلمات فَكُتبَتْ في كَفَنه » .

(الحكيم) (١) .

١ / ٥٩٣ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيق قَالَ : أَطيعُوا اللهَ فيمَا أَمَرَكُمْ به منَ النِّكَاح يُنْجزْ لَكُمْ ما وَعَدَكُمْ منَ الغنَى ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ إن يَكُونُوا فُقَرَآءَ يُغْنهُمُ اللهُ من فَضْله﴾ .

ابن أبى حاتم (٢) .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز رقم ٤٩٦١ .

(١) هذا الحديث أخرجه الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول فى معرفة أحاديث الرسول ، فى الأصل الرابع والسبعين والمائة فى (إيداع العهد بالدعاء بعد الصلاة) ص ٢١٧ بلفظ : عن أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « من قال فى دبر الصلاة بعد ما يسلم هؤلاء الكلمات كتبه ملك فى رق مختم بخاتم ثم رفعها إلى يوم القيامة ، فإذا بعث الله العبد من قبره جاءه الملك ومعه الكتاب ينادى : أين أهل العهود ؟ حتى يدفع إليه ، والكلمات أن يقول : اللهم فاطر السموات والأرض ... » الحديث .

(٢) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال فى كتاب (النكاح) باب : الترغيب فيه ، ج ١٦ ص ٤٨٦ رقم ٤٥٥٨٤ بلفظه ، من رواية ابن أبى حاتم .

وأخرجه الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطى فى الدر المنثور فى التفسير المأثور ، فى تفسير سورة النور ، آية : ٣٢ ، ج ٦ ص ١٨٨ قال : وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى بكر الصديق قال : أطيعوا الله فيما أمركم به ... الحديث بلفظه .

وأخرجه ابن كثير فى تفسير سورة النور ، آية ٣٢ ج ٦ ص ٥٤ قال : وقال ابن أبى حاتم ، حدثنا أبى ، حدثنا محمود بن خالد الأزرق ، حدثنا عمر بن عبد الواحد ، عن سعيد ـ يعنى : ابن عبد العزيز ـ قال : بلغنى أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال : « أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ... » الحديث .

وذكر ابن كثير روايات كثيرة فى هذا المعنى عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما .

١/ ٥٩٤ ـ « عَنْ مجاهد أن ابن عُمَرَ مـرَّ على ابن الزبير فقال : رَحمَك اللهُ ، إنْ كنتَ لما علمتُ صواَّمًا وَصُولاً للرَّحِم ، أمَا وَالله إنِّي لأَرْجُو مَعَ مَسَاوِيء ماَ قَدْ عَمِلْتَ مِنَ الذُّنُوبِ بأن لاَّ يُعذِّبَكَ اللهُ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : ثم الْتَفَتَ إلىَّ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أبُو بَكْرٍ الصديقُ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَالَ : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ به فِي الدُّنْيَا » .

كر [١] .

١/ ٥٩٥ ـ « عَنْ أبي غسان الزبيدى قال : مَـرَّ أَبُو بَكْرِ الصِّدِّيقُ فِي خِلاَفَتِه بطَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَة فَإذَا جَارِيَةٌ تَطحَنُ وَهِيَ تَقُولُ :

وَهَوَيْتُهُ مِنْ قبل قَطْع تَمَائمـي مُتَمَايسًا مِثْلَ القَضيب الـناعِمِ

وَكَــأَنَّ نُورَ البدر سنة وَجـهِهِ يُومي ويُصعدُ فِي ذُؤَابَةِ هَاشِمِ

فَدَقَّ عليـها البـابَ ، فخرجتْ إليه فقالَ : ويلك ؛ حُـرَّةٌ أمْ مملوكةٌ ، قـالتْ : مملوكةٌ ياخليفةَ رسولِ الله ، قال : فمن تهوَيْنَ ؟ فبكتْ ، وقالَتْ : يا خليفةَ رسول الله : ألاَ انْصَرَفْتَ عني بحقِّ الصَّبْر ؟! فقال : لا : وَحَقِّه لاَ أرِيمُ(*) أو تعلمينى . قالت :

وأنا الـتى لعبَ الـغرامُ بِقلبها فبكَت لحبِّ محمدِ بنِ القَاسِمِ

فبعث إلى مولاها فـاشتراها منه ، وبعثَ بها إلى محمد بن القـاسم بن جعفر بن أبى طالب » .

---

(١) الحديث فى الصغير برقم ٩١١٠ وعزاه للحاكم عن أبى بكر ، ورمز له السيوطى بالصحة ، بلفظ : « من يعمل سوءًا يجز به فى الدنيا » .

قال المناوى : ورواه الحكيم عن الزبير قال : لما صلب ابن الزبير بمكة قال ابن عمر : رحمك الله أبا خبيب !! إن كنت ، وإن كنت ، ولقد سـمعت أباك يقول : قـال رسول الله ـ ﷺ ـ فذكـره . قال ابن عمـر : فإن يك هذا بذاك فَهِهِ فَهِهِ ـ يعنى جوزى به ـ ومعناه أنه قاتل فى حرم الله وأحدث فيه حدثًا عظيمًا .اهـ .

(*) (أريم) : أَبْرح : أى : لا أبرح . اهـ : قاموس .

الخرائطي في اعتلال القلوب (١) .

١/ ٥٩٦ ـ « عَنْ سالم بن عبد الله قال : كانتْ عاتكةُ بنتُ زيد تحت عبد الله بن أبي بكر الصديق ، وكانت قد غلبتهُ على رأيه ، وشغلتْهُ عن سُوقه ، فأَمَرَهُ أبُو بكْرٍ بطَلاقهَا واحدَةً . فَفَعَلَ ، فوَجَدَ علَيْهَا ، فقَعَدَ لأبيه علَى طَرِيقه وَهُوَ يُرِيدُ الصلاةَ فلما أبصرَ به بكى وأنشأ يقول :

فلم أر مثلي طَلَّق اليومَ مثلَهَا ... وَلاَ مِثْلَهاَ فِي غيرِ جرمٍ يُطَلَّقُ

فَرَقَّ لَهُ ، وأمرَهُ بِمُرَاجَعَتِهَا

الخرائطي فيه ، ورواه وكيع في الغرر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وفيه فقال : أي بني أتحبها ؟ قال : نعم . قال : راجعها (٢) .

---

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الأخلاق المحمودة) باب العشق ، ج ٣ ص ٧٧٨ رقم ٨٧٣١ وعزاه إلى الخرائطي في اعتلال القلوب عن أبي غسان الهندي .

و(أبو غسان الهندي) هو : مالك بن إسماعيل بن درهم ، مولاهم ، الحافظ الكوفي . ابن ثبت حماد بن أبي سليمان ، صدوق ثبت ، إمام من الأئمة ، تهذيب التهذيب (١٠/٣) .

وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/ ٤٢٤) ثقة مشهور ، وليس بالكوفة أتقن من أبي غسان . اهـ : باختصار.

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (العدة) باب الرجعة ، ج ٩ ص ٧٠٦ رقم ٢٨٠٦٩ وزاد (د . ن . هـ . ع . حب . ك . ق) .

و(عاتكة بنت زيد) : ترجم لها ابن الأثير في أسد الغابة ، ج ٧ ص ١٨٣ رقم ٧٠٧٩ قال : عاتكة بنت زيد ابن عمرو بن نفيل القرشية العدوية ، وهي ابنة عم عمر بن الخطاب يجتمعان في نفيل ، كانت من المهاجرات إلى المدينة ، وكانت امرأة عبد الله بن أبي بكر الصديق ، وكانت حسناء جميلة ، فأحبها حبًا شديدًا حتى غلبت عليه وشغلته على مغازيه وغيرها ، فأمره أبوه بطلاقها فقال (*) .

يقولون : طلقها وخَيِّم مكانها ... مقيمًا تُمَنِّي النفس أحلامَ نائمِ

وإن فراقي أهل بيت جمعتُهم ... على كبر مني لإحدى العظائمِ

أراني وأهلي كالعَجُول تروحت ... إلى بوها قبل العشار الرَّوائِمِ

(*) الأبيات في كتاب نسب قريش ٢٧٧ والاستيعاب ٤/ ١٨٧٧ والإصابة ٤/ ٣٤٦ . =

١ / ٥٩٧ ـ « عَنْ إسماعيلَ بن عبيد الله بن سعيد بن أبى(*) مريمَ عن أبيه عن جده قال : بلغنى أنه لما استُخْلف أبو بكر صَعد المنبرَفحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إنهَّ والله لَولا أن تضيع أمورَكم ونحن بحضْرَتها لأحَبْبْتُ أن يكون هذا الأمرُ فى عُنُق أبغَضكم إلىَّ ، ثم لا يكون خيراً له ، ألا إنَّ أشقى الناسِ فِى الدُّنْيا والآخرة الملوكُ ، فَاشْرأبَّ الناسُ ورفعوا إليه رءوسهم ، فقال : على رسلكم ، إنكم عَجلون ، إنه لم يملك ملك قطُّ إلا علم الله ملكه قبل أن يَمْلكه فَيُنقصُ نصفَ عمرِه ، ويوكلُ به الروعَ والحزنَ ، ويزهّده فيما بيديه ، ويُرَغِّبه فيما بأيدى الناس ، فَتَضْنُك(**) معيشتهُ ، وإن أكل طعامًا طيبا ، ولبس ثوبًا جديداً لا يهْنِيه حتى إذا أضحى ظِلُّهُ ، وذهبت نفسُه ووَرد إلى ربِّه فحاسبه فشدَّ حسابه ، وقل غفرانه به ، ألا إن المساكين هم المغفورون ، ألا إن المساكين هم المغفورون ، ألا إن المساكين هم المغفورون » .

ابن زنجويه فى كتاب الأموال (١) .

١ / ٥٩٨ ـ « عَنْ أبى بكرِ الصديقِ قال : قَامَ فِينَا رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فقال : سَلُوا الله الْعَافيَةَ فَإِنَّه لَمْ يُعْطَ أحد أفْضَلَ من معافاة بعَد يقين ، وإيَّاكُمْ والرِّيبَةَ ، فَإنَّهُ لَمْ يُؤْت أحداً أشَدَّ مِنْ رِيبَةِ بَعْد كُفْرِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْصِّدقِ فَإِنَّهُ مع البرِّ وهمَا فِى الجَنَّةِ ، وإيَّاكُمْ والكذبَ فإنهُ مع الفجورِ ، وهمَا فِى النَّارِ » .

= فعزم عليه أبوه حتى طلقها ، فتبعتها نفسه ، فسمعه أبو بكر يومًا وهو يقول :

أعَاتكُ : لا أنساك ما ذر شارقٌ ... وما ناح قمرىُّ الحمامِ المطوَّقُ
أعاتك قلبى كل يوم وليلة ... إليك بما تخفى النفوس معلق
ولم أر مثلى طلق اليوم مثلها ... ولا مثلها فى غير جرم تطلق
لها خلق جزل ورأى ومنصب ... وخلق سوى فى الحياء ومَصدَقُ

فرق له أبوه ، وأمره فارتجعها ، ثم شهد عبد الله الطائف مع رسول الله ـ ﷺ ـ فَرُمِىَ بسهم فمات منه بالمدينة.

(*) سعيد بن أبى مريم قال عنه الذهبى فى الميزان : ثقة .

انظر ١٠٨٣٦ .

(**) ضنك ـ من باب كرم ـ : ضاق .

(١) ورد هذا الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى ج ٥ ص ٧٥٥ رقم ١٤٢٩٢ بلفظه وعزاه إلى [ابن زنجويه فى كتاب الأموال] .

ابن جرير فى تهذيب الآثار، وابن مردويه (١).

١/ ٥٩٩ ـ « عَنْ قيس بن أبى حازم قال: سَمِعْتُ أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وقَرَأَ هَذه الآيةَ في المائدة ﴿ لاَ يضُرُّكُم مَّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ لتَأمُرُنَّ بالمعَروف ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ الله عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ ثُمَّ، لَيَدْعُونَّ خِيَارُكُمْ فَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ، والله لَتَأْمُرُنَّ بِالمعْروفِ ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ المنْكَرِ أَوْ لَيعُمَّنَّكُمُ اللهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ ».

أبو ذر الهروى فى الجامع (٢).

١/ ٦٠٠ ـ « عَنْ محمد بن عبيد الله التيمى، عن أبى بكر الصديق قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: ما تَرَكَ قَومٌ الجهادَ فِي سبيلِ الله إلاَّ ضَرَبَهُمُ اللهُ بذُلٍّ، ولا أَقَرَّ قومٌ المنْكَرَ بَيْنَ أظهرهِمْ إلاَّ عَمَّهُم اللهُ بِعقَابٍ، وما بينكم وبينَ أَنْ يعُمَّكُمُ اللهُ بعقاب من عنده إلاَّ أَنْ تتأَوَّلوا هَذه الآيَةَ عَلى غَيْرِ أمرٍ بمعروفٍ ولا نهيٍ عن منكرٍ: ﴿ يَآ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أنفُسكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ».

---

(١) هذا الحديث فى كنز العمال للمتقى الهندى كتاب (الدعاء) باب: السؤال عن العافية، ج ٢ ص ٦٢٤ رقم ٤٩٢٣، وعزاه إلى ابن جرير فى تهذيب الآثار، وابن مردويه.
والحديث فى الصغير برقم ٤٧٠٠ بلفظ: « سلوا الله العفو والعافية فإن أحدا لم يعط بعد اليقين خيراً من العافية » وعزاه إلى أحمد والترمذي عن أبى بكر، ورمز له السيوطي بالحسن.
قال المناوى: قال أبو بكر الصديق: قام فينا رسول الله ـ ﷺ ـ عام أول على المنبر ـ ثم بكى ـ ثم ذكره.
قال المنذرى: رواه الترمذى من رواية عبد الله بن محمد بن عبيد وقال: حسن غريب، ورواه النسائى من طرق أحد أسانيدها صحيح اهـ. وقد رمز المصنف لحسنه.
(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق) تحقيق الشيخ شاكر، ج ١ ص ١٥٣ رقم ١ بلفظ: حدثنا عبد الله بن نمير قال: أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس قال: قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس! إنكم تقرأون هذا الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ وإنا سمعنا رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه ».
قال الشيخ شاكر: إسناده صحيح، قيس: هو ابن أبى حازم.

ابن مردويه [1].

١/ ٦٠١ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَقُول : مَا مِنْ عَبْـدٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَامَ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُـوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى واسْتَغْـفَرَ مِنْ ذَنْبِهِ إِلاَّ كَانَ حَقًّـا عَلَى الله أَنْ يَغْفِرَ لَهُ لأَنَّ الله تعَالَى يَقُول : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ الله يَجِدِ الله غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ .

ابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وابن السنى في عمل يوم وليلة [2] .

١/ ٦٠٢ - « عَنِ ابن عـباس قـال : قـعد أبو بكر علـى منبر رسـول الله - ﷺ - يومَ سُمِّى خليفةَ رسولِ الله - ﷺ - فَـحمدِ الله وأثْنَى عليه ، وصلى على النبىِّ - ﷺ - ثم مدَّ يدَه فـوضـعَـها علـى المجلس الذى كـان النبى - ﷺ - يجلسُ عليـه من مِنْبـرِه ، ثم قـال : سمعت الحـبيب وهو جالسٌ على هذا المجلس يَتَـأَوَّلُ هذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضلَّ إذا اهتديتم ﴾ ثم فسرها فكان تفسيره لنا أن قال : نعم ليس من قومٍ عُمِل فيهم بمنكر ويُفْسَد فيـهم بقبيح فلم يغيروه ولـم ينكروه إلا حقٌّ على الله أن يعمهم بالعقوبةِ جميعًا ، ثم لا يستجابُ لهم ، ثم أدخل أصبعيه فى أُذُنَيه فقا ل: أن لا أكون سمعتُه من الحبيب فَصُمَّتَا » .

ابن مردويه .

١/ ٦٠٣ - « عَـنِ الضحاك بن مزاحم قال : قال أبو بكر الصديق - ونَظَرَ إِلَى عصفور

---

(١) هذا الحديث فى كنز العمال للمتقى الهنـدى كتاب (الأخلاق) باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ج ٣ ص ٦٨١ رقم ٨٤٤٧ وعزاه إلى ابن مردويه ، عن محمد بن عبد الله التيمى ، عن أبى بكر الصديق .

(٢) هذا الأثر فى عـمل اليـوم والليلة لابـن السنى ، باب (مـا يقـول إذا أذنب ذنبـا) ص ١٠٩ رقم ٣٦١ بلفظ : أخبرنا أبو خليفة ، حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، حدثنا شعبة ، أخبرنى عثمان بن المغيرة قال : سمعت رجلاً من بنى أسد يحدث عن أسماء أو أبى أسماء ، وربما قـال شعبة : ابن أسـماء عن على بن أبى طالب - ﷺ - قال : كنت إذا سـمعت من رسول الله - ﷺ - شيئًا ينفعنى الله - عز وجل - بما شاء أن ينفعنى ، حتى حدثنى أبو بكر عن النبى - ﷺ - وصدق أبو بكر - قال : « مـا من عبد يذنب ذنبًا فيتـوضأ ويصلى ركعتين ، ويسـتغفر الله - عز وجل - لذلك الذنب إلا غفر له » .

وتلا هذه الآية : ﴿ ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا ﴾ .

ـ طوبَى لك يا عـصفـور ، تأكلُ من الثِّمارِ ، وتطيـرُ في الأشجـارِ ، لاَ حسـابَ عليكَ ولاَ عَذابَ ، والله لوَدِدْتُ أنِّي كبشٌ يُسَـمِّنُني أهلي فإذَا كنتُ أعظمَ مـا كنتُ وَأسمَنَهُ يذبـحوني فيـجعلونَ بعضِي شواءً وبـعضِي قديدًا ثم أكلوني ثم أَلْقَـوْني عَذْرَةً في الحَشِّ وأني لم أكُنْ خُلقتُ بَشَرًا » .

ابن فتحويه في الوَجَل (١) .

١ / ٦٠٤ ـ « عَنْ قيس بن أبـي حازم قال : خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ : أَيُّـهَا الناسُ ! إِنِّي قـد وُلِّيتُكُمْ وَإِنِّي لـستُ بخيـركُمْ ، فلعلَّكُمْ أن تكلِّفُـوني أَنْ أسيَر فـيكُمْ بِسيرةِ رسَـوُلِ الله ـ ﷺ ـ إن رسول الله ـ ﷺ ـ كَـانَ يُعْصَمُ بِالْوَحْي ، وإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِـيبُ وأُخْطِيءُ ، فَإِذَا أَصَبْتُ فاحمدُوا الله ، وإن أَخْطَأتُ فقوِّمُوني » .

أبو ذر الهروي : في الجامع (٢) .

١ / ٦٠٥ ـ « عن ابن أبي مُليكة ، عن أبـي بكر الصديق أن النـبي ـ ﷺ ـ كثـيرا مـا كان يقول : اللَّهُمَّ أغْنِنَا بِحَلاَلكَ عَنْ حَرَامِكَ ، وَأَغْنِنَا مِنْ فَضْلكَ عَمَّنْ سِوَاكَ » .

---

(١) الحـديث في كنز العـمال كـتـاب (الفضـائل) باب فـضائل أبي بكر : خوفـه ـ ﷺ ـ ج ١٢ ص ٥٢٩ رقم ٣٥٧٠٣ وعزاه إلى ابن فتحويه في الوجل عن الضحاك بن مزاحم .

و(الضحاك بن مـزاحم) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٣٢٥ رقم ٣٩٤٢ قـال : الضحاك بن مزاحم البلخي المفسر ، أبو القـاسم كناه ابن معين ، وأما الفلاس فكناه أبا محمد ، وكـان يؤدب ، فيقال : كان في مكتبه ثلاثة آلاف صبي ، وكان يطوف عليهم على حمـار ، ويروى أن الضحاك حملت به أمه عامين ، قال يحيـى القطان : كان شـعبة ينكر أن يكون الضحـاك لقي ابن عبـاس قط . وقال يحـيى بن سعـيد : الضـحاك ضعيف عندنا ، ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة ، قـال ابن عدي : الضحاك بن مزاحم إنما عرف بالتفسير ، فأما رواياته عن ابن عباس وأبي هريرة وجميع من روى عنه ففي ذلك كله نظر ، وأما عبد الله بن أحمد فقال : سمعت أبي يقول : الضحاك بن مزاحم ثقة مأمون . قيل : مات سنة خمس ومائة ، وقيل سنة ست .

(٢) الحديث في كنز العمـال كتاب (الخلافة) باب خلافـة أبي بكر الصديق ، ج ٥ ص ٦٣٦ رقم ١٤١١٨ وعزاه إلى أبي ذر الهروي في الجامع عن قيس بن أبي حازم .

العسكرى فى المواعظ [1] .

١/ ٦٠٦ ـ « عن عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون قال : كان أبو بكر الصديق يدعو بهذا الدعاء : اللهمَّ إنِّى أَسأَلُكَ برحمتِك الَّتى لاَ تُنَالُ منكَ إلاّ بالْخرُوج » .

العسكرى [2] .

١/ ٦٠٧ ـ « قال الديلمى فى مسند الفردوس : أَخْبَرنَا والدِى وَقَالَ : أَنَا أُحِبُّهَا مُنْذُ سَمِعْتُ شَيْخِى أَبَا إسْحَاقَ إبْراهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْمـرَاغِى ، والمطهر بن محمد بن جعفر البيع بأصبهان ، قالا : إنَّا نُحِبُّها منذ سمعنا من أبى سعيد إسماعيل بن على بن الحسين السَّمان ، قال : أنا أحِبُّهَا منذ سمعت من أحمد بن محمد بن عبد الله بن حفص الصوفى قال : أنا أحِبُّها منذ سمعت من أبى بكر بن محمد بن محمد بن محمود الفارسى الزاهِد بِبَلخ ، قال : أنا أحبها، منذ سمعت أبا سهل ميمون بن محمد بن يونس الفقيه قال : أنا أحبها منذ سمعت من عبد الله بن موسى السلامى قال : أنا أحبها منذ سمعت من أحمد بن العباس الحضرى قال : أنا أحبها منذ سمعت من عبد الملك بن قريب الأصمعى قال : أنا أحبها منذ سمعت من ابن عون قال : ،أنا أحبها منذ سمعت من محمد بن سيرين ، قا ل: أنا أحبها منذ سمعت من أبى هريرة ، فقال : أنا أحبها منذ سمعت من أبى بكر الصديق يقول : لا أزالُ أُحِبُّ العنكبوت منذ رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ أحَبَّهـا ، وقال : جزى الله ـ عز وجل ـ العنكبوت عنا خيرا فإنها نسجت علىَّ وعليكَ يَا أَبَا بكْرٍ فِى الغَارِ حتى لم يرنَا المشرِكُونَ ولَم يَصِلُوا إلَيْنَا ، قال الديلمى : وَأَنَا أُحِبُّها منذُ سَمِعتُ والدى يقول هذا الحديث » .

---

(١) هذا الحديث فى كنز العمال للمتقى الهندى كتاب (الدعاء) باب الأدعية المطلقة ، ج ٢ ص ٦٧٢ رقم ٥٠٣٢ وعزاه إلى العسكرى فى المواعظ ، عن ابن أبى مليكة ، عن أبى بكر الصديق .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى كتاب (الدعاء) باب الأدعية المطلقة ، ج ٢ ص ٦٧٢ رقم ٥٠٣٣ وعزاه إلى العسكرى عن عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون .

و(عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون) : ترجم له الذهبى فى الميزان ج ٢ ص ٦٢٩ رقم ٥١٠٥ وقال : عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون ثقة مشهور . مدنى .

..... (١).

١/ ٦٠٨ ـ « عَنْ أَبِي بكر الصديق قالَ : قالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : « طُوبَى لِمَنْ مَاتَ فِي النَّأْنأَةِ ، قيلَ :و مَا النَّأْنأَةُ ؟ قالَ : حِدَّةُ الإِسْلاَمِ وَبَدْؤُهَا » (قال الديلمي في مسند الفردوس : رواه ابن ماجه ـ حدثنا على بن محمد والحسين بن إسحاق قالا : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي بكر ، انتهى ، وليس في النسخ الموجودة الآن من سنن ابن ماجه ، ولا ذكره أصحاب الأطراف ، فلعله في بعض الروايات التي لم تصل إلى هذه البلاد ، أو في غير السنن من تصانيف ابن ماجه ، كالتفسير وغيره)».

.... (٢).

١/ ٦٠٩ ـ « عَنْ أم جعفر أن فاطمة بنت رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ قالت : يا أسماءُ! إِنِّي استَقْبحتُ مَا يُصْنَعُ بالنِّسَاءِ ، إنه يطرحُ على المرأة الثوبُ فَيَصِفُهَا ، فقالتْ أسماءُ : يابنتَ رسولِ الله ! أَلاَ أريك شيئا رأيتُه بأرضِ الحبشَة ؟ ! فدعت بجرائدَ رطبة فَحَنَتْها ثم طرحت عليها ثوبًا ، فقالت فاطمةُ : ما أحسنَ هذاَ وأجمله ، يعرف به الرجلُ من المرأة فإذا أنا متُّ فاغسليني أنت وعليٌّ ولا يدخُلن عليَّ أحدٌ ، فلما توفيت جاءت عائشةُ تدخلُ ، فقالت

---

(١) الحديث في الصغير برقم ٣٥٨٥ ، وعزاه إلى الديلمي في الفردوس عن أبي بكر ، ورمز له السيوطي بالضعف.

وقال المناوي : لفظ رواية الديلمي : « فإنها نسجت على وعليك يا أبا بكر في الغار حتى لم يرنا المشركون ولم يصلوا إلينا ».

انتهى بلفظه . وفي التعريف بابن سعد البصري السمان ـ بفتح المهملة وشدة الميم ـ نسبة إلى بيع السمن أو حمله ، روى عن حميد الطويل ، وعنه أهل العراق ، مات سنة ثلاث أو سبع ومائتين . وقال في شرح مسلسلاته ـ أي أحاديثه المسلسلة ـ بمحبة المنكبوت .

(٢) الحديث في الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ج ٢ ص ٤٤٨ رقم ٣٩٣٤ بلفظ : أبو بكر الصديق : « طوبى لمن مات في النأنأة : حدة الإسلام وبدؤها » إلى آخر ما كتب بالأصل .

وفي النهاية : مادة (نأنأ) قال : في حديث أبي بكر : « طوبى لمن مات في النأنأة » أي : في بدء الإسلام حين كان ضعيفًا قبل أن يكثر أنصاره والداخلون فيه . يقال : نأنأت عن الأمر نأنأة : إذا ضعفت عنه وعجزت . ويقال : نأنأته بمعنى نهنهته : إذا أخرته وأمهلته .

أسماءُ : لا تدخلي ، فشكت إلى أبي بكر فقال : إن هذه الخثعمية تحولُ بيني وبين ابنة رسولِ الله ، وقد جعلتْ لها مثل هودجِ العروسِ ، فَجاءَ أَبُو بكرٍ فوقَفَ على الباب وَقَالَ : يا أسمــاءُ ! مَا حَــملكِ أن مَنَعْتِ أزواجَ النَّبيِّ - ﷺ - يدخلن على ابنة النَّبيِّ - ﷺ - وجعلت لها مثل هودج العَروسِ ؟ فقالت : أَمَرَتْني أن لا يدْخُلَ عليهَا أحدٌ ، وأَرَيْتُهَا هذَا الَّذِي صَنَعْتُ وهي حَيَّةٌ ، فَأَمَرَتْني أَنْ أَصْنَعَ ذَلكَ لَهَا ، فَقَالَ أبو بكر : فاصْنعي ما أَمَرَتْكِ ثم انصَرفَ ، ثم انصرفت ، ثم غسَّلَها عليٌّ وأسماءُ » .

ق (١) .

١/ ٦١٠ - « عَنْ قيس بن أبي حازم قال : دخلتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بكْر فَإِذَا هُو رَجلٌ أَبيضُ خفيفُ اللحمِ وعندهُ أسماءُ بنتُ عميسٍ تَذُبُّ عنهُ - وَهِيَ موشومةُ الْيَدَينِ كَانُوا وَشَمُوهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَحْوَ وشمِ البَرْبَرِ ، فَعُرِضَ عليه فرسانِ فَرَضِيَهما ، فحملني عَلَى أَحَدِهما وحملَ أَبِي عَلَى الآخر » .

ابن جرير (٢) .

١/ ٦١١ - « عَنْ محمد بن إسحاق ، عن أبيه أن أبا بكر الصديق قال عند وفاة النبي - ﷺ - : اليومَ قد فقدنا الوحيَ من عند الله - عز وجلَّ - بالكلام » .

أبو إسحاق الهروي في دلائل التوحيد .

---

(١) هذا الأثر ورد في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الجنائز) باب ما ورد في النعش للنساء ، ج ٤ ص ٣٤ بلفظ: أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو أحمد بن محمد الحافظ ، أنبأ أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي ، ثنا قتيبة ابن سعيد ، ثنا محمد بن موسى ، عن عون بن محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر ، وعن عمارة بن مهاجر ، عن أم جعفر أن فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - قالت : يا أسماء ... الحديث.

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الزينة) باب : زينتهن متفرقة ، ج ٦ ص ٦٩٦ رقم ١٧٤٥٥ وعزاه إلى ابن جرير عن قيس بن أبي حازم .

١/ ٦١٢ـ « عَنْ يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد قال : توفى رسول الله ـ ﷺ ـ وعمرو بن العاص بِعُمَانَ أو بالبحرين فبلَغَتْهمْ وفاةُ رسول الله ـ ﷺ ـ واجتماعُ الناسِ على أبي بكر ، فقال لهُ أَهْلُ الأَرْضِ : مَنْ هَذا الذى اجتمعتْ الناسُ عليه ؟ ابنُ صاحبِكُمْ ؟ قَالَ : لاَ ، قَالُوا : فأخوه ؟ قال : لا ، قالوا ؟ فأقْرَبُ النَّاسِ إلَيْه ؟ قَالَ : لاَ ، قَالُوا : فَمَا شَأْنُهُ ؟ قَالَ : اخْتَارُوا خَيْرَهُمْ فأمَّروُه ، فَقَالُوا : لَنْ يَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا فَعلُوا هذَا » .

ابن جرير [١] .

١/ ٦١٣ ـ « عَنْ أَبِى بكرِ الصديق قَالَ : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « الشرك أخفى فى أمتى من دبيب النمل على الصفا ، قال : فقال أبو بكر : يا رسول الله ! فكيف المنجا والمخرج من ذلك ؟ قال : ألا أخبرك بشيء إذا قلتهُ برئت من قليله وكثيره وصغيره وكبيره؟ قال : بلى يارسول الله ، قال : قل : (اللهمَّ إنى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم) » .

الحسين بن سفيان ، والبغوى [٢] .

١/ ٦١٤ ـ « عَنِ ابن عباس ، عن أبى بكر الصديق : أنه كره بيعَ اللحمِ بالحيوانِ » [٣].

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الخلافة) باب خلافة أبى بكر الصديق ، ج ٥ ص ٦٣٦ رقم ١٤١٩٩ .
وعزاه إلى ابن جرير عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد .

(٢) الحديث فى حلية الأولياء ، ج ٧ ص ١١٢ بلفظ : حدثنا عبد الملك بن الحسن بن السفطى المعدل ، ثنا يحيى ابن محمد البحترى ، ثنا شيبان بن فروخ ، ثنا يحيى بن كثير ، عن سفيان الثورى ، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس بن أبى حازم ، عن أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « الشرك أخفى فى أمتى من دبيب النمل ... إلخ » ، وقال : تفرد به عن الثورى يحيى بن كثير .

(٣) ليس له سند فى الأصل .
والحديث فى كنز العمال ، ج ٤ ص ١٦٥ حديث رقم ٩٩٩٦ فى (محظورات متفرقة) بلفظ : عن ابن عباس، عن أبى بكر الصديق : « أنه كره بيع اللحم بالحيوان » . =

١/ ٦١٥ ـ « عَنْ عائشَةَ قَالَت : لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِه ، فقال أبو بكر : سمعت من النبي ـ ﷺ ـ شيئًا ما نسيته ، قال : مَا قَبضَ الله نبيًا إلاَّ فِي المَوضِعِ الذِي يجبُ أن يدفنَ فيه ، ادْفنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِراشِه » .

ت وقال : غريب ، وفيه « المليكى » يضعف فى الحديث من قبل حفظه ، قال : فقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه ع ، ولفظه : سمعته يقول : لاَ يُقْبَضُ النَّبِيُّ إلا فِي أَحَبِّ الأَمكنَةِ إِلَيْهِ ، ادفِنُوهُ حَيْثُ قُبِضَ(١) .

١/ ٦١٦ ـ « عَنْ عَمْـرَةَ بنت عبد الرحمن ، عن أمهاتِ المؤمنين أن أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ قالوا : كيف نبنى قبرَ رسول الله ـ ﷺ ـ أنجعله مسجدًا ؟ فقال أبو بكر : سمعت النبى ـ ﷺ ـ يقول : لَعَنَ الله اليهودَ والنَّصَارى اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجدَ، قالوا : فكيف نَحْفُرُ لَهُ ؟ فقال أبو بكر : إن من أهل المدينة رَجُلاً يَلْحَدُ ، ومن أهل مكة رجلٌ يَشُقُّ ، اللهم فأَطلِعْ علينا أحبَّهُمَا إليك أن يعمل لِنَبِيِّكَ ، فأطلَعَ أبو طلحة ، وكان يَلْحَدُ ، فأمره أنْ يلْحَدَ لرسول الله ـ ﷺ ـ ثُمَّ دُفِنَ وَنُصِبَ عليه اللَّبِنُ » .

أبو بكر محمد بن حاتم ، ابن زنجويه ، البخارى فى كتاب فضائل الصديق(٢) .

= وفى نيل الأوطار للشوكانى كتاب (البيوع) باب : بيع اللحم بالحيوان ، ج ٥ ص ١٧٢ قال : وروى الشافعى عن ابن عباس أن جزوراً نحرت على عهد أبى بكر ، فجاء رجل بعناق فقال : أعطونى منها ، فقال أبو بكر : لا يصلح هذا ، وفى إسناده إبراهيم بن أبى يحيى ، وهو ضعيف ، والمسألة مبسوطه هناك فانظرها .

(١) الحديث فى الجامع الصحيح للترمذى ، ج ٤ ص ٢٣٥ فى (أبواب الجنائز) نسخة المطبعة المصرية بالأزهر ١٩٣١ م بلفظ : حدثنا أبو كريب : حدثنا أبو معاوية ، عن عبد الرحمن بن أبى بكر ، عن أبى مليكة ، عن عائشة قالت : « لما قبض رسول الله ـ ﷺ ـ اختلفوا فى دفنه ... » إلخ .
قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وعن عبد الرحمن بن أبى بكر المليكى : يُضَعَّفُ من قبل حفظه ، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه ، فرواه ابن عباس عن أبى بكر الصديق عن النبى ـ ﷺ ـ أيضًا .

(٢) فى سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) باب : ما جاء فى الشق حديثان الأول عن أنس بن مالك ، رقم ١٥٥٧ والثانى عن عائشة بهذا المعنى وإسنادهما صحيح ورجالهما ثقات . وانظر الحديث الآتى .

١/ ٦١٧ - « عَنْ مُحمد بن إسحاقَ عن جُبير ، عن عِكْرِمَةَ ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ قال : لَمَّا أرادوا أن يحفِرُوا لرسول الله - ﷺ - وكان أبُو عبيدةَ بْنُ الجَراحِ يَضْرَحُ (يحفرُ) لأَهْلِ مَكَّةَ ، وكان أبو طلحةَ زيدُ بْن سَهلٍ هو الذى كَان يحفرُ لأهل المدينة ، وكانَ يلْحَدُ ، فدعا العباسُ رجلينِ ، فقال لأحدهما : اذهب إلى أبي عُبَيْدَةَ ، وقال للآخر : اذهب إلى أبي طَلحَةَ ، اللَّهُمَّ خِرْ لرسولك ، فوجد صاحبُ أبي طلحةَ أبَا طلحةَ فجاء به ، فَلَحدَ لرسول الله - ﷺ - فلما فُرِغَ من جهازه يَوْمَ الثُّلاثَاء وُضِعَ على سريره ، وقد كان المسلمون اختلفوا فى دفنه ، فقال قائل : نَدْفُنُهُ فى مسجده ، وقال قائل : يُدْفَنُ مع أصحابه ، فقال أبو بكر : إنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « مَا قبِضَ نَبِيٌّ إلاَّ دُفِنَ حيْثُ قُبِضَ ، فَرُفِعَ فِرَاشُ رسول الله - ﷺ - الذى تُوُفِّيَ فيه ، فَدُفِنَ تَحْتَهُ ، ثُمَّ دُعِيَ النَّاسُ إلى رسول الله - ﷺ - يُصَلُّونَ عليه أَرْسالاً ، الرِّجالُ حتَّى إذا فُرِغَ مِنهُمْ أُدْخِلَ النِّساء ، حتى إذا فُرِغَ من النساء أُدْخِلَ الصِّبيانُ ، ولَم يَؤُمَّ النَّاسَ على رسول الله - ﷺ - أحَدٌ ، فَدُفِنَ رسول الله - ﷺ - منْ أَوْسَطِ اللَّيلِ ، لَيْلَةَ الأَرْبِعَاءِ ونزل فى حفرته عليٌّ والفضل وقثم وشقران وقال أوس بن خولى : أنشدك بالله وحظها من رسول الله - ﷺ - فقال له على : انزل ، فَنَزَلَ ، وقد كان شقران أخذ قطيفة كان رسول الله - ﷺ - يلبسها فدفنها فى القبر ، ثم قال : والله لا يلبسها أحدٌ بعده أبدا » .

ابن المدينى ، ع ؛ قال ابن المدينى : فى إسناده بعض الضعف ، وحسين بن عبد الله بن العباس منكر الحديث (١) .

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٣١ حديث رقم ٢٢ (مسند أبى بكر الصديق) قال أبو يعلى : جعفر ابن مهران السباك ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا ، وقال الذهبى فى الميزان : موثق ، له ما ينكر ، وتابعه الحافظ ابن حجر فى لسان الميزان ، وحسين بن عبد الله هو : ابن عبيد الله بن عباس ضعيف ، وباقى رجاله ثقات ، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث فانتهت شبهة تدليسه .
وانظر الحديث السابق .

١/ ٦١٨ـ « عَنْ عمر مولى غفرة قال : لما استمروا فى دفن رسول الله ـ ﷺ ـ قال قائل : نَدْفنُه حيثُ كان يصلى فى مقامه ، وقال أبو بكر : مَعَاذَ الله أن نَجْعَلَهُ وَثَنًا يُعْبَدُ ، وقال آخرون : نَدْفنُه فِى الْبَقِيعِ حَيْثُ دُفِنَ إِخْوانُهُ من المهاجرين ، قال أبو بكر : إِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نُخرج قَبْرَ رسول الله ـ ﷺ ـ إلى البقيع فيعُوذ بِهِ عائذٌ من الناس لله عليه حَقٌّ ، وَحقُّ الله فهوَ حَقُّ رسول الله ـ ﷺ ـ فإن أَخَذْنَاه ضَيَّعْنَا حَقَّ الله ، وإن أخفرنَا أخفَرنَا قَبْرَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ قالوا : فما ترى أنت يا أبا بكر ؟ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ : « ما قَبضَ اللهُ نَبيًا قطُّ إلا دُفِنَ حَيْثُ قَبَضَ رُوحَهُ » قالوا : فأنت والله رَضِيٌّ مُقْنِعٌ ، ثُم خَطُّوا حول الفراش خطًا ثم احتمله علِى والعباسُ والفضلُ وأهله ، وَوَقَعَ القَوْمُ فى الحفر يحفرون حيث كان الفراشُ ».

محمد بن حاتم فى فضائل الصديق ، قال ابن كثير : وهو منقطع من هذا الوجه ، فإن عمر مولى غفرة مع ضعفه لم يدرك أيام الصديق [١] .

١/ ٦١٩ـ « عَنْ أَيُّوب قَالَ : قَالَ عَبْد الرَّحمن بن أبى بَكْرِ : رَأَيْتُكَ يَومَ أُحُدٍ فَصَدَفْتُ عَنْكَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَلَكِنِّى ما صَدَفْتُ عَنْكَ » .

ش [٢] .

١/ ٦٢٠ـ « عَنْ يزيد بن أبى سفيان قال : قال أبو بكر لما بعثنى إلى الشام ! يايزيد ! إن لك قرابة عسيتَ أن تؤثرهم بالإمارة ، وذلك أكبر ما أخاف عليك ، فإن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « من ولى من أمر المسلمين شيئًا فَأَمَّرَ عليهم أحدًا محاباةً فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً حتى يدخله جهنم ، ومن أعطى أحدًا من مال أخيه شيئًا محاباة له فعليه لعنة الله ، أو قال : برئَتْ منه ذمةُ الله ، إن الله دعا الناس إلى أن يؤمنوا بالله فيكونوا

---

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٧ ص ٢٣٧ حديث رقم ١٨٧٦٤ .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٤ ص ٤٠٨ حديث رقم ١٨٦٤٢ كتاب (المغازى) غزوة أحد ، بلفظ: حدثنا أبو أسامة قال : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال : قال عبد الرحمن بن أبى بكر لأبى بكر : «رأيتك يوم أحد فصدفت عنك ، قال : فقال أبو بكر : لكنى لو رأيتك ما صدفت عنك » .

حمى الله ، فمن انتهك فى حمى الله شيئًا بغير حقه فعليه لعنة الله ، أو برئت منه ذمة الله - عز وجل - » .

حم ، ك ، ومنصور بن منعة البغدادى فى الأربعين ، وقال : حسن المتن ، غريب الإسناد (1) .

١/ ٦٢١ - « عَنِ ابن شهاب أن أبا بكر الصديق وعمر وعثمان وأزواج النبى - ﷺ - كانوا يرون الغُسْلَ إذا جَاوَزَ الخِتانُ الختانَ » .

ص (2) .

١/ ٦٢٢ - « قال الحافظ عماد الدين بن كثير فى مسند الصديق ، قال الحاكم أبو عبد الله النيسابورى : حدثنا بكير بن محمد الصيرفى بمرو ، حدثنا موسى بن عبد الله بن حسن ، عن إبراهيم بن عمر بن عبيد الله التيمى ، حدثنا القاسم بن محمد قال : قالت عائشة: جمع إِلَيَّ الحديث عن رسول الله - ﷺ - فكانت خمسمائة حديث ، فبات ليلةً يتقلبُ كثيراً قالت : فغمنى ، فقلت : يتقلبُ لشكوى أو لشىء بلغه ، فلما أصبح قال : أىْ بُنَيَّةُ ! هَلُمِّى الأحاديث التى عندك ، فجئته بها ، فدعا بنارٍ فَحرَقَهَا ، وقال : خشيتُ أن أموت وهى عندك فيكون فيها أحاديثُ عن رجل ائْتَمَنْتُهُ ووثقت به ولم يكن كما حدثنى ، فأكون قد تقلدتُ ذلك » .

وقد رواه القاضى أبو أمية الأخوص بن المفضل بن غسان الغلانى عن أبيه ، عن على

---

(1) الحديث فى مسند الإمام أحمد - ؓ - ج ١ ص ٦ .

والحديث فى المستدرك للحاكم ، ج ٤ ص ٩٣ كتاب (الأحكام) باب استماع بيان الخصمين واجب على القاضى . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . قال فى التلخيص : (قلت) بكر ، قال الدارقطنى : متروك.

(2) الحديث فى كنز العمال ج ٩ ص ٥٣٩ حديث رقم ٢٧٣١٩ .

وفى نيل الأوطار ج ١ ص ٢٢١ حديث عن عائشة - ؓ - بمعناه ، وعزاه لأحمد ومسلم والترمذى وصححه.

ابن صالح ، عن موسى بن عبد الله بن الحسن بن على بن أبى طالب ، عن أبهم بن عمر بن عبد الله التيمى ، حدثنى القاسم بن محمد أو ابنه عبد الرحمن بن القاسم ، شك موسى فيهما ، قال : قالت عائشة ، فذكره ، وزاد بعد قوله : (فأكون قد تقلدت ذلك) ويكون قد بقى حديث لم أجده فيقال : لو كان قاله رسول الله - ﷺ - ما عنى على أبى بكر أنى حدثتكم الحديث ، ولا أدرى لعلى اتبعته حرفًا حرفًا ، قال ابن كثير : هذا غريب من هذا الوجه جداً ، وعلى بن صالح لا يعرف ، والأحاديث عن رسول الله - ﷺ - أكثر من هذا المقدار بألوف ، ولعله إنما اتفق له جمع تلك فقط ، ثم رأى ما رأى لما ذكر ، قلت : أو لعله جمع ما فاته سماعه من النبى - ﷺ - وحدثه به عنه بعض الصحابة كحديث الجدة ونحوه، والظاهر أن ذلك لا يزيد على ذلك المقدار ، لأنه كان أحفظ الصحابة وعنده من الأحاديث ما لم يكن عند أحد منهم ، لحديث : « ما دفن نبى إلا حيث يقبض » ثم خشى أن يكون الذى حدثه وهم ، فكره تقلد ذلك ، وذلك صريح فى كلامه» .

.... [1] .

١/ ٦٢٣ـ « عن أوسط قال : خطبنا أبو بكر الصديق فقال : قام فينا رسول الله - ﷺ - مقامى هذا عام أول ، فقال : « سلوا الله المعافاة - أو قال : العافية - فلم يؤت أحد قط بعد اليقين أفضل من العافية والمعافاة ، عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما فى الجنة ، وإياكم والكذب ، فإنه مع الفجور وهما فى النار ، لا تحاسدوا ولا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تقاطعوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانًا كما أمركم الله » .

حم ، ن ، هـ ، حب ، ك [2] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ج ١٠ ص ٢٨٥ حديث رقم ٢٩٤٦٠ فى آداب العلم والعلماء ، فصل فى رواية الحديث .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٣ .

والحديث فى المستدرك ج ١ ص ٥٢٩ كتاب (الدعاء) باب سؤال العفو والعافية وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد روى بغير هذا اللفظ : من حديث ابن عباس . =

١ / ٦٢٤ـ « عن عروة عن عائشة ـ أو أسْماءَ ـ أنَّ أبا بكر قام مقام رسول الله ـ ﷺ ـ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ فقال : إِنِّى سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ـ ﷺ ـ فى الصيِّفِ عَامَ الأول مَقَامِى هذا ، ثُمَّ فاضَتْ عَيْنَاهُ مرتين ، ثم قال : إنى سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ـ ﷺ ـ يقول : سَلُوا اللهَ المَغْفِرَةَ والعَافِيَةَ والمُعَافَاةَ فى الدُّنْيَا والآخِرَةِ » .

ع قال ابن كثير : إسناده جيد [(١)] .

١ / ٦٢٥ـ « عن أبى هريرة قال : سمعت أبا بكر الصديق يقول على هذا المنبر : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول فى هذا اليوم من عام أول ، ثم استغفر أبو بكر فبكى ، ثم قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ : « لم تؤتوا شيئًا بعد كلمة الإخلاص مثل العافية ، فسلوا الله العافية » .

حم ، حب [(٢)] .

١ / ٦٢٦ـ «عن أبى هريرة قال : قام أبو بكر على المنبر فقال : قَدْ عَلِمْتُمْ ما قامَ به رسول الله ـ ﷺ ـ وتلا (*) ثُمَّ أعادَهَا ثُمَّ تلا ، ثم أعادها ، ثم تلا قال : إنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطَوْا فى هذه الدنيا شيئًا أَفْضَلَ مِنَ الْعَفْوِ والعافِيَة ، فَسَلُوهُمَا اللهَ ـ عز وجل ـ » .

ن ، ع ، قط فى الأفراد [(٣)] .

= والحديث فى سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٥٥٥ حديث رقم ٣٨٤٩ كتاب (الدعاء) باب الدعاء بالعفو والعافية قال : حدثنا أبو بكر وعلى بن محمد قالا : ثنا عبيد بن سعيد ، قال : سمعت شعبة ، عن يزيد بن حميد .

وفى الزوائد قلت : رواه النسائى فى اليوم والليلة من عدة طرق .

والحديث فى عمل اليوم والليلة للنسائى ، ص ٢٥٩ حديث رقم ٨٨٨ فى (مسألة المعافاة) بلفظه .

(١) الحديث فى صحيح أبى يعلى ج ١ ص ٤٩ حديث رقم ٤٩ (مسند أبى بكر الصديق) .

وقال أبو يعلى : إسناده ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد ـ ﷺ ـ ج ١ ص ٤ وقال الشيخ شاكر فى تحقيقه ، ج ١ ص ١٥٨ إسناده صحيح .

(*) ويلاحظ أن فى الأصل (ثم تلا) وفى المرجع (ثم بكى) ولعله الأصوب .

(٣) الحديث فى عمل اليوم والليلة للنسائى ، ص ٢٦٠ حديث رقم ٨٩٢ (مسألة المعافاة) . =

١/ ٦٢٧ـ « عن رفاعة بن رافع قال : سمعت أبا بكر يقول على منبر رسول الله - ﷺ - سمعت رسول الله - ﷺ - يقول - فبكى أبو بكر حين ذكر رسول الله - ﷺ - ثم سرى عنه - ثم قال : سمعت رسول الله - ﷺ - فى مثل هذا القيظ عام الأول : سلوا الله العفو والعافية واليقين فى الآخرة والأولى » .

حم ، ت حسن غريب [(١)] .

١/ ٦٢٨ـ « عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال : دخل علينا أبو بكر ونحن فى الروضة ، فَصَعِدَ المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس ! إنى سَمِعْتُ رسول الله - ﷺ - يَقُولُ على هذه الأعواد عَامَ أَوَّلَ : ما أُعْطِى عبْدٌ أَفْضَلَ من حُسْنِ اليقين والعافية فسلوا الله حسن اليقينِ والعافيةِ » .

البزار وقال : ليس لسهل عن أبى بكر حديث مرفوع غيره [(٢)] .

= والحديث فى مسند أبى يعلى ج ١ ص ٧٥ (مسند أبى بكر الصديق) حديث رقم ٧٤ بلفظ : حدثنا أحمد ابن عمر الوكيعى ، حدثنا حسين بن على الجعفى ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قام أبو بكر على المنبر فقال : قد علمتم ما قام به رسول الله - ﷺ عام الأول ، ثم بكى ، ثم أعادها ، ثم بكى، ثم أعادها ، ثم بكى قال : « إن الناس لم يعطوا فى هذه الدنيا شيئًا أفضل من العفو والعافية ، فسلوهما الله » قال أبو يعلى : إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة ، وزائدة هو : ابن قدامة ، وأبو صالح هو : ذكوان السمان .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد - ؓ - ج ١ ص ٣ وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .
والحديث فى صحيح الترمذى (أبواب الدعاء) باب دعائه - ﷺ - على المنبر ج ١٣ ص ٦٨ .
وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه عن أبى بكر - ؓ - .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ٣ ص ٦٢٦ حديث رقم ٤٩٢٩ باب (فى الدعاء) السؤال عن العافية ، بلفظ : عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد قال : دخل علينا أبو بكر ونحن فى الروضة فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أيها الناس ! إنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول على هذه الأعواد عام أول : « ما أعطى عبد أفضل من حسن اليقين والعافية ، فسلوا الله حسن اليقين والعافية » .
البزار ، وقال : ليس لسهل عن أبى بكر حديث مرفوع غيره .

١/ ٦٢٩ـ «عـن الحسن أنَّ أبا بكرٍ خطـب النَّاسَ فقال : قال رسـول الله ـ ﷺ ـ أيُّها النَّاسُ ! إن النَّـاسَ لم يُعْطـوا فى الـدنيـا خـيرًا من اليـقيـنِ والعافـيةِ ، فَسَـلُوهُمَـا الله ـ عز وجل ـ» .

حم وهو منقطع[1] .

١/ ٦٣٠ـ « عَن ثَابتِ بنِ الحَـجـاجِ قَال : قـام أبو بكر بعـد وفاة رسـول الله ـ ﷺ ـ فقال : لَقَـدْ علمتُم مَا قامَ فِيكُـمْ رسولُ الله ـ ﷺ ـ عَام أوَّل قال : « سَلُوا الله العَافِـيَة ، فإنَّهُ لَم يُعْطَ عَبْدٌ شيْئًا أفْضَلَ من المُعَافاةِ إلا الْيقِينَ ، وأنا أسْألُ الله اليقينَ والعافيةَ » .

ع وهو منقطع ، قـال ابن كثـير : لهـذا الحديث طرق مـتصلة ومنقطعـة تفيـد القطع بصحته عن بكير بن الأخنس عن رجل[2] .

١/ ٦٣١ـ « عن أبى بكر قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ أُعْطِيتُ سَـبْعِينَ ألفًا مِنْ أُمَّتِى يَدْخُلُونَ الجَنَّة بغيرِ حِسَابٍ ، وُجوهُهُمْ كالقمرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وقُلُوبُهُمْ عَلى قَلْبِ رَجُلٍ واحدٍ ، فاسْـتَزَدْتُ رَبِّى فَزَادَنِى مَع كُلٍّ واحـدٍ سَبعـينَ ألفًا ، قال أبو بـكر : فَرأيتُ أن ذلك آتٍ على أهل القرى ، ومُصِيبٌ من حَافَّاتِ البَوادِى » .

حم ، والحكيم ، ع ، قال ابن كثير : بكير بـن الأخنس معه من رجال مسلم ولد يقال له شيـخه فهـو مبـهم لا يحتج بمثله فى الأحكام والحـلال والحرام ، ويقبل فى الـترغيـبات

---

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٢ ص ٦٢٦ حديث رقم ٤٩٣٠ باب الدعاء .

(٢) الحديث فى مسـند أبى يعلى ، ج ١ ص ١٢٣ حديث رقم ١٣٤ (مسند أبى بكر) بلفظ : حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن ثابت بن الحجاج قال : قام أبو بكر الصديق بعد وفاة النبى ـ ﷺ ـ فقال : لقد علمـتم ما قام فيكم رسول الله ـ ﷺ ـ عام الأول قال : « سلوا الله العـافية فإنه لم يعط عبد شيئًا أفضلَ من المعافاة إلا اليقين ، وأنا أسأل الله اليقين والعافية » .

قال أبو يعلى : إسناده ضعيف لانقطاعه ، ثابت بن الحجاج لم يسمع أبا بكر .

والفضائل ، ويجوز أن يكون ثقة ، وقد يغلب على الظن ذلك فى مثل هذا ، لأن الرواة عن الصديق فى الغالب إما صحابة أو كبار التابعين ، وكلهم أئمة . انتهى [1] .

١/ ٦٣٢ـ « عن عائشة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دخل على رسول الله ـ ﷺ ـ بعد وَفَاتِهِ فَوضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَوضَعَ يَدَهُ عَلى صُدْغَيه وقال : وانَبِيَّاهُ ! وَاخَلِيلاهُ !! » .

ع [2] .

١/ ٦٣٣ـ «عن أبى هريرة أن فاطمة جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ تَطلُبُ مِيرَاثَها مِنْ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَقَالاَ : سَمعْنَاه يَقُولُ : « لا وَارِثَ » .

حم ، ق ، وَلَفْظُهُ : « لا نُورَثُ مَا تَركْنَا » وَلَفْظه : « مَا تَركْنَا صَدَقَة » [3] .

---

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٦ بلفظه ، وقال الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٦ رقم ٢٢ : إسناده ضعيف ، وانظر مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٤١٠ .

والحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ١٠٤ حديث رقم ١١٢ (مسند أبى بكر) .

(٢) الحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٤٨ حديث رقم ٤٨ (مسند أبى بكر الصديق) بلفظ : حدثنا القواريرى ، حدثنا مرحوم بن عبد العزيز ، حدثنا أبو عمران الجونى ، عن يزيد بن بابنوس ، عن عائشة أن أبا بكر دخل على النبى ـ ﷺ ـ بعد وفاته فوضع فمه بين عينه ، ووضع يديه على صدغيه وقال : « وانبياه ! واخليلاه ! واصفياه !!» .

قال أبو يعلى يزيد بن بابنوس : قال أبو حاتم : مجهول ، وقال البخارى : كان ممن قاتل عليا ، وقال أبو داود : كان شيعيا ، وقال ابن عدي : أحاديثه مشاهير ، وقال الدارقطنى : لا بأس به ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وباقى رجال الإسناد ثقات .

(٣) الحديث فى مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ١٣ حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء قال : أخبرنا محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أن فاطمة ـ ؓ ـ جاءت أبا بكر وعمر ـ ؓ ـ تطلب ميراثها من رسول الله ـ ﷺ ـ فقالا : إنا سمعنا رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنى لا أورث » .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح رقم ٧٩ وقد سبق مطولاً برقم ٦٠ ولكنه هناك منقطع .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قسم الفيء والغنيمة) ج ٦ ص ٣٠٢ بلفظ : أخبرنا عبد الله بن يوسف الأصبهانى ، أنا أبو سعيد بن الأعرابى ، ثنا عباس بن محمد الدورى ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : جاءت فاطمة إلى أبى بكر وعمر ـ ؓ ـ تطلب ميراثها فقالا : سمعنا رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « لا نورث ، ما تركنا صدقة » .

١ / ٦٣٤ـ « عن أبي سلمة أنَّ فاطمَةَ قَالَتْ لأَبي بَكْرٍ : مَنْ يَرِثُكَ إذَا متَّ ؟ قَالَ: وَلَدي وَأَهْلِي ، قَالَتْ : فَمَا لَنَا لا نَرثُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ : سَمِعْتُ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : « إنَّ النَّبيَّ لا يُورَثُ » وَلَكنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ يَعُولُ ، وأُنْفِقُ على مَنْ كَانَ النَّبيُّ ـ ﷺ ـ يُنْفقُ عَلَيْه» .

حم ، ق ، ورواه ت ، ق موصولاً ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، ت حسن غريب[1] .

---

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ١٠ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمر ، وعن أبي سلمة أن فاطمة ـ ﵂ ـ قالت لأبي بكر : مَنْ يرثك إذا مت ؟ قال : ولدي وأهلي ، قالت : فما لنا لا نرث النبي ـ ﷺ ـ ؟ قال : سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول : « إن النبي لا يورث ، ولكني أعول من كان رسول الله ـ ﷺ ـ يعول ، وأنفق على مَنْ كان رسول الله ـ ﷺ ـ ينفق .

وقال الشيخ شاكر « رقم ٦٠» إسناده ضعيف لانقطاعه ؛ فإن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعي ، ولكنه لم يدرك أبا بكر . نافع هو : ابن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي الحاكي الحافظ .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (قسم الفيء والغنيمة) ج ٦ ص ٣٠٢ « أخبرنا » أبو الحسن على بن محمد المقرى أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ، ثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن فاطمة ـ ﵂ ـ جاءت إلى أبي بكر ـ ﵁ ـ فقالت : من يرثك ؟ قال : أهلي وولدي قالت : فما لي لا أرث النبي ـ ﷺ ـ ؟ قال : إني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنا لا نورث » ولكني أعول من كان النبي ـ ﷺ ـ يعوله ، وأنفق على مَنْ كان النبي ـ ﷺ ـ ينفق عليه . (وأخبرنا) أبو الحسن المقرى ، أنا الحسن ، ثنا يوسف ، ثنا عبد الواحد بن غياث ، ثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة أن فاطمة ـ ﵂ ـ ... فذكر الحديث بنحوه ، ولم يذكر أبا هريرة .

(أَعُولُ) : يقال : عَالَ الرجل عياله ، يعولهم : إذا قام بما يحتاجون إليه من قوت وكسوة وغيرهما . النهاية (٣/ ٣٢١) .

والحديث في سنن الترمذي (أبواب السير) [٤٣] باب ما جاء في تركة النبي ـ ﷺ ـ برقم ١٦٥٨ ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : جاءت فاطمة إلى أبي بكر فقالت : مَنْ يرثك ؟ قال : أهلي وولدي ، قالت : فما لي لا أرث أبي؟ فقال أبو بكر : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « لا نورثُ » ولكن أعول من كان رسول الله ـ ﷺ ـ يعوله وأنفق على من كان رسول الله ـ ﷺ ـ ينفق عليه . =

١ / ٦٣٥ـ « عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ كَانَ مُحمدٌ إلهكُمُ الَّذِي تَعْبُدُونَ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ ، وَإِنْ كَانَ إِلهكُمُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ ، فَإِنَّ إِلَهَكُمْ لَمْ يَمُتْ ، ثم تَلاَ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلا رَسُولٌ ... ﴾ الآية .

خ في تاريخه ، وعثمان بن سعيد الدارمى فى الرد على الجهمية . والأصبهانى فى الحجة ، قال ابن كثير : رجاله ثقات [١] .

١ / ٦٣٦ـ « عَنْ عَبْد الرَّحمن بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ ابْنِ نُعَيْمَان وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ وَكَانَ ذَا هيئَة وَضيئة فَأَتَاهُ قَوْمٌ فَقَالُوا : عنْدَكَ فِي الْمرأة لا يَعْلَقُ شيءٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالُوا : مَا هُوَ ؟ فَقَالَ : « يا أيتها الرحمُ الـعَقُوقُ صَهْ ؟ لداها وفوق ، وتُحَرم من العروقِ يا ليتها فى الرحم العقوق لعلها تعلق أو تفيق » فأهدى له غنمًا وسَمنا ، فجاء بِبَعْض إلى أبى بكر فَأَكَل منهُ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ أَبُو بكرٍ فاستَقَاءَ ، ثُمَّ قَالَ : يَأتينَا أَحَدُكم بالشَّيءِ لا يُخْبِرُنَا مِنْ أَيْنَ هُوَ ؟ » .

البغوى قال ابن كثير : إسناده جيد حسن [٢] .

= قال : وفى الباب عن عمر ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد ، وعائشة ، حديث أبى هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه إنَّما أسنده حماد بن سلمة وعبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبى بكر الصديق عن النبى ـ ﷺ ـ .

(١) الحديث فى التاريخ الكبير للبخارى ، القسم الأول ، ج ١ ص ٢٠١ رقم ٦٢٣ محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى الكوفى الأنصارى ، يروى عن أبيه ، عن ابن أبى ليلى ، عن الشعبى ، عن عبد الله وزيد فى الفرائض ، مرسل ، سمع محمد بن فضيل بن غزوان ، عن فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : لما قبض النبى ـ ﷺ ـ دخل أبو بكر على النبى ـ ﷺ ـ فأكبَّ عليه وقبَّل جبهته وقال : بأبى أنت وأمى طبت حيًا وميتًا ، وقال : من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله فى السماء حى لا يموت .

(٢) ابن النعمان ترجم له فى أسد الغابة برقم ٦٣٩٥ وقال : وكان له صحبة .

والحديث فى كنز العمال ، باب (فضائل الصحابة : فضل الصديق ـ ﷺ ـ ورعه ـ ﷺ ـ ج ١٢ ص ٥٢٧ رقم ٣٥٦٩٧ بلفظ : عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن ابن نعيمان ـ وكان من أصحاب النبى =

١/ ٦٣٧ـ « عَن الزبير بن الحريت ، عن أبى أسد قال : خرج رجل من طاحية مهاجراً يقال له : بيرح بن أسد ، فقدم المدينة بعد وفاة النبى ـ ﷺ ـ بأيام ، فرآه عمر بن الخطاب ، فعلم أنه غـريب ، فقال له : من أين أنت ؟ قـال : من أهل عُمَان . قال : من أهل عـمان ؟ ـ قال : من أهل عمـان ؟ قال : نعم ، فأخذ بيده فأدخـله على أبى بكر فقال : هذا من الأرض التى سمـعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : إنى لأَعْلَمُ أرضًـا يقال لها عُمـان ينضَح بناحيتـها البحرُ ، بها حيٌّ من العرب لو أتاهم رسولى ما رمَوْه بسهم ولا حَجر » .

حم ، وأبو نعيم ، وقـال حم : إنما هو سمعت ـ يعنى أبـا بكر ـ وقال يزيد بن هارون سمعتُ بالرفع ـ يعنى عمر ـ قال ابن كثير : رواية النصب ، وجعله فى مسند الصديق أولى، فإن الإمام على بن المدينى رواه فى مسند الصديق ، ثم قال : هذا إسناد منقطع من ناحية أبى أسيـد واسمه لمـازة بن زيادة الحمصى ، فـإنه لم يلق أبا بكر ولا عمـر ، وإنما له رؤية لعلى ، وإنما يحدث عن كعب بن سور ، وضرب له من الرجال ، قـال ابن كثير : وهو من الثقات ، ورواه ع أيضًا فى مسند الصديق [1] .

= ـ ﷺ ـ وكان ذا هيئة وضيئة ـ فأتاه قوم فقالوا : عندك فى المرأة لا تعلق شىء ؟ قال : نعم قالوا : ما هو ؟ فقال : يا أيها الرَّحِمُ العـقُوقُ ، صَهْ لداها وفوق ، وتحرم من العروق ، يا لينهـا فى الرحم العقوق ، لعلها تَعْلَقُ أو تُفِيقُ . فـاهدى له غنمًا ، فجاء ببـعضه إلى أبى بكرٍ فـأكَلَ منه ، فلمَّا أن فرغ قـام أبو بكر فاستقـاء ثم قال : يأتينا أحدكم بالشىء لا يخبرنا من أين هو ؟ (البغوى ، قال ابن كثير : إسناده جيِّد حسن) .

ومن معانى (العلوق) :

١ـ المرأة التى لا تحب زوجها . ٢ـ العلوق : التى عطفت على ولد غيرها فلم تدرَّ عليه .

٣ـ يعلق : يصل ويلحق .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمـد بن حنبل ، ج ١ ص ٤٤ (مسند عمـر بن الخطاب) حدثنا عبـد الله ، حدثنى أبى، ثنا يزيد ، أخبرنا جرير ، أنبـأنا الزبير بن الحريت ، عن أبى لبيد قال : خرج رجل من طاحيـة مهاجرًا يقال له : بَيْرَح بن أسـد ، فـقدم المدينة بعد وفاة رسـول الله ـ ﷺ ـ بأيام فرآه عمر ـ رضي الله عنه ـ فعلم أنه غـريب ، فقال له: من أنت ؟ قال : من أهل عمان ، قال : نعم ، قال : فأخذ بيده فأدخله على أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ فقال : هذا من أهل الأرض التى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنى لأعلم أرضًا يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر، بها حيٌّ من العرب لو أتاهم رسولى ما رموه بسهمٍ ولا حجر » . =

١/ ٦٣٨ـ « قَالَ عَبْدُ الملك بنُ هشَام فِي السِّيرَة حَدَّثَنِي أَبُو بَكرِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق ـ رضي الله عنه ـ وَبِنْتٌ لِسَعْد الرَّبِيعِ جَارِيَةٌ صَغِيرَةٌ على صَدْرِه يرشُفُها (*) وَيُقَبِّلُهَا ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مَنْ هَذه ؟ قَالَ : بِنْتُ رَجُلٍ خَيْرٌ مِنِّى : سَعْد بْن الرَّبِيعِ كَانَ مِنَ النُّقَبَاءِ يَوْمَ الْعَقَبَة وَشَهِدَ بَدْرًا ، واسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُد» .

قال ابن كثير : هذا مُعْضَلٌ[1] .

= وقال الشيخ شاكر حديث رقم ٣٠٨ : إسناده صحيح ، جرير : هو ابن حازم ، الزبير بن الخريت : تابعي ثقة.

أبو لبيد : هو لمازة بكسر اللام وتخفيف الميم وبالزاى ـ بن زبار ـ بفتح الزاى وتشديد الباء الموحدة وآخره راء ـ وهو تابعى ثقة أيضًا .

بيرح بن أسد الطائى : ذكره الحافظ فى الإصابة ١/ ١٨٢ فيمن كان على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولم يلقه .

وقال الرشاطى : قدم المدينة بعد وفاة النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأيام ، وكان قد رآه ، كذا قال .

والحديث نسبه الحافظ فى الإصابة أيضًا لابن أبى خيثمة ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/ ٥٢ عن المسند وقال : رجاله رجال الصحيح غير لمازة بن زبار وهو ثقة ، ورواه أبو يعلى كذلك .

« الخرِّيت » بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء المكسورة وآخره تاء مثناة ـ وفى ح هـ والإصابة « الحريث » وهو خطأ .

(*) (يرشفها) الرَّشف : المص . مختار الصحاح .

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب (فضل سعد بن الربيع) ج ١٣ ص ٤٢٠ رقم ٣٧١١٨ بلفظ : « مسند الصديق » قال عبد الملك بن هشام فى السيرة : حدثنى أبو بكر الزبيرُ أن رجلاً دخل على أبى بكر الصديق وبنت لسعد بن الربيع صغيرةٌ على صدره يرشفها ويقبلها ، فقال له الرجل : من هذه ؟ قال : بنتُ رجل خيرٌ منى : سعدُ بن الربيع ، كان من النقباء يوم العقبة ، وشَهِدَ بَدْرًا ، واسْتُشْهِدَ يَوْم أُحد . قال ابن كثير : هذا معضل .

والأثر فى السيرة النبوية لابن هشام ، طبعة الحلبى ، ج ٣ ص ١٠١ .

قال ابن هشام : وحدثنى أبو بكر الزبيرى ، أنَّ رَجُلاً دخل على أبى بكر الصديق ، وبنت لسعد بن الربيع جارية صغيرة على صدره يَرْشُفُها ويقبلها ، فقال له الرجل : مَنْ هذه ؟ قال : هذه بنتُ رجل خير منى سعد بن الربيع ، كان من النقباء يوم العقبة ، وشهد بدراً ، واستشهد يوم أحد .

ومعنى (يرشفها) يمص ريقها .

١/ ٦٣٩ـ « عَنْ يزيد بن عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ـ على بْن الْحُسَين ـ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي الْحُسَيْن بن على يَقُولُ : قُلْتُ لأبِي بَكْرٍ : يا أَبَا بَكْرٍ ! مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ؟ فَقَالَ لِي : أَبُوكَ . فَسَأَلْتُ أَبِي عَلِيًا فَقُلْتُ : مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رسُولِ الله ـ ﷺ ـ ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ » .

الدعُولى [(١)] .

١/ ٦٤٠ـ « عَنْ أبى بكر بن سالم بن عبد الله بن عمَر بن الخطاب قال : لما حَضَرَ أبا بكرٍ الموتُ أوصى : بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا عهدٌ من أبى بكرٍ الصديق عن آخر عهده بالدنيا خارجًا منها ، وَأَوَّلِ عَهْدِه بالآخِرَة داخلاً فيهَا ، حيثُ يُؤْمِنُ الكافرُ ، وَيَتَّقِي الفاجرُ ، ويَصْدُق الكاذبُ ، إِنِّي أسْتَخْلِفُ مِنْ بَعْدِي عُمَرَ بن الخطَّاب فَإِنْ عَدَل فَذلكَ ظَنِّي به ، وإِنْ جَارَ وَبَدَّل فَالْخيْرَ أَرَدْتُ وَلا أَعْلَمُ الغَيْبَ ، وَسَيَعْلَمُ الذينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَب يَنْقلبُونَ ، ثُمَّ بَعثَ إِلَى عُمَرَ فَدَعَاهُ ، فَقَالَ : يا عُمَرُ ! أَبْغضَكَ مُبْغضٌ ، وَأَحبَّكَ مُحبٌّ وَقدْمًا يُبْغضُ الخيرُ ويُحبُّ الشَّرُّ ، قَالَ : فَلا حَاجَةَ لي فيهَا ، قَالَ : وَلَكِنْ لَكَ بهَا حَاجَةٌ وقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ وَصَحبتَهُ وَرَأَيْت أَثْرَتَهُ أَنْفُسَنَا عَلَى نَفْسه حَتَّى أَنْ كُنَّا لَنُهْدى لأهْله فَضْلَ مَا يأتينا منْهُ ، ورأيْتَنِي وصحبتني وَإِنَّمَا اتَّبَعْتُ أَثَرَ مَنْ كَانَ قَبْلِي ، والله : مَا نمتُ فحلُمْتُ ، ولا شَهدتُ فتَوَهَّمْتُ ، وَإِنِّي لَعَلَى طريقٍ مَا زُغْتُ ، تَعْلَمُ يا عُمرُ : أنَّ لله حقًا في اللَّيْلِ لا يَقْبَلُهُ بالنَّهار ، وَحَقًا في النَّهارِ لاَ يَقْبَلُهُ فِي اللَّيْلِ ، وَإِنَّما ثَقُلَتْ مَوَازِينُ مَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُه يَوْمَ الْقِيَامَة باتِّبَاعِهم الحَقَّ وَحُقَّ لميزَانٍ أَنْ يثْقُلَ لا يَكُونُ فيه إلا الحقُّ ، وَإِنَّما خَفَّتْ موازينُ مَنْ خَفَّتْ موازينه يوم القيامة باتِّبَاعِهِمُ البَاطل وَحُقَّ لميزَانٍ أَنْ يخف لا يَكُونُ فيه إلا الباطلُ ، أَوَّلُ من أحذرك نفسك وأحذرك الناس ، فإنهم قد طمحت أبصارهم ، وانتفخت أجْوَافهم

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب (فضل الصحابة : فضل الصديق ـ ﷺ ـ ج ١٢ ص ٤٨٩ برقم : ٣٥٦٠٦ بلفظ: عن زيد بن على بن الحسين قال : سمعت أبي عَلِيٍّ بن الحسين يقول : سمعت أبي الحسين بن على يقول : قلت لأبي بكر : يا أبا بكر ! مَنْ خيرُ الناس بعد رسول الله ـ ﷺ ـ فقال لى : أبوك ، فسألت أبي عليًا فقلت : مَنْ خيرُ الناس بعد رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ قال : « أبو بكر ثم عزاه إلى : (الدعولى ، كر) .

وإن لهم لجَبْرةً عنَ زلَّة تكون ، وإياك أن تكونه ، فإنهم لن يزالوا خائفين لك فَرِقينَ منك ما خفتَ من الله وَفَرِقْتَهُ ، وهذه وصيتي وأقرأ عليك السَّلامَ » .

كر (١) .

١/١٦٤١ـ « عَنْ صالح بن كيسان قال : لما كانت الرِّدَّةُ قَامَ أَبو بَكْر فَحَمد اللهَ وأَثْنَى عَلَيْه ، ثُمَّ قَالَ : الـحَمْدُ لله الَّذى هَدَى فَكَفَى ، وَأَعْطَى فَأَغْنَى ، إنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ـ ﷺ ـ والعِلْمُ شَرِيدٌ ، والإسلامُ غَرِيبٌ طَرِيدٌ ، قَدْ رَثَّ حَبْلُهُ ، وخَلُقَ عهدُهُ ، وَضَلَّ أَهْلُهُ عَنْهُ ، وَمَقَتَ اللهُ أَهْلَ الكتَاب فَلا يُعْطِيهم خيراً لخَيْرِ عندهُم ، وَلاَ يَصْرِف عَنْهُمْ شَرًا لشَرٍّ عندهُم وقَدْ غَيَّرُوا كتَابَهُمْ ، وَأَلحقُوا فيه مَا لَيْسَ فيه ، والعربُ الأميُّون صُفْرٌ من الله لا يَعْبُدُونَهُ ولا يَدْعُونَهُ ، أجْهَدَهم عَيْشًا وَأَضَلَّهُمْ دينًا فى ظلف من الأرض . مَعَهُ فئَةُ الصَّحَابَة، فجمعهم الله بمُحَمَّد ـ ﷺ ـ وَجَعَلَهمُ الأُمَّةَ الوُسْطَى ، نَصَرَهُمْ مَن اتبعهم ، ونصرهم على غيرهم ، حتى قَبَضَ اللهُ نَبيَّه ـ ﷺ ـ فَرَكبَ منهُمُ الشَّيطَانُ مركبه الذى أنْزَلَه اللهُ عَنْهُ وَأخَذَ بأيْديهم ، وَنَعَى هَلَكَتَهُمْ : ﴿ وما مُحمَّدٌ إلا رسولٌ قَدْ خَلَتْ منْ قَبْله الرُّسُلُ أفإن مَّاتَ أَوْ قُتلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أعقَابِكُمْ ، وَمَنْ يَنْقَلبْ عَلَى عَقبَيْه فَلَنْ يَضُرَّ الله شَيْئًا ، وَسَيَجْزى اللهُ الشَّاكرين﴾ إنَّ من حولكم من العَرَبِ مَنَعُوا شَاتَهُم وبَعيرَهُمْ وَلَمْ يَكُونُوا فى دينهمْ ، وَإنْ رَجَعُوا إلَيْه أَزْهَدَ منْهم يَوْمَهُمْ هذَا ، وَلَمْ يَكُونُوا فى دينكُمْ أَقْوى منكُم يَوْمَكُم هَذَا عَلَى مَا فَقَدْتُمْ منْ بَرَكَة نَبيِّكُمْ ـ ﷺ ـ وَلَقَدْ وكَلَكُمْ إلَى الكَافى الأول الذى وَجَدَهُ ضَالا فَهَدَاهُ ، وَعَائلاً فَأَغْنَاهُ، وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَة منَ النَّار فَأَنْقَذَكُمْ منْهَا ، وَالله لا أَدَعُ أُقَاتلُ عَلَى أَمْر الله حَتَّى يُنْجزَ اللهُ وَعْدَهُ ، وَيُوفى لَنَا عَهْدَهُ وَيُقْتَل مَنْ قُتلَ منَّا شهيداً منْ أَهْلِ الْجَنَّة ، وَيَبْقَى مَنْ بَقى منَّا خَليفَةً وَوَارثَهُ فى أَرْضه قَضَى الله الحقَّ ، وَقَوْلُه الَّذى لا خُلْفَ فيه ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وَعَملوا الصالِحَات ليسْتَخْلفَنَّهم فى الأَرْض ﴾ الآية . ثم نزل » .

(*) جملة (فإن عدل) غير موجودة بالمخطوطة وقد أثبتناها من كنز العمال ليستقيم المعنى .

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى (خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ) ج ٥ ص ٦٧٨ رقم ١٤١٨٠ ، وما بين الأقواس ساقط من « قَوْلَة » أثبتناه من كنز العمال .

كر قال ابن كثير : فيه انقطاع بين صالح بن كيسان والصديق ، لكنه يشهد لنفسه بالصحة لجزالة ألفاظه وكثرة ما له من الشواهد [1] .

١/ ٦٤٢ ـ « عَنْ أبى صالح الغفارى : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّاب كَانَ يَتَعَاهَدُ عَجُوزًا كَبِيرةً عَمْيَاءَ فِي بَعْضِ حَوَاشِي الْمَدِينَة مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْتَقِى لَهَا وَيَقُومُ بِأَمْرِهَا فَكَانَ إِذَا جَاءَهَا وَجَدَ غَيْرَهُ قَدْ سَبَقَهُ إِلَيْهَا ، فَأَصْلَحَ مَا أَرْدَتْ ، فَجَاءَهُ غير مَرَّة فلا يَسْبقُ إليها ، فَرَصَدَهُ عُمَرُ فَإِذَا هُوَ بأبى بكر الصِّدِّيقِ الَّذِى يأتيها وَهُوَ خَلِيفَةٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ لَعَمْرِى؟!» .

خط [2] .

١/ ٦٤٣ ـ « عَنْ مالك أَنَّ رَجُلاً دَعَا أَبَا بَكْرٍ الصديقَ فِى الْجَاهلِيَّة إِلَى حَاجَة لَه استصحبه أَنْ يَمُرَّ فِى طريقٍ غَيْرِ الَّتِى يَمُرُّ فيها ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَيْنَ تَذْهَبُ عَنْ هذه الطريق ؟ قَالَ : إِنَّ فِيهَا نَاسًا يستحى منهم أن يَمُرَّ عليهم ، فَقَالَ أَبو بَكْرٍ : يدعونى إلى طريق يُسْتَحَى مِنْهَا ؟! ما أَنَا بِالَّذِى أصاحبك ، فَأَبَى أَنْ يَتْبَعَهُ » .

الزبير بن بكار [3] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب (فضائل الصحابة : فضل الصديق)قتاله ـ ﷺ ـ مع أهل الردة ، ج ٥ ص٦٦٢ رقم ١٤١٦٥ .

وقال محققه : راجع البداية والنهاية لابن كثير (٦/ ٣٥٢) فصل فى تصدى الصديق لقتال أهل الردة وما نعى الزكاة .

وقال الذهبى فى الميزان (٢/ ٢٩٩) : صالح بن كيسان : أحد الثقات والعلماء . رمى بالقدر . ولم يصح عنه ذلك .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال ، باب (فضائل الصحابة : فصل فى فضل الصديق) ج ١٢رقم ٣٥٦٠٧ من سنن الأفعال ، عن أبى صالح الغفارى أن عمر بن الخطاب كان يتعاهد عجوزاً عمياءَ فى بعض حواشى المدينة من الليل ، فيستقى لها ويقوم بأمرها ، وكان إذا جاءها وجَدَ غيره قد سبقه إليها فأصلح ما أردتْ ، فجاءها غير مرة فلا يسبقُ إليها ، فرصده عمرُ فإذا هو بأبى بكر الصديق الذى يأتيها وهوَ خليفةٌ ، فقال عمر : أنت لعَمْرِى؟! وعزاه إلى (خط) .

(٣) الأثر فى كنز العمال ، باب (فضائل الصحابة : فضل الصديق ـ ﷺ ـ)ج ١٢ ص ٤٩٠ رقم ٣٥٦٠٨ عن مالك أن رجلاً دعا أبا بكر الصديق فى الجاهلية إلى حاجة له استصحبه أن لا يمرَّ فى طريق غير التى يمر فيها، فقال أبو بكر : أين تذهب عن هذه الطريق ؟ قال : إن فيها ناسًا نستحى منهم أن نَمُرَّ عليهم ، فقال أبو بكر : تدعونى إلى طريق تستحى منها ؟! ما أنا بالذى أُصاحبُك ، فأبى أن يتبعه وعزاه إلى (الزبير بن بكار) .

١/ ٦٤٤ ـ « عَن العَبَّاس أَنَّهُ سَأَلَ معاوية عَنْ نَقْشِ خَاتَم أَبِى بَكْرٍ الصِّدِيقِ ، فَقَالَ : عَبْدٌ ذَليلٌ لِرَبٍّ جَلِيلٍ » .

(الختلى فى الديباج) قال : قال ابن كثير : إسناده مظلم [(١)] .

١/ ٦٤٥ ـ « عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ سَبَبُ مَوْتِ أَبِى بَكْرٍ وفَاةَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ كَمَدًا ، فَمَا زَالَ جِسْمُهُ يحرى[(*)] حَتَّى مَاتَ » .

سيف بن عمر [(٢)] .

١/ ٦٤٦ ـ « عَنْ زِيَادِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ : كَانَ سَبَبُ مَوْتِ أَبِى بَكْرٍ الكَمدَ [(**)] عَلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ » .

سيف [(٣)] .

١/ ٦٤٧ ـ «عَن الحَسَنِ قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ أَبُو بَكْرٍ واسْتَبَان لَهُ مِنْ نَفْسه جَمَعَ النَّاسَ إِلَيْه فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِى مَا قَدْ تَرَوْنَ وَلا أَظُنُّنى إلا لمَا بِى ، وَقَدْ أَطْلَقَ اللهُ تَعالَى أيمانكم مِنْ بَيْعَتِى ، وَحَلَّ عَنْكُمْ عُقْدَتِى ، وَرَدَّ عَلَيْكُمْ أَمْرَكُمْ ، فأمِّرُوا عَلَيْكُمْ مَنْ أَحْبَبْتُمْ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ

---

(١) الحديث فى كنز العمال (كتاب الخلافة مع الإمارة) الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٦٣٧ رقم ١٤١٢٢ ـ عن العباس أنه سأل معاوية عن نقش خاتم أبى بكر الصديق ، فقال : عبد ذليل لرب جليل وعزاه إلى (الختلى فى الديباج) . قال ابن كثير : إسناده مظلم .

(*) (يَحْرِى) أى : ينقص . يقال : حرى الشيء يحرى : إذا نقص . النهاية ١/ ٣٧٥ .

(**)الكمدُ : الحزن المكتوم . مختار الصحاح .

(٢) الحديث فى كنز العمال (فضائل الصحابة : فضل الصديق ـ رضي الله عنه ـ وفاته ـ رضي الله عنه ـ ج ١٢ ص ٥٣٨ رقم ٣٥٧٢٧ .

عن ابن عمر قال : كان سبب موت أبى بكر وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ كمدًا فما زالَ جسمه يحرى حتَّى مات (وعزاه إلى سيف بن عمر) .

(٣) الحديث فى كنز العمال (فضائل الصحابة : فضل الصديق ـ رضي الله عنه ـ) وفاته ـ رضي الله عنه ـ ج ١٢ ص ٥٣٨ رقم ٣٥٧٢٨ عن زياد بن حنظلة قال : كان سَبَبُ موت أبى بكر الكمدَ على رسول الله ـ ﷺ ـ وعزاه إلى (سيف) .

أمرتم في حياة مني كان أَجْدَرَ أَنْ لا تَخْتَلِفُوا بَعْدِي ، فَقَامُوا في ذَلِكَ وخَلَّوْهُ تَخْلِيَةً فَلَمْ يَسْتَقِمْ لَهُمْ ، فَرَجَعُوا إِلَيْه فَقَالُوا : رأْيُنَا يَا خليفةَ رسُولِ الله ، رأيك قَالَ : فَعَلَّكُمْ تَخْتَلِفُونَ؟ قَالُوا : لاَ ، قَالَ : فَعَلَيْكُمْ عهد الله عَلَى الرِّضَى ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَمْهِلُونِي أَنْظُر لله ولِدينه ولِعبَاده ، فَأَرْسَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلى عُثْمَان ، فَقَالَ : أَشِرْ عَلَيَّ بِرجُلٍ ، فَوَالله إِنَّكَ عِنْدِي لَهَا لأَهْلٌ ومَوْضِعٌ ، فَقَالَ : عُمَر ، فَقَالَ : اكْتُبْ ، فَكَتَبَ حَتَّى انتَهَى إِلَى الاسْمِ فَغُشِيَ عَلَيْه فَأَفَاقَ فَقَالَ: اكْتُبْ عُمَرَ » .

سيف ، كر [1] .

١/ ٦٤٨ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : كَتَبَ عُثْمانُ عَهْدَ الْخَلِيفَة فَأَمَرَهُ أَنْ لاَ يُسَمِّيَ أَحَدًا ، وَتَرَكَ اسْمَ الرَّجُلِ، فَأُغْمِيَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَأَخَذَ عُثْمانُ العَهْدَ فَكَتَبَ فيه اسْمَ عُمَرَ ، فَأَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : أَرِنَا العَهْدَ ، فَإِذَا فيه اسْمُ عُمَرَ ، فَقَالَ : مَنْ كَتَبَ هَذَا ؟ قَالَ : أَنَا ، قَالَ: رَحِمَكَ اللهُ وَجَزَاكَ خَيْرًا ، فوَالله لَو كَتَبْتَ نَفْسَكَ لَكُنْتَ لِذَلِكَ أَهْلاً » .

الحسن بن عرفة في جزئه . قال ابن كثير : إسناده صحيح [2] .

١/ ٦٤٩ ـ «عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ مُحَمَّد بْنِ مُوسى بْنِ مُحَمَّد بْنِ عَطَاء الْمَقْدسيِّ ، عَنْ عَبْد الجَلِيلِ المُرِّي ، عَنْ حَبَّة العُرَنيِّ عَنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِب أَنَّ أَبَا بكرٍ وَصَّى إِلَيْه أَنْ يُغَسِّلَه بِالكَفِّ الَّذِي غَسَّل به رسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَلَمَّا حَمَلوه عَلَى السَّرِيرِ اسْتَأْذَنُوا قَالَ عَلِيٌّ :

---

(١) الحديث في كنز العمال (كتاب الخلافة مع الإمارة) خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص٦٨٠ رقم ١٤١٨١ بلفظه وعزوه .

(٢) الحديث في كنز العمال (كتاب الخلافة مع الإمارة) خلافة أمير المؤمنين « عمر بن الخطاب » ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٦٨٠ رقم ١٤١٨٢ عن أسلم قال : كتب عثمان عهد الخليفة ، فأمره أن لا يُسَمِّي أحدًا ، وترك اسم الرجل، فأغمي على أبي بكر ؛ فأخذ عثمان العهد فكتب فيه اسم عمرَ ، فأفاق أبو بكر فقال : أرنا العهد ، فإذا فيه اسم عمرَ ، فقال : من كتب هذا ؟ قال : أنا ، قال : رحمك الله وجزاك الله خيرًا لو كتبت نفسك لكنت لذلك أهلاً » وعزاه إلى (الحسن بن عرفة في جزئه) .

قال ابن كثير : إسناده صحيح .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتأذنُ ، فَرأَيْتُ الْبَابَ قَدْ فُتِحَ وَسَمِعْتُ قَائلاً يَقُولُ : أَدْخلُوا الْحَبِيبَ إِلَى حَبِيبه ، فَإِنَّ الْحَبِيبَ إِلَى حَبِيبه مُشْتَاقٌ » .

كر وقال : منكر ، وأبو طاهر كذاب ، وعبد الجليل مجهول كر [1] .

١/ ٦٥٠ ـ « عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ : خَرَجَ أَبِي شَاهِراً سَيْفَهُ رَاكبًا عَلَى رَاحلَته إِلى ذِي القصة ، فَجَاءَ عَلِيُّ بْن أَبِي طَالب فَأَخَذَ بِزَمَامِ راحلَته ، فقَالَ : إِلَى أَيْنَ يَا خَلِيفَةَ رَسُول الله ؟ أَقُولُ لَكَ مَا قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ يَوْمَ أُحد : شِم سَيْفَكَ ولاَ تفجعْنا بِنَفْسِك، فَوَالله لئن أُصِبْنَا بِكَ لاَ يَكُونُ لِلإِسْلاَمِ بَعْد نظامٌ أبدًا ، فَرَجَعَ وَأَمْضَى الجَيْش » .

زكريا الساجى عن أبيه [2] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب (فضائل الصحابة : فضل الصديق ـ ﷺ ـ وفاته ـ ﷺ ـ ج ١٢ ص ٥٣٨ رقم الحديث ٣٥٧٢٩ .

و(موسى بن محمد بن عطاء المقدسى أبو الطاهر) ترجمته فى ميزان الاعتدال ، ج ٤ رقم ٨٩١٥ ، هو : موسى بن محمد بن عطاء الدمياطى البلقاوى المقدسى الواعظ أبو طاهر ، أحد التَّلَفى روى عن مالك ، وشريك ، وأبى المليح ، وعنه الربيع بن محمد اللازقى وعثمان بن سعيد الدارمى ، وبكر بن سهل الدمياطى ، وأبو الأحوص العكبرى ، كذَّبه أبو زُرعة ، وأبو حاتم .

وقال النسائى : ليس بثقة . وقال الدارقطنى وغيره : متروك .

و(حبة العرنى) هو حَبَّة بن جوين بن على بن عبد نهم العرنى البجلى أبو قدامة الكوفى .

قال الطبرانى : يقال إن له رؤية . روى عن ابن مسعود وعلى وعمار . وعنه سلمة بن كهيل عن أبيه ، ما رأيته قط إلا يقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، إلا أن يصلى أو يحدثنا ، وقال سليمان بن معبد عن ابن معين : ليس بثقة . وقال الدورى عنه : ليس بشىء . وقال الجوزجانى : كان غير ثقة . وقال ابن خراش: ليس بشىء .

وقال النسائى : ليس بالقوى . وقال ابن الجوزى : روى أن عليًا شهد معه صفين ثمانون بدريا ، وهذا كذب : قلت : إى والله إن صح السند إلى حبة ، تهذيب التهذيب ج ٢ ص ١٧٦ رقم ٣١٩ .

(٢) الحديث فى كنز العمال (كتاب الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ـ الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٦٦٤ رقم ١٤١٦٦ عن عائشة قالت : خرج أبى شاهرًا سيفه راكبًا راحلته إلى ذى القصة ، فجاء على بن أبى طالب فأخذ بزمام راحلته وقال : إلى أين يا خليفة رسول الله ؟ أقول لك ما قال لك رسول الله ـ ﷺ ـ يوم أحد ؟ شم سيفك ولا تفجعنا بنفسك ، فوالله لئن أُصِبْنَا بك لا يكون للإسلام بعدك نظامٌ أبدًا . فرجع وأمضى الجيش .

=

١/ ٦٥١ ـ « عَنْ حُمَيْد بن عبد الرَّحْمَن الحِمْيَرِي قَالَ : تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَأَبُو بَكْرٍ فِي طَائِفَة المدينة ، فَجَاءَ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِه ، وَقَالَ : فِدًى لَكَ أَبِي وَأُمِّي ما أَطْيَبَكَ حَيًا وميتًا ، مَاتَ مُحَمَّدٌ وربِّ الكَعْبة ، وانْطَلَق أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَتَقَاوَدَان حتى أتوهم ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يترُكْ شَيْئًا أُنْزِلَ فِي الأَنْصَارِ وَلاَ ذَكَرَهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فِي شأنهم إلا ذَكَرَهُ ، وَقَالَ : لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَالَ : لَوْ سَلَكَت النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَت الأنصارُ وَادِيًا ، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنصَارِ ، وَلَقَدْ عَلِمْتَ يا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَالَ وَأنت قَاعِدٌ : قُرَيْشٌ وُلاَةُ هَذَا الأمر ، فَبَرُّ الناسِ تَبَعٌ لِبرِّهِمْ ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ، صَدَقْتَ ، نَحْنُ الوزراءُ وأنْتُم الأمراءُ » .

حم ، وابن جرير . قال ابن كثير : هذا الحديث حسن وإن كان فيه انقطاع ، فإن «حميد بن عبد الرحمن بن عوف لم يدرك أيام الصديق ، وقد يكون أخذه عن أبيه أو غيره من الصحابة ؛ وهذا كان مشهوراً بينهم » (١) .

= وترجمة (زكريا الساجي) : هو زكريا بن يحيى البصري الساجي ، جمع وصنف وله كتاب جليل في علل الحديث ، توفي سنة ٣٠٧ هـ : تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ٧٠٩) .

(١) الحديث في كنز العمال ، ج ٥ ص ٦٣٧ رقم ١٤١٢٣ بلفظه ، وفيه قال ابن المنذر : هذا الحديث حسن .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند الصديق) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ١٦٤ رقم ١٨ حدثنا عفان قال : حدثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبد الله الأودي ، عن حميد بن عبد الرحمن قال : « توفي رسول الله ـ ﷺ ـ وأبو بكر في طائفة من المدينة ، قال : فجاء فكشف عن وجهه فقبّله وقال : فداك أبي وأمي ، ما أطيبك حيًا وميتًا ، مات محمد ـ ﷺ ـ ورب الكعبة ، فذكر الحديث ، قال : فانطلق أبو بكر وعمر يتقاودان حتّى أتوهم ، فتكلم أبو بكر ولم يترك شيئًا أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ـ ﷺ ـ من شأنهم إلاَّ وذكره ، وقال : ولقد علمتم أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « لو سلك الناس واديًا وسلكت الأنصار واديًا سلكت وادي الأنصار » ولقد علمت يا سعدُ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال وأنت قاعدٌ : « قريشٌ ولاة هذا الأمر، فبر الناس تبع لبرهم ، وفاجرهم تبع لفاجرهم » قال : فقال له سعد : صدقت ، نحن الوزراء وأنتم الأمراء .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، فإنَّ حميد بن عبد الرحمن الحميري التابعي الثقة يروي عن أمثال أبي هريرة وأبي بكرة وابن عمر وابن عباس ، وذكر ابن سعد أنه روى عن علي بن أبي طالب ، ولم يصرح هنا بمن حدثّه هذا الحديث ، وظاهر أنه لم يدرك وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ وحديث السقيفة وبيعة أبي بكر .

١/ ٦٥٢ ـ « عَنْ أَبِي سَعِيد الخُدْرِيِّ قَالَ : لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : أَيْنَ عَلِيٌّ لأَراهُ ؟ قَالُوا : لَمْ يَحْضُرْ ، قَالَ : أَيْنَ الزُّبَيْرُ ؟ قَالُوا : لَمْ يَحْضُرْ ، قَالَ : مَا حَسِبْتُ أَنَّ هذه البيعة إلا عن رضى جميع المسلمين ، إن هذه البيعة لَيْسَتْ كَبَيْعِ الثَّوْبِ ذى الخلق ، إِنَّ هَذِه البيعةَ لاَ مَرْدُودَ لَهَا ؛ فَلَمَّا جَاءَ عَلِيٌّ قَالَ : يَا عَلِيُّ : مَا أَبْطَأَ بك عَنْ هَذِه البيعة ؟ قلت : إِنِّى ابن عمِّ رسول الله وخَتَنه على ابْنته ، لقد عَلِمْتَ أَنِّى كُنْتُ فِى هَذَا الأَمْرِ قَبْلَكَ ، قَالَ : لاَ تُزْرِى بِى يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله ، فَمَدَّ يَدَهُ فَبَايَعَهُ ، فلَمَّا جَاءَ الزُّبير قَالَ : مَا بَطِىءَ بِكَ عَنْ هذه البيعة؟ قلت: إنى ابن عَمَّةِ رَسُولِ الله وَحَوارِيُّه ، أَمَا علِمْتَ أَنِّى كُنْتُ فِى هذا الأمر قَبْلَكَ ، قال : لاَ تُزْرِى بِى يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله ، وَمَدَّ يَدَهُ فَبَايَعَهُ » .

المحاملى . قال ابن كثير : إسناده صحيح [(١)] .

١/ ٦٥٣ ـ « عَنْ شُرَحْبِيل بنِ مسلم ، عَنْ أَبِى أُمامةَ الباهلىِّ ، عَنْ هشام بنِ العاصى الأموىِّ قَالَ : بعثت أنا ورجل آخرُ إلى هرقل صاحبِ الروم ندعوه إلى الإسلام ، فخرجنا حتى قدمنا الغُوطة ـ يعنى دمشق ـ فنزلنا على « جبلة بن الأيْهَمِ [(٢)] الغسانى » فدخلنا عليه فإذا (هو على سرير له فأرسل إلينا برسول نكلمه ، فقلنا : والله لا نكلم رسولاً إنما بعثنا إلى) الملك فإن أذن لنا (كلمناه ، وإلا لم نكلم الرسول ، فرجع إليه فأخبره بذلك، فأذن لنا) فقال : تكلموا ، فكلمه هشام بن العاص ودعاه إلى الإسلام ، فإذا عليه ثيابُ سواد ، فقال له هشام : وما هذه التى عليك ؟ قال : لبستهُا وحلفتُ أن لا أنزعَها حتى أُخرجكم من الشّام،

---

(١) الحديث فى كنز العمال (كتاب الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٦٣٨ رقم ١٤١٢٤ عن أبى سعيد الخدرى قال : « لَمَّا بويع أبو بكر الصديق قال : أين على لا أراه ؟ قالوا : لم يحضر ، قال : أين الزبير ؟ قالوا : لم يحضر ، قال : ما حَسِبْتُ إلا أن هذه البيعة عن رضا جميع المسلمين ... » إلخ الحديث .

(المحاملى) قال ابن كثير : إسناده صحيح .

(٢) جبلة بن أيهم : آخر ملوك غسان ، من ولده عمرو بن النعمان الجبلى .

قلنا : ومجلسُك هذا فوالله لنأخذنَّه منك ولنأخذن مُلكَ الملك الأعظم إن شاء الله ، أخبرنا بذلك نبينًا محمد (1) - ﷺ - قال لستم بهم ، بل هم قوم يصُومون بالنهار ، ويقومون بالليل ، فكيف صومُكم ؟ فأخبرناه ، فمُلِيءَ وجهُهُ سواداً فقال : قوموا ؛ وبعثَ معنا رسولاً إلى الملك ، فخرجنا حتّى إذا كنّا قريبًا من المدينة قال لنا الذى معنَا : إن دوابَّكُم هذه لا تدخلُ مدينةَ الملكِ ، فإن شئتُم حملناكُم على براذينَ وبغالٍ ، قلنا : والله لا ندخل إلا عليها ، فأرسلوا إلى الملك إنهم يأبَوْن ، فدخلنا على رواحلنا متقلدين سيوفنا حتى انتهينا إلى غرفة لهُ فأنخْنَا فِى أصلِها وهو ينظُر إلينَا ، فقلْنا : لا إلهَ إلا اللهُ ، والله أكبرُ ، والله لقد تنفضت الغرفةُ حتى صارت كأنها عذقٌ تصفقه الرياحُ ، فأرسل إلينَا : ليس لكمْ أنْ تجهرُوا علينا بدينكم ، وأرسل إلينا أن ادخُلوا ، فدخلنا عليه وهو على فراشٍ له وعنده بطارقتُهُ من الروم وكل شيء فِى مجلسِه أحمرُ وما حوله حمرةٌ ، وعليه ثيابٌ من الحمرةِ فدنونا منه ، فضحك وقال : ما كان عليكم لو حَيَّيْتُمُونى بتحيتكم فيما بينكمْ ، وإذا عندَه رجلٌ فصيحٌ بالعربية ، كثير الكلام ، فقلنا : إن تحيتَنا فيما بيننا لا تحل لكَ، وتحيتُك التى تُحيّى بها لا يحل لنا أن نحييك بها ، قال : كيف تحيتكم فيما بينكم ؟ قلنَا : السلامُ عليكُم ، قال : فكيف تحيون مَليكَكُمْ ؟قلنا : بها قال : فكيف يردُّ عليكم ؟ قلنا : بها، قال : فما أعظمُ كلامكمْ ؟ قلنا : لا إلهَ إلا اللهُ ، واللهُ أكبرُ ، فَلَمَّا تَكَلَّمْنَا بِهَا قال : والله يعلم، لقد تنفضت الغرفةُ حتى رفع رأسَه إليها قال : فهذه الكلمةُ التى قلتمُوهَا حيثُ تنقضت الغرفةُ كلَّما قلتُموها فِى بيُوتِكم تنقَّضتْ بيُوتكمْ عليكمْ ؟ قلنَا : لا ، ما رأيناها فعلتْ هذا قطُّ إلا عندك، قال : لوددتُ أنكمْ كلَّما قلتم تنفض كل شيء عليكمْ ، وإنى خرجتُ من نصفِ ملكِى ، قلنَا: لِم ؟ قال : لأنهُ كان أيسَر لشأنها وأجدرَ أن لا يكونَ من أمرِ النبوةِ وأن يكونَ منْ حِيَلِ الناسِ ، ثم سألنَا عمَّا أرادَ فأخبرْنَاهُ ، ثم قَال : كيفَ صلاتكُم وصومُكمْ ؟ فأخبرناهُ ، فقال : قومُوا ، فقمْنَا ، فأمر لنا بمنزلٍ حسنٍ ونُزُل كثيرٍ ، فأقمنا ثلاثًا ، فأرسل إلينَا ليلاً فدخلْنا عليه فاستَعادَ قولْنَا

(1) ما بين القوسين ساقط من نسخة قولة ، وأثبتناه من الكنز .

فأعدناهُ، ثـم دعا بشيء كهيئـة الرَّبْعَة [١] العظيمة مـذهبة ، فيها بيوتٌ صغـار عليها أبوابٌ ، فَفتح بيـتًا وقُفلا فاسـتـخرج حريرة سوداءَ فنشرهَا ، فإذا فـيها صورةٌ حمراء وإذا فـيها رجلٌ ضخْم العينينِ ، عظيمُ الأَلْيَـيْنِ لم أرَ مثلَ طول عنقه ، وإذا ليستْ له لحيـةٌ ، وإذَا لهُ ضَفيرتَانِ أحسن ما خـلقَ اللهُ ، قال هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنَا : لا ، قـال : هـذا آدمُ ـ علـيه السلامُ ـ وإذا هوَ أكثـر الناس شَعْرًا ، ثم فـتحَ لنا بابًا آخرَ فـاستخـرجَ منه حريرةً سوداءَ فـإذا فيهـا صورةٌ بيضاءُ وإذا لَهُ شعرٌ كشَعرِ القططِ، أحمرُ العـينينِ ، ضَخْمُ الهامَةِ ، حسنُ اللِّحْيَةِ ، فقال : هل تعـرفونَ هذَا ؟ قلنَا : لاَ ، قـال : هذا نوحٌ ـ عليه السـلامُ ـ ثم فتحَ بابًـا آخَر فاسـتخـرجَ منهُ حريرةً سوداءَ وإذا فيهَا رجلٌ شديدُ البياضِ ، حسنُ العينين ، صلت [٢] الجبين، طَويلُ الخدِّ، أبيـضُ اللحـيةِ كـأنه يتـبسمُ ، فـقال : أتعـرفون هذا ؟ قلـنَا : لا ، قال : هذا إبراهيمُ ـ عليـه السلام ـ ثم فتَح لنا بابًا آخر فاستخرجَ منه حـريرةً سوداءَ وإذا فيها صُورةٌ بيضاءُ فإذا ـ والله ـ رسول الله ـ ﷺ ـ فـقال : أتعـرفون هَذا ؟ قلـنا : نعمْ ، محـمد رسـول الله ـ ﷺ ـ قال : وبكينَا ، والله يعلم أنه قامَ قـائمًا ثم جلسَ ، وقالَ : واللهِ إنه لَهُو ؟ قلنَا : نعمْ إنهُ لهـوَ ، كأنَّما نَنْظُرُ إليْه ، فـأمسكَ ساعةً ينظرُ إليـها ، ثم قال : إنه كـانَ آخر البيوتِ ، ولكنِّي عـجلتُه لكم لأنظرَ ما عندكـمْ ، ثم فتحَ بابًا آخرَ اسـتخرجَ منْه حـريرة سوداءَ وإذا فـيها صـورةٌ أدْماءُ [٣] سحـماء [٤] ، وإذا رجل جـعدٌ [٥] قَطَـط [٦] غائرُ العينين ، حديـدُ النظرِ ، عابسٌ ، متراكب الأسنان ، مقلصُ الشفة كأنه غضبانُ ، فقال : هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنا : لا ، قال : هذا موسَى ـ عليه السـلام ـ وإلى جنبِه صورةٌ تشبـهُهُ إلا أنَّهُ مدهان الرَّأسِ ، عريضُ الجـبينِ ، في عـينه

---

(١) الربعة : إناء مربع كالجونة (النهاية) .

(٢) صلت الجبين ، أي : واسعه . وقل الصلت : الأملس . وقيل : البارز (النهاية) ج ٣/ ٤٥ .

(٣) أدماء : السمرة الشديدة .

(٤) سحماء : سوداء .

(٥) جعد : شديد الأَسْرِ وَالخَلْقِ .

(٦) قَطَطٌ : شديد الجعودة .

قَبَلٌ ، فقال: هل تعرفون هذا ؟ قلنا : لا ، قال : هذا هارونُ بن عمران ـ عليه السلامُ ـ ثم فتحَ بابًا آخَر فاستخرجَ منهُ حريرةً بيضاءَ فإذا فيهَا صورةُ رجلٍ أدم [1] سبط ربْعَة[2] كأنه غضبان ، فقال : هل تعرفون هذا ؟ قلنَا : لا ، قال : هذا لوطٌ ـ عليه السلامُ ـ ثم فتَح لنا بابًا آخر فاستخرج منه حريرةً بيضاء فإذا فيها صُورةُ رجلٍ أبيضَ مشربٍ بحمرة ، أقنَى ، خفيف العارضين ، حسن الوجه، فقال : هل تعرفون هَذا ؟ قلنا : لا ، فإذا هوَ إسحاقُ ـ عليه السلامُ ـ ثم فتحَ بابًا آخرَ فاستخرجَ منْه حريرةً بيضاء فإذا فيها صورةٌ تشبهٌ صورةَ إسحاقِ إلا أنَّه على شفَته السُّفْلَى خَالٌ ، فقال : هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنا : لاَ ، قال : هذا يعقوب ـ عليه السلام ـ ثم فتحَ بابًا آخرَ فاستخرجَ منْه حريرةً سوداءَ فيها صورةُ رجلٍ أبيضَ، حسن الوجهِ أقنى الأنفِ ، حسن القامة ، يعلُو وجهَهُ نورٌ ، يُعرفُ في وجهه الخشوعُ ، يضربُ إلى الحمرة ، فقَال : هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنا : لاَ ، قال : هذا إسماعيلُ جدُّ نبيكمْ ـ عليه السلام ـ ثم فتحَ بابًا آخرَ فاستخرجَ منْه حريرةً بيضاء فيها صورةٌ كأنَّها صورة آدم ، كأنَّ وجهَه الشمسُ ، فقال : هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنا : لاَ ، قال : هذا يوسفُ ـ عليه السلام ـ ثم فتحَ بابًا آخرَ فاستخرجَ حريرةً بيضاء فإذا فيها صورةٌ رجلٍ أحمرَ حمش [3] الساقين ، أخفش العينين ، ضخم البطنِ ، ربعة متقلدًا سيفًا ، فقال : هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنا : لاَ ، قال: هذا داوُد ـ عليه السلام ـ ثم فتحَ بابًا آخرَ فاستخرجَ منْه حريرةً بيضاء فيها صورةُ رجلٍ ضخم الأَلْيَيْنِ ، طويل الرجلينِ ، راكب فرسًا ، قال : هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنا : لا، قال : هذا سليمانُ بنُ داودَ ـ عليهما السلامُ ـ ثم فتحَ بابًا آخرَ فاستخرجَ منْه حريرةً سوداءَ فيها صورةٌ بيضاءُ ، وإذَا رجلٌ شابٌّ شديدُ سوادِ اللحيةِ ، كثيرُ الشعرِ ، حسنُ العينينِ، حسنُ الوجهِ ،

---

(١) آدم : أسمر .

(٢) هو ما بين الطويل والقصير .

وفي النهاية ، مادة (ربع) : وفي صفته ـ عليه الصلاة والسلام ـ « أطول من المربوع » وهو بين الطويل والقصير . يقال : رجل ربعة مربوع . اهـ .

(٣) حمش الساقين ، أحمش الساقين : أي دقيقهما (نهاية) .

فقال : هل تعرفونَ هذَا ؟ قلنا : لا قال : هذا عيسَى بنُ مريمَ ـ عليه السلام ـ قلنَا : فمنْ أين لك هذه الصورةُ ؟ لأنَّا نعلمُ أنَّها علَى ما صوِّرتْ عليهَا الأنبياءُ ـ عليهم السلامُ ـ لأنَّا رأينَا صورةَ نَبيِّنَا ـ عليهِ السلامُ ـ مثلَه ، فقالَ : إن آدمَ ـ عليه السلامُ ـ سأل ربَّهُ أن يُريَهُ الأنبياءَ من ولدِه ، فأنزلَ اللهُ عليه صورَهمْ ، وكَان في خزانةِ آدمَ ـ عليه السلامُ ـ عندَ مغربِ الشمسِ ، فاستخرَجها ذُو القرنين من مغربِ الشمسِ ، فدفَعها إلى دانْيَالَ ثم قالَ : أمَا واللهِ إنَّ نَفسي طابت بخروجي من ملكِي ، وإنِّي كنتُ عبدًا لأميرِكُم ملكه حتى أموتَ ، ثم أجازَنَا فأحسنَ جائزَتنَا وسرَّحَنا ، فلمَّا أتينا أبا بكرٍ الصديق ـ رضي الله عنه ـ حدَّثْناهُ بمَا رأيْنَا وما قالَ لنَا وما أجازَنَا، فبكَى أبو بكرٍ ـ رضي الله عنه ـ وقالَ : مسكينٌ لو أرادَ الله ـ عز وجل ـ به خيرًا لفعلَ ، ثم قالَ : أخبرنَا رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنهم واليهودَ يجدونَ نعتَ محمدٍ ـ صلى الله عليه وسلم ـ عندَهُم » .

ق في الدلائل . قال في الدلائل : قال ابن كثير : هذ حديث جيد الإسناد ، رجاله ثقات(١) .

---

(١) هذا الأثر بالكنز كتاب (الغزوات والوفود) من قسم الأفعال ، باب غزواته ـ صلى الله عليه وسلم ـ وبعوثه ومراسلاته : دعوة هرقل ، ج ١٠ ص ٦٠٤ رقم ٣٠٣٠٩ من (مسند الصديق) عن شرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة الباهلي عن هشام بن العاص الأموي ـ من رواية البيهقي في الدلائل ، قال ابن كثير : هذا حديث جيد الإسناد ورجاله ثقات .

وترجمة (شرحبيل بن مسلم) في ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٢٦٧ رقم ٣٦٨٥ قال : شرحبيل بن مسلم الخولاني ، تابعي مشهور . روى عن عتبة بن عبد ، وأبي أمامة ، وعنه حريز بن عثمان ، وإسماعيل بن عياش . وثقة أحمد وغيره ، وروى الكَوْسج : قال يحيى بن معين : ضعيف .

جماعة عن عبد الوهاب بن نجدة ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا شرحبيل بن مسلم ، أن الأسود تنبأ باليمن ، فبعث إلى أبي مسلم الخولاني فأتاه ، فقال له : أتشهد أني رسول الله ؟ قال : ما أسمع ، قال : أتشهد أن محمدًا رسول الله ؟ قال : نعم ، فأمر بنار عظيمة ثم ألقى أبا مسلم فيها ، فلم تضره ، فقيل للأسود ، إن لم تنف هذا عنك وإلا أفسد عليك من اتبعك ؛ فأمره بالرحيل .

فقدم المدينة وقد قبض النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأناخ راحلته ودخل المسجد يصلي ، فبصر به عمر ، فقام إليه فقال : ممَّن الرجل ؟ قال من اليمن . قال : ما فعل الذي حرقه الكذاب بالنار ؟ قال : ذاك عبد الله بن ثُوَب (بهامشه :=

١/ ٦٥٤ ـ « قال ابن النجار فى تاريخه : أخبرنا ذاكرُ بن كامل النَّعَّال قال : كتب إليَّ الشريف أبو القاسم على بن إبراهيم العلوى ، وأبو محمد هبة الله بن أحمد الأكفانى قالا : حدثنا عبد العزيز بن أحمد الكنانى ، قال : أخبرنا أبو الحسين أحمد بن على بن محمد الدولابى البغدادى الخلال ، أنبأنا القاضى أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الغفار ابن أحمد بن ذكوان ، حدثنى يعقوب إسحاق بن عمار بن حشو بن محمد بن حسن بالمصيصة، حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن مهدى ، حدثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامى ، حدثنا صالح بن مسلم أبو هاشم الواسطى ، عن عبد الله بن عبيد عن محمد بن يوسف الأنصارى ، عن سهيل بن سعد ، عن أبى بكر ـ رضي الله عنه ـ أن سورة : ﴿ إذا جاءَ نصرُ اللهِ والفتْح ... ﴾ حين أُنزلت على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن نَفْسَهُ نُعِيتْ إلَيْه »[1] .

= هو أبو مسلم الخراسانى) قال : فنشدتك بالله أنت هو ؟ قال : اللهم نعم . فاعتنقه عمر وبكى ، ثم ذهب به حتى أجلسه فيما بينه وبين أبى بكر . فقال : الحمد لله الذى لم يمتنى حتى أرانى فى أمة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ مَنْ صنع به كما صُنع بإبراهيم الخليل ، قال إسماعيل : فأنا أدركت رجالاً من الأبرار من العنس وخولان ، فكان الخولانيون يقولون للعنسيين : صاحبكم الكذاب الذى أحرق صاحبنا بالنار فلم تضره . اهـ .

(١) هذا الأثر فى الكنز (كتاب الأذكار) من قسم الأفعال من الكتاب الثانى ، من حرف الهمزة ، باب فى القرآن : سورة النصر ج ٢ ص ٥٥٨ رقم ٤٧٢٣ مسند الصديق ـ رضي الله عنه ـ من رواية ابن النجار فى تاريخه : أنبأ ذاكر بن كامل النعال قال : كتب إلى الشريف أبو القاسم ... إلى آخره ، مع اختلاف طفيف فى بعض ألفاظه .

وقال بهامشه : ساق البخارى الحديث بطوله وهذه آخر فقرة منه : قال : ما تقول يا ابن عباس ؟ قال : أجل ، أو مَثَلٌ ضُرِبَ لمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ نعيت له نفسه . (صحيح البخارى ٦/ ٢٢٠) .

وانظر البخارى فى التفسير : سورة : ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ ج ٦ ص ٢٢٠ قال : حدثنا عبد الله بن أبى شيبة ، حدثنا عبد الرحمن بن سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن عمر ـ رضي الله عنه ـ سألهم عن قوله تعالى : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ قالوا : فتح المدائن والقصور ، قال : ما تقول يا ابن عباس ؟ قال : أجل أو مثل ضرب لمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ نعيت له نفسه .

وترجمة (عبد الله بن عبيد) فى « تقريب التهذيب » ج ١ ص ٤٣١ رقم ٤٥٣ قال : (عبد الله بن عبيد) بالتصغير ... بغير إضافة ، ابن عمير ـ بالتصغير أيضًا ـ الليثى المكى ، ثقة ، من الثالثة ، استشهد غازيًا سنة ثلاث . عشرة . =

١/ ٦٥٥ ـ « عَنْ يزيد الضبي : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَمَ رَجُلاً فَلَعَنَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مه، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : مَهٍ مَهٍ » .

ابن جرير ، وقال : هذا الخبر غير صحيح ؛ لأن ناقله يزيد الضبي وهو غير معروف في أهل النقل ، والحجة لا تثبت بنقل المجاهيل في الدين [١] .

= وترجمة « أبي محمد عبد الله ... » في الميزان ، ج ٢ ص ٤٩٨ رقم ٤٥٧٧ قال : عبد الله بن محمد بن عبد الغفار بن ذكوان ، أبو محمد البعلبكي ، حدث عن ابن جوصا ، وطبقته . تكلم فيه عبد العزيز الكتاني . اهـ .

(١) هذا الأثر في الكنز كتاب (الحدود) من قسم الأفعال ذيل الحدود ، ج ٥ ص ٥٦٩ رقم ١٣٩٩٣ عن يزيد الضبي أن أبا بكر رجم رجلاً ... إلخ .

من رواية ابن جرير . وقال : هذا الخبر غير صحيح ؛ لأنَّ ناقله يزيد الضبي ، وهو غير معروف في أهل النقل ، والحجة لا تثبت بنقل المجاهيل في الدين .

ومعنى (مه) قال في النهاية ٤/ ٣٧٧ : وقد تكرر في الحديث ذكر « مَهْ » وهو اسم مبني على السكون ، بمعنى اسكت ، وقال في مختار الصحاح : « مَهْ » مبني على السكون اسم لفعل الأمر ، ومعناه : اكفف ، فإن وصلت نونت فقلت : مَهٍ مَهٍ .

وترجمة (يزيد الضَّبي) في تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ٣٦٤ وفيه : يزيد بن نعامة الضبي أبو مودود البصري ، أرسل عن النبي ـ ﷺ ـ حديث : « إذا جاء الرجل الرجل » وابن عيينه بن غزوان ، وروى عن أنس وعامر ابن عبد قيس .

وعنه أبو خلدة وسعيد بن سليمان الربعي وسلام بن مسكين وعمر بن فروخ وغيرهم .

قال أبو حاتم : تابعي صالح الحديث لا صحبة له ، وغلط البخاري في قوله : إنه له صحبة .

وقال الترمذي : لا نعرف ليزيد بن نعامة سماعًا من النبي ـ ﷺ ـ وذكره بن حبان في الثقات . قلت : لكنه سمي أباه عامرًا وقال : روى عن أنس . وأما يزيد بن نعامة فإنه ذكره في الصحابة وقال : له صحبة ، وهكذا فرق بينهما البخاري في « التاريخ » فقال : يزيد بن نعامة الضبي عن النبي ـ ﷺ ـ ثم قال : يزيد بن عامر الضبي سمع أنسا ، يعد في البصريين ، ويقال : يزيد بن نعامة ، والظاهر أنه واحد اختلف في اسم أبيه ؛ بدليل أن البخاري في الموضعين لم يذكر له راويًا إلا سعيد بن سليمان الربعي ، ولكن في قول أبي حاتم : « إن البخاري أثبت صحبته » نظر ؛ فإن الترمذي قال في العلل : سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ، فقال: هو حديث مرسل ، وكأنه لم يجعل يزيد بن نعامة من الصحابة . وقال أبو القاسم البغوي : اختلف في صحبته ، غير أن أبا بكر بن أبي شيبة أخرجه في المسند ، وأورده جماعة ممن صنف في الصحابة .

وروى أبو جعفر بن جرير الطبري في تهذيبه حديثًا من طريق معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن يزيد الضبي عن أبي بكر وقال : يزيد الضبي مجهول لا تثبت به حجة . اهـ .

١/ ٦٥٦ - « عن الحصينِ بن عبد الرحمنِ بن عَمـرو بن سعد بن معاذ قالَ : لما صدر رَسولُ الله - ﷺ - من الحجِّ سنةَ عشرٍ قدمَ المدينةَ فـأقامَ حتّى رأى هلال المحرمِ سنةَ إحدَى عشْرةَ ، فـبعثَ المُصدِّقينَ فِي الـعربِ ، فَبَعثَ على أسـد وطيء عديَّ بنَ حاتمٍ ، فقـدم بهما على أبى بكر الصديق ، فأعطاه ثلاثين فريضة ، فقـال عَدِيٌّ : يا خليفَة رسولِ الله : أنتَ إليهَا اليومَ أحـوجُ وأنَا عنهَا غَنِيٌّ ، فـقالَ أبو بكرٍ : خُـذْهَا أيها الرجلُ : فـإنى سمـعتُ رسولَ الله - ﷺ - يَتَعَذَّرُ إليكَ ويقولُ : ترجعُ ويكونُ خير ، فقـدْ رجعتَ وجاءَ اللهُ بخير فأناَ منفّذٌ مَا وعَد رسولُ الله - ﷺ - فِي حَيَاته ، فأنْفَذَهَا ، فقالَ عديٌّ : آخُذُها الآنَ فهِى (*) عظيـمة مِن رسول الله - ﷺ - فقالَ أبو بكرٍ : فَذَاكَ » .

ابن سعد ، كر (١) .

١/ ٦٥٧ - « عن على بن ماجدة قـال : قاتلتُ غلامًا فجدَعتُ أنفـهُ ، فَرُفِعْتُ إِلَى أَبِى بكرٍ فَنظرَ فلَمْ أبْلغِ القصاصَ ، فقضى علَى عاقلتِى بالدِّية » .

ابن جرير(٢) .

(*) هكذا بالمخطوطة وفى الكنز « عطية » .

(١) الحديث فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق - ﷺ - ج ٥ ص ٦٣٩ رقم ١٤١٢٥ عن الحصين بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن معاذ ، من رواية بن سعد وابن عساكر .

وفى تقريب التهذيب (١/ ١٨٢) حصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ الأشهلى ، أبو محمد المدنى ، مقبول من الرابعة . اهـ .

ومعنى (فريضة) فى النهاية (٣/ ٤٣٢) الفرائض : جمع فريضة ، وهى البعير المأخوذ فى الزكاة ، سمى فريضة ؛ لأنه فرض واجب على رب المال ، ثم اتسع فيه حتى سمى البعير فريضة فى غير الزكاة .

وترجمة (حصين بن عبد الرحمن) فى الميزان ، ج ١ ص ٥٥٢ رقم ٢٠٨٥ قال : حصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصارى الأشهلى المدنى . تابعى . له عن ابن عباس وأنس . وعنه ابن إسحاق ، وحجاج ابن أرطأة ، فما ضعفه أحد . وهو صالح الأمر .

(٢) هذا الأثر فى الكنز كتاب (القصاص) من قسم الأفعال ، الباب الأول ، الفصل الرابع : الديات ، ج ١٥ ص١٠٤ رقم ٤٠٢٧٨ مسند الصديق ، عن على بن ماجد ، من رواية ابن جرير.

١ / ٦٥٨ ـ «عن ابن أَبِى مليكةَ قَالَ : قال عُروةُ بنُ الزبير لابن عباسٍ : أهلكتَ الناسَ ، قال : وما ذاكَ ؟ قال : تُفْتِيهم فى المتعتين وقد علمت أن أبا بكرٍ وعمرَ نَهيَا عنهمَا ؟ فقالَ : ألا للعَجب !! إنى أحدثُه عن رسولِ الله ـ ﷺ ـ ويحدثُنى عن أبِى بكرٍ وعمر؟! فقالَ : هُمَا كانَا أعلمَ بسُنَّةِ رسول الله ﷺ وأتْبعَ لها منكَ » .

ابن جرير ، كر [١] .

١ / ٦٥٩ ـ «أخبرنا أبو منصور بن رزينٍ ، أنبأنا أبو بكر الخطيب ، أنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن عمر بن القاسم النرسى أنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ، أنبأنا الدارقطنى، حدثنا يوسُف بنُ موسى بن عبد الله المروزى ، حدثنا سهيلُ بن إبراهيمَ الجارودى أبو الخطاب ، حدثنا محمد بن محمد الصنعى ، حدثنا عبد الواحد بن أبى عمرو الأسيدى ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن ابن عباس قال : قام رجل إلى أبى بكر الصديق بعد رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يا خليفة رسَولِ الله : مَنْ خيرُ الناسِ ؟ فقال : عمرُ بنُ الخطاب ، قال : ولأىِّ شىءٍ قَدَّمْتَهُ عَلَى نَفْسِكَ ؟ قالَ : لخصَالٍ : لأنَّ اللهَ باهَى بِهِ الملائكةَ ولم يباهِ بِى ، ولأنَّ جبريلَ أقرأهُ السلامَ ، ولم يُقْرِئْنِى ، ولأنَّ جبريلَ قالَ : يا رسولَ الله اشدُدِ الإسلامَ بعمرَ بنِ الخطابِ ، القولُ ما قالَ عمرُ ، ولأنَّ اللهَ صدّقهُ فى اثْنَيْنِ من كتابِهِ ولم يُصَدِّقْنِى ، قالَ : عاتَبَ النبى ـ ﷺ ـ بعضَ نسائه ، فأتاهُم عمرُ فقال : لتَنْتَهُنَّ عن رسول الله ـ ﷺ ـ أو لَيُنْزِلَنَّ الله فيكم كتابًا ، فأنزلَ الله : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خيرًا منْكُنَّ [٢] ﴾ (الآية) ولأنَّ عمرَ قالَ : يا رسولَ الله إنَّهُ يدخُلُ البرُّ والفَاجرُ فلَوْ ضربتَ عَلَيْهِنَّ الحجابَ ؟ فأنْزَلَ اللهُ : ﴿ وَإِذا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فاسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ [٣] ﴾ ، ولأنَّ

---

(١) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (النكاح) قسم الأفعال ، المتعة ، ج ١٦ ص ٥١٩ رقم ٤٥٧١٣ بلفظه من رواية ابن جرير وابن عساكر .

والمتعتان : اللتان نهى عنهما أبو بكر وعمر هما ، متعة النساء ومتعة الحج .

وانظر الكنز فقد ذكر أحاديث كثيرة فى هذا الباب .

(٢) سورة التحريم : من الآية ٥ .

(٣) سورة الأحزاب : من الآية ٥٣ .

عمرَ قالَ : يا رسولَ الله لو اتخذتَ من مقام إبراهيمَ مُصَلَّى ؟! فأنزل الله : ﴿ ... وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ... ﴾ فَلَمَّا قُبِضَ أبو بكرٍ قامَ رجلٌ إلى عمرَ بنِ الخطاب ، فقالَ : يا أمير المؤمنينَ من خيرُ النَّاسِ بعدَ رسولِ الله ﷺ ؟ قال : أبُو بكرٍ الصديقُ فمنْ قالَ غيرَهُ فَعَلَيه مَا علَى المفترِي » .

قال خط : كذا كان فى الأصل بخط قط (الصبغى) مضبوطًا » .

أخرجه ابن مردويه ، حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا يعقوب بن إسحاق المخزومى ، حدثنا العباس بن بكار الضبي ، حدثنا عبد الواحد بن عمرو الأسدى به [1] .

٦٦٠/١ ـ « المعافى بن زكريا الحريريُّ ، حدثنا محمد بن مخلد ، حدثنا أبو يعلى الساجِي ، حدثنا الأصمعى ، عن عقبة الأصَمِّ ، عن عطاء عن ابن عباس ، قال : أنشد أبو بكر الصديق :

إذ أرَدت شريفَ النَّاسِ كلِّهم ... فانظرْ إلى مَلك فى زيٍّ مسْكين
ذاكَ الذِي حَسنتْ فى الناسِ فاقتهُ ... وذَاكَ يصْلحُ للدُّنيا ولِلدِّينِ

(١) الأثر فى الكنز ، فى (فضل الشيخين أبى بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ ج ١٣ ص ٣ ، ٤ ، ٥ رقم ٣٦٠٨٨ عن أبى بكر ابن المنصور ابن زريق ، أنبأنا أبوبكر الخطيب ، أنبأنا أبو بكر عبد الرحمن بن عمر بن القاسم النرسى ، أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ، أنبأنا الدارقطنى ، حدثنا يوسف بن موسى بن عبد الله المروزى ، ثنا سهيل بن إبراهيم الجارودى أبوالخطاب ، ثنا يحيى بن محمد الصنعى ، ثنا عبد الواحد بن أبى عمرو الأسدى ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن ابن عباس قال : قام رجل إلى أبى بكر الصديق بعد رسول الله ﷺ فقال : يا خليفة رسول الله : من خير الناس ؟ فقال : عمر بن الخطاب ... إلى آخره ، ومن رواية ابن عساكر ، مع اختلاف طفيف فى بعض الألفاظ . وبآخره (قال الخطيب : كذا كان فى الأصل بخط الدارقطنى : (الصبغى) مضبوطًا ، أخرجه ابن مردويه) .

وفى الدر المنثور (تفسير سورة الأحزاب) ج ٦ ص ٦٤٢ ، ٦٤٣ قال : وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال : فضل الناس عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ بأربع : ذكره الأسارى يوم بدر ؛ أمر بقتلهم ، فأنزل الله : ﴿لولا كتاب من الله سبق ﴾ وبذكره الحجاب ، أمر نساء النبى ـ ﷺ ـ أن يحتجبن فقالت له زينب ـ رضي الله عنها ـ : وإنك لتغار علينا يا ابن الخطاب والوحى ينزل فى بيوتنا ، فأنزل الله : ﴿ وإذا سألتموهن متاعا ﴾ ، وبدعوة النبى ـ ﷺ ـ : « اللهم أيد الإسلام بعمر » وبرأيه فى أبى بكر : كان أول الناس بايعه . اهـ .

ابن النجار (1) .

١ / ٦٦١ ـ « سيف بن عمر عن أبى ضمرة عبد الله بن عبد الله بن المسْتَورد الأنصاريّ، عن أبيه عن عاصمٍ قال : جمع أبو بكرٍ الناسَ وهو مريضٌ فأمَر مَنْ يحملُه إلى المنبرِ فكانَ آخرُ خطبةٍ خطبَ بها ، فحمدَ اللهَ وأثنى عليه ، ثم قالَ : يا أيها الناسُ : احذروا الدنيَا ولا تثقوا بهَا ، غدّارةٌ ، وآثروا الآخرَةَ على الدّنيَا فأحبّوها ، فبِحُبِّ كلٍّ واحدة منهمَا تُبغَضُ الأخْرى ، وإنَّ هذَا الأمرَ الذى هوَ أملكُ بنَا لا يصلحُ آخرُه إلا بمـا يصلُح به أولهُ ، فلا يحملُه إلاّ أفضلُكم معذرة (*)، وأملككُم لنَفْسه ، أشدُّكمْ فى حال الشدَّة ، وأسلسُكم فى حالِ اللّين ، وأعلمكُم برأى ذَوِى الرَّأى ، لا يتشَاغلُ بما لاَ يعْنيه ، ولا يحزنُ لما ينزلُ به ، ولا يَسْتحى من العلم ، ولا يتحير عند البديهة قوى على الأمور ، لا يجوز بشىء منها حدَّه بعدوانٍ ولا تقصيرٍ ، يرصدُ لما هو آتٍ عتادَه من الحذرِ والطاعةِ ، وهَو عمرُ بنُ الخطابِ ، ثمَّ نَزَل » .

كر (2) .

١ / ٦٦٢ ـ «عن حُذيفَة قَال : لَمَّا قُبِضَ النَّبىُّ ـ ﷺ ـ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ قيل لَهُ فِى الحَكَمِ بنِ أبى العاصِ ، فقال : ما كنتُ لأَحُلَّ عُقْدَةً عقدَها رسُول الله ـ ﷺ ـ » .

---

(1) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة من قسم الأفعال ـ الباب الثانى ـ آداب الإمارة) ج ٥ ص ٧٦٤ (مسند الصديق) بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا يعقوب بن إسحاق المخزومى ، حدثنا العباس بن بكار الضبى ، حدثنا عبد الواحد ابن أبى عمر الأسدى ، حدثنا المعافى بن زكريا الجريرى ... إلخ .

وترجمة (محمد بن مخلد) فى ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٣٢ رقم ٨١٥١ قال : محمد بن مخلد ، أبو أسلم الرعينى الحمصى ، عن مالك وغيره ، قال ابن عدى : حدث بالأباطيل ؛ من ذلك : عن مالك ، عن أبى حازم، عن سهل ـ مرفوعًا ـ : « دعهم يا عمر ، فإن التراب ربيع الصبيان ».

وانظر حديثًا بعده من مروياته : رواه أبو بكر محمد بن أحمد الواسطى الخطيب فى فضائل بيت المقدس بإسناد مظلم إلى إبراهيم بن محمد عن محمد بن مخلد ، وهو كذب ظاهر . اهـ : الذهبى .

(*) هكذا فى المخطوطة وبالكنز « مقدرة » .

(2) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٦٨١ رقم ١٤١٨٣ عن سيف بن عمر عن أبى ضمرة عبد الله بن المستورد ... إلى آخره من رواية ابن عساكر .

طب ، وأبو نعيم [١] .

١/ ٦٦٣ ـ « عن عمرةَ أنَّ عائشةَ كانتْ تَرْقيها يهودِيةٌ فدخلَ عليها أبو بكرٍ وكانَ يكرَهُ الرُّقَى فقال : « ارْقِيهَا بِكتابِ الله » .

ابن جرير عن عبد الله [٢] .

١/ ٦٦٤ ـ « عن أبي معشَرٍ زياد بن كليبٍ ، عن أبِي هريرَة قالَ : لمَّا قُبضَ النَّبيُّ ـ ﷺ ـ كَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا ، فَجَاءَ وَلَمْ يجترِئْ أحدٌ أن يكشفَ عَنْ وَجْهِه ، فَكشَفَ عَنْ وَجهِه ، وقَبَّلَ عَيْنَهُ ثُمَّ قالَ : بِأَبِي وأُمِّي طِبْتَ حيًا وطِبْتَ ميتا ، واجتمعَ الأنصارُ في سَقيفَة بَنِي ساعدةَ ليبايعوا سعدَ بنَ عُبَادَةَ (فبلغَ ذَلكَ أبَا بكرٍ فأتاهُمْ ومعهُ عمرُ وأبو عبيدةَ بنُ الجراحِ فقالَ : ما هذا ؟ فقالُوا : مِنَّا أميرٌ ومنكمْ أميرٌ) فقالَ أبو بكرٍ : منَّا الأمراءُ ومنكمُ الوزراءُ ، ثم قالَ أبو بكرٍ : إِنِّي رضيتُ لكمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلين : عمرُ وأبُو عبيدةَ ، إنَّ النبي ـ ﷺ ـ جاءَه قَومٌ فقالُوا : ابعثْ معنَا أمينًا حقَّ أمين ، فبعثَ معهمْ أبَا عبيدةَ ، وأنَا أرضَى لكمْ أَبَا عبيدةَ ، فقامَ عمرُ ، فقالَ : أيكمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَن يُخلِّفَ قدمَيْنِ قَدَّمَهُما النبيُّ ـ ﷺ ـ فَبَايَعَهُ عُمَرُ وبايعهُ النَّاسُ » .

---

(١) الأثر أخرجه الطبراني في الكبير ، في ترجمة (الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف) ج٣ ص ٢٤٠ رقم ٣١٦٨ قال : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا عباد بن يعقوب ، ثنا حماد بن عيسى، عن بلاب بن يحيى ، عن حذيفة قال : « لما قبض النبي ﷺ واستخلف أبو بكر قيل له في الحكم ابن أبي العاص ... » إلخ .

قال في مجمع الزوائد كتاب (الخلافة) باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة ، ج ٥ ص ٢٤٣ : وفيه «حماد بن عيسى العبسي» .

قال الذهبي : فيه جهالة ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) هذا الأثر في الكنز كتاب (الطب) من قسم الأفعال ، الترغيب فيه ، فصل في الرقى المحمودة ، ج ١٠ ص١٠٠ رقم ٢٨٥١٦ عن عمرة ، من رواية ابن جرير .وعبارة (عن عبد الله) لا محل لها .

وانظر حديثًا في الباب من مسند الصديق ـ ﷺ ـ عن عمرة بنت عبد الرحمن ـ من رواية مالك وابن أبي شيبة وابن جرير والخرائطي في مكارم الأخلاق ، والبيهقي .

ابن جرير[1] .

١/ ٦٦٥ ـ « عن الزُّهرى ، عن سَعيدِ بنِ المسيّب ، عن أبِى بكرِ الصديقِ ، قالَ: قالَ رسولُ ـ ﷺ ـ لَيْسَ لنا مثلُ السوء ؛ العائدِ فى هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِى قَيْئِهِ » .

عد ، خط ، كر[2] .

١/ ٦٦٦ ـ «عن قيس بن أبى حازم قال : دخلت على أبى بكرِ الصديقِ مع أبى فقال: من هذا ؟ فقال : ابنى ، فقال : أما إنه لا يجنى عَلَيْكَ ولا تَجْنِى عليه» .

كر ، قط فى الأفراد[3] .

---

(١) الأثر فى الكنز كتاب (الخلافة مع الإمارة) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء : خلافة أبى بكر الصديق ـ ﷺ ـ ج ٥ ص ٦٤٠ رقم ١٤١٢٧ من رواية ابن جرير ، وما بين القوسين المكوفين لا يوجد بالكنز .

(٢) الأثر أخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد ، فى ترجمة (قسطنطين بن عبد الله مولى المعتمد على الله) ج ١٢ ص٤٧٨ بلفظ : أخبرنا أبوسعد المالينى قراءة ، أخبرنا عبد الله بن عدى الحافظ ، حدثنا قسطنطين بن عبد الله الرومى ـ مولى المعتمد على الله أمير المؤمنين ـ قال ابن عدى فى غير هذا الحديث : بسر من رأى ، حدثنا إسحاق بن الضيف ، حدثنا الوليد بن سلمة الأردنى ، حدثنا عمر بن قيس عن الزهرى ، عن ابن المسيب ، عن أبى بكر الصديق ، قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « ليس لنا مثل السوء ، العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه» اهـ .

(٣) هذا الأثر فى الكنز كتاب (القصاص والقتل والديات والقسامة) من قسم الأفعال : القصاص ، ج ١٥ ص٧١ رقم ٤٠١٤٦ بلفظ : عن قيس بن أبى حازم قال : دخلت على أبى بكر الصديق مع أبى فقال : من هذا؟ فقال : ابنى ، فقال : أما إنه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه . من رواية ابن عساكر .
وفى سنن ابن ماجه كتاب (الديات) باب لا يجنى أحد على أحد ، ج ٢ ص ٨٩٠ رقم ٢٦٧١ الحديث من رواية (الخشخاش العنبرى) بسنده ، ولفظه : حدثنا عمرو بن رافع ، ثنا هشيم ، عن يونس ، عن حصين بن أبى الحر ، عن الخشخاش العنبرى ؛ قال : أتيت النبى ﷺ ومعى ابنى ، فقال : « لا تجنى عليه ، ولا يجنى عليك » .
قال فى الزوائد : إسناده كلهم ثقات ، إلا أن هشيمًا كان يدلس ، وليس للخشخاش سوى هذا الحديث الموجود عند ابن ماجه ، وليس فى بقية الأصول الخمسة .

١/ ٦٦٧ ـ «حدثنَا أبو بكـرٍ أحمدُ بن مـوسَى بنِ العباسِ بنِ مـجاهد المقرِى ، حدثنا زيد بنُ إسماعيلَ الصـائغ ، حدثنَا محمد بنُ كثير الكوفى ، حدثـنَا الحارثُ بنُ حَصيرةَ، عن جابرِ الجعفى ، عن (غنم بن جذيم) عن رجلٍ من أرحبَ يقالُ له (عُقْبَة بنُ حمِيَرى) قالَ: أشهـدُ أنِّى سـمعتُ أبا بكرِ الصـديقَ يقولُ : أشْهَـدُ أنِّى سَمِعْتُ رَسـولَ الله ـ ﷺ ـ يقول : بَشِّرْ مَنْ شَـهِدَ بَدْراً بِالْجَنَّةِ » قال قط : غـريب من حديث أبى بكر ، لم يروِه عنه غـيرُ عقـبة الأرحبِىّ ، ولم يروِه عنه غير تميمٍ ، تفرّد به جابـرٌ الجعْفى عنهُ ، ولم يروِه عنه غيرُ الحارثِ بن حصيرَة ، ولم يكْتُبْهُ إلاّ عن شيخنا » .

كر [1] .

= وأورده الإمام الشوكانى فى (نيل الأوطار) باب العاقلة وما تحمله ، لا يؤخـذ الرجل بجريرة أبيه ، ج ٧ ص٧٠ رقم ٦ ، ط / الحلبى ـ عن الخشخاش ـ أيضًا ، وقال : رواه أحمد وابن ماجه .

وفى مسند أحـمد (٢/ ٢٢٧) من حـديث أبى رمثة ؓ عن النبى ـ ﷺ ـ بلفظ : حـدثنا عبـد الله ، حدثنى جعـفر بن حميـد الكوفى ، ثنا عبيـد الله بن إياد بن لقيط ، عن أبيـه ، عن أبى رمثة قـال : انطلقت مع أبى نحو رسول الله ـ ﷺ ـ فلما رأيتـه قال أبى : هل تدرى من هذا ؟ قلت : لا قال : هذا محـمد رسـول الله ـ ﷺ ـ قال: فاقـشعررت حين قـال ذلك ، وكنت أظن أن رسول الله ﷺ ـ شيئًـا لا يشبه الناس ، فـإذا بشر ذو وفرة وبها ردع حناء ، عليه بردان أخـضران فسلم عليه أبى ، ثم جلسنا ، فتحـدثنا ساعة ، ثم إن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لأبى: ابنك هذا ؟ قال : إى ورب الكعبة . قال : حقًا ؟ قال : أشهد به ، فتبسم رسـول الله ـ ﷺ ـ ضاحكًا من تثبيت شـبهى بأبى ومن حلف أبى على ، ثم قـال : « أما إنه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه » وقرأ رسول الله ـ ﷺ ـ : ﴿ولا تزر وازرة وزرة أخرى ﴾ ثم نظر إلى مثل السلعة بين كتفيه ، فقال : يا رسول الله إنى كأطب الرجال ، ألا أعالجها لك ، قال : « لا ، طبيـها الذى خلقها » .

وانظر الحديث فى ج ٤ ص ١٦٣ من حديث أبى رمثة التيمى وج ٥ ص ٨١ من حديث الخشخاش العنبرى .

(١) الحديث فى الكنز فى ذكر (المهاجـرين والأنصار رضى الله عليهـم ـ أهل بدر رضى الله عنهم) ج ١٤ ص ٦٨ رقم ٣٧٩٥٦ (مسند الصديق) من رواية الـدارقطنى فى الأفراد : حدثنا أبو بكر أحمد بن مـوسى بن العباس بن مجاهد ... إلخ .

قال الدارقطنى : غـريب من حديث أبى بكر ، لم يروه عنه غير عـقبة الأرحبى ، ولـم يروه عنه غـير الحارث بن حصيرة ، ولم يكتبه إلا عن شيخنا ابن عسـاكر . =

١ / ٦٦٨ ـ « عن أبي صالح قال : قسَّمَ سعدُ بنُ عبادَةَ مالَهُ بينَ ولده ، وخرجَ إلى الشّام فماتَ ، وَوُلِدَ لَهُ ولدٌ بعدَه ، فجاءَ أبو بكرٍ وعمرُ إلى قيسِ بن سعد فقالاَ : إنَّ سعداً ماتَ ولم يَعلمْ ما هو كائنٌ ، وإنَّا نرَى أن تَرُدَّ على هذَا الغلامِ نصيبهُ ، فقال قيسٌ : لستُ بمُغَيِّرٍ شيئًا فعلَه أبِي ، ولكنَّ نصيبِي لَه » .

ص ، كر ، وروى ص ، كر عن عطاء مثله (١) .

= وترجمة (جابر الجعفي) في تقريب التهذيب (١ / ١٢٣) حرف الجيم ، رقم ١٧ قال : جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين . اهـ .

وبهامشه قال المحقق : وثقه جماعة وتكلم فيه آخرون ، ولعله كان مستقيمًا أول أمره ، ثم انحرف آخره .

وله ترجمة مطولة في ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٣٧٩ وما بعدها رقم ١٤٢٥ قال : جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي ، أحد علماء الشيعة ... إلخ ، وأكثر رجال الحديث ، قالوا فيه بالترك والتجريح وقليل من وثقه .

(١) هذا الأثر في الكنز كتاب (الفرائض من قسم الأفعال) ج ١١ ص ٢٢ رقم ٣٠٤٧٠ عن أبي صالح قال : قسم سعد بن عبادة ماله بين ولده ... إلى آخره .

من رواية سعيد بن منصور وابن عساكر ؛ وروى سعيد بن منصور وابن عساكر عن عطاء مثله .

وترجمة (سعد بن عبادة) في « أسد الغابة » ج ٢ ص ٣٥٦ رقم ٢٠١٢ قال : سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة ، وقيل : حارثة بن حزام بن حزيمة بن ثعلب بن طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الساعدي ، يكنى أبا ثابت ، وقيل : أبا قيس ، والأول أصح .

وكان نقيب بني ساعدة عند جميعهم ، وشهد بدراً عند بعضهم ، ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن إسحاق في البدريين ، وذكره فيهم الواقدي ، والمدائني ، وابن الكلبي ، وكان سيداً جواداً ، وهو صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها ، وكان وجيها في الأنصار ذا رياسة وسيادة يعترف له قومه بها ، وكان يحمل إلى النبي ﷺ كل يوم جفنة مملوءة ثريداً ولحمًا تدور معه حيث دار ، يقال : لم يكن في الأوس ولا في الخزرج أربعة يطعمون يتوالون في بيت واحد إلا قيس بن سعد بن عبادة بن دليم ، وله ولأهله في الجود أخبار حسنة .

انظر آخر ما جاء في ترجمته وما روى عن رسول الله ﷺ .

وترجمة (قيس بن سعد) في أسد الغابة ، ج ٤ ص ٤٢٤ رقم ٤٣٤٧ قال : قيس بن سعد بن ثابت الأنصار ، أورده جعفر المستغفري في الصحابة ، روى عقيل ، عن الزهري ، عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي ، عن قيس بن سعد بن ثابت الأنصاري ـ وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ أنه أراد الحج ، فرجّل أحَدَ شقّي رأسه ، فقام غلام له فقلد هديه ، فنظر قيس وقد رجّل أحد شقي رأسه فإذا هديه قد قُلِّد ، فلم يرجل شق رأسه الآخر. =

١/ ٦٦٩ ـ « عن مولى لأبى بكر الصديق قالَ : قال أبو بكرٍ الصِّديق : مَنْ مَقَتَ نفسه فِى ذاتِ اللهِ آمنهُ اللهُ من مَقْتِه » .

ابن أبى الدنيا فى محاسبة النفس [1] .

١/ ٦٧٠ ـ « عن محمد بنِ عُكاشةَ الكرمانىِّ قال : أخبرنَا واللهِ عبدُ الرزاق ، أخبرنَا واللهِ سلمةُ ، أخبرَنَا والله عبدُ الله بنُ كعب ، أخبرنَا واللهِ عبدُ اللهِ بنُ عباسٍ ، حدثنا واللهِ علىُّ ابنُ أبىِ طالبٍ ، أخبرنا واللهِ أبو بكرٍ الصديقُ قال : سمعت واللهِ منْ حبيبى محمد ـ ﷺ ـ قال : سمعتُ واللهِ من جبريلَ ، قالَ : سمعت واللهِ منْ ميكائيلَ ، قالَ : سمعت واللهِ من إسرافيلَ ، قالَ : سمعت واللهِ من الرفيعِ ، قالَ : سمعت واللهِ من اللوحِ ، قالَ : سمعت واللهِ من القلمِ ، قالَ : سمعت واللهِ الرَّبَّ ـ تبارك وتعالى ـ يقول : إنِّى أنَا اللهُ لا إلهَ إلا أنَا ، فمن أَبى ولم يؤمنْ بالقدرِ خيرِه وشَرِّه فلْيَلْتمِسْ ربًا غيرِى ، فلست لَهُ بِربٍّ » .

الحافظ أبو الحسين على بن الفضل المقدسى فى مسلسلاته ، ومحمد بن عكاشة كذَّاب ، وأخرجه أبو القاسم محمد بن عبد الواحد الغافقى فى جزء « ما اجتمع فى سنده أربعة من الصحابة » وقال عقبة : قال المحدث أبو القاسم بن شكوان : هذا حديث شريف انتظم فى إسناده أربعة من الصحابة وهم : أبو بكر وعلى وابن عباس ، واختلف فى صحبة

= أخرجه موسى وقال : أظنه قيس بن سعد بن عبادة .

قلت : هو قيس بن سعد بن عبادة وكنيته : سعد أبو ثابت ، ولا أدرى كيف وقع هذا ؟ ... إلخ .

وهو الذى كان صاحب لواء رسول الله ﷺ فى بعض الغزوات ... إلخ .

(١) هذا الأثر فى الكنز كتاب (الأخلاق) من قسم الأفعال ، الباب الأول فى الأخلاق المحمودة ، محاسبة النفس وعداوتها ، ج ٣ ص ٧٨٥ رقم ٨٧٥٢ عن مولى أبى بكر قال : قال أبو بكر الصديق : من مقت نفسه فى ذات الله ، آمنه الله من مقته ، من رواية ابن أبى الدنيا فى محاسبة النفس ، وانظره فى الكنز ، ج ٤ ص ٦١٦ فى (الجهاد الأكبر والأصغر) رقم ١١٧٧٨ .

عبد الله بن كعب بن مالك ، ونفى صحبته عندنا ، فهو رابع أربعة من الصحابة نظمهم الإسناد ، وهذا عزيز الوجود . انتهى [1] .

١ / ٦٧١ ـ « عن عاصمٍ بن ضَمرةَ قالَ : رأيتُ عليًا أميرَ المؤمنينَ يأخذُ ماءً لطهُوره فبادرتهُ إليه ، فقالَ : مَهْ فإنِّى رأيتُ أميرَ المؤمنينَ عثمانَ يأخذُ ماءً لطهُوره فبادرتهُ إليه فقالَ : مَهْ فَإنِّى رأيتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّاب يأخذُ ماءً لطهُوره فبَادرتُه إليْه ، فَقَالَ : مَهْ فإنِّى رأيتُ أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ يأخذُ مَاءً لطهوره فَقَالَ : مَهْ فَإنِّى رَأيْتُ رسولَ الله ـ ﷺ ـ يأخذُ ماءً لطهُوره فبادرتهُ ، فقالَ : يا أبا بكرٍ إنِّى لا أُحبُّ أن يُعينَنِى أحد علَى طُهورِى » .

أبو القاسم الغافقى فى الجزء المذكور ، وفيه « أحمد بن محمد بن عمر اليمامى » كذاب [2] .

---

(١) الحديث فى الكنز كتاب (الإيمان والإسلام) من قسم الأفعال ، الباب الأول ، الفصل السابع : فى الإيمان بالقدر ، ج ١ ص ٣٣٤ رقم ١٥٣٩ من رواية (الحافظ أبى الحسين على بن الفضل المقدسى فى مسلسلاته)... إلخ إلى آخر من ذكرهم المصنف .

وترجمة (محمد بن عكاشة) فى ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٦٥٠ رقم ٧٩٥٦ قال الذهبى : محمد بن عكاشة، عن عبد الرزاق (هو محمد بن إسحاق العكاش) كذاب . قلت : وهو محمد بن عكاشة الكرمانى ، عن المسيب بن واضح .

قال الدارقطنى : يضع الحديث . قيل : سمع الخطيب بقراءته فصعق فمات ... إلخ .

(٢) الحديث فى الكنز كتاب (الطهارة) من قسم الأفعال ، باب فى فضلها مطلقًا : آداب الوضوء ، ج ٩ ص٤٣٦ رقم ٢٦٨٦١ عن عاصم بن ضمرة من رواية (أبى القاسم الغافقى) فى جزء المذكور : ما اجتمع فى سنده أربعة من الصحابة ، وفيه أحمد بن محمد بن اليمامى كذاب .

وترجمة (عاصم بن ضمرة) فى ميزان الاعتدال ، ص ٣٥٢ ، ٣٥٣ ج ٢ قال الذهبى ، هو صاحب على ، وثقه ابن معين وابن المدينى ، وقال أحمد : هو أعلى من الحارث الأعور وهو عندى حجة ، قال النسائى : ليس به بأس. وأما ابن عدي فقال : ينفرد عن على بأحاديث ، والبلية منه ، وقال أبو بكر بن عياش : سمعت مغيرة يقول : لم يصدق فى الحديث على علىّ إلا أصحاب ابن مسعود ، وقال ابن حبان : روى عنه أبو إسحاق والحكم ، كان رديء الحفظ فأحسن الخطأ ، يرفع عن علىّ قوله كثيراً فاستحق الترك ، على أنه أحسن حالاً من الحارث ... إلخ .

وترجمة (أحمد بن محمد بن عمر اليمامى) فى ميزان الاعتدال للذهبى ، ج ١ ص ١٤٢ رقم ٥٥٩ قال الذهبى : أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم الحنفى ، أبو سهل اليمامى ، عن جده ، =

١/ ٦٧٢ ـ « عن الزهرى عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو ، عن عثمان ابن عفان ، عن أبى بكر الصديق قال : قال النبى ـ ﷺ ـ النَّجاةُ من هذَا الأمـرِ ما ألمتُ عليه عمِّي أبَا طالبٍ عندَ الموتِ : شهادةُ أن لاَ إِلَهَ إلاَّ اللهُ » .

خط ، ص (١) .

١/ ٦٧٣ ـ «حدثنا هشيم ، حدثنا جويبر عن الضحاك : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَلِيًا أَوْصَيَا بِالْخُمُسِ مِنْ أَمْوَالِهِمَا لَمِنْ لا يَرِثُ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِمَا » .

..... (٢) .

= وعبد الرزاق ، كذبه أبو حاتم وابن صاعد ، وقال الدارقطنى : ضعيف ، وقال مرة : متروك . وقال ابن عدى: حدث عن الثقات بمناكير ، وكان ينسخ عجائب ، وكان قاسم المطرز يقول : كتبت عنه خمسمائة حديث ، ليس عند الناس منها حرف . وقال عبيد الكشورى : هو كالواقدى فيكم .

وذكره ابن حبان ، وقال : روى عن أبيه ، عن ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، قال : «لما قدم رسول الله ﷺ من الغار يريد المدينة أخذ أبو بكر بغرزه ، فقال : « ألا أبشرك يا أبا بكر ؟ إن الله يتجلى للخلائق يوم القيامة عامة ، ويتجلى لك خاصة ».

(١) الأثر فى الكنز كتاب (الإيمان والإسلام) من قسم الأفعال ، الباب الأول ، الفصل الرابع فى فضل الشهادتين ، ج ١ ص ٢٩٣ رقم ١٤١٣ عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو ، عن عثمان بن عفان ، عن أبى بكر الصديق قال : « النجاة من هذا الأمر ما ألَمْتُ ... » الحديث ـ من رواية الخطيب ـ .

والحديث فى تاريخ بغداد للخطيب ، فى ترجمة (محمد بن أحمد بن الصواف) ج ١ ص ٢٧٩ قال : أخبرنا ابن رزق قال : نبأنا أبو بكر محمد بن أحمد بن يحيى بن زكريا بن الربيع ، المعروف بابن الصواف البزاز قال : أنبأنا محمد بن مهدى قال : نبأنا مهدى بن هلال عن عيسى بن المطلب الزهرى ، عن ابن منهال الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو ، عن عثمان بن عفان ، عن أبى بكر الصديق قال : قال النبى ﷺ : « النجاة من هذا الأمر ما (أوصيت) عليه عمى أبا طالب عند الموت ؛ شهادة أن لا إله إلا الله » اهـ .

والملحوظ أن بالأصل والكنز (ألمت) وفى الخطيب « أوصيت » .

(٢) الحديث فى كنز العمال فى كتاب (الوصية) من الإكمال ، ج ١٦ ص ٦٢١ حديث رقم ٤٦٠٩١ بلفظ : ثنا هشيم ، ثنا جويبر عن الضحاك ، أن أبا بكر وعليا أوصيا بالخمس من أموالهما لمن لا يرث من ذوى قرابتهما . ولم يعزه لمرجع من المراجع .

١/ ٦٧٤ ـ « عن الحكم بن عبد الله ، عن القاسم بن محمد ، عن أسماءَ بنت أبى بكر ، عن أم رُومانَ قَالَتْ : رآنِى أبو بَكْرٍ أَميلُ فِى الصَّلَاة ، فَزَجَرَنِى زَجْرَةً كِدْتُ أَنْصَرِفُ مِنْ صَلاتِى ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِى الصَّلاةِ فَلْيُسكِّنْ أَطْرافَهُ ، وَلاَ يَتَمَيَّلْ بِتَمِيُّلِ الْيَهُودِ ؛ فَإِنَّ تَسْكِينَ الأَطْرَافِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاةِ » .

عد ، حل ، كر (١) .

١/ ٦٧٥ ـ « عن عائشة قالت : حَرَّمَ أَبُو بَكْرٍ الخَمْرَ فِى الجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمْ يَشْرَبْهَا فِى جَاهِلِيَّةٍ وَلاَ إِسْلاَمٍ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ سَكْرَانَ يَضَعُ يَدَهُ فِى العَذِرَةِ وَيُدْنِيهَا مِنْ فِيهِ ، فَإِذَا وَجَدَ رِيحَهَا صَدَفَ عَنْهَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ هَذَا لاَ يَدْرِى مَا يَصْنَعُ ، فَحَرَّمَهَا » .

حل (٢) .

---

(١) الحديث فى الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ، ج ٢ ص ٦٢٠ فى ترجمة من اسمه الحكم (الحكم بن عبد الله بن سعد بن عبد الله الأيلى) قال : ثنا محمد بن خزيم ، وعبد الصمد بن عبد الله الدمشقيان ، والحسين ابن عبد الله الرقى ، وعمر بن سنان قالوا : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا معاوية بن يحيى الأطرابلسى ، حدثنا الحكم بن عبد الله الأيلى ، عن القاسم بن محمد ، عن أسماء بنت أبى بكر ، عن أم رومان قالت : رآنى أبو بكر ـ ﷺ ـ أتميل فى صلاتى فزجرنى زجرة كدت أنصرف ، ثم قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «إذا قام أحدكم لصلاته فليسكن أطرافه ولا يتميل كما يتميل اليهود » زاد ابن يزيد « فإن من تمام الصلاة سكون الأطراف فى الصلاة » .

قال ابن عدى : الحكم بن عبد الله بن سعد جاهل كذاب ، وقال النسائى : متروك ، وقال البخارى : تركوه ، وكان ابن المبارك يوهنه ، ونهى أحمد عن حديثه .

والحديث فى حلية الأولياء ، فى ترجمة (محمد بن المبارك) ، ج ٩ ص ٣٠٤ قال : حدثنا عبد الله بن محمد ابن جعفر ، ثنا على بن جعفر بن سعيد ، ثنا الهيثم بن خالد ، ثنا محمد بن المبارك الصورى ، ثنا يحيى بن الحكم بن عبد الله ، عن القاسم بن محمد ، عن أسماء بنت أبى بكر عن أم رومان قالت : رآنى أبو بكر أتميل فى الصلاة فزجرنى زجرة كدت أنصرف من صلاتى ... الحديث .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، فى باب (فضائل الصحابة) فصل فى فضلهم إجمالاً ، ج ١٢ ص ٤٩٠ حديث ٣٥٦٠٩ بلفظ : عن عائشة قالت : حرم أبو بكر الخمر فى الجاهلية فلم يشربها فى جاهلية ولا إسلام ، وذلك أنه مر برجل سكران يضع يده فى العذرة ويدنيها من فيه فإذا وجد ريحها صدف عنها ، فقال أبو بكر : إن هذا لا يدرى ما يصنع فحرمها ، وعزاه صاحب الكنز إلى أبى نعيم فى الحلية . =

١ / ٦٧٦ ـ « عن سعيد بن الحسن أن أبا بكر دُعِيَ إلى شهادة ، فقام له رجل عن مجلسه ، فقال : إنَّ رَسولَ الله ـ ﷺ ـ نَهَانَا إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ أَنْ يُقْعَدَ فِيهِ ، وَأَنْ يَمسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِثَوْبِ مَنْ لاَ يَمْلِكُ » .

أبو عبيد الله البدرى فى حديثه ، وأخشى أن يكون تصحف بأبى بكر ، فإن الحديث معروف من روايته (١) .

١ / ٦٧٧ ـ « عن يزيد الرقاشى ، عن سعيد بن المسيب قال : لما احْتُضِر أبو بكر الصديق حضره ناس من أصحاب النبى ـ ﷺ ـ فقالوا : يا خليفة رسول الله زَوِّدْنَا فإنا نراك لِما بك ، قال : كلمات من قالهن حين يُمْسى ويصبح جعل الله روحه فى الأفق المبين ، قالوا : وما الأفق المبين ؟ قال : قاعٌ تحت العرشِ فيه رياضٌ ، وأشجار وأنهار يغشاه كل يوم

= ومعنى (صدف) صدف عنه : أعرض ، وبابه ضرب ، وجلس . اهـ : مختار الصحاح .

والحديث فى حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، فى ترجمة (شعبة بن الحجاج) رقم ٣٨٨ ج ٧ ص ١٦٠ قال: حدثنا أبو بكر الآجرى ، وأبو إسحاق بن حمزة قالا : ثنا عبد الله بن أبى داود ، ثنا عباد بن زياد الساجى ، ثنا ابن أبى عدى ، ثنا شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن أبى الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : حرم أبو بكر الخمر على نفسه فلم يشربها فى جاهلية ولا إسلام ، وذلك أنه مر برجل سكران يضع يده فى العذرة ويدنيها من فيه ، فإذا وجد ريحها صدف عنها ، فقال أبو بكر : إن هذا لا يدرى ما يصنع وهو يجد ريحها فحرمها .

قال صاحب الحلية : غريب من حديث شعبة لم نكتبه إلا من حديث عباد بن أبى عدى .

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى (حق المجالس والجلوس) من الإكمال ، ج ٩ ص ٢٢٢ ، ٢٢٣ حديث ٢٥٧٥١ من (مسند الصديق) قال : عن سعيد بن أبى الحسين أن أبا بكر دُعِى إلى شهادة فقام له رجل عن مجلسه ، فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ نهانا إذا قام الرجل من مجلسه أن نقعد فيه ، وأن يمسح الرجل بثوب من لا يملك .

وعازه صاحب الكنز إلى أبى عبد الله البدرى فى حديثه ، وأخشى أن يكون تصحف بأبى بكر فإن الحديث معروف من روايته .

ويلاحظ الاختلاف بين الأصل والكنز فى (سعيد بن الحسن) وفى (أبى عبيد الله البدرى) .

و(سعيد بن أبى الحسن) ترجم له فى تقريب التهذيب برقم ١٤٠ ص ٢٩٣ وقال : هو سعيد بن أبى الحسن البصرى ، أخو الحسن ، ثقة من الثالثة ، مات سنة مائة .

ألف رحمة ـ أو قال : مائة رحمة ـ فمن مات على ذلك القول جعل الله روحه في ذلك المكان : « اللَّهُمَّ إنَّك ابْتدأت الْخلْقَ بلاَ حَاجة بكَ إلَيهمْ فجَعلْتهمْ فريقَيْن : فَريقًا للنَّعيم وَفَريقًا للسَّعير ، فَاجْعلْني للنَّعيم ولاَ تجْعلْني للسَّعير ، اللَّهُمَّ إنَّكَ خَلَقْتَ الْخلْقَ فرقًا وَميَّزْتهمْ قَبْلَ أنْ تَخْلُقَهُمْ فَجعلتَ منهُمْ شقيًا وَسَعيدًا ، وَغويًا ورَشيدًا فلاَ تُشْقني بمعَاصيكَ اللَّهُمَّ إنَّكَ عَلمْتَ مَا تَكْسبُ كُلُّ نفْسٍ قَبْلَ أنْ تَخلُقَهَا فلاَ مَحيصَ لَهَا ممَّا عَلمْتَ ، فَاجْعَلْني ممَّنْ تَسْتَعْمِلُهُ بطَاعَتكَ ، اللَّهُمَّ إنَّ أحدًا لاَ يَشَاءُ حَتَّى تشَاءَ ، فَاجْعَلْ مَشيئتَكَ لي أنْ أشاءَ مَا يُقَرِّبُني إلَيْكَ ، اللَّهُمَّ إنَّكَ قَدَّرْتَ حَركَات العبَاد فلاَ يَتحَرَّكُ شيْئًا (*) إلا بإذْنكَ ، فاجْعَلْ حَرَكَاتي في تَقْواكَ ، اللَّهُمَّ إنَّكَ خَلَقْتَ الخَيْرَ وَالشَّرَّ ، وَجَعَلْتَ لكُلِّ وَاحد منْهُمَا عَاملاً يَعْمَلُ به ، فَاجْعَلْني في خَيْرِ القسْمَيْن ، اللَّهُمَّ إنَّكَ خَلَقْتَ الجَنَّةَ وَالنَّارَ وَجَعَلْتَ لكُلِّ وَاحد منهُمَا أهْلاً ، فَاجْعَلْني منْ سُكَّان جَنَّتكَ ، اللَّهُمَّ إنَّكَ أرَدْتَّ بقَومٍ الهُدَى وَشَرَحْتَ صُدُورَهُمْ، وَأرَدْتَ بقَوْمٍ الضَّلاَلَةَ وَضَيَّقْتَ صُدُورهُمْ ، فَاشْرَح صَدْري للإيمَان ، وَزَيِّنْهُ في قَلْبي ، اللَّهُمَّ إنَّكَ دبَّرْتَ الأُمُورَ ، وَجعَلْتَ مَصيرَهَا إلَيْكَ ، فَأحْيني بَعْدَ المَوْت حَيَاةً طَيِّبَةً، وَقَرِّبْني إلَيْكَ زُلْفَى ، اللَّهُمَّ مَنْ أصْبَحَ وَأمْسَى ثقَتُهُ ورَجَاؤُهُ غَيْركَ ؛ فَإنَّكَ ثقَتي وَرَجَائي ، ولاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بالله الْعَليِّ الْعَظيم ، قال أبو بكر : هَذَا كُلُّهُ في كتاب الله ـ عَزَّ وجلَّ ـ » .

ابن أبي الدنيا في الدعاء [1] .

١ / ٦٧٨ ـ « عن وحشي بن حرب بن وحشي عن أبيه عن جده أن أبا بكر الصديق قال : سَمعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ وَذُكرَ خَالدُ بْنُ الوَليد فَقَالَ : نعْمَ عَبْدُ الله وَأخُو العَشيرَة ، سَيْفٌ منْ سُيُوف الله ، سَلَّهُ اللهُ عَلَى الكُفَّار وَالْمُنَافقينَ » .

(*) (شيئًا)هكذا بالمخطوطة والصواب (شيءٌ) بالرفع فاعل يتحرك .

(١) الحديث في كنز العمال ، في (مسند أبي بكر الصديق ـ ؓ ـ) فضائل الصحابة : وفاة أبي بكر الصديق ـ ؓ ـ ج ١٢ ص ٥٣٩ حديث رقم ٣٥٧٣٠ الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز إلى ابن أبي الدنيا في الدعاء .

حم ، والحسين بن سفيان ، والبغوى ، طب ، ك ، وأبو نعيم [1] .

١/ ٦٧٩ـ «عن ابن عباس فى قصة بَرِيرَةَ أنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ أنَّ رَسُولَ الله -ﷺ- جَعَلَ عَلَيْهَا عِدَّةَ الحُرَّةِ » .

ق [2] .

١/ ٦٨٠ ـ « عن عائشة قالت : دخل علىَّ أبو بكر فقال : هل سمعتِ من رسول الله - ﷺ - دعاءً علمنيه ؟ قُلْت : ما هو ؟ قال : كان عيسى ابن مريم يعلمه أصحابه ، قال :

---

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند أبى بكر الصديق - رضي الله عنه -) ج ١ ص ٨ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا على ابن عياش ، ثنا الوليد بن مسلم ، حدثنى وحشى بن حرب بن وحشى بن حرب ، عن أبيه ، عن جده وحشى بن حرب أن أبا بكر - رضي الله عنه - عقد لخالد بن الوليد على قتال أهل الردة وقال : إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « نعم عبد الله وأخو العشيرة خالد بن الوليد ، وسيف من سيوف الله سله الله - عز وجل - على الكفار والمنافقين » .

وأنظر المسند تحقيق الشيخ شاكر رقم ٤٣ فقد قال : إسناده صحيح ، وانظر مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٢ .

والحديث فى مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمى ، فى كتاب (المناقب) باب ما جاء فى خالد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : وعن وحشى بن حرب أن أبا بكر - رضي الله عنه عقد لخالد بن الوليد على قتال أهل الردة ، وقال : إنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « نعم عبد الله وأخو العشيرة خالد بن الوليد ، سيف من سيوف الله سله الله على الكفار والمنافقين » .

قال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى بنحوه ورجالهما ثقات . اهـ : هيثمى .

والحديث فى المستدرك على الصحيحين فى كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٢٩٨ قال : (أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار فى جزء انتقاه الإمام أحمد بن حنبل ، عن على بن بحر بن برى ، ثنا الحسن بن على بن بحر بن برى ، ثنا أبى ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا وحشى بن حرب بن وحشى عن أبيه عن جده أن أبا بكر الصديق وجه خالد بن الوليد فى قتال أهل الردة ... الحديث .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(٢) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، فى كتاب (الرضاع) باب عدة المعتقة تحت عبد إذا اختارت فراقه ، ج ٧ ص ٤٥١ قال : أخبرنا أبو الحسين بن الفضل ، نا أبو سهل بن زياد القطان ، نا محمد بن حماد الدباغ ، نا محمد بن جابع ، نا المعتمد عن الحجاج الباهلى ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - فذكر قصة بريرة قال : وحدث ابن عباس - رضي الله عنه - أن أبا بكر - رضي الله عنه - حدث أنَّ رسول الله - ﷺ - جعل عليها عدة الحرة » .

لَوْ كَانَ عَلَى أَحَد جَبَلُ ذَهَب دَيْنًا ، فَدَعَا اللهَ بذَلكَ لَقَضَاهُ اللهُ عَنْهُ : اللَّهُمَّ فَارجَ الْهَمِّ ، كَاشفَ الْغَمِّ تُجيبُ دَعْوَةَ الْمُضْطَرِّينَ ، رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالآخرَة ، ورَحيمَهُمَا أَنْتَ تَرْحَمُنى فَارْحَمْنى رَحْمَةً تُغْنِنى بهَا عَنْ رَحْمَة سوَاكَ . قَالَ أَبُو بكْر : فَكَانَ عَلَىَّ بَقيَّةٌ منَ الدَّيْن ، وَكُنْتُ للدَّيْن كَارهًا ، وَكُنْتُ أَدْعُو اللهَ بذَلكَ فَأَتَانى اللهُ بفَائدَة فَقَضَاهُ عَنِّى ، قَالَتْ عائشَةُ : وَكَانَ عَلَىَّ دَيْنٌ لاَ أَجدُ مَا أَقْضيه فَكُنْتُ أَدْعُو بذَلكَ ، فَمَا لَبثْتُ إلاَّ يَسيرًا حَتَّى رَزَقَنى اللهُ رزْقًا فَأَمَرَ بصَدَقَة تُصُدِّقَ بهَا عَلَىَّ ، ولاَ ميرَاثَ وَرثْتُهُ ، فَقَضَاهُ اللهُ عَنِّى وَقَسَمْتُ فى أَهْلى قَسْمًا ، وَحَلَّيْتُ بنْتَ عَبْد الرَّحْمَن بثَلاَثَة أَوَاقٍ ، وَفَضَلَ لَنَا فَضْلٌ حَسَنٌ » .

ابن أبى الدنيا فى الدعاء ، وفيه (الحكم بن عبد الله الأيلى) ضعيف [1] .

١ / ٦٨١ - « عن نافع قال : كَتَبَ أَبُو بَكْر إلَى خَالد بْن الْوَليد فى قتَاله أَهْلَ الرِّدَّة : لاَ يُظْفَرَنَّ بأَحَد قَتَلَ الْمُسْلمينَ إلاَّ قَتَلْتَهُ ، وَنَكَّلْتَ به عبرَةً ، وَمَنْ أَصَبْتَ ممَّنْ حَادَّ اللهَ وَ ضَادَّهُ ممَّنْ يَرَى أَنَّ فى ذَلكَ صَلاَحًا فَاقْتُلْهُ ، فَأَقَامَ عَلَى مَرَاحه شَهرًا يُصَعِّدُ عَنْهَا وَيُصَوِّبُ ويرجع إلَيْهَا فى طَلَب أُولَئكَ ، وَقَتَلهمْ ، فَمنْهُمْ مَنْ أَحْرَقَ ، وَمنْهُمْ مَنْ قَمَطه ورَضَخَهُ بالحجَارَة ، وَمنْهُمْ مَنْ رَمَى به منْ رُءُوس الجبَال » .

ابن جرير [2] .

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى كتاب (الدين والسلم) دعاء رفع الدين ، من مسند الصديق ، ج ٦ ص ٢٥٢ حديث ١٥٥٦٢ بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز إلى (ابن أبى الدنيا فى الدعاء) وفيه الحكم بن عبد الله الأيلى ، ضعيف .

وترجمة (الحكم بن عبد الله الأيلى) فى ميزان الاعتدال برقم ٢١٨٠ ج ١ ص ٥٧٢ ، ٥٧٣ قال : هو الحكم ابن عبد الله الأيلى : أبو عبد الله ، عن القاسم والزهرى ، كان ابن المبارك شديد الحمل عليه ، وقال أحمد : أحاديثه كلها موضوعة ، وقال ابن معين : ليس بثقة .

وقال السعدى ، وأبو حاتم : كذاب ، وقال النسائى والدارقطنى وجماعة : متروك الحديث ، وقال البخارى ، تركوه . اهـ : ميزان الاعتدال .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، فى كتاب (الخلافة والإمارة) من قسم الأقوال ، الباب الأول فى خلافة الخلفاء ، ج٥ ص ٦٦٦ بعث خالد بن الوليد ، حديث رقم ١٤١٦٩ ، مسند الصديق وقال : عن نافع قال : كتب =

١/ ٦٨٢ ـ « عن أبى حذيفة إسحاق بن بشر القرشى قال : حدثنا محمد بن إسحاق قال : إنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا حَدَّثَ نَفْسَهُ أَنْ يَغْزُوَ الرُّومَ لَمْ يُطْلِعْ عَلَيْه أَحَدًا ، إِذْ جَاءَهُ شُرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ فَجَلَسَ إِلَيْه فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُول الله : أَتُحدِّثُ نَفْسَكَ أَنَّكَ تَبْعَثُ إِلَى الشَّامِ جُنْدًا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قَدْ حَدَّثْتُ نَفْسِى بِذَلِكَ وَمَا أَطْلَعْتُ عَلَيْه أَحَدًا ، وَمَا سَأَلْتَنى عَنْهُ إِلاَّ لشَىْء ، قَالَ : أَجَلْ إِنِّى رَأَيْتُ ـ يَا خَلِيفَةَ رَسُول الله ـ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّكَ تَمْشِى فِى النَّاسِ فَوْقَ حَرْشَفَةٍ مِنَ الجَبَلِ ، ثُمَّ أَقْبَلْتَ تَمْشِى حَتَّى صَعِدْتَ قُنَّةً مِنَ القِنَانِ إِلى العَالِيَةِ فَأَشْرَفْتَ عَلَى النَّاسِ وَمَعَكَ أَصْحَابُكَ ، ثُمَّ إِنَّكَ هَبَطْتَ مِنْ تِلْكَ القِنَانِ إِلى أَرْضٍ سَهْلَةٍ دَمِثَةٍ فِيهَا الزَّرْعُ وَالقُرَى وَالحُصُونُ ، فَقُلْتَ لِلْمُسْلِمِينَ : شُنُّوا الغَارَةَ عَلَى أَعْدَاءِ الله وَأَنَا ضَامِنٌ لَكُمْ بِالفَتْحِ وَالغَنِيمَةِ ، فَشَدَّ المُسْلِمُونَ وَأَنَا فِيهِمْ مَعِى رَايَةٌ ، فَتَوَجَّهْتُ بِهَا إِلَى أَهْلِ قَرْيَةٍ فَسَأَلُونى الأَمَانَ فَأَمَّنْتُهُمْ ، ثُمَّ جِئْتُ فَأَجِدُكَ قَدْ جِئْتَ إِلَى حِصْنٍ عَظِيمٍ فَتَحَ اللهُ لَكَ ، وَأَلْقَوْا إِلَيْكَ السَّلَمَ ، وَوَضَعَ اللهُ لَكَ مَجْلِسًا ، فَجَلَسْتَ عَلَيْه ، ثُمَّ قِيلَ لَكَ : يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْكَ وَيَنْصُرُ ، فَاشْكُرْ رَبَّكَ وَاعْمَلْ بِطَاعَتِه ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ الله وَالفَتْحِ ﴾ إلى آخرها ، ثُمَّ انْتَهَيْت. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : نَامَ عَيْنَاكَ ، خَيْرًا رَأَيْتَ ، وَخَيْرًا يَكُونُ إِنْ شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ قَالَ : بَشَّرْتَ بِالفَتْحِ وَنَعَيْتَ إِلَيَّ نَفْسِى ، ثُمَّ دَمَعَتْ عَيْنَا أَبِى بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا الحَرْشَفَةُ الَّتِى رَأَيْتَنَا نمشى عَلَيْهَا حِينَ صَعِدْنَا إِلَى القُنَّةِ العَالِيَةِ فَأَشْرَفْنَا عَلَى النَّاسِ ، فَإِنَّا نُكَابِدُ مِنْ أَمْرِ هَذَا الجُنْدِ وَالعَدُوِّ مَشَقَّةً وَيُكَابِدُونَهُ ، ثُمَّ يَعْلُو بَعْدُ وَيَعْلُو أَمْرُنَا ، وَأَمَّا نُزُولُنَا مِنَ القُنَّةِ العَالِيَةِ إِلَى الأَرْضِ السَّهْلَةِ الدَّمِثَةِ ، وَالزَّرْعِ وَالعُيُونِ ، وَالقُرَى وَالحُصُونِ ، فَإِنَّا نَنْزِلُ إِلَى أَمْرٍ أَسْهَلَ مِمَّا كُنَّا فِيه مِنَ

أبو بكر إلى خالد بن الوليد فى قتال أهل الردة : لا تظفرن بأحد قتل المسلمين إلا قتلته ونكلت به عبرة ، ومن أصبت ممن حاد الله أو ضَادَّه ممن ترى أن فى ذلك صلاحًا فاقتله ، فقام على بزاخ شهرا يَصْعَدُ عنها ويصوب ويرجع إليها فى طلب أولئك وقتلهم ، فمنهم من أحرق ، ومنهم من قمطه (*) ورضخه بالحجارة ، ومنهم من رَمَى به من رءوس الجبال » .

وعزاه لابن جرير .

(*) قمطه : شده بالحبال وأوثقه .

الخصْبِ والمَعَاشِ ، وأَمَّا قَولِي للمُسْلمينَ : شُنُّوا الغَارَةَ عَلَى أَعْدَاءِ الله فَإِنِّي ضَامِنٌ لَكُمُ الْفَتْح وَالغَنِيمَةَ ، فَإِنَّ ذَلكَ دُنُوٌّ للمُسْلمينَ إِلَى بلاَدِ المُشْرِكينَ ، وَتَرْغيبي إِيَّاهُمْ عَلَى الجهَاد وَالأَجْرِ وَالغنيمَةَ الَّتي تُقَسَّمُ لَهُمْ وَقَبُولُهُمْ ، وَأَمَّا الرَّايَةُ الَّتي كَانَتْ مَعَكَ فَتَوَجَّهْتَ بهَا إِلَى قَرْيَةٍ منْ قُرَاهُمْ وَدَخَلْتَهَا وَاسْتَأْمَنُوا فَأَمَّنْتَهُمْ ، فَإِنَّكَ تَكُونُ أَحَدَ أُمَرَاءِ الْمُسْلمينَ وَيَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْكَ ، وَأَمَّا الْحصْنُ الَّذي فَتَحَ اللهُ لي فَهُوَ ذَلكَ الوَجْهُ الَّذي يَفْتَحُ اللهُ لي ، وَأَمَّا الْعَرْشُ الَّذي رَأَيْتَني عَلَيْه جَالسًا ، فَإِنَّ اللهَ يَرْفَعُني وَيَضَعُ الْمُشْركينَ ، قَالَ اللهُ ـ تعالى ـ ليُوسُفَ (حكاية عن يوسف) : ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْه عَلَى العَرْشِ ﴾ وَأَمَّا الَّذي أَمَرَني بطَاعَة الله وَقَرأَ عَلَيَّ السُّورَةَ فَإِنَّهُ نَعَى إِلَيَّ نَفْسي ، وَذَلكَ أَنَّ النبي ـ ﷺ ـ نَعَى اللهُ إِلَيْه نَفْسَهُ حينَ نَزَلَتْ هَذه السُّورَةُ ، وَعَلمَ أَنَّ نَفْسَهُ قَدْ نُعيَتْ إِلَيْه ، ثُمَّ قَالَ : لآمُرُ بالْمَعْرُوف وَلأَنْهَيَنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلأُجَاهدَنَّ مَنْ تَرَكَ أَمْرَ الله وَلأُجَهِّزَنَّ الْجُنُودَ إِلَى الْعَادلينَ بالله منْ مَشَارِقِ الأَرْضِ وَمَغَارِبهَا حَتَّى يَقُولُوا : اللهُ أَحَدٌ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، أَوْ يُعْطُوا الجزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغرُونَ ، هَذَا أَمْرُ الله ، وَسُنَّةُ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَإِذَا تَوَفَّاني اللهُ لاَ يَجدُني اللهُ عَاجزًا وَلاَ وَانيًا ، وَلاَ في ثَوَابِ الْمُجَاهدينَ زَاهدًا ، فَعنْدَ ذَلكَ أَمَّرَ الأُمَرَاءَ ، وَبَعَثَ إِلَى الشَّامِ البُعُوثَ » .

كر [(١)] .

١/ ٦٨٣ ـ «عن القاسم بن محمد قال : كتب أبو بكر إلى عمرو والوليد بن عقبة

---

(١) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في باب (ذكر اهتمام أبي بكر الصديق بفتح الشام وحرصه عليه ومعرفة إنفاذه الأمراء بالجنود الكثيفة إليه) ج ١ ص ١٢٦ قال : قال ابن إسحاق : إن فتح اليمامة واليمن والبحرين وبعث الجنود إلى الشام سنة اثنتي عشرة ، وذلك أن أبا بكر لما حدث نفسه بأن يغزو الروم ولم يطلع عليه أحد ، جاءه شرحبيل بن حسنة فجلس إليه فقال : يا خليفة رسول الله : أتحدث نفسك أنك تبعث إلى الشام جندًا ؟ فقال : نعم ... » الحديث .

ومعنى (حَرْشَفَة) بفتح فسكون : الأرض الغليظة . اهـ : القاموس المحيط .

ومعنى (قُنَّة) بالضم : أعلى الجبل ، والجمع : قِنَانٌ .

ومعنى (الأرض الدمثة) : الأرض السهلة الرخوة . اهـ : نهاية .

وكـان بعثـهمـا على الصدقـة وأوصى كل واحـد منهمـا بوصيـة واحدة : اتَّقِ اللهَ فِى السِّرِّ والعَلاَنِيَـة ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يتَّقِ الله يجْـعلْ لَهُ مَخْـرجًا ويَرْزُقْـهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَـسِبُ ، وَمَنْ يَتَّقِ الله يُكَفِّرْ عَنْهُ سيِّئَـاته ويُعْظِمْ لَهُ أجْرًا ، فَإِنَّ تَقْوَى الله خَيْرُ مَا تَوَاصَى به عـبادُ الله ، إنَّكَ فِى سَبِيلٍ مِنْ سبيل الله لاَ يَسَـعُكَ فِيه الادِّهان (*) وَالتَّفْرِيطُ ، وَلاَ الْغَفْلَةُ عَمَّا فيه قِوَامُ دِينِكُمْ وعِصْمَةُ أَمْرِكُمْ، فَلاَ تَنِ وَلاَ تَفْتُرْ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فِى النَّاسِ خَطِيبًا ، فَحَمِدَ اللهَ ، وَصَلَّى عَلَى رَسُولِ الله - ﷺ - وَقَالَ : أَلاَ إِنَّ لِكُلِّ أَمْرٍ جَوَامِعَ ، فَمَنْ بَلَغَهَا فَـهُوَ حَسْبُهُ ، وَمَنْ عَمِلَ للهِ - عز وجل - كَفَـاهُ اللهُ ، عَلَيْكُمْ بِالْجِدِّ والْقَصْدِ ؛ فَـإِنَّ الْقَصْدَ أَبْلَغُ ، أَلا إِنَّهُ لاَ دِينَ لأَحَـدٍ لاَ إِيمَانَ لَهُ ، وَلاَ أَجْرَ لِمَنْ لاَ حِسْبَةَ لَهُ ، وَلاَ عَمَلَ لِمَنْ لاَ نِيَّةَ لَهُ ، أَلاَ وَإِنَّ فِى كِتَابِ الله مِنَ الثَّوَابِ عَلَى الجِهَادِ فِى سَبِيلِ الله مَا يَنْبَغِى لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُحِبَّ أَنْ يَخْـصُرَّهُ هِيَ النَّجَاةُ الَّتِى دَلَّ اللهُ عَلَيْهَا ، وَنَجَّى بِهَا مِنَ الخِزْىِ ، وَأَلْحَقَ بِهَا الكَرَامَةَ فِى الدُّنْيا وَالآخِرَةِ » .

كر [(١)] .

١/ ٦٨٤ - «عن عبـد الرحمن بن جبير : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّـا وَجَّهَ الجَيْشَ إِلَى الشَّـامِ قَامَ فِيهِمْ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْه ، ثُمَّ أَمَـرَهُمْ بِالسَّيْرِ إِلَى الشَّامِ ، وَبَشَّرَهُمْ بِفَتْحِ الله إِيَّاهَا حَتَّى تَبْنُوا فِيهَا المَسَـاجِدَ ، فَلاَ يُعْلَمُ أَنَّكُمْ إِنَّما تَأْتُونَها تَلَهِّيًـا ، فَالشَّامُ أَرْضٌ شَبِيعَةٌ ، يَكْثُـرُ لَكُمْ فِيها مِنَ الطَّعَامِ ، فَإِيَّاكُمْ والأَشَـرَ ، أَمَا وَرَبِّ الكَعْبَةِ لَتَأْشَـرُنَّ وَلَتَبْطَرُنَّ وَإِنِّى مُوصِيكُمْ بِعَـشْرِ كَلِمَاتٍ فَاحْفَظُوهُنَّ : لاَ تَـقْتُلُنَّ شَيْخًا فَـانِيًا ، وَلاَ ضَرْعًا صَغِيرًا ، وَلاَ امْرَأَةً ، وَلاَ تَهْدِمُـوا بَيْتًا ، وَلاَ تَقْطَعُوا شَجَرًا مُثْـمِرًا ، وَلاَ تَعْقِرُنَّ بَهِيمَةً إِلا لأَكْلٍ ، وَلا تَحْرِقُـوا نَخْلاً ، وَلاَ تُقَصِّرْ وَلا تَجْبُنْ وَلاَ تَغْلُلْ ، وَسَتَجِدُونَ آخَرِينَ مُحَلَّقَـةً رُءُوسُهُمْ فَاضْرِبُوا مَقَـاعِدَ الشَّيْطَانِ مِنْهَا بِـالسُّيُوفِ ،

(*) الادهان : الغش . اهـ : مختار الصحاح .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، فى (باب اهتمام أبى بكر الصديق بفتح الشام وحرصه عليه ومعرفـة إنفاذه الأمراء بالجنود الكثيفة إليـه) ج ١ ص ١٣٣ قال : ما قاله القاسم بن محـمد قال : « كتب أبو بكر إلى عمرو وإلى الـوليد بن عقبة وكـان على النصف من صدقات قضاعـة ، وقد كان أبو بكر شيعـهما وبعثهما على الصدقات وأوصى كل واحد منهما بوصية واحدة ... » الحديث .

وَالله لأنْ أَقْتُلَ رَجُلاً مِنْهُمْ أَحبُّ إلَـيَّ مِنْ أَنْ أَقْتُلَ سَبْعِينَ مِنْ غَيْرِهِمْ ، ذَلِكَ بِأَنَّ الله قَالَ : ﴿فقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفْرِ إنَّهُمْ لا أيْمَانَ لَهُمْ﴾ » .

كر [1] .

١ / ٦٨٥ ـ « إسحاق بن بشر ، حدثنا ابن إسحاق عن الزهرى ، حدثنى ابن كعب عن عبد الله بن أبى أوفى الخزاعى قال : لَمَّا أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ غَزْوَ الرُّومِ دَعَا عَلِيًا وَعُمَرَ وَعثْمَانَ ، وَعبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْف وَسَعْدَ بْنَ أَبِى وقَّاص ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْد ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ ، وَوُجُوهَ المُهَاجِرِينَ والأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَغَيْرِهِمْ فَدَخَلُوا عَلَيْه ، قال عبد الله بن أبى أوفى ، وَأَنَا فِيهِمْ ، فَقَالَ : إنَّ اللهَ ـ عز وجل ـ لاَ تُحْصَى نَعْمَاؤُهُ ولاَ تَبْلُغُ جَزَاءَهَا الأَعْمَالُ ، فلَهُ الحَمْدُ ، قَدْ جَمَعَ اللهُ كَلِمَتَكُمْ ، وَأَصْلَحَ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ، وَهَدَاكُمْ إلَى الإسْلاَمِ بنو أم وأب ، وَنَفَى عَنْكُمُ الشَّيْطَانَ ، فليس يَطْمَعُ أَنْ تُشْرِكُوا بِهِ ولا تتخذوا إلهًا غيره ، فالعرب اليوم ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنِّى أَسْتَنْفِرُ المُسْلِمِينَ إلَى جِهَادِ الرُّومِ بالشَّامِ لِيُؤَيِّدَ اللهُ المُسْلِمِينَ ، وَيَجْعَلَ اللهُ كَلِمَتَهُ العُلْيَا ، مَعَ أَنَّ لِلْمُسْلِمِينَ فِى ذَلِكَ الحَظَّ الوَافِرَ ؛ لأَنَّهُ مَنْ هَلَكَ مِنْهُمْ هَلَكَ شَهِيدًا ، وَمَا عِنْدَ الله خَيْرٌ للأَبْرَارِ ، وَمَنْ عَاشَ عاش مُدَافِعًا عَنِ المُسْلِمِينَ ، مُسْتَوْجِبًا عَلَى الله ثَوَابَ المُجَاهِدِينَ ، وَهَذَا رَأيِى الَّذِى رَأَيْتُ ، فَأَشَارَ امْرُؤٌ عَلَىَّ بِرأيه ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ : الحَمْدُ لله الَّذِى يَخُصُّ بِالخَيْرِ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِه ، وَالله مَا اسْتَبَقْنَا إلَى شَىْءٍ مِنَ الخَيْرِ قَطُّ إلاَّ اسْتَبَقْتَنَا إلَيْه ، وَذَلِكَ فَضْلُ الله يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ ، قَدْ ـ والله ـ أَرَدْتُ لِقَاءَكَ بِهَذَا الرَّأى الَّذِى رَأَيْتَ ، فَمَا قُضِىَ أَنْ يَكُونَ حَتَّى ذَكَرْتَهُ فَقَدْ أَصَبْتَ ، أَصَابَ اللهُ بِكَ سَبِيلَ الرَّشَادِ سَرِّبْ إلَيْهِمُ الخَيْلَ فِى إثْرِ الخَيْلِ ، وَابْعَثِ الرِّجَالَ بَعْدَ الرِّجَالِ ،

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى كتاب (الخلافة والإمارة) بعث خالد بن الوليد ، ج ٥ ص ٦٦٧ حديث ١٤١٧١ من مسند أبى بكر الصديق ... الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز إلى (ابن عساكر) .

والآية هى رقم ١٢ من سورة التوبة .

وَالجُنُودَ تَتبَعُهَا الجُنُودُ ؛ فَإِنَّ اللهَ نَاصِرٌ دِينَهُ ، وَمُعِزٌّ الإِسْلاَمِ وَأَهْلِه ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ عَوْف قَامَ فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله : إِنَّهَا الرُّومُ وَبَنِى الأَصْفَرِ حَدٌّ حَدِيدٌ وَرُكْنٌ شَدِيدٌ ، مَا أَرَى أَنْ تَقْتَحِمَ عَلَيْهِمُ اقْتِحَامًا وَلَكِنْ تَبْعَثُ الخَيْلَ فَتُغِيرُ فِى قَوَاصِى أَرْضِهِمْ ثُم تَرْجِعُ إِلَيْكَ ، فَإِذَا فَعَلُوا بِهِمْ ذَلِكَ مِرَاراً أَضَرُّوا بِهِمْ ، وَغَنِمُوا مِنْ أَدَانِى أَرْضِهِمْ فَقَوُوا بِذَلِكَ عَلَى عَدُوِّهِمْ ، ثُمَّ تَبْعَثُ إِلَى أَرَاضِى أَهْلِ اليَمَنِ وَأَقَاصِى رَبِيعَةَ وَمُضَرَ ثُم تَجْمَعُهُمْ جَمِيعًا إِلَيْكَ ، فَإِنْ شِئْتَ بَعْدَ ذَلِكَ غَزَوْتَهُمْ بِنَفْسِكَ وَإِنْ شِئْتَ أَغْزَيْتَهُمْ . ثُمَّ سَكَتَ وَسَكَتَ النَّاسُ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُمْ أَبُو بَكْرٍ : مَاذَا تَرَوْنَ ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ : إِنِّى أَرَى أَنَّكَ نَاصِحٌ لأَهْلِ هَذَا الدِّينِ شَفِيقٌ عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا رَأَيْتَ رَأْيًا تَرَاهُ لِعَامَّتِهِمْ صَلاَحًا فَاعْزِمْ عَلَى إِمْضَائِه فَإِنَّكَ خَيْرُ ظَنِين ، فَقَالَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَمَنْ حَضَرَ ذَلِكَ المَجْلِسَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ : صَدَقَ عُثْمَانُ مَا رَأَيْتَ مِنْ رَأْيٍ فَأَمْضِه ؛ فَإِنَّا لاَ نُخَالِفُكَ وَلاَ نَتَّهِمُكَ ، وَذَكَرُوا هَذَا وَأَشْبَاهَهُ وَعَلِىٌّ فِى القَوْمِ لَمْ يَتَكَلَّمْ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَاذَا تَرَى يَا أَبَا الحَسَنِ ؟ فَقَالَ : أَرَى أَنَّكَ إِنْ سِرْتَ إِلَيْهِمْ بِنَفْسِكَ أَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِمْ نُصِرْتَ عَلَيْهِمْ إِنْ شَاءَ اللهُ ، فَقَالَ : بَشَّرَكَ اللهُ بِخَيْرٍ وَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَقُولُ : لاَ يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِراً عَلَى كُلِّ مَنْ نَاوَأَهُ حَتَّى يَقُومَ الدِّينُ وَأَهْلُهُ ظَاهِرُونَ، فَقَالَ سُبْحَانَ الله !! مَا أَحْسَنَ هَذَا الحَدِيثَ ، لَقَدْ سَرَرْتَنِى بِه - سَرَّكَ اللهُ - ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَامَ فِى النَّاسِ فَذَكَرَ اللهَ بِمَا هُوَ أَهْلُه ، وَصَلَّى عَلَى نَبِيِّه - ﷺ - ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ قَدْ أَنْعَمَ عَلَيْكُم بِالإِسْلاَمِ وَأَلْزَمَكُمْ بِالجِهَادِ ، وَفَضَّلَكُمْ بِهَذَا الدِّينِ عَلَى كُلِّ دِينٍ، فَتَجَهَّزُوا عِبَادَ اللهِ إِلَى غَزْوِ الرُّومِ بِالشَّامِ ؛ فَإِنِّى مُؤَمِّرٌ عَلَيْكُم أُمَرَاءَ وَعَاقِدٌ لَهُمْ ، فَأَطِيعُوا رَبَّكُمْ ، وَلاَ تُخَالِفُوا أُمَرَاءَكُمْ ، لِتَحْسُنَ نِيَّتُكُمْ وَشُرْبُكُمْ وَأَطْعِمَتُكُمْ فَإِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ، قَالَ : فَسَكَتَ القَوْمُ فَوَاللهِ مَا أَجَابُوا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ مَا لَكُمْ لاَ تُجِيبُونَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - وَقَدْ دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ؟ أَمَا إِنَّه لَوْ كَانَ عَرَضًا وَسَفَراً قَاصِداً

لابْتَدَرْتُمُوهُ ، فَقَامَ عَـمْرُو بْنُ سَعِيد فَقَالَ : يَا بْنَ الخَطَّاب: أَلَنَا تَضْرِبُ الأَمْثَـالَ أَمْثَالَ المُنَافِقِينَ ؟ فَمَا مَنَعَكَ مِـمَّا عِبْتَ عَلَيْنَا فِيه أَنْ تَبْتَـدِيءَ بِه ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إنَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي أُجِيبُهُ لَوْ يَدْعُونِي وَأَغْزُو لَوْ يُغْزِينِي . قَالَ عَمْرُو بْنُ سَعِيد : وَلَكِنْ نَحْنُ لاَ نَغْزُو لَكُمْ إنْ غَزَوْنَا إنَّمَـا نَغْزُو لله فَقَالَ عُمَرُ : وَفَّـقَكَ اللهُ فَقَدْ أَحْسَنْتَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَمْرٍو: اجْـلِسْ ـ رَحِمَكَ اللهُ ـ فَإنَّ عُمَرَ لَمْ يُرِدْ بِمَا سَـمِعْتَ أَذَى مُسْلِمٍ وَلاَ تَأنِـيبَهُ ، إنَّمَـا أَرَادَ بِمَا سَـمِعْتَ أَنْ يُبْعَثَ المتَـثَاقِلُونَ إلَى الأَرْضِ إلَى الجِهَادِ ، فَقَامَ خَالِدُ بْنُ سَعِيـد فَقَالَ : صَدَقَ خَلِيفَةُ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ اجْلِسْ ـ أَيْ أَخِي ـ فَجَلَسَ ، وَقَـالَ خَالِدٌ : الحَمْـدُ لله الَّذِي لاَ إله إلاَّ هُوَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّـداً بِالْهُدَى وَدِينِ الحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الـدِّينِ كُلِّه وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُـونَ ، فَاللهُ مُنْجِزٌ وَعْـدَهُ ، وَمُظْهِرٌ دِينَهُ ، وَمُهْلِكٌ عَدُوَّهُ ، وَنَحْنُ غَيْـرُ مُخَالِفِينَ وَلاَ مُخْتَلِفِينَ ، وَأَنْتَ الْوَالِـي النَّاصِحُ الشَّفِيقُ ، نَنْفِرُ إذَا اسْتَنْفَرْتَنَا ، وَنُطِيعُكَ إذَا أَمَرْتَنَا ، فَفَرِحَ بِمَقَالَتِه أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: جَزَاكَ اللهُ خَيْراً مِنْ أَخٍ وَخَلِيلٍ ، فَقَدْ كُنْـتَ أَسْلَمْتَ مُرتَغِبًا ، وَهَاجَـرْتَ مُحْتَسِـبًا ، قَدْ كُنْتَ هَرَبْتَ بِدِينِكَ مِنَ الكُفَّارِ لِـكَيْمَا تُرْضِي اللهَ وَرَسُـولَهُ ، وَتَعْلُو كَلِمَـتُهُ ، وَأَنْتَ أَمِـيرُ النَّاسِ ، فَسِـرْ يَرْحَـمْكَ اللهُ ، ثُمَّ إنَّهُ نَزَلَ ، وَرَجَعَ خَالِد بْنُ سَـعِيد فَتَجَـهَّزَ وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ بِلاَلاً فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ أَنِ انْفِـرُوا أَيُّهَا النَّاسُ إلَى بِلادِ الرُّومِ بِالشَّام ، وَالنَّاسُ يَرَوْنَ أَمِيرَهُم ، خَالِدُ بْنُ سَعِـيد أَمِيرُهُمْ ، وَكَانَ أَوَّلَ عَسْكَرٍ ثُمَّ إنَّ النَّاسَ خَرَجُوا إلَى مُعَـسْكَرِهِمْ مِنْ عَشَرَةٍ ، وَعِشْرِينَ ، وَثَلاَثِينَ وَأَرْبَعِينَ ، وَخَـمْسِينَ وَمِائَة ، كُلَّ يَوْمٍ حَتَّى اجْـتَمَعَ النَّاسُ كَثِيرٌ (*)، فَخَـرَجَ أَبُو بَكْرٍ ذَاتَ يَوْمٍ وَمَعَهُ رِجَالٌ مِنَ الصَّـحَابَة حَتَّى انْتَهَى إلَى عَسْكَرِهِمْ فَرَأَى عُدَّةً حَسَنَةً لَمْ يَرَ عُدَّتَهَا لِلرُّومِ ، فَقَالَ لأَصْحَابِه : مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلاَءِ إن أرسلتهم نُشْـخِصُهُمْ إلَى الشَّـامِ فِي هَذِه الْعُدَّة؟ فَقَـالَ عُمَرُ : مَـا أَرْضَى هَذِه الْعُدَّةَ لِجُمُوعِ بَنِي الأَصْـفَرِ ، فَقَالَ لأَصْحَـابِه : مَاذَا تَرَوْنَ أَنْتُمْ ؟ فَقَالُوا : نَحْنُ نَرَى مَـا رَأَى عُمَرُ ، فَقَالَ : أَلاَ أَكْتُبُ كِـتَابًا إلَى أَهْلِ الْيَمَنِ يَدْعُوهُمْ إلَى الجِهَادِ وَنُرَغِّـبُهُمْ فِي ثَوَابِه ؟ فَرَأَى ذَلِكَ جَمِيعُ أَصْحَابِه ، قَالُوا : نِعْمَ مَا رَأَيْتَ ، افْعَلْ ، فَكَتَبَ : بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : مِنْ خَلِيفَةِ

(*) (النَّاسُ كَثِيرٌ) هكذا بالمخطوطة ، وفى تهذيب تاريخ دمشق : أناسٌ كثيرون وهو الصواب .

رَسُولِ اللهِ - ﷺ - إِلَى مَنْ قُرِئَ عَلَيْهِ كِتَابِي هَذَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ : سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللهَ الَّذِي لا إِلَه إِلا هُوَ ، أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَى الْمؤْمِنِينَ الْجِهَادَ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً ، وَيُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَالْجِهَادُ فَرِيضَةٌ مَفْرُوضَةٌ ، وَالثَّوَابُ عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ ، وَقَدْ اسْتَنْفَرْنَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى جِهَادِ الرُّومِ بِالشَّامِ ، وَقَدْ سَارَعُوا إِلَى ذَلِكَ ، وَقَدْ حَسُنَتْ فِي ذَلِكَ نِيَّتُهُمْ ، وَعَظُمَتْ حِسْبَتُهُمْ ، فَسَارِعُوا عِبَادَ اللهِ إِلَى مَا سَارَعُوا إِلَيْهِ ، وَلْيَحْسُنْ نِيَّتُكُمْ فِيهِ ؛ فَإِنَّكُمْ إِلَى إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ : إِمَّا الشَّهَادَةُ وَإِمَّا الْفَتْحُ وَالْغَنِيمَةُ ، فَإِنَّ اللهَ - تَبارك وتَعالى - لَمْ يَرْضَ مِنْ عِبَادِهِ بِالْقَوْلِ دُونَ الْعَمَلِ ، وَلاَ يَزَالُ الْجِهَادُ لأَهْلِ عَدَاوَتِهِ حَتَّى يَدِينُوا بِدِينِ الْحَقِّ ، وَيُقِرُّوا بِحُكْمِ الْكِتَابِ ، حَفِظَ اللهُ لَكُمْ دِينَكُمْ ، وَهَدَى قُلُوبَكُمْ ، وَزَكَّى أَعْمَالَكُمْ وَرَزَقَكُمْ أَجْرَ الْمُجَاهِدِينَ الصَّابِرِينَ ، وَبَعَثَ بِهَذَا الْكِتَابِ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - ﷺ - » .

كر [1] .

١ / ٦٨٦ - « عن محارب بن دثار : فَلَمَّا وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ وَلَّى عُمَرَ الْقَضَاءَ ، وَوَلَّى أَبَا عُبَيْدَةَ الْمَالَ ، وَقَالَ : أَعِينُونِي ، فَمَكَثَ عُمَرُ سَنَةً لاَ يَأْتِيهِ اثْنَانِ ، أَوْ لاَ يَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ » .

ق [2] .

---

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في (باب ذكر اهتمام أبي بكر الصديق بفتح الشام وحرصه عليه ومعرفة إنفاذه الأمراء بالجنود الكثيفة إليه) ج ١ ص ١٢٧ - ١٣٠ قال : وروى عن الزهرى عن عبد الله بن أبي أوفى الخزاعي أنه قال : لما أراد أبو بكر غزو الروم دعا عليًا ، وعمر ، وعثمان ، وعبد الرحمن ابن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ، وأبا عبيدة بن الجراح ، ووجوه المهاجرين والأنصار من أهل بدر وغيرهم فدخلوا عليه ، فقال عبد الله بن أبي أوفى : وأنا فيهم ، فقال أبو بكر : « إن الله لا تحصى نعماؤه ... » الحديث .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، في كتاب (آداب القاضي) ج ١٠ ص ٨٧ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس ابن بكير ، ثنا سعد بن كرام ، عن محارب بن دثار ، قال : لما ولي أبو بكر ولي عمر - ﷺ - القضاء ، وولى أبا عبيدة - ﷺ - المال ، وقال : « أعينوني » فمكث عمر سنة لا يأتيه اثنان أو لا يقضي بين اثنين .

١ / ٦٨٧ ـ « الواقدى : حدثنى عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن أزهر بن عوف ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن أسامة بن زيد أن النبى ـ ﷺ ـ أمره أن يغير على أهل « أُبْنَى » صباحًا وأن يُحَرِّق ، قالوا : ثُمَّ قال رسول الله ـ ﷺ ـ لأسامة : امْضِ عَلَى اسْمِ الله : فَخَرَجَ بِلِوَائِه مَعْقُودًا فَدَفَعَهُ إلى بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيب الأَسْلَمِيِّ ، فَخَرَجَ بِهِ إِلَى بَيْت أُسَامَةَ ، وَأَمَرَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فَعَسْكَرَ بِالجُرف وَضَرَبَ عَسْكَرَهُ فِى مَوْضِعِ سِقَايَةِ سُلَيْمَانَ اليَوْمَ ، وَجَعَلَ النَّاسُ يُوَحِّدُونَ بِالخُرُوجِ إِلَى العَسْكَرِ ، فَيَخْرُجُ مَنْ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِه إِلَى مُعَسْكَرِه ، وَمَنْ لَمْ يَقْضِ حَاجَتَهُ فَهُوَ عَلَى فَرَاغ ، وَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ إِلاَّ انْتُدِبَ فِى تِلْكَ الغَزْوَةِ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب ، وأَبُو عُبَيْدَةَ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِى وَقَّاص ، وأَبُو الأَعْوَرِ سعيدُ بْنُ زَيْد بْنِ عَمْرو بْنِ نُفَيْلٍ فِى رِجَالٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَار عِدَّةٌ : قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ ، وَسَلَمَةُ بْنُ أَسْلَمَ بْنِ حُرَيْشٍ ، فَقَالَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ـ وكَانَ أَشَدَّهُمْ فِى ذَلِكَ قَوْلاً عَيَّاشُ بْنُ أَبِى رَبِيعَةَ : يَسْتَعْمِلُ هذَا الغُلامَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ ؟! فَكَثُرَتِ القَالَةُ فِى ذَلِكَ ، فَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بَعْضَ ذَلِكَ القَوْلِ فَرَدَّهُ عَلَى مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ ، وَجَاءَ إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ مَنْ قَالَ ، فَغَضِبَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ غَضَبًا شَدِيدًا ، فَخَرَجَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِه عِصَابَةً وَعَلَيْه قَطِيفَة ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْه ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَمَا مَقَالَةٌ بَلَغَتْنِى عَنْ بَعْضِكُمْ فِى تَأْمِيرِى أُسَامَةَ ؟! وَالله لَئِنْ طَعَنْتُمْ فِى إِمَارَتِى أُسَامَةَ لَقَدْ طَعَنْتُمْ فِى إِمَارَتِى أَبَاهُ مِنْ قَبْلِه ، وَايْمُ الله أَنْ كَانَ لِلإِمَارَةِ لَخَلِيقٌ ، وَإِنَّ ابْنَهُ مِنْ بَعْدِه لَخَلِيقٌ لِلإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنَّهُمَا لَمُخِيلانِ لِكُلِّ خَيْر ، فَاسْتَوْصُوا بِه خَيْرًا ؛ فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِكُمْ ، ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فَدَخَلَ بَيْتَهُ وَذَلِكَ لِيَوْمِ السَّبْتِ لِعَشْرِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ رَبِيعٍ الأَوَّل ، وَجَاءَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ مَعَ أُسَامَةَ يُوَدِّعُونَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب ، وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : أَنْفِذُوا بَعْثَ أُسَامَةَ ، وَدَخَلَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَقَالَتْ : أَىْ رَسُولَ الله : لَوْ تَرَكْتَ أُسَامَةَ يُقِيمُ فِى مُعَسْكَرِه حَتَّى يَتَمَاثَلَ ؛ فَإِنَّ أُسَامَةَ إِنْ خَرَجَ عَلَى حَالِه هَذِه لَمْ يَنْتَفِعْ بِنَفْسِه ،

فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : أَنفذُوا بَعْثَ أُسَامَةَ ، فَمَضَى النَّاسُ إِلَى الْعَسكَرِ فَبَاتُوا لَيْلَةَ الأَحَد، ونَزَلَ أُسَامَةُ يَوْمَ الأَحَد وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ثَقيلٌ مَغْمُورٌ ـ وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذى لَدُّوهُ فيه ـ فَدَخَلَ عَلَى رَسُول الله ـ ﷺ ـ وَعَيْنَاهُ تَهْملاَن وَعنْدَهُ العَبَّاسُ والنِّساءُ حَوْلَهُ ، فَطَأْطَأَ عَلَيْه أُسَامَةُ فَقَبَّلَهُ وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ لاَ يَتَكَلَّمُ ، فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَيْه إِلَى السَّمَاء ثُمَّ يَصُبُّهُمَا عَلَى أُسَامَةَ ، قَالَ أُسَامَةُ : فَأَعْرِفُ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو لى ، قَالَ أُسَامَةُ : فَرَجَعْتُ إِلَى مُعَسْكَرى ، فَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمَ الاثْنَيْن غَدَا منْ مُعَسْكَره ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ مُفيقًا ، فَجَاءَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ : اغْدُ عَلَى بَرَكَة الله ، فَوَدَّعَهُ أُسَامَةُ وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ مُفيقٌ مُريحٌ ، وَجَعَلَ نسَاؤُهُ يَتَمَاشَطْنَ سُرُورًا براحَته ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْر فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله : أَصْبَحْتَ مُفيقًا بحَمْد الله ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ ابْنَة خَارجَةَ فَائْذَنْ لى ، فَأَذنَ لَهُ ، فَذَهَبَ إِلَى السُّنْح ، وَرَكبَ أُسَامَةُ إِلَى مُعَسْكَره، وَصَاحَ فى أَصْحَابه باللُّحُوق إِلَى الْعَسْكَر ، فَانْتَهَى إِلَى مُعَسْكَره وَنَزَلَ وَأَمَرَ النَّاسَ بالرَّحيل ، وَقَدْ مَتَعَ النَّهَارُ ، فَبَيْنَمَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْد يُريدُ أَنْ يَرْكَبَ منَ الجُرْف أَتَاهُ رَسُولُ أُمِّ أَيْمَنَ ـ وَهىَ أُمُّهُ ـ تُخْبرُهُ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَمُوتُ ، فَأَقْبَلَ أُسَامَةُ إِلى المَدينَة وَمَعَهُ عُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاح فَانْتَهَوْا إِلَى رَسُول الله ـ ﷺ ـ وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ يَمُوتُ ، فَتُوُفِّى حينَ زَاغَت الشَّمْسُ يَوْمَ الاثْنَيْن لاثْنَتَىْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ منْ رَبيع الأَوَّل ، وَدَخَلَ الْمُسْلمُونَ الَّذينَ عَسْكَرُوا بالجَرْف إِلَى المَدينَة ، وَدَخَلَ بُرَيْدَةُ بْنُ الحَصيب بلوَاء أُسَامَةَ مَعْقُودًا حَتَّى أَتَى به بَابَ رَسُول الله ـ ﷺ ـ فَغَرَزَهُ عنْدَهُ ، فَلَمَّا بُويعَ لأَبى بكر أَمَرَ بُرَيدَةَ أَن يذهَبَ باللِّوَاء إِلَى بيت أُسَامَةَ وَلاَ يَحُلُّهُ حَتَّى يَغْزُوَهُمْ أُسَامَةُ ، فَقَالَ بُرَيدَةُ : فَخَرَجْتُ باللِّوَاء حتَّى انتهيت به إِلَى بيت أُسَامَةَ ، ثم خرجت به إلى الشام معقودًا مع أُسَامَةَ ، ثم رجعت به إلى بيت أُسَامَةَ ، فما زالَ معقُودًا فى بيت أُسَامَةَ حتَّى تُوُفِّىَ أُسَامَةُ ، فلما بلغ العربَ وفاةُ رَسُول الله ـ ﷺ ـ وارتد من ارتد منها عن الإسلام قال أبو بكر لأسامة : انفذ فى وجهك الذى وجهك فيه رسول الله ـ ﷺ ـ وأخذ الناسُ بالخروج وعسكروا فى موضعهم الأول ، وخرج بريدةُ باللواء حتى انتهى إلى معسكرهم الأول ، فشق ذلك على كبارِ المهاجرين

الأولين ، ودخلَ عَلَى أبى بكر : عمر ، وعثمان ، وأبو عبيدة ، وسعد بن أبى وقاص ، وسعيد بن زيد ، فقالوا : يا خليفةَ رسولِ الله - ﷺ - إن العربَ قد انْتَقَضَتْ عَلَيْكَ من كُلِّ جانبٍ ، وإنكَ لا تصنعُ بتفريقِ هذا الجيشِ المنتشرِ شيئًا ، اجْعَلْهُمْ عُدَّةً لأهْلِ الرِّدَّة تَرْمِى بهم فى نُحورهم ، وأُخْرَى : لا تَأمَنُ على أهلِ المدينة أن يُغَارَ عليها وفيها الذَّرَارى والنِّسَاءُ ، فَلَو اسْتَأنَيْتَ لغَزْوِ الرُّومِ حتى يضربَ الإسلامُ بجِرَانِه ويَعُودَ أهلُ الرِّدةِ لمَا خَرَجُوا منه أو يُفْنِيَهُمُ السَّيْفُ ، ثُمَّ تَبْعَث أسامةَ حينئذٍ ، فنحن نَأمَنُ الرومَ أن تَزْحَفَ إلينا ، فلما استَوْعَبَ أبو بكر كَلامَهم قال : هل منكم أحد يريد أن يقول شيئًا ؟ قالوا : لا ، قد سمعتَ مقالتَنَا ، فقال : والذى نفسى بيده لو ظننت أن السِّباعَ تأكلُنى بالمدينة لأنْفَذْتُ هذا البعْثَ ، ولابد أن يؤوب منه كَيْفَ وَرَسُولُ الله - ﷺ - يَنْزِلُ عَلَيْه الوحىُ من السماءِ يقول : أَنْفذُوا جيش أسامةَ ، ولكن خَصْلَةٌ أُكَلِّمُ بها أسامةَ ؛ أكلمه فى عُمَرَ يُخَلِّفُهُ يُقِيمُ عندنا ؛ فإِنَّهُ لا غِنَى بنا عنه ، والله ما أدرى يفعل أسامة أم لا ؟ والله إنْ أَبَى لاَ أُكْرِهُهُ ، فعرف القومُ أن أبا بكر قد عزم على إنْفَاذِ بعث أسامةَ ، ومشى أبو بكر إلى أسامةَ فى بيته فكلمه فى أن يتركَ عمرَ ، ففعلَ أسامةُ، وجعل يقول له : أَذِنْتَ ونَفْسُكَ طَيِّبَةٌ ؟ فقال أسامة : نعم ، قال : وخرجَ فأَمَرَ مُنَادِيَهُ ينادى عَزْمَةٌ منِّى أن لاَ يَتَخلفَ عن أسامة من بَعْثِه من كان انْتُدِبَ مَعَهُ فى حياة رسول الله - ﷺ - فَإِنِّى لَنْ أُوتَى بِأَحَدٍ أَبْطَأَ عَنِ الخُرُوجِ مَعَهُ إلا أَلْحَقْتُهُ به مَاشِيًا ، وأرسل إلى النفر من المهاجرين الذين كانوا تكلموا فى إِمَارة أسامةَ فَغَلَّظَ عَلَيْهِمْ وَأَخَذَهُمْ بالخروج ، فلم يتخلفْ عن البعث إنسان واحد ، وخرج أبو بكر يُشَيِّع أسامة والمسلمين ، فلما ركب أسامة من الجرف فى أصحابه وهم ثلاثةُ آلاف رجلٍ ، وفيهم ألفُ فرسٍ ، فسار أبو بكر إلى جنب أسامة ساعةً ثم قال : أَستَودِعُ الله دينَك وأَمَانَتَكَ وخواتيمَ عملكَ ، إنى سمعت رسول الله - ﷺ - يوصيك ، فأنفذ أمرَ رسول الله - ﷺ - فإِنِّى لستُ آمُرُكَ ولا أنْهَاكَ عنه ، إنما أنا مُنَفِّذٌ لأمْرٍ أَمَرَه رَسُولُ الله - ﷺ - فخرج سريعًا فَوَطِىءَ بلاَدًا هَادِئَةً لَمْ يرجعوا عن الإسلام ، جهينةَ وغيرهَا من قضاعة ، فلما نزل وادى القرى قَدَّمَ عَيْنًا له من بنى عُذْرَةَ يُدْعَى

حُرَيثًا ، فخرج على صدر راحلته أمـامه فغزى حتى انتهى إلى أُبْنَى فنظر إلى ما هناك وارْتَادَ الطريقَ ، ثم رجع سـريعًا حـتى لقى أسامـةَ على مسيـرةِ ليلتين مـنْ أُبْنَى فَأَخْبَـرَهُ أن الناس غَارونَ وَلاَ جُمُوعَ لهم ، وأمره أن يسرع السير قبل أن يجمع الجموع وأن يَشُنَّهَا غَارَةً » .

كر [1] .

١/٦٨٨ ـ « عن عبـد الرحمن بن عـسلة الصنابحى قال : رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ يَـمْسَحُ عَلَى الْخِمَارِ » .

ص [2] .

---

(١) لمخيلان : قال فى النهاية : المُخِيلَةُ : موضع الخَيْلِ ، وهو الظن ، كالمظِنَّة ، وهى السحابة الخليقة بالمطر . اهـ: نهاية .

متع النهار : قال فى النهاية : متع النهار : إذا طال وامتد وتعالى . اهـ : نهاية ، مادة (متع) ج ٤ ص ٢٩٣ .

والحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عسـاكر ، باب (ذكر بعث النبى ـ ﷺ ـ أسامة قَبْلُ وأَمْرُهُ إيَّاهُ أن يشن الغارة على مـؤتة ويبنى وابل الزيت) ج ١ ص ١٢١ ـ ١٢٣ قال : روى الزهرى عن عروة عن أسـامة ابن زيد بن أن النبى ـ ﷺ ـ أمره أن يغير على أهـل أبنى صباحـًا وأن يحرق ، ثم قـال رسول الله ـ ﷺ ـ لأسامة : « امض على اسم الله ... » الحديث .

وانظر الكنز رقم ٣٠٢٦٦ ج ١٠ ص ٥٧٢ ، ٥٧٨ .

وأُبْنَى : اسم موضع قريب من وادى القرى . ابن عساكر ج ١ ص ١٢٤ .

(٢) عبد الرحمن بن عـسيلة الصنابحى : ترجم له فى أسـد الغابة برقم ٣٣٥٤ ج ٣ ص ٤٧٥ قال هو : عبد الرحمن ابن عسيلة أبو عـبد الله الصنابحى ـ قبيلة باليـمن ـ نسب إليها أبو عبـد الله ، كان مسلمًا على عـهد رسول الله ـ ﷺ ـ وهاجر إليه ، فلما وصل إلـى الجحفة لقيه الخبر بوفاة رسول الله ـ ﷺ ـ قبله بخمسة أيام ، وهو مـعدود من كبار التابعين نزل الكوفة ، روى عن أبى بكر ، وعمر ، وبلال ، وعبادة بن الصامت ، وكان فاضـلاً اهـ : أسد الغابة .

والحـديث أورده الهندى فى (كنز العـمال) ج ٩ ص ٤٦٤ برقم ٢٦٩٨٦ كـتـاب (الطهارة) باب الوضـوء وفضله ، فى المسح على العمامة ذكر الحديث بلفظه وعزاه إلى ابن أبى شيبة .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الطهارة) باب من كان يرى المسح على العمامة ، ج ١ ص ٢٢ قال : حـدثنا إسماعيل بن عيلة وابن نميـر ، عن محـمد بن إسحـاق ، عن يزيد بن أبى حبـيب ، عن مرثد ابن عبدالله اليزنى ، عن حميد بن عـسيلة الصنابحى قال : « رأيت أبا بكر بمسح على الخمار » .

وفى الكنز عزاه إلى ابن أبى شيبة ، وعزاه السيوطى إلى سعيد بن منصور ، ولعل ما فى الأصل خطأ من الناسخ .

وفى الأصل (عن عـبد الرحمن بن عـسلة) وفى مصنف ابن أبى شيـبة (عن حميـد بن عــيلة الصنابحى) وبالبحث فى كتب التراجم لم نجد (حميدا هذا) فالصحيح ما فى الأصل .

١/ ٦٨٩ ـ «عن عبد الله بن شداد قال : قال أبو بكر الصـديق : خَلَقَ اللهُ قَبضَتَيْنِ فَقَالَ لِهَؤُلاءِ : ادْخُلُوا الْجَنَّةَ هَنِيئًا ، وقَالَ لهَؤُلاَء : ادْخُلُوا النَّارَ ولاَ أُبَالِى » .

حشيش فى الاستقامة (١) .

١/ ٦٩٠ ـ « عن عائشة قالت : كان لأبى بكر دعاء يدعو به إذا أصبح وأمسى يقول : اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُـمُرِى آخِرَهُ ، وخَيْرَ عَمَلِى خَوَاتِمَهُ ، وخَيْـرَ أَيَّامِى يَوْمَ أَلْقَاكَ ، فَقِيلَ: يَا أَبَا بَكْرٍ : لِمَ تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاء وأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ وثَانِى اثْنَيْنِ فِى الْغَارِ ؟ قَالَ : إنَّ العَبْدَ لَيَعْمَلُ حِينًا مِنْ دَهْرِه بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّة فَـيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، وإِنَّ العَبْدَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حِينًا فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّة » .

حشيش (٢) .

١/ ٦٩١ ـ « عن عمـرو بن دينار : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَـامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَـقَالَ : إِنَّ اللهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَكَانُوا قَبْضَتَيْنِ ، (قَبْضَتَـيْنِ) فَقالَ لِلَّتِى فِى يَمِينِه : ادْخُلُوا الْجَنَّةَ هَنِيئًا ، وَقَالَ : لِلَّتِى فِى الْيَدِ الأُخْرَى : ادْخُلُوا النَّارَ وَلا أُبَالِى » .

سفيان بن عينية فى جامعه (٣) .

---

(١) الحديث فى كنز العـمال ، فى كتاب (الإيمـان) الفصـل السابع ، فى الإيمان بالقـدر ، ج ١ ص ٣٣٥ حديث ١٥٤٠ الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز إلى (حسين فى الاستقامة) .

(٢) الحـديث فى كنز العمـال فى كـتاب (الإيمـان) الفصـل السـابع فى الإيمـان بالقدر ، ج ١ ص ٣٣٥ حـديث ١٥٤١ الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز إلى (حسين) .

وفى معناه وردت روايـة الشيخـين عن سهل بن سـعد بلفظ : « إن الرجل ليـعمل عمل أهل الجنة فـيمـا يبدو للناس وهو من أهل النـار ، وإن الرجل ليعـمل عـمل أهل النار فـيمـا يبدو لـلناس وهو من أهل الجنة » وزاد البخارى وإن الأعمال بخواتيمها .

انظر الكنز رقم ٥٢٥ ففيه أحاديث كثيرة تؤيد الحديث والحديثين اللذين بعده .

(٣) الحديث فـى كنز العمـال ، فى كتاب (الإيمـان) الفصـل السـابع فى الإيمان بـالقدر ، ج ١ ص ٣٣٥ ، ٣٣٦ حديث ١٥٤٢ قال : عن سفيان بن عيينة فى جامعه ، عن عمرو بن دينار أن أبا بكر الصديق قام على المنبر=

١/ ٦٩٢ ـ « عن عائشة قالت : قال أبو بكر الصديق : اسْتَحْيُوا مِنَ اللهِ ، فَإِنِّى لأَدْخُلُ الخَلاَءَ فَأُقَنِّعُ رَأسِى حَيَاءً مِنَ اللهِ ـ عز وجل ـ » .

سفيان [1] .

١/ ٦٩٣ ـ « عَنِ الضَّحَّاكِ ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ قالاَ : أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لإِمْرَأَتِهِ : أَنْتِ عَلَى حَرَامٌ ، فَلَيْسَتْ عَلَيْهِ حَرَامًا ، وَعَلَيْهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ » .

هناد بن السرى فى حديثه [2] .

١/ ٦٩٤ ـ « عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَكَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّى صَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ » .

= فقال : « إن الله خلق الخلق فكانوا قبضتين ، فقال للتى فى يمينه : ادخلوا الجنة هنيًا ، وقال للتى فى اليد الأخرى : ادخلوا النار ولا أبالى » .

تصحيح العزو من الكنز . وما بين القوسين غير مكرر فى الكنز .

(١) الحديث فى كنز العمال ، فى كتاب (الأخلاق) من قسم الأفعال (الحياء) ج ٣ ص ٧٠٥ حديث ٨٥١٨ الحديث بلفظه ، وعزاه صاحب الكنز إلى (سفيان) .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (اليمين والنذر) من قسم الأفعال ، ج ١٦ رقم ٤٦٥٠٨ بلفظ الكبير وروايته .

وفى نيل الأوطار كتاب (الطلاق) باب من حرم زوجته أو أمته ، ج ٦ ص ٢٢٣ حديث بلفظ : عن ابن عباس قال : « إذا حرم الرجل امرأته فهى يمين يكفرها » وقال : لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة . متفق عليه ، وفى لفظ : أنه أتاه رجل فقال : إنى جعلت امرأتى على حرامًا ، فقال : « كذبت ، ليست عليك بحرام . ثم تلا : ﴿ يأيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ عليك أغلظ الكفارة : عتق رقبة » رواه النسائى .

وعن ابن عباس ، غير حديث الباب عند البيهقى بسند صحيح عن يوسف بن ماهك : أن أعرابيًا أتى أبى عباس فقال : إنى جعلت امرأتى حرامًا قال : ليست عليك بحرام » قال : أرأيت قول الله ـ تعالى ـ : ﴿ كل الطعام كان حلاً لبنى إسرائيل إلا ما حرم اسرائيل على نفسه ﴾ .

وقد اختلف العلماء فيمن حرم على نفسه شيئًا ، فإن كان الزوجة فقد اختلف فيه أيضًا على أقوال بلغها القرطبى المفسر إلى ثمانية عشر قولاً .

قال الحافظ : وزاد غيره عليها ، وفى مذهب مالك فيها تفاصيل يطول استيفاؤها ، ومما قال فى نيل الأوطار : أنه يمين ، يكفره ما يكفر اليمين على كل حال .

قال ابن القيم : صح ذلك عن أبى بكر وعمر بن الخطاب وابن عباس وعائشة وغيرهم من الصحابة والتابعين .

ش (1) .

1/ 695 - « سيف بن عمر ، عن أبي ضمرة وابن عمر وغيرهما عن الحسن بن أبي الحسن قال : ضَرَبَ رَسُولُ الله - ﷺ - بَعْثًا قَبْلَ وَفاته عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَة وَمَنْ حَوْلَهُمْ وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْد فَلَمْ يُجَاوِزْ آخِرُهُمُ الخَنْدَقَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ الله - ﷺ - فَوَقَفَ أُسَامَةُ بِالنَّاسِ ثُمَّ قَالَ لِعُمَر : ارجِعْ إِلَى خَلِيفَة رَسُول الله - ﷺ - فَاسْتَأْذِنْهُ يَأْذَنْ لِي فَأَرْجِعَ بِالنَّاسِ ، فَإِنَّ مَعِي وُجُوهَ النَّاسِ وَلا آمَنُ عَلَى خَلِيفَة رَسُول الله وثقل رَسُول الله - ﷺ - وَأَثْقَال الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَخَطَّفَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، وَقَالَت الأَنْصَارُ فَإِنْ أَبَى أَنْ لاَ نَمْضِي فَأَبْلِغْهُ عَنَّا وَاطْلُبْ إِلَيْه أَنْ يُوَلِّيَ أَمْرَنَا رَجُلاً أَقْدَم سِنًا مِنْ أُسَامَةَ، فَخَرَجَ عُمَرُ بِأَمْرِ أُسَامَةَ فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ أُسَامَةُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَو اخْتَطَفَتْنِي الكلاَبُ وَالذِّئَابُ لَمْ أَرُدَّ قَضَاءً قَضَاهُ رَسُولُ الله - ﷺ - ، قَالَ : فَإِنَّ الأَنْصَارَ أَمَرُونِي أَنْ أُبْلِغَكَ أَنَّهُمْ يَطْلُبُونَ إِلَيْكَ أَنْ تُوَلِّيَ أَمْرَهُمْ رَجُلاً أَقْدَمَ سِنًا مِنْ أُسَامَة ، فَوَثَبَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ جَالِسًا فَأَخَذَ بِلِحْيَةِ عُمَرَ وَقَالَ : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ وَعَدِمَتْكَ يَا بْنَ الخَطَّاب ، اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ الله - ﷺ - وَتَأْمُرُنِي أَنْ أَنْزِعَهُ ، فَخَرَجَ عُمَرُ إِلَى النَّاسِ ، فَقَالُوا لَهُ : مَا صَنَعْتَ ؟ فَقَالَ امْضُوا ثَكِلَتْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ مَا لَقِيتُ فِي سَبَبِكُمُ الْيَوْمَ مِنْ خَلِيفَة رَسُول الله - ﷺ - ثُمَّ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَتَاهُمْ فَأَشْخَصَهُمْ وَشَيَّعَهُمْ وَهُوَ مَاشٍ وَأُسَامَةُ رَاكِبٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْف يَقُودُ دَابَّةَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُول الله لَتَرْكَبَنَّ أَوْ لأَنْزِلَنَّ ؟ فَقَالَ وَالله لاَ تَنْزِل وَوَالله لا أَرْكَب ، وَمَا عَلَيَّ أَن اغْبَرَّت قَدَمِي سَاعَةً فِي سَبِيلِ الله ، فَإِنَّ لِلْغَازِي بِكُلِّ خُطْوَة يَخْطُوهَا سَبْعَمِائَة حَسَنَة تُكْتَبُ لَهُ وَسَبْعَمِائَة دَرَجَة تُرْفَعُ لَهُ وَيُمْحَى عَنْهُ سَبْعُمائَة خَطِيئَة ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى ، قَالَ لَهُ : إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعِينَنِي بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّاب فَافْعَلْ ، فَأَذِنَ لَهُ ، وَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : قِفُوا

(1) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج 2 ص 285 كتاب (الصلاة) بلفظ : حدثنا حفص ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي بكر : « أنه كان يوتر أول الليل ، وكان إذا قام يصلي صلى ركعتين ركعتين » وكان سعيد يفعله .

أُوصِيكُمْ بِعَشْرٍ فَاحْفَظُوهَا عَنِّي : لاَ تَخُونُوا ، وَلاَ تَغُلُّوا ، وَلاَ تَغدرُوا ، وَلاَ تُمَثِّلُوا ، وَلاَ تَقْتُلُوا طِفْلاً صَغِيراً ، وَلاَ شَيْخًا كَبِيراً ، وَلاَ امْرَأَةً ، وَلاَ تُتْلِفُوا نَخْلاً ، وَلاَ تَحْرِقُوهُ ، وَلاَ تَقْطَعُوا شَجَرَةً مُثْمِرَةً ، وَلاَ تَذْبَحُوا شَاةً ، وَلاَ بَقَرَةً وَلاَ بَعِيراً إِلاَّ لِمَأْكَلَة ، وَسَوْفَ تَمُرُّونَ بِأَقْوَامٍ قَدْ فَرَّغُوا أَنْفُسَهمْ فِي الصَّوَامِعِ فَدَعُوهُمْ وَمَا فَرَّغُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ ، وَسَوْفَ تَقْدمُونَ عَلَى أَقْوَامٍ يَأْتُونَكُمْ بِآنِيَة فِيهَا أَلْوَانُ الطَّعَامِ ، فَإِذَا أَكَلْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْه ، وَسَوْفَ تَلْقَوْنَ أَقْوَامًا قَدْ فَحصُوا أَوسَاطَ رُءُوسِهِمْ وَتَرَكُوا حَوْلَهَا مِثْلَ العصائب فَاخْفقُوهُمْ بِالسُّيُوفِ خَفْقًا ، اندَفِعُوا بِاسْمِ اللهِ ، أَفْنَاكُمُ اللهُ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ » .

كر [1].

١ / ٦٩٦ ـ « ابْنُ عَابِد حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ ، عَنِ الأَسْوَد ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا فَرَغُوا مِنَ الْبَيْعَة وَاطمَأَنَّ النَّاسُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لأُسَامَةَ : امضِ لِوَجْهِكَ الَّذِي بَعَثَكَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ فَكَلَّمَهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ ، وَقَالُوا: أَمْسِكْ أُسَامَةَ وَبَعْثَهُ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ تَمِيلَ عَلَيْنَا الْعَرَبُ إِذَا سَمِعُوا بِوَفَاة رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ـ وَكَانَ أَحْزَمَهُمْ أَمْرًا ـ أَنَا أَحْبِسُ جَيْشًا بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ؟ لَقَدْ اجْتَرأْتُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لأَنْ تَمِيلَ عَلَيَّ العَرَبُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْبِسَ جَيْشًا بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ امْضِ يَا أُسَامَةُ فِي جَيْشِكَ الَّذِي أُمِرْتَ بِه ، ثُمَّ اغْزُ حَيْثُ أَمَرَكَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ مِنْ نَاحِيَة فِلَسْطِينَ وَعَلَى أَهْلِ مُؤْتَة فَإِنَّ اللهَ سَيَكْفِي بِمَا تَرَكْتَ ، وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْذَنَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَسْتَشِيرَهُ وَأَسْتَعِينَ بِه فَإِنَّه ذُو رَأْيٍ وَنَاصِحٌ لِلإِسْلاَمِ فَافْعَلْ ، فَفَعَلَ أُسَامَةُ : وَرَجَعَ عَامَّةُ الْعَرَبِ عَنْ دِينِهِمْ ، وَقَالَ عَامَّةُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ أَمْسِكْ أُسَامَةَ وَجَيْشَهُ ، وَوَجِّهْهُمْ نَحْوَ مَنِ ارْتَدَّ عَنِ الإِسْلاَمِ فَأَبَى ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : إِنَّكُمْ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ الْمَشُورَةُ فِيمَا لَمْ يَمْضِ مِنْ نَبِيِّكُمْ فِيهِ سُنَّةٌ ، وَلَمْ يَنْزِلْ

---

(١) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (باب ذكر بعث النبي ـ ﷺ ـ أسامة) ج ١ ص ١١٨ بلفظ : وقال الحسين بن أبي الحسين : ضرب رسول الله ـ ﷺ ـ بعثًا قبل وفاته ... الحديث .

عَلَيْكُمْ به كتابٌ ، وَقَدْ أَشَـرْتُمْ وَسَأُشِيرُ عَلَيْكُمْ فَانظُرُوا أَرْشَدَ ذَلِكَ فَـائتَمِرُوا به ؛ فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَجْمَعَكُمْ عَلَى ضَلاَلَة ، وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِه مَا أَرَى مِنْ أَمْرٍ أَفْضَلَ فِى نَفْسِى مِنْ جِهَادِ مَنْ مَنَعَ عَنَّا عِقَالاً كَانَ يَأْخُذُهُ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ فَانْقَادَ الْمُسْلِمُونَ لِرَأْىِ أَبِى بَكْرٍ» .

كر (١).

١/ ٦٩٧ ـ «عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّد قَـالَ : رُمِىَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ بِسَهْمٍ يَوْمَ الطَّائِف فَانْتَقَضَ به بَعْدَ وَفَاة رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَمَاتَ ، وَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ السَّهْمُ عِنْدَ أَبِى بَكْرٍ ، فَقَدِمَ عَلَيْـه وَفْدُ ثَقِيف فَأَخْرجَ إِلَيْـهِمْ فَقَالَ : هَلْ يَعْرِفُ هَذَا السَّهْمَ مِنْكُمْ أَحَـدٌ ؟ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَيْد أَخُو بَنِى العَجْلاَنِ : هَذَا سَهْمٌ أَنَا بَرَيْتُـهُ وَرِشْتُهُ وَعَقَبْتُهُ وَأَنَا رَمَيْتُ به ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَـإِنَّ هَذَا السَّهْمَ الَّذِى قَـتَلَ عَبْـدَ اللهِ بْنَ أَبِى بَكْرٍ ، فَالْحَـمْدُ للهِ الَّذِى أَكْـرَمَهُ بِيَـدِكَ ولم يُهِنْكَ بِيَدِه ، فَإِنَّه واسعٌ لكما » .

ق (٢) .

١/ ٦٩٨ ـ « عَنْ عُـرْوَةَ أَنَّ أَبَا بَكْـرٍ الصِّـدِّيقَ أَمَـرَ خَـالِـدَ بْنَ الْوَلِيـد حِينَ بَعَـثَـهُ إِلَى مَنِ ارْتَدَّ مِنَ الْعَرَبِ أَنْ يَدْعُوَهُمْ بِدِعَـايَةِ الإِسْلاَمِ وَيُنَبِّئَهُمْ بِالَّذِى لَهُمْ فِيـه وَعَلَيْهِمْ ، وَيَحْرِصَ عَلَى هُدَيهِمْ ، فَمَنْ أَجَـابَهُ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ أَحْمَـرِهِمْ وَأَسْوَدِهِمْ كَانَ يَقْـبَلُ ذَلِكَ مِنْهُ بِأَنَّهُ إِنَّمَا

(١) الحديث فى تاريخ دمشق الكبير لابن عسـاكر (باب ذكر بعث النبى ـ ﷺ ـ أسامة) ج ١ ص ١١٩ بلفظ : وروى عن عروة من طريق آخر قال : لما فرغوا من البيعة واطمأن الناس قال أبو بكر ... الحديث .

(٢) الحديث فى كنز العمال ـ غزوة الطائف ـ ج ١٠ ص ٥٥٣ رقم ٣٠٢٣٥ .

والحديث فى السنن الكبرى للبيـهقى كتاب (السير) باب : الكافر الحربى يقـتل مسلمًا ثم يسلم لم يكن عليه قود ، ج ٩ ص ٩٨ بلفظ : حدثنا أبو عبـد الله الحافظ ، أخبرنى أبو عبد الله محمد بن العبـاس ، ثنا أبو العباس الدغولى ، ثنا محمد بن عبد الكريم ، ثنا الهيثم بن عدى ، ثنا أسامة بن زيد ، عن القاسـم بن محمد قال : رمى عبد الله بن أبى بكر ـ ﷺ ـ بسهم يوم الطائف فانتقضت به بعد وفاة رسـول الله ـ ﷺ ـ بأربعين ليلة فمات ـ فذكر قصته قال : فقدم عليه وفد ثقيف ولم يزل ذلك السهم عنده ، فأخرج إليهم فقال : هل يعرف هذا السهم منكم أحد ؟ فقال سعيـد بن عبيد : أخو بنى العجلان : هذا سهم أنا بريته ورشته وعقـبته وأنا رميت به . فقال أبو بكر ـ ﷺ ـ : فإن هذا السـهم الذى قتل عبد الله بن أبى بكر ، فـالحمد لله الذى أكرمه بيدك ولم يهنك بيده فإنه أوسع لكما .

يُقَاتِلُ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ عَلَى الإِيمَانِ بِاللهِ فَإِذَا أَجَابَ المَدْعُوُّ إِلَى الإِسْلاَمِ وَصَدَقَ إِيمَانُهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ وَكَانَ اللهُ هُوَ حَسِيبَهُ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ إِلَى مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ مِنَ الإِسْلاَمِ مِمَّنْ يَرْجِعُ عَنْهُ أَنْ يَقْتُلَهُ » .

ق [(١)] .

١/ ٦٩٩ - « قَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الأَسْلَمِيُّ : إِنَّمَا قَلَّتِ الرِّوَايَةُ عَنِ الأَكَابِرِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - لأَنَّهُمْ مَاتُوا قَبْلَ أَنْ يُحْتَاجَ إِلَيْهِمْ ، وإِنَّمَا كَثُرَتْ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ لأَنَّهُمَا وُلِّيَا فَسُئِلاَ وَقَضَيَا بَيْنَ النَّاسِ ، وكُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - كَانُوا أَئِمَّةً يُقْتَدَى بِهِمْ ويُحْفَظُ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُون ، وَيُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ ، وَسَمِعُوا أَحَادِيثَهُ فَأَدَّوْهَا ، فَكَانَ الأَكَابِرُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - أَقَلَّ حَدِيثًا عَنْهُ مِنْ غَيْرِهِمْ ، مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وأُسَيْدِ بْنِ الْحُضَيْرِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ونُظَرَائِهِمْ ، فَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ مِنْ كَثْرَةِ الحَدِيثِ مِثْلِ مَا جَاءَ مِنَ الأَحْدَاثِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - مِثْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِي وأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعبدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَعَبدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ونُظَرَائِهِمْ ؛ لأَنَّهُمْ بَقُوا وَطَالَتْ أَعْمَارُهُمْ فَاحْتَاجَ النَّاسُ إِلَيْهِمْ وَمَضَى كَثِيرٌ مِنْ

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (المرتد) باب قتل من ارتد عن الإسلام ، ج ٨ ص ٢٠١ بلفظ :

أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا بحر بن نصر ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة بن الزبير أن أبا بكر الصديق ... الحديث .

وابن لهيعة حديثه يحسن .

أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - قَبْلَهُ وبَعْدَهُ نَعْلَمُهُ لَمْ يُؤْثَرْ عَنْهُ شَيءٌ وَلَمْ يُحْتَجِ إِلَيْه لِكَثْرَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْ رَسولِ اللهِ - ﷺ - شَيْئًا ، وَلَعَلَّهُ أَكْثَرُ لَهُ صُحْبَةً وَمُجَالَسَةً وَسَمَاعًا مِنَ الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ ، وَلَكِنَّا حَمَلْنَا الأَمْرَ فِي ذَلِكَ مِنْهُمْ عَلَى التَّوَقِّي فِي الحَدِيثِ ، أَوْ عَلَى أَنَّه لَمْ يُحْتَجْ إِلَيْه لِكَثْرَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - وَعَلَى الاشْتِغَالِ بِالعِبَادَةِ وَالاسْتِنفار فِي الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى مَضَوْا وَلَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - شَيءٌ » .

.... [1] .

١ / ٧٠٠ - « عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا سُئِلَ عَنِ الأَمْرِ فَإِنْ كَانَ فِي القُرآنِ أَخْبَرَ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي القُرآنِ ، وكَانَ عَنْ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - أَخْبَرَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي القُرآنِ وَلاَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، وكَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَخْبَرَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ اجْتَهَدَ بِرَأْيِهِ » .

ابن سعد ، حم في السنة ، والعدني ، وابن جرير [2] .

١ / ٧٠١ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ : أَلاَ إِنَّ مَا سَنَّ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - وَصَاحِبَاهُ فَهُوَ دِينٌ يُؤْخَذُ بِهِ وَيُنْتَهَى إِلَيْهِ ، وَمَا سَنَّ سِوَاهُمَا فَإِنَّا نُرْجِئُهُ » .

كر [3] .

---

(١) المنسوب إلى الطبقات ، هذا القول وجدناه بين سطور الحديث في آخر مسند أبي بكر .

(٢) الحديث في كنز العمال ، الباب الثاني في (الاعتصام بالكتاب والسنة) ج ١ ص ٣٧٠ رقم ١٦٢٣ بلفظ الكبير من رواية ابن سعد في السنة والعدني وابن جرير .

(٣) الحديث في كنز العمال - الباب الثاني في (الاعتصام بالكتاب والسنة) ج ١ ص ٣٧٠ رقم ١٦٢٤ بلفظ الكبير وروايته .

(٢) (مسند عمر بن الخطاب . ﷺ .)

٢/ ١ ـ « قَالَ مَالِكٌ في الْمُوَطَّأ روَايَة مُحَمَّد بْن الحُسَين :أنَا يَحْيَى بْنُ سَعيد ، أَخْبَرَني مُحَمَّدُ بْنُ إبْراهيمَ التَّيْميُّ ، قَالَ :سَمعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاص يَقُولُ : سَمعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يَقُولُ : سَمعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إنَّمَا الأَعْمَالُ بالنِّيَّات وَإنَّمَا لكُلِّ امْرِىء مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هجْرَتُهُ إلَى الله وَرَسُوله ، فَهجْرَتُهُ إلَى الله وَرَسُوله ، وَمَنْ كَانَتْ هجْرَتُهُ إلَى دُنْيَا يُصيبُهَا أَو امْرَأَة يَتَزَوَّجُهَا ، فَهجْرَتُهُ إلَى مَا هَاجَرَ إلَيْه » .

الشافعي في مختصر البويطي ، والربيع ، ط ، والحميدي ، ص ، والعدني ، خ ، م ، د، ت ، ن ، هـ ، وابن الجارود ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، حب ، قط ، نعيم بن حماد في نسخته [1] .

---

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٩ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن زهير بن محمد التيمي ، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم التيمي قال : سمعت علقمة بن وقاص الليثي يقول : سمعت عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ يقول : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « يا أيها الناس إنما الأعمال بالنيات .... » الحديث .

والحديث في مسند الحميدي (أحاديث عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٦ ، ١٧ رقم ٢٨ بلفظ : حدثنا الحميدي ثنا سفيان ، ثنا يحيى بن سعيد ، أخبرني ! بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول : سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يخبر بذلك عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «إنما الأعمال بالنيات ... » الحديث .

والحديث في صحيح البخاري ، باب (كيف كان بدء الوحي) ج ١ ص ١ بلفظ : حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال : أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول ... الحديث .

والحديث في صحيح مسلم كتاب (الإمارة) باب : قوله ـ ﷺ ـ إنما الأعمال بالنية ، ج ٣ ص ١٥١٥ ، ١٥١٦ رقم ١٥٥ / ١٩٠٧ بلفظ : حدثنا عبد الله بن قعنب ، حدثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ... بسنده ولفظه كما في البخاري .

والحديث في سنن أبي داود كتاب (الطلاق) باب : فيما عنى به الطلاق والنيات ، ج ٢ ص ٦٥١ رقم ٢٢٠١ بلفظ : حدثنامحمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثني يحيى بن سعيد ... بسنده ولفظه كما في البخاري ومسلم .
=

٢/ ٢ ـ «حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ: « مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَالٍ يَأْخُذُهُ، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

العسكرى فى الأمثال (١) .

٢/ ٣ ـ « حَدَّثَنَا ابْنُ منيع ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَعُبَيْدُ اللهِ الْقَوَارِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِيءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَنِيَّتُهُ إِلَيْهَا » .

= والحديث فى سنن النسائى (النية فى الوضوء) ج ١ ص ٥٨ بلفظ : أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربى ، عن حماد والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع ، عن ابن القاسم ، حدثنى مالك (ح)وأخبرنا سليمان بن منصور قال : أنبأنا عبد الله بن المبارك ـ واللفظ له ـ عن يحيى بن سعيد ... بسنده ولفظه كما فى البخارى .

والحديث فى صحيح ابن خزيمة كتاب (الوضوء) باب : إيجاب إحداث النية للوضوء والغسل ، ج ١ ص٧٣ رقم ١٤٢ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر ، ثنا أبو بكر ، ثنا يحيى بن حبيب الحارثى وأحمد بن عبدة الضبى ، قالا : حدثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ... بسنده ولفظه كما فى البخارى .

والحديث فى صحيح ابن خزيمة كتاب (الوضوء) باب : إيجاب إحداث النية للوضوء والغسل ، ج ١ ص٧٣ رقم ١٤٢ بلفظ :أخبرنا أبو طاهر ، ثنا أبو بكر ، ثنا يحيى بن حبيب الحارثى وأحمد بن عبيدة الضبى ، قالا : حدثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ... بسنده ولفظه كما فى البخارى .

والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الزهد) باب : النية ، ج ٢ ص ١٤١٣ رقم ٤٢٢٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، وحدثنا محمد بن رمح ، أنبأنا الليث بن سعد ، قالا : أنبأنا يحيى بن سعيد... بسنده ولفظه كما فى البخارى .

والحديث فى سنن الدارقطنى كتاب (الطهارة)باب : النية ، ج ١ ص ٥٠ رقم ١ بلفظ : نا الحسين بن إسماعيل القاضى ، نا يوسف بن موسى ، نا يزيد بن هارون وجعفر بن عون ـ واللفظ ليزيد ـ أنا يحيى بن سعيد ... بسنده كما فى البخارى .

(١) الحديث فى كنز العمال (النية) ج ٣ ص ٧٩٢ رقم ٨٧٧٨ بلفظ الكبير وعزوه .

ابن شاذان فى جزء من حديثه (١) .

٢/ ٤ ـ « حَدَّثَنَا مكْرَمٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ شَدَّاد ، حَدَّثَنَاجَعْفَرُ بْنُ عَوْن ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد الأَنْصَارِىّ ، عَنْ مُحَمَّد بْن إِبْرَاهِيمَ ، سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاص يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات ، وَإِنَّمَا لكُلِّ امْرِىء مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُوله ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُوله ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَو امْرَأَة يَتَزَوَّجُهَا ، فَهِجْرَتُهُ للدُّنْيَا » .

أبو الحسن بن صخر الأزدى فى عوالى مالك (٢) .

٢/ ٥ ـ « حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّد بْن سَيْف ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّد بْن سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرو بْن السَّرْح ، أَنَا ابْنُ وَهْب ، أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارث ، وَمَالكُ بْنُ أَنَس وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْد جَمِيعًا ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد الأَنْصَارِىِّ ، عَنْ مُحَمَّد بْن إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِى ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ: « إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُوله ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا نَوَى ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى مَال أَوْ زَوْجَة ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا نَوَى » .

الخلعى فى الخلعيات (٣) .

٢/ ٦ ـ « حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّد إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرو بْنِ إِسْمَاعِيل بْن رَاشد الْمُقْرِىء، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْد الله بْنِ أَحْمَدَ الْقُرَشِىُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّد بْنِ زَبَّان الْحَضْرَمِى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمحٍ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْد ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارث ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاص ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات ، وَإِنَّمَا لامْرِىء مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُوله ،

---

(١) الحديث فى كنز العمال (النية) ج ٣ ص ٧٩٣ رقم ٨٧٧٩ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢) الحديث فى كنز العمال (النية) ج ٣ ص ٧٩٣ رقم ٨٧٨٠ بلفظ الكبير وعزوه .

(٣) الحديث فى كنز العمال (النية) ج٣ ص ٧٩٣ ، ٧٩٤ رقم ٨٧٨١ بلفظ الكبير وعزوه .

فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ هَاجَرَ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُها ، فَهِجْرَتُهُ لِمَا هاجَرَ لَهُ» .

الزبير بن بكار في أخبار المدينة (١) .

٢/ ٧ـ « حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ مُحَمَّد بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّد بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارث عَنْ أَبِيه قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ الْمَدِينَةَ وَعَكَ فِيهَا أَصْحَابُهُ ، وَقَدِمَ رَجُلٌ فَتَزَوَّجَ امْرَأَةً كَانَتْ مُهَاجِرَةً ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ـ ثَلاَثًا ـ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِه ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِه ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يَطْلُبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَخْطُبُها، فَإِنَّمَا هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ انْقُلْ عَنَّا الوَبَاءَ ـ ثَلاَثًا ـ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : أُتِيتُ اللَّيْلَةَ بِالْحُمَّى فَإِذَا عَجُوزٌ سَوْدَاءُ مُلَبَّبَةٌ فِي يَدِ الَّذِي جَاءَ بِهَا ، فَقَالَ : هَذِهِ الْحُمَّى فَمَا تَرَى فِيهَا ؟ فَقُلْتُ : اجْعَلُوهَا فِي خُمٍّ » .

هناد في الزهد (٢) .

٢/ ٨ ـ « عَنْ عُمَرَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بِالْمَاءِ فِي السَّفَرِ» .

ط ، ش ، حم ، حل ، ض (٣) .

---

(١) الحديث في كنز العمال (النية) ج٣ ص ٧٩٤ رقم ٨٧٨٢ بلفظ الكبير وروايته (عن الزبير بن بكار في أخبار المدينة) .

(٢) الحديث في كنز العمال (النية) ج٣ ص ٧٩٤ ، ٧٩٥ رقم ٨٧٨٣ بلفظ الكبير وعزوه .

وقال المحقق : (ملبية) أي : مأخوذة بتلابيبها ، (خُمّ) بضم الخاء وتشديد الميم ، وهو اسم لغدير خم ، يبعد عن المدينة ثلاثة أميال للجنوب منها ، أو اسم غيضة هناك . اهـ : قاموس .

(٣) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٤ بلفظ : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شريك ، عن عاصم ابن عبيد الله ، عن رجل ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يمسح على الخفين .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) باب: في المسح على الخفين ، ج ١ ص ١٧٨ بلفظ : حدثنا الفضل بن دكين ويحيى بن آدم ، عن حسن بن صالح ، عن عاصم ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر قال: رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يمسح على الخفين بالماء في السفر . =

٢/ ٩ ـ « سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ وَهُوَ يَذْكُرُ أَهْلَ الْمَقْبرَةِ يَوْمًا ، فَصَلَّى عَلَيْهَا فَأَكْثَرَ عَلَيْهَا الصَّلاَةَ ، فُسُئِلَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ عَنْهَا فَقَالَ : أَهْلُ مَقْبرَةِ شُهَدَاءِ عَسْقَلاَنَ يُزَفُّونَ إِلَى الجَنَّةِ كَمَا تُزَفُّ العَرُوسُ إِلَى زَوْجِهَا » .

ع ، خط في المتفق والمفترق ، وقال الدارقطنى : هذا حديث غريب ، لا أعلم حدث به غير « بشير بن ميمون الواسطى » يكنى أبا صيفى ، وقد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ، وقال : بشير ليس بشىء [1] .

= والحديث في مسند أحمد (مسند عمر) ج ١ ص ٢١٤ رقم ٢١٦ تحقيق الشيخ شاكر ، بلفظ : حدثنا سليمان بن داود أبو داود ، حدثنا شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن عمر قال : رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يمسح على الخفين .

وقال المحقق : إسناده ضعيف ؛ لانقطاعه ؛ لأن عبيد الله بن عاصم بن عمر متأخر ، إنما يروى عن التابعين ، ولضعف ابنه عاصم أيضا .

(١) الحديث فى مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ١٦٠رقم ٣٦/ ١٧٥ (مسند عمر) بلفظ : حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا بشير بن ميمون ، عن عبد الله بن يوسف ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ ... الحديث ، وقال المحقق : إسناده ضعيف .

(بشير بن ميمون) قال البخارى : متهم بالوضع .

وقال الدارقطنى وغيره : متروك الحديث ، وقال ابن معين : أجمعوا على طرح حديثه ، وذكره الهيثمى فى (مجمع الزوائد) ١٠/ ١٦ وقال : رواه أبو يعلى وفيه (بشير بن ميمون) وهو متروك ، وأورده الذهبى فى (الميزان) ١/ ٣٣٠ للتنبيه على نكارته ، من طريق محمد بن بكار بهذا الإسناد .

وانظر اللآلىء المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة ، ج ١ ص ٢٣٩ (مناقب البلدان والأيام) فقد ذكر فيه طرق الحديث ورواياته وما قاله العلماء فيه .

والحديث فى كتاب (الموضوعات) لابن الجوزى ، باب : فى فضل عسقلان ، ج ٢ ص ٥٢ بلفظ : أنبأنا ابن الحصين ، أنبأنا ابن غيلان ، أنبأنا إبراهيم بن محمد المزكى ، حدثنا محمد بن إسحاق السراج ، حدثنا محمد ابن بكار الزيات ، حدثنا بشير بن ميمون ، عن عبد الله بن يوسف ، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يذكر أهل مقبرة يوما وصلى عليها فأكثر الصلاة ، فسئل رسول الله ـ ﷺ ـ عنها فقال : « مقبرة شهداء عسقلان يزفون إلى الجنة كما تزف العروس إلى زوجها » .

٢/ ١٠ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا ، وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ يَفْعَلُهُ » .

عب [1] .

٢/ ١١ ـ « عن عمر : كُنَّا مَعَ نَبِيِّنَا ـ ﷺ ـ نَمْسَحُ عَلَى خِفَافِنَا ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ » .

عب ، هـ [2] .

---

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب المسح بالأذنين ، ج ١ ص ١٣ رقم ٣٤ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن إسرائيل ، عن عامر ، عن شقيق بن سلمة ، عن عثمان : « أنه توضأ ... » الحديث .

وقال المحقق : في الأصل « عن عامر بن شقيق ، عن سلمة ، عن عمر ، وفيه تصحيف في موضعين ، والصواب عندي ما أثبته ، فقد رواه البيهقي من طريق أبي غسان ، عن إسرائيل ، عن عامر ، عن شقيق ، عن عثمان ، ج ١ ص ٦٣ ، والطحاوي عن أسد ، عن إسرائيل بهذا الإسناد ، وفوق هذا كله أن المصنف أعاد هذا الحديث تحت رقم ١٢٠ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، ج ١ ص ١٩٦ رقم ٧٦٣ بلفظ: عبد الرزاق ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع قال : أتى ابنَ عمر سعد بن مالك فرآه يمسح على خفيه ، فقال ابن عمر : إنكم لتفعلون هذا ؟ فقال سعد : نعم ، فاجتمعنا عند عمر ، فقال سعد : يا أمير المؤمنين ! أفت ابن أخي في المسح على الخفين ، فقال عمر : كنا ونحن مع نبينا ـ ﷺ ـ نمسح على أخفافنا (لا نرى بذلك بأسًا) فقال ابن عمر : وإن جاء من الغائط والبول ؟ فقال عمر : نعم ، وإن جاء من الغائط والبول ، قال نافع : فكان ابن عمر بعد ذلك يمسح عليهما ما لم يخلعهما ، ولم يوقت لهما وقتًا .

والحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة) باب : ما جاء في المسح على الخفين ، ج ١ ص ١٨١ رقم ٥٤٦ بلفظ : حدثنا عمران بن موسى الليثي ، ثنا محمد بن سواء ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ... الحديث كما في مصنف عبد الرزاق ، وقال في الزوائد ، إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وهو في صحيح البخاري بغير هذا السياق ، إلا أن سعيد بن أبي عروبة كان يدلس .

والحديث في كنز العمال ، فصل (في مسح الخفين) ج ٩ ص ٦٠٠ رقم ٢٧٥٨٤ بلفظ : عن عمر قال : كنا نحن مع رسول الله ـ ﷺ ـ نمسح على أخفافنا لا نرى بذلك بأسًا ، قال ابن عمر : وإن جاء من الغائط والبول ؟ قال : نعم وإن جاء من الغائط والبول . وعزاه (عب ، حم ، هـ ، وابن جرير في تهذيب الآثار) .

والحديث في مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٣٧ رقم ٢٣٧ وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

٢/ ١٢ ـ « عَنْ عَاصِم بْنِ عَمْرو الْبَجَلِىّ عَنْ رَجُلٍ أَنَّ نَفَراً مِنْ أَهْلِ الْكُوفَة أَتَوْا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب فَقَالُوا : جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ ثَلاَث خِصَال : عَنْ صَلاَة الرَّجُلِ فِى بَيْته تَطَوُّعًا، وَعَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنَ امْرَأَته إِذَا كَانَتْ حَائِضًا ، وَعَنِ الْغُسْل مِنَ الْجَنَابَة ، فَقَالَ : لَقَدْ سَأَلْتُمُونِى عَنْ خِصَال مَا سَأَلَنِى عَنْهُنَّ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ عَنْهنّ : أَمَّا صَلاَةُ الرَّجُلِ فِى بَيْته تَطَوُّعًا فَهُوَ نُورٌ فَنَوِّرُوا بُيُوتكُمْ ، وأَمَّا مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِن امْرَأَته حَائضًا فَلَكَ مَا فَوْقَ الإِزَارِ مِنَ الضَّمِّ وَالتَّقْبِيل ، وَلا تَطَّلِعْ عَلَى مَا تَحتَهُ ، وَإِنَّمَا الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَة فَتُفْرِغُ بِيَمِينكَ عَلَى شِمَالكَ ، ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَكَ فِى الإِنَاء فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ وَمَا أَصَابكَ ، ثُمَّ تَتَوَضَّأُ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَة ، ثُمَّ تُفْرِغُ عَلَى رَأْسكَ ثَلاَثَ مَرَّات تُدَلِّكُ رَأْسَكَ فِى كُلِّ مَرَّة ، ثُمَّ أَفِضِ الْمَاءَ عَلَى جسدك ، ثُمَّ تَنَحَّ عَنْ مُغْتَسَلكَ فَاغْسِلْ رِجْلَيْكَ » .

عب ، ش ، حم ، والعدنى ، ومحمد بن نصر فى كتاب الصلاة ، ع ، والطحاوى ، طس ، ض [١] .

---

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الطهارة) باب : اغتسال الجنب ، ج ١ ص ٢٥٨ رقم ٩٨٨ وفى كتاب (الحيض) باب : مباشرة الحائض ، ص ٣٢٢ رقم ١٢٣٨ ، والحديثان عن عاصم البجلى .

وقال المحقق : فى الأصل « عاصم بن عمر العجلى » والتصويب من التهذيب والمجمع ، وعاصم هذا روى له ابن ماجه ، قال ابن حجر : أرسل عن عمر ، وقد روى الطبرانى هذا الحديث من طريقه عن عمير مولى عمر ، قاله الهيثمى ١/ ٢٧٠ ، ورواه أحمد من رواية رجل من القوم .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارة) فى الغسل من الجنابة ، ج ١ ص ٦٤ بلفظ : حدثنا أبو الأحوص، عن طارق ، عن عاصم بن عمر ، قال : خرج نفر من أهل العراق إلى عمر فسألوه عن غسل الجنابة فقال : سألتمونى عن خصال ما سألنى عنها أحد منذ سألت رسول الله ـ ﷺ ـ غيركم ، أما غسل الجنابة فتوضأ وضوءك للصلاة .

وفى كتاب (الصلاة) باب : من أمر بالصلاة فى البيوت ، ج ٢ ص ٢٥٦ بلفظ : حدثنا الأحوص ، عن طارق، عن عاصم بن عمرو أن نفراً من أهل العراق قدموا على عمر فسألوه عن صلاة الرجل فى بيته ، فقال عمر : ما سألنى عنها أحد منذ سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عنها ، فقال : صلاة الرجل فى بيته نور فنوروا بيوتكم .

٢/ ١٣ ـ « عَنْ حَارِثَةَ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ فَقَالُوا : إِنَّا أَصَبْنَا أَمْوَالاً : خَيْلاً وَرَقِيقًا نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطُهُورٌ ، قَالَ : مَا فَعَلَهُ صَاحِبَاىَ قَبْلِى فَأَفْعَلَهُ » .

حم ، ع ، وابن خزيمة ، ك ، ض ، قال ابن الجوزى فى جامع المسانيد : هذا الحديث ذكره حم فى مسند أبى بكر ، لا يصلح إلا فى مسند عمر ، والمسند منه أن النبى - ﷺ - لم يفعل ذلك (١) .

= وفى كتاب (النكاح) باب فى الرجل ما له من امرأته إذا كانت حائضا ، ج ٤ ص ٢٥٦ بلفظ : أبو الأحوص، عن طارق ، عن عاصم بن عمرو البجلى ، قال : خرج ناس من أهل العراق فلما قدموا على عمر قال لهم : من أنتم ؟ قالوا : من أهل العراق ، قال : فبإذن جئتم ؟قالوا : نعم ، فسألوا عما يحل للرجل من امرأته وهى حائض ، فقال: سألتمونى عن خصال ما سألنى عنها أحد بعد أن سألت رسول الله - ﷺ - فقال: « أما ما للرجل من امرأته وهى حائض فله ما فوق الإزار .

والحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) ج ١ ص ٨٤ رقم ٨٦ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة قال : سمعت عاصم بن عمرو البجلى يحدث عن رجل من القوم الذين سألوا عمر بن الخطاب فقالوا له : إنما أتيناك نسألك عن ثلاث ... الحديث بإيجاز .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه بجهالة الرجل الذى روى عنه عاصم بن عمرو .

والحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الطهارة) باب الغسل من الجنابة ج ١ ص ٢٧٠ بلفظ : وعن رجل من القوم الذين سألوا عمر بن الخطاب فقالوا : إنا أتيناك نسألك عن ثلاث ... الحديث .

وقال الهيثمى : روى ابن ماجه منه قصة الصلاة فى البيت ، رواه أحمد هكذا عن رجل لم يسمه ، عن عمرو .

وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط عن عاصم بن عمرو البجلى ، عن عمير مولى عمر قال : جاء نفر من أهل العراق إلى عمر ... الحديث .

ثم قال : رواه أبو يعلى من هذه الطريق ، ورجال أبى يعلى ثقات ، وكذلك رجال أحمد إلا أن فيه من لم يسم فهو مجهول .

(١) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ أحمد شاكر ، ج ١ ص ٨٣ رقم ٨٢ بلفظ : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن حارثة قال :" جاء ناس من أهل الشام إلى عمر فقالوا: إنا قد أصبنا أموالاً وخيلاً ورقيقًا نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور ، قال : ما فعله صاحباى قبلى فأفعله ، واستشار أصحاب محمد - ﷺ - وفيهم على ، فقال على : هو حسن إن لم يكن جزية راتبة يؤخذون بها من بعدك .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

٢/ ١٤ ـ « عَنِ الصُّبَىِّ بْنِ مَعْبَد أَنَّهُ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا فَرآهُ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَة فَقَالا : لَهُوَ أَضَلُّ مِنْ جَمَله ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ : هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ـ ﷺ ـ » .

ط ، والحميدى ، حم ، وابن منيع ، والعدنى ، د ، ن ، هـ ، ع ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب ، قط فى الأفراد ، وقال : هو صحيح [1] .

---

(١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (مسند عمر) ج ١ ص ١٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة قال : أخبرنى الحكم ، عن أبى وائل أن الصُّبَىَّ بن معبد كان نصرانيًا تغلبيًا أعرابيًا فأسلم ، فسأل : أى الأعمال أفضل ؟ فقيل له : الجهاد فى سبيل الله ، فأراد أن يجاهد فقيل له : حججت ؟ فقال : لا ، فقيل له حج واعتمر ثم جاهد ، فانطلق حتى إذا كان بالحوابط أهل بهما جميعًا ، فرآه زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فقالا : لهو أضل من جمله ، أو ما هو بأهدى من ناقته ، فانطلق إلى عمر فأخبره بقولهما ، فقال : هديت لسنة نبيك محمد ـ ﷺ ـ .

والحديث فى مسند الحميدى (أحاديث عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١١ رقم ١٨ بلفظ : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ، ثنا عبدة بن أبى لبابة ـ حفظناه منه غير مرة ـ قال : سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة يقول كثيراً ما يقول : ذهبت أنا ومسروق إلى الصبى بن معبد نستذكره هذا الحديث ، قال الصُّبَىُّ ، كنت رجلاً نصرانيًا ... الحديث .

فقال سفيان : يعنى أنه قد جمع بين الحج والعمرة مع النبى ـ ﷺ ـ وأجازه ، وليس أنه فعله هو .

والحديث فى سنن أبى داود كتاب (المناسك : الحج) باب : فى الإقران ، ج ٢ ص ٣٩٣ رقم ١٧٩٨ بلفظ : حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبى وائل قال : قال الصُّبَىُّ بن معبد: أهللت بهما معًا ، فقال عمر : هديت لسنة نبيك ـ ﷺ ـ .

والحديث فى سنن النسائى كتاب (مناسك الحج) القرآن ، ج ٥ ص ١٤٧ بلفظ : أخبرنا عمران بن زيد قال : أنبأنا شعيب ـ يعنى ابن إسحاق ـ قال : أنبأنا ابن جريج (ح) وأخبرنى إبراهيم بن الحسن قال : حدثنا حجاج قال : قال ابن جريج : أخبرنى حسن بن مسلم عن مجاهد وغيره ، عن رجل من أهل العراق يقال له شقيق بن سلمة أبو وائل : أن رجلاً من بنى تغلب يقال له الصبى بن معبد وكان نصرانيًا ... الحديث .

والحديث من مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ أحمد شاكر ، ج ١ ص ٨٣ رقم ٨٣ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن أبى وائل : أن الصبى بن معبد كان نصرانيًا تغلبيًا أعرابيًا فأسلم ، فسأل : أى العمل أفضل ؟ فقيل له : الجهاد فى سبيل الله ـ عز وجل ـ فأراد أن يجاهد ، فقيل له : حججت ؟ فقال : لا ، فقيل : حج واعتمر ثم جاهد ، فانطلق حتى إذا كان بالحوابط أهل بهما جميعًا ، فرآه زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة ، فقالا : لهو أضل من جمله ، أو : ما هو بأهدى من ناقته ، فانطلق إلى =

٢/ ١٥ ـ « كَانَ الْمُشْرِكُونَ لاَ يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ (*) حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِير ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : أَشْرِقْ ثَبِيرُ كَيْمَا نُغِيُر ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

ط ، حم ، والدارمى ، د ، ت ، ن ، هـ ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب ، حل ، قط فى الأفراد [1] .

= عمر فأخبره بقولهما ، فقال : هديت لسنة نبيك ـ ﷺ ـ قال الحكم : فقلت لأبى وائل : حدثك الصُّبَيُّ ؟ فقال : نعم .

قال المحقق : إسناده صحيح ، الصُّبَيُّ ـ بضم الصاد وفتح الباء وتشديد الياء بصيغة التصغير ، وهو تابعى ثقة، رأى عمر وعامة أصحاب رسول الله . والحديث رواه أيضًا بمعناه أبو داود والنسائى وابن ماجه ، (الحوابط) : مكان بالحجاز .

والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (المناسك) باب من قرن الحج والعمرة ، ص ٩٨٩ رقم ٢٩٧٠ج ٢ بلفظ: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، وهشام بن عمار ، قالا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عبدة بن أبى لبابة قال : سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة يقول : سمعت الصبى بن معبد يقول : كنت رجلاً نصرانيًا فأسلمت فأهللت بالحج والعمرة... الحديث .

والحديث فى صحيح ابن خزيمة (جماع أبواب ذكر العمرة) ج ٤ ص ٣٥٧ رقم ٣٠٦٩ بلفظ : ثنا يوسف ابن موسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبى وائل ، قال : قال الصبى بن معبد : كنت رجلاً أعرابيًا نصرانيًا... الحديث .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (الحج) باب : القرآن ، ذكر وصف إهلال الصبى بن معبد بما أهل به ، ج ٦ ص ٨٣ رقم ٣٩٠٠ بلفظ : أخبرنا أبو خليفة قال : حدثنا مسدد ، عن ابن عيينة ، عن عبدة بن أبى لبابة ، عن أبى وائل شقيق بن سلمة قال : كثيراً ما كنت آتى الصبى بن معبد أنا ومسروق نسأله عن هذا الحديث قال : كنت امرأ نصرانيًا ... الحديث .

(*) جمع : علم للمزدلفة ؛ سميت به لأن آدم ـ عليه السلام ـ وحواء لما أهبطا اجتمعا بها .

(١) هذا الأثر أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده : فى الأفراد ، عن عمر ، ج ١ ص ١٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن أبى إسحاق قال : سمعت عمر بن ميمون يقول : شهدت عمر بن الخطاب بجمع بعد ما صلى الصبح وقف فقال : إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ، ويقولون : أشرق ثبير ، وإن رسول الله ـ ﷺ ـ خالفهم ، فأفاض عمر قبل طلوع الشمس . =

= وأخرجه أحمد في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٤ أخرجه من طريق أبي إسحاق قال : سمعت عمرو بن ميمون قال : صلى بنا عمر بجمع الصبح ثم وقف وقال : « إن المشركين كانوا لا يفيضون... الأثر » وانظره في نفس المصدر ص ٢٩ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٥٠ ، ٥٢ .

وأخرجه البخاري في صحيحه في كتاب (الحج) باب متى يدفع من جمع ، ج ٢ ص ٢٠٤ من طريق أبي إسحاق ، سمعت عمرو بن ميمون يقول : شهدت عمر - رضي الله عنه - صلى بجمع الصبح ، ثم وقف فقال : إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون : أشرق ثبير ، وإن النبي - صلى الله عليه وسلم - خالفهم ، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس .

وأخرجه الدارمي في سننه كتاب (مناسك الحج) باب : وقت الدفع من المزدلفة ، ج ١ ص ٣٨٧ رقم ١٨٩٧ من طريق أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عمر بن الخطاب قال : « كان أهل الجاهلية يفيض من جمع بعد طلوع الشمس ، وكانوا يقولون : أشرق ثبير لعلنا نغير ... » الأثر .

وقال المحقق : رواه : أحمد والبخاري والأربعة ، وصححه الترمذي .

وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب (المناسك) باب : الصلاة بجمع ، ج ٢ ص ٤٧٩ رقم ١٩٣٨ من طريق أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، قال عمر بن الخطاب : « كان أهل الجاهلية لا يفيضون حتى يروا الشمس على ثبير ، فخالفهم النبي - صلى الله عليه وسلم - فدفع قبل طلوع الشمس » .

وقال المحقق : زاد أحمد والدارمي وابن ماجه (كيما نغير) وثبير : أعظم جبال مكة . والمعنى : ادخل أيها الجبل في الشروق ، أي في نور الشمس كيما نسرع للنحر .

وقال : أخرجه البخاري في (الحج) والترمذي في (الحج) باب الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس ، حديث ٨٩٦ والنسائي في (الحج) والدارمي في الحج ، وأحمد في المسند (١/ ١٤، ٢٩، ٤٢ ، ٥٠ ، ٥٢) .

وأخرجه الترمذي في سننه في (أبواب الحج) باب : ما جاء أن الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس ، ج ٢ ص ١٩٠ رقم ٨٩٧ بلفظه وسنده .

وأخرجه النسائي في سننه في كتاب (مناسك الحج) باب : وقت الإفاضة من جمع ، من طريق أبي إسحاق بلفظه وسنده .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب (المناسك) باب : الوقوف بجمع ، رقم ٣٠٢٢ بلفظه وسنده ، وبزيادة : (كيما نغير) .

وقال المحقق : (كيما نغير) أي : نذهب سريعًا ، يقال : أغار يغير : إذا أسرع في العدو . وقيل : أراد أن نغير على لحوم الأضاحي ، من الأغارة والنهب .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب (الحج) باب : الدفع من المشعر الحرام ومخالفة أهل الشرك والأوثان في دفعهم منه ، ج ٤ ص ٢٧١ رقم ٢٨٥٩ عن عمر بن الخطاب بلفظه وسنده . =

٢/ ١٦ـ «عَنْ مَعْدانَ بْنِ طَلْحَةَ اليَعْمُرِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ عَلَى المِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَحمدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رُؤْيَا لاَ أُرَاهَا إِلاَّ لِحُضُورِ أَجَلِي ، رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا ـ نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ ـ أَحْمَر ، فَقَصَصْتُها عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، فَقَالَتْ : يَقْتُلُكَ رَجُلٌ مِنَ العَجَمِ ، وَإِنَّ النَّاسَ يَأْمُرُونِى أَنْ أَسْتَخْلِفَ ، وَإِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ وَخِلاَفَتَهُ الَّتِي بَعَثَ بِهَا نَبِيَّهُ ـ ﷺ ـ وَإِنْ يُعَجِّلْ بِي أَمْر ، فَإِنَّ الشُّورَى فِي هَؤُلاَءِ السِّتَّةِ الَّذِينَ مَاتَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ ، عُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْف ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، فَمَنْ بَايَعْتُمْ مِنهُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وأَطِيعُوا ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ أُنَاسًا سَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا الأَمْرِ ، أَنَا قَاتَلْتُهُم بِيَدِي هَذِه عَلَى الإِسْلاَمِ ، أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللهِ الكُفَّارُ الضُّلاَّلُ ، وَايْمُ اللهِ مَا أَغْلَظَ لِي نَبِي اللهِ ـ ﷺ ـ فِي شَيْءٍ مُنْذُ صَحِبْتُهُ أَشَدَّ مَا أَغْلَظَ بِي فِي شَأْنِ الكَلاَلَةِ ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي ، وَقَالَ : يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ وَإِنِّي إِنْ أَعِشْ فَسَأَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءٍ يَعْلَمُهُ مَنْ يَقْرأُ ، وَمَنْ لاَ يَقْرأُ ، أُشْهِدُ اللهَ عَلَى أُمَرَاءِ الأَمْصَارِ ، إِنَّمَا أَنَا بَعَثْتُهُمْ لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا عُمِّيَ عَلَيْهِم ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لاَ أَرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ : هَذَا الثُّومِ وَالْبَصَلِ ، وَايْمُ اللهِ لَقَدْ كُنْتُ أَرَى نَبِيَّ اللهِ ـ ﷺ ـ يَجِدُ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فَيَأْمُرُ بِهِ فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ فَيُخْرَجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يُؤْتَى بِهِ الْبَقِيعَ ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا ، فَخَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَأُصِيبَ يَوْمَ الأَرْبعَاء».

= وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى كتاب (مناسك الحج) باب : وقت رمى جمرة العقبة للضعفاء الذين يرخص لهم ... إلخ ، ج ١ ص ٢١٨ بلفظه وسنده .

وأخرجه الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، فى كتاب (مناسك الحج) ج ٦ ص ٦٤ بلفظه وسنده.

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ، فى ترجمة (عمرو بن ميمون الأودى) ج ٤ ص ١٥٠ وقال : رواه الثورى ، والحجاج ابن أرطأة ، وإسرائيل وقيس ، عن أبى إسحاق نحوه .

حم ، والحميدى ، م ، وأبو عـوانة ، ع ، حب ، ورفع المرفوع عنه ، وهو قصة الكلالة والثوم والبصل ، ن ، هـ ، وروى قصة الثوم والبصل العدنى ، وابن خزيمة [(١)] .

٢/ ١٧ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ فَقَـالَ : نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : العِنَبُ والتَّمْـرُ والحنطَةُ والشَّعِيرُ والعَسَلُ ، والخَمْرُ مَـا خَامَرَ العَقْلَ ، وثَلاَثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ لَمْ يُفَـارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْـنَا فِيهِنَّ ، عَهْـدُ الْجَدِّ ، والكَلاَلَةُ ، وأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا » .

---

(١) هذا الأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٨٨ رقم ٨٩ بلفظ :
حدثنا عفـان حدثنا همام بن يحيى ، قال : حدثنا قـتادة عن سالم بن أبى الجعد الغطفـانى ، عن معدان بن أبى طلحة اليعمرى : « إن عمر بن الخطاب قام على المنبر ... » الأثر .
قال المحقق : إسناده صحيح ، معدان بن أبى طلحة اليعمرى : ثقة . وفى ذخائر المواريث ٥٦٣٢ أنه رواه مسلم والنسائى وابن ماجه .
وأخرجه الحميدى فى مسنده (من أحاديث عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٧ رقم ٢٩ من طريق معدان بن طلحة اليعمرى مختصراً . وقال عبد الرحمن الأعظمى : الحديث اختصره بعض الرواة ، وقد رواه أحمد تامًا .
وأخرجه مسلم فى كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب النهى عن أكل الثوم ... إلخ ، ج ١ ص ٣٩٦ رقم ٥٧٨ / ٥٦٧ من طريق معدان بن طلحة ، وفى مسلم أيضاً فى [كتاب الفرائض] باب : ميراث الطلالة ج ٣ ص ٢٣٦ رقم ٩ / ١٦١٧ عن معدان بن أبى طلحة . عن معدان بن أبى طلحة .
وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٢٢٠ رقم ٢٥٦/١١٧ من طريق معدان بن طلحة قال المحقق :
وأخرجه الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، فى (المساجد) ج ٣ ص ٨٠ رقم ١٦٤٢ ، ١٦٤٣، ١٦٤٤ عن جابر وأبى هريرة .
وأخرجه النسائى فى كتاب (المساجد) مختصراً ، باب : من يخرج من المسجد ، ج ٢ ص ٤٣ من طريق معدان بن أبى طلحة .
وأخرجه ابن ماجه فى كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : من أكل من الثوم فلا يقربن المسجد ، رقم ١٠١٤ من طريق معدان بن أبى طلحة اليعمرى ، ثم قال : قال إبراهيم : وكان أبى يزيد فيه الكرات والبصل ، عن النبى ـ ﷺ ـ يعنى : أنه يزيد على حديث أبى هريرة فى الثوم .
وأخرجه ابن خزيمة فى (أبواب العذر الذى يجوز فيه ترك إتيان الجماعة) باب : الدليل على أن النهى عن إتيان المساجد لآكلهن نيئا غير مطبوخ ، ج ٣ ص ٨٤ رقم ١٦٦٦ عن سالم بن أبى الجعد عن معدان « أن عمر ابن الخطاب ـ ﷺ ـ خطب الناس يوم الجمعة ... » الأثر .
قال المحقق : أخرجه مسلم فى المساجد ٧٨ من طريق قتادة .

(ش ، حم في الأشـــربة ، عب (*)) خ ، م ، د ، ت ، ن ، (وابن أبي الـدنيـا في ذم السكر)، وأبو عـوانة ، والطحاوي ، حـب ، قط ، (وابن أبي عاصم في الأشـربة) ، (وابن مردويه ، ق(*))(1) .

(*) مراجع الحديث ناقصة في نسخة قولة ، وما بين الأقواس من الكنز .

(1) أخرجه ابن أبي شـيبة في مصنفـه ، في كتاب (الأشربة) باب : من حرم المسكر وقـال : هو حرام ونهى عنه ، ج7 ص 464 رقـم 3807 بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا ابن علية ، عن أبي حيان ، عن الشعبي ، عن ابن عمر قال : « سمعت عمر بن الخطاب يخطب ... » الأثر .

وقال المحقق : أورده الهندي في كنز العمال 5/ 266 من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

وأخرجه عبـد الرزَّاق في مصنفه في كتاب (الأشربة) باب : أسـماء الخمر ، ج 9 ص 233 رقم 17049 من طريق الشعبي عن ابن عمر بلفظ : « نزل تحريم الخمر وهي من خمس ... » الأثر .

وقال المحقق : أخرجه البخاري من طريق يحيى القطان عن أبي حيان .

وأخرجـه البخـاري في كتـاب (الأشربة) باب : الخـمر من العنب ، ج 7 ص 136 بلـفظ : « حدثنا مـسدد ، حدثنا يحيى ، عن أبي حيان ، حدثنا عامر ، عن ابن عمر ... » الأثر .

وفي نفس المصـدر ص 137 باب : مـا جاء في أن الخمـر ما خامـر العقل من الشراب ، من طريق أبي حـيان ، وأتى بالحديث بتمامه .

وأخرجه مسلم فـي كتاب (التفسير) باب : في نـزول تحريم الخمر ، ج 4 ص 2322 رقم 32 ، 33/ 3032 من طريق أبي حيان عن الشعبي ، عن ابن عمر بلفظه وسنده .

وأخرجه أبو داود في كتاب (الأشربة) باب : في تحريم الخمر ، رقم 3669 من طريق أبي حيان بلفظه وسنده.

وقال الخطابي : أخرجه البـخاري (7/ 137) في الأشربة ، وفي التفسير (6/ 67) تفـسير سورة المائدة ، باب : إنما الخمر والميسر ... إلخ .

وأخرجه مسـلم أيضا ومسلم في التفسير حديث 3032 والنسائي في الأشربة حديث 5581 باب : ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها ، ونسبه المنذري : للترمذي أيضًا .

وأخرجه التـرمذي في سننه في كتاب (الأشربة) باب : مـا جاء في الحبوب التي يتخذ منهـا الخمر ، ج 4 ص 297 ثم ذكر الحديث رقم 1872 وذكر الحديث عن النعمان بن بشير ، وذكر الأنواع التي يتخذ منها الخمر .

قال أبو عـيسى : هذا حديث غريـب ، ثم عقَّبه بحـديث ابن عمر من طريق أبي حـيان ، رقم 1873 ، 1874 وقال في الأخير : وهذا أصح من حديث إبراهيم بن مهاجر .

وقال علي بن المدينيُّ : قال يحيـى بن سعيد : لم يكن إبراهيم بن المهاجر بالقويِّ الحـديث ، وقد روى من غير وجه أيضًا عن الشعبي عن النعمان بن بشير . =

٢/ ١٨ ـ « عَنِ ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ : سَمِعْتُ النَّاسَ يقُولُونَ مَقَالَةً : زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِف ، فَقَالَ : إِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَحْفَظُ دِينَهُ ، وَإِنِّي لاَ أَسْتَخْلِفُ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ لَمْ يَسْتَخْلِفْ ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَد اسْتَخْلَفَ ، قَالَ : فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلاَّ ذَكَرَ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيُعْدلَ بِرَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ أَحَدٌ ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِف » .

حم ، والعدنى ، خ ، م ، د ، ت ، وأبو عوانة ، ع ، حب ، ك [1] .

= وأخرجه النسائى فى سننه فى كتاب (الأشربة) باب : ذكر أنواع الأشياء التى كانت منها الخمر حين نزل تحريمها ج ٨ ص ٢٩٥ من طريق أبى حيان ... حتى « والخمر ما خامر العقل ... » الأثر .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، فى كتاب (الأشربة) باب : الخمر المحرمة ما هى ؟ ج ٤ ص ٢١٣ من طريق أبى حيان ، عن الشعبى عن ابن عمر ، قوله : والخمر ما خامر العقل ، وقال : وقد ورد مثل ذلك أيضًا عن ابن عمر ، والنعمان ، عن النبى ـ ﷺ ـ .

وأخرجه الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٧ ص ٣٦٩رقم ٥٣٢٩ فى كتاب (الأشربة) باب : فى وصف الخمر الذى نزل بتحريمه وكان القوم يشربونها ، من طريق أبى حيان ، عن الشعبى ، عن ابن عمر بلفظه كاملاً .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه فى كتاب (الأشربة وغيرها) ج ٤ ص ٢٤٨ رقم ٥ من طريق أبى حيان عن الشعبى ، عن ابن عمر ـ حتى والعسل ـ .

وأخرجه البيهقى فى كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : ما جاء فى تفسير الخمر الذى نزل تحريمها ، ج ٨ ص٢٨٨ ، ٢٨٩ من طريق الشعبى عن ابن عمر ، عن عمر ، وذكره . ثم قال : بلفظ حديث يحيى القطان ، وفى رواية الثورى : الزبيب بدل العنب ، وكذلك قاله حماد عن أبى حيان ، وكذلك قاله ابن أبى السفر عن الشعبى ، رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد وأشار إلى رواية حماد ، وذكر رواية ابن أبى السفر .

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٩٩ رقم ٣٣٢ بلفظ : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر أنه قال لعمر : «سمعت الناس يقولون مقالة ... » الأثر .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وانظر ٣٢٢ ، ٢٠٠ ، وهو مختصر ، ورواه مسلم مطولاً ٢/ ٨٠ ، ٨١ من طريق عبد الرزاق عن معمر ، ورواه أبو داود مختصراً ، ٣/ ٩٤ ـ ٩٩ من طريق عبد الرزاق .

وانظر البخارى كتاب (الأحكام) باب : الاستخلاف ، ج ٩ ص ١٠٠ وأخرجه مسلم فى كتاب (الإمارة) باب : الاستخلاف وتركه ج ٣ ص ١٤٥٤ رقم ١٢/ ١٨٢٣ من طريق الزهرى عن ابن عمر بسنده ولفظه .=

٢/ ١٩ - « إِنَّ آخِـرَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُـرآنِ آيَةُ الرِّبَا ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قُـبِضَ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا لَنَا ، فَدَعُوا الرِّبَا والرِّيبَةَ » .

ابن راهويه ، حم ، هـ ، وابن الضريس ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه [١] .

= وأخرجه أبو داود فى كتاب (الخراج والإمارة) باب : فى الخليفة يستخلف ، ج ٣ ص ٣٥٠ ، ٣٥١ رقم ٢٩٣٩ من طريق الزهرى ، عن ابن عمر ، قال الخطابى : أخرجه مسلم فى الإمارة ، والترمذى فى الفتن .

وأخرجه الترمذى فى كتاب (الفتن) باب : ما جاء فى الخلافة ، ج ٣ ص ٣٤١ رقم ٢٣٢٧ من طريق الزهرى، عن ابن عمر ، عن أبيه ثم قال : وفى الحديث قصة طويلة ، قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح ، وقد روى من غير وجه عن ابن عمر .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) رقم ٦٠٢/٦٧ بلفظ : حدثنا حسين بن الأسود الكوفى ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : « حضرت أبى حين أصيب قال : ... » الأثر .

قال المحقق : إسناده حسن ، وأخرجه مسلم فى (الإمارة وأخرجه أحمد والبخارى فى (الأحكام) وأخرجه أبو داود فى (الخراج) والترمذى فى الفتن .

وأخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء ، فى ترجمة (عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٤٤ ، ٤٥ من طريق الزهرى بلفظه وسنده .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٩٥ مختصراً عن ابن عمر - رضي الله عنه - مع اختلاف الألفاظ .

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٤٤ رقم ٢٤٦ بلفظ : حدثنا يحيى ، عن ابن أبى عَرُوبَة ، حدثنا قتادة ، عن سعيد بن المسيب قال : قال عمر : « إن آخر ما نزل من القرآن آية الربا ، وإن رسول الله - ﷺ - قُبض ولم يفسّرها ، فدعوا الربا والرّيبة » .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ؛ لانقطاعه ، سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر كما بينا فى ١٠٩ ، ابن أبى عروبة ، هو سعيد بن أبى عروبة ، والحديث رواه ابن ماجه ٢/ ٢١ ونقله ابن كثير فى تفسيره ٢/ ٥٨ عن المسند، ونسبه السيوطى أيضًا فى الدر المنثور ١/ ٣٦٥ لابن جرير وابن المنذر .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه ، فى كتاب (التجارات) باب : التغليظ فى الربا ، ج ٢ ص ٧٦٤ رقم ٢٢٧٦ من طريق قتادة بلفظه وسنده .

قال المحقق : إسناده صحيح ، ورجاله موثقون إلا سعيداً ، وهو ابن أبى عروبة ، اختلط بآخره ، كذا فى الزوائد .

٢/ ٢٠ - « عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا فَرَّغَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ، قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ : نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ، وَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ لَخَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَفُدِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ ، وَلَيْسَ هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ ، هُمْ عَدُوُّنَا وَتُهْمَتُنَا ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحُقَيْقِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ وَعَامَلَنَا عَلَى الأَمْوَالِ وَشَرَطَ لَنَا ذَلِكَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ؟ فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هُزَيْلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ؟ قَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ . فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ » .

خ [1] .

٢/ ٢١ - « عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَنْ يُخْرِجَهُمْ إِذَا شَاءَ » .

---

(١) هذا الأثر أورده البخاري ، باب : (ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة) ج ٣ ص ٢٥٣ باب: إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك ، بلفظ : حدثنا أبو أحمد ، حدثنا محمد بن يحيى أبو غسان الكناني ، أخبرنا مالك بن نافع ، عن ابن عمر - ﷺ - قال : « لما فرغ أهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيبًا فقال : « إن رسول الله - ﷺ - كان عَامَلَ يهود خَيْبَر على أموالهم ، وقال : نقركم ما أقركم الله ، وإن عبد الله ابن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه من الليل فَفُدِعَتْ يداه ورجلاه ، وليس هناك عدو غيرهم .. » الحديث مع زيادة بعد (فأجلاهم عمر) : « وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالاً وإبلاً وعروضًا من أقتاب وحبال وغير ذلك » رواه حماد بن سلمة ، عن عبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر ، عن عمر عن النبي - ﷺ - اختصره .

(ففدعت يداه ورجلاه) : مادة (فدع) في النهاية ج ٣ ص ٤٢ كما في حديث ابن عمر « أنه مضى إلى خيبر ففدعه أهله » الفدع بالتحريك : زيغ بين القدم وبين عظم الساق ، وكذلك في اليد ، وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري في كتاب (الشرط) باب : إذا اشترط المزارعة « إذا شئت أخرجتك » ج ٥ ص ٧٢٧ رقم ٢٧٣٠ من طريق نافع ، عن ابن عمر بلفظه وسنده ، وبهذه الزيادة التي أوردها البخاري.

حم ، د ، هق [1] .

٢/ ٢٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ نَهَى عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ إِلاَّ هَكَذَا ـ وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ أُصْبُعَيْهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ ـ » .

حم ، خ ، م ، ن ، هـ ، وأبو عوانة ، والطحاوى ، ع ، حب ، حل [2] .

---

(١) هذا الأثر أورده المتقى الهندى فى كنز العمال ، فى كتاب (الجهاد) من قسم الأفعال ، باب : فى أحكام الجهاد وإخراج اليهود ، ج ٤ ص ٥٠٩ رقم ١١٥٠٦ بلفظ : عن عمر أنه قال : « إيها الناس ! إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان عامل يهود خيبر على أن نخرجهم إذا شئنا ، فمن كان له مال فليلحق به ، فإني مخرج يهود . فأخرجهم». من رواية أحمد وأبى داود والبيهقى .

وقال المحقق : رواه أبو داود كتاب (الخراج والفىء ٩ باب : فى حكم أرض خيبر ، رقم ٢٩٩١ .

وأخرجه أبو داود فى سننه فى كتاب (الخراج والإمارة والفىء) باب : ما جاء فى حكم أرض خيبر ، ج ٣ ص ٤٠٩ رقم ٣٠٠٧ بلفظ : حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبى ، عن ابن إسحاق، حدثنى نافع مولى عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، أن عمر قال : « أيها الناس ! إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان عامل يهود خيبر على أن نخرجهم إذا شئنا ... » الأثر .

وأخرجه الشيخ شاكر فى مسند أحمد بن حنبل (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٩٠ رقم ٩٠ بسنده ولفظه. وقال : إسناده صحيح ، يعقوب : هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وابن إسحاق : هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى صاحب السيرة ، وهو ثقة ، تكلم فيه بغير حجة .

(٢) هذا الأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٩١ رقم (٩٢) بلفظ : حدثنا حسن بن موسى ، قال : حدثنا زهير ، قال : حدثنا عاصم الأحول ، عن ابن عثمان ، قال : جاءنا كتاب عمر ونحن بأذربيجان : « يا عتبة بن فرقد ! وإياكم والتنعم ، وزيٍّ أهل الشرك ، ولبوس الحرير ، فإن رسول الله ـ ﷺ ـ نهانا عن لبوس الحرير ... » الأثر .

قال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه البخارى فى كتاب (اللباس) باب : لبس الحرير ، ج ٧ ص ١٩٣ من طريق عاصم ، عن أبى عثمان بلفظه وسنده .

وأخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب (اللباس والزينة) باب : تحريم استعمال أوانى الذهب والفضة ... إلخ، ج ٣ ص ١٦٤٢ رقم ١٢/ ١٦٤٢ بسنده ولفظه .

وأخرجه النسائى فى سننه فى كتاب (الزينة) باب : خاتم الذهب ج ٧ ص ١٧٠ ، ٢٠٠ انظرهما .

وانظر تحقيق الحديث الذى يليه من تخريج ابن ماجه له . =

٢ / ٢٣ ـ «أَنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ نَهَى عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ إِلاَّ أُصْبُعَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً أَوْ أَرْبَعَةً» .

حم ، م ، د ، ت ، هـ ، وأبو عوانة ، والطحاوى ، ع ، حب ، حل [1] .

٢ / ٢٤ ـ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ

= وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، ج ٤ ص ٢٤٤ بلفظه وسنده .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٩٠ رقم ٨٥ / ٢١٤ من طريق عاصم ، وقال المحقق : إسناده صحيح .

وانظر حديث ابن حبان فى التعليق على الحديث الذى يليه .

وانظر الحلية لأبى نعيم فى الحديث الذى يليه .

(١) هذا الأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٣٦٧ رقم ٣٦٥ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الشعبى ، عن سويد بن غَفَلَةَ : أن عمر خطب الناس بالجابية فقال : «نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاثة ، أو أربعة ، وأشار بكفيه» .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وانظر ٣٥٧ .

وأخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب (اللباس والزينة) باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وخاتم الذهب والحرير على الرجل ... إلخ ، ج ٣ ص ١٦٤٤ رقم ١٥ / ٢٠٦٩ أخرجه من طريق سويد بن غفلة بلفظه سنده .

وأخرجه أبو داود فى سننه فى كتاب (اللباس) باب : ما جاء فى لبس الحرير ج ٤ ص ٣٢١ رقم ٤٠٤٢ بلفظ: حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، حدثنا عاصم الأحول ، عن أبى عثمان النهدى ، قال : كتب عمر إلى عتبة بن فرقد : «أن النبى ـ ﷺ ـ نهى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا : أصبعين وثلاثة وأربعة».

وقال المحقق : أخرجه البخارى فى اللباس ، وابن ماجه .

وأخرجه الترمذى فى سننه ، (أبواب اللباس) باب : ما جاء فى الحرير والذهب للرجال ، ج ٣ ص١٢٢ رقم ١٧٧٥ بلفظه وسنده ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه ، فى كتاب (اللباس) باب : الرخصة فى العلم فى الثوب ، رقم ٣٥٩٣ بلفظه وسنده .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، ج ٤ ص ٢٤٤ بلفظه وسنده .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٨٩ رقم ٧٤ / ٢١٣ عن طريق عاصم ، وقال المحقق : إسناده صحيح . =

مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَنَادَاهُ عُمَرُ : أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ ؟ قَالَ: إِنِّي شُغِلْتُ ، فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ ، فَقَالَ : وَالْوُضُوءُ أَيْضًا ؟ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ » .

حم ، والعدنى ، والدارمى ، خ ، م ، ت ، وأبو عوانة ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب ، حل [1] .

= وأخرجه ابن حبان فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٧ ص ٣٩٨ رقم ٥٤١٧ من طريق سويد بن غفلة .

وأخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء ، فى ترجمة (سويد بن غفلة) ج ٧ ص ١٧٦ ، ١٧٧ بلفظه وسنده .

(١) هذا الأثر فى مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ، (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٢٠١ رقم ١٩٩ بلفظ : قال أحمد بن حنبل : قرأت على عبد الرحمن بن مهدىّ : عن مالك بن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر قال : « دخل رجل من أصحاب رسول الله - ﷺ - المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب الناس ، فقال عمر : أية ساعة هذه ؟ ... » الأثر . قال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه الترمذى فى سننه فى (أبواب الصلاة) باب : ما جاء فى الاغتسال يوم الجمعة ، ج ٢ ص ٣٦٦ رقم ٤٩٤ ط الحلبى ، من طريق سالم بن أبيه ، ثم قال : وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا أبو صالح عبدة ابن صالح ، حدثنا الليث عن يونس ، عن الزهرى بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه فى كتاب (الجمعة المختصر ... إلخ) باب : ذكر الخبر المفسِّر للفظة المجملة التى ذكرتها ، والدليل أن النبى - ﷺ - إنما أمر بغسل يوم الجمعة ... إلخ ج ٣ ص ١٢٥ رقم ١٧٤٨ بسنده عن أبى هريرة ، وانظر رقم ١٧٥٢ عن ابن عمر .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (فى الطهارة) باب : غسل يوم الجمعة ، ج ١ ص ١١٧ ، ١١٨ من طريق ابن شهاب بلفظه وسنده .

وأخرجه ابن حبان فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، باب (غسل الجمعة) ج ٢ ص ٢٦٦ رقم ١٢٢٧ بلفظه وسنده .

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ، فى ترجمة (عبد العزيز بن أبى رواد) ج ٨ ص ١٩٧ بسنده ولفظه ، وقال : صحيح من حديث نافع ، ورواه عنه الجم الغفير .

وأخرجه الدارمى فى باب (الغسل يوم الجمعة) ج ١ ص ٣٠٠ رقم ١٥٤٧ بسنده عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : « بينما عمر بن الخطاب ... » الأثر .

وأخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب (الجمعة) باب : فضل غسل يوم الجمعة ، ج ٢ ص ٣ بسنده ولفظه عن ابن عمر - ﷺ - : « أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم فى الخطبة يوم الجمعة ...» الأثر . =

٢/ ٢٥ ـ « عن عمر : لَمَّا تُوُفِّي عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ دُعِيَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ للصَّلاة عَلَيْه، فَقَامَ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْه يُرِيدُالصَّلاَةَ ، تَحوَّلْتُ حَتَّى قُمتُ فِي صَدْرِه ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! أَعلَى عَدُوِّ الله عَبْد الله بْنِ أُبَي الْقَائل يَومَ كَذَا وَكَذَا ؟ وَالْقَائِل يَوْمَ كَذَا وَكَذَا : أُعَدِّدُ أَيَّامَهُ الْخبِيثَةَ ، وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ يَتَبَسَّمُ حَتَّى أَكْثَرْتُ عَلَيْه ، قَالَ : أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ ، إِنِّي خُيِّرْتُ فاخْتَرْتُ ، قَدْ قِيلَ لِي : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ ﴾ فَلَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْه وَمَشَى مَعَهُ ، فَقَامَ عَلَى قَبْرِه حَتَّى فُرِغَ مِنْهُ ، فَعَجِبْتُ لِي وَلِجُرأَتي عَلَى رَسُول الله ـ ﷺ ـ وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَوالله مَا كَانَ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتْ هَاتَانِ الآيَتَانِ : ﴿ وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَد مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِه ﴾ فَمَا صَلَّى رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ بَعْدَهُ عَلَى مُنَافِق ، وَلاَ قَامَ عَلَى قَبْرِه ، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

حم ، خ ، ت ، ن ، ابن أبي حاتم ، حب ، وابن مردويه ، حل [1] .

= وأخرجه مسلم في كتاب (الجمعة) ج ٢ ص ٥٨٠ رقم ٣/ ٨٤٥ من طريق سالم بن عبد الله ، عن أبيه « أن عمر بن الخطاب ، بينما هو يخطب الناس يوم الجمعة ... » الأثر .

(١) هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ ج ١ ص ٩٥ رقم ٩٥ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني الزهريّ ، عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ، عن عبد الله بن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : « لما توفي عبد الله بن أبي دعي ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وذكر ابن كثير في التفسير ٤/ ٢١٨ أن الترمذي رواه وصححه ، وأن البخاري رواه من حديث عقيل عن الزهري ، وقوله : « أخر عني » أي : تأخر . وقيل : معناه : أخر عني رأيك.

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري في كتاب (التفسير) ج ٨ ص ٣٣٣ رقم ٤٦٧١ بنحوه .

وأخرجه الترمذي في كتاب (التفسير) باب : ومن سورة التوبة ، ج ٥ ص ٢٧٩ رقم ٣٠٩٧ بتمامه عن ابن عباس . وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وأخرجه النسائي في سننه في كتاب (الجنائز) باب : الصلاة على المنافقين ، ج ٤ ص ٦٧ ، ٦٨ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه واتحاد في المعنى . =

٢/ ٢٦ ـ « عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ : لَقَدْ أَصَبْتُ فِي الإِسْلاَمِ هَفْوَةً مَا أَصَبْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ فَقُلْتُ : وَاللهِ مَا أَمَرَ اللهُ بِهذَا ، لَقَدْ قَالَ اللهُ : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ ﴾فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ قَدْ خَيَّرَنِي رَبِّي ، فَقَالَ : ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ ، فَقَعَدَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ عَلَى شَفِيرِ القَبْرِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ لابْنِه : يَا حُبَابُ افْعَلْ كَذَا ، يَا حُبَابُ افْعَلْ كَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ الْحُبَابُ اسْمُ شَيْطَانٍ ، أَنْتَ عَبْدُ اللهِ» .

ابن أبي حاتم [١] .

٢/ ٢٧ ـ « لَمَّا مَرِضَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَادَهُ رَسُولُ اللهِ

= وأخرجه ابن كثير في التفسير ، في سورة : براءة ، في قوله : ﴿ ولا تُصَلِّ على أحد منهم مات أبدًا ...﴾ الآية، ج ٤ ص ١٣٣ من طريق الزهري بلفظه وسنده .

وقال المحقق : أخرجه الإمام أحمد : ١/ ١٦ وفي تحفة الأحوذي ، تفسير سورة براءة ٨/ ٤٩٥ ـ ٤٩٩ رقم ٥٠٩٥ ولفظ الترمذي وقال : « هذا حديث حسن غريب صحيح » وأخرجه البخاري : تفسير سورة براءة : ٦/ ٨٥، ٨٦ .

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ، ج ١ ص ٤٤ في ترجمة (عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) بلفظه وسنده .

(١) أنظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري كتاب (التفسير) ج ٨ ص ٣٣٥ بلفظ : وروى عبد بن حميد والطبري من طريق الشعبي عن ابن عمر ، عن عمر قال : « أراد رسول الله ـ ﷺ ـ أن يصلي على عبد الله بن أُبيّ ، فأخذت بثوبه فقلت : والله ما أمرك الله بهذا ، لقد قال : « إن تستغفر له سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ...» الحديث ، ثم قال : في حديث ابن عباس ، عن عمر بدون الزيادة ... وحديث ابن عمر جازم بقصة الزيادة ، وآكد منه ما روى عن عبد بن حميد من طريق قتادة قال : لما نزلت : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ﴾ قال النبي ـ ﷺ ـ : « قد خيرني ربي ، فوالله لأزيدن على السبعين » .

وأخرجه الطبراني من طريق مجاهد مثله ، والطبري أيضًا وابن أبي حاتم من طريق هشام بن عروة بن عن أبيه مثله ، وهذه طرق وإن كانت مراسيل فإن بعضها يعضد بعضًا ، وقد خفيت هذه اللفظة على من خرج أحاديث المختصر والبيضاوي ، واقتصروا على ما وقع في حديثي الباب .

ـ ﷺ ـ فَلَمَّا مَاتَ صَلَّى عَلَيْه ، وَقَامَ عَلَى قَبْرِه ، فَوالله إِنْ مَكَثَ إِلا لَيَالِيَ حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ الآية .

ابن المنذر [(١)] .

٢/ ٢٨ ـ «عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ يَقُولُ : إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلرَّجُلِ إِلا ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَلْيَأْتَزِرْ بِه ثُمَّ لِيُصَلِّ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَيَقُولُ : لاَ تَلْتَحِفُوا بِالثَّوْبِ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ كَما يَفْعَلُ يَهُودُ ، قَالَ نَافِعٌ : وَلَوْ قُلْتُ إِنَّهُ أَسْنَدَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ لَرَجَوْتُ أَلا أَكُونَ كَذَبْتُ » .

حم ، ض [(٢)] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه جلال الدين السيوطى فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور (تفسير سورة التوبة) الآية : ٨٤ ، ج ٤ ص ٢٥٩ بلفظ : وأخرج ابن المنذر عن عمر بن الخطاب قال : لما مرض عبد الله بن أُبَيِّ بن سلول مرضه الذى مات فيه عاده رسول الله ـ ﷺ ـ فلما مات صلى عليه وقام على قبره . قال : فوالله إن مكثنا إلا ليالى حتى نزلت : ﴿ ولا تصلِّ على أحد منهم مات أبداً ...﴾ الآية .

وأخرجه المتقى الهندى فى الكنز (سورة التوبة) ج ٢ ص ٤٢٠ رقم ٤٣٩٤ بلفظ : عن عمر : « لما مرض عبد الله بن أُبَيِّ بن سلول مرضه الذى مات فيه عاده رسول الله ـ ﷺ ـ وقام على قبره ... » الحديث وعزاه إلى. (ابن المنذر) .

وقال المحقق : ابن المنذر : محمد بن إبراهيم النيسابورى أبو بكر فقيه مجتهد من الحفاظ ، وكان شيخ الحرم بمكة ، صاحب التصانيف ، عدل صادق فيما علمت . ولد عام (٢٤٢٠ هـ) وتوفى عام (٣١٨ هـ) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٥٠) الأعلام للزركلى (٦/ ١٨٤) .

(٢) الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده(مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ١٦ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي عن ابن إسحاق ، كما حدثني عنه نافع مولاه قال : « كان عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ يقول : إذا لم يكن للرجل إلا ثوب واحد فليأتزر به ، ثم ليصل ، فإنى سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول ذلك ، ويقول : لا تلتحفوا بالثوب إذا كان وحده كما تفعل اليهود ، قال نافع : ولو قلت لك إنه أسند ذلك إلى رسول الله ـ ﷺ ـ لرجوت أن لا أكون كذبت » .

وهو فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٩٦ رقم ٩٦ تحقيق الشيخ شاكر ، وقال : إسناده صحيح ، وهو موقوف على عمر وعبد الله ابنه ، ونافع يشك فى رفعه ، وسيأتى فى مسند ابن عمر برقم٦٣٥٦ وقول ابن إسحاق : « حدثنى عنه نافع مولاه » يريد « مولى ابن عمر » فأعاد الضمير على متأخر لفظًا .

٢/ ٢٩ - « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِى مِنَ الجُوعِ مَا يَجِدُ دَقَلاً (*) يَمْلأُ بَطْنَهُ » .

ط ، حم ، م ، هـ ، وأبوعوانة ، ع ، حب (١) .

٢/ ٣٠ - «عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ أَتَى الْحَجَرَفَقَالَ : أَمَا وَاللهِ إِنِّى لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لا تَضُرُّ وَلا تَنْفَعُ ، وَلَوْلاَ أَنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ دَنَا فَقَبَّلَهُ » (٢) .

(*) (الدقل) بفتح الدال والقاف : رديء التمر ويابسه .

(١) هذا الأثر أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (في الأفراد من حديث عمر بن الخطاب - ﷺ -) ج ١ ص١٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : سمعت عمر بن الخطاب يخطب فذكر ما فتح على الناس فقال : « رأيت رسول الله - ﷺ - يلتوى يومًا من الجوع ، وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه ».

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٥٨ رقم ١٥٩ تحقيق الشيخ شاكر ، بلفظ : حدثنا عمرو بن الهيثم ، حدثنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن النعمان بن بشير ، عن عمر قال : «لقد رأيت رسول الله - ﷺ - يَلْتَوِى ما يجد ما يملأ به بطنه من الدَّقَلِ ».

قال المحقق : إسناده صحيح .

وفي نفس المصدر رقم ٣٥٣ ص ٣٥٤ بلفظ : « يظل اليوم يلتوى ما يجد دقلاً يملأ به بطنه » .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب (الزهد والرقاق) ج ٤ ص ٢٢٨٥رقم ٣٦/ ٢٩٧٨ من طريق سماك ابن حرب ، بلفظ : « يظل اليوم يلتوى ، ما يجد دَقَلاً يَمْلأُ به بَطْنَهُ » .

وفي سنن ابن ماجه في كتاب (الزهد) باب : « معيشة آل محمد - ﷺ - » رقم ٤١٤٦ من طريق سماك ، بلفظ :« رأيت رسول الله-ﷺ - يلتوى في اليوم من الجوع ، ما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه » .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٦٥ رقم ٤٥/ ١٨٤ من طريق سماك بن حرب ، بلفظ : « يظل اليوم يلتوى ما يجد دقلاً يملأ به بطنه » وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه ابن حبان في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، من طريق سماك بن حرب ، ج ٨ ص ٨٦ رقم ٦٣٠٦ بلفظ : « رأيت رسول الله - ﷺ - وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه » .

(٢) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عمر بن الخطاب - ﷺ -) ج ١ ص ١٦ ، ١٧ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أسود بن عامر ، قال : ثنا زهير ، عن سليمان الأعمش ، ثنا إبراهيم ، عن عابس =

= ابن ربيعة قال : رأيت عمر نظر إلى الحجر فقال : « أما والله لولا أني رأيت رسول الله - ﷺ - يقبلك ما قبلتك ، ثم قبله » .

وأخرجه أيضًا في نفس المصدر ، ص ٢٦ عن عابس بن ربيعة بنحوه وفي ص ٤٦ بلفظه وسنده عن عابس بن ربيعة .

وهو في مسند أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ١٠٠رقم ٩٩ عن عابس بن ربيعة ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

(زهير) هو : ابن معاوية . (إبراهيم) هو : ابن يزيد النخعي ، (عابس بن ربيعة) هو : النخعي الكوفي ، وهو تابعي مخضرم ثقة . والحديث له طرق كثيرة ، رواه أصحاب الكتب الستة . انظر المنتقى ٢٥٣٦ .

وأخرجه مسلم من رواية عابس بن ربيعة بلفظه وسنده في كتاب (الحج) باب : استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف ، ج ٢ ص ٩٢٥ رقم ٢٥١/ ١٢٧٠ .

وأخرجه مسلم أيضًا من رواية عبد الله بن سرجس بلفظه وسنده ، ج ٢ ص ٩٢٥ رقم ٢٥٠/ ١٢٧٠ .

وأخرجه أبو داود في كتاب (المناسك والحج) باب : في تقبيل الحجر ، ج ٢ ص ٤٣٩ رقم ١٨٧٣ من طريق عابس بن ربيعة بلفظه وسنده . وقال الخطابي : أخرجه البخاري في (الحج) باب :ما ذكر في الحجر الأسود ، وباب تقبيل الحجر (٣/ ٣٦٩) .

ومسلم في (الحج) باب : استحباب تقبيل الحجر الأسود ، حديث ١٢٧٠ .

والموطأ في (الحج) باب : تقبيل الركن الأسود في الإسلام (١/ ٣٦٧) .

والترمذي في (الحج) باب : في تقبيل الحجر ، حديث ٨٧٠ والنسائي في (الحج) باب : تقبيل الحجر ، رقم ١٤٧ حديث ٢٩٤٠ وابن ماجه في (الحج) باب استلام الحجر ، حديث ٢٩٤٣ والدارمي في (الحج) باب تقبيل الحجر الأسود (١/ ٥٢ ، ٥٣) .

وأحمد في المسند (١/ ٢١، ٢٦ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٩ ، ٤٦ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٥٤) .

وأخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن سرجس عن عمر .

وأخرجه الترمذي في (الحج) باب : في تقبيل الحجر ، ج ٢ ص ١٧٥ رقم ٨٦٢ بلفظه عن عابس بن ربيعة ، قال : وفي الباب عن أبي بكر وابن عمر .

قال أبو عيسى : حديث عمر حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون تقبيل الحجر... إلخ .

وأخرجه النسائي في (الحج) باب : تقبيل الحجر ، ج ٥ ص ٢٢٧ عن عابس بن ربيعة بلفظه .

وأخرجه ابن حبان في كتاب (الحج) باب : ذكر خبر ثان يصرح بإباحة استعمال ما ذكرناه (تقبيل الحجر الأسود للطائف) ج ٦ ص ٥٠ رقم ٣٨١١ بلفظه عن عابس بن ربيعة . =

٢ / ٣١ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخطَّابِ قَبَّلَ الحَجَرَ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : رَأَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَفْعَلُهُ » .

ط ، والدارمى ، ع ، وابن خزيمة ، وابن السكن فى صحاحه ، ك [(١)] .

= وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٢٢٩ رقم ٢٢٩ عن عبد الله بن سرجس ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

وأخرجه النسائي من طريق ابن عباس ، باب : كيف تقبل .

وأخرجه ابن ماجه في (الحج) في كتاب (المناسك) باب : استلام الحجر ، ج ٢ ص ٩٨١ رقم ٢٩٤٣ عن عبد الله بن سرجس عن عمر ـ ﷺ ـ بلفظه وسنده .

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٢٩ عن عبد الله ابن سرجس ، وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه الدارمي في كتاب (مناسك الحج) باب : تقبيل الحجر ج ١ ص ٣٨١ رقم ١٨٧١ ورقم ١٨٧٢ الأول عن نافع عن ابن عمر ، والثاني عن جعفر بن عبد الله ، وذكر الأثر .

وأخرجه ابن خزيمة في كتاب (المناسك) باب : تقبيل الحجر الأسود ، ج ٤ ص ٢١٢ ، ٢١٣ رقم ٢٧١١ ورقم ٢٧١٤ ، ٢٧١٥ انظره .

(١) هذا الأثر أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (من حديث ابن عباس عن عمر ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ٧ بلفظ : حدثنا أبوداود قال : حدثنا جعفر بن عثمان القرشي من أهل مكة قال : رأيت محمد بن عباد بن جعفر قبل الحجر وسجد عليه ثم قال : رأيت عبد الله بن عباس قبله وسجد عليه ، فقال ابن عباس : رأيت عمر بن الخطاب قبله وسجد عليه ، ثم قال عمر : « لو لم أر رسول الله ـ ﷺ ـ قبله ما قبلته » .

وأخرجه الدارمي في سننه من كتاب (مناسك الحج) باب : تقبيل الحجر ، ج ١ ص ٣٨١ رقم ١٨٧٢ بلفظ : أخبرنا أبو عاصم ، عن جعفر بن عبد الله بن عثمان قال : رأيت محمد بن عباد بن جعفر يستلم الحجر ، ثم يقبله ويسجد عليه ، فقلت له : ما هذا ؟ فقال : رأيت خالك عبد الله بن عباس يفعله ، ثم قال : رأيت عمر يفعله ، ثم قال : « إني لأعلم أنك حجر ، ولكني رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يفعل هذا » .

وقال المحقق : رواه أبو داود الطيالسي ، وابن خزيمة والبزار ، وابن السكن ، والبيهقي ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد وأقره الذهبي .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب (المناسك) باب : السجود على الحجر الأسود إذا وجد الطائف السبيل إلى ذلك من غير إيذاء المسلم ، رقم ٢٧١٤ أخرجه من طريق عاصم ، حدثنا جعفر بن عبد الله ، قال : رأيت محمد بن عباد بن جعفر قبل الحجر وسجد عليه ، ثم قال : رأيت خالك بن عباس يقبله ويسجد =

٢/ ٣٢ ـ «عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَالْتَزَمَهُ وَقَالَ : رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ بِكَ حَفِيًا » .

ط ، حم ، والعدنى ، م ، ن ، وأبو عوانة ، ع ، حل ، والعدنى [(١)] .

٢/ ٣٣ ـ «عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ أَنَّ حُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي خِلاَفَتِهِ ،

= عليه ، وقال ابن عباس : رأيت عمر بن الخطاب قبل وسجد عليه ، ثم قال : « رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ فعل هكذا ففعلت » . وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (المناسك) باب : استلام الحجر وتقبيله ، ج ١ ص ٤٥٥ بلفظ : أخبرنا أبوالعباس محمد بن أحمد المحبوبى بمرو ، ثنا محمد بن معاذ أبو عاصم النبيل ، ثنا جعفر بن عبد الله وهو (ابن الحكم) قال : رأيت محمد بن عباد بن جعفر قبل الحجر وسجد عليه ، ثم قال : رأيت خالك ابن عباس يقبله ويسجد عليه ، وقال ابن عباس : رأيت عمر بن الخطاب قبله وسجد عليه ثم قال : « رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ فعل هكذا ففعلت » .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(١) هذا الأثر أخرجه أبوداود الطيالسى فى مسنده (فى الأفراد) ج ١ ص ٨ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة قال : رأيت عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول ... الأثر بنحوه .

وأخرجه الإمام أحمد فى (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٥٤ أخرجه من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة أن عمر ـ ﷺ ـ قبله والتزمه ثم قال : « رأيت أبا القاسم ـ ﷺ ـ بك حفيًا يعنى: الحجر ـ » .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الحج) باب : استحباب تقبيل الحجر الأسود فى الطواف ، ج ٢ ص ٩٢٦ رقم ٢٥٢ / ١٢٧١ ، أخرجه من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة ، قال : رأيت عمر قَبَّل الحجر والتزمه ، وقال : « رأيت رسول الله ﷺ ـ بك حفيًا » .

وأخرجه النسائى فى كتاب (المناسك والحج) باب : استلام الحجر الأسود ، من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى، ج ٥ ص ٢٢٧ ، وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٦٩ رقم ٥٠/ ١٨٩ ، من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى بلفظه وسنده ، وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية فى ترجمة (سويد بن غفلة) ج ٤ ص ١٧٦ من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى بسنده ولفظه .

فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ أُحَدَّثْكَ أَنَّكَ تَلِى مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالاً ؟ فَإِذَا أُعْطِيتَ العُمَالَةَ فَكَرِهْتَهَا ؟ فَقُلْتُ : بَلَى : قَالَ عُمَرُ : فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّ لِى أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا ، وأَنَا بِخَيْرٍ وَأُرِيدُ أَنْ يَكُونَ عُمَالَتِى صَدَقَةً عَلَى المُسْلِمِينَ ، قَالَ عُمَرُ : فَلاَ تَفْعَل فَإِنِّى قَدْ كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِى أَرَدْتَ ، وَكَانَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ يُعْطِينِى العَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِه أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّى فَقَالَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ: خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ فَمَا جَاءَ مِنْ هَذَا المَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُسْتَشْرِفٍ وَلا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ » .

حم ، والحميدى ، والعدنى ، والدارمى ، خ ، م ، د ، ن ، وابن خزيمة ، حب ، قط فى الأفراد [1] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٧ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا أبو اليمان ، قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهرى قال : أخبرنا السائب بن يزيد بن أخت نمر ، أن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن السعدى أخبره أنه قدم على عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فى خلافته... الحديث ، وأحمد أيضًا (١/ ٥٢) .

وأخرجه الحميدى فى المسند ، فى (أحاديث عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٢ ،١٣ رقم ٢١ بلفظ : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ، عن معمر وغيره عن الزهرى ، عن السائب بن يزيد ، عن حويطب بن عبد العزى ، عن السعدى أنه قدم على عمر بن الخطاب من الشام ، فقال له عمر : « ألم أخبرك أنك تلى أعمالاً من أعمال المسلمين ، فتعطى عمالتك فلا تقبل ... » الحديث بنحوه .

وأخرجه البخارى فى كتاب (الأحكام) باب : رزق الحكام والعاملين عليها ، ج ٩ ص ٨٤ ، ٨٥ من طريق السائب بن يزيد ابن أخت نمر ، أن حويطب بن عبد العزّى أخبره ، أن عبد الله بن السعدى أخبره أنه قدم على عمر فى خلافته ، فقال له عمر : « ألم أحدثك أنك تلى من أعمال الناس أعمالاً ... » الحديث .

وأخرجه مسلم فى كتاب (الزكاة) باب : إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف ، رقم ١١٠ ، ١١١ / ١٠٤٥ وقال : وحدثنى أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب ، قال عمرو : وحدثنى ابن شهاب بمثل ذلك عن السائب بن يزيد ، عن عبد الله بن السعدى ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ .

وأخرجه أبوداود فى كتاب (الخراج والإمارة والفىء) باب : أرزاق العمال ، ج ٣ ص ٣٥٣ رقم ٢٩٤٤ .

وقال الخطابى : هذا الحديث أحد الأحاديث التى اجتمع فى إسنادها أربعة من الصحابة يروى بعضهم عن بعض ، والحديث أخرجه أتم منه البخارى (٩/ ٨٥) فى (الأحكام) باب : رزق الحكام والعاملين عليها . ومسلم فى الزكاة ، والنسائى فى الزكاة ، وسبق عند أبى داود حديث ١٦٤٧ . =

٢/ ٣٤ ـ «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَرْجِسَ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبَّلَ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ وَقَالَ : إِنِّى لأُقَبِّلُكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ ، وَلَوْلاَ أَنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ » .

ط ، حم ، والحميدى ، والعدنى ، م ، ن ، هـ ، وأبو عوانة [١] .

٢/ ٣٥ ـ «عَنْ ربيعةَ بْنِ دَرَّاجٍ أن عليًا صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ ، فَتَغَيَّظَ عليه عُمَرُ وقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ كَانَ يَنْهَى عَنْهُمَا ؟ » .

= وأخرجه النسائى فى كتاب (الزكاة) باب : من آتاه الله مالاً من غير مسألة ، ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٠٤ من طريق حويطب بتمامه وسنده .

وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ، فى كتاب (الزكاة) باب : إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها ، ج ٤ ص ٦٧ رقم ٢٣٦٥ من طريق ابن يزيد بلفظه .

(١) هذا الأثر أخرجه أبوداود الطيالسى فى مسنده (فى الأفراد) ج ١ ص ٩ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن عاصم الأحول قال : سمعت عبد الله بن سرجس قال : رأيت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قبل الحجر... الحديث بنحوه .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٣٤ ، ٣٥ ، أخرجه من طريق عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس قال : رأيت الأصيلع ـ يعنى : عمر ـ رضي الله عنه ـ يقبل الحجر ويقول : « إنى لأقبلك وأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ، ولولا أنى رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يقبلك لم أقبلك » .

وأخرجه الحميدى فى مسنده (من أحاديث عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٧ رقم ٩ ، أخرجه من طريق عاصم الأحول ، سمعت عبد الله بن سرجس يقول : رأيت الأصيلع عمر بن الخطاب أتى الحجر الأسود فقبله ، ثم قال : « والله إنى لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يقبلك ما قبلتك » .

وأخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب (الحج) باب : استحباب تقبيل الحجر الأسود فى الطواف ، ج ٢ ص٩٢٥ رقم ٢٥٠ / ١٢٧٠ أخرجه من طريق عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس بلفظه وسنده .

وأخرجه النسائى فى كتاب (المناسك) باب : تقبيل الحجر ، وكيف يقبل ، عن عابس بن ربيعة ، وابن عباس .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه فى كتاب (المناسك) باب استلام الحجر ، ج ٢ ص ٩٨١ رقم ٢٩٤٣ من طريق عاصم الأحول بلفظه .

حم [1] .

٢/ ٣٦ ـ «خَرَجْتُ أَتعَرَّضُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَبلَ أَنْ أُسلِمَ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِى إِلَى المَسْجِد ، فَقُمْتُ خَلفَهُ ، فَاسْتَفتَحَ بِسُورَةِ الحَاقَّة ، فجَعلتُ أَتعجَّبُ مِنْ تَأليف القُرآنِ ، فَقُلتُ : وَالله هَذَا شَاعِرٌ كَمَا قَالَتْ قُرَيشٌ ، فَقَرَأَ ﴿ إِنَّهُ لقَولُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ومَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَّا تُؤْمِنُون ﴾ قُلتُ : كَاهِنٌ ، قَالَ : ﴿ ولاَ بِقَولِ كَاهِنٍ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ إِلَى آخر السورة ، فوقع الإِسْلاَمُ فِى قَلْبِى كُلَّ مَوْقِعٍ » .

حم ورجاله ثقات ، لكن فيه انقطاع بين شريح بن عبيد وعمر [2] .

٢/ ٣٧ ـ « كُنْتُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَبَيْنَا أَنَا فِى يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ بِالْهَاجِرَةِ فِى بَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ إِذْ لَقِيَنِى رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ : أَيْنَ تَذْهَبُ يَا بْنَ الْخَطَّاب؟ قُلْتُ : أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ ، قَالَ : عَجَبًا لَكَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ إِنَّكَ تزْعُمُ أَنَّكَ كَذَلِكَ وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْكَ هَذَا الأَمْرُ فِى بَيْتِكَ !! قُلْتُ : وَما ذَاكَ ؟قَالَ : أُخْتُكَ قَدْ أَسْلَمَتْ ، فَرَجَعْتُ مُغْضبًا ، حَتَّى قَرَعْتُ الْبَابَ ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ مِمَّنْ لاَ شَىْءَ

---

(١) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ١٩٨ رقم ١٠١ بلفظ : حدثنا سكن بن نافع الباهلى قال : حدثنا صالح ، عن الزهرى قال : حدثنى ربيعة بن دراج أن على بن أبى طالب سبح بعد العصر ركعتين فى طريق مكة فرآه عمر فتغيظ عليه ... الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده منقطع ، وإن كان ظاهر الاتصال ؛ فإن الزهرى ولد بين سنة ٥٠ وسنة ٥٨ وربيعة ابن دراج الجمحى قديم ، من مسلمة الفتح ، عاش إلى عهد عمر ، وقيل : قتل يوم الجمل .

(٢) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢٠١ رقم ١٠٧ بلفظ : حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا صفوان ، حدثنا شريح بن عبيد قال : قال عمر بن الخطاب : خرجت أتعرض... الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، شريح بن عبيد الحمصى تابعى متأخر ، لم يدرك عمر فى (ابن عبيدة) وهو خطأ ، صفوان : هو ابن عمرو بن هرم السكسى ، مات سنة ١٥٥ ووقع فى التهذيب ٤/ ٤٢٩ سنة ١٠٠ خطأ صححناه من التاريخ الصغير للبخارى ١٧٩ والخلاصة ، أبو المغيرة : هو عبد القدوس بن الحجاج الحمصى .

والحديث فى تفسير ابن كثير ٨/ ٤٧٢ ومجمع الزوائد ٩/ ٦٢ .

لَهُ ضَمَّهُمَا إِلَى الرَّجُلِ الَّذى فى يَده السَّعَةُ ، فَنَالاَ منْ فَضْلَة طَعَامه ، وكَانَ ضَمَّ إِلَى زَوْجِ أُخْتِى رَجُلَيْنِ ، فَلَمَّا قَرَعْتُ الْبَابَ قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : عُمَرُ : وَقَدْ كَانُوا يَقْرَأُونَ كتَابًا فى أَيْديهمْ ، فَلَمَّا سَمعُوا صَوْتى قَامُوا حَتَّى اخْتَبَأُوا فى مَكَان وَتَرَكُوا الكتَاب ، فَلَمَّا فَتَحَتْ لى أُخْتِى الْبَابَ قُلْتُ : أَيَا عَدُوَّةَ نَفْسهَا : صَبَوْت ؟ وَأَرْفَعُ شَيْئًا فَأَضْرِبُ به عَلَى رَأْسهَا ، فَبَكَت الْمَرْأَةُ وَقَالَتْ لى : يَا بْنَ الْخَطَّاب ! اصْنَعْ مَا كُنْتَ صَانعًا فَقَدْ أَسْلَمْتُ ، فَذَهَبْتُ فَجَلَسْتُ عَلَى السَّرير فَإِذَا بِصَحيفَة وَسَطَ الْبَيْت ، فَقُلْتُ : مَا هَذه الصَّحيفَةُ ؟ فَقَالَتْ : دَعْهَا عَنْكَ يَا بْنَ الْخَطَّاب فَإِنَّكَ لاَ تَغْتَسلُ منَ الْجَنَابَة وَلاَ تَتَطَهَّرُ ، وَهَذَا لاَ يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ ، فَمَا زِلْتُ بِهَا حَتَّى أَعْطَتْنِيهَا فَإِذَا فيهَا : ﴿ بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَلَمَّا مررتُ باسم الله ذعرت منه ، فاتقيت الصحيفةَ ، ثم رجعتُ إِلَيَّ نَفْسى فتناولتها فإذا فيهَا : ﴿ بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَبَّحَ لله مَا فى السَّموات وَالأَرْضِ وهُوَ الْعَزِيزُ الحكيمُ ﴾ فَبَلَغْتُهَا حَتَّى بَلَغْتُ : ﴿آمنُوا بالله وَرَسُوله ﴾ إِلَى آخر الآيَة ، فَقُلْتُ : أَشْهَدُ أَن لاَّ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَخَرَجَ الْقَوْمُ مُبَادرينَ فَكَبَّرُوا وَاسْتَبْشَرُوا بذَلكَ وَقَالُوا لى : أَبْشرْ يَا بْنَ الْخَطَّاب : فَإِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ دَعَا يوْمَ الاثْنَيْنِ فقَالَ : اللَّهُمَّ أَعزَّ الدِّينَ بِأَحَبِّ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ : عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب أَوْ أَبِى جَهْلِ بْنِ هشَام ، وَإِنَّا نَرْجُو أَنْ تَكُونَ دَعْوَةَ رَسُول الله ـ ﷺ ـ أَيْنَ هُوَ ؟ فَلَمَّا عرَفُوا لصِّدْقَ دَلُّونى عَلَيْه فى الْمَنْزِل الَّذى هُوَ فيه ، فَخَرَجْتُ حَتَّى قَرَعْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟قُلْتُ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب ، وَقَدْ عَلمُوا شدَّتى عَلَى رَسُول الله ـ ﷺ ـ وَلَمْ يَعْلَمُوا بإِسْلاَمى ، فَمَا اجْتَرأَ أَحَدٌ منْهُمْ أَنْ يَفْتَح لى حَتَّى قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ افْتَحُوا لَهُ فإِنْ يُرد اللهُ بِه خَيْرًا يَهْده ، فَفُتحَ لىَ الْبَابُ ، فَأَخَذَ رَجُلاَن بعَضُدى حَتَّى دَنَوْتُ منْ رَسُول الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : أَرْسلوهُ ، فَأَرْسَلُونى ، فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْه فَأَخَذَ بِمَجَامعِ قَميصى ثُمَّ قَالَ : أَسْلمْ يَا بنَ الْخَطَّاب ، اللَّهُمَّ اهْده ؛ فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ الله ، فَكَبَّرَ الْمُسْلمُونَ تَكْبِيرَةً سُمعَتْ فى طَرِيق مَكَّةَ ، وَقَدْ كَانُوا سَبْعينَ قَبْلَ ذَلكَ ، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ فَعَلمَ بِه النَّاسُ يَضْرِبُونَهُ

وَيَضْرِبُهُمْ، فَجِئْتُ إِلَى رَجُلٍ فَقَرَعْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ : فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَخَرَجَ إِلَى فَقُلْتُ لَهُ : أَعَلِمْتَ أَنِّى قَدْ صَبَوْتُ ؟ قَالَ : أَوَ قَدْ فَعَلْتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : لاَ تَفْعَلْ ، وَدَخَلَ الْبَيْتَ ، وَأَجَافَ الْبَابَ دُونِى ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا بِشىء ؟ فَإِذَا أَنَا لاَ أُضْرَبُ وَلاَ يُقَالُ لِى شَىْءٌ ، قَالَ الرَّجُلُ : أَتُحِبُّ أَنْ يُعْلَمَ بِإِسْلاَمِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : إِذَنِ اجلسْ فِى الحجْرِ فَائْتِ فُلاَنًا فَقُلْ لَهُ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ : أَشَعَرْتَ أَنِّى قَدْ صَبَوْتُ ؟ قَالَ : أَفَعَلْتَ ؟قلتُ: نَعَمْ ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِه : أَلا إِنِّى قَدْ أَجَرْتُ ابن أُخْتِى فَلاَ يَمَسَّهُ أَحَدٌ ، فَانكْشَفُوا عَنِّى ، فَكُنْتُ لاَ أَشَاءُ أَنْ أَرَى أَحَدًا من الْمُسْلمينَ يُضْرَبُ إلا رَأَيْتُهُ ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا بِشَىْءٍ ؟ إِنَّ النَّاسَ يُضْرَبُونَ ، وَأَنَا لاَ أُضْرَبُ وَلاَ يُقَالُ لِى شَىْءٌ ، فَلَمَّا جَلَسَ النَّاسُ فِى الحجْرِ جِئْتُ إِلَى خَالِى ، فَقُلْتُ : اسْمَعْ ؛ جِوَارُكَ رَدٌّ عَلَيْكَ ، قَالَ : لاَ تَفْعَلْ ، فَأَبَيْتُ ، فَمَا زِلْتُ أُضْرَبُ وَأَضْرِبُ حَتَّى أَظْهَرَ اللهُ الإِسْلاَمَ » .

الحسن بن سفيان ، والبزار ، وقال : لا نعلم أحدًا رواه بهذا السند إلا إسحاق بن إبراهيم الحنينى ، ولا نعلم فى إسلام عمر أحسن منه ، على أن الحنينى خرج من المدينة فكُفَّ واضطربَ حديثُهُ ، وابن مردويه ، حل ، ق فى الدلائل، وابن عساكر ، قال الذهبى فى المغنى (إسحاق بن إبراهيم الحنينى) متفق على ضعفه [1] .

---

(١) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة ، كتاب (علامات النبوة ٩ باب مناقب عمر ، ج ٣ ص ١٦٩ رقم ٢٤٩٣ .

وقال البزار : لا نعلم رواه بهذا السند إلا الحنينى ، ولا نعلم فى إسلام عمر أحسن من هذا الإسناد ، على أن الحنينى خرج من المدينة فكُفَّ واضطرب حديثه .

والحديث فى كنز العمال كتاب (الفضائل) باب فضل عمر - رضي الله عنه - ج ١٢ ص ٥٤٧ رقم ٣٥٧٤٠ .

وانظر ترجمة (إسحاق بن إبراهيم الحنينى) فى الميزان رقم ٧٢٥ وقال عنه : صاحب أوابد ، وقال البخارى : فى حديثه نظر ، وقال النسائى : ليس بثقة .

والحديث فى حلية الأولياء لأبى نعيم ، ترجمة (عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٤١ بلفظ : حدثنا أبو عمرو بن حمدان ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا على بن ميمون العطار والحسن البزار ، قالا : ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنينى، ثنا أسامة بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده قال : قال لنا عمر بن الخطاب : أتحبون أن أعلمكم أول إسلامى ؟ قلنا : نعم . قال : كنت من أشد الناس عداوة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... الحديث .

٢/ ٣٨ـ «كَانَ أَوَّلُ إِسْلاَمِى أَنْ ضَرَبَ أُخْتِى الْمَخَاضُ فَأُخْرِجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَدخلت فِى أستارِ الكعبة فى ليلةٍ قَامِرَةٍ ، فجاءَ النبىُّ ـ ﷺ ـ فدخلَ الحجْرَ وعليه نَعْلاَهُ ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللهُ ، ثم انصرفَ : فسمعتُ شيئًا لم أسمع مِثْلَهُ ، فَخرجتُ فَاتَّبعْتُهُ ، فقالَ : مَنْ هذَا ؟ قلتُ : عمرُ ، قال : يا عمرُ ! ما تتركنى ليلاً ولا نهاراً ؟ فخشيت أن يَدْعُوَ عَلَيَّ ، فقلتُ : أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنّكَ رسول الله ، فقالَ : يا عمرُ ! أَسِرَّه ، فقلتُ : والَّذِى بعثكَ بالحقِّ لأُعْلِنَنَّهُ كمَا أَعْلَنْتُ الشِّرْكَ » .

ش ، حل ، وفيه « يحيى بن يعلى الأسلمى عن عبد الله بن المؤمل ضعيفان » (١) .

٢/ ٣٩ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ : سَأَلْتُ عُمَرَ : لأَيِّ شَيْءٍ سُمِّيتَ الْفَارُوقَ ؟ قَالَ : أَسْلَمَ حَمْزَةُ قَبْلِى بِثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ، ثُمَّ شَرَحَ اللهُ صَدْرِى لِلإِسْلاَمِ فَقُلْتُ : اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَهُ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى ، فَمَا فِى الأَرْضِ نَسَمَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَسَمَةِ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فَقُلْتُ : أَيْنَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ؟ قَالَتْ أُخْتِى : هُوَ فِى دَارِ الأَرْقَمِ بْنِ الأَرْقَمِ عِنْدَ الصَّفَا ، فَأَتَيْتُ الدَّارَ وَحَمْزَةُ فِى أَصْحَابِهِ جُلُوسٌ فِى الدَّارِ وَرَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ فِى الْبَيْتِ ، فَضَرَبْتُ الْبَابَ فَاسْتَجْمَعَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ لَهُمْ حَمْزَةُ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَخَرَجَ رَسُول اللهِ ـ ﷺ ـ فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ ثِيَابِى ، ثُمَّ نَتَرَنِى نَتْرَةً فَمَا تَمَالَكْتُ أَنْ وَقَعْتُ عَلَى رُكْبَتَيَّ ، فَقَالَ : مَا أَنْتَ بِمُنْتَهٍ يَا عُمَرُ ؟ فَقُلْتُ : أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

---

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) باب إسلام عمر بن الخطاب ، ج ١٤ ص ٣١٩ رقم ١٨٤٤٨ قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمى ، عن عبد الله بن المؤمل ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : كان أول إسلام عمر قال : ضرب أختى المخاض ... الأثر .

والحديث فى حلية الأولياء لأبى نعيم ، فى ترجمة (عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٤٠ .

وفى الأصل : ليلة « قامرة » أى : مقمرة منيرة ، وفى المصنف والحلية « قارة » أى : باردة .

و(يحيى بن يعلى الأسلمى) ترجم له الذهبى فى الميزان ، ج ٤ ص ٤١٥ رقم ٩٦٥٧ قال : يحيى بن يعلى الأسلمى القطوانى ، عن يونس بن خباب ، والأعمش ، وعنه قتيبة وأبو هشام الرفاعى وجماعة ، قال : البخارى : مضطرب الحديث . وقال أبو حاتم : ضعيف .

و(عبد الله بن المؤمل) ترجمته فى الميزان رقم ٤٦٤٧ وضعفوه .

وَرَسُولُهُ ، فَكَبَّرَ أَهْلُ الدَّارِ تَكْبِيرَةً سَمِعَهَا أَهْلُ الْمَسْجِد ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ إِنْ مُتْنَا وَإِنْ حَيِينَا ؟ قَالَ : بَلَى ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه إِنَّكُمْ عَلَى الْحَقِّ إِنْ مُتُّمْ وَإِنْ حَيِيتُمْ، قُلْتُ : فَفِيمَ الاخْتِفَاءُ ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَتَخْرُجَنَّ ، فَأَخْرَجْنَاهُ فِي صَفَّيْنِ : حَمْزَةُ فِي أَحَدِهِمَا وَأَنَا فِي الآخَرِ ، لَهُ كَدِيدٌ (*) كَكَدِيد الطَّحِينِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ ، فَنَظَرَتْ إِلَى قُرَيْشٍ وَإِلَى حَمْزَةَ فَأَصَابَتْهُمْ كَآبَةٌ لَمْ يُصِبْهُمْ مِثْلُهَا ، فَسَمَّانِي رَسُولُ الله - ﷺ - يَوْمَئِذ الْفَارُوقَ ، وَفَرَقَ الله بِي بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ » .

حل ، وفيه أبان بن صالح ليس بالقوى ، وَعَنْهُ إسحاق بن عبد الله الدمشقى متروك[1].

(*) ومعنى (كديد) كما في النهاية : التراب الناعم ، فإذا وطيء ثار غباره ، أراد أنهم كانوا في جماعة ، وأن الغبار كان يثور من مشيهم ، نهاية مادة (كدد) .

(١) الحديث فى حلية الأولياء لأبى نعيم ، فى ترجمة (عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٤٠ .

قال : ثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الحميد بن صالح ، ثنا محمد ابن أبان ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : سألت عمر - رضي الله عنه - لأى شيء سميت الفاروق ؟ ... الحديث .

و(أبان بن صالح) ترجم له ابن حجر فى تهذيب التهذيب ، ج ١ ص ٩٤ رقم ١٦٨ ، قال : أبان بن صالح ابن عمر بن عبيد القرشى ، مولاهم روى عن أنس ومجاهد وعطاء والحسن بن محمد بن على والحسن البصرى وغيرهم ، وعنه محمد بن إسحاق ، وابن جريج وعبد الله بن عامر الأسلمى وأسامة بن زيد الليثى وغيرهم .

قال ابن معين والعجلى ويعقوب بن شيبة وأبو زرعة وأبو حاتم : ثقة . وقال النسائى : ليس به بأس ، وقال ابن سعد : ولد سنة ستين ، ومات بعسقلان سنة بضع عشرة ومائة ، وهو ابن خمس وخمسين سنة ، وذكره ابن حبان فى الثقات .

و(إسحاق بن عبد الله) ترجم له ابن حجر فى تهذيب التهذيب ، ج ١ ص ٢٤٠ رقم ٤٤٩ ، قال : إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة عبد الرحمن الأسود ، أبو سليمان الأموى ، مولى آل عثمان المدنى ، أدرك معاوية ، وروى عن أبى الزناد وعمرو بن شعيب والزهرى ونافع وغيرهم ، وعنه الليث بن سعد وابن لهيعة والوليد بن مسلم وغيرهم . =

٢/ ٤٠ ـ « لَقَدْ رَأَيْتُنِى وَمَا أَسْلَمَ مَعَ رَسُول الله ـ ﷺ ـ إلا تسعةٌ وثَلاثُون رجلاً ، وكنتُ رَابِعَ أربعينَ رجلاً ، فأظْهَرَ اللهُ دِينَهُ وَنَصَرَ نَبِيَّهُ ، وأعزَّ الإسْلامَ » .

حل ، وهو صحيح (١) .

٢/ ٤١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِى جَهْلٍ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، فَقَالَ أبو جَهْلٍ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! إنَّ محمداً قد شَتَمَ آلِهَتَكُمْ ، وَسَفَّهَ أَحْلامَكُمْ ، وزَعَمَ أنَّ مَنْ مَضَى مِنْ آبَائِكُمْ يَتَهَافَتُونَ فِي النارِ ، أَلاَ وَمَنْ قَتَلَ محمداً فَلَهُ عليَّ مائةُ نَاقَةٍ حَمْرَاءَ وَسوداءَ ، وأَلْفُ أُوقيَّة من فضَّة ، فَخَرجتُ مُتَقَلِّدًا السَّيفَ مُتنكِّبًا كنَانَتى أريدُ النَّبىَّ ـ ﷺ ـ فمررْتُ عَلَى عِجْلٍ يَذبَحُونَهُ ، فَقُمْتُ أنظرُ إليهِمْ ، فَإِذَا صَائحٌ يَصيحُ ، مِن جَوْفِ العجل : يا آلَ ذُرَيْحٍ ! أمرٌ نَجيحٌ ، رَجُلٌ يصيحُ ، بلسانٍ فَصيحٍ ، يدْعُو إلَى شَهَادَةِ أن لا إلَهَ إلاَّ الله وأن محمدًا رسُولُ الله ، فَعلمتُ أنهُ أرادَنى ، ثُمَّ مررتُ بغنَمٍ فإذَا هَاتفٌ يهتفُ يقولُ :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ ذَوُو الأجْسَامِ ... مَا أَنتمُ وطائشُ الأحْلاَمِ
وَمُسْندُو الحكم إلى الأصنام ... فَكُلُّكُمْ أراهُ كالأنعامِ
أَمَا تَرَوْنَ مَا أرَى أمَامِى ... من سَاطِعٍ يَجْلُو دُجَى الظَّلاَمِ
قَدْ لاَحَ للنَاظرِ من تهامِ ... أَكْرِمْ به الله من إمَامِ
قَدْ جاء بعد الكفرِ بالإسلام ... والبرِّ والصِّلاتِ للأرْحامِ

= قال له الزهرى لما سمعه يرسل الأحاديث : قاتلك الله يا بن أبى فروة ما أجرأك على الله ؛ ألا تَسْنِدُ أحاديثك، تحدث بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة ؟! .

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ، يروى أحاديث منكرة ، ولا يحتجون بحديثه .

وقال البخارى : تركوه ، وقال أحمد : لا تحل عندى الرواية عنه .

وقال عمرو بن على وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى : متروك الحديث .

وقال النسائى فى موضع آخر : ليس بثقة ولا يكتب حديثه ، وقال ابن خزيمة ، لا يحتج بحديثه ، وقال الدارقطنى والبرقانى : متروك .

(١) الحديث فى حلية الأولياء لأبى نعيم ، فى ترجمة(عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٤٠ ، ٤١ ، قال : حدثنا أبو بكر الطلحى ، ثنا أبو حسين القاضى الوادعى ، ثنا يحيى بن عبد الحميد ، ثنا حصين بن عمرو ، ثنا مخارق عن طارق ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « لقد رأيتنى ... » الحديث .

فقلت : والله ما أراه إلا أرادني ، ثم مررتُ بالضِّمَارِ ، فإذا هَاتفٌ من جوفِهِ :

تُرِكَ الضِّمَارُ وكَانَ يُعْبَدُ وحدَهُ ... بَعْدَ الصَّلاَةِ مَعَ النبيِّ محمدِ
إن الذى وَرِثَ النبوةَ والهدى ... بعد ابنِ مريمَ من قريش مُهتد
سيقولُ من عَبَدَ الضمارَ ومثلَهُ ... لَيتَ الضِّمارَ ومثلَهُ لم يُعْبَد
فَاصْبِرْ أبا حفصٍ فإنَّكَ آمنٌ ... يأتيكَ عزٌّ غيرُ عزِّ بَنِي عَدِي
لا تَعْجلَنَّ فأنتَ ناصِرُ دينهُ ... حقًا يَقِينًا بالِّلسَانِ وباليد

فو الله : لقد علمتُ أنهُ أرادَنِي ، فجئتُ حتى دَخلتُ على أُخْتِي فإذَا خَبابُ بن الأرت عندها وزوجُها ، فقال خبابٌ : وَيْحَكَ يا عُمرُ أَسْلِمْ ، فَدعوتُ بالماء فتوَضَّأتُ ، ثم خرجتُ إلى النبي - ﷺ - فقالَ لي : قد استُجيبَ لي فيكَ يا عمرُ ، أسلم ، فأسلمتُ وكنتُ رابعَ أربعينَ رجلاً ممن أسلم ، ونزلَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللهُ ومن اتَّبعَكَ من المؤمنين ﴾ » .

أبو نعيم فى الدلائل [1] .

٢/ ٤٢ - « تَأَيَّمَتْ حفصةُ من خُنَيْسِ بن حذافَةَ ، وكانَ من أَصحَابِ النبيِّ - ﷺ - ممَّنْ شَهِدَ بدراً فَتُوُفِّيَ بالمدينة ، فلقيتُ عثمانَ بن عَفَّانَ فعرضتُ عليه حفصةَ فقلتُ: إن شئتَ أنكحتُكَ حفصة ، قَالَ : سأنظرُ فى ذلكَ ، فلبثتُ لَيالِيَ ، فقالَ : مَا أُريدُ أَنْ أتزوجَ يَوْمِي هذَا ، فلقيتُ أَبا بكرٍ ، فقلتُ : إنْ شئتَ أنكحتُكَ حفصة ، فَلَم يَرْجِعْ إليَّ شيئًا، فَكُنْتُ أوجدَ عَليه مني على عثمان ، فلبثتُ ليالِيَ ، فخطبَهَا إِلَيَّ رَسُولُ الله - ﷺ - فأنكحْتُهَا إياهُ فلَقِيَنِي أبو بكرٍ فَقَالَ : لعلكَ وَجَدْتَ عليَّ حينَ عرضتَ عليَّ ، إلا إنِّي سمعتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يذكرُهَا وَلَمْ أكنْ لأُفْشِيَ سرَّ رَسُولِ الله - ﷺ - ولو تَركَهَا لَنَكَحْتُهَا » .

حم ، خ ، ن ، ع ، حب ، وزاد : قال عمر : فشكوت عثمان إلى رسول الله - ﷺ -

---

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب فضائل الفاروق - ﷺ - ج ١٢ ص ٥٥٢ رقم ٣٥٧٤٤ .
وقال محققه الشيخ بكرى حياني : الضِّمَارُ : صنم عبده العباس ابن مرداس السُّلَمي ورهطه ، ذكره الصاغاني والحافظ : تاج العروس ، شرح القاموس ١٢/ ٤٠٥ .

فقال رسولُ الله : تزوج حفصة خيراً من عثمان ، ويزوج عثمانُ خيراً من حفصة ، فزوجه النبي - ﷺ - ابنته (1) .

٢/ ٤٣ - « عَنْ شريح بن عُبيد وراشد بن سعد وغيرهما قالوا : لما بلغ عمر بن الخطاب سَرَغَ (*) حُدِّثَ أَنَّ بالشَّام وبَاءً شَديداً ، فَقَالَ : بَلَغَنِى أَنَّ شِدَّةَ الوبَاء بِالشَّام ، فَقُلْتُ: إِنْ أَدْرَكَنِى أَجَلِي وأَبُو عُبَيدَةَ بن الجراح حَىٌّ استَخلفتُهُ ، فإن سَأَلَنِى الله لِمَ استخلفتهُ عَلَى أمَّة محمد ؟ قُلْتُ : إِنِّى سمعتُ رسولَ الله - ﷺ - يقولُ : إنَّ لِكُلِّ نَبِىٍّ أَمِينًا ، وأَمِينِى أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ ، وَإِنْ أَدْرَكَنِى أَجَلِي وَقَدْ توفِّى أبو عبيدةَ استخلفتُ معاذَ بن جَبَل ، فَإِنْ سأَلَنِى رَبِّى - عز وجل - لِمَ استخلفتَهُ ؟ قلتُ : سمعتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يقولُ : إِنَّهُ يُحْشَر يَومَ القِيامَةِ بَيْن يَدَى العُلَمَاءِ (برتْوَة) (**) » .

حم وهو صحيح ، ورواه حل من طرق عن عمر (2) .

---

(1) الحديث فى مسند أحمد (مسند أبى بكر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ١٨٤ رقم ٧٤ بلفظ : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : « تأيمت حفصة ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، خنيس بن حذافة - بالتصغير - قرشى سهمى ، أصابته جراحة يوم أحد فمات منها ، وقد شك عبد الرزاق في أن أسمه (خنيس) أو حذيفة ، والصحيح أنه (خُنَيْسٌ) قولاً واحداً .

والحديث فى صحيح البخارى كتاب (المغازى) باب شهود الملائكة بدرا ، ج ٥ ص ١٠٦ .

والحديث في سنن النسائى كتاب (النكاح) باب إنكاح الرجل ابنته الكبيرة ، ج ٦ ص ٨٣ .

والحديث في مسند أبى يعلى الموصلى (مسند أبى بكر الصديق) ج ١ ص ١٨ رقم ٦ .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (النكاح) باب الإباحة للمرء أن يذكر التى يريد أن يخطبها لإخوانه قبل أن يخطبها إلى وليها ، ج ٦ ص ١٣٨ رقم ٤٠٢٨ .

(*) سَرَغَ - بفتح السين والراء ، وبسكون الراء أيضًا - قرية بوادي تبوك من طريق الشام .

(**) لفظ : (رتوة) غير واضح فى الأصل ، والتصويب من النهاية لابن الأثير مادة (رتَوَ) قال :

(2) وفى حديث معاذ « أنه يتقدم العلماء يوم القيامة برَتْوَةٍ » أى : برمية سهم ، وقيل : جبلٍ ، وقيل : مدى البصر .

والحديث في مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢٠١ =

٢/ ٤٤ ـ « عن الحارث بن معاوية الكندى أَنَّهُ رَكِبَ إلى عمرَ بن الخطابِ يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلاث خِلال ، فَقَدِمَ المَدينةَ ، فَقَالَ له عُمَرُ : ما أَقْدمَكَ ؟ قَالَ : لأَسْأَلَكَ عَنْ ثلاث ، قَال : وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : رُبَّمَا كُنْتُ أنَا والمرأة فى بناء ضَيِّق فَتَحْضُرُ الصلاةُ ، فإن صليتُ لها وهى كانت بحذَائى وإن صلَّتْ خَلْفِي خرجَتْ من البِنَاء ، فَقَالَ عُمَرُ : تَسْتُر بينَك وبينهَا بثوب ثم تُصلِّى بحذَائكَ إنْ شئتَ ، وعن الركعتين بعد العصر ؟ فقال : نهانى عنهما رَسُولُ الله -ﷺ- قال: وعن القَصيص فإنهم أرادونى عَلَى القَصيص ، فقال : ما شئتَ ، فكأنه كره أنْ يمنعهُ ، قَالَ : إنما أردت أنتَهِى إلَى قَوْلكَ ، قال : أخْشَى عليك أنْ تَقُصَّ فَترتَفِعَ عَليهم في نفسكَ ، ثم تَقُصَّ فَترتَفِعَ حتى يُخيَّلَ إلَيْكَ أنكَ فَوْقَهُم بمنزلة الثُّرَيَّا ، فيضعكَ الله تحتَ أقدامهم يومَ القيامة بقدرِ ذَلكَ » .

حم ، ض [1] .

٢/ ٤٥ ـ « عن راشد بن سعد ، عن عمر بن الخطاب ، وحذيفة أن النبى -ﷺ- لَمْ يَأخُذْ منَ الخيْلِ والرَّقِيقِ صَدَقَةً » .

= رقم ١٠٨، بلفظ : حدثنا أبو المغيرة وعصام بن خالد قالا : حدثنا صفوان ، عن شريح بن عبيد وراشد بن سعد وغيرهما قالوا : لما بلغ عمر بن الخطاب سرغ ... الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ؛ شريح لم يدرك عمر ، وكذلك راشد بن سعد المحصى . لم يدرك عمر .

(١) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢٠٣ رقم ١١١ ، بلفظ : حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا صفوان ، حدثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن الحارث بن معاوية الكندى « أنه ركب ...» الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، الحارث بن معاوية الكندى : ذكره بعضهم فى الصحابة ، ورجح الحافظ أنه تابعى مخضرم ، وترجم له فى الإصابة ١/ ٣٠٤ والتعجيل ٧٩، ٨٠ وله ترجمة فى التاريخ الكبير للبخارى ١/٢/٢٧٩ .

حم [1] .

٤٦/٢ـ قَسَمَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ قِسْمَةً ، قلتُ : يَارَسُولَ الله ! لَغَيْرُ هؤُلَاءِ أَحقُّ منهمْ: أَهْلُ الصفَّة ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ إِنَّهُمْ يُخَيِّرونِى بَيْنَ أَنْ يَسْأَلُونِى بِالْفُحْشِ وبَيْنَ أَنْ يُبَخِّلُونِى ، ولَسْتُ بِبَاخِلٍ » .

حم . م . وأبو عوانة [2] .

٤٧/٢ ـ « أن رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ رَأَى فِى يَد رَجُلٍ خَاتَمًا من ذَهَب ، فقَالَ : أَلْقِ ذَا ؛ فَأَلْقَاهُ ، فَتخَتَّمَ بخاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ فقَالَ : ذَا شَرٌّ مِنْهُ ، فَتَخَتَّم بخَاتَمٍ من فِضَّةٍ فَسَكَتَ عَنْهُ » .

حم ورجاله ثقات لكنه منقطع [3] .

٤٨/٢ ـ « رَأَيْتُ رجلاً توضَّأَ للصَّلاة فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفُر عَلَى ظَهْر قَدَمه فَأَبْصَرَهُ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ فَقَالَ : ارجعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ ، فَرَجعَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى » .

---

(١) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢٠٤ رقم ١١٣ ، بلفظ : حدثنا أبو اليمان ، حدثنا أبو بكر بن عبد الله ، عن راشد بن سعد ، عن عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان، أن النبى ـ ﷺ ـ لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة.

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، راشد بن سعد لم يدرك عمر . ولأن أبا بكر بن عبد الله بن أبى مريم ضعيف لاختلاطه وسوء حفظه .

(٢) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢١١ رقم ١٢٧ ، بلفظ : حدثنا عفان ، حدثنا أبو عوانة ، عن سليمان الأعمش ، عن شقيق ، عن سلمان بن ربيعة قال : سمعت عمر يقول : « قسم رسول الله ـ ﷺ ـ قسمة ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . (شقيق) : هو أبو وائل شقيق بن سلمة . (سلمان بن ربيعة) هو سلمان الخيل ؛ لأنه كان يلى الخيول فى زمن عمر ، . وهو من كبار التابعين . ويقال : إن له صحبة ، والحديث رواه مسلم ١/ ٢٨٧ من طريق جرير عن الأعمش .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الزكاة) باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة ، ج ٢ ص ٧٣٠ رقم ١٠٥٦ من طريق جرير ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن سلمان بن ربيعة .

(٣) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر) ج ١ ص ٢١٣ رقم ١٣٢ ، بلفظ : حدثنا عفان ، حدثنا حماد ، أنبأنا عمار بن أبى عمار أن عمر بن الخطاب قال : « إن رسول الله ـ ﷺ ـ رأى فى يد رجل خاتمًا ... » الحديث .

حم ، م ، هـ [(١)] .

٢/ ٤٩ ـ « هَشَشْتُ يَوْمًا فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ فَأَتَيْتُ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ فَقُلْتُ : صنعتُ اليومَ أمرًا عظيمًا ، قَبَّلْتُ وَأَنَا صائمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : أرأيتَ لَوْ تَمضمضتَ وأنت صائمٌ ؟ قلتُ : لا بَأْسَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : (فَفِيمَ ؟) » .

د ، ن ، والعدنى ، والدارمى [(*)] ، وقال : حديث منكر ، والشاشى ، وابن خزيمة ، حب، كر ، ض [(٢)] .

٢/ ٥٠ ـ « عن أبى الأسود قال : أتيتُ المدينةَ فَوَافَيْتُهَا وَقَدْ وَقَعَ فيها مرضٌ ، فهم يموتونَ موتًا ذَرِيعًا ، فجلست إلى عمرَ بنِ الخطابِ فَمرَّتْ بِهِ جنازةٌ فَأُثنِىَ عَلَى صاحبِهَا

---

(١) الحديث فى مسند أحمد ـ مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢٢٢ رقم ١٥٣ ، بلفظ : حدثنا الحسن حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو الزبير عن جابر أن عمر بن الخطاب أخبره : « أن رسول الله ـ ﷺ ـ رأى رجلاً توضأ لصلاة الظهر فترك موضع ظفر على ظهر قدمه ... » الحديث . وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الطهارة) باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة ، ج ١ ص ٢١٥ رقم ٢٤٣ .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (الطهارة وسننها) باب من توضأ فترك موضعًا لم يصبه الماء ١/ ٢١٨ رقم ٦٦٥ .

(*) بياض إلى آخر الصفحة يسع خمسة رموز على الأقل .

(٢) العزو مضطرب فى الأصل ، وفى الكنز ، ج ٨ ص ٦١٥ رقم ٢٤٤٠١ هكذا « ش ، حم ، والعدنى ، والدارمى ،د ، ن ، وقال حديث منكر ، والشاشى ، وابن خزيمة ، حب ، ك ، كر ، ض .

والدليل على أنّ ما بالكنز هو الصواب : أن قوله : « حديث منكر » ورد فى عبارة أبى داود ، ج ٢ ص ٧٧٩ .

والحديث أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ شاكر) ج ١ ص ٢١٥ رقم ١٣٨ بلفظ : حدثنا حجاج ، حدثنا ليث ، حدثنى بكير ، عن عبد الملك بن سعيد الأنصارى ، عن جابر بن عبد الله ، عن عمر بن الخطاب قال : « هششت يومًا ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . (حجاج) : هو ابن محمد المصيصى . (ليث) هو ابن سعد . (بكير) هو ابن عبد الله بن الأشج (عبد الملك) : هو عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصارى تابعى ثقة .

والحديث أخرجه أيضًا أبو داود ، والنسائى ، والحاكم فى المستدرك ١/ ٤٣١ وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى ، وفى نيل الأوطار ٤/ ٢٨٧ . =

خيراً فقَالَ عمر ! وَجَبَتْ ، ثم مُرَّ بأخْرَى فَأُثْنِى بِشَرٍّ ، فقَالَ عمرُ : وجَبَتْ ، قُلْتُ : فِيمَ وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤمنينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : أَيُّمَا مُسلمٍ شَهِدَ له أربعة بخيرٍ أدخلهُ الله الجنةَ ، فَقُلْنَا : وثلاثةٌ ؟ قَالَ : وثلاثةٌ ، قلنا : وَاثْنانِ ؟ قَالَ : وَاثْنانِ ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الواحدِ » .

ط ، ش ، حم ، خ ، ت ، ن ، ع ، حب [1] .

٢ / ٥١ ـ « غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ غَزْوَتَيْنِ فِي رَمَضَانَ يَوْمَ الْبَدْرِ ، وَيَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَفْطَرْنَا فِيهِمَا » .

= أخرجه النسائي وقال : إنه منكر ، وقال أبو بكر البزار : لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ، وصححه ابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، وما أدرى ما وجه النكارة فيه ؟ ولذلك نقل الذهبى فى الميزان ٢ / ١٤٩ كلام النسائى ، ثم قال : « رواه بكير بن الأشج ، وهو مأمون ، عن عبد الملك ، وقد روى عنه غير واحد . فلا أدرى من هذا ؟ » .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الصيام) باب من رخص فى القبلة للصائم ، ج ٣ ص ٦٠ .

وأخرجه الدارمى فى سننه كتاب (الصيام) باب الرخصة فى القبلة للصائم ، ج ١ ص ٣٤٥ رقم ١٧٣١ .

وأخرجه أبوداود فى سننه كتاب (الصوم) باب القبلة للصائم ، ج ٢ ص ٧٧٩ رقم ٢٣٨٥ .

وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كتاب (الصوم) باب الأفعال المباحة فى الصيام مما قد اختلف العلماء فى إباحتها ، ج ٣ ص ٢٤٥ رقم ١٩٩٩ ، وقال محققه : إسناده صحيح .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) كتاب (الصوم) باب ذكر الإباحة للرجل الصائم يقبل امرأته ما لم يكن وراءه شىء يكرهه ، ج ٥ ص ٢٢٣ رقم ٣٥٣٦ .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الصوم) ج ١ ص ٤٣١ ؛ وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(١) الحديث أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الجنائز) باب : فى الجنازة يمر بها فيثنى عليها خيراً ، ج ٣ ص ٣٦٨ ، بلفظ : حدثنا عفان ، حدثنا داود بن أبى الفرات ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبى الأسود الديلى ، قال : « قدمت المدينة وقد وقع بها مرض ... » الحديث .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢١٦ رقم ١٣٩ وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

أبو الأسود : هو الدؤلى . داود بن أبى الفرات ، هو الكندى المروزى أبو عمر ، نزل البصرة ، وثقه ابن معين وأبو داود ، ومات مع حماد بن سلمة فى عام ، وهو داود بن عمر بن أبى الفرات . =

حم ، ت وهو حسن [1] .

٢ / ٥٢ ـ « عَنْ حَنْظَلَةَ بنِ نَعِيم أَن عُمَرَ سـأله ممنْ أنتَ ؟ فقَـالَ : مِنَ عَنَزَةَ ، فقَـالَ : سمعتُ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ يقول : حيٌّ مِنْ هَا هُنَا مَبْغِيٌّ عَلَيهِمْ مَنْصُورُونَ » .

حم ، ع ، ص [2] .

= قاله الذهبى فى الميزان ١ / ٣٢٤ وفرق بينه وبين داود بن الفرات الأشجعى المدنى . ذاك داود بن بكر بن أبى الفرات ، وفات هذا الفرق الحافظ ابن حجر ، فلم يترجم لداود الكندى فى التعجيل ، (عبد الله بن بريدة) هو ابن الحصيب الأسلمى وهو ثقة .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الجنائز) باب ثناء الناس على الميت ، ج ٢ ص ١٢١ .

وأخرجه الترمذى فى سننه (أبواب الجنائز) باب ما جاء فى الثناء الحسن على الميت ، ج ٢ ص ٢٦١ رقم ١٠٦٥ .

وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وأبو الأسود الدِّيَلِيّ : اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان .

وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (الجنائز) باب الثناء ، ج ٤ ص ٥١ .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٣٥ رقم ١٤٥ .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه كتاب (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) كتاب (الجنائز) باب : إيجاب الجنة للميت إذا شهد له رجلان من المسلمين بالخير ، ج ٥ ص ١٣ رقم ٣٠١٧ .

(١) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢١٦ رقم ١٤٠ بلفظ : حدثنا أبو سعيد ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا بكير ، عن سعيد بن المسيب عن عمر قال : « غزونا مع رسول الله ـ ﷺ ـ غزوتين ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ؛ سعيد بن المسيب لم يدرك أن يسمع من عمر .

وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب (الصوم) باب ما جاء فى الرخصة للمحارب فى الإفطار ، ج ٣ ص ٨٤ رقم ٧١٤ وقال أبو عيسى : حديث عمر لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

قال المحقق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى : لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

(٢) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢١٧ رقم ١٤١ بلفظ : حدثنا أبو سعيد مولى بن هاشم ، حدثنا المثنى بن عوف العنزى بصرى ، قال : أنبأنا الغضبان بن حنظلة أن أباه حنظلة بن نعيم وفد إلى عمر ، فكان عمر إذا مر به إنسان من الوفد سأله : ممن هو ؟ حتى مر به أبى ، فسأله : ممن أنت ... الحديث . =

٢/ ٥٣ ـ « أنَّ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ كَانَ يَتَعَوَّذُ منْ خَـمْسٍ : منَ الْبُخْلِ ، وَالجُبْنِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَسُوءِ العَمَلِ » .

ش ، حم ، د ، ن ، هـ ، والشاشي ، حب ، قط في الأفراد ، كر ، ص [1] .

= وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، (المثنى بن عوف العنزى) : وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة : ليس به بأس .

وترجمه البخارى في الكبير ٤/ ١/ ٤١٩ ولم يذكر فيه جرحًا ، (الغضبان بن حنظلة) : ذكره ابن حبان في الثقات .

وترجمه البخارى أيضًا ٤/ ١/ ١٠٧ ، ١٠٨ أبوه حنظلة بن نعيم : تابعى قديم له إدراك ، وثقه ابن حبان ، وأشار الحافظ في الإصابة ٢/ ٦٦ إلى أن هذا الحديث رواه أيضًا الدولابى في الكنى من طريق أبى عاصم : حدثنا عمى غضبان بن حنظلة بن نعيم عن أبيه قال : « كنت فيمن وفد إلى عمر ... » إلخ . فهذا وصل للإسناد ، لولاه لكان ظاهر الإسناد الذى هنا منقطعًا . و(أبو عاصم) : هو الغنوى ، يروى عن أبى الطفيل ، ويروى عنه حماد بن سلمة ، ومحمد بن الحسن العنبرى ، قال ابن معين : ثقة .وله ترجمة في التهذيب والميزان. وانظر مجمع الزوائد ١٠/ ٥١ .

(١) الحديث أخرجه ابن أبى شيبة في مصنفه كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ١٨٩ رقم ٩١٨٢ ، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يتعوذ من الجبن ، والبخل ، وعذاب القبر ، وأرذل العمر ، وفتنة الصدر .

والحديث في مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ شاكر) ج ١ ص ٢١٨ رقم ١٤٥ من طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . (إسرائيل) : هو ابن يونس بن أبى إسحاق السبيعى ، يروى عن جده أبى إسحاق .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الصلاة) باب في الاستعاذة ، ج ٢ ص ١٨٨ رقم ١٥٣٩ .

وأخرجه النسائى في سننه كتاب (الاستعاذة) باب الاستعاذة من فتنة الصدر ، ج ٨ ص ٢٥٥ .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الدعاء) باب ما تعوذ به رسول الله ـ ﷺ ـ ج ٢ ص ١٢٦٣ رقم ٣٨٤٤.

وأخرجه الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (الرقائق) باب الاستعاذة ، ج ٢ ص ١٨١ رقم ١٠٢٠ .

٢/ ٥٤ ـ « رَأَيْتُ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ في غَزْوَةِ تَبُوكَ تَوَضَأَ واحدَةً » .

حم ، هـ ، والطحاوى ، وهو حسن [١] .

٢/ ٥٥ ـ « عن نافع أن عمر زاد في المسجد من الأُسْطُوَانَة إلى المَقْصُورَة ، وَقَالَ : لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : يَنْبَغِي أَنْ يَزِيدَ فِي مَسْجِدِنَا ، مَا زِدْتُ فِيه » .

حم وفيه انقطاع [٢] .

٢/ ٥٦ ـ « وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاَث ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! لَو اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ، وَقُلْتُ : يَا رسُولَ الله إنَّ نسَاءَكَ يُدخلنَ عَلَيْهِنَّ الْبَرَّ وَالْفَاجِرَ ، فَلَوْ أَمَرْتَهُنَّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحجَاب ، وَاجْتَمَعَ عَلَى رسُول الله ـ ﷺ ـ نسَاؤُهُ فِي الْغَيْرَة ، فَقُلْتُ لَهُنَّ : عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ ، فَنَزَلَتْ كَذَلِكَ » .

---

(١) الحديث في مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) (تحقيق الشيخ أحمد شاكر) ج ١ ص ٢٢٠ رقم ١٤٩ بلفظ : حدثنا حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا الضحاك بن شرحبيل ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ابن الخطاب أنه قال : « رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح (الضحاك بن شرحبيل الغافقي المصرى) : قال أبو زرعة : لا بأس به صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات . (أسلم) والد زيد : هو مولى عمر ، من كبار التابعين . والحديث أشار إليه الترمذى ١/ ٥١ من طريق رشدين بن سعد عن الضحاك ، وقال : ليس هذا بشيء ، ولعله من أجل رشدين بن سعد .

والحديث في سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها) باب ما جاء في الوضوء مرة مرة ، ج ١ ص ١٤٣ رقم ٤١٢ ، وقال في الزوائد : إسناده واه لضعف رشدين بن سعد .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٤٧ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حماد الخياط ، ثنا عبد الله ، عن نافع أن عمر زاد في المسجد من الأسطوانة إلى المقصورة ، وزاد عثمان ـ رضي الله عنه ـ وقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « لولا أني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : نَبْغي نزيد في مسجدنا ، ما زدت فيه » .

وانظر تحقيق الشيخ شاكر للمسند ، ج ١ ص ٢٩٨ رقم ٣٣٠ .

فقد قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، فإن نافعًا مولى ابن عمر لم يدرك عمر ولا عثمان . (حماد الخياط) هو حماد بن خالد ، (عبد الله) : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب .

ص ، حم ، والعدنى ، والدارمى ، خ ، ت ، ن ، هـ ، وابن أبى داود فى المصاحف ، وابن المنذر ، وابن أبى عاصم ، والطحاوى ، حب ، قط فى الأفراد ، وابن مردويه ، حل ، ق(١) .

٢/ ٥٧ - « وَافَقْتُ رَبِّى فِى ثَلاَثٍ : فِى الحِجَابِ ، وفِى أُسَارَى بَدْرٍ ، وفِى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ » .

(١) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٧ ص ٨٧ ، ٨٨ كتاب (النكاح) باب سبب نزول آية الحجاب ، بلفظ: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى ، ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهرى بمكة ، نا محمد بن إسماعيل الصائغ ، نا عبد الله بن بكر السهمى ، ثنا حميد الطويل ، أخبرنا أبو طاهر الفقيه ، ثنا أبو الفضل عبدوس بن الحسين بن منصور النيسابورى ، ثنا أبو حاتم الرازى ، ثنا الأنصارى ، حدثنى حميد الطويل ، عن أنس بن مالك - ﷺ قال : قال عمر بن الخطاب - ﷺ - : « وافقنى ربى فى ثلاث : قلت لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ وقلت : يارسول الله ! يدخل عليك البر والفاجر فلو حجبت أمهات المؤمنين ؟! فأنزل الله - عز وجل - آية الحجاب : قال : بلغنى شىء كان بين أمهات المؤمنين وبين النبى - ﷺ - فاستقريتهن أقول : لتكفن عن رسول الله - ﷺ - أو ليبدلنه الله أزواجًا خيرًا منكن ، حتى أتيت على آخر أمهات المؤمنين ، فقالت أم سلمة : يا عمر ! أما فى رسول الله - ﷺ - ما يعظ نساءه حتى تعظهن ؟ فأمسكت ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجًا خيرًا منكن ... ﴾ الآية .

وأخرجه البخارى فى الصحيح من وجه آخر عن حميد ، وأخرجه مسلم من حديث ابن عمر عن عمر مختصرًا إلا أنه قال بدل الثالثة : أسارى بدر .

والحديث فى صحيح البخارى ج ١ص ٩٧ كتاب (الصلاة) باب ما جاء فى القبلة ، بلفظ : حدثنا عمرو بن عون قال : حدثنا هشيم ، عن حميد ، عن أنس قال : قال عمر : وافقت ربى فى ثلاث فقلت : يا رسول الله ! لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ وآية الحجاب ، قلت : يا رسول الله ! لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر ؟ فنزلت آية الحجاب ، واجتمع نساء النبى - ﷺ - فى الغيرة عليه ، فقلت لهن : ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجًا خيرًا منكن ﴾ فنزلت هذه الآية.

وانظر مسند الإمام أحمد (مسند عمر بن الخطاب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٣ ، ٢٤ قال : حدثنى عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا هشيم ، أنبأنا حميد عن أنس قال : قال عمر - ﷺ - وافقت ربى فى ثلاث ... فذكره .

وانظر تحقيق الشيخ شاكر رقم ١٥٧ .

(م) (*) ، وابن أبى داود ، وأبو عوانة ، وابن أبى عاصم (1) .

٢/٥٨ ـ « (عن عمر قال) (*) : وَافَقْتُ رَبِّى فِى أَرْبعٍ ، قُلْتُ : يا رسولَ الله ! لو صَلَّينَا خلفَ المَقَام ؟ فَأَنْزَلَ الله ﴿ واتَّخذُوا من مَّقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ! لَوْ ضَرَبْتَ عَلَى نِسَائكَ الحِجَابَ ؛ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْهِن البَرُّ والفَاجِرُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجاب ﴾ ، وَنَزَلَتْ هَذه الآيةُ : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ من سُلاَلَة مِّن طِينٍ ﴾ إلَى قوله : ﴿ ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾ فلما نزلت قلت أنا : ﴿ تَبَارَكَ الله أَحْسَنُ الْخَالقِينَ ﴾ فنزلت : ﴿ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخَالقِينَ ﴾ ، وَدَخَلْتُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ فَقُلْتُ لَهُنَّ : لَتَنْتَهُنَّ أو لَيُبَدِّلَنَّ أَزْوَاجًا خَيْرًا منكُنَّ ، فَنَزَلَتْ هَذه الآيَة : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إن طَلَّقَكُنَّ ﴾ ... » .

ط ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وابن عساكر ، وهو صحيح (2) .

(*) ما بين القوسين ليس فى قولة ، أثبتناه من الكنز .

(1) الحديث فى كنز العمال ج ١٢ ص ٥٥٤ حديث رقم ٣٥٧٤٥ فى (فضائل عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) بلفظ:
عن عمر قال : وافقت ربى فى ثلاث : فى الحجاب ، وفى أسارى بدر ، وفى مقام إبراهيم » وعزاه إلى م .
وابن أبى داود، وأبو عوانة ، وابن أبى عاصم
والحديث فى صحيح مسلم ،ج ٤ ص ١٨٦٥ حديث رقم ٢٣٩٩ كتاب (فضائل الصحابة) باب فضائل عمر ـ رضى الله تعالى عنه ـ بلفظ : حدثنى عقبة بن مكرم العمى ، حدثنا سعيد بن عامر ، قال : جويرية بن أسماء ، أخبرنا عن نافع عن ابن عمر قال : قال عمر : « وافقت ربى فى ثلاث : فى مقام إبراهيم ، وفى الحجاب ، وفى أسارى بدر » .
وانظر الحديث السابق .

(*) ما بين القوسين ليس فى نسخة قولة ، أثبتناه من كنز العمال .

(2) الحديث فى كنز العمال ،ج ١٢ ص ٥٤٥ حديث رقم ٣٥٧٣٧ (فضائل عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) بلفظ :
عن عمر قال : وافقت ربى فى أربع : قلت : يا رسول الله ! لو صلينا خلف المقام ؟ فأنزل الله : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ وقلت : يا رسول الله ! لو ضربت على نسائك الحجاب فإنه يدخل عليهن البر والفاجر؟ فأنزل الله : ﴿ وإذا سألتموهن متاعًا فاسألوهن من وراء حجاب ... ﴾ إلخ .
والحديث فى مسند أبى داود الطيالسى ،ج ١ ص ٩ (مسند عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) بلفظ : حدثنا =

٢/ ٥٩ ـ « (عن عمر بن الخطاب قال) (*) : سمعت هشام بن حكيم يقرأُ سورة الفُرقان في الصلاة على غير ما أقرؤُها ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ أقرَأنيهَا ، فأخذتُ بثوبه فذهبتُ به إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقلتُ : يا رسول الله ! إني سمعته يقرأُ سورة الفُرقان على غير ما أقرأتَنِيها ، فقال : اقرأ ؛ فقرأ القراءة التي سمعتُها منه ، فقال : هكذَا أُنْزلت ، ثم قال لي : اقرأ ، فقرأتُ ، فقال : هكذا أُنْزلت ، إن هذا القرآن نزل على أربعةِ أحرف ، فاقرأوا ما تيسر منه » .

حم ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، وأبو عوانة ، حب (١) .

= أبو داود قال : حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا علي بن زيد ، عن أنس بن مالك قال : قال عمر ـ ﷺ ـ : وافقت ربي ـ عز وجل ـ في أربع ، قلت : يا رسول الله ! لو صليت خلف المقام ؟فنزلت هذه الآية .

(*) ما بين القوسين ليس في نسخة قولة : أثبتناه من المراجع .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٤٠ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن ، عن مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عبد الرحمن بن عبد ، عن عمو بن الخطاب ـ ﷺ ـ قال : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في الصلاة على غير ما أقرؤها ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ أقرأنيها ، فأخذت بثوبه فذهبت به إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقلت : يارسول الله ! إني سمعته يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها . فقال : اقرأ : فقرأ القراءة التي سمعتها منه فقال : هكذا أنزلت ، ثم قال لي : اقرأ ، فقرأت : فقال : هكذا أنزلت ، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما تيسر » .

والحديث في صحيح مسلم ، ج ١ ص ٥٦٠ حديث رقم ٨١٨ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه ، بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القَارِي قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول :سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ اقرأنيها ،فكدت أن أعجل عليه ، ثم أمهلته حتى انصرف ، ثم لببته بروائه فجئت به رسول ـ ﷺ ـ فقلت : يا رسول الله ! إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ماأقرأتنيها ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « هكذا أنزلت : ثم قال لي : اقرأ فقرأت ، فقال : هكذا أنزلت ؛ إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرأوا ما تيسر منه ».

والحديث في صحيح ابن حبان ، ج ٢ ص ٦١ حديث رقم ٧٣٨ ، باب (قراءة القرآن) بلفظ : أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القَارِي أنه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ =

= سورة الفرقان على غير ما أقرؤها ، وكان رسول الله - ﷺ - أقرأنيها ، فكدت أن أعجل عليه ثم مهلتُ حتى انصرف ، ثم لببته بردائه فجئت به إلى رسول الله - ﷺ - فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها فقال له رسول الله - ﷺ - : « اقرأ ؛ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ ،فقال رسول الله - ﷺ - : « هكذا أنزلت ...» الحديث .

والحديث في سنن أبي داود - ﷺ - ج ٢ ص ١٥٨ كتاب (الصلاة) باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ، طبع حجر بالهند ١٣١٢ هـ ، بلفظ : حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها ، وكان رسول الله - ﷺ - أقرأنيها فكدت أن أعجل عليه ، ثم أمهلته حتى انصرف ، ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله - ﷺ - يا رسول الله ! إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها ، فقال له رسول الله - ﷺ - : « اقرأ... » الحديث .

والحديث في صحيح الترمذي ، ج ١١ ص ٦٠ كتاب (فضائل القرآن) أبواب القراءات ، باب ما جاء « أنزل القرآن على سبعة أحرف ، بلفظ : حدثنا الحسن بن على الخلال ، وغير واحد قالوا : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول : مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله - ﷺ - فاستمعت قراءته ، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول - ﷺ - فكدت أساوره في الصلاة ، فنظرته حتى سلم ، فلما سلم لببته بردائه فقلت ! من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها ؟ فقال : أقرأنيها رسول الله - ﷺ - قال : قلت له : كذبت والله إن رسول الله - ﷺ - لهو أقرأني هذه السورة التي تقرؤها ، فانطلقت أقوده إلى النبي - ﷺ - فقلت : يا رسول الله : إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها ، وأنت أقرأتني سورة الفرقان ، فقال النبي - ﷺ - : أرسله يا عمر ! اقرأ يا هشام ! فقرأ القراءة التي سمعته ، فقال النبي - ﷺ - : «هكذا أنزلت ... ».

قال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى مالك بن أنس ، عن الزهري بهذا الإسناد نحوه ، إلا أنه لم يذكر فيه المسور بن مخرمة .

والحديث في صحيح البخاري ، ج ٣ ص ٨٣ كتاب (في الخصومات) باب : كلام الخصوم بعضهم في بعض ، بلفظ : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال : سمعت عمر بن الخطاب - ﷺ - يقول : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها ، وكان رسول الله - ﷺ - أقرأنيها ، وكدت أن أعجل عليه ، ثم أمهلته حتى انصرف ، ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله - ﷺ - فقلت : إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتنيها ، فقال لي : أرسله ، ثم قال له : اقرأ ، فقرأ ، قال : « هكذا أنزلت » ثم قال لي : « اقرأ »فقرأت ، فقال: « هكذا أنزلت ؛ إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا منه ما تيسر » . =

٢/ ٦٠ - « (عن أبي عبيد قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة فقال)(*) : إن رسولَ الله - ﷺ - نهى عن صيامِ هذَين اليومينِ : يومِ الفطرِ ويومِ الأضحى ، أما يومُ الفطرِ فيومُ فِطرِكم من صومِكم ، وأما يومُ الأضحى فكُلوا فيه من لحمِ نَسُكِكم »(١) .

= والحديث في سنن النسائي ، ج ٢ ص ١٥٠ باب (جامع ما جاء في القرآن) بلفظ : أخبرنا محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع - واللفظ له - عن ابن القاسم قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر بن الخطاب - ؓ - يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها عليه ، وكان رسول الله - ﷺ - أقرأنيها ، فكدت أن أعجل عليه ، ثم أمهلته حتى انصرف ، فلببته بردائه فجئت به إلى رسول الله - ﷺ - ...إلخ .

(*) ما بين القوسين أثبتناه من المراجع .

(١) الحديث في صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٧٩٩ كتاب (الصيام) رقم ١٣٨ باب النهي عن صوم يوم الفطر والأضحى ، بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب ، فجاء يصلي ثم انصرف فخطب الناس فقال : « إن هذين يومان نهى رسول الله - ﷺ - عن صيامهما ، يومُ فطركم من صيامكم ، والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم» .

والحديث في صحيح البخاري ، ج ٢ ص ٢٢٩ كتاب (الصيام) باب صوم يوم الفطر ، بلفظ : حدثنا عبد الله ابن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد ، مولى بن أزهر قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب - ؓ - فقال : « هذان يومان نهى رسول الله - ﷺ - عن صيامهما ، يومُ فطركم من صيامكم ، واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم » .

والحديث في صحيح الترمذي ، ج ٣ ص ٢٩٨ باب (ما جاء في كراهية الصوم يوم الفطر والنحر) بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف قال : شهدت عمر بن الخطاب في يوم النحر بدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم قال : « سمعت رسول الله - ﷺ - ينهى عن صوم هذين اليومين ، أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيد للمسلمين ، وأما يوم الأضحى فكلوا من لحوم نسككم » قال :هذا حديث حسن صحيح .

والحديث في سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٥٤٩ كتاب (الصيام) باب في النهي عن صيام يوم الفطر والأضحى ، حديث رقم ٨٧٢٢ بلفظ : حدثنا سهل ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي عبيد قال : شهدت العيد مع عمر ابن الخطاب ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، فقال : « إن رسول الله - ﷺ - نهى عن صيام ...» الحديث . =

٢/ ٦١ ـ « عن أنس قال : أخذ عمر يحدثنا عن أهل بدر ، قال : إن كان رسول الله ـ ﷺ ـ ليرينا مصارِعَهم بالأمسِ ، يقول : هذا مصرعُ فلانٍ غداً إن شاء الله ، وهذا مصرعُ فلانٍ غدا إن شاء الله ، فَجُعِلُوا يُصْرعَون عَلَيها ، قلت : والذى بعثك بالحق ما أخطأوا (*) ؟ كانوا يصرعُون عليها ، ثم أمر بهم فطرحوا فى بئر ، فانطلق إليهم ، يا فُلاَنُ : هل وجدتم ما وعدَكُم الله حقّا ؟ قلت : يا رسولَ الله : أتُكَلِّمُ قَوْمًا قد جَيَّفُوا ؟ قال : ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا » .

حم ، م ، ن وأبو عوانة ، ع [1] .

= والحديث فى سنن أبى داود ، ج ١ ص ٣٢٨ طبع حجر ، الهند كتاب (الصيام) باب صوم العيدين ، بلفظ: حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ـ وهذا حديثه ـ قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبى عبيد قال : شهدت العيد مع عمر ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم قال : « إن رسول الله ـ ﷺ ـ نهى عن صيام هذين اليومين ، أما يوم الأضحى فتأكلون من لحوم نسككم ، وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم » .

والحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٢٠٤ حديث رقم ٢٣٨ (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا سفيان ، عن الزهرى سمع أبا عبيد ـ يعنى مولى ابن أزهر ـ قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، وقال : « إن رسول الله ـ ﷺ ـ نهى عن صيام هذين اليومين ، أما يوم الفطر ففطركم من صيامكم ، وأما الأضحى فكلوا من لحم نسككم » .

والحديث فى صحيح ابن حبان ، ج ٥ ص ٢٤٤ حديث رقم ٣٥٩١ فى (فصل صوم يوم العيد) بلفظ : أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال : حدثنا أحمد بن أبى بكر ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد مولى ابن أزهر قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس ، فقال : « إن هذين يومان نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن صيامهما ، يومُ فطركم من صيامكم ، والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم» .

(*) فى الأصل كلمة غير واضحة ، ولعلها (الحدود التى) كما فى الأصل .

(١) الحديث فى صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٢٠٢ حديث رقم ٧٦ كتاب (الجنة وصفة نعيمها وأهلها) بلفظ : حدثنى إسحاق بن عمر بن سليط الهزلى إلى آخر السند ـ قال : فجعلت أقول لعمر : أما تراه ؟ ـ يعنى الهلال ـ فجعل لا يراه ، قال : يقول عمر : سأراه وأنا مستلق على فراشى ، ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس ، يقول : هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله . قال : فقال عمر : فوالذى بعثه بالحق ما أخطأوا الحدود التى حدَّ رسول الله ـ ﷺ ـ قال : فجعلوا فى بئر بعضهم على بعض ، فانطلق رسول الله ـ ﷺ ـ حتى انتهى إليهم فقال : « يا فلان ابن فلان ، ويا فلان ابن فلان : =

٢/ ٦٢ ـ « عن يحيى بن يعمر قال : كان أول من قَالَ في القدرِ بالبصرة معْبَدٌ الجهني، فانطلقت أنا وحميدُ بن عبد الرحمن الحميرى ، حاجّين أو مُعتَمرِين ، فقلنا : لو لقينا أحدًا من أصحابِ رسول الله ـ ﷺ ـ فَسألنَاه عما يقولُ هذا فى القدرِ ؟ فوُفّق لنا عبدُ الله بن عمر بن الخطاب داخلَ المسجد ، فاكتنفتُه أنا وصاحبِى أحدُنا عن يمينِه ، والآخر عن شمالِه ، فظننت أن صاحبى سيَكِلُ الكلامَ إلىَّ ، فقلت : أبا عبد الرحمنِ : إنه قد ظهرِ قبلنا

= هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقًا ؟ فإنى قد وجدت ما وعدنى الله حقًا » قال عمر : يا رسول الله : كيف تكلم أجسادًا لا أرواح فيها ؟ قال : : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا على شيئًا » .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ـ ﷺ ـ ج ٣ ص ١٤٥ (مسند أنس بن مالك) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يونس ، ثنا شيبان ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : وحدث أنس بن مالك ـ أن نبى الله ـ ﷺ ـ أمَرَ ببضعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش فألقوا فى طوى من أطواء بدر خبيث مُخَبِّث ، قال : وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال ، قال : فلما ظهر على بدر أقام ثلاث ليال حتى إذا كان الثالث أمر براحلته فشُدَّتْ برحلها ثم مشى واتبعه أصحابه قالوا : فما نراه ينطلق إلا ليقضى حاجته ، قال : حتى قام على شفة الطوى قال : فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم ، يا فلان يا بن فلان : أسَرَّكُم أنكم أطعتم الله ورسوله ؟ هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقًا ؟ قال عمر : يا نبى الله : ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها ؟ قال : «والذى نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » قال قتادة : أحياهم الله ـ عز وجل ـ حتى سمعوا قوله توبيخًا وتصغيرًا ونقيمة .

والحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ١٣٠ مسند (عمر بن الخطاب) حديث رقم ١٤٠ ، بلفظ : عن أنس قال : كنا عند عمر بن الخطاب بالمدينة ، فتراءينا الهلال ، وكنت رجلاً حديد البصر ، فرأيته وليس أحد يزعم أنه رآه غيرى ، قال : فجعلت أقول لعمر : أما تراه ؟ فجعل لا يراه ، قال : يقول عمر : سأراه وأنا مستلق على فراشى ، ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر قال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس ، قال: يقول : « هذا مصرع فلان غدًا إن شاء الله » قال : فقال عمر : فوالذى بعثه بالحق ما أخطأوا الحدود التى حد رسول الله ـ ﷺ ـ قال : فجعلوا فى بئر بعضهم على بعض ، فانطلق رسول الله ـ ﷺ ـ حتى انتهى إليهم فقال : « يا فلان ابن فلان ، ويا فلان ابن فلان : هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقًا ؟ فإنى وجدت ما وعدنى الله حقًا » قال عمر : يا رسول الله : تكلم أجسادًا لا أرواح فيها ؟فقال : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا على شيئًا » .

ناسٌ يَقْرَأُون القرآن ويَتَقَفَّرون العلم ، وذكر من شأنهم يزعمون أن لاَ قَدَرَ وأنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ ، فقال : إذا لقيتَ أولئك فأخبرهم أنى برىء منهم وأنهم برآء مِنِّى ، والذى يحلفُ به عبدُ الله ابن عمر ، لو أن لأحدِهم مثل أحدٍ ذهبا فأنفقه ما قبلَ الله منه حتى يؤمِن بالقدرِ ، ثم قال : حدثنى أبِى عمرُ بنُ الخطاب قال : بينما نحن عند رسول الله - ﷺ - ذات يومٍ إذ طلع علينا رجلٌ شديد بياضِ الثيابِ ، شديدُ سواد الشعر ، لا يرى عليه أثَرُ السَّفر ، ولا يعرفُه أحد ، حتى جلَسَ إلى النبى - ﷺ - فأسندَ ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فَخِذيه وقال : يا محمد : أخبرنى عن الإسلام ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا ، قال : صدقت ، فعجبنا له يسأله ويصدقه ! قال : فأخبرنى عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمِن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمِنَ بالقدر خيره وشره ، قال : صدقت ، قال : فأخبرنى عن الإحسانِ ؟ قال : أن تعبد الله كأنكَ تَراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراكَ ، قال : فأخبرنى عن الساعة ؟ قال : ما المسئولُ عنها بأعلم من السائل ، قال : فأخبرنى عن أَمَارَتها ؟ قال : أن تلد الأمة ربتها ، وأن تَرى الحفاة العراة العالة رِعاءَ الشاءِ يتطاولون فى البنيان ، ثم انطلق ، فلبثت مَلِيًا ، ثم قال يا عمر : أتدرى من السائل ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم » .

حم ، م ، د ، ت ، ن ، هـ وابن خزيمة ، وأبو عوانة ، حب ، ق فى الدلائل ، وفى رواية ابن خزيمة ، حب : وأن تقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتحج البيت وتعتمر ، وتغتسل عن الجنابة ، وأن تتم الوضوء ، وتصوم رمضان ، وفى رواية حب : ولكن إن شئت نبأتك عن أشراطها إذا رأيت العالة الحفاة العراة يتطاولون فى البناء وكانوا ملوكًا ، قيل : ما العالة الحفاة العراة ؟ قال : الغريب ؛ وإذا رأيت الأمة تلدُ ربتها ، فذلك من أشراط الساعة ، ولفظ ت : فلقينى النبى - ﷺ - بعد ذلك بثلاث ، فقال : يا عمر : تدرى من السائل ؟ ذاك جبريل أتاكم يعلمكم دينكم ، ولفظ ق : وولدت الإماء أربابهن ، ثم قال : عَلَىَّ بالرجل

فطلبوه فلم يجدوا شيئًا ، فلبثت يومين أو ثلاثة ، ثم قال : ابن الخطاب : أتدرى من السائل عن كذا وكذا ؟ (١) .

---

(١) الحديث فى سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٢٤ حديث رقم ٦٣ باب (فى الإيمان) بلفظ : حدثنا على بن محمد ، ثنا وكيع ، عن كهمس بن الحسن ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : «كنا جلوسًا عند النبى - ﷺ - فجاء رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ... » الحديث .
والحديث فى مسند الإمام أحمد - رضي الله عنه - ج ١ ص ٢٧ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى قال : قرأت على يحيى بن سعيد ، عن عثمان بن غياث ، حدثنى عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميرى قالا : لقينا عبد الله بن عمر فذكرنا القدر وما يقولون فيه ،فقال : إذا رجعتم فقولوا : إن ابن عمر منكم برىء وأنتم منه برآء - ثلاث مرات - ثم قال : « أخبرنى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنهم بينا هم جلوس ...» الحديث .
والحديث فى سنن أبى داود ، ج ٤ ص ٢٢٣ كتاب (السنة) باب فى القدر ، حديث رقم ٤٦٨٥ بلفظ : حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر قال: كان أول من تكلم فى القدر بالبصرة معبد الجهنى ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميرى حاجين أومعتمرين ،فقلنا : « لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله - ﷺ - فسألناه عما يقول هؤلاء فى القدر ... » الحديث .
والحديث فى صحيح الترمذى ، ج ٤ ص ١١٩ (أبواب الإيمان) باب ما جاء فى وصف جبريل للنبى - ﷺ - الإيمان والإسلام ، بلفظ : حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث الخزاعى، أخبرنا وكيع ، عن كهمس ابن الحسن ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر قال : أول من تكلم فى القدر معبد الجهنى إلى آخر الرواية، ثم قال عمر بن الخطاب : « كنا عند رسول الله - ﷺ - فجاء رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ... » ثم ذكر الحديث ، ولكنه قدم الإيمان على الإسلام ، ثم قال رسول الله - ﷺ - : « يا عمر : هل تدرى من السائل ؟ ذاك جبريل أتاكم يعلمكم أمْرَ دينكم » .
والحديث فى سنن النسائى ، ج ١ ص ٢٦٤ كتاب (الإيمان وشرائعه) باب : نعت الإسلام ، بلفظ : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا النضر بن شميل قال : أنبأنا كهمس بن الحسن قال : حدثنا عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر أن عبد الله بن عمر قال : حدثنى عمر بن الخطاب قال : « بينما نحن عند رسول الله - ﷺ - ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ... » الحديث .
والحديث فى صحيح مسلم ، ج ١ ص ٣٦ كتاب (الإيمان) باب : بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى ، حديث رقم ٨ بلفظ : حدثنى أبو خيثمة زهير بن حرب ، حدثنا وكيع ، عن كهمس ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى - وهذا حديثه - حدثنا أبى ، حدثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر قال : « كان أول من قال فى=

٢/ ٦٣ـ « عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر قال : حدثنى عمر بن الخطاب أنه كان عند رسول الله ـ ﷺ ـ فجاء رجلٌ عليه ثوبان أبيضان ، مُقَوَّمٌ حَسَنُ النَّحو والناحية ، فقال: أدنو منك يا رسول الله ؟ قال : ادن ، ثم قال : أدنو منك يا رسول الله ؟ قال : ادنُ ، فلم يدن حتى كانت ركبته عند ركبةِ رسول الله ـ ﷺ ـ ، ثم قال : أسألك ؟ قال : سَلْ ، قال : أخبرنى عن الإسلام ؟ قال : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال رسول الله ـ ﷺ ـ : نعم ، قال : يا رسول الله : أخبرنى عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه ، ورسله ، والبعثِ بعد الموتِ ، والجنة والنار ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : صدقت ، ثم أخبرنى ما الإحسان ؟ قال : أن تخشى الله كأنكَ تَراه ، فإن كنت لا تراه فإنه يراكَ ، قال : صدقت ، قال : أخبرنى عن الساعة ؟ قال : ما المسئولُ عنها بأعلم من السائل ، هن خمس لا يعلمهن إلا الله : ﴿ إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث .... ﴾ الآية ، فقال الرجل : صدقت » .

ط (١) .

= القدر بالبصرة معبد الجهنى ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميدى حاجين أومعتمرين فقلنا : لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ فسألناه عما يقول هؤلاء فى القدر ؟... » الحديث .

والحديث فى صحيح ابن حبان ، ج ١ ص ١٩٨ حديث رقم ١٧٣ فى (ذكر البيان بأن الإيمان والإسلام شعب وأجزاء) بلفظ : أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، حدثنا يوسف بن واضح الهاشمى ، حدثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن يحيى بن يعمر قال : قلت : يا أبا عبد الرحمن ـ يعنى لابن عمر ـ : «إنّ أقوامًا يزعمون أن ليس قدر . قال : ... » الحديث .

(١) الآية ٣٤ من سورة لقمان .

والحديث فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ٤ (أحاديث عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا أبو داود قال: حدثنا حماد بن زيد ، عن مطر الوراق ، عن عبيد الله بن بريدة الأسلمى ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، قال : حدثنى عمر بن الخطاب أنه كان عند رسول الله ـ ﷺ ـ فجاءه رجل عليه ثوبان أبيضان ، حسن الوجه، حسن الشعر ، فنظر القوم بعضهم إلى بعض : ما نعرف هذا وما هذا صاحب سفر ، فقال : أدنو منك =

٢/ ٦٤ - « عن عمر قال : حَمَلْتُ على فرسٍ في سبيل الله ، فأضاعه صاحبه ، فأردت أن أبتاعه وظننت أنه بَائعهُ برُخْصٍ ، فقلت : حتى أسأل النبى - ﷺ - ، فقال : لا تَبْتَعْهُ وإن أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ ، فَإِنَّ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِه » .

مالك ، ط ، حم ، والعدنى والحميدى ، خ ، م ، ت ، ن وأبو عوانة ، ع ، والطحاوى، حب (١) .

= يا رسول الله ؟فقال : ادن ، ثم قال أدنو منك يا رسول الله ؟ فقال : ادنو .فلم يزل يدنو حتى كانت ركبته عند ركبة رسول الله - ﷺ - ثم قال : أسألك؟فقال : سل ، قال : « أخبرنى عن الإسلام ؟قال : شهادة أن لا إله إلا الله ... » الحديث .

(١)الحديث فى صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٢٣٩ حديث رقم ١ كتاب (الهبات) باب : كراهية شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه ، بلفظ : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، حدثنا مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال : حملت على فرس عتيق فى سبيل الله ، فأضاعه صاحبه ، فظننت أنه بائعه برخص ، فسألت رسول الله - ﷺ - عن ذلك : فقال : « لا تبتعهُ ولا تعد فى صدقتك ؛ فإن العائد فى صدقته كالكلب يعود فى قيئه » .

والحديث فى موطأ الإمام مالك - ﷺ - كتاب (الزكاة) باب : اشتراء الصدقة والعود فيها ، ص ٢٨٢ بلفظ : حدثنى يحيى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أنه قال : سمعت عمر بن الخطاب وهو يقول : حملت على فرس عتيق فى سبيل الله ، وكان الرجل الذى هو عنده قد أضاعه ، فأردت أن أشتريه منه ، وظننت أنه بائعه برخص ، فسألت عن ذلك رسول الله - ﷺ - فقال : « لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم واحد ؛ فإن العائد فى صدقته كالكلب يعود فى قيئه » .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٥(مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن عمر حمل على فرس فى سبيل الله - عز وجل - فرآها أو بعض نتاجها يباع ، فأراد شراءه ، فسأل النبى - ﷺ - عنه ، فقال : « اتركها توافك أو تلقها جميعًا » وقال مرتين فنهاه وقال : « لا تشتره ولا تعد فى صدقتك » .

والحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٢١٨ حديث رقم ٢٥٥ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الغفار بن عبد الله الموصلى ، حدثنا على بن مسهر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر - لعله عن عمر - أنه حمل على فرس فى سبيل الله ، وكنا إذا حملنا فى سبيل الله أتينا به رسول الله - ﷺ - فدفعناه إليه، فوضعه حيث أراده الله ، فجئت بالفرس فدفعته إليه ، فحمل عليه رجلاً من أصحابه ، فوافقته يبيعها فى السوق فأردت أشتريها ، فأتيت رسول الله - ﷺ - فذكرت ذلك له ، فقال : « لا تشترها ولا تعدْ فى شيء من صدقتك » . =

٢/ ٦٥ ـ « عن يعلى بن أميةَ قال : « سألت عمر بن الخطاب قلت : (ليس عليكم جُناحٌ أن تقصُروا من الصلاةِ إن خِفتم أن يَفْتنَكم الذين كَفَرُوا) وقد آمن الناس ، فقال لى : عجبتُ مما عجبتَ منه ، فسألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن ذلك ، فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم ، فاقبلوا صَدَقَتَه » .

ش ، حم ، والعدنى ، وعبد بن حميد ، والدارمى ، م ، د ، ت ، ن ، هـ وابن الجارود، وابن خزيمة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والطحاوى ، ع ، حب [1] .

= والحديث فى صحيح ابن حبان ، ج ٧ ص ٢٩٠ (ذكر البيان بأن هذا الفرس قد ضاع عن الذى كان فى يده فأراد عمر أن يشتريه بعد ذلك) حديث رقم ٥١٠٣ بلفظ : أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصارى قال : حدثنا أحمد بن بكر ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : حملت على فرس فى سبيل الله فأضاعه الذى كان عنده ، فأردت أن أبتاعه منه وظننت أنه بائعه برخص ، فسألت عن ذلك رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : « لا تبتعه ، وإن أعطاكهُ بدرهم واحد ، فإن العائد فى صدقته كالكلب يعود فى قيئه» .

والحديث فى مسند الطيالسى ، ج ١ ص ١٠ (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا خارجة بن مصعب ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب أنه حمل على فرس فى سبيل الله ، فرآه وقد أضاعه صاحبه وهو يريد أن يبيعه ، فسأل النبى ـ ﷺ ـ أن يشتريه ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: « لا تشتره إن كان بدرهم ؛ فإن مثل الذى يعود فى صدقته كمثل الكلب يعود فى قيئه » .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الهبة) باب : لا يحل لأحد أن يرجع فى هبته وصدقته ، ج ٣ ص٢١٥ بلفظ : « لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم » .

وأخرجه أيضًا فى كتاب (دعاء النبى ـ ﷺ ـ) ج ٤ ص ٦٤ بلفظ : « لا تشتره ولا تعد فى صدقتك » .

وأخرجه أيضًا فى باب (إذا حمل على فرسه فرآها تباع) ج ٤ ص ٧١ بلفظ : « لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك» .

وأيضًا بلفظ : « لا تشتره وإن بدرهم » .

(١) الحديث أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ٢ ص ٤٤٧ قال : حدثنا ابن إدريس ، عن ابن جريج ، عن ابن أبى عمار ، عن عبد الله بن باباه ، عن يعلى بن أمية قال : سألت عمر .. إلخ .

وأخرجه أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٢٥ رقم ١٧٤ بسند ابن أبى شيبة ولفظه ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . =

٢/ ٦٦ ـ « عَن قيس بن مروان أنه أتى عـمرَ فقال : جئتُ يا أميرَ المؤمنين من الكُوفة وتركت بها رَجلاً يُملي المَصَاحف عَنْ ظهـرِ قلبه ، فـغَضب وانتفخَ حـتى كادَ يمـلأُ مَا بيْنَ شُعْبَتي الرَّحْل ، فـقال : مَنْ هُو ويْحكَ ؟ ! قال عبدُ الله بن مسعود ، فـما يزالُ يُطْفَأُ ويُسَرَّى عنه الغضبُ حتى عـادَ إلى حاله التي كانَ عَلَيْها ، ثم قـال : ويْحَكَ ! واللهِ مَا أعْلَمُه بَقِي من الناسِ أحـدٌ هو أحقُّ بذلك منه ، وسَأُحَـدِّثُك عن ذَلكَ : كـان رسـول الله ـ ﷺ ـ لاَ يَزَال يَسْمُرُ عند أبي بكرٍ الليلةَ كذاكَ في الأمرِ من أمر المسلمين وإنَّه سمَر عِنْدَهُ ذات ليلة وأنا مَعَه ، فَخَرَجَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ وخـرجنا مَعَه ، فإذَا رجلٌ قَائِمٌ يُصَلي في المسجـد ، فقامَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ يستَمِعُ قراءته ، فلما كدنا أن نعرفه قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من سرَّه أن يقرأ القرآن رطبا كما أُنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » ثم جلسَ الرجلُ يدعو ، فجعل رسول

= وأخرجه أيضا في ص ٣٦ برقم ٢٤٤ ، ٢٤٥ من طريق يحيى ، عن ابن جريج ، وقال الشيخ شاكر : إسناداه صحيحان .

وأخرجه الدارمي في سننه كتاب (الصلاة) باب : قصر الصلاة في السفر ، من طريق ابن جريج بلفظه ، ج ١ ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ رقم ١٥١٣ .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) بالسند السابق ولفظه ، ج ١ ص ٤٧٨ رقم ٦٨٦ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

وأخرجه أبو داود في سننه ، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، ج ٢ ص ٧ رقم ١١٩٩ بالسند السابق ولفظه .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (تقصير الصلاة في السفر) ج ٣ ص ١١٦ ، ١١٧ من طريق ابن جريج .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : تقصير الصلاة في السفر ، ج ١ ص٣٣٩ رقم ١٠٦٥ من طريق ابن جريج أيضا .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب (الصلاة) الفريضة في السفر ، ج ٢ ص ٧١ من طريق ابن جريج وبلفظه .

وأخرجه ابن جرير في تفسير سورة النساء ، آية ١٠١ ، ج ٩ ص ١٢٤ من طريق ابن جريج .

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار ، من طريق ابن جريج بلفظه ج ١ ص ٤١٥ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه الإحسان من طريق ابن جريج أيضا ، ج ٢ ص ١٨١ .

الله ـ ﷺ ـ يقول : « سل تُعْطه » قلتُ : والله لأغدونَّ إليه فلأبشرنه ، فغدوت إليه لأبشره ، فوجدتُ أبا بكر قد سبقني إليه فبشَّرَه ، والله ما سابقته إلى خيرٍ قط إلاَّ سَبَقَنِي إِليه » .

حم ، ت ، ن ، وابن خزيمة ، تخ ، حب ، قط في الأفراد ، ك ، حل ، ض [1] .

٢/ ٦٧ ـ « عن جابر بن عبد الله قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول لطلحة بن عبيد الله : مالي أراك قد شَعِثْتَ واغْبَرِرْت منذ تُوُفِّي رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ لعلك أساءتك إمارة ابن عمك ؟ قَال : معاذ الله ؛ ولكنى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنى لأعلمُ كلمةً لا يقولُها رجلٌ عند حضرةِ الموتِ إِلاَّ وجدَ رُوحه لَهَا رَوْحًا حينَ تَخْرُجُ مِن جسده ، وكانت

---

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ـ ﷺ ـ ج ١ ص ٢٥ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش عن خيثمة ، عن قيس بن مروان أنه أتى عمر ـ ﷺ ـ فقال : « جئت يا أمير المؤمنين من الكوفة وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلب ، فغضب وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شعبتى الرحل ...» الحديث .

وقال الشيخ شاكر رقم ١٧٥ : هو حديث واحد بإسنادين ، وهما إسنادان صحيحان .

والحديث في المستدرك ج ٢ ص ٢٢٧ كتاب (التفسير) باب: مسامرة رسول الله ـ ﷺ ـ عند أبى بكر ، بلفظ : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الحارث ، ثنا معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : جاء رجل إلى عمر وهو يعرفه فقال : يا أمير المؤمنين : جئت من الكوفة وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه ، فغضب عمر وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شعبتى الرحل ، ثم قال : ويحك من هو ؟ قال : عبد الله بن مسعود ، فما زال يطفي ويسرى الغضب حتى عاد إلى حاله التى كان عليها، ثم قال : ويحك ! والله ما أعلمه بقي أحد من المسلمين هو أحق بذلك منه سأحدثك عن ذلك « كان رسول الله ـ ﷺ ـ لا يزال يسمر فى أمر المسلمين ... » إلخ الحديث ، وقال : على شرطهما ، ووافقه الذهبى .

والحديث أخرجه الترمذى فى (أبواب الصلاة) باب : ما جاء من الرخصة فى السمر بعد العشاء ، ج ١ ص١١٠ برقم ١٦٩ قال : حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عمر بن الخطاب قال : « كان رسول الله ـ ﷺ ـ يسمر مع أبى بكر فى الأمر من أمر المسلمين وأنا معهما » .

وفى الباب ، عن عبد الله بن عمرو ، وأوس بن حذيفة ، وعمران بن حصين ، قال أبو عيسى : حديث عمر حديث حسن .

وقد روى هذا الحديث الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن رجل من جعفى يقال له « قيس » أو « ابن قيس » عن عمر عن النبى ـ ﷺ ـ وهذا الحديث فى قصة طويلة .

له نوراً يومَ القيامةِ » فلم أسْأل رسولَ الله - ﷺ - عنْها ولا أخبرني بها ، فذلك الذى دَخَلنى ، قال عمر : فأنَا أعلمها ، قال : فلله الحمدُ ، فما هِى ؟ قال : هى الكلمةُ التى قالها لِعَمِّهِ : لا إله إلا الله ، قال : صدقت » .

ش ، حم ، ن ، ع ، قط فى الأفراد ، ورواه حم ، ن ، ع ، ك ، ض [1] .

٢/٦٨ - « عن طلحةَ ، عن عمر ، قال رجلٌ من مُزَينةَ ، أو جُهَينةَ : يا رسول الله فِيمَ

---

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ٢ ص ١٣ حديث رقم ٦٤٠ (مسند طلحة بن عبيد الله) بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا مجالد ، عن الشعبى ، عن جابر قال : سمعت عمر يقول لطلحة بن عبيد الله : مالى أراك شعثت واغبررت منذ توفى رسول الله - ﷺ - ؟ لعله أن ما بك إمارة ابن عمك: قال : فقال معاذ الله ؛ إنى سمعته يقول : « إنى لأعلم كلمة لا يقولها رجل يحضره الموت إلا وجد روحه لها روحا حتى تخرج من جسده ، وكانت له نورا يوم القيامة » فلم أسأل رسول الله - ﷺ - عنها ، ولم يخبرنى بها ، فذاك الذى دخلنى ، قال عمر : فأنا أعلمها ، قال : فلله الحمد ، فما هى ؟ قال : الكلمة التى قالها لعمه ، قال : صدقت .

والحديث فى مسند أبى يعلى أيضا ، ج ٢ ص ١٤ حديث ٦٤٢ (مسند طلحة) بلفظ : حدثنا هارون بن إسحاق ، حدثنى محمد بن عبد الوهاب القناد ، عن مسعر ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، عن يحيى بن طلحة ، عن أمه سعدى المرية ، قالت : مر عمر بطلحة بعد وفاة رسول الله - ﷺ - فقال : مالى أراك مكتئبا ؛ أيسوءك إمرة ابن عمك ؟ قال : لا ، ولكن سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إنى لأعلم كلمة لا يقولها عند موته إلا كانت نورا لصحيفته ، وإن جسده وروحه ليجدان لها روحا عند الموت » فقال : أنا أعلمها، هى التى أراد عليها عمه ، ولو علم أن شيئا أنجى له منها لأمره .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ج ١ ص ٢٨ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى، ثنا عبد الله بن نمير ، عن مجاهد ، عن عامر ، عن جابر بن عبد الله قال : سمعت عمر بن الخطاب - ﷺ - يقول لطلحة بن عبيد الله : مالى أراك قد شعثت واغبررت منذ توفى رسول الله - ﷺ - ؟ لعلك ساءك يا طلحة إمارة ابن عمك . قال : معاذ الله ، إنى لأحذركم أن لا أفعل ذلك ، إنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: « إنى لأعلم كلمة لا يقولها أحد عند حضرة الموت إلا وجد روحه لها روحا حين تخرج من جسده ، وكانت له نورا يوم القيامة » فلم أسأل إلى آخره .

والحديث فى مسند الإمام أحمد - ﷺ - ج ١ ص ٣٧ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل ، ثنا عامر ، وحدثنا محمد بن عبيد ، ثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن رجل ، عن الشعبى ، قال : مر عمر بطلحة فذكر معناه قال : مر عمر بطلحة فرآه مهتما ، قال : لعلك ساءك=

نَعْمَلُ ؟ أفي شيء قد خلاَ أو مَضَى ، أو شيء يستأنف الآن ؟ قال : في شيءٍ قد خلا ومَضَى ، فقال الرجل أو بعضُ القومِ : ففيم العملُ ؟ قال : إن أهلَ الجَنَّة مُيَسَّرون لعمل أهل الجنة ، وإن أهل النار ميسرونَ لعمل أهلِ النار » .

حم ، د ، والشاشى ، ض [(١)] .

٢/ ٦٩ ـ « عن النبى ـ ﷺ ـ نهى عن الجَرِّ ، وعن الدباء ، وعن المزفت » .

= إمارة ابن عمك ؟ قال ـ يعنى أبا بكر ، ﷺ ـ فقال : لا ، ولكنى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنى لأعلم كلمة لا يقولها ... » الحديث .

والحديث فى المستدرك للحاكم ، ج ١ ص ٧٢ كتاب (الإيمان) بلفظ : أخبرنا أبو الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ، ثنا يحيى بن أبى طالب ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أنبأ سعيد ، عن قتادة ، عن مسلم بن يسر ، عن حمران بن أبان ، عن عثمان بن عفان ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنى لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقا من قلبه ليموت على ذلك إلا حرمه الله على النار : لا إله إلاَّ الله » هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ ولا بهذا الإسناد ، وإنما اتفقا على حديث محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك الحديث الطويل ، فى آخره : « ... وإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله ... » الحديث .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ـ ﷺ ـ ، ج ١ ص ٢٧ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى قال : قرأت على يحيى بن سعيد ، عن عثمان بن غياث ، حدثنى عبد الله بن بريدة ، عن يحيى ، عن يعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميرى إلى آخر السند الذى ذكر فى الحديث رقم ٦٢ إلى أن قال : وسأله رجل من جهينة أو مزينة فقال : يا رسول الله فيم نعمل ؟ أفى شىء قد خلا أو مضى أو فى شىء يستأنف الآن؟ قال : « فى شىء قد خلا أو مضى » فقال رجل أو بعض القوم : يا رسول الله فيم نعمل ؟ قال : « أهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة ، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار » قال يحيى : قال هو هكذا كما قرأت على ، وقال الشيخ شاكر رقم ١٨٤ : إسناده صحيح .

والحديث فى سنن أبى داود ، ج ٢ ص ٢٢٥ طبع حجر بالهند كتاب (السنة) باب : فى القدر ، بلفظ : حدثنا سعد ، وثنا يحيى ، عن عثمان بن غياث ، حدثنى عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن قالا : لقينا عبد اللهبن عمر فذكرنا له القدر وما يقولون فيه ، فذكر نحوه ، زاد قال : وسأل رجل من مزينة أو من جهينة فقال : يا رسول الله فيم نعمل ؟ فى شىء قد خلا ومضى أو فى شىء يستأنف الآن ؟ قال : « فى شىء قد خلا ومضى » فقال الرجل أو بعض القوم : ففيم العمل ؟ قال : « إن أهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة ، وإن أهل النار ميسرون لعمل أهل النار » .

ط ، حم ، ن ، ع ، ض [1] .

٢/ ٧٠ ـ « عن طارق بن شهابٍ قال : جاء رجل من اليهودِ إلى عمر فقال : يا أميرَ المؤمنين إنكم تقرأُون آية في كتابِكم لو علينا معشرَ اليهود نزلت لاتخذنا ذلكَ اليوم عيداً ، قال : أيُّ آية هي ؟ قال : قوله : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ﴾ قال عمر : والله إني لأعلم (اليوم) (*) الذي نزلت على رسول الله ـ ﷺ ـ : والساعة التي نزلت على رسول الله ـ ﷺ ـ عَشِية عرفة ، يوم الجمعة » .

حم ، والحميدي ، خ ، م ، ت ، ن ، حب [2] .

---

(١) الحديث في مسند أبي يعلى ج ٩ ص ٤٦٣ (مسند عبد الله بن عمر) حديث ٥٦١٢ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا عبد الخالق بن سلمة قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : سمعت عبد الله بن عمر يقول عند المنبر ـ وأشار إلى منبر رسول الله ـ ﷺ ـ : قدم وفد عبد القيس إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فسألوه عن الأشربة ، فنهاهم عن الدباء والنقير والحنتم ، فقلت : يا أبا محمد : والمُزَفَّتُ ، وظننا أنه نسيه فقال : لم أسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر ، وقد كان يكرهه .

والحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٢ ص ٥٤ (مسند عبد الله بن عمر) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، أخبرني نافع ، عن ابن عمر قال : « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن القرع والمزفت » .

والحديث في سنن النسائي ج ٢ ص ٣٢٨ باب (الأشربة) في النهي عن نبيذ الدباء والحنتم والمزفت ، بلفظ : أخبرنا سويد ، قال : أنبأنا عبد الله ، عن سعيد ، عن محارب قال : سمعت ابن عمر : « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن الدباء والحنتم والمزفت » .

والحديث في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٤ (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل قال : سمعت أبا الحكم السلمي يقول : سألت ابن عمر عن النبيذ فحدث عن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ : « نهى عن الجر والدباء والمزفت » .

الجر : جمع جرة : إناء معروف من الفخار ، الدباء : القرع ، المزفت : الإناء الذى طلى بالزفت ، وهو نوع من القار .

(*) ما بين القوسين المعكوفين أثبتناه من مسند أحمد ليستقيم المعنى .

(٢) هذا الأثر أخرجه أحمد في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٢٨ رقم ١٨٨ تحقيق الشيخ شاكر ،=

٢/ ٧١ ـ « عن عمر بن الخطاب ، عن النبى ـ ﷺ ـ : لم يحرم الضَّبَّ ، ولكنه قَذِره» .

حم ، م ، هـ ، وأبو عوانة ، وابن عباس (١) .

= قال : حدثنا جعفر بن عون ، أنبأنا أبو عميس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : « جاء رجل من اليهود ... » الأثر .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وانظر تفسير ابن كثير ، ج ٣ ص ٦٧ .

والأثر فى صحيح البخارى ج ٦ ص ٦٣ (تفسير المائدة) باب: قوله : اليوم أكملت لكم دينكم ، بلفظ : حدثنى محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، عن قيس ، عن طارق بن شهاب : قالت اليهود لعمر : إنكم تقرأون آية لو نزلت فينا لاتخذناها عيدا ، فقال عمر : إنى لأعلم حيث نزلت ، وأين أنزلت ، وأين رسول الله ـ ﷺ ـ حين أنزلت : يوم عرفة ، وأنَّا والله بعرفة ، قال سفيان : وأشك كان يومَ الجمعة أم لا : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ .

والحديث فى صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٣١٢ كتاب (التفسير) حديث رقم ٣٠١٧/٣ بلفظ : حدثنى أبو خيثمة زهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى ـ واللفظ لابن المثنى ـ قالا : حدثنا عبد الرحمن ـ وهو ابن مهدى ـ حدثنا سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب أن اليهود قالوا لعمر : إنكم تقرأون آية لو أنزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا ، فقال عمر : « إنى لأعلم حيث أنزلت ، وأىَّ يوم أنزلت ، وأين رسول الله ـ ﷺ ـ حيث أنزلت ، أنزلت بعرفة ، ورسول الله ـ ﷺ ـ واقف بعرفة ـ قال سفيان : أشك كان يومَ جمعة أم لا ـ يعنى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ﴾ .

والحديث فى صحيح الترمذى ج ١١ ص ١٧١ كتاب (التفسير) تفسير سورة المائدة ، بلفظ : حدثنا ابن أبى عمر ، حدثنا سفيان ، عن مسعر وغيره ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : « قال رجل من اليهود لعمر بن الخطاب : يا أمير المؤمنين : لو علينا أنزلت هذه الآية : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا ﴾ لاتخذنا ذلك اليوم عيدا ، فقال عمر بن الخطاب : إنى لأعلم أىَّ يوم أنزلت هذه الآية ؛ أنزلت يوم عرفة فى يوم جمعة » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

والحديث فى سنن النسائى ج ٢ ص ٢٧٠ (شعب الإيمان) باب : زيادة الإيمان ، بلفظ : أخبرنا أبو داود قال: حدثنا جعفر بن عون قال : حدثنا أبو عيسى ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين : آية فى كتابكم إلى آخره ....

(١) الحديث فى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٠٧٩ حديث رقم ٣٢٣٩ كتاب (الصيد) باب: الضب ، بلفظ : =

٢ / ٧٢ ـ « عن عمر بن الخطاب قال : « استـأذنت النبى ـ ﷺ ـ فى العمرة فَأَذن لى وقال : لا تَنْسَنَا يا أخى من دُعَائِك ، أو قال : أَشْرِكنا يا أخى فى دُعائك ، ما أحبُّ أن لى بها ما طَلَعت عليه الشمسُ » .

ط ، حم ، د ، ت حسن صحيح ، هـ ، ع ، والشاشى ، ض [1] .

= حدثنا أبو إسحاق الهروى إبراهيم بن عبد الله بن حاتم ، ثنا إسماعيل بْنُ عُلَيَّة ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن سليمان اليشكرى ، عن جابر بن عبد الله « أن النبى ـ ﷺ ـ لم يحرم الضب ولكن قَذِرهُ ، وإنه لطعام عامة الرعاء ، وإن الله ـ عز وجل ـ لينفع به غير واحد ، ولو كان عندى لأكلته » .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ـ ؓ ـ ج ١ ص ٢٩ (مسند جابر بن عبد الله) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن سليمان ، عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ قال : « إن نبى الله ـ ﷺ ـ لم يحرم الضب ولكن قذره » وقال غير محمد : عن سليمان اليشكرى .

والحديث فى صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٥٤٥ حديث رقم ١٩٥٠ كتاب (الصيد والذبائح) باب : إباحة الضب ، بلفظ : وحدثنى سلمة ابن شبيب ، حدثنا الحسن بن أعين ، حدثنا معقل ، عن أبى الزبير قال : سألت جابرا عن الضب ؟ فقال : لا تطعموه ، وقذره ، وقال عمر بن الخطاب : « إن النبى ـ ﷺ ـ لم يحرمه ، إن الله ـ عز وجل ـ ينفع به غير واحد ؛ فإنما طعام عامة الرعاء منه ، ولو كان عندى طعمته » .

(١) الحديث فى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩٦٦ حديث رقم ٢٨٩٤ كتاب (المناسك) باب : فضل دعاء الحاج ، بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه استأذن النبى ـ ﷺ ـ فى العمرة ، فأذن له ، وقال له : « يا أُخَىَّ : أشركنا فى شىء من دعائك ولا تنسنا » .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ـ ؓ ـ ج ١ ص ٢٩ (مسند عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عاصم بن عبد الله ، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر ـ ؓ ـ عن النبى ـ ﷺ ـ أنه استأذنه فى العمرة فأذن له ، فقال : « يا أخى لا تنسنا من دعائك » وقال بعد فى المدينة : « يا أخى : أشركنا فى دعائك » فقال عمر : ما أحب أن لى بها ما طلعت عليه الشمس ؛ لقوله : يا أخى .

والحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ٩ ص ٣٧٦ حديث رقم ٥٥٠١ (مسند عبد الله بن عمر) بلفظ : حدثنا عبد الله بن عبد الصمد أو صالح بن عبد الصمد أخوه ، حدثنا قاسم ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن سالم ، عن ابن عمر قال : جاء عمر إلى رسول الله ـ ﷺ ـ يستأذن فى العمرة ، فقال : « يا أخى : ادع ولا تنسنا فى صالح الدعاء » . =

٢/ ٧٣ـ « عن شرحبيل بن السِّمطِ قـال : رأيتُ عمرَ بنَ الخطاب بذى الحليفة يُصَلِّى ركعتين فسألته ، فقال : إنما أفعلُ كما رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يفعل » .

حم ، م ، ن [١] .

٢/ ٧٤ـ « عن جبير بن نفير ، عن ابن السِّمطِ قال : سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول : صليت مع رسول الله ـ ﷺ ـ بذى الحليفة ركعتين » .

ط والطحاوى ، حل [٢] .

= والحديث فى صحيح الترمذى ج ١٣ ص ٧٠ (أبواب الدعاء) بلفظ : حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا أبى ، عن سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه استأذن النبى ـ ﷺ ـ فى العمرة ، فقال : « أى أخى : أشركنا فى دعائك ولا تنسنا » .

قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح .

والحديث فى مسند الطيالسى ج ١ ص ٤ (أحاديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : حدثنا يونس قال : حدثنا أبو داود ، ثنا شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله قال : سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ استأذن النبى ـ ﷺ ـ فى العمرة فأذن له ؛ وقال له : « يا أخي : أشركنا فى دعائك ولا تنسنا من دعائك » ..

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ رقم ١٩٨ تحقيق الشيخ شاكر ، قال: حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة قال : سمعت يزيد بن خمير يحدث عن حبيب بن عبيد ، عن جبير بن نفير ، عن ابن السمط ، أنه أتى أرض يقال لها : دومين ـ من حمص على رأس ثمانية عشر ميلا ـ فصلى ركعتين ، فقلت له : أتصلى ركعتين ؟ فقال : رأيت عمر بن الخطاب بذى الحليفة يصلى ركعتين فسألته ، فقال: إنما أفعل كما رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ أو قال : فعل رسول الله ـ ﷺ ـ .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح « خمير » ـ بضم الخاء المعجمة ـ ابن السمط هو : شرحبيل بن السمط الكندى ، وهو مخضرم ، اختلف فى صحبته .

وأخرجه مسلم فى كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) ج ١ ص ٤٨١ رقم ٦٩٢ .

(٢) انظر الحديث السابق .

والحديث فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ٨ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن يزيد بن حمير قال : سمعت حبيب بن عبيد يحدث عن جبير بن نفير الحضرمى ، عن أبى السمط أنه سمع عمر يقول : « صليت مع رسول الله ـ ﷺ ـ بذى الحليفة ركعتين » .

وأخرجه الطحاوى فى معانى الآثار (باب : صلاة المسافر) ص ٤١٦ بمثل سند أبى داود .

٢/ ٧٥ ـ « عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « لما كان يوم خيبر أهل بعض أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا : فلان شهيدٌ ، فلان شهيدٌ ، حتى مروا على رجلٍ ، فقالوا : فلان شهيدٌ ، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : كلاً ، إني رأيته في النَّار في بردةٍ غلَّها أو عباءةٍ ، ثم قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : يا بن الخطاب : اذهب فنادِ في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، فخرجت فناديت : ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » .

حم ، م ، ت والدارمي ، حب [(١)] .

---

(١) الحديث في صحيح مسلم ، ج ١ ص ١٠٧ حديث رقم ١٨٢ كتاب (الإيمان) باب: غلظ الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون بلفظ : حدثني زهير بن حرب ، حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا عكرمة بن عمار قال: حدثني سماك الحنفي أبو زميل قال : حدثني عبد الله بن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا : فلان شهيد ، فلان شهيد ، حتى مروا على رجل فقالوا : فلان شهيد، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « كلا ؛ إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة » ثم قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « يا بن الخطاب : اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » قال : فخرجت فناديت : ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون .

والحديث في مسند الإمام أحمد ـ رضي الله عنه ـ ج ١ ص ٣٠ (مسند عمر ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة ـ يعني ابن عمار ـ حدثني سماك الحنفي أبو زميل ، حدثني عبد الله بن عباس ، حدثني عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا : فلان شهيد ، فلان شهيد ، حتى مروا على رجل فقالوا : فلان شهيد ، فقال : رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « كلا ؛ إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة » ثم قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « يا بن الخطاب ، اذهب فناد في الناس...» الحديث .

وقال الشيخ شاكر رقم ٢٠٣ : إسناده صحيح .

والحديث في صحيح ابن حبان ج ٧ ص ١٧٣ حديث رقم ٤٨٣٧ في (ذكر نفي دخول الجنة عن الغال في سبيل الله ـ جل وعلا ـ) بلفظ : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم البالسي قال : حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم قال : حدثنا عكرمة بن عمار قال : حدثني سماك الحنفي أبو زميل قال : حدثني ابن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالوا : فلان شهيد ، فلان شهيد ، حتى مروا على رجل فقالوا : فلان شهيد ، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « كلا ؛ إني رأيته في النارفي بردة غَلَّهَا ، أو عباءة » ثم قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « ا بن الخطاب : اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » قال : فخرجت فناديت : «ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » .

=

٢/ ٧٦ ـ « لما كـان يوم بدر نظر النـبى ـ ﷺ ـ إلى أصـحابـه وهم ثَلاثُمـائَة ونيف ، ونظر إلى المشركين ، فـإذا هم ألف وزيادة فاستقبل النبى ـ ﷺ ـ القـبلة ، ومد يديه وعليه رداؤه وإزاره ، ثم قـال : اللهم أنجـز ما وعـدتنى ، اللهم إن تهلك هذه الـعصـابة ـ من أهل الإسلام ـ فلا تعبـد فى الأرض أبدا ، فما زال يستغيث ربه ويدعـوه حتى سقط رداؤه ، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فرداه ثم التزمه من ورائه ، ثم قـال : يا نبى الله كفاك مناشدَتَك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك ، وأنزل الله : ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفـين ﴾ فلما كـان يومئذ والتـقوا هزم الله المشـركين وقُتِلَ منـهم سبعـون رجلا ، وأسر منهم سبعون رجلاً ، فاستـشار رسول الله ـ ﷺ ـ أبا بكر وعليا وعمر فقال أبو بكر : يا نبى الله : هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان ، وإنى أرى أن تأخذَ منهم الفدية ، فيكون ما أخذنا منـهم قوة لنا على الكفـار ، وعسى أن يهديَهم فـيكونوا لنا عضـدا ، فقـال رسول الله ـ ﷺ ـ : ما ترى ؟ قلت : والله مـا أرى الذى رأى أبو بكر ولـكن أرى أن تمكنى من فـلان ـ قريب لعمر ـ فأضرب عنقَه ، وتمكن عليا من عـقيل فيضربَ عنقه ، وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه ، حتى يعلم الله أنه ليست فى قلوبنا مودة للمشركين ، هؤلاءِ صناديدُهم وأئمتهم وقادتهم ، فهوى رسـول الله ـ ﷺ ـ ما قال أبو بكر ، ولـم يهو ما قلت، فأخذ منهم الفداء، فلما كان من الغدِ غدوت على النبى ـ ﷺ ـ فإذا هو قاعد وأبو بكر يبكيان، فقلت: يا رسول الله : أخبرنى ماذا يبكيك أنت وصـاحبك ؟ فإن وجدت بكاءً بكيت ، وإن لم أجد تبـاكيت لبكائكمـا ، فقـال النبى ـ ﷺ ـ : للذى عـرض على أصحـابك من الفداء ، لقـد عرض على عـذابكم أدنى من هذه الشجـرة : الشجرة قـريبة ، فأنزل الله : ﴿مـا كان لنبى أن

= والحديث فى سنن التـرمذى ج ٣ ص ٦٨ حديث رقم ١٦٢٢ (أبـواب السير) باب : مـا جاء فى الغلول ، بلفظ: حدثنا الحسن بن على ، حدثنا عـبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنا عكرمة بن عـمار ، حدثنا سماك أبو زميل الحنفى قـال : سـمعت ابن عبـاس يقول : حدثنى عمـر بن الخطاب قال : قيل يا رسول الله : إن فـلانا قد استشهد ، قـال: « كلا ؛ قد رأيته فى النار بعباءةٍ قد غَلَّهَـا » قال : « قم يا عمر فناد أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمن ثلاثًا » .

يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم ، لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾ ثم أحل لهم الغنائم ، فلما كان يوم أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء فقتل منهم سبعون ، وفر أصحاب النبي -ﷺ- وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه ، وسال الدم على وجهه ، وأنزل الله : ﴿ أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير ﴾ بأخذكم الفداء » .

ش ، حم ، م ، د ، ت وأبو عوانة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، حب، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، وأبو نعيم ، البيهقي معا في الدلائل [1] .

---

(١) الحديث في صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٣٨٣ حديث رقم ١٧٦٣ كتاب (الجهاد والسير) باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، وإباحة الغنائم ، بلفظ : حدثنا هناد بن السرى ، حدثنا ابن المبارك ، عن عكرمة بن عمار ، حدثنا سماك الحنفي قال : سمعت ابن عباس يقول : حدثنا عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر ، وحدثنا زهير بن حرب - واللفظ له - حدثنا عمر بن يونس الحنفي - حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثني أبو زميل (هو سماكٌ الحنفي) حدثني عبد الله بن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله -ﷺ- إلى المشركين وهم ألف ، وأصحابه ثَلاثُمائَة وتسعة عشر رجلا ، فاستقبل نبي الله - ﷺ - القبلة ، ثم مد يديه فجعل يهتف بربه : (اللهم أنجز لي ما وعدتني ، اللهم آت ما وعدتني ، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض » فما زال يهتف بربه ، مَادّاً يديه مُستَقْبلَ القبلة ، حتى سقط رداؤه عن منكبيه ، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ، ثم التزمه من ورائه ، وقال : يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما وعدك ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين ﴾ فأمده الله بالملائكة .

قال أبو زميل : فحدثني ابن عباس قال : بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه ، وصوت الفارس يقول : أقدم حيزوم ، فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقيا ، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه ، وشق وجهه كضربة السوط فاخضرٌ ذلك أجمع ، فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله - ﷺ - فقال : « صدقت ، ذلك من مدد السماء الثالثة » فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين .

قال أبو زميل : قال ابن عباس : فلما أسروا الأسارى قال رسول الله - ﷺ - لأبي بكر وعمر : « ما ترون في هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر : يا نبي الله : هم بنو العم والعشيرة ، أرى أن نأخذ منهم فدية فتكون لنا=

= قوة على الكفـار ، فعسى الله أن يهديهـم للإسلام ، فقال رسـول الله ـ ﷺ ـ : « ما ترى يا بن الخطاب ؟ » قلت : لا والله يا رسول الله ، ما أرى الذى رأى أبو بكر ، ولكنى أرى أن تمكنا فنضرب أعنـاقهم ، فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكنى من فلان (نسيبـا لعمر) فأضرب عنقه ؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها ، فهوى رسول الله ـ ﷺ ـ ما قال أبو بكر ، ولم يهو ما قلت ، فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ـ ﷺ ـ وأبو بكر قاعدين يبكيان ، قلت : يا رسول الله : أخبرنى من أى شىء تبكي أنت وصاحبك ؟ فإن وجدت بكاء بكيت ، وإن لم أجد بكاء تباكـيت لبكائكما ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « أبكي للذى عـرض على أصحابك من أخذهم الـفداء ، لقد عـرض على عذابهم أدنى من هذه الشـجرة » (شـجرة قريبـة من نبى الله ـ ﷺ ـ) وأنزل الله ـ عـز وجل ـ ﴿ ما كـان لنبى أن يكون له أسـرى حتى يثخن في الأرض ﴾ إلى قـوله : ﴿ فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا ﴾ فأحل الله الغنيمة لهم .

والحديث في مسند الإمام أحمد ـ ﷺ ـ (مسند عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ٣٢ بلفظ : حـدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا أبو نوح قراد ، حدثنا عكرمة بن عمار ، ثنا سماك الحنفى أبو زميل ، حدثنى ابن عباس ، حـدثنى عمـر قال : لما كـان يوم بدر قـال : نظر النبى ـ ﷺ ـ إلى أصحـابه وهـم ثلاثمـائة ونيف ، ونظر إلى المشركين فإذا هـم ألف وزيادة ، فاستقبل النبى ـ ﷺ ـ القبلة ثم مـد يده وعليه رداؤه وإزاره ثم قال : « اللهم أين ما وعدتـنى ، اللهم أنجز ما وعدتنى ، اللهم إن تهلك هذه الـعصابة من أهل الإسلام فلا تـعبد فى الأرض أبدا » قال : فما زال يستغيث ربه ويدعوه حتى سقط رداؤه ، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه ، وأنزل الله تعالى : ﴿إذ تستـغيثـون ربكم فـاستجـاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مـردفين ﴾ فلما كـان يومئذ والتـقوا فـهزم الله المشركين فـقتل منهم سبعـون رجلا ، وأسر منهم سـبعون رجلا ، فـاستشار رسـول الله ـ ﷺ ـ أبا بكر وعليا وعمر ، فقال أبو بكر : يا نبى الله : هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان ، فأنا أرى أن تأخذ منهم الفداء ؛ فيكون ما أخذنا منهم قـوة لنا على الكفار ، وعسى الله ـ عز وجل ـ أن يهـديهم فيكونون لنا عضدا ، فـقال رسول الله ـ ﷺ ـ : ما ترى يا بن الخطاب ؟ فقال : قلت : والله لا أرى ما راى أبو بكر ، ولكني أرى أن تمكنني من فلان (قريب لعمر) فأضرب عنقه ، وتمكن عليا من عقيل ... إلخ » الحديث.

والحـديث أخرجـه ابن أبي شـيبـة فى كـتاب (المغـازى) فى غـزوة بدر الكبرى ومـتى كانت وأمـرها ، ج ١٤ ص٣٦٥ : ٣٦٨ برقم ١٨٥٣١ ، قال : حدثنا قراد أبو نوح قال : حدثنا عكرمـة بن عمار العجلي قال : حدثنا سماك الحنفي أبو زميل قال : حدثنا ابن عباس قال : حدثنى عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله ـ ﷺ ـ الحديث .

وأخرجـه أبو داود فى كتـاب (الجهاد) بابـ : فـداء الأسير بـالمال ، ج ٩ ص ١٣٨ ، ١٣٩ برقم ٢٦٩٠ قال : حدثنا أحمد بن محـمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبو نوح ، قال : أخبرنا عكرمة بن عمـارة ، قال : حدثنا سماك الحنفى ، قال : حدثنى ابن عباس ، قال : حدثنى عـمر بن الخطاب ، قال : لما كان يوم بدر فأخذ ـ يعنى النبى=

٢/ ٧٧ ـ « (عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) (*) : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فِي سَفَرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ لِنَفْسِي : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا بْنَ الخَطَّابِ : نَزَرْتَ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ ، فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي فَتَقَدَّمْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ ، فَإِذَا أَنَا بِمُنَادٍ : يَا عُمَرُ ، فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ : نَزَلَتْ عَلَيَّ البَارِحَةَ سُورَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِّيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ .

حم ، خ ، ت ، ن ، ع ، حب ، وابن مردويه (١) .

= ـ ﷺ ـ الفداء أنزل الله ـ عز وجل ـ ﴿ ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض ﴾ إلى قوله : ﴿ لمسكم فيما أخذتم ﴾ من الفداء ، ثم أحل (الله) الغنائم .

قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن اسم أبي نوح فقال : اسمه شنيع .

قال أبو داود : اسم أبي نوح : قراد ، والصحيح عبد الرحمن بن غزوان .

وأخرجه الترمذي في (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ـ ﷺ ـ) ج ٤ ص ٣٣٣ ، ٣٣٤ برقم ٥٠٧٥ قال: حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا عمر بن يونس اليمامي ، أخبرنا عكرمة بن عمار ، أخبرنا أبو زميل ، حدثني عبد الله بن عباس ، حدثني عمر بن الخطاب قال : « نظر نبي الله ـ ﷺ ـ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا ، فاستقبل نبي الله ـ ﷺ ـ القبلة ... » الحديث ، وقد رواه مختصراً .

(*) ما بين القوسين ليس في نسخة قولة ، وأثبتناه من المراجع .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند عمر) ج ١ ص ٣١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو نوح ، ثنا مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « كنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر في تحقيقه برقم ٢٠٩ : إسناده صحيح ، ونقله ابن كثير في التفسير عن المسند ٧/ ٥١٨ .

والحديث في صحيح البخاري (تفسير سورة الفتح) ج ٦ ص ١٦٨ بلفظ : حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا ... الحديث ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

والحديث في سنن الترمذي (تفسير سورة الفتح) ج ٥ ص ٦١ رقم ٣٣١٥ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا محمد بن خالد بن عثمة ، أخبرنا مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : كنا مع النبي ـ ﷺ ـ في بعض أسفاره ... الحديث مع اختلاف في بعض الألفاظ . =

٢/ ٧٨ ـ « (عن عـمر بن الخطاب قـال :) (*) « قَامَ فِينَا رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ مَقَامًا فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ ، حَفِظَ ذَلكَ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ » .

خ ، قط في الأفراد [١] .

٢/ ٧٩ ـ «عن ابن الحَوتكية قَالَ : أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِطَعَامٍ فَدَعَا إِلَيْهِ رَجُلاً، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ ، وَأَيَّ صِيَامٍ تَصُومُ ؟ لَوْلاَ كَرَاهِيَةُ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقُصَ لَحَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ حِينَ جَاءَهُ الأَعْرَابِيُّ بِالأَرْنَبِ ، وَلَكِنْ أَرْسِلُوا إِلَى عَمَّارٍ ، فَلَمَّا جَاءَ عَمَّارٌ قَالَ: أَشَاهِدٌ أَنْتَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَوْمَ جَاءَهُ الأَعْرَابِيُّ بِالأَرْنَبِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، جَاءَ بِهَا الأَعْرَابِيُّ وَقَدْ نَظَّفَهَا وَصَنَعَهَا يُهْدِيهَا لِرَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ولكنْ أَرْسَلُوا ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : كُلُوا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ : يَا رَسُولَ الله : إِنِّي رَأَيْتُهَا تَدْمَأُ ، فَأَكَلَ القَوْمُ وَلَمْ يَأْكُلِ الأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ : أَلاَ تَأْكُلُ ؟ قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : وَأَيَّ الصِّيَامِ تَصُومُ ؟ قَالَ : أَوَّلَ الشَّهْرِ وَآخِرَهُ ، قَالَ : إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمِ الأَيَّامَ البِيضَ ، صُمِ الثَّلاَثَ عَشَرَ ، والأَرْبَعَ عَشَرَ ، والخَمْسَ عَشَرَ » .

= والحديث في مسند أبي يعلى (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٣٨ رقم ٩/ ١٤٨ بلفظ : حدثنا مصعب ابن عبد الله بن مصعب الزبيري ، حدثنا مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه « أن عمر بن الخطاب كان يساير رسول الله ـ ﷺ ـ في بعض أسفاره ... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

(نزرت) أي : ألححت عليه في المسألة إلحاحا ، أدبك بسكوته عن جوابك ، يقال : فلان لا يعطى حتى ينزر : أي تلحوا عليه فيها اهـ : نهاية ، مادة (نزر) .

(*) ما بين القوسين ليس في نسخة قوله : وأثبتناه من البخاري والكنز رقم ١٥٢١٩ ج ٦ ص ١٦٠ .

(١) الحديث في صحيح البخاري كتاب (بدء الخلق) ج ٤ ص ١٢٩ بلفظ : وروى عيسى ، عن رقبة ، عن قيس ابن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : سمعت عمر ـ ﷺ ـ يقول : « قام فينا النبي ـ ﷺ ـ مقاما فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم ، حفظ ذلك من حفظه ، ونسيه من نسيه » .

ط ، حم ، ش والحارث ، ع ، ك ، ق ، ض [1] .

---

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي (مسند عمر) ج ١ ص ١٠ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا المسعودي عن حكيم بن جبير ، عن موسى بن طلحة ، عن ابن الحوتكية قال: أتى عمر بالأرنب فقال : لولا مخافة أن أزيد أو أنقص لحدثتكم بحديث الأعرابي حين أتى رسول الله - ﷺ - بالأرنب ، فذكر انه رأى بها دما فأمرهم أن يأكلوها ، وقال للأعرابي : ادن فكل ، فقال : إني صائم ، فقال : أي الصيام تصوم ؟ فقال : من أول الشهر وآخره ، فقال : « فإن كنت صائما فصم الليالي البيض : ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة » ولكن أرسلوا إلى عمار ، فأرسلوا إليه ، فجاءه ، فقال : أشاهد أنت رسول الله - ﷺ - وقد أتاه الأعرابي بالأرنب ، فقال : رأيتها تدمى ؟ فقال عمار : نعم .

والحديث في مسند أحمد (مسند عمر) ج ١ ص ٣١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو النضر ، ثنا المسعودي ، عن حكيم بن جبير ، عن موسى بن طلحة ، عن ابن الحوتكية ، قال : « أتى عمر بن الخطاب - ﷺ - بطعام ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر رقم ٢١٠ : إسناده ضعيف ، حكيم بن جبير الأسدي ضعفه أحمد وابن معين .

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند عمر) ج ١ ص ١٦٦ رقم ٤٦/ ١٨٥ بلفظ : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن الحجاج بن أرطأة ، عن موسى بن طلحة ، عن يزيد بن الحَوْتَكِيَّة ، أن عمر بن الخطاب قال : « من شهد رسول الله - ﷺ - حين أتاه الأعرابي بأرنب ؟.... » الحديث مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وقال المحقق : إسناده حسن .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصيام) باب : من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة ؟ ج ٤ ص٢٩٤ بلفظ : وأخبرنا أبو بكر بن فورك ، أخبرنا عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ، ثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن يحيى بن سام ، قال : سمعت موسى بن طلحة يقول : سمعت أبا ذر بالربذة يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « يا أبا ذر : إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة » .

ورواه غيره عن موسى بن طلحة ، عن ابن الحوتكية ، عن أبي ذر ، وقيل : عن أبي موسى ، عن أبي هريرة .

والحديث في كنز العمال (الأيام البيض) ج ٨ ص ٦٥٩ رقم ٢٤٦١١ بلفظ الكبير وعزوه .

وقال المحقق : أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٩٥) .

والحديث في مجمع الزوائد كتاب (الصيام) باب : صيام ثلاثة أيام من كل شهر ج ٣ ص ١٩٥ بلفظ : وعن ابن الحوتكية قال : « أتى عمر بن الخطاب ... » الحديث .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه (عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي) وقد اختلط . =

٢/ ٨٠ـ « (عن عمر قال : « إنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ نَهَى عَنِ الْعَزْلِ عَنِ الحُرَّةِ إلاَّ بإذْنِهَا » .

حم ، هـ [(١)] .

٢/ ٨١ـ (عن عمر قال :) « لَوْلاَ آخِرُ المُسْلِمِينَ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إلاَّ قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ خَيْبَرَ » .

حم ، خ ، د ، وابن خزيمة ، وابن الجارود ، والطحاوى ، ع [(٢)] .

= وترجمة (ابن الحوتكية) فى تهذيب التهذيب لابن حجر ، قال : يزيد بن الحوتكية بالتاء المثناة الفوقية ـ وقيل فيه : الحوبكية ـ بفتح المهملة والموحدة بينهما واو ثم كاف ـ التميمى الكوفى ، ج ١١ ص ٣٢١ .

(١) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) ج ١ ص ٣١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا إسحاق بن عيسى ، ثنا ابن لهيعة ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الزهرى ، عن مُحَرَّرِ بن أبى هريرة ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ « أن النبى ـ ﷺ ـ نهى عن العزل عن الحرة إلا بإذنها » .

وقال الشيخ شاكر فى تحقيقه رقم ٢١٢ : إسناده صحيح ، ورواه ابن ماجه ، وضعفه صاحب الزوائد بابن لهيعة ، وابن لهيعة عندنا ثقة ، وانظر المنتقى ٣٦٣٩ .

والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (النكاح) باب: العزل ، ج ١ ص ٦٢٠ رقم ١٩٢٨ بلفظ : حدثنا الحسن ابن على الخلال ، ثنا إسحاق بن عيسى ، ثنا ابن لهيعة ، حدثنى جعفر بن ربيعة ، عن الزهرى ، عن مُحَرَّرِ بن أبى هريرة ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، قال : « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها » .

وقال فى الزوائد : فى إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف .

والحديث فى كنز العمال (العزل) ج ١٦ ص ٥٦٧ رقم ٤٥٨٩٤ (مسند عمر) بلفظ : عن عمر قال : « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن العزل عن الحرة إلا بإذنها » .

(حم ، هـ ، ق) .

(٢) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٧٦ رقم ٢٨٤ بلفظ : حدثنا عبد الرحمن ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر قال : « لولا آخر المسلمين .... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، وانظر (٢١٣) من تحقيقه .

والحديث فى صحيح البخارى ، باب (فتح خيبر) ج ٥ ص ١٧٦ بلفظ : حدثنى محمد بن المثنى ، حدثنا ابن مهدى ، عن مالك ، عن مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : « لولا آخر المسلمين .... » الحديث . =

٢/ ٨٢ ـ (عن يسار ، عن المعرور قال : خطبنا عمر فقال : يأيها الناس)(*): « إنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ بَنَى هَذَا المَسْجِدَ وَنحْنُ مَعَهُ المُهَاجِرُونَ والأنْصَارُ ، فَإذا اشْتَدَّ الزِّحَامُ فَلْيَسْجد الرَّجُلُ مِنكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ ، وَرَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ فِى الطَّرِيقِ فَقَالَ : صَلُّوا فى المَسْجِدِ » .

ط ، حم ، والشاشى ، ض (١) .

= والحديث فى سنن أبى داود كتاب (الخراج والإمارة والفيء) ج ٣ ص ٤١٥ رقم ٣٠٢٠ بلفظ : حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا عبد الرحمن ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر قال : « لولا آخر المسلمين .... » الحديث .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٩٥ رقم ٨٥/ ٢٢٤ بلفظ : حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب يقول : « والله لولا أن نترك آخر الأزمانَ بَبَّانًا ـ ليس لهم شىء ـ ما فتح الله على أهل الإسلام قربة إلا قسمتها كما قسم رسول الله ـ ﷺ ـ خيبر » .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، والبَبَّان ـ بموحدتين ، الثانية ثقيلة وبعد الألف نون ـ .

وقال ابن مهدى : يعنى شيئًا واحدًا ، وقال صاحب العين والطبرى ، البَبَّان : المعدم الذى لا شىء له .

وقال ابن الأثير : ومعنى الحديث : لولا أن أترك آخر الناس ـ وهم الذين يجيئون بعده ـ شيئًا واحدًا متساوين فى الفقر ليس لهم شىء لكنت كلما فتحت على المسلمين قربة قسمتها كما قسم رسول الله ـ ﷺ ـ خيبر ، فلذلك جعل عمر البلاد فى أيدى المسلمين يتولونها لبيت المال ، ولم يقسم على الغانمين إلا الغنائم وحلها دون البلاد .

والحديث فى كنز العمال (الأرزاق والعطايا) ج ٤ ص ٥٥٥ رقم ١١٦٣٥ بلفظ : عن عمر قال : « لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها سهمانا كما قسم رسول الله ـ ﷺ ـ خيبر سهمانا ، ولكنى أردت أن جزية تجرى على المسلمين ، وكرهت أن يترك آخر المسلمين لا شىء لهم » .

(ش ، وأبو عبيدة وابن زنجويه معا فى الأموال ، وابن وهب فى مسنده ، حم ، خ ، د و ابن خزيمة ، وابن الجارود ، والطحاوى ، ع والخرائطى فى مكارم الأخلاق ، ق) .

(*) ما بين القوسين ليس فى نسخة قولة ، وأثبتناه من الكنز رقم ٢٣٠٧٠ وفى المراجع (سيار بن المعرور (ولعل ذلك من أخطاء النسخ .

(١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (مسند عمر) ج ١ ص ١٣ رقم ٧٠ بلفظ : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا سلام ، عن سماك بن حرب ، عن سيار بن المعرور قال : سَمِعْتُ عمر بن الخطاب يخطب وهو يقول : يأيها الناس : إن رسول الله ـ ﷺ ـ بنى هذا المسجد ونحن معه والمهاجرون والأنصار ، فإذا أشتد الزحام فليسجد الرجل على ظهر أخيه . =

٢/ ٨٣ - « عَن ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : مَرَّ عُمرُ بْنُ الْخَطَّـاب بِفتَى وَهُوَ يُصلِّى ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا فَتَى تَقدَّمْ إِلَى السَّارِيَة لاَ يَتَلَعَّب الشَّيْطَانُ بِصَلاَتِك ، فَلَسْتُ بِرأيٍ أَقُولُهُ ولَكِنِّى سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ الله - ﷺ - » .

عب : (وهو معضل) (١) .

٢/ ٨٤ - « عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْد أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب أَبْصرَ رَجُلاً يُصَلِّى بَعيداً من الْقِبْلَة ، فَقَـالَ : تَقَدَّمْ لاَ تُفْسِدْ عَلَيْكَ صَلاَتَكَ ، وَمَا قُلْتُ لَكَ إِلاَّ مَـا سَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولُهُ » .

الحارث ، وفيه انقطاع (٢) .

= والحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٤٩ رقم ٢١٧ بلفظ : حدثنا سليمان بن داود أبو داود ، حدثنا سلام - يعني أبا الأحوص - عن سماك بن حرب ، عن سيَّار بن المعرور قال: سمعت عمر يخطب وهو يقول : « إن رسول الله ... » الحديث ، كما في الكبير .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، سيار بن المعرور التميمى المازنى ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال ابن المدينى: مجهول .

والحديث فى كنز العمال ، الباب الخامس فى (الجماعة وفضلها وأحكامها) ج ٨ ص ٣١١ ، ٣١٢ رقم ٢٣٠٧٠ بلفظ : عن سيار ، عن المعرور قال: خطبنا عمر فقال : « يأيها الناس إن رسول الله - ﷺ - ... » الحديث .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : كما يكون بين الرجل وبين سترته - ج ٢ ص ١٦ رقم ٢٣٠٩ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : مر عمر بن الخطاب بفتى وهو يصلى ، فقال عمر : فتى ! يا فتى (ثلاثا) حتى رأى عمر أنه قد عرف صوته ، تقدم إلى السارية لا يتلعب الشيطان بصلاتك ، فلست برأى أقوله ، ولكن سمعته من رسول الله - ﷺ - .

وترجمة (ابن جريج) فى تهذيب التهذيب لابن حجر ، وهو : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموى ، مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي ، أصله رومى .

والحديث في كنز العمال (ذيل أدب الصلاة) السترة ، ج ٨ ص ٢٠٤ رقم ٢٢٥٦٠ بلفظ : مسند عمر - رضي الله عنه - عن ابن جريج قال : .... الحديث .

(عب : وهو معضل) وانظر الحديث الآتى .

(٢) الحديث فى كنز العمال (ذيل أدب الصلاة) السترة ج ٨ ص ٢٠٤ رقم ٢٢٥٦١ بلفظ الكبير وعزوه وانظر الحديث السابق .

٢/ ٨٥ـ « عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسأَلَ عُـمَرَ عَنِ المَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ اللَّتَيْنِ قَالَ الله تَعَالَى : ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى الله فَـقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَـدَلَ عُمَرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالأَدَاوَةِ فَتَبَرَّزَ ثُمَّ أَتَانِي فَـسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ فَـتَـوَضَّأَ ، فَـقُلْتُ يَا أَمِـيـرَ الْمُؤْمِنِينَ : مَنِ الْمَـرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ اللَّتَـانِ قَالَ الله تَعَالَـى : ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى الله فَـقَدْ صَغَـتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ؟ فَـقَالَ عُـمَرُ: وَاعَجبًا لَكَ يَا بْنَ عَبَّـاسٍ ؟ هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ ، ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الحَـدِيثَ ، قَالَ : كُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًـا نَغْلِبُ النِّسَـاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَـدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَـاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَـائِهِمْ ، وَكَانَ مَنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بنْ زَيْدٍ بِالْـعَوَالِي فَغَضِبْتُ يَوْمًـا عَلَى امْرَأَتِي فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي ، فَـأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي ، فَقَالَتْ : مَـا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَ الله إِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ لَـيُرَاجِعْنَـهُ ، وَتَهْجُرُهُ إِحْـدَاهُنَّ الْيَـوْمَ وَاللَّيْلَةَ ، فَانْطَلَقْتُ فَـدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ ؟ قَـالَتْ : نَعَمْ ، قُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَـعَلَ ذَلِكَ مِنْكُنَّ وَخَسِـرَ ، أَفَتَـأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ الله عَلَيْهَـا لِغَضَبِ رَسُولِهِ ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ ؟ ! لاَ تُرَاجِعِي رَسُـولَ الله وَلاَ تَسْأَلِيهِ شَـيْئًـا وَسَلِينِي مَا بَدَا لَكِ ، وَلاَ يَغُـرَّنَّكِ أَنْ كَـانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُـولِ الله ـ ﷺ ـ مِنْكِ ـ يُرِيدُ عَـائِشَةَ ـ وَكَانَ لِي جَـارٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ الـنُّزُولَ إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ، يَنْزِلُ يَوْمًـا وَأَنْزِلُ يَوْمًـا ، يَأْتِينَا بِخَبَـرِ الْوَحْيِ وَغَـيْرِهِ وَآتِيهِ بِمِـثْلِ ذَلِكَ ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ غَسَّانَ تُـنْعِلُ الخَيْلَ لِتَغْزُونَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمًا ثُمَّ أَتَانِي عِشَـيًا فَضَرَبَ بَابِي ، ثُمَّ نَادَانِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، فَقُلْتُ : وَمَا ذَاكَ ؟ جَاءَتْ غَسَّانُ ؟ قَالَ : لاَ ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، طَلَّقَ الرَّسُولُ نِسَـاءَهُ ، فَقُلْتُ : قَدْ خَابَتْ حَـفْصَةُ وَخَسِـرَتْ ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَائِنًا ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَـابِي ثُمَّ نَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ،

وَهِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ : أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ الله ؟ قَالَتْ : لاَ أَدْرِي ، هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي الْمَشْرُبَةِ ، فَأَتَيْتُ غلامًا لَهُ أَسْوَدَ ، فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ الْغُلاَمُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُ لَهُ فَصَمَتَ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الْمِنْبَرَ فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ ، فَجَلَسْتُ قَلِيلاً ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَأَتَيْتُ الْغُلاَمَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَال : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ ، فَخَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَاأَجِدُ فَأَتَيْتُ الْغُلاَمَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا فَإِذَا الْغُلاَمُ يَدْعُونِي فَقَالَ : ادْخُلْ فَقَدْ أَذِنَ لَكَ ، فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ الله - ﷺ - فَإِذَا هُوَ مُتَّكِيءٌ عَلَى رُمَالِ حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ فَقُلْتُ : أَطَلَّقْتَ يَا رَسُولَ الله نِسَاءَكَ ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ : لاَ ، فَقُلْتُ : الله أَكْبَرُ ، لَوْ رَأَيْتَنَا يَا رَسُولَ الله وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ فَغَضِبْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي ، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ ! فَوَالله إِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ الله - ﷺ - لَيُرَاجِعْنَهُ وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ، فَقُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَسِرَ ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ الله عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ ؟ ! فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ ؟ ! فَتَبَسَّمَ رَسُولُ الله - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، فَدَخَلْتُ عَلَيَّ حَفْصَةُ ، فَقُلْتُ : لاَ يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ الله - ﷺ - مِنْكِ ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى، فَقُلْتُ : أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَجَلَسْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ فَوَالله مَا رَأَيْتُ فِي الْبَيْتِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلاَّ أُهْبَةً ثَلاَثَةً ، فَقُلْتُ : ادْعُ يَا رَسُولَ الله أَنْ يُوَسِّعَ عَلَى أُمَّتِكَ فَقَدْ وَسَّعَ عَلَى فَارِسٍ وَالرُّومِ وَهُمْ لا يَعْبُدُونَ الله ، فَاسْتَوَى جَالِسا ثُمَّ قَالَ : أَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ ؟أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ الله وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لاَ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حَتَّى عَاتَبَهُ الله - عَزَّ وَجَلَّ - فِي ذَلِكَ وَجَعَلَ لَهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ» .

عب ، وابن سعد ، حم والعدنى ، وعبد بن حميد فى تفسيره ، خ ، م ، ت ، ن ، وابن المنذر ، حب ، وابن مردويه (١) .

٢/ ٨٦ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا اعْتَزَلَ النَّبِىُّ

---

(١) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد (ذكر المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ـ ﷺ ـ وتخييره نساءه) ج ٨ ص ١٣١ بلفظ : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنا معمر بن راشد ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور ، عن ابن عباس قال : « لم أزل حريصا » الحديث .

والحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شاكر ج ١ ص ٢٢١ رقم ٢٢٢ بلفظ : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأ معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور ، عن ابن عباس قال : « لم أزل حريصا... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، ونقله ابن كثير فى التفسير عن المسند ٨/ ٤٠٨ : ٤١٠ وقال : وقد رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى من طرق ، عن الزهرى به ، وقوله : « رمال حصير » هو بضم الراء وتخفيف الميم .

والحديث فى صحيح البخارى كتاب (المظالم) ج ٣ ص ١٧٤ بلفظ : حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور ، عن عبد الله بن عباس ـ ﷺ ـ قال : « لم أزل حريصا » الحديث .

والحديث فى صحيح مسلم كتاب (الطلاق) باب : فى الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالى : ﴿وإن تظاهرا عليه﴾ ج ٢ ص ١١١١ رقم ٣٤ بلفظ : وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى ومحمد بن أبى عمر (وتقاربا فى لفظ الحديث) قال ابن أبى عمر : حدثنا وقال إسحاق : أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور ، عن ابن عباس ، قال : « لم أزل حريصا ... » الحديث .

والحديث فى سنن الترمذى (تفسير سورة التحريم) ج ٥ ص ٩٢ رقم ٣٣٧٤ بلفظ : حدثنا عبد بن حميد ، أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن أبى ثور قال : سمعت ابن عباس يقول : « لم أزل حريصا .... » الحديث .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ذكر البيان بأن المرء جائز له أن يؤدب امرأته بهجرانها مدة معلومة) ج ٦ ص ١٩٢ رقم ٤١٧٥ بلفظ : أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال : حدثنا حرملة بن يحيى قال: حدثنا ابن وهب قال : أخبرنا يونس ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبى ثور ، عن ابن عباس قال : « لم أزل حريصا ... » الحديث .

الرُّمَال : ما رمل ، أى : نسج ، يقال : رَمَلَ الحصيرَ وأرمله فهو مرمول ومرمل اهـ : نهاية .

ـ ﷺ ـ نساءَهُ وَذَلكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَـرْنَ بالحجاب فقُلْتُ : لأعْلَمَنَّ ذَلكَ الـيَوْمَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائشةَ فَقلْتُ : يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ أَقَدْ بَلَغَ شَأْنُك أَنْ تُؤْذي رَسُولَ الله ؟ ! فقَالَتْ : مَالي ولَكَ يَا ابْنَ الخطَّاب عَلَيْكَ بعيْبَتكَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حفْصـةَ ، فقُلْتُ : يَا حَفْصَةُ : أَقَدْ بَلَغَ منْ شَأْنك أَنْ تُؤْذي رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ ؟ ! وَالله لَقَدْ عَلمْتُ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ لاَ يُحبُّك ولَوْلاَ أَنَا لَطَلَّقَك ، فَـبكَتْ أَشَدَّ البُكَاء ، فَـقُلْتُ لَهَا : أَيْنَ رَسُـولُ الله ـ ﷺ ـ ؟ قَالَتْ : في المشْـرُبَة ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنـا برَبَاحٍ ـ غُلاَم رَسُول الله ـ ﷺ ـ قَاعدًا عَلَى أُسْـكُفَّة الْمُشْرُبَة مُدلِّـيًا رجْلَيْه عَلَى نَقير منْ خشَب ، وَهُوَ جذْعٌ يرْقَى عَلَيْه رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَيَنْحَدرُ ، فَنَادَيْتُ : يَا رَبَاحُ اسْتَأْذنْ لي عَلَى رَسُول الله ، فَنَظرَ إِلَى الغُرْفَـة ، ثُمَّ نَظرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شيْـئًـا ، فَقُلْتُ يَا رَبَاحُ : اسْتَأْذنْ لي عَلَى رَسُول الله فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُـولَ الله ظَنَّ أَنِّي جئْتُ منْ أَجْلِ حَفْصَةَ ، وَالله لَئنْ أَمَـرَني بضَرْب عُنُـقهَـا ، فَأَوْمَـأَ إِليَّ بيَـده أَن ارْقَهْ ، فَـدَخَلْتُ عَلَى رَسُـول الله ـ ﷺ ـ وَهُوَ مُضْطَجعٌ عَلَى حَصيـر فجَلَسْتُ ، فَإِذَا عَلَيْه إِزَارٌ وَلَيْسَ عَلَيْه غَيْرُهُ ، وَإِذَا الْحَـصيرُ قَدْ أَثَّرَ في جَنْبه ، فَنَظَرْتُ في خزَانَة رَسُول الله فَإِذَا أَنَا بقَبْضَة منْ الشَّعير نَحْوَ الصَّاع وَمثْلُهَا منْ قَرَظ في نَاحيَة الغُرْفَة ، فَإِذَا أَفيقٌ مُعلَّقٌ فَـابْتَدرَتْ عيْنَايَ ، فَقَالَ : مَا يُبْكيكَ يَا بْنَ الخطَّاب ؟ قُلْتُ: يَا نَبي الله وَمَـالي لاَ أَبْكي ؟ وَهَذَا الْحَـصيـرُ قَـدْ أَثَّرَ في جَنْبكَ وَهَـذه خزَانَتُكَ ، فَـقَـالَ : يَا بْنَ الْخَطَّاب : أَلاَ تَرْضَى أَنْ تكُـونَ لَنَا الآخـرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَـا ، قُلْتُ : بَلَى ؛ وَدَخَلْتُ عَلَيْـه حـينَ دخَلْتُ وَأَنَا أَرَى في وَجْهه الـغَضَبَ فقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله : يَشُقُّ عَلَيْكَ منْ شَـأْن النِّسَاء فَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَـهُنَّ فَإِنَّ الله مَعَكَ ، وَمَلاَئكَتُـهُ وَجبْريلُ وَميكَـائيلُ وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤمنُونَ مَعَكَ ، وَقَلَّمَـا تكَلَّمْتُ ، وَأَحْـمَـدُ الله بكَلاَمٍ إِلاَّ رَجَـوْتُ أَنْ يَكُونَ الله يُصَـدِّقُ قَـوْلي الَّذي أَقُـولُهُ ، وَنَزَلَتْ هَذه الآيَةُ : ﴿ عَـسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْـدلَهُ أَزْوَاجًا خَـيْـرًا منكُنَّ ﴾ ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْه فَإِنَّ الله هُـوَ مَوْلاَهُ ، وَجبْريلُ وَصَالحُ الْمُـؤْمنينَ ، وَالْمَلاَئكَةُ بَعْدَ ذَلكَ ظَهـيرٌ ﴾ وَكَانَتْ عَائشَةُ وَحَفْصَةُ تَظَاهرَان عَلَى نسَاء النَّبيِّ ـ ﷺ ـ فقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله أَطَلَّقْتَهُنَّ ؟ قَالَ : لاَ ، قُلْتُ يَا رَسُـولَ الله : إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْـجدَ وَالْمُـسْلمُونَ يَنْكُتُـونَ بالْحَصَى وَيَقُـولُونَ : طَلَّقَ

رَسُولُ الله نِسَاءَهُ ، أَفَأَنْزِلُ أُخْبِرُهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْهُنَّ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ إنْ شِئْتَ ، ثُمَّ لَمْ أَزَلْ أُحَدِّثُه حَتَّي تَحَسَّرَ الغَضَبُ عَنْ وَجْهِهِ ، وَحَتَّى كَشَّرَ وَضَحِكَ ، وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ ثَغْرًا ، فَنَزَلَ نَبِيُّ الله ، وَنَزَلْتُ أَتَشَبَّثُ بِالْجِذْعِ ، وَنَزَلَ رَسُولُ الله - ﷺ - كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ مَا يَمَسُّهُ بِيَدِه ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُول الله : إنَّمَا كُنْتَ فِي هَذَهِ الْغُرْفَة تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، فَقَالَ : إنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرين ، فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِد فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ الله نِسَاءَهُ ، وَنَزَلَتْ هَذِه الآيَةُ : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الأَمْرَ وَأَنْزَلَ الله آيَةَ التَّخْيِير ».

عبد بن حميد في تفسيره ، م ، ع ، وابن مردويه ، وروى هـ بعضه : ودخلت على رسول الله وهو على حصير ، إلى قوله : قلت : بلى [1] .

(١) الحديث في كنز العمال (سورة الطلاق) ج ٢ ص ٥٢٨ رقم ٤٦٦٤ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث في صحيح مسلم كتاب (الطلاق) باب : في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن ، وقوله تعالى : وإن تظاهرا عليه ، ج ٢ ص ١١٠٥ رقم ٣٠/ ١٤٧٩ بلفظ : حدثني زهير بن حرب ، حدثنا عمر بن يونس الحنفي، حدثنا عكرمة بن عمار ، عن سماك بن أبي زميل ، حدثني عبد الله بن عباس ، حدثني عمر بن الخطاب قال : «لما اعتزل ... » الحديث .

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند عمر) ج ١ ص ١٤٩ رقم ٢٥/ ١٦٤ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا عكرمة بن عمار ، عن سماك أبي زميل الحنفي ، قال : حدثني عبد الله بن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب قال : ... الحديث .

وقال المحقق : رجاله رجال الصحيح ، وأخرجه مسلم في الطلاق ، وأخرجه أحمد ، ج ١ ص ٣٣ والبخاري في (العلم) وفي (التفسير) وفي (اللباس) .

والحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الزهد) باب : ضجاع آل محمد - ﷺ - ، ج ٢ ص ١٣٩٠ رقم ٤١٥٣ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عمرو بن يونس ، ثنا عكرمة بن عمار ، حدثني سماك الحنفي أبو زميل ، حدثني عبد الله بن العباس ، حدثني عمر بن الخطاب قال : دخلت على رسول الله - ﷺ - وهو على حصير... « الحديث » مع اختلاف في اللفظ وتقديم وتأخير .

وفي مسلم زيادة « لأضربن عنقها » .

٢/ ٨٧ ـ « كَانَ إذَا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ الْوَحْيُ يُسْمَعُ عِنْدَ وَجْهِهِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ (فَقَالَ) : اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلاَ تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلاَ تُهِنَّا ، وَأَعْطِنَا وَلاَ تَحْرِمْنَا ، وَآثِرْنَا وَلاَ تُؤْثِرْ عَلَيْنَا ، وارْضَ عَنَّا ، وَأَرْضِنَا ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ ، مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الجَنَّةَ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ » حَتَّى خَتَمَ الْعَشْرَ » .

حم ، ت ، ن وقال : منكر ، عق ، ك ، ض [1] .

٢/ ٨٨ ـ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالله إِنِّي لأَعْرِفُكَ ، آمَنْتَ إِذْ كَفَرُوا ، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا ، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا ، وَإِنَّ

---

(١) الحديث في مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ رقم ٢٢٣ بلفظ : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرني يونس بن سليم قال : أملى عَلَيَّ يونس بن يزيد الأيلي ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري : سمعت عمر بن الخطاب يقول : « كان إذا نزل على رسول الله ـ ﷺ ـ » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، قال : وذكر فيه تحقيقا طيبا فانظره .

والحديث في سنن الترمذي ، تفسير (سورة المؤمنون) ج ٥ ص ٨ رقم ٣٢٢٢ بلفظ : حدثنا يحيى بن موسى وعبد بن حميد وغير واحد ـ المعنى واحد ـ قالوا : أخبرنا عبد الرزاق ، عن يونس بن سليم ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : « كان رسول الله ـ ﷺ ـ ..... » الحديث .

والحديث في كتاب (الضعفاء الكبير للعقيلي) في أحاديث يونس بن سليم الصنعاني ، ج ٤ ص ٤٦٠ رقم ٢٠٩٢ قال : (يونس بن سليم الصنعاني) لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به ، حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال : حدثني أبي قال : سألت عبد الرزاق ، عن يونس بن سليم فقال : هو أمثل من عمرو ، قال أبي : هو عمرو بن عبد الله ، روى عنه معمر ، ومن حديثه ما حدثناه إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن يونس ابن سليم ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : «كان إذا نزل على النبي ـ ﷺ ـ الوحي ... » الحديث .

والحديث في المستدرك للحاكم كتاب (التفسير) ج ٢ ص ٣٩٢ بلفظ : أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي (وأخبرنا) أبو زكريا العنبري ، ثنا محمد بن عبد السلام ، ثنا إسحاق (قالا): أنبأ عبد الرزاق ، أنبأ يونس بن سليم ... الحديث ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبي في التلخيص : سئل عبد الرزاق عن شيخه ذا فقال : أظنه لا شيء .

أَوَّلَ صَدَقَـة بَيَّضَتْ وَجْـه رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ وَوُجُوهَ أَصْـحَابِهِ صَـدَقَةُ طَيءٍ جِئْتَ بِهَا إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ » .

ش ، حم ، خ ، م [(١)] .

٨٩/٢ ـ « عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمـيَّةَ قَـالَ : طُفْتُ مَعَ عُمَـرَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ وَكُنْتُ ممَّـا يَلِي البَيْتَ ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَ الغَرْبِيَّ الَّذِي يَلِي الأَسْوَدَ جَرَرْتُ بِيَـده لِيَسْتَلِمَ ، فَقالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقُلْتُ : أَلاَ تَسْتَلِم ؟ قَالَ : أَلَمْ تَطُفْ مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : أَفَـرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الغَرْبِيَّيْنِ ؟ فَقُلْتُ : لاَ ، قَالَ : أَفَـلَيْسَ لَكَ فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَانْفُذْ عَنْكَ » .

حم ، والعدنى ، ع ، طس ، ض [(٢)] .

---

(١) الحديث فى مسند أحمـد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شـاكر ، ج ١ ص ٣١٥ رقم ٣١٦ بلفظ : حدثنا بكر بن عيسى ، حدثنا أبو عوانة ، عن المغيرة ، عن الشعبى ، عن عدى بن حاتم قال : أتيت عمر بن الخطاب فى أناس من قومى ، فجعـل يفرض للرجل من طيء فى ألفين ويعرض عنى ، قال : فـاستقبلته فأعـرض عنى ، ثم أتيته من حيال وجهه فأعرض عنى ، قال : فقلت : يا أميـر المؤمنين ، أتعرفنى ؟ قال : فضحك حتى استلقى لقفاه ، ثم قال : « نعم والله إنى أعرفك ... » الحديث ، ثم أخذ يعتذر ، ثم قال : إنما فرضـت لقوم أجحفت بهم الفاقة وهم سادة عشائرهم لما ينوبهم من الحقوق .

وقال المحقق : إسناده صحيح ـ بكر بن عيسى : هو الراسبى أبو بشر ، وهو ثقة .

والحديث فى صحيح مسلم كتاب (فضـائل الصحابة) باب : من فضائل غفار وطيء ، ج ٤ ص ١٩٥٧ رقم ١٩٦/٢٥٢٣ بلفظ : حدثنى زهيـر بن حرب ، حدثنا أحمد بن إسـحاق ، حدثنا أبو عوانة ، عن مـغيرة ، عن عامر ، عن عدى بن حـاتم ، قال : أتيت عـمر بن الخطاب فقـال لى : إن أول صدقـة بيضت وجـه رسول الله ـ ﷺ ـ ووجوه أصحابه صدقة طيء جئت بها إلى رسول الله ـ ﷺ ـ .

(٢) الحديث فى مـسند أحمد (مـسند عمر بن الخطاب) تحـقيق الشيخ شـاكر ، ج ١ ص ٢٩١ رقم ٣١٣ بلفظ : حدثنا روح ، حدثنا ابـن جريج ، أخبرنى سليمـان بن عتيق ، عن عبـد الله بن بابيه ، عن بعض بنى يعلى ، عن يعلى بن أمية قال : « طفت مع عمر .... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

والحديث فى مسند أبى يعـلى (مسند عمر) ج ١ ص ١٦٣ ، ١٦٤ رقم ١٨٢/٤٣ بلفظ : حدثنا عـبيد الله بن عمر ، حدثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثنى سليمان بن عتيق ، عن عبد الله بن بابيه ، عن يعلى بن أمية ، قال: « طفت مع عمر بن الخطاب ....» الحديث مع زيادة فى آخره : « فإن لك فى رسول الله أسوة حسنة » . =

٢/ ٩٠ ـ (عَنِ ابْنِ عـمـر أن عـمـر قَـالَ) : « قُلْـتُ : يا رَسُـولَ الله : إِنِّى نَذَرْتُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ فِى الْمَسْجِدِ لَيْلَةً ، وَفِى لَفَظ : يَوْمًا ، قَالَ : فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ » .

ط ، حم ، والدارمى ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، وابن الجارود ، ع [1] .

= والحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : فى الطواف والرمل والاستلام ، ج ٣ ص ٢٤٠ بلفظ : وعن يعلى بن أمية ، قال : « طفت مع عمر بن الخطاب ... » الحديث .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، ورواه من طريق آخر ، وفيه رجل لم يسم ، ورواه الطبرانى فى الأوسط .

(١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ١٣ رقم ٦٩ بلفظ : أبو داود قال: حدثنا ابن بديل ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، أن عمر قال : يا رسول الله : إنه كان على نذر أن أعتكف ليلة فى الجاهلية ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « اعتكف » .

والحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٥٦ رقم ٢٥٥ بلفظ : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثنى نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه قال : « يا رسول الله ... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، ورواه الشيخان ، كما فى المنتقى ٢٢٨٣ .

والحديث فى سنن الدارمى ، باب : (الوفاء بالنذر) ج ٢ ص ١٠٤ رقم ٢٣٣٨ بلفظ : حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا حفص ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، قال : قلت : « يا رسول الله...» الحديث.

وقال المحقق : رواه أيضا أحمد والستة وابن الجارود .

والحديث فى صحيح مسلم كتاب (الأيمان) باب : نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم ، ج ٣ ص ١٢٧٧ رقم ٢٧/ ١٦٥٦ بلفظ : حدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى ومحمد بن المثنى وزهير بن حرب (واللفظ لزهير) قالوا : حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد القطان) عن عبيد الله ، قال: أخبرنى نافع ، عن ابن عمر أن عمر قال : «يا رسول الله ..... » الحديث .

والحديث فى سنن أبى داود كتاب (الأيمان والنذور) باب : من نذر فى الجاهلية ثم أدرك الإسلام ، ج ٣ ص٦١٦ رقم ٣٣٢٥ بلفظ : حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثنى نافع ، عن ابن عمر أن عمر قال : « يا رسول الله .... » الحديث .

والحديث فى سنن الترمذى (أبواب النذور) باب : فى وفاء النذر ، ج ٣ ص ٤٨ رقم ١٥٧٩ بلفظ : حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : « يا رسول الله ...... » الحديث . =

٩١/٢ ـ « صَلاَةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلاَةُ الضُّحَى رَكْعَتَانِ ، وَصَلاَةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلاَةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ـ ﷺ ـ » .

ط ، حم ، والعدنى ، ن ، هـ ، ع ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، والشاشى ، قط فى الأفراد، حب ، حل ، ض [1] .

= والحديث فى سنن النسائى كتاب (الأيمان والنذور) إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفى ، ج ٧ ص ٢١ بلفظ : أخبرنا إسحاق بن موسى قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه كان عليه ليلة نذر فى الجاهلية تعكفها ، فسأل رسول الله ـ ﷺ ـ فأمره أن يعتكف .

والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الكفارات) باب : الوفاء بالنذر ، ج ١ ص ٦٨٧ رقم ٢١٢٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ابن الخطاب قال : « نذرت نذراً فى الجاهلية ... » الحديث .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند عمر) ج ١ ص ٢١٨ رقم ١١٥/ ٢٥٤ بلفظ : حدثنا عبد الله بن أبان ، حدثنا حفص بن غياث ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، قال : قلت : « يا رسول الله... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

(١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ١٠ بلفظ : حدثنا سفيان الثورى ، عن زيد ، عن عبد الرحمن ابن أبى ليلى قال : قال عمر : صلاة السفر ركعتان ، وصلاة الليل ركعتان ، وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان النبى ـ ﷺ ـ .

والحديث فى مسند أحمد (مسند عمر) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٢٥٧ رقم ٢٥٧ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، وعبد الرحمن ، عن سفيان ، عن زبيد الإيامى ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن عمر قال: «صلاة السفر ... » الحديث .

قال سفيان : وقال زبيد مرة : أراه عن عمر ، قال عبد الرحمن : على غير وجه الشك ، وقال يزيد ـ يعنى ابن هارون ـ : ابن أبى ليلى قال : سمعت عمر .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف .

والحديث فى سنن النسائى كتاب (تقصير الصلاة فى السفر) ج ٣ ص ١١٨ بلفظ : أخبرنا حميد بن مسعدة ، عن سفيان ـ وهو ابن حبيب ـ عن شعبة ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن عمر قال : « صلاة الجمعة ركعتان ، والفطر ركعتان ، والنحر ركعتان ، والسفر ركعتان ، تمام غير قصر على لسان النبى ـ ﷺ ـ » . =

٢/ ٩٢ ـ « عَنْ عُبَيْـدِ بْنِ آدَمَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَـرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ لِكَعْب : أَيْنَ تَرَى أَنْ أُصَلِّيَ ؟ قَالَ : إِنْ أَخَذْتَ عَنِّي صَلَّيْتَ خَلْفَ الصَّخْـرَةِ ، فَكَانَت القُدسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَقَـالَ عُمَرُ : ضَـاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ ، لاَ ، ولَكِنْ أُصَلِّي حَـيْثُ صَلَّى النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ فَتَـقَدَّمَ إِلَى الْقِبْلَةِ فَصَلَّى » .

حم ، ض (١) .

= والحديث في سنن ابـن ماجه كـتاب (إقامـة الصلاة والسنة فـيهـا) باب : تقصيـر الصلاة في السـفر ، ج ١ ص٣٣٨ رقم ١٠٦٣ بلفظ : حـدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا شـريك ، عن زبيد ، عن عـبد الرحـمن بن أبي ليلي، عن عمر قال : « صـلاة السفر ركعتان ، والجمعة ركـعتان ، والعيد ركعتان ، تمام غـير قصر ، على لسان محمد ـ ﷺ ـ » .

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند عمر) ج ١ ص ٢٠٧ رقم ١٠٢/ ٢٤١ بلفظ : حـدثنا أبو خيثمة ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن زبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عمر قال : « صلاة السفر...» الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

والحديث في صحيح ابن خزيمة ، باب : (عدد ركعات صلاة العيدين) ج ٢ ص ٣٤٠ رقم ١٤٢٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى .

والحديث في شـرح معاني الآثار للطحاوي كـتاب (الصلاة) باب : صلاة المسـافر ، ج ١ ص ٤٢١ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى .

والحديث في الإحسـان بتـرتيب صحـيح ابن حبـان (ذكر الخبـر المدحض قول من زعم أن صـلاة الجمـعة في الأصل أربع ركعات لا ركعتين) ج ٤ ص ١٩٧ رقم ٢٧٧٢ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى .

والحديث في حلية الأوليـاء ، في (ترجمة عبد الرحمن بن أبي ليلى) ج ٤ ص ٣٥٣ من طريـق عبد الرحمن ابن أبي ليلى .

والحديث في كنز العمال (جامع الأحكام) ج ٥ ص ٨٥٥ رقم ١٤٥٥٣ بلفظ : عن عمر قال : « صلاة السفر ركعتان ....) الحديث .

(١) الحديث في مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٣٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا أبي ، ثنا أسود ابن عـامر ، ثنا حـماد بن سلـمة ، عن أبي سنان ، عن عـبـيد بن آدم ، وأبي مـريم ، وأبي شعـيب أن عمـر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كان بالجابية فذكر فتح بيت المقدس ، قال : فقال أبو سلمة : فحدثني أبو سنان ، عن عبيد بن آدم قال: سـمعت عمر بن الخطـاب ـ رضي الله عنه ـ يقول لكعب : أين ترى أن أصلي ؟ فقال : إن أخذت عني صليت خلف الصخرة فكانت القدس كلها بين يديك ، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « ضاهيت اليهودية ، لا ، ولكن أصلي=

٢/ ٩٣ ـ « عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُول الله ـ ﷺ ـ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ: بِمَ أَهْلَلْتَ ؟ قُلْتُ : بِإِهْلَالٍ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ فَقَالَ : هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ ؟ قُلْتُ: لاَ ، قَالَ : طُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حِلَّ ، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَّطَتْنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي ، فَكُنْتُ أُفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ ، فَقُلْتُ : أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَا فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فَبِهِ فَأْتَمُّوا فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ : مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ ؟ قَالَ : أَنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ الله ، فَإِنَّ الله قَالَ : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ للهِ ﴾ وَأَنْ نَأْخُذَ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ » .

ط ، حم ، خ ، م ، ن ، هـ (١) .

= حيث صلى رسول الله ـ ﷺ ـ ، فتقدم إلى القبلة فصلى ، ثم جاء فبسط رداءه فكنس الكناسة في ردائه وكنس الناس » وقال الشيخ شاكر رقم ٢٦١ : إسناده حسن .

والحديث في كنز العمال (بيت المقدس) ج ١٤ ص ١٤٣ رقم ٣٨١٨٦ بلفظ الكبير وعزوه ، مع زيادة في آخره وضعها بين قوسين وهى « ثم جاء فبسط رداءه فكنس الكناسة في ردائه وكنس الناس » .

وقال المحقق : أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٨) وما بين الحاصرين استدراك منه .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ١٣ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن قيس بن مسلم قال : سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال : قال عمر : « إن نأخذ بكتاب الله فإن الله ـ عز وجل ـ أمر بالتمام ، وإن نأخذ بسنة رسوله ـ ﷺ ـ فإن رسول الله لم يحل حتى بلغ الهدى محله » .

والحديث في مسند أحمد (حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ) ج ٤ ص ٣٩٥ ، ٣٩٦ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى قال : « قدمت على النبي ـ ﷺ ـ ... » الحديث مع اختلاف في بعض الألفاظ .

والحديث في صحيح البخاري (باب العمرة) ج ٣ ص ٨ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا غندر ، حدثنا شعبة ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال: « قدمت على النبي ـ ﷺ ـ بالبطحاء ... » الحديث مع اختلاف في بعض الألفاظ . =

٢/ ٩٤ ـ (عَنْ عُمَـرَ قَالَ) (*) « قُدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ بِسَبْيٍ فَـإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَسْعَى ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَـقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ أَتَرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ قُلْنَا : لاَ ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لاَ تَطْرَحَهُ ، قَالَ: الله أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا » .

خ ، م ، وأبو عوانة ، حل [1] .

= والحديث في صحيح مسلم (كتاب الحج) باب : في نسخة التحلل من الإحرام والأمر بالتمام ، ج ٢ ص٨٩٥ رقم ١٥٥ بلفظ : وحدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدى) حدثنا سفيان ، عن قيس ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى ـ ﷺ ـ قال : « قدمت على رسول الله ـ ﷺ ـ وهو مُنيخ بالبطحاء .... » الحديث ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

والحديث في سنن النسائي كتاب (مناسك الحج) باب : التمتع ، ج ٥ ص ١٥٤ بلفظ : أخبرنا محمد بن المثنى ، عن عبد الرحمن ، قال : حدثنا سفيان ، عن قيس ـ وهو ابن مسلم ـ عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى قال : « قدمت على رسول الله ـ ﷺ ـ وهو بالبطحاء ...» الحديث ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (المناسك) باب: التمتع بالعمرة إلى الحج ج ٢ ص ٩٩٢ رقم ٢٩٧٩ حديث بلفظ: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر ، وحدثنا نصر بن على الجهضمي ، حدثنا أبي ، قالا : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن موسى ، عن أبي موسى الأشعري ، أنه كان يفتي بالمتعة ، فقال له رجل : رويدك بعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) باب : كراهية من كره القران والتمتع ، ج ٥ ص ٢٠ بلفظ: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ، أنبأ أبو على إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق : أنبأ الثوري ، ثنا قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى الأشعري قال : « بعثني رسول الله ـ ﷺ ـ إلى أرض قومي ، فلما حضر الحج حج رسول الله ـ ﷺ ـ وحججت ، فأتيته وهو نازل بالأبطح » الحديث مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(*) ما بين القوسين من الكنز ٤/ ٢٧٣ ط حلب برقم ١٠٤٦١ كتاب (التوبة) من قسم الأفعال ـ فصل في سعة رحمة الله تعالى .

(١) الحديث رواه البخاري في صحيحه ، ج ٨ ص ٩ ط الشعب ، في كتاب (الأدب) باب : رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ولفظه : حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا أبو غسان قال : حدثني زيد بن أسلم عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قَدِمَ على النبي ـ ﷺ ـ سبي ، فإذا امرأة من السبي قد تَحْلُب ثَدْيَها تسقى ، إذا وجدت صبيا في السبي أخذته .... وذكر الحديث بلفظ المصنف مع اختلاف يسير . =

٢/ ٩٥ ـ (عَنْ أَبِي الْعَجْفَاء قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ فَقَالَ)(*) : « أَلاَ لاَ تُغْلُوا صُدُقَ النِّسَاء ؛ فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ الله كَانَ أَوْلاَكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ مَا أَصْدَقَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِه ، وَلاَ أُصْدِقَت امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِه أَكْثَرَ مِنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً » .

ط ، والحميدى ، حم ، والعدنى ، والدارمى ، د ، ت وقال : صحيح ، ن ، هـ ، ع ، حب ، ك ، قط فى الأفراد ، حل ، ق ، ض [1] .

= وقال ابن حجر فى فتح البارى ١٠/ ٤٢٦ وما بعدها ـ ط الرياض ـ كتاب (الأدب) باب : رحمة الولد ... إلخ ، رقم ٥٩٩٩ : ابن أبى مريم هو سعيد ، ومدار هذا الحديث فى الصحيحين عليه : قوله (قدم على النبى ـ ﷺ ـ سبى) فى رواية الكشميهنى « بسبى » وبضم قاف « قدم » وهذا السبى هو سبى هوازن ، قوله : (فإذا امرأة من السبى تحلب ثديها تسقى) كذا للمستملى والسرخسى ، بسكون المهملة من تحلب ، وضم اللام، وثديها بالنصب ، وتسقى بفتح المثناة وبقاف مكسورة ، وللباقين « قد تَحلَّب » بفتح الحاء وتشديد اللام ، أى تهيأ لأن يحلب ، وثديها بالرفع ... إلى آخر المبحث وهو مفيد .

والحديث رواه مسلم فى صحيحه ، ج ٤ ص ٢١٠٩ ط الحلبى ، فى كتاب (التوبة) باب : فى سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ، برقم ٢٢/ ٢٧٥٤ من طريق ابن أبى مريم ، بلفظ المصنف مع اختلاف فى بعض الألفاظ .

ورواه أبو نعيم فى حلية الأولياء ، ج ٣ ص ٢٢٨ نشر الخانجى ، فى حديثه عن زيد بن أسلم ـ من طريق ابن أبى مريم ـ بلفظ المصنف مع اختلاف فى بعض الألفاظ ، وقال : هذا حديث متفق عليه ، أخرجه البخارى فى صحيحه ، عن سعيد بن أبى مريم ، وأخرجه مسلم ، عن الحلوانى ، ومحمد بن سهل بن عسكر ، عن سعيد .

(*) ما بين القوسين من الكنز ١٦/ ٥٣٤ ط حلب ، حرف النون من قسم الأفعال كتاب (النكاح) الصداق ، برقم ٤٥٧٨٩ .

(١) الحديث رواه الطيالسى ، ج ١ ص ١٢ ط الهند (أحاديث عمر بن الخطاب ـ الأفراد) ولفظه : حدثنا أبو داود، قال : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى العجفاء السلمى قال : خطب عمر ابن الخطاب فقال : « لا تغالوا صداق النساء ، فإنها لو كانت مكرمة فى الدنيا وتقوى عند الله ، كان أولاكم بها محمد ـ ﷺ ـ ما زوج أحداً من بناته ، ولا تزوج من نسائه بأكثر من ثنتى عشرة أوقية ، إن أحدكم ليغلى صَدُقَةَ المرأة (حتى يكون عداوة لهما فيقول : علق القربة أو قال : « عرق القربة » اهـ : هكذا فى مسند الطيالسى ، لكن توضيح ما بين القوسين وتصويبه فى مسند الحميدى ، ج ١ ص ١٣ ، ١٤ ط بيروت =

= (أحاديث عـمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) برقم ٢٣ من طريق محمـد بن سيرين ، حيث رواه مطـولا ، وفيه (حتى تكون لها عداوة فى نفسه) يقول : كَلِفتُ إليك علق القربة .

وفي هامشه : قال الزمخشري : جشمت إلـيك عرق القربة ، أو علق القربة : هذا مثل تضربه العرب فى الشدة والتعب ، وقال غيره : العلق بفتح العين واللام : الحبل الذى تعلق به القربة ، يريد : تحملت لأجلك كل شيء حتى علق القربة ، وقيل فى توجيهه غير ذلك اهـ .

وهو فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٧٦ ، ٢٧٧ ط دار المعارف تحـقيق الشيخ شاكر ، برقم ٢٨٥ من طريق محمد بن سيرين مطولا بنحو ما فى مسند الحـميدى ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صـحيح ، وإن كان ظاهره الانقطاع ، يقول ابن سيرين : « نبِّئت عن أبي العجفاء ، وأبو العجفاء اسمه هرم ، بفتح الهاء وكسر الراء » ابن نسيب » بفـتح النون وكسر السـين ، وثّقه ابن معـين والدارقطنى وابن حبـان ، إلى آخر التحـقيق ، وهو بحث مطول مفيد .

والأثر فى نفس المصدر برقم ٢٨٧ مختـصرا ، وقال الشيخ شاكـر : إسناده صحيح ، وهو مكرر ٢٨٥ ، وبرقم ٣٤٠ مطولا بعض الطول ، وقال عنه الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

وهو مكرر ٢٨٧ وسبق الكلام عليه مفصلا فى ٢٨٥ ـ اهـ .

ورواه الدارمى فى سننه ، ج ٢ ص ٦٥ ط دار المحاسن ، فى كـتاب (النكاح) باب: كم كان مـهر أزواج النبى ـ ﷺ ـ وبناته ؟ برقم ٢٢٠٦ من طريـق ابن سيـرين ـ بلفظ المصنف مع اخـتـلاف يسيـر فى بعض الألفـاظ ، وزاد: ألا وإن أحدكم ليغـالى بصداق امرأته حتى يبـقى لها فى نفسه عداوة ، حـتى يقول : كلفت لك علق أو عرق القربة .

ورواه أبو داود في سننه ، ج ٢ ص ٥٨٢ ط سـورية ، فى كـتـاب (النكاح) باب: الصـداق ، برقم ٢١٠٦ من طريق محمد ـ أى ابن سيرين ـ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

ورواه الترمذى فى سننه ج ٢ ص ٢٩١ ط بيروت ، فى (أبواب النكاح) باب : ما جاء فى مهور النساء ، برقم ١١٢٢ من طريق ابن سـيرين بلفـظ المصنف مع اخـتـلاف يسيـر ، وقـال : هذا حديث حـسن صحـيح ، وأبو العجفاء السلمى : اسمه هَرِمٌ ، و« الْوَقِيَّة » عند أهل العلم : أربعون درهما ، و « ثنتا عشرة أوقية » هو أربعمائة وثمانون درهما اهـ .

ورواه ابن مـاجـه فى سننه ج ١ ص ٦٠٧ ط دار الفكـر ، فى كـتاب (الـنكاح) باب : صـداق النسـاء ، برقم ١٨٨٧ من طريقين كلاهما عن ابن عون ، عن محمـد بن سيرين بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وزاد : وإن الرجل لَيُثَـقِّلُ صدقة امـرأته حتى يكون لها عـداوة فى نفـسه ، ويقـول : قد كلفت إليك علق القـربة ، أو عرق القربة ، وكنت رجلاً عَرَبِيًا مُوَلَّدًا ما أدرى ما علق القربة أو عرق القربة اهـ . =

٢/ ٩٦ـ (عَنْ عُمَرَ قَالَ) (*) « رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ ».

ط ، ومسدد ، وابن سعد ، ش ، حم ، وابن راهويه ، د ، ن ، ع ، وابن خزيمة ، وابن الجارود ، قط في الأفراد ، ك ، ق ، ض (١) .

= ولمحققه تعليقات مفيدة في بيان بعض ألفاظه ، ذكرنا بعضها لغيره ، ومنها :« عرق القربة » أي : تحملت كل شيء حتى عرقت كعرق القربة وهو سيلان مائها ، وقيل : أراد بعرق القربة عرق حاملها ، وقيل : أراد تحملت عرق القربة وهو مستحيل ، والمراد أنه تحمل الأمر الشديد الشبيه بها ... إلخ .

ورواه الحاكم في المستدرك ، ج ٢ ص ١٧٥ ط بيروت ، في كتاب (النكاح) من طريقين ، عن يزيد بن هارون، عن ابن عون ، عن ابن سيرين مطولا ، بنحو ما عند الحميدي وأحمد ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ثم قال بعد أن عزاه إلى كثير من الرواة : كل هذه التراجم من روايات صحيحه عن محمد بن سيرين ، وأبو العجفاء السلمي اسمه : هرم بن حيان ، وهو من الثقات ... إلخ .

وقال الذهبي تعقيبا على قوله : وأبو العجفاء السلمي اسمه : هرم ابن حيان قلت : بل هرم بن نسيب ... إلخ .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٢٣٤ ط الهند ، في كتاب (الصداق) باب : ما يستحب من القصد في الصداق ، من طريق محمد بن سيرين بنحوه ، وفي الباب روايات متعددة بألفاظ مختلفة بمعناه .

(*) ما بين القوسين من الكنز ١٥ / ٧٢ ط حلب (كتاب القصاص) إلخ . من قسم الأفعال ـ القصاص ، برقم ٤٠١٤٧ .

(١) رواه الطيالسي ، ج ١ ص ١١ ط الهند (أحاديث عمر بن الخطاب) الأفراد ، ولفظه : حدثنا أبو داود ، حدثنا محمد بن أبي سليمان ، حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي فراس قال : خطب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال : « ألا فمن ظلمه أميره فليرفع ذلك إليّ أقيد منه ، فقام عمرو بن العاص فقال : يا أمير المؤمنين : لئن آذى رجل رجلاً من أهل رعيته لتقصه منه ؟ قال : كيف لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يقص من نفسه ؟ » .

وفي النهاية : وفي حديث عمر « رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يقُصُّ من نفسه » يقال : أقَصَّه الحاكم يُقِصُّ : إذا مَكَّنه من أخذ القصاص ، وهو أن يفعل به مثل فعله من قتل أو قطع أو ضرب أو جرح ، والقصاص : الاسم .

وفي تقريب التهذيب ١ / ٢٩١ رقم ١٢٧ سعيد بن إياس الجُرَيْري ـ بضم الجيم ـ أبو مسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة أربع وأربعين ، أي : بعد المائة .

والأثر رواه ابن سعد في طبقاته ، ج ٣ ص ٢٠١ ط دار التحرير (ذكر استخلاف عمر) من طريق سعيد الجريري ضمن قصة طويلة بعض الطول جوابًا عن سؤال عمرو بن العاص : يا أمير المؤمنين : أرأيت إن أدَّب أمير رجلاً من رعيته أيُقِصُّه منه ؟ فقال عمر : ومالي لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يُقِصُّ من نفسه؟!» .

٢ / ٩٧ ـ «عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ عُمَرُ لِكَعْبٍ : إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ أَمْرٍ فَلاَ تَكْتُمْنِي ، قَالَ : وَاللهِ لاَ أَكْتُمُكَ شَيْئًا أَعْلَمُهُ ، قَالَ : ما أَخْوفُ شَيْءٍ تَخُوفُهُ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ـ ﷺ ـ ؟ قَالَ : أَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ ، قَالَ : عُمَرُ : صَدَقْتَ ، قَدْ أَسَرَّ ذَلِكَ إِلَيَّ وَأَعْلَمَنِيهِ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ» .

حم[1] .

= ورواه أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٢٧٩ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) برقم ٢٨٦ من طريق الجُرَيْرِي سعيد ضمن قصة طويلة بنحو ما سبق عند ابن سعد وأطول .

وقال الشيخ شاكر : إسناده حسن .

ورواه أبو داود في سننه ، ج ٤ ص ٦٧٤ ط سورية ، في كتاب (الديات) باب القود من الضربة ، وقص الأمير من نفسه ، برقم ٤٥٣٧ من طريق الجريري بنحوه .

ورواه النسائي في سننه ، ج ٨ ص ٣٤ ط المصرية ، في كتاب (القسامة) القصاص من السلاطين ، من طريق الجُرَيْرِي بلفظ المصنف .

ورواه أبو يعلى في مسنده ، ج ١ ص ١٧٤ ، ١٧٥ ط دمشق (مسند عمر بن الخطاب) برقم ٥٧ / ١٩٦ من طريق الجُرَيْرِي ضمن قصة طويلة بنحو ما عند أحمد .

ورواه الحاكم في المستدرك ، ج ٤ ص ٤٣٩ ط الرياض ، في كتاب (الفتن والملاحم) من طريق الجريري بنحو ما عند أحمد ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . اهـ . وقال الذهبي في التلخيص : على شرط مسلم . اهـ .

ورواه البيهقي في سننه ، ج ٨ ص ٤٨ ط الهند ، في كتاب (الجنايات) باب : في قتل الإمام وجرحه ، من طريق الجريري بنحو ما سبق .

(١) رواه أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٢٨٢ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند عمر بن الخطاب) برقم ٢٩٣ ولفظه : حدثنا عبد القدوس بن الحجاج ، حدثنا صفوان ، حدثني أبو المُخَارِق زهير بن سالم : أن عمير ابن سعد الأنصاري ، كان ولاَّه عُمَرُ حِمْصَ ، فذكر الحديث ، قال عمر ، يعني لكعب ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال الشيخ شاكر : إسناده سحن ، صفوان هو ابن عمرو السكسكي ، وهو ثقة . هير بن سالم : هو العنسي الشامي ، ضعفه الدارقطني ، وذكره ابن حبان في الثقات . عمير : هو ابن سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس ، وهو من فضلاء الصحابة وزهادهم ، يقال له : نسيج وحده ، استعمله عمر على حمص ، مات في خلافة عثمان أو بعدها ... إلخ .

٢/ ٩٨ ـ (عَنْ عُمَرَ) (*) : إِنَّ رَجُلاً كَانَ عَلَى عَهْدِ رسُولِ الله ـ ﷺ ـ اسْمُهُ عَبْدُ الله ، وكَانَ يُلَقَّبُ حمَارًا ، وكَانَ يُضْحِكُ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ وكَانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنْهُ ، فَما أَكْثَرَ مَا يُؤتَى بِهِ !! فَقَالَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ لاَ تَلْعَنُوهُ فَوَالله مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ» .

خ ، هب [١] .

٢/ ٩٩ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْمَالِ وَالْعَقْلِ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ فَدُعِيَ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا،

(*) ما بين القوسين من الكنز ٥/ ٥٠٦ ط حلب كتاب (الحدود) من قسم الأفعال ، ذيل الخمر ، برقم ١٣٧٤٧ .

(١) رواه البخارى فى صحيحه ، ج ١٢ ص ٧٥ برقم ١٣٧٤٧ ط الرياض كتاب (الحدود) باب : ما يكره من لعن شارب الخمر ، وأنه ليس بخارج من الملة ، برقم ٦٧٨٠ ولفظه : حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنى الليث قال: قال حدثنى خالد بن زيد ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، أن رجلاً كان على عهد النبى ـ ﷺ ـ ..... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال ابن حجر : قوله : « باب ما يكره من لعن الشارب ، وأنه ليس بخارج من الملة » يشير إلى طريق الجمع بين ما تضمنته حديث الباب من النهى عن لعنه ، وما تضمنه حديث الباب الأول « لا يشرب الخمر وهو مؤمن» وأن المراد به نفى كمال الإيمان ، لا أنه يخرج عن الإيمان جملة ... إلخ . ثم قال : قوله : (فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله) كذا للأكثر بكسر الهمزة ، ويجوز على رواية ابن السكن الفتح والكسر ، وقال بعضهم : الرواية بفتح الهمزة على أن « ما » نافية يحيل المعنى إلى ضده ، ثم قال ابن حجر : وقال صاحب « المطالع » : (ما) موصولة ، وإنه بكسر الهمزة مبتدأ ، وقيل : بفتحها وهو مفعول علمت ... إلخ .

والأثر رواه البيهقى فى شعب الإيمان ، ج ٢ ص ٣٩٧ ط الهند ، باب فى محبة الله ـ عز وجل (معانى المحبة) من طريق الليث ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وقال : رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير ، عن الليث .

ورواه فى السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٣١٢ ط الهند ، فى كتاب (الأشربة والحد فيها) باب ما جاء فى وجوب الحد على من شرب خمرًا أو نبيذًا مسكرًا ، من طريق يحيى بن بكير ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وقال: رواه البخارى فى الصحيح عن ابن بكير . اهـ .

فَنَزَلَتْ الآيَة : (التى فِى سُورَة)(*) النِّسَاء : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى ﴾ فَكَانَ مُنَادى رَسُول الله - ﷺ - إذَا أَقَامَ الصَّلاَةَ يُنَادى أَنْ لاَيَقْرَبَنَّ الصَّلاَةَ سُكَارَى ، فدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْه ، فَلَمَّا بَلَغَ : ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنْتَهُونَ ﴾ قَالَ عُمَرُ : انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا » .

ش ، حم ، وعبد بن حميد ، ن ، ت ، ع ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، حل ، ك ، ق ، ض [1] .

(*) ما بين الأقواس من مسند أحمد .

(١) فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٧ ص ٤٧٠ كتاب (الأشربة) برقم ٣٨٢٤ حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد الله ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عمر قال : كان منادى رسول الله - ﷺ - إذا قام إلى الصلاة نادى : « لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى » .

ورواه أحمد فى مسنده ، ج ١ ص ٣١٦ ، ٣١٧ ط دار المعارف ، (مسند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -) برقم ٣٧٨ من طريق إسرائيل ، عن عمر بن الخطاب قال : لما نزل تحريم الخمر قال : اللهم بيِّن لنا الخمر بيانًا شافيًا ، فنزلت هذه الآية الى فى سورة البقرة ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ... ﴾ .

وذكر الأثر بلفظ المصنف ، مع اختلاف فى بعض الألفاظ ، ومع بعض الزيادة والنقصان .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وذكره ابن كثير فى التفسير ١/ ٤٤٩، ٥٠٠ ، ٣/ ٢٢٦ وقال : وهكذا رواه أبو داود والترمذى ، والنسائى من طرق عن أبى إسحاق ، وكذا رواه ابن أبى حاتم وابن مردويه من طريق الثورى عن أبى إسحاق ، عن أبى ميسرة ، واسمه عمرو بن شرحبيل الهمدانى الكوفى ، عن عمر ، وليس له عنده سواه ، ولكن قال أبو زرعة : لم يسمع منه . والله أعلم . وقال على بن المدينى : هذا إسناد صالح صحيح، وصححه الترمذى ، وزاد ابن أبى حاتم بعد قوله : (انتهينا) : (إنها تذهب المال وتذهب العقل ...) إلخ .

ورواه النسائى فى سننه ، ج ٨ ص ٢٨٧ ط المصرية ، فى كتاب (الأشربة) باب : تحريم الخمر ، من طريق إسرائيل ، بنحو ما فى مسند أحمد .

ورواه الترمذى فى سننه ، ج ٤ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ ط بيروت ، فى (أبواب تفسير القرآن) من سورة المائدة ، برقم ٥٠٤٢ من طريق إسرائيل بنحو ما سبق ، وقال : وقد روى عن إسرائيل مرسلاً ، ثم قال بعد أن روى بعده مباشرة برقم ٥٠٤٣ من طريق وكيع عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن أبى ميسرة ، أن عمر بن الخطاب قال : « اللهم بيِّن لنا فى الخمر بيان شفاء » فذكر نحوه ، وهذا أصح من حديث محمد بن يوسف . اهـ .

=

٢/ ١٠٠ ـ (عَنْ عُـمَرَ قَـالَ) (*) : « إِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَـمَّدًا ـ ﷺ ـ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتَابَ فَكَانَ فِيماَ أُنْزِلَ عَلَيْـهِ آيَةُ الرَّجْمِ فَقَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا ، وَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ وَرَجَـمْنَا بَعْدَهُ ، فَـأَخْشَـى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ أَنْ يَقُولَ قَـائِلٌ : لاَ نَجِـدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَـابِ اللهِ فَتَضِلُّـوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ قَـدْ أَنْزَلَهَا اللهُ ، فَالرَّجْمُ فِي كِتَـابِ اللهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَـاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ الْحَبَلُ أَوِ الاعْـتِرَافُ ، أَلاَ وَإِنَّا قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ : ﴿لاَ تَـرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُم ﴾ .

حم ، والعـدنى ، والدارمى ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، وابن الجـارود ، وأبو عـوانة ، حب [1] .

= ورواه الحاكم فى المسـتدرك ، ج ٤ ص ١٤٣ ط بيروت فى كتـاب (الأشربة) من طريق إسرائيل ، بنحـو ما فى مصنف ابن أبى شيبـة المشار إليه فى أول التعليق ، وقال : هذا حديث صحـيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبى : صحيح .

كما رواه فى نفس المصدر من طريق أبى إسحاق عن حارثة بن مـضرب ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ بنحو ما سبق عند الآخرين ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبى : هذا صحيح .

ورواه البيهقى فى السـنن الكبرى ، ج ٨ ص ٢٨٥ ط الهند ، فى كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : ما جاء فى تحريم الخـمر ، من طريقين كـلاهما عن إسـرائيل ، بلفظ المصنف مع اختلاف فى بـعض الألفاظ ، ومع بعض الزيادة والنقصان .

(*) ما بين القوسين من الكنز ٥/ ٤٢٨ ط حلب كتاب (الحدود) من قسم الأفعال .

(١) الأثر فى مـسند أحمـد ، ج ١ ص ٢٧٤ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شـاكر ، برقم ٢٧٦ ولفـظه : حدثنا عـبد الرحمن ، حدثنا مـالك ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبـد الله ، عن ابن عباس قال : قال عـمر : « إن الله تعالى بعث مـحمداً ـ ﷺ ـ وأنزل عـليه الكتـاب ، فكان فيـما أنزل عليـه آيةُ الرجم ، فقـرأناها وعقلناها ووعـيناها ، فأخشى أن يطول بالناس عهد فيقولوا : إنا لا نجد آية الرجم ، فَتُتْرَكَ فريضة أنزلها الله تعالى ، وإن الرجم فى كتاب الله تعالى حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء ، إذا قامت البينةُ أو كان الْحَبَلُ أو الاعتراف » اهـ .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

كما رواه فى نفس المصدر برقم ٣٣١ من طريق الزهرى مختصراً ، وزاد : ثم إن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « لا تطرونى كما أطرى ابن مريم ، وإنما أنا عبدٌ ، فقولوا : عبده ورسوله » وربما قال معمر : « كما أطرت النصارى ابن مريم » .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . =

= ورواه الدارمي في سننه ج ٢ ص ٩٩ ، ١٠٠ ط دار المحاسن ، في كتاب (الحدود) باب في حد المحصنين بالزنا ، برقم ٢٣٢٧ من طريق مالك ، بلفظ المصنف إلى قوله : (أو الاعتراف) مع بعض اختلاف وشيء من الزيادة والنقصان .

وقال محققه : رواه أيضًا أحمد والشافعي ومالك والستة وابن الجارود مختصرًا ومطولاً .

ورواه البخاري في صحيحه ، ج ٨ ص ٢٠٨ ـ ٢١٠ ط الشعب ، في كتاب (الحدود) باب رجم الحبلى ، من طريق ابن شهاب ضمن قصة طويلة بلفظ المصنف ، مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان ، كما رواه مختصرًا في نفس المصدر ، ص ٢٠٨ من طريق الزهري أيضًا .

ورواه مسلم في صحيحه ، ج ٣ ص ١٣١٧ ط الحلبي ، في كتاب (الحدود) باب رجم الثيب الزاني ، برقم ١٥/ ١٦٩١ من طريق ابن شهاب بلفظ المصنف إلى قوله : (أو الاعتراف) مع بعض اختلاف وشيء من الزيادة والنقصان .

وقال محققه : أراد بآية الرجم : « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البَتَّةَ » وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه.

وقال : (أو كان الحبل) . بأن كانت المرأة حبلى ، ولم يعلم لها زوج ولا سيد .

ورواه أبو داود ج ٤ ص ٥٧٢ ط سورية ، في كتاب (الحدود) باب في الرجم ، برقم ٤٤١٨ من طريق الزهري بلفظ المصنف مع شيء من الاختلاف والزيادة والنقصان ، وزاد : وايم الله لولا أن يقول الناس : زاد عمر في كتاب الله ـ عز وجل ـ لكتبتها .

وقال محققه بعد أن عزاه إلى البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه : ونسبه المنذري إلى النسائي أيضًا .

ورواه الترمذي في سننه ج ٢ ص ٤٤٢ ط بيروت في (أبواب الحدود) باب ما جاء في تحقيق الرجم ، برقم ١٤٥٦ من طريق الزهري ، بلفظ المصنف إلى قوله : (أو الاعتراف) مع بعض الاختلاف والزيادة والنقصان .

وقال : هذا حديث صحيح .

ورواه ابن ماجه في سننه ، ج ٢ ص ٨٥٣ ط الحلبي ، في كتاب (الحدود) باب الرجم ، برقم ٢٥٥٣ من طريق الزهري ، ولفظه : عن ابن عباس قال : قال عمر بن الخطاب : لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل : ما أجد الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة من فرائض الله ، ألا وإن الرجم حق إذا أحصن الرجل وقامت البينة ، أو كان حمل أو اعتراف ، وقد قرأتها (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البَتَّةَ) رجم رسول الله ـ ﷺ ـ ورجمنا بعده . اهـ .

وقال محققه : (قال عمر بن الخطاب) قال النووي : في إعلان عمر بالرجم ، وهو على المنبر ، وسكوت الصحابة عن مخالفته بالإنكار دليل على ثبوت الرجم . ثم قال المحقق : (وقد قرأتها) أي : اية الرجم ، وهذه الآية مما نسخ لفظها وبقي حكمها .اهـ .

٢/ ١٠١ ـ « عَنِ ابن عباس قال : خطب عمر فذكر الرجم فقال : لا تُخْدَعُنَّ عَنْهُ فَإِنَّهُ حَدٌّ مِنْ حُدُود الله ، أَلاَ إِنَّ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَدْ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بعده ، ولَوْلاَ أَنْ يَقُولَ قَائِلُونَ : زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ الله مَا لَيْسَ مِنْهُ لَكَتَبْتُهُ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ الْمُصْحَفِ ، شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وعَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْف وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ أَنَّ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَدْ رَجَمَ ورَجَمْنَا بَعده ، أَلاَ وإِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِكُم قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ وَبِالدَّجَّالِ ، وَبِالشَّفَاعَةِ ، وبِعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَبِقَوْمٍ يَخرجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا امْتُحِشُوا » .

حم ، ع [1] .

٢/ ١٠٢ ـ « عَنْ ابْنِ مَسْعُود قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ قَالَت الأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُم أَمِيرٌ . فَأَتَاهُمْ (عُمَرُ) فَقَالَ (*) : يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ : أَلَسْتُم تَعْلَمُونَ أَنَّ رسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يؤُمَّ النَّاسَ ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُه أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَت الأَنْصَارُ : نَعُوذُ بِالله أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبا بَكْرٍ » .

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ، ج ١ ص ٢٢٣ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ أحمد شاكر (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) برقم ١٥٦ ولفظه " حدثنا هُشيم ، أنبأنا على بن زيد ، عن يوسف بن مِهْرَانَ ، عن ابن عباس قال : خطب عمر بن الخطاب ، وقال هُشيم مَرَّةً : خطبنا ، فحمد الله ـ تعالى ـ وأثنى عليه ، فذكر الرجم فقال : « لا تُخْدَعُنَّ عنه ... » وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . يوسف بن مهران البصري : وثقه أبو زرعة وابن سعد ، وله ترجمة في التاريخ الكبير للبخاري ٤/ ٢/ ٣٧٥ ، والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٦/ ٥٠ عن المسند . ثم قال : «امتحشوا » بالبناء للفاعل ، وبالبناء للمجهول : من المحش ، وهو احتراق الجلد ، وظهور العظم . اهـ .

والأثر رواه أبو يعلى في مسنده ، ج ١ ص ١٣٦ ط دار المأمون للتراث (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) برقم ٧/ ١٤٦ من طريق علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : يا أيها الناس : ألا لا تُخْدَعُوا عن الرَّجْم ، ألا لا تخدعوا عن الرجم ، فإن رسول الله ـ ﷺ ـ رَجَم ، وأبو بكر رجم ، ورجمت ، وإنه يكون قوم يُكَذِّبون بالرجم ، وبالشفاعة ، وبالدَّجَّال ، وبِقَوْمٍ يَخْرُجون من النار بعد ما مَحَشتَهُمْ أو امتحشوا » .

(*) ما بين القوسين من مسند الإمام أحمد .

(حم) [1] .

٢/ ١٠٣ - « عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ : قَالَ عُمَرُ لأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ : ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أُبَايِعَكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَقُولُ : أَنْتَ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَا كُنْتُ لأَتَقَدَّمَ (بَيْنَ يَدَيْ) (*) رَجُلٍ أَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - أَنْ يَؤُمَّنَا ، فَأَمَّنَا حَتَّى مَاتَ » .

حم ، وأبو البخترى اسمه : سعيد بن فيروز ، لم يدرك عمر [2] .

---

(١) رواه أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٢١٣ ، ٢١٤ ط بيروت ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -) برقم ١٣٣ ولفظه : حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة ، حدثنا عاصم ، وحُسين بن على ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن عبد الله قال : « لما قُبض ... » وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، حُسين بن على : هو الجعفى شيخ أحمد ، يروى أحمد هذا الحديث عنه، وعن معاوية بن عمرو ، كلاهما عن زائدة ، وهو ابن قدامة ، عاصم : هو ابن أبي النَّجُود - بفتح النون وضم الجيم - زرّ : هو ابن حُبيش - بالتصغير - عبد الله : هو ابن مسعود . اهـ .

وما بين القوسين من الكنز ٥/ ٦٤٣ ط حلب كتاب (الخلافة) خلافة أبي بكر من مسند عمر ، برقم ١٤١٣١ وقد عزاه أيضًا لابن سعد ، وابن أبي شيبة ، والنسائى ، وأبى يعلى ، وسعيد بن منصور ، وابن جرير ، والحاكم.

(*) ما بين القوسين من المسند .

(٢) الحديث رواه الإمام أحمد فى مسنده ، ج ١ ص ٢٥٩ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -) برقم ٢٣٣ ولفظه : حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا إسماعيل بن سُمَيع ، عن مسلم البطين، عن أبي البخترى قال : قال عمر ... وذكر الأثر بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، أبو البخترى ، هو سعيد بن فيروز ، وهو تابعى ثقة ، ولكنه لم يدرك عمر ، فروايته عنه مرسلة ، مسلم البطين ، هو ابن عمران ، ويقال : ابن أبي عمران ، إسماعيل بن سُميع الحنفى الكوفى : تابعى ثقة مأمون . اهـ .

وترجمة (أبى البخترى) فى تقريب التهذيب ١/ ٣٠٣ ط بيروت ، برقم ٢٤٢ من حرف السين المهملة، وفيها : سعيد بن فيروز ، أبو البَخْتَرى - بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة - ابن أبي عمران الطائى ، مولاهم، الكوفى ، ثقة ثبت ، فيه تشيع قليل ، كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، أى : بعد المائة .

٢/ ١٠٤ ـ « (عَنْ عُمَرَ قَالَ :) (*) قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله أَرَأَيْتَ مَا يُعْمَلُ فيه ، أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ أَوْ مُبْتَدأٌ أَوْ مَا قَدْ فُرِغَ منْهُ ؟ قَالَ : مَا قَدْ فُرِغَ منْهُ ، فَاعمَلْ يَا بْنَ الْخَطَّاب فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ ، مَنْ كَانَ منْ أَهْلِ السَّعَادَة فَإِنَّهُ يَعْمَلُ بِالسَّعَادَة أَوْ للسَّعَادَة ، وَمَنْ كَانَ منْ أَهْلِ الشَّقَاء، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ بِالشَّقَاء أَوْ للشَّقَاوَة » .

ط ، حم ، والشاشى ، قط فى الأفراد ، ض ، ورواه مسدد إلى قوله : قد فرغ منه ، وزاد قلت : ففيم العمل ؟ قال : لا ينال إلاَّ بِالْعَمَلِ (١) .

٢/ ١٠٥ ـ « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ بَعْضِ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ، وَرَسُولُ الله ـ ﷺ ـ بمكَّةَ أَرْسَلَ إِلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَإِلَى أَبِى سُفْيَانَ بْنِ حَرْب ، وَإِلَى الحَارث بْنِ هشَام ، قَالَ عُمَرُ : قَدْ أَمْكَنَ اللهُ منْهُم ، أُعَرِّفُهُمْ بمَا صَنَعُوا ، حَتَّى قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ مَثَلى وَمَثَلُكُم كَمَا قَالَ يُوسُفُ لإِخْوَته : ﴿ لاَ تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ اليَوْمَ يَغْفرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحمينَ ﴾ قَالَ عُمَرُ : فَانْفَضَحْتُ حَيَاءً منْ رَسُول الله ـ ﷺ ـ كَرَاهيَةَ أَنْ يَكُونَ بذرَ منِّى (*) وَقَدْ قَالَ لَهُم رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ مَا قَالَ » .

(*) ما بين القوسين من الكنز ١/ ٣٣٨، ٣٣٩ ط حلب كتاب (الإيمان) الفصل السابع فى الإيمان بالقدر ، برقم ١٥٤٥.

(١) رواه الطيالسى ج ١ ص ٤ ط الهند (أحاديث عمر بن الخطاب) مما رواه عنه عبد الله بن عمر ، مما رواه عنه سالم بن عبد الله بن عمر ـ ﷺ ـ ولفظه : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن أبيه ، أن عمر قال : يا رسول الله ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبزيادة (لما خلق له) بعد (فكل ميسر) .

ورواه أحمد فى المسند ، ج ١ ص ٢٤٠ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) برقم ١٩٦ من طريق شعبة بنحوه .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ؛ لضعف عاصم ، ولكن معناه مضى جزءاً من حديث آخر صحيح ، وهو ١٨٤ .

وترجمة (عاصم بن عبيد الله) فى تقريب التقريب ١/ ٣٨٤ ط بيروت ، برقم ١٥ من حرف العين ، وفيها : عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى المدنى ، ضعيف ، من الرابعة ، مات فى أول دولة بنى العباس ، سنة اثنتين وثلاثين ، أى : بعد المائة .

(*) هكذا فى نسخة قوله بالباء الموحدة والذال المعجمة والراء ، وفى الكنز (بدر) بالباء الموحدة والدال المهملة والراء ـ انظر الكنز ١٠/ ٤٩٨ كتاب (الغزوات والوفود) من قسم الأفعال : غزوة الفتح ، رقم ٣٠١٥٨ .

كر [1] .

٢/ ١٠٦ ـ « عَنْ عَدِىٍّ بْنِ عَدِىٍّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا (نَقْرَأُ)(*) أَنْ لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُم فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُم ، ثُمَّ قَالَ لِزَيْدِ بنْ ثَابِتٍ : أَكَذَلِكَ يَازَيْدُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

ط ، وأبو عبيدة فى فضائله ، وابن راهويه ، طب [2] .

---

(١) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق الكبير ، تهذيب الشيخ عبد القادر بدران ، ج ٦ ص ٤٣١ ، ٤٣٢ (ذكر من اسمه صفوان) ولفظه : وأخرج الحافظ عن عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم الفتح أرسل رسول الله ـ ﷺ ـ إلى صفوان بن أمية ... وذكر الأثر بلفظ المصنف إلى قوله « فانفضحت حياء من رسول الله ـ ﷺ ـ مع بعض اختلاف ، وبدون قوله : « ورسول الله ـ ﷺ ـ بمكة » .

وقوله « فانفضحت » أي : صرت كمن يفتضح بعيب ظهر منه .

(*) ما بين القوسين من مسند الطيالسى والكنز .

(٢) رواه الطيالسى ج ١ ص ١٢ ط الهند (أحاديث عمر بن الخطاب ـ الأفراد) ولفظه : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن أبى عدى بن عدى ، عن أبيه قال : قال عمر : « كنا نقرأ فيما نقرأ : لا ترغبوا عن آبائكم ؛ فإنه كفر بكم » .

والأثر فى كنز العمال ، ج ٦ ص ٢٠٨ ط حلب ، فى كتاب (الدعوى) من قسم الأفعال ، نفى النسب ، برقم ١٥٣٧١ بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير ، وبعزوه ، مع زيادة عزوه إلى عبد الرزاق ، ورسته فى الإيمان .

وترجمة (عدى بن عدى) فى تقريب التهذيب ٢/ ١٧ ط بيروت ، برقم ١٣٩ من حرف العين ، وفيها : عدى بن عدى بن عميرة بفتح المهملة ـ أبو فروة ، الجزرى ، ثقة فقيه ، عَمِلَ لعمر بن عبد العزيز على الموصل ، من الرابعة ، مات سنة عشرين ومائة .

وترجمة أبيه (عدى بن عميرة) فى نفس المرجع برقم ١٤٠ وفيها عدى بن عميرة الكندى ، أبو زُرارة ، والد الذى قبله صحابى ، مات فى خلافة معاوية .

وفى أسد الغابة ٤/ ١٣ ط الشعب ، برقم ٣٦١١ ، عدى بن عدى بن عميرة ، أورده ابن أبى عاصم ، وعلى العسكرى ، والدى الذى قبله والطبرانى وغيرهم فى الصحابة ، أما أبوه فلا شك فى صحبته .

وفى نفس المرجع ص ١٤ رقم ٣٦١٣ ترجمة أبيه عدى بن عميرة الكندى .

٢/ ١٠٧ ـ « عَنْ عَـدِيِّ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَـمِيرَةَ بْنِ فَـرْوَةَ عَنْ أَبِيـه عَنْ جَدِّه أَنَّ عُـمَـرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لأُبَيٍّ : أَوَلَيْسَ كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا يُقْرَأُ مِـنْ كتَاب الله أَنَّ انتفَاءَكُمْ مِنْ آبَائكُم كُفْرٌ بِكُم ؟ فَقَالَ : بَلَى : ثُمَّ قَالَ : أَوَلَيْس كُنَّا نَقْرَأُ : « الوَلَدُ لِلفرَاشِ وَلِلعَاهِر الحَجَرُ ، (فَقَد)(*) فِيمَا فَقَدْنَا مِنْ كِتَاب الله ؟ قَالَ : بَلَى » .

ابن عبد البر فى التمهيد [(١)] .

٢/ ١٠٨ ـ « عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : قَالَ عُـمَرُ لعَبْد الرَّحْمَن بْنِ عَوْف : أَلَمْ نَجِدْ فِيمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْه : ﴿ أَنْ جَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ ؟ فَإِنَّا لاَ نَجِدُهَا ، قَالَ : أُسْقِطَتْ فِيمَا سَقَطَ مِنَ الْقُرآنِ » .

أبو عبيدة [(٢)] .

(*) ما بين القوسين من الكنز .

(١) فى الأصل : المهتد ، والتصويب من الكنز . فالأثر فى كنز العمال ، ج ٦ ص ٢٠٨ ط حلب ، فى كتاب (الدعوى) من قسم الأفعال ، نفى النسب ، برقم ١٥٣٧٢ بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير ، لابن عبد البر فى التمهيد .
وانظر التعليق على الأثر السابق برقم ١٠٦ .
وفى النهاية فى مادة « حجر » وفيه : « الولد للفراش ، ولـلعاهر الحجر » أي : الخيبة ، يعنى أن الولد لصاحب الفراش من الزوج أو الســيد ، وللزانى الخيبة والحرمان ، كـقولك : مالك عندى شيء غير التـراب ، وما بيدك غير الحجر ، ثم قال : وذهب قوم إلى أنه كنى بالحجر عن الرجم ، وليس كذلك ؛ لأنه ليس كل زانٍ يُرْجَم .

(٢) فى نسخة قولة : أبو عبيدة ، والتـصـويب من الكنز ، فقد ورد الأثر فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٦٧ ط حلب ، فى كتاب (الأذكـار) من قسم الأفعال من الكتـاب الثانى من حرف الهمـزة : باب لواحق التفسيـر (منسوخ القرآن) برقم ٤٧٤١ (من مسند عمر ـ رضي الله عنه ـ) عن المِسْوَر بن مَخْرَمة بلفظ المصنف ، مع اختلاف فى بعض الألفاظ ، وعزاه لأبى عبيد ، ثم قال : ومَرَّ بطوله برقم ٤٥٥١ اهـ .
وبهذا الرقم فى ص ٤٨٠ من نفس المصـدر ، فى (باب فى القرآن) فصل فى فضـائل السور والآيات ، سورة الأحـزاب ، عن ابن عـباس ـ رضي الله عنه ـ أن عـمـر بن الخطاب سـأله فقـال : أرأيت قـول الله تعـالى لأزواج النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ : ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ هل كانت جاهلية غيـر واحدة ؟ فقال ابن عباس : ما سمعت بأولى إلا ولها آخـرة ، فقال له عـمر : فأتنى من كـتاب الله تعالى بما أُصَـدِّق ذلك ، فقال : قـال الله ـ تعالى ـ : ﴿وجاهدوا فى الله حق جـهاده ﴾ كمـا جاهدتم أول مرة ، فقـال له عمر : من أمـرنا أن نجاهد ؟ قال : مـخزوم وعبد شمس ، (أبو عبـيد فى فضائله ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه) اهـ . =

٢/ ١٠٩ ـ «عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ قَالَ : (أنا) (*) أوَّلُ النَّاسِ أَتَى عُمَرَ حِينَ طُعِنَ ، فقال : يَا بْنَ عباس : احْفَظْ عَنِّى ثَلاَثًا فَإِنِّى أخَافُ أَنْ لاَ يُدْرِكَنِى النَّاسُ ، إِنِّى لَمْ أَقْضِ فِى الكَلاَلَة وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ عَلَى النَّاسِ خَلِيفَةً ، وكُلُّ مَمْلُوكٍ لِى عَتِيقٌ فَقِيلَ لَهُ : اسْتَخْلِفْ ، قَالَ : أَىَّ ذَلِكَ فَعَلْتُ قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّى ، إنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَد اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّى : أَبُو بَكْرٍ ، وَإِنْ أَدَعِ النَّاسَ إِلَى أَمْرِهِمْ فَقَدْ تَرَكَهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ قُلْتُ : أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ يَا أَمِيرَ المؤْمِنِينَ صَحِبْتَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَأَطَلْتَ صُحْبَتَهُ ، ثُمَّ وُلِّيتَ فَعَدَلْتَ وَأَدَّيْتَ الأَمَانَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَّا تَبْشِيرُكَ إِيَّاىَ بِالْجَنَّةِ فَوَالله الَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَوْ أَنَّ لِى مَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ لاَفْتَدَيْتُ بِهِ مِمَّا هُوَ أَمَامِى قَبْلَ أَنْ أَعْلَمَ الخَبَرَ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَوَالله لَوَدِدْتُ أَنِّى نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا لاَ عَلَىَّ وَلاَ لِىَ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَذَاكَ » .

ط ، حم [1] .

= وترجمة (المسور بن مخرمة) فى أسد الغابة ٥/ ١٧٥ ط الشعب ، برقم ٤٩١٩ وفيها : المِسْوَر بن مَخْرَمَةَ بن نوفل بن أُهَيْب بن عبد مناف بن زُهْرَة القرشى الزهرى ، أبو عبد الرحمن ، له صحبة ، وأمه عاتكة بنت عوف، أخت عبد الرحمن بن عوف ، ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين ، وكان فقيها من أهل العلم والدين ... إلخ.

(*) ما بين القوسين من مسند الطيالسى .

(١) الأثر رواه الطيالسى فى مسنده ، ج ١ ص ٦ ، ٧ ط الهند ، (أحاديث عمر بن الخطاب : حديث ابن عباس ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ ولفظه : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبد الله الأودى ، عن حميد بن عبد الله الحميرى ، قال : حدثنا ابن عباس قال : أنا أول الناس أتى عمر ـ رضي الله عنه ـ حين طعن ، فقال : « يا بن عباس : احفظ عنى ثلاثًا ... » وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

ورواه أحمد فى مسنده ، ج ١ ص ٢٩٥ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند عمر بن الخطاب) رقم ٣٢٢ ـ من طريق أبى عوانة بلفظ المصنف مع اختلاف فى بعض عباراته وألفاظه ، وبعض زيادة ونقصان .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، داود بن عبد الله الأودى : ثقة .

وفى مختار الصحاح : (الكَفَاف) من الرزق : القوت ، وهو ما كف عن الناس ، أى : أغنى ، وفى الحديث : « اللهم اجعل رزق آل محمد كَفَافًا » . =

٢/ ١١٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ عُمَرَ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَرِّ الظَّهْرَانِ ، فَدَخَلَ عُمَرُ الأَرَاكَ يَقْضِى حَاجَتَهُ وَقَعَدْتُ لَهُ حَتَّى خَرَجَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : إِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ (عَنْ) (١) حَدِيث مُنْذُ شَهْرٍ (٢) فَتَمْنَعُنِى هَيْبَتُكَ أَنْ أَسْأَلَكَ ، فَقَالَ : لاَ تَفْعَلْ ، إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ عِنْدِى عِلْمًا فَاسْأَلْنِى ، قلتُ أَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ الْمَرْأَتَيْنِ ، قَالَ : نَعَمْ ، حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ ؟ كُنَّا فِى الْجَاهِلِيَّةِ لاَ نَعْتَدُّ بِالنِّسَاءِ ، وَلاَ نُدْخِلُهُنَّ فِى شَىْءٍ مِنْ أُمُورِنَا ، فَلَمَّا جَاءَ اللهُ بِالإِسْلاَمِ وَأَنْزَلَهُنَّ اللهُ حَيْثُ أَنْزَلَهُنَّ (وَجَعَلَ لَهُنَّ) (٣) حَقًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُدْخِلَهُنَّ فِى شَىْءٍ مِنْ أُمُورِنَا ، فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا (٤) جَالِسٌ فِى بَعْضِ شَأْنِى إِذْ قَالَتْ لِى امْرَأَتِى كَذَا وكَذَا ، فَقُلْتُ : وَمَا لَكِ أَنْتِ وَلِهَذَا ؟ وَمَتَى كُنْتِ تَدْخُلِينَ فِى أُمُورِنَا ؟ فَقَالَتْ : يَا بْنَ الْخَطَّابِ مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ(٥) أَنْ يُكَلِّمَكَ ، وَابْنَتُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - حَتَّى يَظَلَّ غَضْبَانَ ؟! قُلْتُ : وَإِنَّهَا لَتَفْعَلُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا حَفْصَةُ : أَلاَ تَتَّقِينَ اللهَ ! تُكَلِّمِينَ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - حَتَّى يَظَلَّ غَضْبَانَ ؟! وَيْلَكِ ، لاَ تَغْتَرِّى (٦) بِحُسْنِ عَائِشَةَ ، وَحُبِّ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - إِيَّاهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ أَيضًا ، فَقُلْتُ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : لَقَدْ دَخَلْتَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ فِى كُلِّ شَىْءٍ حَتَّى بَيْنَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - وَبَيْنَ نِسَائِهِ ، وَكَانَ لِى صَاحِبٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَحْضُرُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - إِذَا غِبْتُ ، وَأَحْضُرُهُ إِذَا غَابَ ،

= وفى النهاية : وفى حديث عمر : « وَدِدْتُ أنى سَلِمْتُ من الخلافة كَفَافًا ، لا عَلَىَّ ولا لِى » الكَفَاف : هو الذى لا يَفْضُل عن الشىء ، ويكون بقدر الحاجة إليه ، وهو نصب على الحال .

وقيل : أراد به مكفوفًا عنى شَرُّها .

وقيل معناه : ألاَّ تنال منى ولا أنال منها ، أى : تَكُفُّ عنى وأَكُفُّ عنها . اهـ .

(١) ما بين القوسين من مسند الطيالسى .

(٢) فى مسند الطيالسى والكنز (سنة) .

(٣) فى الأصل : وجعلنه ، والتصويب من الطيالسى والكنز .

(٤) فى الأصل : يوم ، والتصويب من الطيالسى .

(٥) فى الأصل : بعد ، والتصويب من الطيالسى .

(٦) فى الأصل : تغتر ، والتصويب من الكنز ، وفى ط : تغترين .

وَيُخبِـرُنِي وَأُخبِـرُهُ ، ولم يكُنْ أَحدٌ[1] أَخْوَفَ عِندَنَـا أَنْ يَغزُونَا مِنْ مَلِك مِنْ مُلُوكِ غَـسَّانَ (فَلَمَّا هَدأ اللهُ الأمْرَ عنَّا فَبيْنَا) ذَاتَ يَوم جَالسٌ فِي بَعْضِ أَمْرِي[2] إذ جَاءَ صَاحِـبِي فَقَالَ : أَبَا حَـفْصٍ ـ مَـرَّتينْ ـ فَـقُلْتُ : وَيْلكَ أَجَـاءَ الغَـسَّـانِيُّ ؟ قَـالَ : لاَ ، وَلَكِنْ طَلَّقَ رَسُـولُ الله ـ ﷺ ـ نسَـاءَهُ ، فَقُلْتُ : رَغِمَ أَنْفُ حَـفْصَـةَ ، وَرَغِمَ أَنْفُ حَفْـصَةَ ، وانْتَـقَلت وأَتَيْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ إذا فِـي (كُـلِّ[3]) بَيْـت بُكَـاءٌ ، إذَا[4] النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ فِي مَـشْـرُبَة لَهُ وَإذَا عَلَى الْبَاب غُلَامٌ (أَسْوَدُ)[5] فَقُلْتُ : اسْتَأذِنْ لِي عَلَى رَسُول الله ـ ﷺ ـ فَاسْتَأذَنَ ، فَأَذِنَ لِي ، فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ عَلَى حَصِير تَحْتَ رَأسه وسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ وَحَشْوُهَا لِيفٌ ، وَإِذَا قَرظٌ وَأُهُبٌ مُعلَّقَة، فَأنْشَأتُ أُخْبِـرُهُ بِمَا قُلْتُ لحفصَةَ وَأمِّ سَلَمَةَ ، وَكَـانَ آلَى مِنْ نِسَائِه شَهْرًا[6] فَلَمَّـا كَـانَ لَيْلَةُ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ نَزَلَ إِليهِنَّ » .

ط[7] .

٢/ ١١١ ـ « عَنِ ابْنِ عَـبَّاسٍ أَنَّ عُـمَـرَ طَافَ فَأَرَادَ أَنْ يَرْمُلَ ، وَقَـالَ : إِنَّمَـا رَمَلَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ لِيَغِيظَ الْمُشْرِكِينَ ، ثُمَّ قَالَ : أَمْرٌ فَعَلَهُ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ ، فَرَمَلَ » .

---

(١) في الأصل : ولكن أحدًا ، والتصويب من ط .

(٢) ما بين القوسين من ط .

(٣) في الأصل : أن ، والتصويب من ط .

(٤) ما بين القوسين من ط .

(٥) في ط : وإذا رسول الله ـ ﷺ ـ .

(٦) ما بين القوسين من ط .

(٧) في الأصل : شهر ، والتصويب من الكنز .

الأثر رواه الطيالسي في مسنده ، ج ١ ص ٦ ط الهند (حديث ابن العباس ، عن عمر ـ ﷺ ـ ...) ولَفْظُهُ : حدثنا يونس ﷺ حدثنا أبو داود ، حدثنا حماد بن سلمة ، ثنا يحيى بن سعد ، إلى مرالظهران ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وشئ من الزيادة والنقصان .

وهو في كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٣١ ط حلب ، في (كتاب الأذكار) من قسم الأفعال من الكتاب الثاني من حرف الهمزة ، باب في القرآ ، فضل في التفسير : سورة التحريم ، برقم ٤٦٦٥ بلفظ المصنف وتخريجه ، مع اختلاف يسير .

وفي النهاية في مادة [قرظ] : وهذه الحديث « أتِي بهدية في أديم مقروظ » أي : مدبوغ بالقَرَظِ وفي المختار : القرظ : ودق السلم يدبع به ، قيل : قشر البَلُّوط .

وفي النهاية في مادة [أهب] الأُهُب ـ بضم الهمزة والهاء وبفتحهما ـ جمع إهاب ، وهو الجلد ، وقيل : إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا . وفي المختاد : و [الإهاب] : الجلد ما لم يدبغ .

ط [1].

٢/ ١١٢ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ فِينَا فَقَالَ : أَلا إِنَّ الرَّجْمَ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ، فَلا تُخْدَعُنَّ عَنْهُ فَإِنَّهُ فِى كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ـ ﷺ ـ وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ وَرَجَمْتُ » .

ط [2].

٢/ ١١٣ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ذَكَرْتُ طَلْحَةَ لِعُمَرَ فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ فِيهِ بأْوٌ مُنْذُ أُصِيبَتْ يَدُهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ » .

(ط (*)) [3].

---

(١) رواه الطيالسى ، ج ١ ص ٧ ط الهند (أحاديث عمر بن الخطاب من حديث ابن عباس ـ ﷺ ـ) ولفظه : حدثنا أبو داود قال : حدثنا زمعة ، عن سلمة بن وهرام ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن عمر ، أنه طاف فأراد أن يرمل ، فقال : إنما رمل النبى ـ ﷺ ـ ليغيظ المشركين ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وفى تقريب التهذيب ١/ ٣١٩ ط بيروت ، برقم ٣٨٨ من حرف السين : (سلمة بن وهرام) بالراء ، اليمامى ، صدوق من السادسة .

وفى النهاية : فى مادة (رمل) وفى حديث الطواف « رمل ثلاثًا ، ومشى أربعًا ، يقال : رَمَلَ يَرْمُلُ رَمَلاً وَرَمَلانًا : إذا أسرع فى المشى ، وهزَّ مَنْكِبَيه .

وفى المختار : و(الرَّمَل) بفتحتين ـ الهَرْوَلَة ، و(رَمَل) الصفا والمروة يَرْمُل بالضم (رَمَلاً ، وَرَمَلانًا) بفتح الراء والميم فيهما .

(٢) رواه الطيالسى ، ج ١ ص ٦ ط الهند (أحاديث عمر بن الخطاب ـ حديث ابن عباس بن عمر ـ ﷺ ـ) ولفظه : حدثنا أبو داود قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن على بن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن مهران ، قال: خطبنا ابن عباس على منبر البصرة ، فقال : يا أيها الناس إن عمر بن الخطاب قام فينا فقال : « يا أيها الناس...» وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وانظر التعليق على الحديث الأسبق برقم ١٠١ .

(*) ما بين القوسين أثبتناه من الكنز .

(٣) رواه الطيالسى ، ج ١ ص ١٣ ط الهند (أحاديث عمر بن الخطاب ـ الأفراد) ولفظه : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أبو بكر الهذلى ، ثنا أبو مليح الهذلى ، عن ابن عباس ، قال : ذكرت طلحة لعمر فقال : « ذاك رجل فيه باء منذ أصيبت يده مع رسول الله ـ ﷺ ـ » .

وفى هامشه عن قوله (باء) : هكذا ، ولعله إباء . اهـ .

وهو فى كنز العمال ، ج ١٣ ص ١٩٨ ط حلب ، فى كتاب (الفضائل) تتمة العشرة ـ رضى الله عنهم أجمعين : طلحة بن عبيد الله ـ ﷺ ـ برقم ٣٦٥٩١ (مسند عمر ـ ﷺ ـ) بلفظ المصنف للطيالسى .

وفى النهاية : فى مادة (بأو) فى حديث عمر ـ ﷺ ـ حين ذُكِر له طلحة لأجل الخلافة قال : « لولا بأْوٌ فيه » البأو : الكِبْرُ والتعظيم .

٢/ ١١٤ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : شَهِدَ عِنْدِى (رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ) وَأَرْضَاهم عِنْدِى عُمَرُ ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ نَهَى عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمسُ ، وَعَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمسُ (*) » .

ط ، حم ، والدارمى ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، وابن خزيمة ، وأبو عوانة ، والطحاوى [1] .

(*) شرقت الشمس ـ من باب نصر ـ طلعت ، وأشرقت : أضاءت (مختار : باب شرق) .

(١) الحديث أخرجه أبو دادو الطيالسى ، فى (أحاديث ابن عباس عن عمر ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ٧ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن أبى العالية الرياحى ، عن ابن عباس قال : شهد عندى رجال مرضيون فيهم عمر ـ وأرضاهم عندى عمر ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ : « نهى عن صلاة بعد العصر ... » الحديث .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ١١١ رقم ١١٠ بلفظ : حدثنا بَهْزٌ ، حدثنا أبان ، عن قتادة ، عن أبى العالية ، عن ابن عباس قال : « شهد عندى رجال ... » الحديث .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . بهز : هو ابن أسد العمى . أبان : هو ابن يزيد العطار . أبو العالية : هو رفيع بن مهران الرياحى . والحديث أخرجه أصحاب الكتب الستة أيضًا .

وأخرجه الدارمى فى سننه كتاب (الصلاة) باب أى ساعة يكره فيها الصلاة ، ج ١ ص ٢٧٤ رقم ١٤٤٠ من طريق قتادة عن أبى العالية .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (المواقيت) باب الصلاة بعد الفجر ، ج ١ ص ١٥٢ ، من رواية قتادة عن أبى العالية .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها ، ج ١ ص ٥٦٦ رقم ٨٢٦ من رواية قتادة عن أبى العالية .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الصلاة) باب من رخص فيها إذا كانت الشمس مرتفعة ، ج ٢ ص ٥٦ رقم ١٢٧٦ ، من رواية قتادة عن أبى العالية .

وأخرجه الترمذى فى سننه (أبواب الصلاة) باب ما جاء فى كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر ، ج ١ ص ١١٧ رقم ١٨٣ من رواية قتادة عن أبى العالية بلفظه . قال أبو عيسى : حديث ابن عباس ، عن عمر حديث حسن صحيح . =

٢/ ١١٥ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عُمَرَ قَالَ (*) « ثَلاَثٌ لأنْ يَكُونَ رَسُولُ الله - ﷺ - بيَّنَهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا : الخِلاَفَةُ ، والكَلالَةُ ، والرِّبَا ، قِيلَ لِمُرَّةَ : وَمَنْ يَشُكُّ فِي الكَلاَلَةِ ؟ هُوَ مَا دُونَ الْوالِدِ والولَدِ ، قَالَ : إِنَّهُمْ يَشُكُّونَ فِي الْوَالِدِ» .

ط ، والعدني ، هـ ، والشاشي ، ك ، ض [(١)] .

= وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الصلاة) باب النهي عن الصلاة بعد الصبح ، ج ١ ص ٢٧٦ من رواية قتادة ، عن أبي العالية .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) ج ١ ص ٣٩٦ رقم ١٢٥٠ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن قتادة (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس ... الحديث .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب (الصلاة) باب جماع الأوقات التي ينهى عن صلاة التطوع فيها ، ج٢ ص ٢٥٤ رقم ١٢٧٢ بلفظ : حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا هشم ، أخبرنا منصور - وهو ابن زاذان - عن قتادة قال : أخبرنا أبو العالية ، عن ابن عباس قال : سمعت غير واحد من أصحاب النبي - ﷺ - منهم عمر - وكان من أحبهم إليَّ - أن رسول الله - ﷺ - : « نهى عن صلاة بعد العصر ... » الحديث .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب (الصلاة) باب الركعتين بعد العصر ، ج ١ ص ٣٠٣ بلفظ : حدثنا عبد العزيز بن معاوية بن عبد العزيز العتابي ، قال : ثنا يحى بن حماد قال : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي رسول الله - ﷺ -... الحديث .

(*) ما بين القوسين ساقط من قولة ، وأثبتناه من الكنز ٣٠٦٨٧ ، ج ١١ ص ٧٨ (الكلالة) .

(١) الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، ج ١ ص ١٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة سمع مرة قال : قال عمر : « ثلاث لأن أكون سألت رسول الله - ﷺ - عنها أحب إليَّ من أن يكون لي حمر النعم : الخلافة ، والكلالة ، والرِّبا ، فقلت لمرة ومن يشك في الكلالة ؟ هو ما دون الولد والوالد ؟ قال : إنهم يشكون في الوالد » .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الفرائض) باب الكلالة ، ج ٢ ص ٣٠٤ من رواية عمرو بن مرة ، وقال : في الزوائد : رجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع .

وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (التفسير) ج ٢ ص ٣٠٤ من رواية عمرو بن مرة ، عن سفيان . قال : هذا حديث صحيح ، على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص . =

٢/١١٦ ـ « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِي قَالَ : سَمِعْتُ حَدِيثًا مِنْ رَجُلٍ فَأَعْجَبَنِي ، فَقُلْتُ: اكْتُبْهُ لِي : فَأَتَى بِهِ مكتُوبًا قَالَ : دَخَلَ العبَّاسُ وعَلِيٌّ عَلَى عُمَرَ وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ ، وَعِنْدَ عُمرَ طَلْحَةُ والزُّبيرُ وَسَعْدٌ وعَبدُ الرَّحمَنِ بنُ عوفٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنْشُدُكُمْ باللهِ أَلمْ تَعْلَمُونَ (*) أنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ قَالَ : إنَّ كلَّ مَالِ النَّبِيِّ صَدَقَةٌ إلا ما أَطْعَمَهُ أَهْلَهُ أَو كَسَاهُم ، إِنَّا لا نُورَثُ ؟ قَالُوا : بَلَى ، فكَانَ رسولُ اللهِ ـ ﷺ ـ يُنفقُ مِن مَالِهِ علَى أَهلِه ويَتَصَدَّقُ بِفَضلِه » .

ط (١) .

٢/١١٧ـ « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحمنِ السُّلَمِيِّ قَالَ : قَالَ عمرُ : أَمْسِكُوا بالرُّكَبِ فَقَدْ سُنَّتْ لَكُمُ الرُّكَبُ » وفى لفظ : « إِنَّ الرُّكَبَ قَدْ سُنَّتْ لَكُمْ ، فَخُذُوا بِالرُّكَبِ » .

= و(عمرو بن مرة) : ترجم له الذهبى فى الميزان ، ج ٣ ص ٢٨٨ رقم ٦٤٤٧ قال : عمرو بن مرة الجملى ، وقال : جمل من مراد ، الإمام الحجة ، وثقه ابن معين ، وغيره ، وقال أبو حاتم : ثقة يرى الإرجاء .
وقال شعبة : ما رأيت من يدلس سوى عمرو بن مرة ، وابن عَوْن . وقال مسعر : لم يكن بالكوفة أفضل من عمرو بن مرة ، وعن مغيرة بن مقسم قال : لم يزل فى الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة فى الإرجاء فتهافتوا عليه ، مات سنة ست عشرة ومائة . اهـ .
وبهامش الكنز قال : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الفرائض) ج ٦ ص ٢٢٥ ووجدناه فيه .
(*) هكذا بالأصل : (ألم تعلمون) بإثبات النون مع الجازم وهو لغة .
(١) الحديث أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده ، ج ١ ص ١٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة قال : أخبرنى عمرو بن مرة قال : سمعت أبا البخترى قال : سمعت حديثًا من رجل فأعجبنى فاشتهيت أن أكتبه ، فقلت : اكتبه لى ، فأتانى به مكتوبًا مُزَبَّرًا . قال : قال : دخل العباس وعَلِيٌّ على عمر ـ رضي الله عنه ـ وهما يختصمان. قال : وعند عمر طلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ فقال لهم عمر : أنشدكم بالله أو لم تعلموا ، أو لم تسمعوا ، أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « إن كل مال النبى ـ ﷺ ـ صدقة إلا ما أطعمه أهله أو كساهم ؛ إنا لا نورث » ؟ فقالوا : بلى . فكان رسول الله ـ ﷺ ـ ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضله(*) .

(*) فى الطيالسى (بأهله) مكان (بفضله) وهو تصحيف .

ط ، عب ، ش ، ت سحن صحيح ، ن ، والشاشي ، والبغوي في الجعديات ، والطحاوي ، حب ، قط في الأفراد ، ض [1] .

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، ج ١ ص ١٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : قال عمر : آمنوا فقد سنت لكم الركب .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : كيف الركوع والسجود ، ج ٢ ص ١٥١ رقم ٢٨٦٣ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن أبي حصين قال : رأيت شيخًا كبيراً عليه برنس ، قال ابن عيينة : يعني الأسود بن يزيد ، إذا ركع ضم يديه بين ركبتيه . قال : فأتينا أبا عبد الرحمن السلمي فأخبرناه فقال : نعم ، أولئك أصحاب عبد الرحمن بن مسعود ، ولكن عمر قد سنَّ لكم الركب فخذوا بالركب .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب من كان يقول : إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك ، ج ١ ص ٢٤٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : نا ابن عيينة ، عن أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن قال: قال عمر : سنت لكم الركب فأمسكوا بالركب .

وأخرجه الترمذي في سننه كتاب (الصلاة) باب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع ، ج ١ ص١٦٢ رقم ٢٥٧ من رواية أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن السلمي .

وقال أبو عيسى : حديث عمر حديث حسن صحيح .

والعمل على هذا أهل العلم من أصحاب النبي - ﷺ - والتابعين ومن بعدهم ، لا اختلاف بينهم في ذلك ، إلا ما روى عن ابن مسعود وبعض أصحابه أنهم كانوا يطبقون ، والتطبيق منسوخ عند أهل العلم .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الافتتاح) باب : الإمساك بالركب في الركوع ، ج ٢ ص ١٨٥ من رواية أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي .

وما في صحيح ابن حبان عن أبي هريرة وليس عن عمر بن الخطاب . انظر ج ٣ ص ٢٩٤ رقم ١٩٠٩ باب (ذكر إباحة استعانة المصلي بالركبة في سجوده عند ضعف أو كبر سنٍّ) قال : أخبرنا الحسن بن سفيان قال : حدثنا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : شكا أصحاب رسول الله - ﷺ - إلى النبي - ﷺ - مشقة السجود عليهم . فقال : استعينوا بالركب .

وفي تحفة الأحوذي في شرح هذا الحديث ، ج ٢ ص ١١٥ رقم ٢٥٧ قال : التطبيق : هو إلصاق بين باطني الكفين وجعلهما بين الفخذين ، ويدل على نسخ التطبيق حديث سعد بن أبي وقاص كما ذكره الترمذي بقوله: قال سعد بن أبي وقاص ... إلخ .

وروى ابن خزيمة ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : علمنا رسول الله - ﷺ - فلما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه فركع ، فبلغ ذلك سعداً فقال : صدق أخي ، كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا - يعني الإمساك بالركب - قال الحافظ : فهذا شاهد قوي لطريق مصعب بن سعد ، قال : وروى عبد الرزاق ، عن معمر ما يوافق قول =

٢/١١٨ ـ « عَنْ عاصم بن عمرو البجلى عن أحد النفر الذين أتَوا عمر بن الخطاب فقالوا : يا أمير المؤمنين : جئنا نسألُكَ عن ثلاث خصالٍ : مَا يَحلُّ للرجلِ من امرأتِهِ وهى حَائضٌ ؟ وعن الغسلِ من الجنابةِ ؟ وعن قراءة القرآنِ فى البيوت ؟ فقال عمرُ : سبحانَ الله أَسَحَرَةٌ أنتُمْ ؟ لقد سألتمونى عن شىءٍ سألتُ عَنْهُ رسولَ الله ـ ﷺ ـ ما سَألَنى عنهُ أحدٌ بعدُ ، فقال : أمَّا مَا يحلُّ للرجل منَ امرأتِه وهى حائضٌ فما فوقَ الإزارِ ، وأما الغسلُ من الجَنابةِ فيغسِلُ يدهُ وفرجهُ ، ثم يتوضأ ويُفيضُ عَلَى رأسهِ وجسدهِ الماءَ ، وأما قراءةُ القرآنِ فنورٌ فمنْ شاءَ نَوَّرَ بيْتَهُ» .

= سعد ، أخرجه من وجه آخر ، عن علقمة والأسود قال : صلينا مع عبد الله فطبق ، ثم لقينا عمر فصلينا معه فطبقنا ، فلما انصرف قال : ذلك شىء كنا نفعله ثم ترك . انتهى .

وقال الحازمى فى كتاب (الاعتبار) بعد رواية حديث التطبيق من طريقين ما لفظه : قد اختلف أهل العلم فى هذا الباب ، فذهب نفر إلى العمل بهذا الحديث ، منهم عبد الله بن مسعود ، والأسود بن يزيد ، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، وعبد الرحمن بن الأسود ، وخالفهم فى ذلك كافة أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، ورأوا أن الحديث الذى رواه ابن مسعود كان محكمًا فى ابتداء الإسلام ثم نسخ ولم يبلغ ابن مسعود نسخه ، وعرف ذلك أهل المدينة فرووه وعملوا به ، ثم ذكر الحازمى بإسناده عن مصعب بن سعد قال : صليت إلى جنب أبى ، فلما ركعت جعلت يدى بين ركبتى ، فنحاهما ، فعدت ، فنحاهما ، وقال : إنا كنا نفعل هذا فنهينا عنه وأمرنا أن نضع الأيدى على الركب ، قال : هذا حديث صحيح ثابت ، أخرجه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد عن شعبة .

وأخرجه مسلم فى حديث أبى عوانة عن أبى يعفور ، وله طرق فى كتب الأئمة ، ثم روى بإسناده عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : « علمنا رسول الله ـ ﷺ ـ الصلاة فرفع يديه ثم ركع فطبق ، ووضع يديه بين ركبتيه ، فبلغ ذلك سعدًا فقال : صدق أخى كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا ، ووضع يديه على ركبتيه » .

قال : ففى إنكار سعد حكم التطبيق بعد إقراره بثبوته دلالة على أنه عرف الأول والثانى . وفهم الناسخ والمنسوخ . انتهى كلام الحازمى .

(قال سعد بن أبى وقاص : كنا نفعل ذلك ... إلخ) .

أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما كما عرفت فى كلام الحازمى .

ط (١) .

٢/ ١١٩ ـ « كُنْتُ عِنْدَ رَسُــولِ اللهِ ـ ﷺ ـ وَعِنْدَهُ قَبض من النـاس ، فـأتاه رجلٌ فقالَ: يا رسول الله : أيُّ الناسِ خيـرٌ منزلةً عندَ الله يومَ القيامة بعد أنْبِيَائه وأصْـفيَائه ؟ فقالَ : المجاهدُ في سبيل الله بنفسه وماله حتى تأتيهُ دعوةُ الله وهوَ على متن فرسه آخذٌ بعنانه قَالَ : ثم مَنْ ؟ قَالَ : وامـرؤٌ بناحية أحسنَ عـبادةَ ربه ، وتركَ الناسَ من شرِّه ، قـالَ : يا رسولَ الله فأيُّ الناسِ شـرٌ منزلةً عندَ الله يومَ القيـامة ؟ قالَ : المشـركُ ، قال : ثُم مَنْ ؟ قالَ : إمـامٌ جائرٌ يجورُ عن الحـقِّ وقد مُكِّنَ لَهُ ، وَخَصَّ رسـولُ الله ـ ﷺ ـ أبوابَ الغيبِ فقـالَ : سَلُوني ، وَلاَ تسألُوني عن شيء إلا أنبأتكُمْ بهِ ، فقلتُ : رضِـينَا باللهِ ربًا ، وبالإسلامِ دينًا ، وبكَ نَبيًا ، وحَسْبُنا ما أتانَا . فَسُرِّيَ عَنْهُ » .

ط (٢) .

٢/ ١٢٠ ـ « عَنْ زيدِ بْنِ أسْلَمَ ، عَنْ أَبِيه قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ قَالَ : (*) « أَمَرَنَا رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ أَن نَتَصَـدَّقَ ووَافَقَ ذَلكَ مَالاً عِـنْدي ، فَقُلْتُ : الْيـومَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إنْ سَبَقْتُهُ يومًا، فَجِئْتُ بنصفِ مَالِي ، فَقَالَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ مَا أَبْقَيْتَ لأَهْلكَ ؟ قُلْتُ أَبقيتُ لَهُمْ ، قَالَ : مَا أَبْقَـيْتَ لأَهْلكَ ؟ قُلْتُ : مِثْلَهُ ، وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِمَا عِنْدَهُ ، فَقَـالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لأَهلكَ ؟ فقالَ : أَبقيتُ لهمُ اللهَ ورَسولَهُ ، قُلتُ : لاَ أَسْبِقُهُ إلَى شَيء أَبَدًا » .

---

(١) الحـديث أخرجـه أبو داود الطيالسي في (مسند عـمر : الأفـراد) ج ١ ص ١١ بلفظ : حدثنا أبو داود قـال : حدثنا المسعود عن عـاصم بن عمـرو البجلي ، عن أحـد النفر الذين أتوا عـمر بن الخطاب فـقالوا : « يا أمير المؤمنين جئنا نسألك عن ثلاث خصال ... » الحديث .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في (مسند عـمر : الأفراد) ج ١ ص ٨ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن هـشام بن عمـرو ، عن رجل ، عن عمـر قال : « كنت عند رسـول الله ـ ﷺ ـ وعنده قبض من الناس ... » الحديث .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من المراجع الآتية .

الدرامي ، د ، ت وقال : حسن صحيح ، والشاشي ، وابن أبي عاصم ، ك ، حل ، ض [1] .

٢/ ١٢١ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ : فِيمَ الرَّمَلاَنُ الآنَ وَالكَشْفُ عَنِ المَنَاكِبِ وقد أَطَّأَ اللهُ الإسْلاَمَ ونَفَى الكُفْرَ وَأَهْلَهُ ؟ ومَعَ ذَلِكَ لا نَدَعُ شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ » .

حم ، د ، هـ ، ع ، والطحاوى ، ك ، ض ، ورواه ابن خزيمة من طريق ابن عمر ، عن عمر [2] .

---

(١) الحديث أخرجه الدارمى فى سننه كتاب (الزكاة) باب الرجل يتصدق بجميع ما عنده ، ج ١ ص ٣٢٩ رقم ١٦٦٧ بلفظ : أخبرنا أبو نعيم ؛ ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : سمعت عمر قال : «أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ أن نتصدق ... » الحديث .

قال المحقق : رواه أيضًا أبو داود ، والترمذى والحاكم وصححاه .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الزكاة) باب فى الرخصة فيما يخرج من ماله ، ج ٢ ص ٣١٢ رقم ١٦٧٨ من رواية هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم .

وأخرجه الترمذى كتاب (المناقب) مناقب أبى بكر الصديق ، ج ٥ ص ٢٧٧ رقم ٣٧٥٧ من رواية هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الزكاة) ج ١ ص ٤١٤ من رواية هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية من رواية هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، فى ترجمة (أبى بكر الصديق) ج ١ ص ٣٢ .

(٢) الحديث أخرجه أحمد فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ٣١٨ رقم ٣١٧ بلفظ : حدثنا عبد الملك بن عمرو ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : « فيم الرملان ... » الحديث .

قال المحقق : إسناده صحيح « فيما » : « ما » استفهامية ، وظاهر كلام النحويين وجوب حذف ألفها إذا دخل عليها حرف الجر ، ولكن قرأ عبد الله ، وأبى ، وعكرمة ، وعيسى ، والأكثر حذف الألف من (ما) الاستفهامية إذا دخل عليها حرف الجر وأضيف إليها ، ومن إثبات الألف قوله : على ما قام يشتمنى لئيم ؟! وقد أثبت الألف أيضًا فى الحديث فى النهاية ١/ ٣٤ (والرملان) : هو الرمل فى الطواف ، بفتح الراء والميم ، وهو الإسراع فى المشى ، وهز المنكبين . (أطأ) أى : ثبته وأرْساهُ ، والهمزة فيه بدل من واو (وطأ) . =

٢/ ١٢٢ ـ « عن أَسْلَمَ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب إِلَى السُّوق فَلَحقَتْ عُمَرَ امرأةٌ شابَّةٌ . فقالتْ : يَا أَمِيرَ المؤمنينَ : هَلَكَ زَوْجِي وتَرَكَ صِبْيَةً صغَاراً ، وَالله مَا يُنضِجُونَ كُرَاعًا ، وَلاَ لَهُمْ زرعٌ ، وَلا ضَرعٌ ، وَخَشِيتُ أن تأكُلَهُمُ الضَبُعُ ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَاف بْنِ إِيْمَاءَ الغِفَارِيِّ ، وقد شهد أبِي الحُديبية مع النبى ـ ﷺ ـ فوقفَ معَهَا عُمر ولم يمض ، ثم قالَ : مرحبًا بنسب قريب ، ثم انصرفَ إِلَى بعير ظهير كَانَ مَربوطًا فى الدَّار فحَمل عليه غرارَتَيْنِ مَلأهُمَا طعَامًا ، وَحَمَلَ بينهمَا نفقةً وثيابًا ثم ناولَهَا بخطَامه ثم قالَ : اقْتَاديه فلنْ يَفْنَى حتَّى يَأتِيَكُمُ اللهُ بخيرٍ . فقالَ رَجُلٌ : يا أَمِيرَ المُؤمنينَ : أَكْثَرْتَ لَهَا : فَقَالَ عُمَرُ : ثَكلَتْكَ أُمُّكَ ، والله إنِّى لأرَى أبَا هذه وأخَاهَا قدْ حاصَرا حِصنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ ، ثم أَصبحنَا نَسْتَفِىء (*) سُهمانَنَا فيه » .

خ[1] .

= وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (المناسك) باب فى الرمل ، ج ٢ ص ٤٤٦ رقم ١٨٨٧ من رواية عبد الملك بن عمرو .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (المناسك) باب الرمل حول البيت ج ٢ ص ٩٨٤ رقم ٢٩٥٢ من رواية هشام ابن سعد .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (مناسك الحج) باب : الرمل فى الطواف ، ج ٢ ص ١٨٢ من رواية هشام بن سعد .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (المناسك) ج ١ ص ٤٥٤ من طريق هشام بن سعد .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كتاب (المناسك) باب ذكر الدليل على أن السنة قد كان يسنها النبى ـ ﷺ ـ لعلة حادثة فتزول العلة وتبقى السنة قائمة إلى الأبد ، إذ النبى ـ ﷺ ـ إنما رمل فى الابتداء ، واضطبع ليرى المشركين قوته وقوة أصحابه ، فبقى الاضطباع والرمل ، سنتان إلى آخر الأبد ، ج ٤ ص ٢١١ رقم ٢٧٠٨ من طريق هشام بن سعد .

(*) قال فى الفتح : وفى رواية الحموى (نستقى) .

(١) الحديث أخرجه البخارى فى كتاب (المغازى) باب غزوة الحديبية ، ج ٥ ص ١٥٨ بلفظ : حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال : حدثنى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : « خرجت مع عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إلى السوق... » الحديث .

وانظر فتح البارى كتاب (المغازى) غزوة الحديبية ، ج ٧ ص ٤٤٦ رقم ٤١٦١ .

٢/ ١٢٣ ـ « كَانَ رسولُ اللهِ ـ ﷺ ـ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يَحُطَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ » .

ت وقال : صحيح غريب (١) ك .

٢/ ١٢٤ ـ (عن عمر) (*) « أَنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ بَعَثَ بَعْثًا قِبَلَ نَجْد فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرةً وأسرعُوا الرَّجْعَةَ ، فقالَ رجلٌ مِمَّنْ لَمْ يَخْرُجْ : ما رأيْنا بعثًا أسرعَ رَجعةً ولاَ أَفضَلَ غنيمةً مِنْ هَذَا البَعْثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ : أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْوامٍ أَفْضَلَ غَنِيمَةً وأسرعَ رجعةً ؟ قومٌ شهدوا صلاَةَ الصُّبْحِ ثم جلسُوا يذكرونَ الله حتى طلعت الشَّمسُ ، فَأُولَئِكَ أسرعُ رجعةً وأَفضلُ غنيمةً ، وفى لفظ : أقوامٌ يُصلونَ الصُّبْحَ ثم يَجْلِسُونَ فِى مَجَالِسِهِم يذكرونَ الله حتَّى تطلعَ الشمسُ ، ثم يُصَلُّونَ ركعَتَيْنِ ، ثم يَرْجِعُونَ إِلَى أَهَالِيهِمْ فَهؤُلاء أَعْجَلُ كَرَّةً وأعظَمُ غَنِيمَةً مِنهُمْ » .

ابن زنجويه ، ت وقال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفيه حماد بن أبى حميد ضعيف (٢) .

---

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى سننه (أبواب الدعوات) باب ما جاء فى رفع الأيدى عند الدعاء ، ج ٥ ص ١٣١ رقم ٣٤٤٦ بلفظ : حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى وإبراهيم بن يعقوب وغير واحد قالوا : أخبرنا حماد بن عيسى الجهنى ، عن حنظلة بن أبى سفيان الجمحى ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب قال : « كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا رفع يديه فى الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه » .
قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به ، وهو قليل الحديث ، وقد حدث عنه الناس ، وحنظلة بن أبى سفيان الجمحى ثقة ، وثقه يحيى بن سعيد القطان .
وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الدعاء) ج ١ ص ٥٣٦ من رواية حماد بن عيسى . وسكت عنه الذهبى فى التلخيص .

(*) ما بين القوسين ليس فى نسخة قولة ، أثبتناه من الكنز رقم ٤٩٨٩ ج ٢ ص ٦٥٢ .

(٢) الحديث أخرجه الترمذى فى سننه كتاب (الدعوات) باب : رقم ١٠٩ ج ٥ ص ٥٥٩ حديث رقم ٣٥٦١ بلفظ : حدثنا أحمد بن الحسن ، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ قراءة عليه ، عن حماد بن أبى حميد ، عن يزيد ابن سليم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب « أن النبى ـ ﷺ ـ بعث بعثا قبل نجد .... » الحديث . =

٢/ ١٢٥ ـ « عن أسلم أن عمر فرضَ لأسامَة فِى ثلاثة آلاف وَخَمْسمَائَة ، وفرضَ لعبد الله بن عُمرَ فِى ثَلاثَة آلاف ، فقالَ عبدُ الله بنُ عمرَ لأبيه : لِمَ فَضَّلْتَ عَلَىَّ أُسَامَةَ؟ فو الله مَا سَبَقَنِى إلَى مَشْهَد ، قال: لأَنَّ زَيْداً كَانَ أَحَبَّ إِلَى رسولِ الله مِنْ أَبِيكَ ، وكَانَ أسامةُ أَحَبَّ إِلَى رسولِ الله ـ ﷺ ـ منْكَ ، فَآثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ عَلَى حُبِّى » .

ت وقال : حسن غريب ، ع ، حب [(١)] .

٢/ ١٢٦ ـ « جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فسألهُ أَنْ يُعْطِيَهُ ، فقالَ النبىُّ ـ ﷺ ـ: مَا عِنْدِىَ شىءٌ ولكنِ استَقْرِضْ حتَّى يأتينَا شىءٌ فَنُعْطِيَكَ ، فقالَ عمرُ : يا رسولَ الله هذَا أعطيتَ مَا عندكَ فما كَلَّفَكَ الله ما لاَ تَقْدرُ عليه ، فَكَرِهَ النبىُّ ـ ﷺ ـ قولَ عمرَ حتَّى عُرِفَ فِى وجهِه ، فقالَ رجلٌ منَ الأنصارِ : يا رسولَ الله : أَنْفِقْ وَلاَ تَخْشَ مِنْ ذِى العرشِ إقلالاً ،

= قال أبو عيسى : وهذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وحماد بن أبى حميد ، هو أبو إبراهيم الأنصارى المزنى ، وهو محمد بن أبى حميد المدنى ، وهو ضعيف فى الحديث .

و (حماد بن أبى حميد) : ترجم له الذهبى فى ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٥٨٩ رقم ٢٢٤٤ ، قال : حماد أبى حميد المدنى ، وهو : محمد بن أبى حميد الأنصارى ، ضعيف ، يروى عن الزهرى وزيد بن أسلم ، قال البخارى : منكر الحديث ، وقال ابن معين : ليس حديثه بشىء وقال النسائى : ليس بثقة .

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى سننه كتاب (المناقب) باب: مناقب زيد بن حارثة ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٦٧٥ رقم ٣٨١٣ بلفظ : حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب « أنه فرض لأسامة بن زيد فى ثلاثة آلاف وخمسمائة .... » الحديث .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٤٨ رقم ١٦٢ بلفظ : حدثنا مصعب ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : فرض عمير لأسامة أكثر مما فرض لى فقلت : إنما هجرتى وهجرة أسامة واحدة ، فقال : « إن أباه كان أحب إلى رسول الله ـ ﷺ ـ من أبيك ، وأنه كان أحب إلى رسول الله ـ ﷺ ـ منك ، وإنما هاجر بك أبواك » .

قال المحقق : رجاله ثقات إلا أن عبد العزيز الدراوردى قال النسائى : لا بأس به ، وحديثه عن عبيد الله العمرى منكر .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه : الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (المناقب) باب : ذكر محبة المصطفى ـ ﷺ ـ زيد بن حارثة ، ج ٩ ص ٩٣ رقم ٧٠٠٣ من رواية مصعب ، عن عبد العزيز بن محمد .

فتبَسَّمَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ وَعُرِفَ البِشْرُ فِي وجهه لِقَوْلِ الأنصارى ، ثم قَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ » .

ت في الشمائل ، والبزار ، ض (١) .

٢/ ١٢٧ ـ « عن أسلم أن عمرَ قَالَ للرُّكْنِ : أَمَا وَالله إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لا تضرُّ ولا تنفعُ ، وَلَوْلاَ أَنَّ رسولَ الله ـ ﷺ ـ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتلمتُكَ » .

سمويه ، وأبو عوانة (٢) .

٢/ ١٢٨ ـ « عن أسلم قَالَ : كتب عمر بن الخطاب في عام الرمادة إلى عمرو بن العاص : من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى العاصى بن العاصى : لعمرى !! ما تبالى إذا سمنت ومَن قِبَلَكَ أن أَعْجِزَ ومن قِبَلِي ؟ فَيا غَوْثَاه » .

---

(١) الحديث أخرجه الترمذى في مختصر الشمائل المحمدية وشرحها للأستاذ/ محمود سامى ـ باب : خلق رسول الله ـ ﷺ ـ طبعة مطبعة مصر ، ص ٣٨١ ، بلفظ : حدثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة المدينى ، حدثنى أبى ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « أن رجلا جاء إلى النبى ـ ﷺ ـ فسأله أن يعطيه ... » الحديث .

وأخرجه البزار في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الزهد) باب: التقرب إلى الله سبحانه وتعالى ، ج ٤ ص ٢٥٤ رقم ٣٦٦٢ بلفظ : حدثنا يحيى بن قطن الآملى ، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنينى ، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب قال : جاء رجل إلى النبى ـ ﷺ ـ فقال : « ما عندى شيء أعطيك ولكن استقرض حتى يأتينا شيء فنعطيك... » الحديث .

قال المحقق : قال الهيثمى في الزوائد : رواه البزار وفيه : إسحاق ابن إبراهيم الحنينى ، ضعفه الجمهور ، ووثقه ابن حبان وقال : يخطيء (١٠/ ٢٤٢) .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الحج) باب آداب الطواف والاستلام ، ج ٥ ص ١٧٥ رقم ١٢٥١٢ بلفظه وروايته .

ويشهد له حديث عمر بن الخطاب ، عن عابس بن ربيعة في نفس الباب ص ١٧٤ رقم ١٢٥٠٧ بلفظ : عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ عن عابس بن ربيعة قال : « رأيت عمر أتى الحجرَ فقال : أما والله إنى لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ قبلك ما قبلتك ، ثم دنا فقبل » ش ، حم والعدنى ، خ ، م ، د ، ت ، ن وأبو عوانة ، حب ، ق .

ابن خزيمة ، ك [1] .

٢/ ١٢٩ ـ « أرسلَ إِلَيَّ رسُولُ الله ـ ﷺ ـ بمالٍ فَرددْتُهُ ؟ فَلمَّا جِئْتُهُ به قَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَرُدَّ مَا أَرْسَلْتُ به إِلَيْكَ ؟ قَالَ : قلتُ : يَا رسُولَ الله : أَلَيْسَ قَدْ قُلْتَ لِي إِنَّ خيراً لَكَ أَنْ لاَ تَأْخُذَ مِنَ النَّاسِ شيئًا ؟ قَالَ : إِنَّمَا ذَاكَ أَنْ لاَ تَسْأَلَ النَّاسَ ، وأَمَّا مَا جَاءَكَ مِنْ غَيرِ مَسْأَلةٍ فَإِنَّما هُوَ رِزْقٌ رَزَقَكَهُ الله » .

ش ، ع وابن عبد البر وصححه ، هب ، ض عنه [2] .

---

(١) الحديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب (الزكاة) باب : ذكر الدليل على أن العامل على الصدقة إن عمل عليها متطوعا بالعمل غير إرادة ونية لأخذ عمالة على عمله فأعطاه الإمام لعمالته رزقًا من غير مسألة ولا إشراف فجائز له أخذه ، ج ٤ ص ٦٨ رقم ٢٣٦٧ بلفظ : حدثنا أبو زهير عبد المجيد بن إبراهيم المصري ، حدثنا شعيب « يعني ابن يحيى التجيبي » حدثنا الليث عن هشام ، « وهو ابن سعد » ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أسلم ، أنه لما كان عام الرمدات وأجدبت بلاد الأرض كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص : من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى العاص بن العاص لعمري لاَ تبالي إذا سمنت ومن قبلك أن أعجف أنا ومن قبلي ، ويا غوثاه ، فكتب عمرو : سلام ، أما بعد لبيك ، لبيك ؛ أتتك عير أولها عندك وآخرها عندي ، مع أني أرجو أن أجد سبيلا أن أحمل في البحر : فلما قدمت أول عير دعا الزبير فقال : اخرج في أول هذه العير : فاستقبل بها نجداً ، فاحمل إلى كل أهل بيت قدرت على أن تحملهم ، وإلى من لم تستطع حمله فمر لكل أهل بيت ببعير بما عليه ، ومرهم فليلبسوا كياس الذين فيهم الحنطة ولينحروا البعير فليجملوا شحمه ، وليقددوا لحمه ، وليأخذوا جلده ، ثم ليأخذوا كمية من قديد وكمية من شحم وحفنة من دقيق فيطبخوا فيأكلوا حتى يأتيهم الله برزق ، فأبى الزبير أن يخرج ، فقال : أما والله لا تجد مثلها حتى تخرج من الدنيا ، ثم دعا آخر أظنه طلحة فأبى ، ثم دعا أبا عبيده ابن الجراح فخرج في ذلك ، فلما رجع بعث إليه بألف دينار ، فقال أبو عبيدة : إني لم أعمل لك يا بن الخطاب : إنما عملت لله ، ولست آخذ في ذلك شيئا ، فقال عمر : قد أعطانا رسول الله ـ ﷺ ـ في أشياء بعثنا لها فكرهنا ، فأبى ذلك علينا رسول الله ـ ﷺ ـ فاقبلها أيها الرجل فاستمن بها على دنياك ودينك ، فقبلها أبو عبيدة بن الجراح ، ثم ذكر الحديث .

وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (الزكاة) ج ١ ص ٤٠٥ بلفظ : أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن فراس الفقيه بمكة ، ثنا بكر بن سهل الدمياطي ، ثنا شعيب بن يحيى النجيبي ... الحديث .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (البيوع والأقضية) باب : في الرجل يهدى إلى الرجل أو يبعث إليه ـ ج ٦ ص ٥٥٢ رقم ٢٠١٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا ابن نمير قال : حدثنا هشام بن =

٢/ ١٣٠ ـ «عن زيد بن أَسْلَمَ ، عن عطاء بن يسار أن رسولَ الله ـ ﷺ ـ أرسلَ إلى عمرَ بنِ الخطابِ بعطاء فردهُ عمرُ ، فَقَالَ لَهُ رسولُ الله ـ ﷺ ـ : لِم رَدَدْتَهُ ؟ قَالَ: يا رسولَ الله : أَلَيْسَ أَخبَرْتَنَا أَنَّ خَيْرًا لأَحَدِنَا أَنْ لاَ يَأخُذَ مِنْ أحـد شيئًا ؟ قال رسولُ الله ـ ﷺ ـ إِنَّما ذَاكَ عَنِ المسألة ، فأمَّا مَا كانَ منْ غيرِ مَسْألَة فإنَّمَا هُوَ رزقٌ رَزَقَكَهُ الله ، فقالَ عمرُ ـ رضي الله عنه ـ : أَمَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحقِّ لاَ أَسْأَلُ أحداً شيئًا ، ولاَ يأتِينِي مِنْ غيرِ مسألة إلاَّ أخذتُهُ».

(مالك ، عب) [1] .

= سعد، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : « أرسل إلى النبي ـ ﷺ ـ فرددته ...» الحديث .

قال المحقق : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/ ١٨٤ من طريق جامع بن أبي راشد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه بأكثر من هنا ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/ ١٠٣ ، من طريق معمر عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار أن النبي ـ ﷺ ـ بعث إلى عمر بشيء فرده ـ وذكر الحديث .

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٥٦ رقم ١٦٧ من طريق ابن نمير ، عن أبيه ، عن هشام بن سعد .

وقال المحقق : رجاله رجال الصحيح ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١٠٠ وقال : قلت : هو في الصحيح باختصار ، ورواه أبو يعلى ورجاله موثقون .

وأخرجه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان كتاب (الزكاة) فصل فيمن آتاه الله مالا من غير مسأله ـ ج ٧ ص١٥٠ رقم ٣٢٦٨ من طريق هشام بن سعد .

وقال المحقق : رجاله موثقون ، وأخرجه المؤلف في السنن ٦/ ١٨٤ من طريق جامع بن أبي راشد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه بنحوه ، ورواه عبد الرزاق في المصنف ١١/ ١٠٣ رقم ٢٠٠٤٤ ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم، ومالك في الموطأ ٩٩٨ ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار مرسلا بنحوه .

(١) هذا الأثر وجدناه في الأصل والكنز غير معزو لمصدر .

وقال محقق الكنز في تعليقه : الحديث هنا خال من العزو ، ولدى التحقيق حوله قال : أخرجه مالك في الموطأ بلفظه وسنده كتاب (الصدقة) باب : ما جاء في التعفف عن المسألة رقم ٩ وهذا الحديث مرسل باتفاق الرواة.

انظر الكنز ، ج ٦ ص ٦٣٣ رقم ١٧١٥١ ، وانظر مالك في الموطأ ص ٩٩٨ رقم ٩ ووجدناه في مصنف عبد الرزاق (باب : الديوان) ج ١١ ص ١٠٣ رقم ٢٠٠٤٤ ، بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار أن النبي ـ ﷺ ـ بعث إلى عمر بشيء فرده وقال : « يا رسول الله أليس قد أخبرتنا أن خيرًا لأحدنا ... » الحديث .

٢ / ١٣١ ـ « عن أَسْلَمَ أن عمرَ بنَ الخطاب قَالَ للعباسِ بنِ عبد المطلب : إنِّي سمعتُ رسولَ الله ـ ﷺ ـ يقولُ : نَزيدُ في المسجد ودارُكَ قَريبةٌ من المسجد ، فَأَعْطنَاهَا نَزِدْهَا في المسجد ، وَأَقْطَعُ لَكَ أَوْسَعَ منهَا ، قَالَ : لاَ أَفعلُ ، قالَ : إذَنْ أَغْلِبُكَ عليهَا ، قَالَ : لَيس ذَاكَ لَكَ ، فَاجْعَلْ بيْنِي وبينَكَ مَنْ يَقْضِي بالحقِّ ، قَالَ : وَمَنْ هُوَ ؟ قَالَ : حذيفةُ بنُ اليَمَانِ ، فجاءوا إلَى حُذَيْفَةَ فَقَصُّوا عليه فَقَالَ حذيفةُ : عِنْدِي فِي هَذا خَبَرٌ ، قَالَ : وما ذَاكَ ؟ قَالَ إنَّ داودَ النَّبِيَّ ـ عليه السلامُ ـ أرادَ أَنْ يزيدَ في بَيْتِ المقدسِ وقد كانَ بيتٌ قريبٌ من المسجد ليتيمٍ وَطَلَبَهُ إِلَيْهِ فَأَبَى ، فَأَرَادَ داودُ أَنْ يَأْخُذَهَا فيه ، فَأَوحَى الله إليه : إنَّ أَنْزَهَ البُيُوت عن الظُّلْم لَبَيْتِي ، فتركَهُ ، فَقَالَ لَهُ العباسُ : فَبَقِيَ شيءٌ ؟ قَالَ : لاَ ، فَدَخَلَ المسجدَ فإذَا ميزَابٌ للعباسِ شَارِعٌ في مسجدِ رسولِ الله ـ ﷺ ـ يسيلُ ماءُ المطرِ منهُ في مسجدِ رسولِ الله فقالَ عُمر بيده فقلَع الميزاب ، فَقَال : هذا الميزَابُ لاَ يسيلُ في مسجدِ رسول الله ـ ﷺ ـ فقالَ لَهُ العباسُ : وَالذي بعثَ محمداً بالحقِّ إنهُ هُو الذي وَضعَ هَذَا الميزابَ في هذَا المكانِ ونزعْتَهُ أَنتَ يا عمرَ ، فقال عمرُ : ضعْ رجليكَ عَلَى عُنُقي ، لتَرُدَّهُ إلى مَا كانَ ، ففعلَ ذلكَ العباسُ ، ثم قال العباسُ : قَدْ أعطيتكَ الدارَ تَزيدُهَا في مسجدِ رسول الله ـ ﷺ ـ فَزَادَهَا عمرُ في المسجدِ ، ثُم قَطعَ للعباسِ داراً أوسعَ منها بالزَّوراءِ » .

ك ، وأورد له شاهداً عن سعيد بن المسيب أن عمر لما أراد أن يزيد ، قال : فذكر الحديث بنحوه (١) .

---

(١) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٣٣١ بلفظ : أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي : ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن سليم بن إبراهيم الاسكندراني بمصر ، ثنا أبو يحيى الضرير زيد بن الحسن البصري ، ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده ، عن عمر ابن الخطاب أنه قال للعباس بن عبد المطلب ـ رضي الله عنه ـ : إني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « نزد في المسجد ودارك قريبة من المسجد فأعطناها ... » الحديث .

قال الحاكم : هذا حديث كتبناه عن أبي جعفر وأبي علي الحافظ عليه ، ولم يكتبه إلا بهذا الإسناد ، والشيخان ـ رضي الله عنهما ـ لم يحتجا بعبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

وقد وجدت له شاهدا من حديث أهل الشام (حدثناه) أبو أحمد الحسن بن علي التميمي ـ رحمه الله ـ أنا محمد بن المسيب ، ثنا أبو عميرة عيسى بن محمد بن النحاس ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا شعيب الخراساني ،=

٢/ ١٣٢ ـ « عن أَسْلَمَ أن عمرَ بنَ الخطابِ قَضَى فِي الضِّرْسِ بِجَمَلٍ ، وَفِى الـتَّرْقُوَةِ بِجَمَلٍ ، وفِى الضِّلَعِ بِجَمَلٍ » .

مالك ، وابن راهويه [1] .

٢/ ١٣٣ ـ (عن عمرَ قال) (*) : « كنت مع النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ جَالسًا فـقالَ : أَنْبِئُونِى بِأفضلِ أهـلِ الإيمَانِ إِيمانًا ، قـالُوا يا رسولَ الله : الملائكـةُ ، قَال : فَهُمْ كـذلكَ ، وَيَحقٌ لهم ذلك ، وما يمنعُهمْ ، وقَدْ أَنْزَلَهُمُ الله المنزلةَ التى أنزلهم بها ؟ بل غيْرُهم ، قالوا : يا رسولَ الله : الأنبياءُ الَّذِينَ أكرمَهمُ الله برسالتِه والنبوةِ ، قال : هم كَذَلكَ ويحقٌ لهم ، وما يمنعُهُمْ وقد أَنْزلهُمُ الله المنزلةَ التـى أنزلهُمْ بهَا ؟ قَـالُوا : يا رسـولَ الله : الشـهداءُ الَّذينَ اسْتُـشْهِـدُوا مَعَ الأَنْبِيَاء ، الَّذِينَ اسْتُـشْهِدُوا مَعَ الأَنْبِيَاء (**) ، قَالَ : هُم كَذَلكَ وَيَحقٌ لَهُم ، وَمَا يمنعُهُمْ وقدْ أَكرمَهُمُ الله بالشَّـهادة مَعَ الأنبياءِ ؟ بل غـيرُهُمْ ، قالُوا : فَمنْ يَا رسـولَ الله ؟ قالَ : أقوامٌ فِى أصلابِ الرجالِ يأتونَ من بَعْدِى يؤمنونَ بِى ولـم يَرَوِنى ، وَيُصَدِّقُونَنى ولـم يَرَوْنى ، يجدونَ الورقَ المعلقَ فَيَعْمَلُونَ بما فيهِ ، فهؤلاء أفضلُ أهلِ الإيمانِ إيمانًا » .

= عن عطاء الخراسانى ، عن سـعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لما أراد أن يزيد فى مـسجد رسول الله ـ ﷺ ـ وقعت منازعة على دار العباس بن عبد المطلب ... فذكر الحديث بنحو منه.

ولم يعلق عليه الذهبى فى التلخيص .

(١) الحديث أخـرجه الإمام مالك فى الموطأ كـتاب (العقول) باب : جـامع عقل الأسنان ، ج ٢ ص ٨٦١ رقم ٧ بلفظ : حدثنى يحيى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن مسلم بن جندب ، عن أسلم مولى عمر بن الخطاب « أن عمر بن الخطاب قضى فى الضِّرْسِ بجمل .... » الحديث .

وقال المحقق : التـرقوة : هى العظم الذى بين ثغرة النحـر والعاتق من الجانبين ، والجمع : التـراقى وقيل : لا يكون لشىء من الحيوان إلا للإنسان خاصة .

(*) ما بين القوسين غير موجود بنسخة قولة ، أثبتناه من الكنز ٣٧٨٨٠ ج ١٤ .

(**) هذه العبارة مكررة ، وليست مكررة فى الكنز ص ١٤ .

ابن راهويه ، وابن زنجويه ، والبزار ، ع ، م[1] عق ، والمرهبي في فضل العلم ، ك

(١) هذا الرمز لمسلم غير موجود في الكنز ، وكيف يكون موجودا وقد استدركه الحاكم ؟ .

والحديث أخرجه البزار في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (علامات النبوة) باب : في : من آمن بالنبي - ﷺ - ولم يره ، ج ٣ ص ٣١٧ رقم ٢٨٣٩ ، بلفظ : حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن أبي عدي ، وأبو عامر ، عن محمد بن أبي حميد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي - ﷺ - (ح) وحدثناه محمد بن مرزوق ، ثنا المنهال بن بحر ، ثنا هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي - ﷺ - أنه قال : « أخبروني بأعظم الخلق عند الله منزلة يوم القيامة ، قالوا : الملائكة ، قال : وما يمنعهم مع قربهم من ربهم ؟ بل غيرهم ، قالوا : الأنبياء ، قال : وما يمنعهم والوحي ينزل عليهم ؟ بل غيرهم ، قالوا : أخبرنا يا رسول الله ؛ قال : قوم يأتون بعدكم يؤمنون بي ولم يروني ، ويجدون الورق المعلق فيؤمنون به ، أولئك أعظم الخلق منزلة ، أو أعظم الخلق إيمانا عند الله يوم القيامة » .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ، وحديث المنهال بن بحر يرويه الحفاظ الثقات ، عن هشام ، عن يحيى ، عن زيد مرسلا ، إنما نعرف هذا من حديث محمد بن أبي حميد ، وهو مدني ليس بقوي ، حدث بهذا الحديث وبحديث آخر لم يتابع عليه .

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٤٧ رقم ١٦٠ بلفظ : حدثنا مصعب بن عبد الله ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن محمد بن أبي حميد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب قال : كنت مع رسول الله - ﷺ - جالسا فقال : « أنبئوني بأفضل أهل الإيمان ... » الحديث.

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد بن إبراهيم الأنصاري الزرقي ، وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي ، ومصعب بن عبد الله هو ابن مصعب الزبيري .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٦٥ وقال : رواه أبو يعلى ، ورواه البزار فقال : عن عمرو ، عن النبي... وقال : الصواب أنه مرسل عن زيد بن أسلم ، وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن ، المنهال بن بحر وثقه أبو حاتم وفيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) ج ٤ ص ٨٥ بلفظ : أخبر أبو عبيد الله محمد بن عبد الله الزاهد ، ثنا أحمد بن مهدي بن رستم ، ثنا أبو عامر العقدي ، ثنا محمد بن أبي حميد ، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب - ﷺ - قال : « كنت مع النبي - ﷺ - جالسا .... » الحديث .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبي في التلخيص : صحيح قلت : بل محمد ضعفوه .

وتعقبه الحافظ ابن حجر في أطرافه بأن فيه محمد بن أبى حميد متروك الحديث ، وقال في المطالب العالية : محمد ضعيف الحديث ، سيء الحفظ ، وقال البزار : الصواب : أنه عن زيد بن أسلم مرسلا .

٢/ ١٣٤ ـ « عن أسلم أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ دخل على فاطمة بنت رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يَا فَاطِمَةُ : وَالله مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ مِنْك ، وَالله مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ أَبِيكِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْك » .

ك (١) .

٢/ ١٣٥ ـ « عن أبي إسحاق قال : كنت في المسجد الجامع مع الأسود بن يزيدَ ومعه الشَّعْبِيُّ ، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس : أَنَّ النبي ـ ﷺ ـ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلاَ نَفَقَةً ، فقال الأسود : أَتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ عُمَرَ بْنَ الخَطاب ، فَقَالَ : مَا كُنَّا لِنَدَعَ كِتَابَ رَبِّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لاَ نَدْرِي أَحَفِظَتْ أَمْ لاَ ؟ الْمُطَلَّقَةُ ثَلاَثًا لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ » .

الدارمي ، م ، د ، قط (٢) .

---

(١) الحديث في المستدرك للحاكم في كتاب (معرفة الصحابة) ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ ج ٣ ص ١٥٥ قال : حدثنا مكرم بن أحمد القاضي ، ثنا أحمد بن يوسف الهمداني ، ثنا عبد المؤمن بن عالي الزعفراني ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن عبيد الله بن عمر ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ـ ؓ ـ أنه دخل على فاطمة بنت رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ فقال : « يا فاطمة : والله ما رأيت أحدًا أحب إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ منك ، والله ما كان أحد من الناس بعد أبيك ـ ﷺ ـ أحب إليّ منك » .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، واستدركه عليه الذهبي في التلخيص فقال : (قلت) : غريب عجيب .

(٢) الحديث في سنن الدارمي في كتاب (الطلاق) باب : في المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة أم لا ؟ ج ٢ ص ٨٧ رقم ٢٢٧٩ قال : أخبرنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس: أن زوجها طلقها ثلاثًا ، فلم يجعل لها النبي ـ ﷺ ـ نفقة ولا سكنى ،قال سلمة : فذكرت ذلك لإبراهيم ، فقال: قال عمر بن الخطاب : « لا ندع كتاب ربنا وسنة نبيه بقول امرأة ، فجعل لها السكنى والنفقة» . =

٢/١٣٦ ـ « عن أسلم أن عمر بن الخطاب ضَرَبَ ابْنًا لَهُ يُكْنَى أَبَا عيسَى ، وأَنَّ المُغيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُكْنَى بِأَبِى عِيسَى ، (فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَمَا يكفيك أن تكنى بأبى عبد الله ؟) (*) فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَدْ كَنَانِى ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَدْ غَفَرَ الله لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَإِنَّا فِى جَلَجَتِنَا ، فَلَمْ يَزَلْ يُكْنَى بِأَبِى عَبْدِ الله حَتَّى هَلَكَ » .

د ، ص (١) .

= والحديث في صحيح مسلم فى كتاب (الطلاق) باب : المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها ، ج ٢ ص ١١١٨ من طريق الشعبى بلفظه وزاد قول الله تعالى : ﴿ لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتينَ بفاحشة مبينة﴾ [سورة الطلاق : آية ١] .

والحديث فى سنن أبى داود فى كتاب (الطلاق) باب : من أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس ، ج ٢ ص ٧١٧ رقم ٢٢٩١ قال : حدثنا نصر بن على ، أخبرنى أبو أحمد ، حدثنا عمار بن رزيق ، عن أبى إسحاق قال : كنت فى المسجد الجامع مع الأسود فقال : أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال : ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندرى أحفظت ذلك أم لا .

وقال المحقق : وأخرجه مختصرًا ومطولاً مسلم فى الطلاق حديث ٤٦ ، والترمذى فى الطلاق فى باب (المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ولا سكنى) حديث ١٨٠ والنسائى فى الطلاق ، باب (الرخصة فى خروج المبتوتة) إلخ .

ورواه الدارقطنى فى سننه فى كتاب (الطلاق) ج ٢ ص ٢٥ رقم ٧٠ قال : حدثنا أحمد بن محمد بن يوسف ابن مسعدة ، حدثنا أحمد بن عصام بن عبد المجيد ، حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى ـ وهو أبو أحمد الزبيرى ـ حدثنا عمار بن رزيق ، عن أبى إسحاق قال : كنت مع الأسود بن يزيد جالسا فى المسجد الأعظم ومعنا الشعبى ... فذكره بنحو حديث مسلم .

وانظر تعليق العظيم أبادى على الحديث فقد أورد الخلاف الفقهى فى هذه المسألة .

(*) ما بين القوسين من كنز العمال ـ محظورات الأسماء ـ رقم ٤٥٩٧٦ ج ١٦ ص ٥٩٢ وعزاه إلى الحاكم فى الكنى ، وأبى داود والبيهقى ، وسعيد بن منصور .

(١) الحديث فى سنن أبى داود ، فى كتاب (الأدب) باب : فيمن يتكنى بأبى عيسى ، ج ٥ ص ٢٤٧ رقم ٤٩٦٣ قال : حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ، حدثنى أبى حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ضرب ابنا له يكنى أبا عيسى ، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبى عيسى ، فقال له عمر : أما يكفيك أن تكنى بأبى عبد الله ؟ فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ كنانى ، فقال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وإنا فى جَلَجَتِنَا ، فلم يزل يكنى بأبى عبد الله حتى هلك » . =

٢/١٣٧ ـ (عن عمر قال) (*) : « دخلت على النبى ـ ﷺ ـ وَغُلَيِّمٌ لَهُ حَبَشِيٌّ يَغْمِزُ ظَهْرَهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله : أَتَشْتَكِي شَيْئًا ؟ قال : إِنَّ النَّاقَةَ تَقَحَّمَتْ بِي البَارِحَةَ »

البزار ، طس ، وابن السنى وأبو نعيم معافى الطب ، ص (١) .

٢/١٣٨ ـ (عن عمر) « أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُلَقَّبُ حِمَاراً ، وَكَانَ يُهْدِي إِلَى النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ العُكَّةَ (**) مِنَ السَّمْنِ ، وَالعُكَّةَ مِنَ العَسَلِ ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ جَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله : أَعْطِ هَذَا ثَمَنَ مَتَاعِهِ ، فَمَا يَزِيدُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ ، وَيَأْمُرَ بِهِ فَيُعْطَى ، فَجِيءَ بِهِ يَوْمًا إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ وَقَدْ شَرِبَ الخَمْرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : اللَّهُمَّ العَنْهُ ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : لاَ تَلْعَنُوهُ ؛ فَإِنَّهُ يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ (***) » .

= وقال المحقق : قوله : إنا فى جلجتنا معناه : إنا بقينا فى عدد من أمثالنا من المسلمين لا ندرى ما يصنع بنا ، وفى النهاية : لما نزلت « إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا » قال الصحابة : بقينا نحن فى جلج لا ندرى ما يصنع بنا والجلج : رءوس الناس ، واحدها جلجة ... إلخ .

وفيها أيضا مادة « جلج » قال : ومنه حديث أسلم « إن المغيرة ... إلخ » .

(*) ما بين القوسين من الكنز ، ج ٧ ص ٢١٢ رقم ١٨٦٦٨ (شمائل متفرقة) .

(١) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار فى (باب : غمز الظهر) ج ٣ ص ٣٩٣ رقم ٣٠٣٣ ، قال : حدثنا إبراهيم بن زياد ، ثنا خالد بن خراش بن عجلان ، ثنا عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده ، عن عمر بن الخطاب قال : دخلت على رسول الله ـ ﷺ ـ وإذا غلام أسود ، يغمز ظهره ، فسألته ، فقال : « إن الناقة اقتحمت بى » .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن النبى ـ ﷺ ـ إلا عن عمر ـ رضي الله عنه ـ ولم يروه ، عن عمر ، إلا أسلم ، ورواه عن زيد ابنه عبد الله وهشام بن سعد .

وقال محققه : فى معنى « إن الناقة اقتحمت بى » أى : ألقتنى فى ورطة ، أو ألقتنى عن ظهرها .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن زيد بن أسلم ، ، وقد وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره (٥/ ٩٦) .

(**) (والعُكَّةُ) : وعاء من جلود مستدير يختص بهما ، وهو بالسمن أخص اهـ : نهاية ، ج ٣ ص ٢٨٤ .

(***) وانظر الكنز ، ج ٥ ص ٥٠٧ رقم ١٣٧٤٨ فى (ذيل الخمر) ولم يتكرر فى المراجع (يحب الله ورسوله) بالضم .

ابن أبى عاصم ، ع ، ص [1] .

٢/ ١٣٩ ـ « كان النبى ـ ﷺ ـ إِذَا كَبَّرَ للصَّلَاة قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ ، فَإِذَا تَعَوَّذَ قَالَ : أَعُوذُ بِالله مِنْ هَمْزَةِ الشَّيْطَانِ وَنَفْخِه وَنَفْثِه» .

قط ، وقال : رفعه عبد الرحمن بن عمر بن شيبة عن أبيه ، والمحفوظ عن عمر من قوله ، وهو الصواب ، قال الذهبى : عمر بن شيبة قال أبو حاتم : مجهول ، وقال الحافظ ابن حجر فى اللسان : وقد ذكره ابن حبان فى الثقات ، ونقل المنذرى عن أبى حاتم أنه وثقه، قلت : يحتمل أن يكون مراد المنذرى ، بأبى حاتم بن حبان فإنه أيضًا يكنى أبا حاتم ، فلا يناقض ما نقله الذهبى عن أبى حاتم الرازى ، وقد رواه موقوفا على عمر بن الخطاب : الطحاوى ، قط ، ك ، وقال : قد روى مرفوعا عن عمر ولا يصح [2] .

---

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ١٦١ رقم ١٧٦ ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا أبى عبد الله بن نمير ، حدثنا هشام ابن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر أن رجلاً كان يلقب حماراً ، وكان يهدى لرسول الله ـ ﷺ ـ العكة من السمن ، والعكة من العسل ... الحديث .

وقال المحقق : رجاله رجال الصحيح ، وأخرجه البخارى فى الحدود (٦٧٨٠) باب (ما يكره من لعن شارب الخمر ، وأنه ليس بخارج من الملة) وقد أشار الحافظ إلى رواية أبى يعلى هذه فى الفتح ١٢/ ٧٧ .

(٢) الحديث فى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب (الصلاة) باب: ما يقال فى الصلاة بعد تكبيرة الافتتاح ، ج١ ص ١٩٧ قال : حدثنا إبراهيم بن أبى داود ، قال : ثنا أبو طفر عبد السلام بن مطهّر قال : ثنا جعفر بن سليمان الضبعى ، عن على بن على الرفاعى ، عن أبى المتوكل الناجى ، عن أبى سعيد الخدرى قال : كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا قام من الليل كبر ثم يقول : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك، ولا إله غيرك » ثم يقول : « لا إله إلا الله » ثم يقول : « الله أكبر كبيرًا » ثم يقول : « أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه » ثم يقرأ .

ثم قال بعده : وقد روى عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يقوله أيضا إذا افتتح الصلاة .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٢/ ١٤٠ ـ (عن عمر)(*) « خَرَجَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَتْبَعُهُ فَفَزِعَ (عُمَرُ) ، فَأَتَاهُ بِمطْهَرَةٍ مِنْ جِلْد فَوَجَدَ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ سَاجِدًا فِي مَشْرُبَة (**) ، فَتَنَحَّى عَنْهُ مِنْ خَلْفِه حَتَّى رَفَعَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ فَقَالَ : أَحْسَنْتَ يَا عُمَرُ حِينَ وَجَدْتَنِي سَاجِدًا فَتَنَحَّيْتَ عَنِّي ، إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ وَاحِدَةً صَلَّى الله عَلَيْهِ عَشْرًا، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ » .

طس ، ص (١) .

= وانظره في كنز العمال في كتاب (الصلاة) باب : الثناء ، ج ٨ ص ٩٧ رقم ٢٢٠٧٣ فقد ذكر الحديث بلفظه، وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، والطحاوى ، والدارقطنى ، والحاكم في المستدرك .

والحديث في المستدرك للحاكم في كتاب (الصلاة) باب : دعاء افتتاح الصلاة ، ج ١ ص ٢٣٥ ، ٢٣٦ قال : وقد صحت الرواية فيه عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يقوله .

حدثناه محمد بن صالح بن هانىء ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ، ثنا يحيى بن يحيى ، أنبأ معاوية ، ثنا الأعمش ، عن الأسود ، عن عمر « أنه كان إذا افتتح الصلاة قال : سبحانك ... إلخ » .

قال الحاكم : وقد أسند هذا الحديث عن عمر ولا يصح ، وقال الذهبي في التلخيص : رواه الأسود عنه ، وأخطأ من رفعه عنه .

ورواه الدارقطني في سننه في كتاب (الصلاة) ج ١ ص ٢٩٩ برقم ٦ ، قال : حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد الأحول ، حدثنا محمد بن نصر المروزى أبو عبد الله ، ثنا عبد الله بن شبيب ، حدثني إسحاق بن محمد، عن عبد الرحمن بن عمر بن شيبة ، عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : « كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا كبر الصلاة قال : » فذكره بلفظ المصنف .

ثم قال الدارقطني : رفعه هذا الشيخ عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبي ـ ﷺ ـ والمحفوظ : عن عمر من قوله : كذلك رواه إبراهيم ، عن علقمة والأسود ، عن عمرو كذلك رواه يحيى بن أيوب ، عن عمر بن شيبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر من قوله وهو الصواب .

(*) ما بين القوسين من الكنز .

(**) المَشْرُبة : بالضم والفتح : الغرفة ، النهاية ج ٢ ص ٤٥٥ باب: الشين مع الراء .

(١) الحديث في كنز العمال ، ج ٢ ص ٢٦٧ برقم ٣٩٨٣ ، باب : في (الصلاة عليه ـ ﷺ ـ) بلفظ : عن عمر قال : خرج رسول الله ـ ﷺ ـ لحاجته فلم يجد أحدًا يتبعه ، ففزع عمر ، فأتاه بمطهرة جلد ، فوجد النبي ـ ﷺ ـ ساجدًا في مشربة فتنحى عنه من خلفه ، حتى رفع النبي ـ ﷺ ـ رأسه ، فقال : « أحسنت يا عمر حين وجدتني ساجدًا فتنحيت عني ؛ إن جبريل أتاني فقال : من صلى عليك من أمتك واحدة صلى الله عليه عشرًا ، ورفعه بها عشر درجات » . =

٢/١٤١ ـ « عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : رَأَيْتُ عمرَ بْنَ الخطاب بَالَ ثُمَّ مَسَحَ ذَكَرَهُ بِالتُّرَابِ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ : هَكَذَا عُلِّمْنَا » .

طس ، حل [١] .

٢/١٤٢ ـ « عن أَنَس أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّاب كَانَ إِذَا قُحِطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِب ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِيَنَا ، وَإِنَّا نَتَوسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، فَيُسْقَوْنَ » .

خ ، وابن خزيمة ، وأبو عوانة ، حب [٢] .

= وعزاه إلى الطبراني في الأوسط ، وسعيد بن منصور في سننه .

والحديث رواه الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٢٨٧ ، باب : (سجود الشكر) بلفظه : وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني محمد بن عبد الرحيم بن بحير المصري ولم أجد من ذكره .

(١) الحديث في حلية الأولياء للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، ج ٤ ص ٣٥٤ (ترجمة عبد الرحمن بن أبي ليلى) بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله بن سعيد ، قال : ثنا عبدان بن أحمد ، قال : ثنا هشام ابن عمار ، ورحيم قالا : ثنا الوليد بن مسلم ، عن روح بن جناح ، عن عطاء بن السائب ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : « رأيت عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ بال ثم مسح ذكره بالتراب ، ثم التفت إلينا وقال : هكذا علمنا » .

قال أبو نعيم : غريب تفرد به الوليد عن روح ، حدثناه سليمان عن عبدان ، وقال الوليد ، عن مروان بن جناح.

ورواه في مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢١٢ كتاب (الطهارة) باب : لا يقال أهرقت الماء ، بلفظ : عن عمر بن الخطاب أنه بال نمسح ذكره بالتراب ثم التفت إلينا فقال : هكذا علمنا .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه روح بن جناح وهو ضعيف .

والحديث في كنز العمال ج ٩ ص ٥١٨ حديث رقم ٢٧٢٣٦ (باب : الاستنجاء) بلفظ : عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : « رأيت عمر بن الخطاب بَالَ : ثم مسح ذكره بالتراب ... » إلخ الحديث .

وعزاه إلى الطبراني في الأوسط ، وأبي نعيم في حلية الأولياء .

(٢) الحديث في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ج ١٣ ص ٥٠٤ رقم ٣٧٢٩٦ بلفظ : عن أنس أن عمر ابن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهم إنا كنا إذا قحطنا على عهد نبينا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك اليوم بعم نبينا فاسقنا ، فيسقون . =

= (وعزاه إلى البخارى ، وابن سعد ، وابن خزيمة ، وأبي عوانة ، وابن حبان ، والطبرانى ، والبيهقى فى السنن).

والحديث رواه البخارى فى صحيحه ، ج ٢ ص ٣٤ فى كتاب (الاستسقاء) باب : سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ، بلفظ : حدثنا الحسنُ بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى قال : حدثنى أبي عبد الله بن المثنى ، عن ثمامة بن عبد الله بن انس ، عن أنس « أن عمر بن الخطاب - ﷺ - كان إذا قحطوا استسقى بالعباس ... » إلخ .

والحديث رواه ابن خزيمة فى صحيحه ، ج ٢ ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ حديث رقم ١٤٢١ (جماع أبواب صلاة الاستسقاء وما فيها من السنن) باب : رقم (٦٦٣) استحباب الاستسقاء ببعض قرابة النبى - ﷺ - بالبلدة التي يستسقى بها ببعض قرابته ، بلفظ : أخبرنا أبو طاهر ، ثنا أبو بكر ، نا محمد بن يحيى ، نا محمد بن عبد الله الأنصارى ، حدثنى أبى ، عن ثمامة ، عن أنس بن مالك ، قال : كان عمر بن الخطاب إذا قحطوا خرج يستسقى بالعباس ، فيقول : « اللهم إنا كنا إذا قحطنا ... » الحديث .

والحديث رواه الطبرانى ، ج ١ ص ٢٧ رقم ٨٤ (مرويات عمر ابن الخطاب) بلفظ : حدثنا أبو مسلم الكشى، ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، حدثنى أبى ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أنس أن عمر -ﷺ- خرج يستسقى وخرج بالعباس معه يستسقى فيقول : اللهم إنا كنا إذا قحطنا على عهد نبينا - ﷺ - توسلنا إليك بنبينا - عليه السلام - وإنا نتوسل إليك بعم نبينا - ﷺ - ورضى عنه .

قال المحقق : رواه البخارى (رقم ١٠١٠ ، ٣٧١٠) والإسماعيلى وابن حبان فى صحيحه كما فى الفتح ٤٩٧/٢ .

والحديث رواه ابن حبان فى صحيحه ، ج ٤ ص ٢٢٨ رقم ٢٨٥٠ باب (ذكر ما يستحب للإمام إذا أراد الاستسقاء أن يستسقى الله بالصالحين رجاء استجابة الدعاء لذلك) بلفظ : أخبرنا عمر بن محمد الهمدانى قال : حدثنا محمد بن المثنى قال : حدثنا الأنصارى ، قال : حدثنى أبى عن ثمامة ، عن أنس قال : كانوا إذا قحطوا على عهد النبى - ﷺ - استسقوا بالنبى - ﷺ - فيستسقى فهم فيسقون ، فلما كان بعد وفاة النبى -ﷺ - فى إمارة عمر قحطوا فخرج عمر بالعباس يستسقى به فقال : اللهم إنا كنا إذا قحطنا على عهد نبيك - ﷺ - واستسقينا به فسقيتنا ، وإنا نتوسل إليك اليوم بعم نبيك - ﷺ - فاسقنا ، قال : فسقوا .

والحديث رواه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٣ ص ٣٥٢ كتاب (صلاة الاستسقاء) باب : الإمام يستسقى للناس فيسقيهم الله لينظر كيف يعملون فى شكره ، قال : حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى إملاء، أنبأ أبو سعيد بن الأعرابى ، ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، حدثنى أبي عبد الله بن المثنى ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس - يعنى - عن أنس أن عمر بن الخطاب - ﷺ - كان إذا قحطوا استسقى بالعباس ... إلخ . =

٢/ ١٤٣ ـ « عن أنس قال : بارزَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالك مَرْزُبَانَ الزَّأْرة فَطَعَنَهُ طَعْنَةً كَسَرَت القَرَبُوسَ ، وَخَلَصَت الطَّعْنَةُ فَقَتَلَتْهُ ، فَصَلَّى عمرُ الصُّبْحَ ثُمَّ أَتَانَا فقال : إنَّا كُنَّا لاَ نُخَمِّسُ الأَسْلاَبَ ، وَإِنَّ سَلَبَ الْبَرَاءِ قَدْ بَلَغَ مَالاً ، وَلاَ أرانى إلاَّ خَامِسَهُ فَقُوِّمَ ثَلاَثِينَ أَلْفًا فَأَعْطَانَا عُمَرُ سِتَّةَ آلاَفٍ » .

أبو عوانة ، والطحاوى [(١)] .

= رواه البخارى فى الصحيح عن الحسن بن محمد الزعفرانى ، وقال : عن أنس بن مالك من غير شك ، وكأن ذكر أنس سقط من كتاب شيخنا أبى محمد ـ رحمه الله ـ وقد رواه يعقوب بن سفيان وغيره ، عن الأنصارى موصولاً .

والحديث رواه ابن سعد فى طبقاته فى ترجمة (العباس بن عبد المطلب ـ ﷺ ـ) ج ٤ ص ١٩ ، بلفظ : قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصارى قال : حدثنى أبى ، عن ثمامة بن عبد الله ، عن أنس بن مالك « أنهم كانوا إذا قحطوا على عهد عمر خرج بالعباس ... » إلخ الحديث .

وانظر الحديثين بعده فى نفس المصدر .

(١) الزأرة : الأجمة سميت بها لزئير الأسد فيها ، والمرزبان : الرئيس المقدم ، والقربوس (بفتح القاف والراء) فهو السرج ، وهما قربوسان ، قاموس ، (قَرَبَسَ) .

والحديث فى كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال ، ج ٤ ص ٥١٥ رقم ١١٥٣٣ كتاب (أحكام الجهاد) باب : الخمس من مسند عمر بلفظ : عن أنس قال : « بارز البراءُ بن مالك مرزبان الزأرة ، فطعنه طعنة كسرت القربوص وخلصت الطعنة إليه فقتلته ، فصلى عمر الصبح ، ثم أتانا فقال : إنا كنا لا نخمس الأسلاب ، وإن سلب البراء قد بلغ مالاً ، ولا أرانى إلا خامسه ، فقوم ثلاثين ألفًا فأعطانا عمر ستة آلاف ، فكان أول سلب خمس فى الإسلام .

وعزاه صاحب الكنز إلى : (عبد الرزاق ، وأبى عبيد فى كتاب الأموال ، وابن أبى شيبة وابن جرير ، وأبى عوانة ، والطحاوى ، والمحاملى فى أماليه) .

والحديث رواه عبد الرزاق فى مصنفه فى كتاب (الجهاد) باب : السلب والمبارزة ، ج ٥ ص ٢٣٣ حديث رقم ٩٤٦٨ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : بارز البراءُ بن مالك أخو أنس مرزبان الزأرة فقتله ، وأخذ سلبه ، فبلغ ثلاثين ألفًا ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب ، فقال لأبى طلحة : إنا كنا لا نخمس السلب ، وإن سلب البراء قد بلغ مالاً كثيرًا ، ولا أرانى إلا خامسه .

قال المحقق : أخرجه سعيد بن منصور من طريق ابن عون ويونس وهشام عن ابن سيرين ، ج ٣ رقم ٢٦٩١ وأخرجه « هق » من طريق ابن المبارك ، عن هشام ، ومن طريق حماد بن زيد ، عن أيوب كلاهما ، عن ابن =

٢/ ١٤٤ ـ « عن أنس قال : أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِسَارِقٍ فَقَالَ : وَالله مَا سَرَقْتُ قَبْلَهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : كَذَبْتَ وَرَبِّ عُمَرَ مَا أَخَذَ الله عَبْدًا عِنْدَ أَوَّلِ ذَنْبٍ » .

= سيرين ، عن أنس بن مالك ، وأخرجه من حديث قتادة ، عن أنس أيضا ٦ ص ٣١٠ ، ٣١١ وأخرجه الطحاوى من طريق ابن عيينة ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، ورواه من حديث مكحول ، عن أنس أيضا ، ج ٢ ص ١٣٢ ، ١٣٣ والحديث رواه أبو عبيد فى الأموال فى باب (نفل السلب وهو الذى لا خمس فيه) ص٣١٠ رقم ٧٨٠ قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا ابن عون ويونس وهشام عن ابن سيرين قال : بارز البراء ابن مالك مرزبان الزأرة ، فطعنه ، فدق صلبه وصرعه ، ثم نزل إليه وقطع يديه ، وأخذ سوارين كانا عليه ، ويلمقًا من ديباج ، ومنطقة فيها ذهب وجوهر ، فقال عمر : إنا كنا لا نخمس السلب وإن سلب البراء بلغ مالاً، فأنا خامسه ، وقال : فكان أول سلب خمس فى الإسلام .

قال محققه : انظر فتوح البلدان ص ٩٦ وفيه أنه بلغ أربعين ألفا .

ومعنى (يلمقًا) قال فى مختار الصحاح : اليلمق ـ بفتح الياء وسكون اللام وفتح الميم ـ : القباء ، فارسى معرب ، وجمعه : يلامق : اهـ : ص ٧٤٣ .

والحديث رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ١٢ ص ٣٧١ رقم ١٤٠٣٤ فى كتاب (الجهاد) باب : من جعل السلب للقاتل ، بلفظ : حدثنا عدى بن يونس ، عن ابن عون ، وهشام ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك، قال ابن عون : بارز البراء بن مالك ، وقال هشام : حمل البراء بن مالك ، على مرزبان الزأرة ، يوم الزأرة وطعنه طعنة دق قربوس سرجه فقتله وسلبه سواريه ومنطقته ، فلما قدمنا صلى عمر الصبح ثم أتانا فقال : أثَمّ أبو طلحة ؛ فخرج إليه ، فقال : إنا كنا لا نخمس السلب ، وإن سلب البراء مال ، فخمسه يبلغ ستة آلاف ، بلغ ثلاثين ألفًا، قال محمد : فحدثنى أنس بن مالك أنه أول سلب خمس فى الإسلام .

قال المحقق : أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص ٣١٠ عن طريق هشيم ، عن ابن عون ويونس وهشام ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/ ٣١٠ من طريق ابن مبارك عن هشام ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/ ٣٢٨ من طريق ابن أبى شيبة وآخرين .

والحديث رواه البيهقى فى سننه ، ج ٦ ص ٣١١ كتاب (قسم الفىء والغنيمة) باب : ما جاء فى تخميس السلب ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسن على بن محمد المقرى ، أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يونس بن يعقوب ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أنس بن مالك : أن البراء ـ يعنى ابن مالك ـ بارز مرزبان الزأرة فحمل عليه بالرمح فدق صلبه وأخذ سواريه وأخذ منطقته ، فصلى عمر ـ ﷺ ـ يومًا صلاة ثم قال : أثم أبو طلحة ؟ إنا كنا ننفل الرجل من المسلمين سلب رجل من الكفار إذا قتله ، وإن سلب البراء قد بلغ مالاً ، ولا أرانى إلا خامسه ، فقيل لمحمد : فخمسه ؟ فقال : لا أدرى ، وروى من وجه آخر عن أنس أنه خمسه .

(ق) قال الحافظ ابن حجر في أطرافه : رواه ابن وهب في جامعه ، وهو موقوف ، حكم الرفع كتبتهُ لصحة سنده ، وروى معناه عن قرة بن عبد الرحمن عن ابن شهاب ، عن أبي بكر - رضي الله عنه - وهو منقطع اهـ [1] .

٢/ ١٤٥ - « عن أنس قال : قال عمر للنبي - صلى الله عليه وسلم - : إِنَّ الله قَادِرٌ أَنْ يُدْخِلَ النَّاسَ كُلَّهُمُ الجَنَّةَ ، قَالَ عُمَرُ : فَقَالَ : صَدَقْتَ يَا عُمَرُ » .

حم [2] .

---

(١) الحديث في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ج ٥ ص ٥٥٨ رقم ١٣٩٤٩ كتاب (الحدود) باب : ذيل السرقة من مسند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بلفظ : عن أنس قال : أتى عمر بن الخطاب بسارق ، فقال : والله ما سرقت قط ، فقال له عمر : كذبت ورب عمر ؛ ما آخذ الله عبدًا أول ذنب ، فقطعه ، وعزاه صاحب الكنز إلى البيهقي في السنن الكبرى ، قال الحافظ بن حجر في أطرافه : رواه ابن وهب في جامعه وهو موقوف ، حكمه الرفع ، كتبته لصحة سنده ، وروى معناه ، عن قرة بن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن ، عن ابن شهاب ، عن أبي بكر وهو منقطع ، انتهى .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٢٧٦ كتاب (السرقة) باب : ما جاء في الإقرار بالسرقة والرجوع عنه ، بلفظ : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو ، قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا عفان ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن عمر أتى بسارق ، فقال : والله ما سرقت قط قبلها ، فقال : « كذبت ما كان الله ليسلم عبدا عند أول ذنبه ، فقطعه » .

(٢) الحديث في كنز العمال ج ٤ ص ٢٧٣ رقم ١٠٤٦٢ كتاب (التوبة) من قسم الأفعال - فصل : في سعة رحمة الله تعالى ، بلفظ : عن أنس قال : قال عمر للنبي - صلى الله عليه وسلم - : « إن الله قادر أن يدخل ... » إلخ الحديث . وعزاه إلى أحمد في مسنده .

والحديث في مسند الإمام أحمد (مسند أنس - رضي الله عنه -) ج ٣ ص ١٩٣ ، قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا بهز ، ثنا أبو هلال قال : ثنا قتادة ، عن أنس ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : وعدني ربي - عز وجل - أن يدخل من أمتي الجنة مائة ألف ، فقال : أبو بكر : يا رسول الله زدنا ، قال له : وهكذا ، وأشار بيده ، قال : يا نبي الله زدنا ، فقال : وهكذا ، وأشار بيده ، قال : يا نبي الله زدنا ، فقال : وهكذا ، فقال عمر : قطك يا أبا بكر ؛ قال : ما لنا ولك يا بن الخطاب ؟ قال له عمر : إن الله - عز وجل - قادر أن يدخل الناس الجنة كلهم بحفنة واحدة ، قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : « صدق عمر » .

٢/ ١٤٦ ـ « عن ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مالك أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّاب قَسَّمَ مُرُوطًا بَيْنَ نسَاءٍ مِنْ نسَاءِ أَهْلِ المَدِينَة فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ المؤْمنينَ: أَعْطِ هذَا بِنْتَ رَسُول الله ـ ﷺ ـ التي عِنْدَكَ ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُوم بِنْتَ عَلِيٍّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أُمُّ سَلِيط أَحقُّ بِه ، وَأُمُّ سَلِيط مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنَّهَا كانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقِرَبَ يَوْمَ أُحُد » .

خ [1] (حل ، وأبو عبيد فى الأموال) (*) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال فى (سنن الأقوال والأفعال) ج ١٣ ص ٦٢٢ ، ٦٢٣ رقم ٣٧٥٨٤ كتاب (فضائل الصحابة) باب : فضائل النساء وذكرهن من الصحابيات (المتفرقات مسند أم سليط) بلفظ : عن ثعلبة بن مالك أن عمر بن الخطاب قسم مروطًا بين نساء أهل المدينة فبقى منها مرط جيد ، فقال له بعض من عنده : يا أمير المؤمنين ! أعط هذا بنت رسول الله ـ ﷺ ـ التى عندك ـ يريدون أم كلثوم بنت على ـ فقال عمر : أم سليط أحق به ، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ـ ﷺ ـ قال عمر : فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد (خ ، حل وأبو عبيد فى الأموال) .

قال المحقق : (مِرْط : المِرْط ـ بكسر الميم ـ : واحد المُروط ،وهى أكسية من صوف أو خز كان يؤتزر بها ، المختار ٤٩٣) .

(تزفر : وفيه « كان النساء يزفرن القرب يسقين الناس فى الغزو » أى : يحملنها مملوءة ماء ، زفروا زفرًا : إذا حمل ، والزِّفْرُ : القربة النهاية ٢/ ٣٠٤) .

والحديث رواه البخارى فى كتاب (المغازى) باب : ذكر أم سليط ، ج ٥ ص ١٢٧ قال : حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث عن يونس ، عن ابن شهاب ، وقال ثعلبة بن أبى مالك ، إن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ « قسم مروطًا بين النساء » إلخ الحديث .

والحديث فى حلية الأولياء لأبى نعيم ، فى ترجمة (أم سليط الأنصارية) ج ٢ ص ٦٣ بلفظ : حدثنا أبو بكر ابن خلاد ، ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ، ثنا ابن بكير ، حدثنى الليث بن سعد ، حدثنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : قال ثعلبة بن أبى مال : « إن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قسم مروطًا بين نساء » إلخ الحديث .

وقال : « وكانت ترفو لنا القرب يوم أحد » مكان (تزفر) .

وذكره أبو عبيد فى كتاب (الأموال) فى باب الفرض للنساء والمماليك من الفىء ، ص ٢٤٢ رقم ٦٠١ قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، عن الليث ، عن يونس ، عن بن شهاب قال : قال ثعلبة بن أبى مالك : إن عمر ... فذكره .

(*) ما بين القوسين ليس فى نسخة قولة ، أثبتناه من كنز العمال .

٢/ ١٤٧ ـ «(عنَ عُمَرَ قَالَ) دخل رجلانِ على رسولِ الله ـ ﷺ ـ فسألاه فى شيء فدعـا لهما بدينارين فَـإذا هما يُثنيانِ خَـيْراً ، فقلـت : يا رسولَ الله رأيتُ فلانًا وفـلاناً يُثْنيانِ عليكَ ويشكرُانك ، قـال : نَعَمْ ، أَعْطَيْتُهـمَا دِينارَيْنِ ، وَلَكِنَّ فـلانًا وَفُلانًا أَعْطَيْتُـهُمَا عَـشَرَةَ دَنَانِيرَ فَمَا شَكَرَا وَلاَ أَثْنيَا » .

ابن أبى عاصم ، والإسماعيلى فى معجمه ، ك ، ص [(١)] .

٢/ ١٤٨ ـ « عَنْ جـابر بن عبـد الله ، عن عُمَـرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ : وَلا أُرَاهُ إلاَّ أَنَّهُ قَـدْ رَفَعَهُ أَنَّهُ قَـدْ حَكَمَ فِى الضَّبُعِ يُصيبُـهُ المُحْرِمُ بِشَاةٍ ، وَفِى الأرْنَبِ عَنَاقٌ ، وفِى اليَـرْبُوعِ جَفْرةٌ ، وَفِى الظَّبْيِ كَبْشٌ » .

ع ، ورجاله ثقات [(٢)] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال فى السنن والأقوال كتاب (الزكاة) باب : فضل الفقر والفقراء وما يتعلق بهما ـ فصل أدب الأخذ ، ج ٦ ص ٦٣٣ ، ٦٣٤ رقم ١٧١٥٢ (مسند عمر) بلفظ : عن عمر قال : دخل رجلان على رسول الله ـ ﷺ ـ فسألاه فى شيء فدعا لهما بدينارين ، فإذا هما يثنيان خيراً ، فقلت : يا رسول الله : رأيت فلانا وفلانا يثنيان عليك ويشكرانك ، قال : نعم » إلخ .

ورواه الحاكم فى مستدركه ، ج ١ ص ٤٦ كتاب (الإيمان) باب (ويل للذى يحدث فيكذب ويضحك به القوم) بلفظ : وقد رواه عبد الله بن بشر الرقى ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر (حدثنا) أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكى ، ثنا الحسين بن محمد بن زياد القبانى ، ثنا داود بن رشيد ، ثنا معتمر بن سليمان ، عن عبد الله بن بشر ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر ، عن عمر قال : دخل رجلان على رسول الله ـ ﷺ ـ فسألاه فى شيء ، فدعا لهما بدينارين ، فإذا هما يثنيان خيراً ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «لكن فلانًا ما يقول ذلك ولقد أعطيته ما بين عشرة إلى مائة ، فما يقول ذلك ، فإن أحدكم ليخرج بصدقة من عندى متأبطها وإنما هى له نار » فقلت : يا رسول الله كيف تعطيه وقد علمت أنه له نار ؟ قال : « فما أصنع يأبَون إلا أن يسألونى ويأبى الله لى البخل » .

قال الحاكم : أما معتمر بن سليمان الرقى فلما يخرجاه ، وقد خرج مسلم عن عبد الله بن بشر الرقى ، إلا أن هذا الحديث ليس بعلة لحديث الأعمش ، عن أبى صالح ، فإنه شاهد له بإسناد آخر .

(٢) الحديث رواه أبو يعلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٧٩ ، ١٨٠ حديث رقم ٦٤ (٢٠٣) قال : حدثنا أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض ، حدثنا مالك بن سعيد ، عن الأجلح ، عن أبى الزبير ، عن جابر، عن عمر بن الخطاب قال : ولا أراه إلا أنه قد رفعه ... فذكره بلفظه . =

٢/ ١٤٩ ـ « عَنْ جبير بن نفير عن عمر أَنَّهُ عَرَضَتْ لَهُ جَارِيَتُهُ تَصْبِغُ لِحْيَتَهُ فَقَالَ : مَا أَرَاكِ إِلاَّ أَنْ تُطْفِئِي نُورِي كَمَا يُطْفِيءُ فُلاَنٌ نُورَهُ » .

ك [(١)] .

٢/ ١٥٠ ـ « عَنْ حارثة بن مُضَرِّب قال : كتب إلينا عمر بن الخطاب : إِنِّي قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أَمِيراً وَعَبْدَ الله بْنَ مَسْعُود مُعَلِّماً وَوَزِيراً ، وَهُمَا مِنَ النُّجَبَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ، فَتَعَلَّمُوا مِنْهُمَا ، وَاقْتَدُوا بِهِمَا » .

= قال المحقق : الأجلح : هو ابن عبد الله أبو حُجَيَّة ، وثقه ابن معين ، وأحمد بن عبد الله العجلى ، وقال يحيى: صالح الحديث (من كلام يحيى بن معين تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف ، الفقرة ٤٢) .

وقال أحمد : ما أقربه من فطر ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى وقال النسائي : ضعيف له رأى سوء ، وقال القطان : في نفسي منه شيء ، وقال ابن عدى : شيعي صدوق ، وباقي رجاله ثقات إلا أن أبا الزبير قد عنعن .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ج ٣ ص ٢٣١ ، وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه الأجلح الكندى وفيه كلام، وقد وثق ، وهو في الموطأ ص (٢٦٧) في الحج (٢٣٩) باب : فدية ما أصيب من الطير والوحش ، موقوف ، وسنده منقطع .

والضبع : بضم الباء لغة قيس ، وسكونها لغة تميم ، وهي : أنثى ، وقيل : يقع على الذكر والأنثى .

والعناق ـ بفتح العين والنون ـ : أنثى المعز قبل كمال الحول .

واليربوع : دويبة نحو الفأرة لكن ذنبه وأذنيه أطول منها ، ورجلاه أطول من يديه عكس الزرافة .

والجفرة ـ بجيم مفتوحة ، وفاء ساكنة ـ : الأنثى من ولد الضأن ، وقيل منه ومن المعز .

(١) الحديث رواه الحاكم في مستدركه ، ج ٣ ص ٨٩ كتاب(معرفة الصحابة) باب: ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر ، قال : حدثنا عبد الباقي بن قانع الحافظ ، ثنا محمد بن موسى بن حماد ، ثنا الحسن بن يوسف المروزى ، ثنا بقية ، ثنا بحير بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ أنه عرضت مولاته تصبغ لحيته فقال : ما أراك إلا أن تطفى نورى كما يطفى فلان نوره ، وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وانظره في كنز العمال ج ٦ ص ٦٨٩ رقم ١٧٤٢٢ في (الخضاب من كتاب الزينة) بلفظ : عن عمر أنه عرضت له جاريته أن تصبغ لحيته ، فقال : ما أراك إلا أن تطفئي نورى كما يطفيء فلانٌ نوره ، وعزاه الكنز إلى (الحاكم ، وأبي نعيم في المعرفة) .

(وإني قد آثرتكم بعبد الله على نفسي أثرة ، وبعثت عثمان بن حنيف على السواد ، وأرزقهم كل يوم شاة ، فأجعل شطرها وبطنها لعمار ، والشطر الثاني بين هؤلاءِ الثلاثة)(*).

ط ابن سعد ك ، ض (1) .

(*) ما بين القوسين من الكنز .

(1) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ج ٤ ص ٥٥٥ رقم ١١٦٣٦ بلفظ : عن حارثة بن مضرب قال : كتب إلينا عمر بن الخطاب : أما بعد فإني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً وعبد الله بن مسعود معلمًا ووزيراً وهما من النجباء من أصحاب محمد ـ ﷺ ـ من أهل بدر ، فتعلموا منهما ، واقتدوا بهما ، وإني قد آثرتكم بعبد الله على نفسي أثرة ، وبعثت عثمان بن حنيف على السواد ، وَأَرْزُقُهم كلَّ يوم شاةً فأجعل شَطْرَها وبطنَها لعمار ، والشطر الثاني بين هؤلاء الثلاثة ، وعزاه الكنز إلى ابن سعد ، والحاكم في مستدركه ، وسعيد ابن منصور .

وحارثة بن مضرب ـ بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة ـ العبدي الكوفي ترجمته في تهذيب التهذيب ، ج٢ رقم ٢٩٧ وقال : روى عن عمر وعلي وابن مسعود ، ووثقه .

والحديث رواه ابن سعد في طبقاته ، ج ٣ ص ١٨٢ (القسم الأول من البدريين المهاجرين) ترجمة عمار بن ياسر من حلفاء بني مخزوم ، بلفظ : أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، قال : قُرِىء علينا كتاب عمر بن الخطاب : أما بعد : فإني بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً وابن مسعود معلمًا ووزيراً ، وقد جعلت ابن مسعود على بيت مالكم ، وإنهما لمن النجباء من أصحاب محمد من أهل بدر ، فاسمعوا لهما وأطيعوا واقتدوا بهما ، وقد آثرتكم بابن أُمِّ عَبْدٍ على نفسي ، وبعثت عثمان بن حُنيف على السواد وَرَزَقْتُهم كُلَّ يوم شاةً فَأَجْعَلُ شَطْرَهَا وبطنَها لعمار والشطرَ الباقي بين هؤلاء الثلاثة .

ورواه الحاكم في مستدركه ، ج ٣ ص ٣٨٨ كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر ما قال النبي ـ ﷺ ـ في قاتل عمار وسالبه ، قال : أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد النحوي ببغداد ، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب قال : كتب إلينا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : إني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً ، وعبد الله بن مسعود معلمًا ووزيراً ، وهما من النجباء من أصحاب محمد ـ ﷺ ـ من أهل بدر ، فاسمعوا ، وقد جعلت ابن مسعود على بيت مالكم فاسمعوا ، فتعلموا منهما واقتدوا بهما وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي .

قال الحاكم : (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي في التلخيص .

٢/ ١٥١ ـ « عَنِ الحارثِ بنِ عمرو الهلالىِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِى موسى الأَشْعَرِىِّ : إنَّ أَحَقَّ ما تعاهد المسلمون دينهم ، وَقَد رأيتُ رسولَ الله ـ ﷺ ـ يُصلِّى: حفظتُ مِنْ ذلك ما حفظتُ ونَسيتُ مِنْهُ مَا نَسيتُ ، فَصلَّى الظهرَ بالهجير [١] وصَلَّى العصرَ والشمسُ حَيَّةٌ ، والمغرِبَ لفطرِ [٢] الصَّائِمِ ، والعِشاءَ مَا لَم يَحقَّ رُقَادُ [٣] النَّاسِ ، والصبحَ بِغَلَسٍ [٤] ، وأطال القراءة فيها » .

ابن راهويه ، والشاشى [*] .

٢/ ١٥٢ ـ « عَنْ حَبَّان بن منقذ ، وطلحة بن يزيد بن ركانة قَالاَ : قال عُمَرُ حِينَ اسْتُخْلِفَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّى نَظَرْتُ فَلَمْ أَجِدْ لَكُم فِى بُيُوعِكُم شَيْئًا أَمْثَلَ مِنَ العُهْدة الّتِى جَعَلَهَا النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ لحَبّان بن منقذ ثلاثةَ أَيَّامٍ ، وذَلِكَ فِى الرَّقيق » .

(قط) [٥] .

---

(١) الهَجير والهاجرة : اشتداد الحر نصف النهار ، ج ٥ من النهاية .

(٢) المراد : صلى المغرب حين غابت الشمس .

(٣) الرّقاد بالضم : النوم .

(٤) الغَلَس : ظُلمة آخر الليل إذا اخْتَلَطت بِضَوْءِ الصَّباح ، ج ٣ من النهاية .

(*) والحديث المذكور ذكر بمعناه فى كنز العمال ، ج ٨ ص ٣١ رقم ٢١٧٢٥ فى كتاب الصلاة (فصل فى أوقات الصلاة مجتمعة) .

(٥) ما بين القوسين من كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال ، ج ٤ ص ١٤٤ حديث رقم ٩٩١٧ مسند عمر كتاب (البيوع) باب : الخيار ، بلفظ : عن حبان بن منقذ قال : قال عمر حين استخلف : أيها الناس إنى نظرت فلم أجد فى بيوعكم شيئًا أمثل من العهدة التى جعلها النبى ـ ﷺ ـ لحبان بن منقذ ثلاثة أيام ، وذلك فى الرقيق .

وعزاه صاحب الكنز إلى (قط) .

ورواه الدارقطنى فى سننه ج ٣ ص ٥٧ حديث رقم ٢٢٢ كتاب (البيوع) بلفظ : ثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول ، نا إبراهيم بن سعيد الجوهرى ، أنا عبيد بن أبى قرة ، عن ابن لهيعة ، عن حبان بن واسع ، عن أبيه ، عن جده ، قال عمر لما استُخْلِفَ : « أيها الناس » إلخ الحديث .

(حبان بن واسع) : هو حبان بن واسع بن حبان بن منقذ بن عمرو الأنصارى ثم المازنى المدنى ، صدوق ، من الخامسة ، حبان بالفتح ثم موحدة ، ج ١ تقريب التهذيب .

=

٢/ ١٥٣ ـ « عَنْ زيد بن ثابت قال : قَدْ كُنَّا نَقرأُ (الشَّيْخُ والشَّيْخَةُ فَارجُمُوهُمَا البَتَّة) فقال له مروانُ : يا زيدُ أَفَلاَ تكتُبُها ؟ قال : ذَكَـرْنَا ذَلكَ وَفينا عُمَرُ ، فقال : أُسْعِفُكُمْ ؟ قُلْنَا : وَكَيْفَ ذَلكَ ؟ قَالَ : آتي النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ فَأَذْكُرُ ذاكَ ، فَأَتَاهُ فَذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ قَالَ : يَا رَسُولَ الله اكتُبْنِي آيَةَ الرَّجْمِ ، فَأَبَى وقال : لاَ أَسْتَطِيعُ الآنَ » .

العدنى [1] .

= وكان حبَّان بن مُنْقذ رجلا ضعيفا ، قد ثقل لسانه ، فجعل له النبى ـ ﷺ ـ الخيار فيما اشترى ثلاثًا ، فقال له النبى ـ ﷺ ـ : « بِعْ وقل لا خِلابَةَ (أى لا غش ولا خداع) ولِي الخيار ثلاثة أيام » والخلاف فى القصة : هل وقعت لحبَّان بن مُنْقذ أو لأبيه منقذ بن عمرو ؟ الإصابة ، ج ٢ ص ١٩٧ ، ١٩٨ رقم ١٥٥٠ .

(١) الأثر فى كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال ، ج ٢ ص ٥٧٩ برقم ٤٧٦٩ (مسند عمر بن الخطاب) باب : فى القرآن : جمع القرآن ، بلفظ : عن زيد بن ثابت قال : قد كنا نقرأ : (الشيخ والشيخة فارجموهما البتة) فقال له مروان : يا زيد أفلا نكتبها ؟ قال : لا ، ذكرنا ذلك وفينا عمر فقال : أسعفكم ؟ قلنا : كيف ذلك ؟ قال: آتى النبى ـ ﷺ ـ فأذكر ذلك ، فذكر آية الرجم ، فقال : يا رسول الله اكتبنى آية الرجم ، فأبى ، وقال : لا أستطيع الآن .

وعزاه إلى (العدنى ، ن ، ك ، ق ، ص) .

ورواه الحاكم فى مستدركه ، ج ٤ ص ٣٦٠ كتاب (الحدود) باب : من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن ، بلفظ : حدثنى محمد بن صالح بن هانىء ، ثنا الحسين بن محمد بن زياد ، ثنا محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار (قالا) : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن كثير بن الصلت قال : كان ابن العاص وزيد بن ثابت يكتبان المصاحف ، ، فمرا على هذه الآية ، فقال زيد : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فقال عمر : ولما نزلت أتيت النبى ـ ﷺ ـ فقلت : أكتبها ؟ فكأنه كره ذلك ، فقال له عمرو : ألا ترى أن الشيخ إذا زنى وقد أحصن جلد ورجم ، وإذا لم يحصن جلد ، وإن الثيب إذا زنى وقد أحصن رجم ؟ ! .

قال الحاكم : (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبى فى التلخيص .

ورواه البيهقى فى سننه فى كتاب (الحدود) باب : ما يستدل به على أن السبيل هو جلد الزانيين ورجم الثيب، ج ٨ ص ٢١١ ، قال : أخبرنا أبو الحسن المعَرى ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب ، ثنا محمد بن المثنى ، ثنا ابن أبى عدى ، عن بن عوف ، عن محمد ، قال : نبئت عن ابن أخى كثير بن الصلت، قال : كنا عند مروان وفينا زيد بن ثابت ، قال زيد : كنا نقرأ : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) فقال مروان : أفلا نجعله فى المصحف ؟ قال : لا ، ألا ترى الشابين الثيبين يرجمان ؟ قال : وقال : ذكروا =

٢/ ١٥٤ـ « عَنِ ابنِ عبَّاسٍ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب إِذَا صَلَّى صَلاَةً جلَسَ للنَّاسِ فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ كَلَّمَهُ وإِنْ لَمْ يكُنْ لأحَدٍ حَاجَةٌ قَامَ فَدخَلَ فَصَلَّى صَلَوَاتٍ لاَ يَجْلِسُ للنَّاسِ فِيهِنَّ ، فَحضَرَ البَابَ ، فَقُلْتُ : يَا يرْفَأُ أبأميرِ المُؤْمنِينَ شَكَاةٌ ؟ فقال : مَا بأَمِير المؤمنين من شكْوى ، فَجَلَسْتُ فَجاءَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَجلَسَ ، فَخرَجَ يرْفَأُ فقال : قُمْ يَا بْنَ عَفَّانَ ، قُمْ يَا بْنَ عَبَّاسٍ ، فَدَخَلْنَا عَلَى عُمَرَ فَإِذَا بيْنَ يَدَيْهِ صُبُرٌ مِنْ مَالٍ ، عَلَى كُلِّ صُبْرَةٍ مِنْهَا كَتِفٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي نَظَرْتُ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَوَجَدْتُكُمَا مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِهَا عَشِيرَةً ، فَخُذَا هَذَا المَالَ فَاقْتَسِمَاهُ ، فَمَا كَانَ مِنْ فَضْلٍ فَرُدَّا ، فَأَمَّا عُثْمَانُ فَحثَا ، وَأَمَّا أَنَا فَجَثَوْتُ لِرُكْبَتِي ، وَقُلْتُ: وَإِنْ كَانَ نُقْصَانٌ رَدَدْتَ عَلَيْنا ؟ فَقَالَ عُمَرُ نشْنشَةٌ (*) مِنْ أَخْشَنَ ، يَعْنِي : حَجَرًا مِنْ جَبَلٍ ، أَمَا كَانَ هَذَا عِنْدَ الله إِذْ مُحَمَّدٌ ـ ﷺ ـ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ الْقَدَّ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى وَالله لَقَدْ كَانَ هَذَا عِنْدَ الله وَمُحَمَّدٌ حَيٌّ وَلَوْ عَلَيْهِ فَتحٌ لَصَنَع فِيهِ غَيْرَ الَّذِي تَصْنَعُ ، فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ : إِذَا صَنَعَ مَاذَا قُلْتَ إِذَنْ لأَكَلَ وَأَطْعَمَنَا فَنَشجَ (**) عُمَرُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَضْلاَعُهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْهَا كِفافًا لاَ لِيَ وَلاَ عَلَيَّ » .

=ذلك وفينا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : أنا أشفيكم من ذاك ، قال : قلنا : كيف ؟ قال : آتى النبى ـ ﷺ ـ فأذكر كذا وكذا ، فإذا ذكر الرجم أقول : يا رسول الله اكتبنى آية الرجم ، قال : فأتيته فذكرته ، قال : فذكر آية الرجم ، قال : فقال : يا رسول الله اكتبنى آية الرجم قال : لا أستطيع ذاك ، فى هذا وما قبله دلالة على أن آية الرجم حكمها ثابت وتلاوتها منسوخة ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافًا .

(*) نهاية ج ٥ ص ٦٠ (نشنش) فى حديث عمر : « قال لابن عباس فى كلام : (نشنشةٌ من أَخْشَنَ) أى : حَجَر من جبل ، ومعناه : أنه شَبَّهَهُ بأبيه العباس ، فى شهامته ورأيه وجرأته على القول ، وقيل : أراد أن كلمته منه حَجَر من جبل ! أى أن مثلها يجيء من مثله ، وقال الحربى : أراد شنشنة : أى غريزة وطبيعة ، وقال الأزهرى: يقال : شنشنة ونشنشة .

(**) نهاية نفس المصدر ص ٥٢ مادة : (نشج) فى حديث وفاة النبى ـ ﷺ ـ « فنشج الناس يبكون » النشيج : صوت معه تَوَجُّع وبكاء ، كما يرد الصبى بكاءه فى صدره . ومنه حديث عمر : « فَنَشج حتَّى اختلفت أضلاعه » .

الحميدى ، والعوفى ، والبزار ، والشاشى ، ض [1] .

٢/ ١٥٥ ـ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ : نُهِينَا عَنِ التَّكَلُّفِ » .

خ [2] .

٢/ ١٥٦ ـ « عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : هَمَّ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ثِيَابِ حِبَرَةٍ (*) يُصبَغُ بِالبَوْلِ، ثُمَّ قَالَ : نُهِينَا عَنِ التَّعَمُّقِ » .

عب [3] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الحميدى فى مسنده (من أحاديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) ج ١ ص ١٨ رقم ٣٠ ، بلفظ: حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ، ثنا عاصم بن كليب ، قال : أخبرنى أبى أنه سمع ابن عباس يقول : « كان عمر ابن الخطاب إذا صلى صلاة جلس للناس ، فمن كانت له حاجة كلمه » الأثر .

وأخرجه البزار كشف الأستار عن زوائده ج ٤ فى كتاب (الزهد) باب: التقرب إلى الله سبحانه ، رقم ٣٦٦٤ من طريق عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « أن عمر بن الخطاب كان كلما صلى صلاة جلس للناس ، فمن كانت له حاجة كلمه ، وإلا قام ، فحضرت الباب يوما ، فقلت : يا يرفأ ، فخرج ، وإذا عثمان بالباب فخرج يرفأ ، فقال : قم يا ابن عفان قم يا ابن عباس » الأثر .

قال البزار : لا نعلم أحدًا رواه بهذا اللفظ عن النبى ـ ﷺ ـ إلا عمر ، ولا نعلم له طريقًا إلا هذا الطريق .

(٢) هذا الحديث أخرجه البخارى فى كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة) باب : مايكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ، ج ٩ ص ١١٨ بلفظ : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنسٍ قال : « كنا عند عمر فقال : نهينا عن التَّكَلُّف » .

قال فى الفتح ، ج ١٣ ص ٢٧٠ : هذا أورده مختصرا ، وذكر الحميدى أنه جاء فى رواية أخرى عن ثابت ، عن أنس أن عمر قرأ (فاكهة وأبا) فقال : ما الأب ؟ ثم قال : ما كلفنا ـ أو قال : ما أمرنا ـ بهذا ، قلت : هو عند الإسماعيلى من رواية هشام عن ثابت ، وأخرجه من طريق يونس بن عبيد عن ثابت بلفظ : أن رجلا سأل عمر بن الخطاب عن قوله (فاكهة وأبا) ما الأب ؟ فقال : فقال عمر : نهينا عن التعمق والتكلف وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذى أخرجه البخارى ... إلخ » .

(٣) هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، فى كتاب (الصلاة) باب : ما جاء فى الثوب يُصْبَغ بالبول ، ج ١ ص ٣٨٣ رقم ١٤٩٤ بلفظ : عبد الرزاق ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، قال : « هم عمر أن ينهى عن ثيابِ حبرة يصبغ بالبول ، ثم قال : كان نهينا عن التعمق » .

(*) حِبَرَة : كعِنَبَة : بُرْدٌ يمَانٍ .

٢/ ١٥٧ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ عُمَرُ : أَهْلُ الشِّرْكِ لاَ نَرِثُهُمْ وَلاَ يَرِثُونَا » .

الدارمى [١] .

٢/ ١٥٨ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ عُمَرُ وَعَلِىٌّ وَزَيْدٌ يَقُولُونَ : الوَلاَءُ لِلْكُبْرِ ، وَلاَ يَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الوَلاَءِ إِلاَّ مَا أَعْتَقْنَ أَوْ كَاتَبْنَ » .

الدارمى [٢] .

٢/ ١٥٩ ـ (عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ) [*] : « إِنَّ عُمَرَ نَهَى عَنْ قِرَاءَةِ الجُنُبِ وَالحَائِضِ » .

الدارمى [٣] .

٢/ ١٦٠ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قُبِضَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فِى التَّكْبِيرِ عَلَى الجَنَائِزِ » .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الدارمى فى سننه كتاب (الفرائض) باب : فى ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام ، ج ٢ ص ٢٦٧ رقم ٢٩٩٤ بلفظ : حدثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان عن حماد ، عن إبراهيم قال : قال عمر بن الخطاب : « أهل الشرك لا نرثهم ولا يرثونا » .

(٢) هذا الأثر أخرجه الدارمى فى سننه كتاب (الفرائض) باب : الولاء للكبر ، ج ٢ ص ٢٧١ رقم ٣٠٣١ بلفظ: حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عمر وعلى وزيد أنهم قالوا : « الولاء للكبر » .

وقال فى أول الباب : يعنون بالكبر : ما كان أقرب بأب أو أم .

فى النهاية لابن الأثير : مادة (كبر) قال : « وفيه الولاء للكُبْر » : أى : أكبر ذرية الرجل ، مثل أن يموت الرجل عن ابنين فيرثان الولاء ، ثم يموت أحد الابنين عن أولاد ، فلا يرثون نصيب أبيهم من الولاء وإنما يكون لعمهم ، وهو الابن الآخر ، يقال : فلان كُبْرُ قومه ، بالضم إذا كان أقعدهم فى النسب ، وهو أن ينتسب إلى جده الأكبر بآباء أقل عددا من باقى عشيرته .

(٣) أخرجه الدارمى فى كتاب (الصلاة والطهارة) باب : الحائض تذكر ولا تقرأ بالقرآن ، ج ١ ص ١٨٩ رقم ٩٩٧ بلفظ : أخبرنا أبو الوليد ، ثنا شعبة ، ثنا الحكم ، عن إبراهيم قال : « كان عمر يكره أو ينهى أن يقرأ الجنب والحائض » قال شعبة : وجدت فى الكتاب : والحائض .

(*) ما بين القوسين أثبتناه حتى يقرأ النص .

الطحاوى [1] .

٢/ ١٦١ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ لاَ يَقْنُتُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ » .

الطحاوى [2] .

٢/ ١٦٢ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ قَالَ : كَانَ عُمَرُ إِذَا حَارَبَ قَنَتَ ، وَإِذَا لَمْ يُحَارِبْ لَمْ يَقْنُتْ » .

الطحاوى [3] .

٢/ ١٦٣ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قُلْتُ لِلأَسْوَدِ : أَكَانَ عُمَرُ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ يَغْسِلُهُمَا غَسْلاً » .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الجنائز) باب : التكبير على الجنائز كم هو ؟ ج ١ ص ٤٩٦ بلفظ : حدثنا فهد ، قال : ثنا على بن معبد ، قال : ثنا عبد الله بن عمرو ، عن زيد (يعنى ابن أبى أنيسة) ، عن حماد ، عن إبراهيم قال : « قبض رسول الله ـ ﷺ ـ والناس مختلفون فى التكبير على الجنائز » الأثر .

(٢) هذا الأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، ج ١ ص ٢٥٠ فى كتاب (الصلاة) باب: القنوت فى صلاة الفجر وغيرها ، بلفظ : حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد ، قال : ثنا هشيم ، قال : أنا ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، أن سعيد بن المسيب ذكر له قول ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ فى القنوت ، فقال : « أما إنه قد قنت مع أبيه ، ولكنه نسى » .

قال أبو جعفر : فقد روى عن عمر ـ رضي الله عنه ـ ما ذكرنا ، وروى عنه خلاف ذلك ، فحدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، « أن عمر ـ رضي الله عنه ـ كان لا يقنت فى صلاة الصبح » وذكر عددا من الآثار تفيد عدم قنوت عمر ـ رضي الله عنه ـ فى صلاة الفجر .

(٣) هذا الأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى كتاب (الصلاة) باب : القنوت فى صلاة الفجر وغيرها ، ج ١ ص ٢٥١ بلفظ : حدثنى عبد الملك بن ميسرة ، عن زيد بن وهب ، قال : ربما قنت عمر ـ رضي الله عنه ـ فأخبر زيد بما ذكرنا أنه كان ربما قنت ، وربما لم يقنت ، فأردنا أن ننظر فى المعنى الذى له كان يقنت ، ما هو ؟.
فإذا ابن أبى عمران قد حدثنا قال : ثنا سعيد بن سليمان الواسطى ، عن أبى شهاب الخياط ، عن أبى حنيفة ، عن حماد ـ رحمهما الله ـ عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : كان عمر ـ رضي الله عنه ـ إذا حارب قنت ، وإذا لم يحارب لم يقنت .
فأخبر الأسود بالمعنى الذى له كان يقنت عمر ـ رضي الله عنه ـ ... إلخ .

الطحاوى [1] .

٢/ ١٦٤ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِى أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ ، ثُمَّ لاَ يَعُودُ » .

ابن عباس ، والطحاوى [2] .

٢/ ١٦٥ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ أَنَّ عُمَرَ وَعَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ سَجَدَا فِى : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ».

الطحاوى [3] .

٢/ ١٦٦ ـ « عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ قَالاَ : حَفِظْنَا مِنْ عُمَرَ أَنَّهُ خَرَّ بَعْدَ رُكُوعِهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَمَا يَخِرُّ البَعِيرُ ، وَوَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ » .

الطحاوى [4] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى (الطهارة) باب : فرض الرجلين فى وضوء الصلاة ، ج١ ص ٤٠ بلفظ : فمما روى فى ذلك ما حدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سفيان ، عن الزبير بن عدى ، عن إبراهيم قال : قلت للأسود : « أكان عمر يغسل قدميه ؟ فقال : نعم ، كان يغسلهما غسلا » .

(٢) هذا الأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى كتاب (الصلاة) باب : التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع منه ج ١ ص ٢٢٧ بلفظ : وقد روى مثل ذلك أيضا عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كما حدثنا ابن داود ، قال : ثنا الحمَّانى ، قال : ثنا يحيى بن آدم ، عن الحسن بن عياش ، عن عبد الملك بن أبحر ، عن الزبير بن عَدِىّ ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : « رأيت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يرفع يديه فى أول تكبيرة، ثم لا يعود » قال : ورأيت إبراهيم والشعبىّ يفعلان ذلك .

(٣) هذا الأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى كتاب (الصلاة) باب : المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ ج ١ ص ٢٥٥ بلفظ : حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، عن شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، (أن عمر وعبد الله ـ يعنى ابن مسعود ، رضي الله عنهما ـ سجدا فى (إذا السماء انشقت) قال : منصور : أو أحدهما .

(٤) هذا الأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى كتاب (الصلاة) باب : ما يبدأ بوضعه فى السجود ، اليدين أو الركبتين ، ج ١ ص ٢٥٦ بلفظ : وقد روى ذلك عن عمر وعبد الله وغيرهما ، كما =

٢/ ١٦٧ ـ « عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لاَ تَنْقُشُوا فِى خَوَاتِيمِكُمْ العَرَبِيَّةَ » .

الطحاوى [١] .

٢/ ١٦٨ ـ « عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أَبِى الشَّعْثَاءِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : الحُوتُ ذَكِىٌّ كُلُّهُ ، وَالْجَرَادُ ذَكِىٌّ كُلُّهُ » .

قط [٢] .

٢/ ١٦٩ ـ « عَنْ حِبَّانَ بْنِ مُنْقِذٍ الأَنْصَارِىِّ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لاَ تَغْتَسِلُوا بِالْمَاءِ الْمُشَمَّسِ ، فَإِنَّهُ يُورِثُ البَرَصَ » .

= حدثنا فهد بن سليمان ، قال : ثنا عمر بن حفص قال : ثنا أبى ، قال : ثنا الأعمش ، قال : حدثنى إبراهيم ، عن أصحاب عبد الله علقمة والأسود ، فقالا : « حفظنا عن عمر فى صلاته ، أنه خرّ بعد ركوعه على ركبتيه كما يخر البعير ، ووضع ركبتيه قبل يديه » .

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار فى كتاب (الكراهة) باب: نقش الخواتيم ، ج ٤ ص ٢٦٤ مستدلين بهذا الأثر على من قال بنقش العربية على الخواتيم ، غير ما منع منه رسول الله ـ ﷺ ـ من الانتقاش على خاتمه ، أو قالوا : لا حجة لأهل المقالة الأولى ، فيما احتجوا به فى ذلك ؛ لأن حديثهم الذى رووه ، عن النبى ـ ﷺ ـ لا يثبت من طريق الإسناد ، وإنما أصله عن عمر ، لا عن النَّبى ـ ﷺ ـ وذكروا فى ذلك ، ما حدثنا على بن معبد ، قال : ثنا شريح بن النعمان ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك، قال : قال عمر بن الخطاب : « لا تنقشوا فى خواتيمكم العربية » فهذا أصل حديث أنس هذا عن عمر، لا عن النبى ـ ﷺ ـ .

(٢) الأثر أخرجه المتقى الهندى فى كنز العمال فى (أحاديث متفرقة من كتاب المعيشة) باب : محظور المأكول ، ج ١٥ ص ٤٣٨ رقم ٤١٧٣٧ بلفظ : عن جابر بن زيد أبى الشعثاء قال : قال عمر : « الحوت ذكى كله ، والجراد ذكى كله » (قط ، ك ، ق) .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه ، فى باب : الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك ، ج ٤ ص ٢٧٠ رقم ١٩ بلفظ: نا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، نا عبيد الله بن عمر ، نا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن جابر بن زيد قال : قال عمر بن الخطاب : « الحوت ذكى كله ، والجراد ذكى كله » .

حب في كتاب الثقات[1] .

٢/ ١٧٠ ـ « عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ قَالَ : قَـالَ عُمَرُ : إِذَا أَغْلَقَ بَابًا وَأَرْخَى سِتْرًا وَجَبَ عَلَيْهِ الصَّدَاقُ وَعَلَيْهَا العِدَّةُ ، وَلَهَا المِيرَاثُ » .

(قط ، عب ، ش)[2] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه المتقى الهندى فى كنز العمال (فصل فى المياه) ج ٩ ص ٥٧٢ رقم ٢٧٤٧٥ من مسند عمر، بلفظ : عن حبان بن منقذ الأنصارى قال : قال عـمر : « لا تغتسلوا بالماء المشمّس فإنه يورث البرص » (حب فى كتاب الثقات ، قط) .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه كتـاب (الطهارة) باب : الماء المسخن ج ١ ص ٣٩ بلفظ : نا أبو سهل بن زياد ، نا إبراهيم بن الحـربى ، نا داود بن رشيد ، نا إسـماعيـل بن عياش ، حـدثنى صفوان بن عـمرو عن حـسان بن أزهر؛ أن عمر بن الخطاب قال : « لا تغتسلوا بالماء المشمس فإنه يورث البرص » .

قال المعلق المغنى : قوله : (صفوان بن عمرو) هو الحمصى الشامى ، ورواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين صحيحة ، وقـد تابعه المغيـرة بن عبد القـدوس فرواه عن صـفوان به ، ورواه ابن حبـان فى كتاب الثـقات فى ترجمة حسان بن أزهر ، والله أعلم ، قاله الزيلعى .

(٢) هذا الأثر أخـرجه المتقى الهـندى فى كنز العمـال فى (أحكام النكاح) ج ١٦ ص ٥٠٢ رقم ٤٥٦٣٨ بلفظ : عن عمر قال : « إذا أغلق بابًا وأرخى سترًا وجب عليه الصداق ، وعليها العدة ، ولها الميراث » .
(قط ، عب ، ش) .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه فى كتاب (النكاح) باب: المهر ، ج ٣ ص ٣٠٧ رقم ٢٣١ بلفظ : نا أبو بكر ، نا محـمد بن شاذان ، نا يعلى ، نا عـبد الوارث ، عن عاصم الأحول ، عن الحـسن قال : قال عـمر بن الخطاب : «إذا أغلق بابًا وأرخى سترًا فقد وجب لها الصداق ، وعليها العدة ، ولها الميراث » .

وقال المعلق تعليقًا على الحديث الذى قبله : قوله : عن سعيد بن المسيب ، عن عمر ، الحديث رواه فى الموطأ ، عن يحيى بن سعيد بسند المصنف فى المرأة يتزوجها الرجل ، أنها إذا أرخت الستور ، ، وغلقت الأبواب ، فقد وجب الصداق ، ورواه أبو عـبـد فى كتاب (النكاح) من رواية زرارة بن أوفى قال : قـضى الخلفاء الراشدون المهديون أنه إذا أغلق الباب ، وأرخى الستر فقد وجب الصداق ، كذا فى التلخيص .

وأخرجـه عبـد الرزاق فى كتـاب (النكاح) باب : وجوب المهـر ، ج ٦ ص ٢٨٥ ، ٢٨٧ رقم ١٠٨٦٣ ورقم ١٠٨٦٨ ، ١٠٨٦٩ انظره .

وأخرجـه ابن أبى شيـبة فى مصـنفه ، فى كتـاب (النكاح) ج ٤ ص ٢٣٥ وقد ورد عن عـمر ، ومـعاذ وعلى وقضـاء الخلفاء الراشدين ، انظره .

٢/ ١٧١ ـ « عَنْ حُـمْرَانَ أَنَّ عُثْـمَانَ قَـالَ : سَمِـعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يقـولُ : إِنِّى لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًا مِنْ قَلْبِه يَمُوتُ عَلَى ذَلكَ إلاَّ حَرَّمَهُ الله عَلَى النَّارِ ، فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ : أَنَا أُحَدِّثُكُمْ مَا هِيَ : هِيَ كَلِمَـةُ الإخْلاَصِ الَّتِى أَلْزَمَهَا الله مُحَمَـداً وَأَصْحَابَهُ ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِى أَلاَصَ عَلَيْهَا نَبِيُّ الله عمَّه أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ المَوْتِ : شَهَادةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله » .

حم ، ع والشاشى ، وابن خزيمة ، حب ، ك ، ق فى البعث ، ض [1] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند عثمان بن عفان) ج ١ ص ٦٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الوهاب الخفاف ، ثنا سعيد ، عنقتادة ، عن مسلم بن يسار ، عن حمران بن أبان ، أن عثمان بن عفان ـ ﷺ ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إنى لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًا من قلبه » الأثر .

وفى مسند أحمد أيضًا تحقيق الشيخ شاكر (مسند عثمان بن عفان) ج ١ ص ٤٤٨ رقم ٤٤٧ ، وقال : إسناده صحيح ، وهو فى مجمع الزوائد ١/ ١٥ وقال : رجاله ثقات ، وانظر ١٨٧ ، ٢٥٢ ألاص عليها عمه : أى أراده عليها وراوده فيها ، وعمه : هو أبو طالب .

وأخرجه ابن حبان فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان فى كتاب (الإيمان) باب : ذكر البيان بأن الجنة إنما تجب لمن شهد بما وصفنا عن يقين منه ، ثم مات على ذلك ، ج ١ ص ٢١٣ رقم ٢٠٤ من طريق مسلم بن يسار عن عثمان بن عفان ، وفى نفس المصدر ، والصفحة رقم ٢٠٥ انظره .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك : فى كتاب (الجنائز) فضيلة من قال : لا إله إلا الله عند الموت ، ج ١ ص ٣٥١ من طريق مسلم بن يسار .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق ؛ إنما انفرد مسلم بإخراج حديث خالد الحذاء عن الوليد بن مسلم ، عن حمران ، عن عثمان أن النبى ـ ﷺ ـ قال : « من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة » ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأورده الحاكم أيضًا : فى كتاب (الإيمان) باب : من قال : لا إله إلا الله ...إلخ ، ج ١ ص ٧٢ من طريق مسلم بن يسار ، عن حمران بن أبان ، عن عثمان بن عفان ، عن عمر بن الخطاب .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ ولا بهذا الإسناد .

(*) ما بين القوسين من الكنز .

٢/ ١٧٢ - « عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ لِعُمَرَ : لَوْ لَبِسْتَ ثَوْبًا هُوَ أَلْيَنُ مِنْ ثَوْبِكَ وَأَكَلْتَ طَعَامًا هُوَ أَطْيَبُ مِنْ طَعَامِكَ فَقَدْ وَسَّعَ اللهُ مِنَ الرِّزْقِ وَأَكْثَرَ مِنَ الخَيْرِ فَقَالَ : إِنِّي سَأُخَاصِمُكِ إِلَى نَفْسِكِ أَمَا تَذْكُرِينَ مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - يَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْعَيْشِ ؟ ! فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى أَبْكَاهَا ، فَقَالَ لَهَا : وَاللهِ إِنْ قُلْبَ ذَلِكَ إِلَيَّ وَاللهِ إِنِ اسْتَطَعْتُ لأُشَارِكَنَّهُمَا بِمِثْلِ عَيْشِهِمَا الشَّدِيدِ لَعَلِّي أُدْرِكُ عَيْشَهُمَا الرَّخِيَّ » .

ش ، وابن راهويه ، وعبد بن حميد [(١)] .

إنما اتفقا على حديث محمود بن الربيع ، عن عتبان بن مالك الحديث الطويل ، فى آخره : وإن الله قد حرَّم على النار من قال : « لا إله إلا الله » الحديث ، وقد أخرجاه أيضا : من حديث شعبة وبشر بن الفضل وخالد الحذاء ، عن الوليد أبى بشر ، عن حمران ، عن عثمان ، عن النبى - ﷺ - : « من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة » وليس فيه ذكر عمر ، وله شاهد بهذا الإسناد ، عن عثمان ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(١) هذا الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه فى كتاب (الزهد) باب : ما ذكر عن نبينا - ﷺ - فى الزهد ، ج ١٣ ص ٢٢٨ رقم ١٦١٨١ ، بلفظ : محمد بن بشر ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبى خالد قال : حدثنى أخى نعمان ، عن مصعب بن سعد ، عن حفصة بنت عمر قال : قالت لأبيها : يا أمير المؤمنين ما عليك لو لبست ألين من ثوبك هذا ؟ وأكلت أطيب من طعامك هذا ، وقد فتح الله عليك الأرض ، وأوسع عليك الرزق ؟ قال : سأخاصمك إلى نفسك ، أما تعلمين ما كان يلقى رسول الله - ﷺ - من شدة العيش ؟ ! وجعل يذكِّرها شيئًا مما كان يلقى رسول الله - ﷺ - حتى أباكاها ، قال : قد قلت لك إنه كان لى صاحبان سلكا طريقا فإنى إن سلكت غير طريقهما سلك بى غير طريقهما ، فإنى والله لأشاركهما فى مثل عيشهما الشديد ، لعلى أدرك معهما عيشهما الرخى - يعنى بصاحبيه النبى - ﷺ - وأبا بكر - ﷺ - .

قال عبد الخالق الأفغانى : أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/ ١/ ١٩٩ من طريق يزيد بن هارون ، عن إسماعيل.

وأخرجه عبد بن حميد فى مسنده (المنتخب) فى مسند عمر بن الخطاب ، رقم ٢٥ ص ٣٨ من طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن أخيه ، عن مصعب بن سعد قال : قالت حفصة لأبيها : قد أوسع الله الرزق فلو أنك أكلت طعاما ألين من طعامك ، ولبست ثوبا ألين من ثوبك فقال : سأخاصمك إلى نفسك فجعل يذكرها ما كان فيه رسول الله - ﷺ - وما كانت فيه من الجهد حتى أبكاها ، فقال : « قد قلت لك إنه كان لى صاحبان سلكا طريقا وإنى إنْ سلكتُ غير طريقهما سُلِكَ بى غَيْر طريقهما ، وإنى والله لأشاركهما فى مثل عيشهما لعلِّى أَنْ أُدرِكَ معهما عَيْشَهُمَا الرَّخِيَّ » .
=

٢/ ١٧٣ ـ « عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ : قَرَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ سُورَةَ النَّحْلِ حَتَّى إِذَا أَتَى السَّجْدَةَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّمَا نَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ وَأَحْسَنَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ » .

ابن خزيمة [1] .

= قال المحقق: إسناده ضعيف : أشعث بن أبي خالد ، أخو إسماعيل .

قال ابن معين : لم يرو عنه غير أخيه إسماعيل « الجرح والتعديل » (١/ ١/ ٢٧٢) ترجمة ٩٧٩ ، ورواه النسائي في الرقاق ـ السنن الكبرى ـ تحفة الأشراف ١٠٦٤٥ من رواية إسماعيل ، عن مصعب بن سعد ، دون ذكر أخيه ، وله علة أخرى : مصعب بن سعد لم يذكر فيه سماعا من حفصة ولا من عمر .

(١) هذا الأثر أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال كتاب (الصلاة) باب : سجدة التلاوة ، ج ٨ ص ١٤٢ رقم ٢٢٢٩٣ بلفظ : عن ربيعة بن عبد الله قال : قرأ عمر بن الخطاب يوم الجمعة على المنبر سورة (النحل) حتى إذا أتى السجدة نزل فسجد ، وسجد الناس معه ، حتى إذا كان الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة قال : أيها الناس إنما نمرُّ بالسجدة فمن سجد فقد أصاب وأحسن ، ، ومن لم يسجد فلا إثم عليه » قال : ولم يسجد عمر . (عب وابن خزيمة ، ق) .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف في (باب : كم في القرآن من سجدة) ج ٣ ص ٣٤١ رقم ٥٨٨٩ ، بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنا أبو بكر بن أبي مليكة ، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي ، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير ، أنه حضر عمر بن الخطاب يوم الجمعة قرأ على المنبر سورة النحل ، حتى إذا جاء السجدة (نزل فسجد وسجد الناس معه ، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأها ، حتى إذا جاء السجدة) قال : أيها الناس إنما نمرّ بالسجدة فمن سجد فقد أصاب وأحسن ، ومن لم يسجد فلا إثم عليه قال : ولم يسجد عمر ، قال ابن جريج : وزادني نافع عن ابن عمر أنه قال : لم يفرض السجود علينا إلا أن نشاء .

قال حبيب الرحمن الأعظمي : أخرجه البخاري من طريق هشام بن يوسف ، عن ابن جريج و « هق » من طريق حجاج عن ابن جريج ٢/ ٣٢١ .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحة في كتاب (الصلاة) باب : ذكر الدليل على أن السجود عند قراءة السجدة فضيلة لا فريضة ج ١ ص ٢٨٥ رقم ٥٦٧ من طريق عثمان بن عبد الرحمن التيمي ، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي ، قال أبو بكر بن أبي مليكة : وكان ربيعة من خيار الناس ممن حضر عمر بن الخطاب ـ قال ربيعة : قرأ عمر بن الخطاب يوم الجمعة على المنبر سورة النحل حتى أتى السجدة فقال : يا أيها الناس إنما نمر بالسجود ، فمن سجد فقد أصاب وأحسن ، ومن لم يسجد فلا إثم عليه ، ولم يسجد .

قال المحقق : في سجود القرآن ١٠ وإسناده هكذا : حدثنا إبراهيم بن موسى قال : أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال : أخبرني أبو بكر . =

٢/ ١٧٤ ـ « عَنْ خالد بن عَرْفَطَة عن عمر قَالَ : انطلقت فانتسخت كتابًا عن أهل الكتابِ ثم جئت به فى أَدِيمٍ فقال لى رسول الله ـ ﷺ ـ : ما هذا فى يدك يا عمر ؟ قلت : يا رسول الله كتابًا نسختـه لنزداد به عِلمًا إلى عِلْمِنَا ، فغضبَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ حتى احمرَّت وجنتاه ، ثم نودى بالصلاة جامعة ، فقالت الأنصارُ : أَغَضِبَ نَبِيُّكم ؟ السلاحَ السلاحَ ، فجاءوا حتى أحْدَقوا بمنبرِ رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يا أيها الناسُ : إنِّى أوتيتُ جوامعَ الكلِم وخَوَاتِيمَه ، واخْتُصِر اخْتِصَارًا ، ولقد أتيتكم بها بيضاءَ نقيَّةً ، فلا تتهوكوا ولا يغرنكم المُتَهوكون (*) فقمت فقلت : رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبك رسولا ، ثم نزل رسول الله ـ ﷺ ـ » .

ع ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، عق ، ض وله طريق ثان فى المراسيل (١) .

= وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : من لم ير وجوب سجدة التلاوة ، ج ٢ ص٣٢١ من طريق عثمان التيمى أخبره عن ربيعة بن عبد الله قال : « قرأ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يوم الجمعة سورة النحل » الأثر قال : وزاد نافع : إن ربك لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء ، وقال : رواه البخارى فى الصحيح ... إلخ .

(*) ومعنى (متهوكون) فى النهاية مادة « هوك » قال : التهوك كالتهور وهو الوقوع فى الأمر بغير روية .

والمتهوك هو : الذى يقع فى كل أمر ، وقيل : هو التحير .

(١) الحديث فى كنز العمال فى (الاعتصام بالكتاب والسنة) ج ١ ص ٣٧٠ رقم ١٦٢٥ ، وهذا جزء من حديث طويل من مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ عن خالد بن عرفطة .

والحديث فى كتاب (الضعفاء الكبير للعقيلى) ج ٢ ص ٢١ فى ترجمة خليفة بن قيس مولى خالد بن عُرْفُطة، قال : وفى هذا رواية أخرى من غير هذا المعنى بإسناد فيه أيضًا لين ، ولفظ الحديث : قال : حدثنى آدم ابن موسى ، قال : سمعت البخارى ، قال : خليفة بن قيس مولى خالد بن عرفطة ، عن خالد بن عرفطة قال البخارى : يُعَدُّ فى الكوفيين ، لم يصح حديثه ، روى عنه عبد الرحمن بن إسحاق (وهذا الحديث) حدثناه بشر بن موسى ، قال : حدثنا إسماعيل بن خليل الخزاز ، قال : حدثنا على بن مسهر ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن خليفة بن قيس ، عن خالد بن عرفطة ، عن عمر بن الخطاب ، قال : انتسخت كتابًا من أهل الكتاب ، فرآه رسول الله ـ ﷺ ـ فى يدى ، فقال : ما هذا الكتابُ يا عمر ؟ فقلت : انتسخت كتابًا من أهل الكتاب لنزداد به علمًا إلى علمنا ، قال : فغضب رسول الله ـ ﷺ ـ حتى احمرَّت عيناه ، فقالت الأنصار : يا معشر الأنصار السلاح السلاح ! غضب نبيكم ـ ﷺ ـ فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ـ ﷺ ـ فقام=

٢/ ١٧٥ ـ (عَنْ عمر قَالَ) : « سألتُ رسولَ الله ـ ﷺ ـ عن تعليم التوراة قال : لا تَتَعَلَّمها وآمنْ بها ، وتَعَلَّموا ما أُنْزِل إلَيْكُم ، وآمنُوا به » .

هب ، وضعّفه [١] .

٢/ ١٧٦ ـ « عَنْ زِيَادِ بْنِ حُـدْرَةَ قَـالَ : قَالَ عُـمَـرُ بْنُ الخَطَّابِ : هَلْ تَعْـرِفُ مَا يَهـدِمُ الإِسْلاَمَ ؟ قُلْتُ : لاَ ، قَالَ : يَهْـدِمُـهُ زَلَّةُ العَالِـم ، وَجِدَالُ المُنَافِقِ بِالكِـتَابِ ، وَحُكْمُ الأَئِمَّـةِ المُضِلِّين » .

الدارمى [٢] .

= رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : « إنى أوتيت جوامع الكلم وخواتمه ، واختصر لى الحديث اختصارًا ، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية فلا تهيكوا ولا يغرنكم المتهيكون » فقال عمر : رضيت بالله ربًا ، وبالإسلام دينًا ، وبك رسولاً ، ثمَّ نزل .

وترجمة (خالد بن عرفطة ، أو ابن عرفجة) تابعى كبير ، لا يعرف ، انفرد عنه قتادة ، وقال أبو حاتم : مجهول (نعم ، روى عنه غير قتادة ، وهم أبو بشر جعفر ، وواصل مولى أبى عيينة ، وعبد الله بن زياد ، وذكره ابن حبان البستى فى الثقات ، روى له النسائى أيضًا والبخارى فى الأدب) .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الإيمان والإسلام) من قسم الأفعال ـ الباب الثانى ، ج ١ ص ٣٧٢ رقم ١٦٢٦ عن عمر قال : « سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن تعليم التوراة قال : « لا تعلمها ، وتعلموا ما أنزل عليكم وآمنوا به » ، (هب) وضعفه .

وانظر الحديث الذى قبل هذا الحديث .

(٢) الحديث فى سنن الدارمى (باب : فى كراهية أخذ الرأى) ج ١ ص ٦٣ رقم ٢٢٠ ـ (أخبرنا) محمد بن عيينة ، أنا على ـ هو ابن مسهر ـ عن أبى إسحاق ، عن الشعبى ، عن زياد بن حُدَير ، قال : قال لى عمر : هل تعرف ما يهدم الإسلام ؟ قال : قلت : لا ، قال : يهدمه زلة العالم ، وجدال المنافق بالكتاب ، وحكم الأئمة المضلين .

وترجمة (زياد بن حدْرَة بن عدىّ التميمىّ) فى الإصابة ، القسم الأول ، رقم ٢٨٤٥ ج ٤ ص ٢٧ .

قال ابن أبى حاتم ، فى باب الجيم من الآباء : روى عنه ابنه أنّه أتى النبى ـ ﷺ ـ وروى أبو موسى من طريق جميع بن على بن زياد بن حدْرة .

قلت : اختلف فى ضبط أبيه ، فقيل بالجيم ، وقيل بالمهملة ، وقيل بالمعجمة .

وفى أسد الغابة (زياد بن حدرة) رقم ١٧٩٤ : هو زياد بن حدرة بن عمرو بن عدى ، أتى النبى ـ ﷺ ـ فأسلم على يده ، فدعا له الرسول ـ ﷺ ـ روى عنه ابنه تميم بن زياد . =

٢/ ١٧٧ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثابت أن عُمَرَ قسَّم الميراثَ بين الابنةِ والأختِ نِصفَين» .

الطحاوى [١] .

٢/ ١٧٨ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ وهبٍ ، عن عُمَرَ قال : إِذَا كَانوا ثلاثةً فى سفرٍ فَلْيُؤَمِّروا عَلَيهم أحَدَهم ، ذاكَ أميرٌ أَمَّره رسول الله ـ ﷺ ـ » .

البزار ، وابن خزيمة ، قط فى الأفراد ، حل ، ك [٢] .

= أخرجه أبو عمر وأبو موسى ، إلاَّ أن أبا عمر ضبط حَذُرة بالحاء المهملة والذال المعجمة ، وضبطه أبو موسى خذرة بالخاء المعجمة ، أو حدرة بالحاء والدال المهملتين .

(١) الحديث فى كتاب معانى الآثار للطحاوى كتاب (الفرائض) باب : الرجل يموت ويترك بنتا وأختا وعصبة سواها ، ج ٤ ص ٣٩٣ قال : حدثنا ابن أبى داود قال : ثنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل أنَّه سمع ابن شهاب يخبر عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن زيد بن ثابت « أن عمر بن الخطاب قسَّم الميراث بين الابنة والأخت نصفين » .

(٢) فى نسخة قولة زيادة كلمة « أمير » بعد كلمة (أمير) وكذلك البزار ، مكررة ، انظر الكنز رقم ١٧٥٩٧ ج ٦ ص ٧٢٧ .

والحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الجهاد) باب : الأمير فى السفر ـ ج ٢ ص ٢٦٦ ، ٢٦٧ رقم ١٦٧٢ : حدثنا عمار بن خالد الواسطى ، ثنا القاسم بن مالك المزنى ، ثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عمر بن الخطاب أنه قال : « إذا كنتم ثلاثة فى سفر فأمِّروا عليكم أحدكم ، ذاك أمير أمره رسول الله ـ ﷺ ـ » قال البزار : لا نعلم أسنده عن الأعمش إلاَّ القاسم ، وقد رواه غيره عن الأعمش موقوفا عن عمر .

وقال الهيثمى : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح خلا عمار بن خالد (٥/ ٢٥٥) .

وترجمة (عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطى التَّمَّار) أبو الفضل ويقال : أبو إسماعيل ، روى عن أبى بكر بن عياش وعلى بن غراب ، قال ابن أبى حاتم : وكان ثقة صدوقا ، سئل أبى عنه فقال : صدوق ، وذكره ابن حبان فى الثقات (تهذيب التهذيب) .

والحديث فى حلية الأولياء فى ترجمة (زيد بن وهب) رقم ٢٦٣ ج ٤ ص ١٧٢ ، حدثنا أبو عمرو بن حمدان قال : ثنا الحسن بن سفيان ، قال : ثنا عمار بن خالد ، قال : ثنا القاسم بن مالك ، عن الأعمش ، عن زيد ، قال : قال عمر : « إذا كان ثلاثة فى سفر فليؤمروا عليهم أحدهم ، ذاك أمير أمره رسول الله ـ ﷺ ـ » غريب من حديث الأعمش تفرد به القاسم بن مالك .

٢/ ١٧٩ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ وهب قال : كتب إلينا عُمَرُ أن نَمسحَ على الخُفَّين : للمسافر ثلاثةَ أيامٍ ولَيَاليهنَّ ، وللمقيمِ يومٌ ولَيْلَةٌ » .

عب ، الطحاوى [1] .

٢/ ١٨٠ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال : إن الدعاء موقوفٌ بين السماء والأرض ، ولا يَصْعَدُ منه شيءٌ حتى تُصَلى على نَبِيِّك ـ ﷺ ـ » .

ت ، قال الحافظ العراقى فى شرحه : وإن كان موقوفًا عليه فمثله لايقال من قبل الرأى ، وإنما هو أمر توقيفى ، فحكمه حكم المرفوع كما صرح به جماعة من الأئمة أهل الحديث والأصول ، فمن الأئمة : الشافعى ـ ﷺ ـ نص عليه فى بعض كتبه كما نقل عنه ، ومن أهل الحديث والأصول : أبو عمر بن عبد البر فأدخل فى كتاب المقصى أحاديث من أقوال الصحابة ، مع أن موضوع كتابه للأحاديث المرفوعة ، من ذلك حديث سهل بن أبى حثمة فى صلاة الخوف ، وقال فى التمهيد : هذا الحديث موقوف على سهل فى الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك ، ومثله لا يقال من جهة الرأى ، وكذلك فعل الحاكم أبو عبد الله فى كتابه علوم الحديث ، فقال فى النوع السادس من معرفة الحديث : معرفة المسانيد التى لا

---

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٢٠٦ باب : كم يمسح على الخُفين ، رقم ٧٩٦ بلفظ : عبد الرزاق، عن معمر عن يزيد بن أبى زياد ، عن زيد بن وهب الجُهَنى قال : كنَّا بأذربيجان فكتب إلينا عمر بن الخطاب : أن نمسح على الخفين ثلاثًا إذا سافرنا ، وليلة إذا أقمنا .

وقال محققه : أخرجه « ش » من طريق هشيم عن يزيد ، ١/ ١٢٠ والطحاوى من طريق أبى عوانة عنه ١/ ٥٠ وهو فى الكنز برمز المصنف .

وهذا الأثر فى باب (المسح على الخفين) كم وقته للمقيم والمسافر فى شرح معانى الآثار للإمام الطحاوى ، ج١ ص ٨٤ قال : حدثنا ابن خزيمة قال : ثنا حجاج قال : ثنا أبو عوانة ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن زيد بن وهب قال : « كتب إلينا عمر فى المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة » .

والأثر فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ١٥٨ بلفظ : حدثنا أبو كريب ، حدثنا زيد ، عن خالد بن أبى بكر ، حدثنا سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : سمعت النبى ـ ﷺ ـ يأمرنا بالمسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة .

وقال محققه : إسناده لين ، وفيه بحث طيب يؤيد الحديث ويقوى معناه .

يذكر سندها عن رسول الله - ﷺ - ، ثم روى فيه ثلاثة أحاديث ، قول ابن عباس : كنا نمضمض من اللبن ولا نتوضأ منه ، وقول أنس : كان يقال فى أيام العشر كل يوم ألف يوم ، ويوم عرفة عشرة آلاف يوم ، قال : يعنى فى الفضل ، وقول عبد الله بن مسعود : من أتى ساحرًا أو عرَّافًا فقد كفر بما أنزل الله على محمد - ﷺ - ، فهذا وأشباه ما ذكرناه إذا قاله الصحابى المعروف الصحبة فهو حديث ، وكل ذلك مخرج فى المسانيد ، وقال الإمام فخر الدين الرازى فى المحصول : إذا قال الصحابى قولاً ليس للاجتهاد فيه بحال فهو محمول على السماع ، محسنًا للظن به ، وقال القاضى أبو بكر بن العربى عقب ذكره لقول عمر هذا: ومثل هذا إذ قاله عمر لا يكون إلا توقيفًا لأنه لا يدرك بنظر انتهى كلام العراقى ، وإنما نقلته هنا لأنى أورد فى هذا الكتاب أسانيد كثيرة عن الصحابة لم يصرح بإسنادها إلى النبى - ﷺ - فيتوهم من لا خبرة له أنها موقوفة ، وليس كذلك بل هى فى حكم المرفوع (١) .

٢/ ١٨١ - « عَنْ سعيد بن المسيب عن عمر قال : رَجَمَ رَسُولُ الله - ﷺ - ورجم أبو بكرٍ ورجمتُ ، ولولا أنِّى أكره أن أزيد فى كتابِ الله لكتبتُه فى المصحفِ ، فإنى قد خشيت أن يجىء أقوام فلا يجدونَه فى كتاب الله فيكفرُون به » .

ت ، وقال : حسن صحيح ، وروى من غير وجه عن عمر (١) .

---

(١) الحديث فى سنن الترمذى ، باب (ما جاء فى فضل الصلاة على النبى - ﷺ -) ج ٢ ص ٣٥٦ رقم ٤٨٦ تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ، طبعة الحلبى ، بلفظ : حدثنا أبو داود سليمان بن سلم (المَصَاحِفِىُّ) (البلخىُّ) أخبرنا النضر بن شميل ، عن أبى قرة الأسدى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب قال : «إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض ، لا يصعدُ منه شىء حتى تُصَلِّى على نبيك - ﷺ - » .

قال محققه : هذا موقوف فى حكم المرفوع .

وانظر شرح الحديث فى تحفة الأحوذى ، ج ٢ ص ٦١٠ رقم ٤٨٤ .

(١) الحديث فى الجامع الصحيح للترمذى كتاب (الحدود) باب : ما جاء فى تحقيق الرجم ، ج ٤ ص ٣٨ رقم ١٤٣١ بلفظ : حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ، عن داود بن أبى هند ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب قال : رَجَمَ رَسُولُ الله - ﷺ - ورجم أبو بكر ، ورجمتُ ، ولولا أنِّى أكره أن أزيد فى كتاب الله لكتبته فى المصحف ؛ فإنى قد خشيت أن تجىء أقوام فلا يجدونه فى كتاب الله فيكفرون به .=

٢/ ١٨٢ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب عن عمر قال : سمع النبى ـ ﷺ ـ رجلاً يقولُ لرجلٍ : تَعَالَ أُقَامِرك ؛ فأمره أن يَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ » .

ع [١] .

٢/ ١٨٣ ـ « عَنْ عمر قال : صَلَّى بنا رسول الله ـ ﷺ ـ الصُّبْحَ وإنه لَينفضُ رَأسَه يتطايرُ منه الماءُ من غُسْلِ جَنَابَةٍ فى رمضانَ » .

سمويه [٢] .

= قال : وفى الباب عن علىٍّ قال أبو عيسى : حديث عمر حديث حسن صحيح ، وروى من غير وجه ، عن عمر.
وذكر الترمذى حديثا آخر عن عمر وقال : هذا حديث صحيح وقال صاحب التحفة : وأخرجه الشيخان ، انظر تحفة الأحوذى ، ج ٤ ص ٧٠٠ رقم ١٤٥٣ ، ١٤٥٤ .

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى ، ج ١ ص ١٩٧ رقم ٨٨ ـ (٢٢٧) ـ بلفظ : حدثنا أبو هشام الرفاعى ، حدثنا إسحاق بن سليمان ، حدثنا معاوية بن يحيى ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر قال : «سمع النبى ـ ﷺ ـ رَجُلاً يقول لِرَجُلٍ : تعالَ أُقامِرْكَ ، فأمره أن يتصدق بصدقة » .
وقال محققه : إسناده ضعيف لضعف معاوية بن يحيى وهو الصدفى .
وذكره الهيثمى فى (مجمع الزوائد) ٨/ ١١٣ وقال : رواه أبو يعلى وفيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف .
ويشهد له ما أخرجه أحمد ٢/ ٣٠٩ والبخارى فى التفسير (٤٨٦٠) باب (أفرأيتم اللات والعزى) مع أطرافه .
ومسلم فى الإيمان (٢٦٤٧) باب : من حلف باللات والعزى فليقل : (لا إله إلا الله) ، والترمذى فى النذور والإيمان (١٥٤٥) .
والنسائى فى الأيمان ٧/ ٧ باب : الحلف باللات ، من طرق : عن الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من حلف فقال فى حلفه : واللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله ، ومن قال لصاحبه : أقامرك ، فليتصدق » والنص للبخارى ، وقوله : « فليتصدق » قال الخطابى : « أى بالمال الذى كان يريد أن يقامر به ، وقيل : بصدقة ما ، لتكفر عنه القول الذى جرى على لسانه » .
وقال النووى : وهذا هو الصواب ، وعليه يدل ما فى رواية مسلم « فليتصدق بشىء » .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الصوم) من قسم الأفعال ، باب : مباح الصوم ، رقم ٢٤٣٦٤ ، عن عمر قال: « صَلَّى بنا رسول الله ـ ﷺ ـ الصبح وإنه لينفض رأسه يتطايرُ منه الماءُ من غسل جنابةٍ فى رمضان (سمويه ، ص) .
وانظر نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار كتاب (الصوم) باب : من أصبح جنبًا وهو صائم ، ج ٤ ص ١٨١ .

٢/ ١٨٤ ـ « عَنِ السَّائبِ بنِ يزيدَ قال : صَلَّيتُ خلفَ عمر الصُّبْحَ فقرأ بالبقرة، فلما انصرفوا استشرقوا الشمسَ فقالوا : طلعتْ ، فقال : لو طلعت لَم تَجِدْنا غَافِلين » .

الطحاوى [(١)] .

٢/ ١٨٥ ـ « عَنِ السَّائبِ بنِ يزيدَ قال : أَمَرَ عمر بن الخطاب أُبىَّ بن كعب وتميمًا الدَّارى أن يقوما للناس فى رمضان بإحدى عشرةَ ركعة ، فكان القارىء يقرأ بالمئين[(*)] حتى يعتمد على العصى من طول القيام ، وما كنا ننصرفُ إلا فى طلوع الفجر » .

مالك ، وابن وهب ، عب ، ص والطحاوى ، وحفص الفريانى فى السنن ، ق [(٢)] .

٢/ ١٨٦ ـ « عَنْ عمر قال : قلت للنبى ـ ﷺ ـ : إنى رأيت فلانا يدعو ويذكر

---

(١) الحديث فى شرح معانى الآثار للإمام الطحاوى ، ج ١ ص ١٨٠ باب : الوقت الذى يصلى فيه الفجر ، أىُّ وقت هو ؟ بلفظ : حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، قال : ثنا محمد بن يوسف قال : سمعت السائب بن يزيد قال :« صليت خلف عمر الصبح ، فقرأ فيها بالبقرة ، فلما انصرفوا استشرقوا الشمس فقالوا « طلعت » فقال : لو طلعت لم تجدنا غافلين » .

(٢) الحديث فى موطأ مالك كتاب(الصلاة فى رمضان) باب: ما جاء فى قيام رمضان ، ج ١ ص ١١٥ بلفظ : وحدثنى عن مالك ، عن محمد بن يوسف ، عن السائب بن يزيدَ ، أنه قال : « أمر عمر بن الخطاب أبى بن كعب وتميمًا الدارىَّ أن يقوما للنَّاس بإحدى عشرة ركعة ، قال : وقد كان القارىء يقرأ بالمئين ، حتى كنا نعتمد على العِصِىِّ من طول القيام ، وما كنا ننصرف إلا فى فروع الفجر .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصيام) باب : قيام رمضان رقم ٧٧٣٠ بلفظ : عبد الرزاق ، عن داود بن قيس وغيره ، عن محمد بن يوسف ، عن السائب بن يزيد ، أن عمر جمع الناس فى رمضان على أُبىٍّ ابن كعب ، وعلى تميم الدارى ، على إحدى وعشرين ركعة ، يقرأون بالمئين وينصرفون عند فروع الفجر .

وقال محققه : أخرج ابن نصر عن السائب أنهم كانوا يقومون فى رمضان بعشرين ركعة ويقرأون بالمئين من القرآن ، وأنهم كانوا يعتمدون على العِصِىِّ فى زمان عمر بن الخطاب (ص ٩١) .

وأخرج عن السائب أيضا : أمر عمر بن الخطاب أبى بن كعب وتميم (كذا) الدارى أن يقوما للناس فى رمضان ، فكان القارىء يقرأ بالمئين ، حتى كنا نعتمد على العصى من طول القيام ، وما كنا ننصرف إلا فى فروع الفجر (ص ١٩٢) .

(*) المئين : هى السور التى تبلغ مائة آية أو نحوها ، وهى التى تلى السبع الطول ، وهى يونس وما بعدها ، انظر (البرهان فى علوم القرآن) ج ١ ص ٢٤٥ النوع الرابع عشر ، معرفة تقسيمه حسب سوره .

خيراً، ويذكر أنك أعطيتَه دينارين ، قال : لكن فلانا أعطيته ما بين عشرة إلى المائة فما أثنى ولا قال خيراً ، وإن أحدهم ليخرج من عندى بحاجته مُتَأبطَها وما هى إلا النارُ ، قلت : يا رسول الله : لِمَ تُعْطيهم ؟ قال : يأبون إلا أن يسألونى ، ويأبى الله لى البخل ، وفى لفظ : ويأبى الله لى إلا السخَاء » .

ابن جرير فى تهذيبه وصححه ، عب ، ع ، حب ، قط فى الأفراد ، ص [1] .

٢/ ١٨٧ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ : مَنْ مَسَّ (إِبِطَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ » .

عب ، ض ، ق [2] .

٢/ ١٨٨ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ : مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا فَلْيَتَوضَّأْ » .

---

(١) التصحيح من الكنز رقم ١٧١٥٣ وفيه : (عب ، مكان (ع) .

والحديث فى صحيح ابن حبان كتاب (الزكاة) باب : ذكر الأخبار عما يجب على المرء من الشكر لمنْ أسْدى إليه نعمة ، ج ٥ ص ١٧٤ رقم ٣٤٠٥ ، أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا محمد بن طريف البجلى ، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى سعيد ، عن عمر بن الخطاب أنه دخل على النبى ـ ﷺ ـ فقال : « يا رسول الله ما رأيت فلانًا يشكر ذكرانك أنك أعطيته دينارين ؟ فقال ـ ﷺ ـ : لكن فلانًا قد أعطيته ما بين العشرة إلى المائة فما يشكره ولا يقوله ، إن أحدكم ليخرج من عندى بحاجته متأبطها وما هى إلا النار ، قال : قلت : يا رسول الله : لِمَ تُعْطِيهِمْ ؟ قال : يأبون إلاَّ أن يسألونى ويأبى الله لى البخل » .

(٢) بياض بالأصل يسع كلمتين ، وما بين القوسين من الكنز كتاب (الطهارة) فصل نواقض الوضوء ، ج ٩ ص ٤٧٧ رقم ٢٧٠٤٦ .

وفى الكنز جعل رمزه قط للدارقطنى وليس ق .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب مسِّ الإبط ، ج ١ ص ١١١ رقم ٤٠٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن إبراهيم ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن رجل ، عن عمر بن الخطاب قال: مَنْ مسَّ إبطه فليتوضأ ، قال : ولم أسمع هذا الحديث إلاَّ منه قال : « وإنا نحدث الناس بالوضوء من مس الفرج فما يصدقونا فكيف إذا حدثنا بمس الإبط ؟ ! وقال محققه : لعل القائل الزهرى .

والحديث فى كتاب (الطهارة) باب : فى مس الإبط ، السنن الكبرى للبيهقى ، ج ١ ص ١٣٨ ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ، ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ، ثنا يعقوب بن سفيان ، ثنا أبو بكر الحميدى قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان يسأل سُفْيَان يَعْنى ابن عيينة ، عن هذا الحديث ، تيممنا =

مالك ، عب ، ش ، والحرث ، ق [1] .

٢/ ١٨٩ ـ « عَنِ الحسنِ قَالَ : سُئِلَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ عَنِ المَرأةِ الحَائِضِ تناولُ الرَّجُلَ وَضُوءاً فتُدْخلُ يدَها فيه ، قالَ : إن حيضتَها ليست في يَدِها » .

= مع رسول الله ـ ﷺ ـ إلى المناكب ، فقال سفيان : حضرت إسماعيل بن أمية أتى الزهرى فقال : يا أبا بكر إن الناس ينكرون عليك حديثين ، قال : وما هما ؟ فقال : تيممنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ إلى المناكب ، فقال الزهرى : أخبرنيه عبد الله بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمار قال : تيممنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ إلى المناكب ، فقال إسماعيل : وحديث عبيد الله فى مس الإبط ، فكأن الزهرى كَفَّ عنه كالمنكر له أو أنكره ، فأتيت عمرو ابن دينار فأخبرته وقد كنت سمعته يحدث به ، عن الزهرى ، فقال عمرو : بلى ، حدثنى الزهرى ، عن عبيد الله أن عمر أمر رجلاً أن يتوضأ من مس الإبط ، قال (الشيخ) : وحديث مس الإبط مرسل ، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عمر بن الخطاب ، وقد أنكره الزهرى بعد ما حدث به ، وقد يكون أمر بغسل اليد منه تنظيفًا، والله أعلم وروى عن ابن عمرو وابن عباس يخالف أحدهما صاحبه فى ذلك .

(١) الحديث فى الموطأ للإمام مالك بن أنس ـ رضي الله عنه ـ كتاب (الطهارة) باب : وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة ، ج١ ص ٢١ رقم الحديث ١٠ بلفظ : حدثنى عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، أَنَّ عُمَر بن الخطَّابِ قال : إذا نام أحدكم مضطجعًا فليتوضأ .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : الوضوء من النوم ، ج ١ ص ١٢٩ رقم ٤٨٢ بلفظ : عبد الرزاق عن مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال : « من نام مضطجعًا فليتوضأ » .

وقال محققه : الكنز برمز « عب » ٥ رقم ٢٤٢٠ والموطأ ١/ ٣٤ وابن أبى شيبة ١/ ٩٠ .

والحديث فى كتاب (الطهارات) باب : من كان يقول : إذا نام فليتوضأ ، ج ١ ص ١٣٤ حدثنا زيد بن الحباب ، قال : أخبرنى مالك بن أنس ، قال : أخبرنى زيد بن أسلم ، أن عمر بن الخطاب قال : « مَنْ وضع جنبه فليتوضأ » .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الطهارة) باب : الوضوء من النوم ، ج ١ ص ١١٩ (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو نصر عمر بن العزيز بن قتادة (قالا) : نا أبو عمرو بن بجيد نا محمد بن إبراهيم ، نا ابن بكير ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال : إذا نام أحدكم مضطجعًا فليتوضأ .

وقال الحاكم : هذا مرسل ، وسكت عنه الذهبى .

عب (١) .

٢/ ١٩٠ ـ « عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قال : دخل عَلَى عمر حين طُعن فقال : الصلاةَ ، فقال عمرُ : نَعَم إِنَّهُ لاحظَّ في الإسلام لمن تركَ الصلاةَ » .

عب ، وابن سعد ، ش ، حم في الزهد ، ورسته في الإيمان طس (٢) .

---

(١) الحديث في كتاب (الحيض) باب : ترجيل الحائض ، من مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٣٢٧ رقم ١٢٥٨ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، أن النبى - ﷺ - قال لها : « ناوليني الخُمْرَة قالت : أنا حائض ، قال : إنها ليست في يدك » .

وقال محققه : أخرجه مسلم من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، ثم من حديث حجاج وابن أبي غنية ، عن ثابت بن عبيد ١/ ١٤٣ .

وانظر صحيح مسلم كتاب (الحيض) باب : الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد ، ج ١ ص ٢٤٤ رقم ٢٤٥ ط الحلبي تحقيق عبد الباقي رقم ١١ ، ١٢ ، ١٣ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، باب (الجرح لا يرقأ) ج ١ ص ١٥٠ رقم ٥٧٩ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : حدثنى سليمان بن يسار أن المسور بن مَخْرَمَةَ أخبره قال: دخلت أنا وابن عباس على عمر حين طُعِنَ ، فقلنا : الصلاة ، فقال : إنه لاحظَّ لأحدٍ في الإسلام أضاع الصلاة ، فصلى وجرحه يثعب دمًا .

وقال محققه : الكنز برمز « عب » ٥ رقم ٣٠٨٠ « هق » ١/ ٣٥٧ وهو في الموطأ ١/ ٦٢ .

وهذا الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ، في (ترجمة عمر) ج ٣ ص ٢٥٤ قال : أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم الأسدى ، عن أيوب بن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة : أن ابن عباس دخل على عمر بعدما طعن فقال : الصلاة ، فقال : نعم ، لا حظَّ لامرىء في الإسلام أضاع الصلاة ، فَصَلّى والجُرح يثعب دمًا .

والأثر في كتاب (الزهد للامام أحمد بن حنبل) « زهد عمر بن الخطاب - ؓ - » طبعة دار الكتب العلمية بيروت ص ١٥٤ بلفظ : حدثنا داود بن عمر ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، حدثنا عن أبيه ، عن عروة وسليمان بن يسار ، عن المسور ابن مخرمة أنه دخل هو وابن عباس على عمر بن الخطاب فقالا : الصلاة يا أمير المؤمنين ، بعدما أسفر ، فقال : نعم ، ولاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ، فصلى والجرح يثعب دمًا .

والأثر في مصنف بن أبي شيبه كتاب (المغازى) ما جاء في خلافة عمر بن الخطاب ، ج ١٤ ص ٥٨٢ رقم « ١٨٩١٤ » بلفظ : حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن سليمان بن يسار ، عن المسور بن مخرمة قال : دخلت أنا وابن عباس على عمر بعدما طعن وقد أغمى عليه ، فقلنا : لا ينتبه لشيء أفزع له من الصلاة ، فقلنا : الصلاة يا أمير المؤمنين « فانتبه » وقال : لاحظ في الإسلام لامرىء ترك الصلاة ، فصلى وجرحه ليثعب دمًا .

٢/ ١٩١ ـ « عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ شَيخٍ لَهُمْ عَنْ عُمَرَ قَالَ : لُحُومٌ مُحَرَّمَةٌ عَلَى النَّارِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمُؤَذِّنِينَ ، قَالَ الثَّوْرِيُّ : سَمِعْتُ من يذكر أَنَّ أَهْلَ السَّمَاء لاَ يَسْمَعُونَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ إِلاَّ الأَذَان ، وقال : أعتقهن رسول الله ـ ﷺ ـ » .

(عب) (١) وفيه عبد الرحمن (*) ، ضعيف .

٢/ ١٩٢ ـ « عَنْ سَعِيد بن المسيب قال : كان عمر إذا صلَّى على جنازة قَالَ : أَصْبَحَ عَبْدُكَ هذا قد تَخَلَّى عَنِ الدُّنيا وتَرَكَهَا لأَهْلِهَا ، وافْتَقَرَ إِلَيْكَ وَاسْتَغْنَيتَ عَنْهُ ، وَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُك ورسُولُك ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَتَجَاوَزْ عَنْهُ ، وأَلْحِقْهُ بِنَبِيِّه».

= والحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : فى تارك الصلاة ، ج ١ ص ٢٩٥ بلفظ : عن المسور بن مخرمة قال : دخلت على عمر بن الخطاب وهو مُسَجى فقلت : كيف ترونه ؟ قالوا : كما ترى ، قلت : أيقظوه بالصلاة فإنكم لن توقظوه لشىء أفزع له من الصلاة ، فقالوا : الصلاة يا أمير المؤمنين ، فقال : ها الله إذًا، ولا حق فى الإسلام لمن ترك الصلاة ، فصلى وإن جرحه ليثغب دمًا .

رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الصلاة) فصل فى الأذان ، فضل الأذان وأحكامه وآدابه ، ج ٨ ص ٣٣٧ رقم ٢٣١٥٥ بلفظ : عن الثورى ، عن شيخ لهم ، عن عمر قال: لُحُومٌ مُحَرَّمَةٌ على النار ، ثم ذكر المؤذنين ، قال الثورى : سمعت من ذكر أن أهل السموات لا يسمعون من أهل الأرض إلا الأذان (عب) .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق ، باب : فضل الأذان ج ١ ص ٤٨٦ رقم ١٨٦٨ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن شيخ ، عن عمر قال : لحوم محرمة على النار ، ثم ذكر المؤذنين ، قال الثورى : سمعت من يذكر أن أهل السماء لا يسمعون من أهل الأرض إلا الأذان .

وقال محققه : الكنز برمز « عب » ٤ رقم ٥٤٧١ وروى أبو الشيخ أثر عمر كما فى الكنز ٤ رقم ٥٤٧٨ ورقم ٥٤٨١ .

وكما ترى لا نرى ذكراً لعبد الرحمن هذا الضعيف إنما نرى قوله : عن شيخ لهم : وعلى هذا يكون فيه مجهول وبه ضعف الحديث .

(*) بياض بالأصل يسع كل بياض كلمة .

(ع) وسنده صحيح (١) .

٢/ ١٩٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : ولِدَ لأخِي أمِّ سلَمَةَ زَوْجِ النَّبيِّ ـ ﷺ ـ غلامٌ ، فسَمَّوْهُ الوَلِيدَ ، فَقَالَ النَّبيُّ ـ ﷺ ـ تُسَمُّونَهُ بِاسْمِ فَرَاعِنَتِكم ، لَيَكُونَنَّ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الوليدُ لهُوَ شرٌّ لهذهِ الأُمَّةِ مِنْ فِرْعَونَ لِقَوْمِه » .

حم ، حب في الضعفاء ، وقال : خبر باطل ، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ، واستند إلى قول ابن حبان ، ورد الحافظ ابن حجر فى كتاب (القول المسدد فى الذَّبِّ عن مسند أحمد) كلام ابن حبان وابن الجوزى ، وقد سقت كلامه فى كتاب اللآلىء المصنوعة ، وللحديث طرقٌ أخرى موصولة ومرسلة تأتى فى محالها من هذا الكتاب ، وقد روى هذا الحديث أبو نعيم فى الدلائل ، زاد فيه بعد قوله : « بأسماءِ فراعنتكم » : غيِّروا اسمه فسمُّوه عبد الله فإنه سيكون ، والبقية سواء (٢) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ١٥ ص ٧١٠ (صلاة الجنائز) رقم ٤٢٨٢٤ عن سعيد بن المسيب قال : كان عمر إذا صلى على جنازة قال: أصبح عَبْدُك هذا قد تخلى عن الدنيا وتركها لأهلها وافتقر إليك واستغنيت عنه ، وقد كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبدك ورسولك ، اللهم اغفر له وتجاوز عنه وألحقه بنبيه » (ع ، وسنده صحيح) .

والحديث فى المطالب العالية للحافظ ابن حجر ، ج ١ ص ٢١٥ رقم ٧٦٣ بلفظ : أبى هريرة رفعه عن النبى ـ ﷺ ـ أنه كان إذا صلى على جنازة قال : « اللهم عبدك وابن عبدك ، كان يشهد أن لا إله إلا أنت » الحديث.
وقال محققه : إسناده صحيح (لمسُدَّد وأبى يعلى) وأخرجه ابن حبان (عن أبى يعلى) .
وقال البوصيرى : رواه مسدد بسند رجاله ثقات ، وأبو يعلى ، وعنه ابن حبان فى صحيحه .

(٢) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ٢٠٢ رقم ١٠٩ تحقيق أحمد محمد شاكر ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا ابن عياش قال: حدثنى الأوزاعى وغيره ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب قال : ولد لأخى أم سلمة زوج النبى ـ ﷺ ـ غلامٌ فَسَمَّوْه الوليد ، فقال النبى ـ ﷺ ـ « سميتموه بأسماء فراعنتكم ؟ ليكونن فى هذه الأمة رجل يقال له الوليد ، لهو شرٌّ على هذه الأمة من فرعون لقومه » .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، سعيد بن المسيب لم يدرك عمر إلاَّ صغيراً ، فروايته عنه مرسلة إلا رواية صرح فيها أنه يذكر فيها يوم نعى عمر النعمان بن المقرن على المنبر ، ثم إن ذكر عمر فى الإسناد خطأ لعله من ابن عياش ، وهو إسماعيل بن عياش ، قال الحافظ فى القول المسدد ١٥ : « وغاية ما ظهر فى طريق=

٢/ ١٩٤ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ كَبَّرَ عَلَى النَّجَاشِىِّ أَرْبعًا » .

قط فى الأفراد ، والمحاملى فى أماليه [١] .

٢/ ١٩٥ ـ « عَنْ عمر أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ فَقَالَ : إِنَّ أَبِى يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِى، قَالَ : أَنْتَ وَمالُكَ لأَبِيكَ » .

= إسماعيل ابن عياش من العلة أن ذكر عمر فيه لم يتابع عليه ، والظاهر أنه من رواية أم سلمة ، لأطباق معمر والزبيدى عن الزهرى ، وبشر بن بكر والوليد بن مسلم عن الأوزاعى ، على عدم ذكر عمر فيه » وهذا أيضا ليس بشىء ، لأنى لم أجد فى الروايات التى ذكرها الحافظ أن ابن المسيب روى هذا الحديث عن أم سلمة ؛ فإن كل الروايات عن ابن المسيب ، « ولد لأخى أم سلمة ... إلخ » ليس فيها عن « أم سلمة » وهذا الحديث مما ادعى فيه بعض الحفَّاظ أنه موضوع ، منهم الحافظ العراقى ، وقد أطال الحافظ ابن حجر الرد عليه لإثبات أن له أصلاً فى كتاب (القول المسدد) ص ٥ ، ٦ ، ١١ ، ١٦ .

وفى كثير مما قال تكلف ومحاولة ، والظاهر عندى ما قلت : أنه ضعيف لانقطاعه .

والحديث فى كتاب (المجروحين) للإمام الحافظ محمد بن حبان ، ج ١ ص ١٢٤ ، جاء فى ترجمة إسماعيل ابن عياش أبى عتبة الحمصى العنسى (الميزان ١/٢٤٠) هو من أهل الشام ، يروى شرحبيل بن مسلم : روى عنه الأعمش وابن المبارك ، وورد الحديث فى ترجمته بلفظه ، قال أبو حاتم : كان إسماعيل بن عياش من الحفاظ المتقنين فى حداثته فلمَّا كبر تغير حفظه ، فما حفظ فى صباه وحداثته أتى به على جهته ، وما حفظ على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد فى الإسناد وألزق المتن (بالمتن) وهو لا يعلم ، ومَنْ كان هذا نعته حتى صار الخطأ فى حديثه يكثر ، خرج الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه .

والحديث فى كتاب (الموضوعات) لابن الجوزى كتاب (المبتدأ) باب : تغيير الأسماء ، ج ١ ص ١٥٨ بلفظه، وقال ابن حبان : هذا خبر باطل ، ما قال رسول الله ـ ﷺ ـ هذا ، ولا رواه عمر ، ولا حدث به سعيد ولا الزهرى ، ولا هو من حديث الأوزاعى بهذا الإسناد ، وإسماعيل بن عياش لما كبر تغيَّر حفظه فكثر الخطأ فى حديثه وهو لا يعلم .

قال المصنف : قلت : ولعل هذا الحديث قد أدخل عليه فى كبره أو قد رواه وهو مختلط .

قال أحمد بن حنبل : كان إسماعيل يروى عن كل ضرب (اللآلىء) .

وردَّ السيوطى كلام ابن الجوزى فى اللآلىء المصنوعة كتاب (المبتدأ) ، ج ١ ص ٥٤ بكلام طيب ـ فانظره .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الموت) من قسم الأفعال ـ صلاة الجنائز ، رقم ٤٢٨٢٥ ، عن عمر أن النبى ـ ﷺ ـ كبر على النجاشى أربعًا ، (قط فى الأفراد ، والمحاملى فى أماليه) .

وفى نيل الأوطار للشوكانى كتاب (الجنائز) باب: الصلاة على الغائب ج ٤ ص ٤٢ ذكر حديث جابر المتفق عليه ، وحديث أبى هريرة الذى رواه الجماعة ، وانظر باب : عدد تكبير صلاة الجنائز .

البزار ، قط فى الأفراد ، ص [1] .

٢/ ١٩٦ ـ « عَنْ سليم بن قيس الحنظلى قال : خطبنا عمر بن الخطاب فقال : إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِى أَنْ يُؤْخَذَ الرَّجُلُ مِنْكُمُ البَرىءُ فَيُؤْشَرَ كَمَا يُؤْشَرُ الجَزُورُ»[2] . (ك) (*) .

٢/ ١٩٧ ـ « عَنْ عمر قال: لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ إِلاَّ بِإِذْنِ وَلِيِّهَا ، وَإِنْ نَكَحَتْ عَشَرَةً ، أَوْ بِإِذْنِ سُلْطَانٍ » .

---

(١) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، فى كتاب (البيوع) باب : أنت ومالك لأبيك ، ج ٢ ص ٨٤ حديث ١٢٦١ قال: حدثنا إبراهيم بن هانىء ، ثنا محمد بن بلال ، ثنا سعيد بن بشير ، عن مطرف ، عن عمرو ابن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر أن رجلا أتى النبى ـ ﷺ ـ فقال : إن أبى يريد أن يأخذ مالى ، قال : « أنت ومالك لأبيك » .

قال الهيثمى : رواه البزار ، وسعيد بن المسيب لم يسمع من عمر (٤/ ١٥٤) .

والحديث فى سنن سعيد بن منصور ، باب : (الغلام بين أبوين أيهما أحق به) ج ٢ ص ١١٥ حديث ٢٢٩٢ قال: أخبرنا سعيد ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهرى ، حدثنى عمرو بن أبى عمرو ، عن المطلب بن عبد الله ابن حنطب أن رجلا جاء إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : إن لى مالاً وولدا ، ولأبى مال وولد ، يريد أن يذهب بمالى إلى ماله وولده ، فقال : « أنت ومالك لأبيك » .

وانظر نفس المصدر رقم ٢٢٩١ فقد أورده من رواية الشعبى والملحوظ أن الحديث ورد فى سنن سعيد بن منصور هكذا مرسلا ، ولم يذكر عمر .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب(الفتن) فصل فى متفرقات الفتن من قسم الأفعال ـ ج ١١ ص ٢٦٥ حديث ٣١١٧٢ بلفظ : عن سليم ابن قيس الحنظلى قال : خطبنا عمر بن الخطاب فقال : إن أخوف ما أخاف عليكم بعدى أن يؤخذ الرجل منكم البرىء فيؤشر كما تؤشر الجزور .

وعزاه صاحب الكنز إلى الحاكم .

وقال محققه : فى النهاية : معنى (فيؤشر) : وفى حديث صاحب الأخدود « فوضع المنشار على مفرق رأسه» المئشار بالهمز : المنشار بالنون ، وقد يترك الهمز ، يقال : أشرت الخشبة أشراً ، ووشرتها وشراً إذا شققتها ، مثل نشرتها نشرا ، ويجمع على مآشر ، ومواشير ، ومنه الحديث : فقطعوهم بالمآشير ، أى : المناشير ، نهاية ١/ ٥١ كنز ١١/ ٢٦٥ .

=

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل .

ش ، قط ، ق [1] .

٢/١٩٨ ـ « عن عمر قال : لاَ تُقْطَعُ الْخَمْسُ إلاَّ فِي خَمْسٍ » .

ش ، وابن المنذر في الأوسط ، عق ، قط ، ق [2] .

= والحديث في المستدرك على الصحيحين للحاكم في كتاب (الفتن) ج ٤ ص ٤٥١ قال : (أخبرنى) محمد ابن على الصنعانى بمكة ـ حرسها الله تعالى ـ ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد ، أنبأ عبد الرزاق ، أنبأ معمر ، عن أبان بن سليم بن قيس الحنظلى قال : خطبنا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال : إن أخوف ما أخاف عليكم بعدى أن يؤخذ الرجل منكم البرىء فيؤشر كما تؤشر الجزور ، ويشاط لحمه كما يشاط لحمها ، ويقال : عاص وليس بعاص ، قال : فقال على بن أبى طالب ـ رضي الله عنه ـ وهو تحت المنبر : ومتى ذلك يا أمير المؤمنين ؟ وبما تشتد البلية وتظهر الحمية ، وتسبى الذرية ، وتدقهم الفتن كما تدق الرحا ثقلها ، وكما تدق النار الحطب ؟ قال : ومتى ذلك يا على ؟ قال : إذا تفقه المتفقه لغير الدين ، وتعلم المتعلم لغير العمل والتمست الدنيا بعمل الآخرة .

وذكر الحاكم حديثا آخر بعد هذا الحديث لأبان وسكت عنهما ، وقال الذهبى : أبان تركوا حديثه .

وفى أسد الغابة ترجمتان لمن اسمه سليم بن قيس ، الأولى الأنصارى رقم ٢٢٢٣٤ وقال عنه : توفى فى خلافة عثمان ، والثانى سليم بن قيس بن لوزان ، رقم ٢٢٢٤ .

(١) الأثر فى كنز العمال ، فى كتاب (النكاح) : الأولياء ، من قسم الأفعال ـ ج ١٦ ص ٢٥٨ حديث ٤٥٧٥٢ بلفظه ، وعزاه صاحب الكنز إلى ابن أبى شيبة ، والدارقطنى ، والبيهقى فى السنن الكبرى .

وهو فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (النكاح) فصل : من قال : لا نكاح إلاَّ بولى وسلطان ، ج ٤ ص ١٢٩ قال : عبد الرحمن بن موى ، عن عثمان بن الأسود ، عن عمر بن أبى سفيان قال : قال عمر : « لا تنكح المرأة إلاَّ بإذن وليها ، وإن نكحت عشرة ، أو بإذن سلطان » .

والأثر فى سنن الدارقطنى كتاب (النكاح) ج ٣ ص ٢٢٩ حديث ٣٢ قال: نا أبو بكر النيسابورى ، نا يونس ابن عبد الأعلى ، نا ابن وهب ، أخبرنى عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : عن عمر بن الخطاب قال : لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها ، أو ذى الرأى من أهلها ، أو السلطان .

وفى السنن الكبرى فى كتاب (النكاح) باب : لانكاح إلاَّ بولى ـ ج ٧ ص ١١١ قال : أخبرنا أبو بكر بن الحارث ، أنا على بن عمر ، ثنا أبو بكر النيسابورى ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو ابن الحارث ، عن بكير بن الأشج أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « لا تنكح المرأة إلاَّ بإذن وليها أو ذى الرأى من أهلها أو السلطان » .

(٢) لعل المراد لا تقطع الأصابع الخمس ـ يعنى اليد ـ إلا فى خمسة دراهم . =

٢/ ١٩٩ ـ « عن يحيى بن طلحة بن عبيد الله (قال: رأى عمر طلحة بن عبيد الله) حزينًا ، فقال : مالك ؟ قال إني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: « إِنِّى لأَعْلَمُ كَلِمَةً ـ وفى لفظ : كَلِمَات ـ لاَ يَقُولُهُنَّ عَبْدٌ عِنْدَ الْمَوْتِ إلاَّ نُفِّسَ عَنْهُ ، وَفى لَفْظ : إلاَّ فَرَّجَ الله عَنْهُ كُرْبَةً وَأَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ وَرَأَى مَا يَسُرُّهُ ، فَمَا مَنَعَنِى أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إلاَّ الْقُدْرَةُ عَلَيها حَتَّى مَاتَ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّى لأَعْلَمُ مَا هِىَ ، قَالَ : هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِىَ أَفْضَلُ مِنْ كَلِمَة دَعَا إِلَيْهَا رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ عَمَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ ؟ قالَ طلحة : هى والله هِىَ قال عمر : لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ».

حم ، ع والجوهرى فى أماليه ، ورجاله ثقات [١] .

= والأثر فى سنن الدارقطنى كتاب (الحدود) ج ٣ ص ١٨٥ ، ١٨٦ حديث ٣٠٧ قال : نا محمد بن مخلد ، نا محمد بن هارون الفلاسى وكان حافظا ، أنا أبو بكر بن أبى شيبة ، نا عبد الله بن إدريس ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر قال : « لا تقطع الخمس إلاَّ فى خمس » .

قال البيهقى : ورواه منصور عن قتادة ، عن سليمان بن يسار ، عن عمر ـ ؓ ـ وهو منقطع .

طريقة أخرى : وفى سنن الدارقطنى فى كتاب (الحدود والديات وغيره) ج ٣ ص ١٨٦ حديث ٣٠٨ قال : نا محمد بن مخلد ، نا محمد بن هارون الفلاسى ، نا عبد الله بن عمر ، نا هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن قتادة ، عن سليمان بن يسار ، عن عمر قال : « لا تقطع الخمس إلاَّ فى خمس » .

(١) ما بين الأقواس ساقط من الأصل أثبتناه من المسند للإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر ، مسند أبى محمد طلحة ابن عبيد الله ـ ؓ ـ ج ٢ ص ١٣٨٤ ، ١٣٨٥ حديث ١٣٨٤ طبع دار المعارف بمصر قال : حدثنا أسباط ، حدثنا مطرف ، عن عامر ، عن يحيى بن طلحة ، عن أبيه قال : رأى عمر طلحة بن عبيد الله ثقيلاً ، فقال : مالك يا أبا فلان ؟ لعلك ساءتك إمرة ابن عمك يا أبا فلان ؟ قال : لا ، إلاَّ أنى سمعت من رسول الله ـ ﷺ ـ حديثا ما منعنى أن أسأله عنه إلاَّ القدرة عليه حتى مات ، سمعته يقول : إن لأعلم كلمة لا يقولها عبدٌ عند موته إلاَّ أشرق لها لونه ، ونفس الله عنه كربته ، قال : فقال عمر : إنى لأعلم ما هى ؟ قال : وما هى ؟ قال : تعلم كلمة أعظم من كلمة أمر بها عمه عند الموت ؟ لا إله إلا الله ؟ قال طلحة : صدقت ، هى والله هى .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح : أسباط هو : ابن محمد بن عبد الرحمن ، وهو ثقة من شيوخ أحمد وابن راهويه ، مطرف : هو ابن طريف الحارثى ، عامر : هو الشعبى ، يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمى : تابعى ثقة ثبت ، وقد مضى هذا من حديث عمر ١٨٧ ، ٢٥٢ وقريب منه ، من حديث عثمان ٤٤٧ .

والحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند طلحة بن عبيد الله) ج ٢ ص ٢٢ ، ٢٣ حديث ٢٧/ ٦٥٥ قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا معلى بن منصور ، حدثنا أبو زبيد عبثر بن القاسم ، حدثنا مطرف ، عن عامر ، =

٢/ ٢٠٠ ـ « عَنْ عمر قال : أَمَرَنِى رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ أنْ أُذِّنْ فِى النَّاسِ أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إلاَّ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الجَنَّةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، إِذَنْ يَتَّكِلُوا ، قَالَ : فَدَعْهُمْ » .

ع ، وابن جرير ، حب ، ورواه البزار بلفظ قال : « دعهم يتكلوا » (١) .

٢/ ٢٠١ ـ « عَنْ طلحة بن عبيد الله بن كريز قال : قَالَ عُمَرُ : إِنَّه أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ إِعْجَابُ المَرْءِ بِرَأيِهِ ، وَمَنْ قَالَ : أَنَا عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ ، وَمَنْ قَالَ : إِنِّى فِى الجَنَّةِ فَهُوَ فِى النَّارِ» .

= عن يحيى بن طلحة قال : رأى عمر طلحة بن عبيد الله حزينا فقال : مالك ؟ قال : إنى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: « إنى لأعلم كلمات لا يقولهن عبد عند الموت إلاَّ نفس عنه وأشرق لونه ورأى ما يسره » فما منعنى أن أسأله إلاَّ القدرة عليها ، فقال عمر : إنى لأعلم ما هى ، قال طلحة : ما هى ؟ قال : تعلم كلمة هى أفضل من كلمة دعا إليها رسول الله ـ ﷺ ـ عمه عند الموت ؟ قال طلحة : هى والله هى ، قال عمر : لا إله إلاَّ الله .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١/ ١٦١ من طريقين عن مطرف بهذا الإسناد ، وانظر الحديث ٦٤٠ .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الإيمان) باب: فيمن شهد أن لا إله إلا الله ، ج ١ ص ١٦ قال : عن عمر ـ ﷺ ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ أمره أن يؤذن فى الناس أنه من شهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له مخلصا دخل الجنة ، فقال عمر : يا رسول الله إذًا يتكلوا ، فقال : دعهم » .

قال الهيثمى : رواه أبو يعلى والبزار إلاَّ أن عمر قال : يا رسول الله إذا يتكلوا ، قال : دعهم يتكلوا ، وفى إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف لسوء حفظه .

والحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة فى كتاب (الإيمان) باب: توحيد الله سبحانه وتعالى ، ج ١ ص ١٢ حديث رقم ٩ قال : حدثنا عمرو بن على ، ثنا بدل بن المحبر ، ثنا أبو المنير ، ثنا زائدة ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن ابن عمر ، عن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ أمره أن ينادى فى الناس : «أن من شهد أن لا إله إلاَّ الله دخل الجنة ، فقال عمر : إذا يتكلوا ، فقال : دعهم يتكلوا » .

قال البزار : ولا نعلم روى عن عقيل ، عن ابن عمر إلاَّ هذا ، ولا رواه عنه إلاَّ زائدة ، وقد رواه حسين بن على عن زائدة ، عن ابن عقيل ، عن جابر فخالف بدلا (يعنى) بدل بن المحبر .

مسدد : بسند ضعيف ، وفيه انقطاع [1] .

٢/ ٢٠٢ - « عَنْ عمر قال : أَقِيمُوا الرَّأىَ عَلَى الدِّينِ فَلَقَدْ رَأَيْتُنى أُرادُ عَلَى أَمْرِ رَسُول الله - ﷺ - مَا آلُو عَنِ الحَقِّ وَذَاكَ يَوْمَ أَبى جَنْدَل وَالْكتَابُ بَيْنَ يَدَىْ رَسُول الله - ﷺ - وَأَهْلِ مَكَّةَ فَقَالَ : اكْتُبْ بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيم فَقَالُوا : تَرَانَا إِذَنْ قَدْ صَدَّقْنَاكَ بِمَا تَقُولُ ؟ وَلَكِنِ اكْتُبْ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، فَرَضِىَ رَسُولُ الله - ﷺ - ، وَأَبَيْتُ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى قَالَ : يَا عُمَرُ : بِربِّى قَدْ رَضِيتُ وَتَأْبَى أَنْتَ ؟ فَرَضِيتُ » .

البزار ، ع ، وابن جرير ، قط فى الأفراد ، طب ، وأبو نعيم فى المعرفة ، واللالكائى فى السنة ، والديلمى ، ض [2] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال فى كتاب (الأخلاق) من قسم الأفعال - العجب ، ج ٣ ص ٨٢٦ حديث ٨٨٦٦ قال: طلحة بن عبيد الله - ﷺ - عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال : قال عمر : « إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب المرء برأيه ، ومن قال : أنا عالم فهو جاهل ، ومن قال : أنا فى الجنة فهو فى النار » .
وعزاه صاحب الكنز إلى (مسدد) بسند ضعيف وفيه انقطاع .
وفى (العجب) من سنن الأقوال أحاديث كثيرة ، رقم ٧٦٦٩ ، ٧٦٧٠ ، ٧٦٧١ وما بعدها .

(٢) انظر كنز العمال ، ج ١ ص ٣٧٢ رقم ١٦٢٧ فقد عزاه إلى البزار وابن جرير ، والدارقطنى فى الأفراد ، وأبى نعيم فى المعرفة ، واللالكائى فى السنة ، والديلمى .
والحديث أخرجه الطبرانى فى الكبير (ما أسنده عمر) ج ١ ص ٢٦/ ٨٢ قال : حدثنا على بن عبد العزيز ، ثنا يونس بن عبيد الله العميرى ، ثنا مبارك بن فضالة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر - ﷺ - أنه قال : « يا أيها الناس » الحديث .
والحديث فى مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمى كتاب (المغازى والسير) باب : الحديبية وعمرة القضاء ، ج ٦ ص ١٤٥ ، ١٤٦ قال : عن عمر بن الخطاب أنه قال : اتهموا الرأى على الدين ، فذكر حديث الحديبية إلى أن قال : إن رسول الله - ﷺ - كان يكتب بينه وبين أهل مكة فقال : اكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) فقالوا : لو نرى ذلك صدقنا ، ولكن اكتب كما كنت تكتب ، باسمك اللهم ، قال : فرضى رسول الله - ﷺ - وأبيت حتى قال لى : يا عمر : ترانى قد رضيت وتأبى ? وقال : فرضيت ، قلت : حديث عمر فى الصحيح بغير هذا السياق .
قال الهيثمى : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . =

٢/ ٢٠٣ ـ « عَنْ أبي العالية الرياحي أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري : أَنْ صَلِّ الظُّهْرَ إِذَا زَالَت الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاء ، وَصَلِّ العَصْرَ إِذَا قَصُرَت الشَّمْسُ وَهِيَ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ ، وَصَلِّ المَغْرِبَ إِذَا وَجَبَت الشَّمْسُ ، وَصَلِّ العِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ ، أَيْ : حِينَ شِئْتَ ، وكَانَ يُقَالُ : إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ دَرْكٌ ، وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ إِفْرَاطٌ ، وَصَلِّ الصُّبْحَ وَالنُّجُومُ بَادِيَةٌ مُشْتَبِكَةٌ ، وأَطِلِ القِرَاءَةَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ جَمْعًا بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الكَبَائِرِ » .

عب ، ش وهو صحيح [١] .

٢/ ٢٠٤ ـ « عَنْ قتادة قال : قال عمر بن الخطاب : لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَا عَلَيْهِ كَانَ يَقُومُ حَوْلاً خَيْرًا لَهُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي سُتْرَةٌ » .

عب [٢] .

= والحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار ، في كتاب (الهجرة والمغازي) باب: الحديبية ، ج ٢ ص٣٣٨ حديث ١٨١٣ قال : حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه قال : اجتهدوا الرأي على الدين ، قلت : فذكر حديث الحديبية إلى أن قال : رسول الله ـ ﷺ ـ كان يكتب بينه وبين أهل مكة ، فقال : اكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) فقالوا : لو نرى ذلك صدقناك ، ولكن اكتب فيما نكتب « باسمك اللهم » قال : فرضي رسول الله ـ ﷺ ـ وأبيت حتى قال لي : يا عمر : تراني قد رضيت وتأبى أنت ؟ قال : فرضيت .

(١) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في جميع مواقيت الصلاة ، ج ١ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ ولكن من طريق نافع بن جبير مع اختلاف في اللفظ : قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن نافع بن جبير ، قال : كتب عمر إلى أبي موسى : « أن صل الظهر إذا زالت الشمس » الحديث .
والحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : المواقيت ص ٥٣٥ حديث ٢٠٣٥ قال : عبد الرزاق، عن معمر ، عن قتادة ، عن أبي العالية الرياحي ، أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى : « أن صل الظهر إذا زالت الشمس ... » الحديث ، إلا أنه قال : (تصويت) مكان (قصرت) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : المار بين يدي المصلي ، ج ٢ ص ٢٠ حديث ٢٣٢٤ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، قال : قال عمر بن الخطاب : « لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه ، كان يقوم حولا خير له من ذلك إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة » .

٢/ ٢٠٥ ـ « عَنِ ابن جُرِيج قَالَ : قَالَ حُدِّثْتُ عن عـمر بن الخطاب أنَّهُ قال : لاَ تَدَعْهُ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ ؛ فَإِنَّ مَعَهُ شَيْطَانَهُ » .

عب [١] .

٢/ ٢٠٦ ـ « عَنْ عبد الله بن شقيق قال : مَرَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب بِرَجُلٍ يُصَلِّي بِغَيْرِ سُتْرَة، فَقَالَ : لَوْ يَعْلَمُ المَار وَالمَمْرُورُ عَلَيْه مَاذَا عَلَيْهِمَا » .

عب [٢] .

٢/ ٢٠٧ ـ « عَنْ أبي وائِلٍ قال : أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ أَنَّ الأَهِلَّةَ بَعْضُهَا أَكْبَرُ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ نَهاراً فَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى يَشْهَدَ رَجُلاَنِ مُسْلِمَانِ أَنَّهُمَا أَهَلاَّهُ بِالأَمْسِ».

ش ، قط ، وصححاه [٣] .

---

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب: المار بين يدى المصلى ، ج ٢ ص ٢٦ حديث ٢٣٤٥ قال : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : حدثت عن عمـر بن الخطاب أنه قال : « لا تدعه يمر بين يديك فإن معه شيطانه » .

قال المحقق : والحديث في كنز العمال ، ج ٤ حديث ٤٨٧٧ .

(٢) الحديث في المصنف لعبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : المار بين يدى المصلى ، ج ٢ ص ٢٤ حديث ٢٣٣٩ قال : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن خالد الحذاء ، عن عبد الله بن شقيق قال : مر عمر بن الخطاب برجل يصلي بغير سترة ، فلما فرغ قال : « لو يعلم المارُّ والممرور عليه ماذا عليهما ما فعلا » .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصيام) من كان يقول لا تجوز إلا بشهادة رجلين ، ج ٣ ص ٦٩ قال : حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي وائل قال : كنا مخالفين فأهلنا هلال رمضان ، فمنا من صام ومنا من أفطر ، فأتانا كتاب عمر أن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا إلاَّ أن يشهد رجلان مسلمان أنهما أهلاه بالأمس .

والحديث في سنن الدارقطني في كتاب (الصيام) باب : الشهادة على رؤية الهلال ، ج ٢ ص ١٦٨ رقم ٦ قال : حدثنا أبو بكر النيسابورى ، ثنا على بن حرب ، وسعدان بن نصر قالا : نا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن شقيق قال : جاءنا كتاب عمر ونحن بخانقين ، قال في كتاب : إن الأهلة بعضها أكبر من بعض ، فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان . =

٢/ ٢٠٨ ـ « عَنْ أبِي وائِلٍ قَال : كَانَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ لاَ يَجْهَرَانِ بِبِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلاَ بِالتَّعَوُّذِ ، وَلاَ بِآمِينَ » .

ابن جرير ، والطحاوى ، وابن شاهين فى السنة (١) .

٢/ ٢٠٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قال : رأَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ دَعَا بِثِيَابٍ جُدُدٍ فَلَبِسَهَا، فَلَمَّا بَلَغَتْ تَرَاقِيَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لله الَّذِى كَسَانِى مَا أُوَارِى بِهِ عَوْرَتِى ، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِى حَيَاتِى ، ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَلْبَسُ ثَوْبًا جَدِيدًا ثُمَّ يَقُولُ مِثْلَ مَا قُلْتُ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى سَمَلٍ مِنْ أَخْلاَقِهِ الَّتِى وَضَعَ يَكْسُوهُ إِنْسَانًا مُسْلِمًا فَقِيرًا لاَ يَكْسُوهُ إِلاَّ لله إِلاَّ لَمْ يَزَلْ فِى حِرْزِ الله ، وَفِى ضَمَانِ الله ، وَفِى جِوَارِ الله مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ سِلْكٌ وَاحِدٌ حَيًا وَمَيِّتًا » .

= قال الدراقطنى : رواه شعبة ، عن الأعمش فقال : إذا رأيتم الهلال من أول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان أنهما رأياه بالأمس .

ثم قال : هذا أصح من حديث ابن أبى ليلى ، قد تابع الأعمش ، عن منصور .

(١) الحديث فى شرح معانى الآثار للإمام الطحاوى كتاب (الصلاة) باب: قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) فى الصلاة ، ج ١ ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ قال : حدثنا سليمان بن شعيب الكيسانى قال : ثنا على بن معبد ، قال : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبى سعيد ، عن أبى وائل قال : كان عمر وعلى ـ ؆ ـ لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ، ولا بالتأمين .

قال المحقق : وفى نسخة : ولا بتعوذ ، ولا بآمين .

وقد ورد مرفوعًا من حديث وائل أنه قال : صليت خلف النبى ـ ﷺ ـ فلما قرأ : (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال : آمين ، وأخفى بها صوته .

وزواه أحمد وابو داود الطيالسى وأبو يعلى الموصلى فى مسانيدهم ، والدارقطنى فى سننه ، والحاكم فى مستدركه من حديث شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجر أبى القيس ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، ولفظ الحاكم فى كتاب (القراءة) : وخفض بها صوته ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأما اعتراض البخارى فقد أجاب عنه بدر الدين العينى ، وقد نقلنا بعضا من كلامه فى حواشينا على النسائى ، وتكلمنا أيضا على اعتراض البخارى فى رسالة لنا مسماة بالدرة فى وضع الأيدى تحت السرة ـ اهـ : محقق .

ابن المبارك ، وهناد ، وابن جرير ، وابن أبي الدنيا في الشكر ، طب ، في الدعاء ، هب ، وقال : إسناده قوي ، وابن الجوزي في الواهيات ، وحسنه ابن حجر في أماليه [1] .

٢/ ٢١٠ - « عَنْ طارق بنِ شِهَاب قال : صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ صَلاَةَ الصُّبْحِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ القِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَبَّرَ ثُمَّ قَنَتَ ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ » .

ش ، عب والطحاوي [2] .

---

(١) الحديث في كنز العمال في كتاب (المعيشة) أدب اللباس من قسم الأفعال ، ج ١٥ ص ٤٦٠ حديث ٤١٨٣٣ الحديث بلفظه ، وعزاه صاحب الكنز إلى ابن المبارك ، وهناد ، وابن أبي الدنيا في الشكر ، الطبراني في الدعاء ، والمستدرك ، والبيهقي في شعب الإيمان ، وابن الجوزي في الواهيات وحسنه ، وابن حجر في أماليه .

والحديث في المستدرك على الصحيحين للحاكم في كتاب (اللباس) ج ٤ ص ١٩٣ قال : أخبرنا الحسن بن حكيم المروزي ، أنبأ أبو الموجه ، أنبأ عبدان ، أنبأ عبد الله ، أنبأ يحيى بن أيوب أن عبيد الله بن زحر حدثه ، عن على بن زيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة « أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - دعا بقميص ، له جديد فلبسه فلا أحسب بلغ تراقيه حتى قال : الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي ، وأتجمل به في حياتي ثم قال : أتدرون لم قلت هذا ؟ رأيت رسول الله - ﷺ - دعا بثياب جدد فلبسها قال: فلا أحسبها بلغت تراقيه حتى قال مثل ما قلت : ثم قال : والذي نفسي بيده ما من عبد مسلم لبس ثوبا جديدا ثم يقول مثل ما قلت ، ثم يعمد إلى سمل من أخلاقه الذي وضع فيكسوه إنسانا مسكينا مسلما فقيرا لا يكسوه إلاَّ لله - عز وجل - إلاَّ كان في جوار الله وفي ضمان الله ما دام عليه منها سلك واحد حيا وميتا » .

قال الحاكم : هذا حديث لم يحتج الشيخان - رضي الله عنهما - إسناده ، ولم أذكر أيضا في هذا الكتاب مثل هذا على أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبد الله بن المبارك ، عن أئمة أهل الشام - رضي الله عنهم أجمعين - فآثرت إخراجه ليرغب المسلمون في استعماله وسكت الذهبي عنه .

ومعنى (سَمَلٍ) : الخلق من الثياب . اهـ : نهاية ٢ / ٤٠٣ .

(٢) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) في التكبير في قنوت الفجر من فعله ، ج ٢ ص ٣١٥ قال : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع بن الجراح ، قال : حدثنا سفيان ، عن مخارق ، عن طارق بن شهاب أنه صلى خلف عمر بن الخطاب الفجر فلما فرغ من القراءة كبر ، ثم قنت ، ثم كبر ، ثم ركع . =

٢/ ٢١١ـ « عَنْ عُـمَـرَ بنِ الخطَّابِ : أَنَّهُ كَـانَتْ لَهُ امْـرَأَةٌ تَكْرَهُ الرِّجَـالَ ، فَكَانَ كُلَّمَـا أَرَادَهَا اعْتَلَّتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَظَنَّ أَنَّهَا كَاذِبَةٌ فَـأَتَاهَا فَوَجَدَهَا صَادِقَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخَمْسِينَ دِينَاراً » .

ابن راهويه ، وَحُسِّنَ (١) .

٢/ ٢١٢ ـ « عَنْ عمر بن الخطـاب : أَنَّهُ أَتَى جَارِيَةً لَهُ فَقَالَتْ : إِنِّي حَـائِضٌ فَوَقَعَ بِهَا فَوَجَـدَهَا حَائِضًا ، فَـأَتَى النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ، فَـقَالَ : يَغْفِـرُ الله لَكَ يَا أَبَا حَفْصٍ ، تَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ » .

الحارث (٢) .

= والحديث في مصنف عبد الرزاق في كـتاب (الصلاة) باب: القنوت ، ج ٣ ص ١٠٩ حديث ٤٩٥٩ قال : عبد الرزاق ، عن الـثوري ، عن مخارق ، عن طارق بن شهـاب أن عمر بن الخطاب « صلى الصبـح فلما فرغ من القراءة قنت ، ثم كبر حين يركع » .

والحديث في شـرح معاني الآثـار للطحاوي كتـاب (الصلاة) باب: القنوت في صـلاة الفجر وغـيرها ، ج ١ ص٢٥٠ قال : حدثنا فهـد قال : ثنا أبو نعيم قال : ثنا إسـرائيل ، كلاهما عن مـخارق ، عن طارق بن شهاب ، قال : « صليت خلف عمر ـ ﷺ ـ صلاة الصبح ، فلما فرغ من القراءة في الركعة الثانية كبر ثم قنت ، ثم كبر فركع » .

(١) الحـديث في كنز العـمال ، ج ١٦ ص ٥٦٥ رقم ٤٥٨٨٨ في كـتـاب (النكاح) مـحظور المباشرة من قـسم الأقـوال ، قـال : عن عمـر بن الخطاب قـال : إنه كـان له امـرأة تكره الرجـال ، فكان كلمـا أرادها اعـتلت له بالحيضة، فظن أنها كاذبة فوجدها صادقة ، فأتى النبي ـ ﷺ ـ فأمره أن يتصدق بخمـسين دينارا .

وعزاه صاحب الكنز إلى (ابن راهويه ، وحسن) .

(٢) الحديث في كنز العمال في كتاب (النكاح) محظور المباشرة ج ١٦ ص ٥٦٦ حديث ٤٥٨٨٩ قال : عن عمر إنه أتى جارية له فقـالت : إني حائض ، فوقع بها فوجـدها حائضا ، فأتى النبي ـ ﷺ ـ فذكـر له ذلك فقال : «يغفر الله لك يا أبا حفص ، تصدق بنصف دينار » .

وعزاه صاحب الكنز إلى (الحارث وابن ماجه) .

ويقويه مـا في سنن ابن ماجـه في كتاب (الطهـارة وسننها) باب في كـفارة من أتى حـائضا ، ج ١ ص ٢١٠ حديث ٦٤٠ قال : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر ، وابن أبي عدي ، =

٢/ ٢١٣ ـ « عَنْ أبى مُهَاجِر قال : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب إِلَى أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ أَنْ صَلِّ الظُّهْرَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ، وَالعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ ، وَصَلِّ المَغْرِبَ حِينَ تَغِيبُ الشَّمْسُ ، وَصَلِّ العِشَاءَ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ ، وَالفَجْرَ بِسوَادٍ وَبِغَلَسٍ ، وَأَطِلِ القِرَاءَةَ » .

الحارث (١) .

٢/ ٢١٤ ـ « عَنْ عبد الله بن أنيس أَنَّهُ تَذَاكَرَ هُوَ وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّاب يَوْمًا الصَّدَقَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَم تَسْمَعْ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ حِينَ ذَكَرَ غُلُولَ الصَّدَقَةِ : مَنْ غَلَّ مِنْهَا بَعِيرًا أَوْ شَاةً أُتِى بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ يَحْمِلُهُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ أُنَيْسٍ : بَلَى » .

هـ وابن جرير ، ض (٢) .

= عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الحميد ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبى ـ ﷺ ـ فى الذى يأتى امرأته وهى حائض قال : « تصدق بدينار أو بنصف دينار » .

فى الزوائد : وقد رواه أبو داود وسكت عليه ، ولم يضعفه الترمذى أيضا ، وأخرجه النسائى بلا تضعيف .

(١) الحديث فى كنز العمال فى كتاب (الصلاة) فصل فى أوقات الصلاة مجتمعة ، ج ٨ ص ٣١ حديث ٢١٧٢٥ قال : عن أبى مهاجر قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبى موسى الأشعرى : « أن صل الظهر حين تزول الشمس ، والعصر والشمس حية بيضاء نقية ، وصل المغرب حين تغيب الشمس ، وصل العشاء حين يغيب الشفق إلى نصف الليل الأول ، فإن ذلك سنة ، والفجر بسواد أو بغلس وأطل القراءة » .

وعزاه صاحب الكنز إلى الحارث .

(٢) الحديث فى تفسير ابن جرير الطبرى ، ج ٤ ص ١٠٥ ، ١٠٦ فى تأويل قوله تعالى : ﴿ وما كان لنبى أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ﴾ [آل عمران الآية ١٦١] قال: حدثنا أحمد بن وهب قال : ثنى عمي عبد الله بن وهب قال : أخبرنى عمرو بن الحرث أن موسى بن جبير حدثه أن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصارى حدثه أن عبد الله بن أنيس حدثه ، هو وعمر يوما الصدقة ؟ فقال : ألم تسمع رسول الله ـ ﷺ ـ حين ذكر غلول الصدقة ؟ « من غل منها بعيرا أو شاة فإنه يحمله يوم القيامة » قال عبد الله بن أنيس : بلى .

والحديث فى كنز العمال فى كتاب (الجهاد) الغلول ، ج ٤ ص ٥٤٢ حديث ١١٥٩٩ .

٢/ ٢١٥ ـ « عَنْ عائشـة ، عن عمر بن الخطاب قال : أَبُـو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَخَيْـرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ » .

ت ، وقال : هذا حديث صحيح غريب ، وابن عاصم هب ، ك ، ض [١] .

٢/ ٢١٦ ـ « عَنْ عبد الله بن شداد بن الهاد عن عمر قال : اسْتَحْيُوا مِنَ الله ، فَإِنَّ الله لاَ يَسْتَحِي مِنَ الحَقِّ ، لاَ تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ » .

ن [٢] .

---

(١) الحديث في سنن الترمذي (أبواب المناقب) مناقب أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ واسمه عبد الله بن عثمان ، ولقبه: عتيق ج ٥ ص ٢٦٧ ، ٢٦٨ حديث ٣٧٣٦ طبع دار الفكر ببيروت ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن عمرو بن الخطاب قال : « أبو بكر سيدنا وخَيْرُنا وأحَبُّنا إلى رسول الله ـ ﷺ ـ » قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب .

والحديث في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان للأمير علاء الدين الفارسي كتاب (إخباره ـ ﷺ ـ عن مناقب الصحابة ، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم ، ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ) ج ٩ ص ٦ حديث ٦٨٢٣ ذكر البيان بأن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ كان أحب الناس إلى رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « أخبرنا محمد ابن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن عمر بن الخطاب قال : « كان أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ أحبنا إلى رسول الله ـ ﷺ ـ وكان خيرنا وسيدنا » .

والحديث في المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٦٦ قال : حدثنا على ابن حمشاذ العدل ، ثنا العباس بن الفضل الإسقاطي ، ثنا ابن أبي أويس ، عن سليمان بن بلاب ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: « كان أبو بكر سيدنا وخَيْرَنا وأحَبَّنا إلى رسول الله ـ ﷺ ـ » .

قال الحاكم : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) الحديث في كنز العمال ج ١٦ ص ٥٦٦ كتاب (النكاح) محظور المباشرة برقم ٤٥٨٩٠ قال : عن عبد الله ابن شداد بن الهاد ، عن عمر قال : « استحيوا من الله ، فإن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن» .

وعزاه الكنز إلى النسائي .

=

٢/ ٢١٧ - « عَنْ سعيد بن المسيِّب قال : جاء عمر إلى رسول الله - ﷺ - فقال : وَالله إِنِّي لأُحبُّكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِه وَأَهْلِه ، قَالَ عُمَرُ : وَالله لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي » .

العدني ، ورسته في الإيمان [(١)] .

= ويشهد له حديث خزيمة بن ثابت في الكنز أيضا ج ١٦ ص ٥٦٦ برقم ٤٥٨٩١ بأن رجلا أتى إلى النبي - ﷺ - فقال : إني آتي امرأتي من دبرها ، فقال رسول الله - ﷺ - : نعم ، فقالها مرتين أو ثلاثا ، ثم فطن رسول الله - ﷺ - فقال : « أمن دبرها في قبلها ؟ فنعم ، فأما في دبرها فإن الله نهاكم أن تأتوا النساء في أدبارهن » .

(وعزاه إلى ابن عساكر) .

ومسألة النهي ، عن إتيان المرأة في دبرها (نيل الأوطار) شرح منتقى الأخبار كتاب (النكاح) باب: النهي عن إتيان المرأة في دبرها ج ٦ ص ١٧٠ وما بعدها .

(١) الحديث في كنز العمال ، ج ١ ص ٢٨٤ في كتاب (الإيمان) الفصل الثالث في مجاز الإيمان والشعب (مسند عمر بن الخطاب) - ﷺ - برقم ١٣٨٦ قال : عن سعيد بن المسيب - ﷺ - قال : جاء عمر إلى النبي - ﷺ - فقال : والله لأحبك ، فقال النبي - ﷺ - : « لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وأهله » قال عمر : والله لأنت أحب إليّ من نفسي وأهلي .

وعزاه للعدني ، ورسته في الإيمان .

ذكر الشيخ مرتضى الزبيدي في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ، في بيان شواهد الشرع في حب العبد لله تعالى قال : شارحًا لقول العراقي ومن حديث آخر : « لا يؤمن العبد حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين » وفي رواية : « ومن نفسه » قال العراقي : متفق عليه من حديث أنس ، واللفظ لمسلم دون قوله : « ومن نفسه » .

وقال البخاري : (من والده وولده) وله من حديث عبد الله بن هشام ، قال عمر : يا رسول الله لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا نفسي ، فقال : « لا ، والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك » قال عمر : فأنت الآن والله أحب إليّ من نفسي ، فقال : « الآن يا عمر » اهـ .

قلت : حديث أنس أخرجه كذلك أحمد وعبد بن حميد والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن حبان ، ولفظهم: « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين » وأمّا حديث عبد الله بن هشام فأخرجه أحمد مختصراً « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه » وأما تلك القصة فأخرجها البخاري في مناقب عمر ، وفي الاستئذان ، وفي النذور ، عن أبي عقيل زهدة بن معبد ، عن جده عبد الله بن هشام ، قال: كنا مع النبي - ﷺ - وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فذكرها ، انظر إتحاف ج ٩ ص ٥٤٧ .

٢/٢١٨ ـ « عَنْ سعيد بن المسيِّب أن عمر خطب فقال : إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : لاَ نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ الله ، فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، وإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : أَحْدَثَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فِي كِتَابِ الله لَكَتَبْتُهَا ، وَلَقَدْ قَرَأْنَاهَا : الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا البَتَّةَ » .

مالك ، والشافعي ، وابن سعد ، العدني ، حل ، ق [1] .

---

(١) الحديث في موطأ الإمام مالك كتاب (الحدود) باب : ما جاء في الرجم ج ٢ ص ٨٢٤ برقم ١٠ قال : حدثني مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول لما صدر عمر بن الخطاب من منًى أناخ بالأبطح ، ثم كوّم كُومة بطحاء ثم طرح عليها رداءه واستلقى ، ثم مد يديه إلى السماء فقال : اللهم كبرت سنّي وضعفت قوتي وانتشرت رَعيتي فاقبضني إليك غير مُضيّع ولا مُفرِّط ، ثم قدم المدينة فخطب الناس ، فقال : أيها الناس : قد سُنَّتْ لكم السُّنَنُ ، وفرضت لكم الفرائضُ ، وتُركتُم على الواضحة ، إلا أن تضلوا بالناس يمينا وشمالا ، وضرب بإحدى يديه على الأخرى ، ثم قال : إياكم أنْ تَهْلِكُوا عن آية الرجم ، أن يقول قائل : لا نجد حَدَّيْن في كتاب الله ؛ فقد رجم رسول الله ـ ﷺ ـ ورجمنا ، والذي نفسي بيده ، لولا أن يقول الناس : زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله تعالى لكتبتها : (الشيخ والشيخة فارجموهما البتة) فإنا قد قرأناها ، قال مالك : قال يحيى بن سعيد : قال سعيدُ بن المسيِّب : فما انسلخ ذو الحجَّة حتى قتل عُمَر ـ رحمه الله ـ .

قال يحيى : سمعت مالكا يقول : قوله : (الشيخ والشيخة) يعنى الثيِّبَ والثيِّبةَ (فارجموهما البتة) .

والحديث في مسند الإمام الشافعي ص ١٦٣ ، ١٦٤ قال : أخبرنا مالك ، عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد ابن المسيب يقول : قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم ، أن يقول قائل : « لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله ـ ﷺ ـ ورجمنا ، فو الذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) فإنا قد قرأناها .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢١٢ ، ٢١٣ كتاب (الحدود) باب : ما يستدل به على أن جلد المائة ثابت على البكرين الحرّين ، ومنسوخ عن الثيبين وأن الرجم ثابت على الثيبين الحرين ، قال : (وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا : ثنا أبو العباس ، أنبأ الربيع ، أنبأ الشافعي ، أنبأ مالك ، عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : قال : عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم ، أن يقول قائل لا نجد حدين في كتاب الله ـ عز وجل ـ فقد رجم رسول الله ـ ﷺ ـ ورجمنا ، فو الذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) فإنا قد قرأناها » . =

٢/ ٢١٩ ـ « عَنْ طارق بن شهاب قال : قال عمر : إِنَّما الغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الوَقْعَةَ » .

الشافعي عب ، ش ، والطحاوى ، ق وصححه (١) .

= والحديث فى حلية الأولياء ج ٢ ص ١٧٤ (ترجمة سعيد ابن المسيب) قال : حدثنا أبو بكر بن خلاد ، قال: ثنا الحارث بن أبي أسامة قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء قال : ثنا داود بن أبى هند ، عن سعيد بن المسيب قال : قال عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ على هذا المنبر ـ يعنى منبر المدينة ـ : إنى أعلم أقواما سيكذبون بالرجم ويقولون : ليس فى القرآن ولولا أنى أكره أن أزيد فى القرآن لكتبت فى آخره ورقة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قد رجم ورجم أبو بكر وأنا رجمت ، رواه يحيى بن سعيد ، عن سعيد مثله ، وقال : حدثنا محمد بن أحمد ، قال: ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يذكر أن عمر قال : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم ، فذكر نحوه .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب(الجهاد) باب : فى الغنيمة ، ج ٥ ص ٣٠٢ ، ٣٠٣ برقم ٩٦٨٩ قال: عبد الرزاق ، عن ابن التيمى ، عن سعيد بن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب أن عمر كتب إلى عمار : أن الغنيمة لمن شهد الواقعة .

قال المحقق : أخرجه سعيد بن منصور ، عن عبد الرحمن بن زياد (وهو) من طريق آدم ووكيع ، كلهم عن شعبة .

والحديث فى شرح معانى الآثار للطحاوى ج ٣ ص ٢٤٥ كتاب (السير) باب: المدد يقدمون بعد الفراغ من القتال فى دار الحرب بعد ما ارتفع القتال قبل قفول العسكر ، هل يسهم لهم أم لا ، قال : حدثنا سليمان بن شعيب قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد قال: ثنا شعبة ، عن قيس بن مسلم قال : سمعت طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا « نهاوند » وأمدهم أهل الكوفة ، فظفروا ، فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة ، وكان عمار على أهل الكوفة ، فقال رجل من بنى عطارد : أيُّهَا الأجدع : تريد أن تشاركنا فى غنائمنا ؟ فقا ل: أذنى سبيت ، قال : فكتب فى ذلك إلى عمر ـ ﷺ ـ فكتب عمر : « إن الغنيمة لمن شهد الواقعة » .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٦ ص ٣٣٥ كتاب (قسم الفىء والغنيمة) باب : المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب ، وما روى فى الغنيمة أنها لمن شهد الواقعة ، قال : (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ، أن إسماعيل بن محمد الصَّفار ، ثنا سعدان بن نصر ، ثنا وكيع ، عن شعبة ، عن قيس ابن مسلم ، عن طارق بن شهاب الأحمسى قال : غزت بنو عطارد ماه البصرة ، وأمدوا بعمار من الكوفة ، فخرج قبل الواقعة وقدم بعد الواقعة ، فقال : نحن شركاؤكم فى الغنيمة ، فقام رجل من بنى عطارد فقال : أيها العبد المجدع : تريد أن نقسم لك غنائمنا ـ وكانت أذنه أصيبت فى سبيل الله ـ فقال :=

٢/ ٢٢٠ ـ « عَن الشعبى قال : قال عمر : مَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِىَ مَالَهُ فَإِنَّمَا هُوَ رَضْفٌ مِن النَّارِ يَتَلَقَّمُهُ ، فَمَنْ شَاءَ اسْتَقَلَّ وَمَنْ شَاءَ اسْتَكْثَرَ » .

أبو عبيد فى كتاب الأموال ، وابن جرير ، حب فى روضة العقلاء وهو منقطع [1] .

٢/ ٢٢١ ـ « عَن الشعبى قال : قال عمر : العَـمدُ وَالعَبْدُ وَالصُّلْحُ وَالاعْتِرافُ لاَتَعْقِلُهُ العَاقِلَةُ » .

عب ، ق ، وقال : منقطع [2] .

= عيَّروني بأحب أذني ـ أو خير أذني ـ قال : فكتب في ذلك إلى عمر ـ رضي الله عنه ـ فكتب « أن الغنيمة لمن شهد الواقعة » قال البيهقي : ورويناه عن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ في قصة أخرى أنه كتب « إنما الغنيمة لمن شهد الواقعة » .

(١) الحديث في كنز العمال ج ٦ ص ٦١٩ كتاب (الزكاة) فصل في ذم السؤال برقم ١٧١١٥ قال : عن الشعبي ، عن مسروق قال : قال عمر : « من سأل الناس ليثري ماله فإنما هو رضف من النار يلتقمُه ، فمن شاء استقل ومن شاء استكثر » .

وعزاه إلى ابن حبان في روضة العقلاء وقال : وهو منقطع .

والحديث في كتاب (الأموال) لأبي عبيد القاسم ، باب : ذكر أهل الصدقة الذين يطيب لهم أخذها ، وفرق بين من تحل له الصدقة أو تحرم عليه ص ٥٥٣ برقم ١٧٤٠ قال : حدثنا يزيد ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي قال : قال عمر : « من سأل الناس ليثري ماله فهو رضف من جهنم ... » الحديث ، ثم قال : قال أبو عبيد: فأرى المعنى إنما دار على الكراهة بالتكثر بالصدقة والاغتنام لها ، فإنما هو تغليظ على السائل نفسه ، فأما من أعطاه من زكاة ماله وهو مالك لأكثر من غداء أو عشاء فإنه مجزي عن المعطي إن شاء الله ، وعلى هذا أمر الناس وفتيا العلماء ، وقال محققه : رواه في الترغيب والترهيب عن عمر ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقال : رواه ابن حبان في صحيحه ، والرضف (بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة) : الحجارة المحماة .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٤٠٨ كتاب (العقول) في عقوبة القاتل برقم ١٧٨١١ قال : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن مطرف ، عن الشعبي قال : « أربعة ليس فيهن عقل على العاقلة ! هي في خاصة ماله : العبد والاعتراف والصلح والمملوك » .

وقال المحقق: أخرجه البيهقي في السنن من طريق عبد الله بن إدريس ، عن مطرف ٨/ ١٠٦ .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، في كتاب (الديات) باب: من قال لا تحمل العاقلة عمدا ولا عبدا ولا صلحا ولا اعترافا ج ٨ ص ص ١٠٤ قال : أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا: أنبأ علي بن عمر الحافظ ، ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ، ثنا سليم بن جنادة ، ثنا وكيع ، عن عبد الملك =

٢/ ٢٢٢ ـ « عَنِ الشعبى قـال : قال عمر : لاَ يَرِثُ القَـاتِلُ مِنَ المَقْتُولِ شَيْـئًا وَإِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا أَوْ قَتَلَهُ خَطَأً » .

عب ، ش ، والدارمى ، ق (١) .

٢/ ٢٢٣ـ « عَنْ عـبد الله بن ثعلبـة قال : رَأَيْتُ عُـمَـرَ سَجَـدَ فِى الحَجِّ سَجْـدتَيْنِ فِى الصُّبْحِ » .

مسدد ، الطحاوى ، قط ، ك (٢) .

= ابن حسين أبى مالك النخعى ، عن عبد الله بن أبى السفر ، عن عامر ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : فذكره بلفظه .

وقال البيهقى : هكذا قال : عن عامر ، عن عمر ، وهو عن عمر منقطع ، والمحفوظ : عن عامر الشعبى من قوله .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٤٠٤ كتاب (العقول) باب : ليس للقاتل ميراث برقم ١٧٧٨٩ قال : عبد الرزاق ، عن أبى بكر بن عياش ، عن مطرف ، عن الشعبى أن عمر بن الخطاب قال : « لا يرث القاتل من المقتول شيئا وإن قتله عمدا أو قتله خطأ » .

ويشهد له ما فى مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٣٥٨ كتاب (الفرائض) فى القاتل لا يرث شيئا برقم ١١٤٤٢ قال: حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن مطرف ، عن الشعبى قال: قال عمر : « لا يرث القاتل عمدا ولا خطأ » .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١١ ص ٢٥٩ كتاب (الفرائض) فى القاتل لا يرث شيئا برقم ١١٤٤٢ قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن مطرف ، عن الشعبى قال: قال عمر : « لا يرث القاتل عمدا ولا خطأ » .

والحديث فى السنن الدارمى ج ٢ ص ٢٧٨ فى كتاب (الفرائض) باب : ميراث القاتل برقم ٣٠٨٩ قال : حدثنا أبو بكر ، عن مطرف ، عن الشعبى قال : قال عمر : « لا يرث قاتل خطأ ولا عمدا » .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٦ ص ٢٢٠ كتاب (الفرائض) باب : لا يرث القاتل ، قال : (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى ، ثنا على بن عمر الحافظ ، ثنا محمد بن حمدويه المروزى ، ثنا محمود بن آدم ، ثنا أبو بكر بن عيَّاش ، عن مطرف ، عن الشعبى قال : قال عمر : « لا يرث القاتل خطأ ولا عمدا » .

(٢) الحديث فى شرح معانى الآثار للطحاوى ج ١ ص ٣٦٢ كتاب (الصلاة) باب : المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ قال : حدثنا أبو بكرة قال : ثنا أبو داود وروح ، قالا : ثنا شعبة ، قال : أنبأنى سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت ابن أخت لنا يقال له : عبد الله بن ثعلبة قال : صلى بنا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ الصبح ـ فيما أعلم ـ قال سعد : صلى بنا الصبح ، فقرأ (بالحج) وسجد فيها سجدتين . =

٢/ ٢٢٤ ـ « عَن ابن عباس ، عـن ابن عمر : أَنَّ النَّبِىَّ ـ ﷺ ـ كَانَ طَلَّقَ حَـفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا » .

ابن سعد ، والدارمى ، د ، ن ، هـ ، ع ، حب ، ك ، ق ، ض [(١)] .

= والحديث فى سنن الدارقطنى كـتاب (الصلاة) باب : سجود القرآن ج ٢ ص ٤٠٨ ، ٤٠٩ برقم ١٠ قال: حدثنا أبو بكر النيسـابورى ، ثنا يوسف بن سعيد ، نا حـجاج ، حـدثنى شعبة ، عن سـعد بن إبراهيـم قال: سمعت عبد الله بن ثعلبة قال : رأيت عمر سجد فى الحج سجدتين ، قلت : فى الصبح ؟ قال : فى الصبح .
قال المحقق : إسناده قوى .
والحديث فى المستـدرك للحاكم كتاب(التفـسير) ج ٢ ص ٣٩٠ فى (فضلت سورة الحج بسجدتين) قال : وأما حديث عمر بن الخطاب (فحدثناه) أبو العباس محمـد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق الصغانى، ثنا يزيد بن هارون وسعيد بن عـامر (قالا) : ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عبد الله بن ثعلبة أنه صلى مع عمر ـ رضي الله عنه ـ الصبح فسجد فى الحج سجدتين .
وقال الحاكم : صحيح ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(١) الحـديث فى طبقـات ابن سعـد ج ٨ ص ٥٨ فى : ذكر أزواج رسـول الله ـ ﷺ ـ (حفـصة) قـال : أخبـرنا إسماعيل بن أبان الوراق ، أخبرنا يحيى بن زكـريا بن أبى زائدة ، عن صالح بن صالح ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب أن النبى ـ ﷺ ـ « طلق حفصة ثم راجعها » .
والحديـث فى سنن الدارمى فى كتـاب (الطلاق) باب : فى الرجعـة ج ٢ ص ٨٣ برقم ٢٢٦٩ قال: حـدثنا إسماعـيل بن خليل ، وإسماعيل بـن أبان قالا : ثنا يحيى بن أبى زائدة ، عن صالح بن صـالح ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبـاس ، عن عمر قال : « طلق رسول الله ـ ﷺ ـ حفصة ثم راجعها » .
والحديث فى سنن أبـى داود ج ٢ ص ٧١٢ كتاب (الطلاق) باب : فى المراجـعة برقم ٢٢٨٢ قـال : حدثنا سهـل بـن محمـد بن الـزبير العـسكرى ، حـدثنا يحيى بن زكـريا بن أبى زائدة ، عن صالح بـن صالح ، عن سلمة بن كـهيل ، عن سعيد بن جـبير ، عن ابن عبـاس ، عن عمر : « أن رسـول الله ـ ﷺ ـ طلق حـفصة ثم راجعها».
قال المحقق : وأخرجه النسائى فى الطلاق باب : مـا استثنى من عدة المطلقات (٦/ ١٨٧) وقال المنذرى : فى إسناده على بن الحسين بن واقد وهو ضعيف .
والحديث فى سنن النسـائى ج ٦ ص ٢١٣ فى كتاب (الطلاق) باب : الرجعـة ، قال : حدثنا سهل بن مـحمد أبو سعيد قـال : نبئت عن يحيى ابن زكريا ، عن صالح بن صالـح ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيـد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن ابن عمر أن النبى ـ ﷺ ـ وقال عمرو : إن رسـول الله ـ ﷺ ـ كان طلق حفصة ثم راجعها » . =

٢/ ٢٢٥ - « عَنْ علقمة قال : كُنَّا نُصَلِّى مَعَ عُمَرَ فَيَقُولُ : سُدُّوا صُفُوفَكُمْ لِتَلْتَقِىَ مَنَاكِبُكُمْ ، لاَ تَتَخَلَّلُكُمْ الشَّيَاطِينُ كَأَنَّهَا بَنَاتُ حذَفٍ » .

عب [١] .

= والحديث فى سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٥٠ كتاب (الطلاق) باب : حدثنا سويد بن سعيد برقم ٢٠١٦، قال : حدثنا سويد بن سعيد ، وعبد الله بن عامر بن زرارة ، ومسروق بن المرزبان قالوا : ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، عن صالح بن صالح بن حى ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس، عن عمر ابن الخطاب « أن رسول الله - ﷺ - طلق حفصة ثم راجعها » .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (الطلاق) ج ٦ ص ٢٣٥ باب : الرجعة ، ذكر الإباحة للمرء طلاق امرأته ورجعتها متى ما أحب برقم ٤٢٦١ قال : أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا قال : أخبرنا مسروق بن المرزبان قال : حدثنا ابن أبى زائدة ، عن صالح ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب « أن رسول الله - ﷺ - طلق حفصة ثم راجعها » .

والحديث فى المستدرك للحاكم ج ٢ ص ١٩٧ كتاب (الطلاق) قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الخضر بن أبان الهاشمى ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، عن صالح بن صالح ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن عمر - رضي الله عنه - « أن رسول الله - ﷺ - طلق حفصة ثم راجعها » وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٧ ص ٣٦٨ كتاب (الرجعة) قال : (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ، أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزار ، نا بحربن نصر المصرى بمكة ، نا يحيى بن حسان ، نا هشيم ، عن حميد الطويل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، نا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، وعلى بن حمشاذ العدل قالا : أنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطى ، نا عمرو بن عون ، نا هشيم ، نا حميد عن أنس قال : «لما طلق النبى - ﷺ - حفصة أمر أن يراجعها ، فراجعها » .

ويلاحظ أنه هنا من رواية أنس ، وجميع المراجع أسندته إلى عمر - رضي الله عنه - .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦ كتاب (الصلاة) باب : الصفوف ، برقم ٢٤٣٣ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبان بن أبى عياش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : « كنا نصلى مع عمر فيقول : سدُّوا صفوفكم لتلتقى مناكبكم ، لا يتخللكم الشيطان كأنها بنات حذف » .

قال المحقق : كذا فى الأصل ، يعنى : سدوا الفرجات ، ولولا قوله : (لتلتقى مناكبكم) لكان المتبادر سووا بالواو .

=

٢/ ٢٢٦ ـ « عَنْ إبراهيم قال : قال عمر بن الخطاب : لتَرَاصُّوا في الصَّفِّ أَوْ يَتَخَلَّلُكُمْ كَأَوْلاَدِ الحَذْفِ مِنَ الشَّيَاطِينِ ، إنَّ الله وَمَلاَئكَتَهُ يُصَلُّون عَلَى الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصُّفُوفَ ، وتقول : عن أبي عثمان النهدي ، قال : كَانَ عُمَرُ يأمُرُ بتَسْوِيَةِ الصُّفُوف ، وَيَقولُ: تَقَدَّمْ يَا فُلانُ ، وَأُرَاهُ قَالَ : لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَسْتَأخِرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ الله » .

عب [1] .

= وقال : كذا في الأصل وفي الكنز ج ٤ رقم ٥٣٠٦ برمز (عب) كأنها شاة حذف ، وما في الكنز تصحيف عندي ، فقد روى المصنف هذا الأثر فيما يلي من طريق حماد ، عن إبراهيم ، وفيه : كأولاد الحذف ، وفي حديث البراء مرفوعا : « تراصوا » في الصف لا يتخللكم أولاد الحذف قيل : يا رسول الله : وما أولاد الحذف؟ قال : « ضأن جرد سود تكون بأرض اليمن » .

والأثر رواه (هق) ٢/ ١٠١ وبنات حذف ، بمعنى أولاد الحذف ، ثم وجدت « ش » روى عن هشيم ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : كان يقال : سووا الصفوف وتراصوا لا يتخللكم الشيطان كأنهم (كذا) بنات حذف .

معنى (حذف) : جاء في النهاية ج ١ ص ٣٥٦ قال : في حديث الصلاة (لا تتخللكم الشياطين كأنها بنات حذف) ، وفي رواية (كأولاد الحذف) : هي الغنم الصغار الحجازية ، واحدتها : حذفة بالتحريك ، وقيل : هي صغار جرد ليس لها آذان ولا أذناب ، يجاء بها من جرش اليمن .

وفي النهاية أيضا ج ٢ ص ١٦ قال : فيه (أنه نهى عن الحذف) هو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها ، أو تتخذ محذفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦ كتاب (الصلاة) باب: الصفوف برقم ٢٤٣٤ قال : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن حماد ، عن إبراهيم ، قال : قال عمر بن الخطاب : « لتراصوا في الصف أو يتخللكم أولاد الحذف من الشيطان ؛ فإن الله وملائكته يصلون على الذين يقيمون الصفوف » .

وبقية الحديث في نفس المرجع السابق ص ٥٢ باب : من ينبغي أن يكون في الصف الأول برقم ٢٤٥٨ قال: عبد الرزاق ، عن الثوري عن خالد الحذاء ، عن رجل ، عن عثمان ، أن عمر كان يأمر بتسوية الصفوف ، ثم يقول : تقدم يا فلان ! تقدم يا فلان ! تأخر يا فلان ، قال سفيان : يقدم صالحيهم ويؤخر الآخرين .

قال المحقق عن (عثمان) كذا في الأصل ، وظني أن الصواب (عن أبي عثمان) وبقية الحديث كذلك في نفس المرجع ص ٥٣ برقم ٢٤٥٩ قال : عبد الرزاق ، عن ابن التيمي ، عن أبيه ، عن أبي عثمان النهدي قال : كان عمر (يأمر بتسوية الصفوف) ويقول : تقدم يا فلان ـ أراه قال ـ : لا يزال قوم يستأخرون حتى يؤخرهم الله .

٢/ ٢٢٧ ـ « عَنْ عمرَ بنِ الخطاب : أنَّ رسول الله ـ ﷺ ـ قال لعائشة : يا عائشةُ : إنَّ الذينَ فَرَّقُوا دينهَمُ وكانُوا شيَعًا هُمْ أَصْحابُ البدعِ وأصحابُ الأهواءِ ، ليس لهم توبةٌ ، أَنَا منهم بَرِيءٌ وهم مِنِّي بُرَآء » .

الحكيم ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن شاهين في السنة ، ط ، ص ، حل ، وابن مردويه ، وأبو نصر السجزي في الإبانة ، هب وابن الجوزي في الواهيات ، والأصبهاني في الحجة [١] .

٢/ ٢٢٨ ـ « عَن ابن عمرَ قال : قال عمر : لولا أني سمعتُ رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: « إِنِي أُريدُ أن أزيدَ في قِبْلَتنا » ما زِدْتُ .

ع ، وسمويه ، وابن جرير في تهذيب الآثار [٢] .

---

(١) الحديث في نوادر الأصول في (الأصل الثالث والستين في مذاهب أهل الأهواء) ص ٢٠٩ قال : عن عائشة ـ ﵂ ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: « إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا ، من هم ؟ قلت : الله ورسوله أعلم، قال : « هم أصحاب الأهواء ، وأصحاب البدع ، وأصحاب الضلال من هذه الأمة ، يا عائشة : إن لكل ذنب توبة ما خلا أصحاب الأهواء والبدع ليس لهم توبة ، أنا منهم بريء وهم منى برآء » .

والحديث في مجمع الزوائد ج ١ ص ١٨٨ كتاب (العلم) باب : في البدع والأهواء ، قال : وعن عمر ابن الخطاب أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لعائشة : « يا عائشة : إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا هم أصحاب البدع ، وأصحاب الأهواء ليس لهم توبة ، أنا منهم بريء وهم منى برآء » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير وفيه بقية ، ومجالد بن سعيد ، وكلاهما ضعيف .

والحديث في حلية الأولياء ج ٤ ص ١٣٨ في ترجمة شريح بن الحارث الكندى قال : حدثنا محمد بن عبدالله ابن سعيد ، قا ل: ثنا عبدان بن أحمد ، قال : ثنا محمد بن مصطفى ، قال : ثنا بقية ، قال : ثنا شعبة أو غيره، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن شريح ، عن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « يا عائشة : إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا ، إنهم أصحاب البدع ، وأصحاب الأهواء ، وأصحاب الضلالة من هذه الأمة ، يا عائشة : إن لكل صاحب ذنب توبة إلا أصحاب الأهواء والبدع ، أنا منهم بريء وهم منى برآء » قال أبو نعيم : هذا حديث غريب من حديث شعبة ، تفرد به بقية .

(٢) الحديث في كنز العمال ج ٨ ص ٣١٥ كتاب (الصلاة) الباب الخامس في الجماعة وفضلها ـ حقوق المسجد ـ برقم ٢٣٠٨٠ قال : عن ابن عمر قال : قال عمر : لولا أني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: « إني أريد أن أزيد في قبلتنا » ما زدت ، وعزاه إلى أبي يعلى وسمويه وابن جرير في تهذيب الآثار . =

٢/ ٢٢٩ ـ « عَنْ عُمرَ قال: إن الله وملائكته يُصَلُّون على مُقِيم الصَّفِّ » .

الحارث [١] .

٢/ ٢٣٠ ـ « عَنْ أبي مروان الأسلمي قال : صليت خلف عمر وخلف على وخلف أبي ذرٍّ ، فكلهم رأيت يسلمُ عن يمينه وعن يسارِه » .

الحارث [٢] .

٢/ ٢٣١ ـ « عَنْ عمرَ بنِ الخطاب أنه صلى الصبح فقرأ ﴿ إذا السماء انشقت﴾ فسجدَ فيها » .

عب ، ومسدد ، والطحاوى ، طب ، وأبو نعيم ، وهو صحيح [٣] .

٢/ ٢٣٢ ـ « عَنْ عمر قال : ليس فى المُفَصَّل سُجُودٌ » .

= والحديث في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : توسعة المسجد ج ٢ ص ١١ قال : عن عمر قال : لولا أنى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: « ينبغي أن نزيد فى مسجدنا » ما زدت .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، وأبو يعلى إلا أنه قال : « إنا نريد أن نزيد فى قبلتنا » والبزار إلا أنه قال : « إنى أريد أن أزيد في قبلتكم وفيه عبد الله العمرى وثقه أحمد وغيره ، واختلف فى الاحتجاج به ، وإسناد أحمد منقطع بين نافع وعمر . ا هـ .

(١) الحديث في كنز العمال ج ٨ ص ٢٩٦ كتاب (الصلاة) في تسوية الصف ، وفضل الصف الأول برقم ٢٢٩٩٤ قال : عن عمر قال : « إن الله وملائكته يصلون على مقيم الصف الأول » وعزاه للحارث .

وانظر مسألة تسوية الصفوف وإقامتها فى نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ج ٢ ص ١٦٢ .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ٨ ص ١٥٧ كتاب (الصلاة) الخروج من الصلاة برقم ٢٢٣٦٥ قال : عن مروان الأسلمي قال : « صليت خلف عمر وخلف على وخلف أبي ذر ، فكلهم رأيت يسلم عن يمينه وعن يساره » وعزاه للحارث .

وموضوع السلام عن اليمين واليسار فيه بحث مستوفى فى نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ج ٣ ص ٢٥٠، ٢٥١ كتاب (الصلاة) باب : الخروج من الصلاة .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ٣٤٠ باب: كم فى القرآن من سجدة برقم ٥٨٨٤ قال : عبدالرزاق، عن الثورى ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال : رأيت عمر وعبد الله يسجدان فى (إذا السماء انشقت) ثم قال : أو أحدهما ، وبه نَأخُذُ .

قال المحقق: أخرجه الطحاوى من طريق روح ، عن شعبة والثورى وحماد عن عاصم ١/ ٢٠٩ . =

ش ، ومسدد ، وهو صحيح (١) .

٢/ ٢٣٣ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب قال : مَا مِن امْرِىءٍ مُسْلِمٍ يَأتِى فَضَاءً مِنَ الأَرْضِ فَيُصَلِّى بِهِ الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَصْبَحْتُ عَبْدَكَ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ، أَنْتَ خَلَقْتَنِى وَلَم أَكُ شَيْئًا ، أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِى فَإِنَّهُ قَدْ أَرْهَقَتْنِى ذُنُوبِى وَأَحَاطَتْ بِى إلاَّ أَنْ تَغْفِرهَا لِي ، فَاغْفِرْها يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، إلاَّ غَفَرَ الله لَهُ فِى ذَلِكَ ذُنُوبَهُ وإنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » .

ابن راهويه ، وابن أبي الدنيا فى الدعاء ، قال البوصيرى فى زوائده : فى سنده أبو قرة الأسدى ، قال فيه ابن خزيمة : لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، وباقى رجال الإسناد رجال الصحيح (٢) .

= والحديث أخرجه الطحاوى فى كتاب (الصلاة) باب: المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ ج ١ ص ٣٥٥ قال : حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا يحيى بن حماد قال : ثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال : رأيت عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن مسعود ـ ﷺ ـ يسجدان فى (إذا السماء انشقت) .

والحديث فى مجمع الزوائد كتاب(الصلاة) باب : سجود التلاوة ، باب ثالث منه ـ قال : وعن عمر بن الخطاب أنه صلى الصبح فقرأ (إذا السماء انشقت) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ٦ كتاب (الصلاة) من قال ليس فى المفصل سجود ولم يسجد فيه ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن خالد ، عن أبى قلابة والحسن قالا : قال : عمر ليس فى المفصل سجود .

ما هو المفصل ؟ المفصل : هو قصار السور فى القرآن الكريم وسمى مفصلا لكثرة الفصول التى بين السور «بسم الله الرحمن الرحيم » وفى أوله أقوال كثيرة : قيل الجاثية ، وقيل القتال ، وقيل الحجرات ، وقيل ق ، وقيل الصافات ، إلى غير ذلك ، راجع (البرهان فى علوم القرآن للزركشي) المجلد الأول ص ٢٤٥ فى تقسيمات القرآن ، النوع الرابع عشر .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ٨ ص ٣٩٨ كتاب (الصلاة) فصل فى جامع النوافل ـ صلاة الضحى برقم ٢٣٤٣١ قال : عن عمر بن الخطاب قال : « ما من امرىء مسلم يأتى فضاء من الأرض فيصلى به الضحى ركعتين ، ثم يقول : اللهم لك الحمد أصبحت عبدك على عهدك ووعدك ، أنت خلقتنى ولم أك شيئا ، أستغفرك لذنبى فإنه قد أرهقتنى ذنوبى وأحاطت بى إلا أن تغفرها لى فاغفر لى يا أحم الراحمين ، إلا غفر الله له فى ذلك المقعد ذنبه ، وإن كان مثل زبد البحر » . =

٢/ ٢٣٤ ـ « عَنْ عمر قال : كنا عند رسول الله ـ ﷺ ـ مجتمعينَ وأنا أعرفُ الحُزنَ في وجهه ، فقال : إنَّا لله وإنا إليه راَجعون ، قلتُ يا رسول الله : « إنا لله وإنا إليه راجعون » ماذا قال ربُّنا ؟ قال : أتاني جبريل آنفا فقال : إنَّا لله وإنا إليه راَجعون ، قلتُ : أجلْ ، إنَّا لله وإنا إليه راَجعون ، فممَّ ذلك يا جبريل ؟ قال : إن أمتَك مُفْتَنَةٌ بعدَك بقليل من الدهر غير كثير ، فقلتُ : فتنةُ كفر أو فتنةُ ضلالة ؟ قال : كل ذلك سيكون ، قلت : ومن أين يأتيهم ذلك وأنا تارك فيهم كتاب الله ؟ قال : بكتابِ الله يَضِلُّون ، أولُ ذلك من قبل قرائهم ، وأمرائهم ، يمنعُ الأمراء الناسَ حقوقهم فلا يُعْطونها فيقتتلون ، ويتبعُ القراء أهواء الأمراء فَيُمدونهم في الغي ثم لا يقصرون ، قلت : يا جبريل : فبم سَلِم من سلم منهم ؟ قال : بالكف والصبر ، إن أعطوا الذي لهم أخذوه وإن منعوه تركوه » .

الحكيم ، وابن أبي عاصم في السنة ، والعسكري في المواعظ حل ، والديلمي ، وابن الجوزي في الواهيات ، وفيه مسلمة بن علي متروك [1] .

= وعزاه لابن راهويه ، وابن أبي الدنيا في الدعاء ، قال ، البوصيري في زوائده : في سنده أبو قرة الأسدي قال فيه ابن خزيمة : لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح .

(١) الحديث والإضافة من كنز العمال رقم ٣١٤٧١ .

الحديث في نوادر الأصول ص ٢١٠ في (الأصل الثالث والستين والمائة في مذاهب أهل الأهواء) قال : وعن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : أتاني رسول الله ـ ﷺ ـ وأنا أعرف الحزن في وجهه ، فأخذ بلحيته ، فقال : إنا لله ونا إليه راجعون ، فقلت : أجل فإنا لله وإنا إليه راجعون ، فمم ذاك يا جبريل ؟ قال : إن أمتك مفتتنة بعدك بقليل من الدهر غير كثير ، فقلت : فتنة كفر أو فتنة ضلالة ؟ قال : كل ذلك سيكون ، قلت ومن أين ذاك وأنا تارك فيهم كتاب الله تعالى ؟ قال : بكتاب الله يضلون ، وأول ذلك من قبل قرائهم وأمرائهم ، يمنع الأمراء الناس حقوقهم فلا يعطونها فيقتتلوا ، ويتبع القراء أهواء الأمراء فيمدونهم في الغي ثم لا يقصرون ، قلت : يا جبريل : فبم يسلم من يسلم منهم ؟ قال : بالكف والصبر ، إن أعطوا الذي لهم أخذوه وإن منعوا تركوه .

ومسلمة بن علي ترجمته في الميزان رقم ٨٥٢٧ وقال : تركوه .

والحديث في حلية الأولياء ج ٥ ص ١١٩ ترجمة (عمر بن ذر) قال : حدثنا أبو عمرو بن حمدان قال: ثنا الحسن بن سفيان قال : ثنا كثير بن عبيد الحذاء قال : ثنا محمد بن حميد ، عن مسلمة بن علي ، عن عمر =

٢/ ٢٣٥ ـ « عَنِ ابن عباس قال : قال عمرُ : الرَّجْمُ حَدٌّ مِنْ حُدُود الله فَلاَ تُخْدَعُوا عَنْهُ ، وآيَةُ ذَلكَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ رَجَمَ ، وأَبُو بكْر ، وَرَجَمْتُ أَنَا بَعْدُ ، وسَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ (ويُكَذِّبونَ بِالحَوضِ ، ويُكَذِّبونَ) بِالشَّفَاعَةِ ، ويُكَذِّبونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ» .

ابن أبي عاصم [١] .

٢/ ٢٣٦ ـ « عَنْ عمر :أَنَّ امرأةً أَتَت النبيَّ ـ ﷺ ـ فقالتْ : يا رسولَ الله: ادْعُ الله أَنْ يُدخِلَنِي الجنةَ ، فعظم الرب وقال : (إنَّ عَرْشَهُ فوقَ سَبْعِ سَمَوات) وفي لفظ : (إن كرْسيَّه وسع السموات والأرضَ) ، وإنَّ لهُ أَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الجَديد إذا رَكب من ثِقَلِه».

ع ، وابن أبي عاصم ، وابن خزيمة ، قط في الصفات ، طب في السنة ، وابن مردويه، ض [٢] .

= ابن ذر ، عن أبي قلابة ، عن أبي مسلم الخولاني ، عن أبي عبيدة بن الجراح ، عن عمر بن الخطاب قال : أخذ رسول الله ـ ﷺ ـ بلحيتي وأنا أعرف الحزن في وجهه فقال : « إنا لله وإنا إليه راجعون » أتاني جبريل آنفا فقال لي : إنا لله وإنا إليه راجعون ، فقلت : أجل إنا لله وإنا إليه راجعون ، فمم ذاك يا جبريل ؟ فقال : إن أمتك مفتتنة بعدك بقليل من دهر غير كثير ، فقلت : فتنة كفر أو فتنة ضلالة ؟ فقال : كل سيكون ، فقلت : ومن أين وأنا تارك فيهم كتاب الله ؟ قال : فبكتاب الله يفتنون وذلك من قبل أمرائهم وقرائهم يمنع الناسَ الأمراء الحقوق فيظلمون حقوقهم ولا يعطونها فيقتتلوا ويفتتنوا ، ويتبع القراء أهواء الأمراء فيمدونهم في الغي ثم لايقصرون ، فقلت : كيف يسلم من سلم منهم ؟ قال : بالكف والصبر ، إن أعطوا الذي لهم أخذوه وإن منعوه تركوه .

(١) الحديث في كنز العمال ج ٥ ص ٤٣٠ ، ٤٣١ كتاب (الحدود) الرجم برقم ١٣٥١٧ قال : عن ابن عباس قال : قال عمر : « الرجم حد من حدود الله فلا تخدعوا عنه ، وآية ذلك أن رسول الله ـ ﷺ ـ رجم ، وأبو بكر ، ورجمت أنا بعد ، وسيجيء قوم يكذون بالقدر ، ويكذون بالحوض ، ويكذبون بالشفاعة ، ويكذبون بقوم يخرجون من النار » وعزاه لابن أبي عاصم .

(٢) الحديث في الكنز كتاب (العظمة ـ من قسم الأفعال) ج ١٠ ص ٣٧٣ رقم ٢٩٨٦٣ ، بلفظ : عن عمر أن أمرأة أتت النبي ـ ﷺ ـ فقالت : يا رسول الله : ادع الله أن يدخلني الجنة ... إلخ ، من رواية (أبي يعلى وابن أبي عاصم) وابن خزيمة ، والدارقطني في الصفات ، والطبراني في السنة ، وابن مردويه ، والضياء المقدسي .
الثقل : يقال لكل خطير نفيس : ثَقَل ، نهاية : مادة ثقل . =

= وفي الدر المنثور (تفسير آية الكرسي) من سورة البقرة ج ٢ ص ١٧ بلفظ : وأخرج عبد بن حميد ، وابن أبي عاصم في السنة ، والبزار وأبو يعلي ، وابن جرير ، وأبو الشيخ ، والطبراني ، وابن مردويه ، والضياء المقدسي في المختارة ، عن عمر « أن امرأة أتت النبي - ﷺ - فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ، فعظم الرب تبارك وتعالى ، وقال : إن كرسيه وسع السموات والأرض ، وإن له أطيطا كأطيط الرجل الجديد إذا ركب من ثقله ، ما يفضل منه أربع أصابع .

وأخرج البزار في سننه الحديث بلفظ : إن كرسيه ... الحديث وقال : وهذا لا نعلم أحدا من ا لصحابة رفعه إلا عن ، وقد وقفه الثوري على عمر ، وعبد الله بن خليفة لم يرو عنه إلا أبو إسحاق ، وقد روي عن زبير بن مطعم بغير لفظه ، انظر كشف الأستار ، عن زوائد البزار ، ج ١ ص ٢٩ رقم ٣٩ وانظر مجمع الزوائد كتاب (الإيمان) ج ١ ص ٨٣ ، ٨٤ وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

وبهامشه : فائدة : بل فيه عبد الله بن خليفة وهو مجهول كما في هامش الأصل .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره سورة (البقرة ، آية الكرسي) ج ٥ ص ٤٠٠ رقم ٥٧٩٦ (تحقيق محمود وأحمد شاكر) قال: قال أبو جعفر بعد أن عدد الأقوال في تفسير « الكرسي » قال : قال أبو جعفر : ولكل قول من هذه الأقوال وجه ومذهب ، غير أن الذي هو أولى بتأويل الآية ما جاء به الأثر عن رسول الله - ﷺ - وهو ما حدثني به عبد الله بن أبي زياد القطواني قال : حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن خليفة قال : أتت امرأة النبي - ﷺ - فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ، فعظم الرب تعالى ذكره ، ثم قال : « إن كرسيه وسع السموات والأرض ، وإنه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع - ثم قال بأصابعه فجمعها - : وإن له أطيطا كأطيط الرحل الجديد ، إذا ركب من ثقله .

وقال محققاه : وهكذا روى الطبري هذا الأثر موقوفا .

وخرجه ابن كثير في تفسيره ج ٢ ص ١٣ من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن خليفة ، عن عمر - رضي الله عنه - قال ابن كثير : « وقد رواه الحافظ البزار في مسنده المشهور ، وعبد بن حميد ، وابن جرير في تفسيرهما ، والطبراني وابن أبي عاصم في كتابي السنة لهما ، والحافظ الضياء في كتابه المختار من حديث أبي إسحاق السبيعي ، عن عبد الله بن خليفة ، وليس بذاك المشهور ، وفي سماعه من عمر نظر ، ثم منهم من يرويه عنه ، عن عمر موقوفا - قلت : كما رواه الطبري هنا - ومنهم من يرويه عن عمر مرسلا ، ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة ، قلت : وهي زيادة الطبري في هذا الحديث ، ومنهم من يحذفها ، وأغرب من هذا حديث جبير بن مطعم في صفة العرش ، كما رواه أبو داود في كتاب السنة من سننه رقم ٤٧٢٦ والله أعلم .

٢/ ٢٣٧ ـ « عَنْ عمر قال : الأنعام من نواجب القرآن » .

أبو عبيد في فضائل القرآن ، والدارمي ، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة ، وأبو الشيخ في تفسيره [(١)] .

٢/ ٢٣٨ ـ « عَنْ عبد الله بن صفوان قا ل: قلت لعمر : كيف صنع النبي ـ ﷺ ـ حين دخلَ الكعبة فقال : صَلَّى ركعتين » .

د ، وابن سعد ، والطحاوي ، ع ،ق [(٢)] .

---

(١) هذا الأثر في الكنز كتاب (الأذكار) من قسم الأفعال باب: في القرآن ـ (فصل في فضائل السور والآيات) ج ٢ ص ٣٠٥ رقم ٤٠٦٨ ـ الأنعام (من مسند عمر ـ ﷺ ـ) عن عمر قال : « الأنعام من نواجب القرآن » من رواية (أبي عبيد في فضائل القرآن والدارمي ومحمد بن نصر في كتاب (الصلاة) ، وأبي الشيخ في تفسيره».

وفي الدر المنثور ج ٣ ص ٢٤٥ (تفسيرسورة الأنعام) قال : وأخرج أبو عبيد في فضائله ، والدارمي في مسنده ، ومحمد بن نصر في كتاب (الصلاة) ، وأبو الشيخ ، عن عمر بن الخطاب قال : الأنعام من مواجب القرآن (بالميم) وأخرج محمد بن نصر ، عن ابن مسعود قال : الأنعام من مواجب القرآن .

وفي معنى (نواجب) قال في النهاية : النجيب : الفاضل من كل حيوان ، وقد نجب ينجب نجابة ، إذا كان فاضلا نفيسا في نوعه ، ومنه الحديث : « إن الله يحب التاجر النجيب » أي : الفاضل الكريم السخي ، ومنه حديث ابن مسعود : « الأنعام من نجائب القرآن ، أو نواجب القرآن » أي من أفاضل سوره .

فالنجائب : جمع نجيبة ، تأنيث النجيب ، وأما النواجب ... فقال شَمِر : هي عِتاقة ، من قولهم : نَجَبْتُه : إذا قشرت نجبه ، وهو لحاؤه وقشره ، وتركت لبابه وخالصه ، النهاية (٥/ ١٧) .

ولم يذكر في مادة (وجب) شيء يناسب الحديث .

(٢) الحديث في سنن أبي داود كتاب (المناسك) باب : الصلاة في الكعبة ج ٢ ص ٥٢٥ رقم ٢٠٢٦ ط سوريا ، بلفظ : حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا جرير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان قال : قلت لعمر بن الخطاب : كيف صنع رسول الله ـ ﷺ ـ حين دخل الكعبة ؟ قال : صلى ركعتين .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات في (تسمية من نزل مكة من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ) عبد الرحمن بن صفوان ج ٥ ص ٣٤٠ بلفظ : أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسي قال : حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن يزيد ابن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان قال : لبست ثيابي يوم فتح مكة ، ثم انطلقت فوافقت النبي ـ ﷺ ـ حين خرج من البيت ، فسألت عمر : أي شيء صنع النبي ـ ﷺ ـ حين دخل البيت ؟ فقال : صلى ركعتين. =

٢/ ٢٣٩ ـ «عَن ابن عباسٍ أَنَّه سمعَ عُمرَ بنَ الخطابِ يقولُ : خرجَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ عندَ الظهيرةِ فوجدَ أَبَا بكرٍ في المسجد فقالَ : ما أَخْرجَكَ في هذه الساعة ؟ فقالَ : أخرجَني الذي أخرجَكَ يا رسولَ الله ، وجاءَ عمرُ فقالَ : ما أخرجَكَ يَا بْنَ الخطاب ؟ قالَ : أخرجَني الذي أخرجكُمَا ، فقعدَ عُمَر وأقبلَ رَسولُ الله ـ ﷺ ـ يحدّثُهمَا ، ثُمّ قالَ : هَلْ بِكمَا قوةٌ تنطَلقَانِ إلَى هذَا النخلِ فتُصيبَانِ طَعامًا وشرابًا وظلاّ ؟ قُلْنا : نعم ؟ قال : سيروا بِنَا إلى منزلِ أبِي الهيْثَمِ الأنصارِيِّ ، فتقَّدمَ رسولُ الله ـ ﷺ ـ بينَ أيدينَا ، فسلَّمَ ، فاستأذَنَ ثلاثَ مراتٍ وأمُّ الْهَيثَمِ وراءَ البابِ تسمعُ الكلامَ وتريدُ أن يزيد لها رسولُ الله ـ ﷺ ـ ، فلمَّا أرادَ أن ينصرفَ خرجتْ أمُّ الهيثمِ خلْفَهُ فقالتْ : يا رسولَ الله : قَدْ سمعتُ والله تسليمَكَ ولكن أردتُ أن تزيدَنَا من صَلاَتِكَ فقالَ لها رسولُ الله ـ ﷺ ـ خيرًا ، وقالَ : أَينَ أبو الهيثمِ فأراهُ ؟ قَالت : هو قريبٌ ذهبَ يستعذبُ لَنَا الماءَ ، ادخلُوا فإنَّه يأتِي الساعةَ إن شاءَ الله ، فبسطتْ لهم بساطًا تحتَ شجرةٍ ، فجاءَ أبو الهيثمِ وفَرِحَ بهمْ ، وقَرَّت عينُه ،

= وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ) ج ١ ص ١٩١ رقم ٧٧ ـ (٢١٦) من طريق جرير ، عن عبد الرحمن بن صفوان .

قال محققه حسين سليم أسد : إسناده ضعيف من أجل يزيد بن أبي زياد ، وهو : الهاشمي الكوفي ، وجرير هو : ابن عبد الحميد ، وعبد الرحمن بن صفوان هو : ابن قدامة المرادي .

وأخرجه أبو داود في المناسك (٢٠٢٦) باب: الصلاة في الكعبة ، من طريق زهير بن حرب بهذا الإسناد ، وفيه « حين دخل الكعبة » .

ولكن يشهد له ما أخرجه البخاري في الصلاة (٣٩٧) باب : قول الله تعالى : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ ومسلم في الحج (١٣٢٩) باب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ، وأبو داود (٢٠٢٣) ، والترمذي في الحج (٨٧٤) باب: ما جاء في الصلاة في الكعبة ، والنسائي في المساجد ٢/ ٣٣ ، ٣٤ باب: الصلاة في الكعبة ، ومالك في « الموطأ » ص (٢٥٨) في الحج (٢٠٢) باب : الصلاة في البيت وقصر الصلاة ، وأحمد ٦/ ١٢ عن ابن عمر ، عن بلال .

وأخرجه البيهقي في سننه كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في الكعبة ج ٢ ص ٣٢٨ قال : أخبرنا أبو علي الروذباري ، أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ، ثنا أبو داود ـ من طريق زهير بن حرب .

وصَعدَ على نخْلة وصَرَم [1] عذْقًا [2] فقال رسول الله - ﷺ - : حسبك يا أبا الهيثم ؛ قال : يا رسول الله تأكُلُونَ من رُطَبِه ومنْ بُسرِه ومن تَذْنُوبِه [3] ، ثمَّ أتاهُم بماءٍ فشَربُوا عليْـه ، فقالَ رسـولُ الله - ﷺ - : هذَا منَ النعيمِ الذى تُسْـألُونَ عنْهُ وقـامَ أبُو الهيـثمِ ليذْبَحَ لَهمْ شـاةً ، فـقالَ رسـولُ الله - ﷺ - : إياكَ واللَّبُونَ ، وقـامتْ أمُّ الهيـثمِ تَعْـجِنُ لهمْ وتخبـزُ ، ووضع رسولُ الله - ﷺ - وأبو بكر وعمـرُ رُؤُسَهُمْ للْقَائلة [4] فانتبهُوا وقَـدْ أدركَ طعامُهم فَوُضِعَ الطعامُ بينَ أيديهمْ ، فأكلوا وشَبعُوا وحمدُوا الله ، وردَّتْ عليهمْ أمُّ الهيثمِ بقية العذْق فأكلُوا من رُطَبـه ومنْ تَذْنُوبِهِ ، فـسلَّمَ عليهـمْ رسولُ الله - ﷺ - ودعَـا لهمْ بخـير ، ثَم قـال لأبى الهيثمِ : إذَا بلغَكَ أنْ قَـد جاءَنا رَقيقٌ فَأتنَا ، وقالتْ لهُ أُمُّ الهيـثم : لو دعوتَ لنَا ، قالَ : أفْطَر عندكُمُ الصائمونَ ، وأكل طعامَكُمُ الأبرارُ ، وصلَّتْ عليكمُ الملائـكةُ ، قال أبو الهيثمِ : فلمَّا بَلغَنى أنَّهُ أتَى رسـول الله - ﷺ - رقـيقٌ أتَيْتُـه فـأَعْطَانى رَأسًـا ، فكَاتَبْـتُه علَى أرْبعـينَ ألفَ درهمٍ، فَما رأيتُ رأسًا كانَ أعْظَمَ بَركةً منْهُ » .

البزار ، عق ، وابن مردويه ، ق فى الدلائل ، ض [5] .

---

(١) صرم : صرم الشيء : قطعه .

(٢) العذْق : بالفتح النخلة بحملها ، والعِذْق بالكسر : هو من التمر كالعنقود من العنب .

(٣) التَّذْنُوب : البسر الذى بدا به الإرطاب من قبل ذَنَبه .

(٤) القائلة : الظهيرة ، أو القيلولة ، وهى : النوم فى الظهيرة .

(٥) الحديث فى كشف الأستار ، عن زوائد البزار - باب : عيش النبى - ﷺ - ج ٤ ص ٢٦٣ رقم ٣٦٨١ بلفظ: حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، ثنا أبو خلف عبد الله بن عيسى ، ثنا يونس بن عبيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : سمع عمر أن رسول الله - ﷺ - خرج يوما عند الظهيرة ... إلخ بنحوه .

قال عبد الله بن عيسى : فحدثت به إسماعيل المكى ، فحدثنى بنحوه ، وزاد فيه : قالت له أم أبى الهيثم : لو دعوت لنا ، فقال : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة » .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد . اهـ .

وأورده العقيلى فى (الضعفاء الكبير) فى ترجمة (عبد الله بن عيسى الخزاز أبى خلف بصرى) ج ٢ ص٢٨٦ رقم ٨٥٦ قال عن يونس بن عبيد : لا يتابع على أكثر حديثه . =

٢/ ٢٤٠ ـ « عن ابن عمر أنه دخل عليه عمر وهو على مائدته فأوسع له عن صدر المجلسِ ، فقال : بسم الله ، ثم ضرب بيده فَلَقِم لقمة ، ثم ثنى بأخرى ، ثم قال : إنى أجد طَعم دَسَم وما هو بدَسم اللَّحْم ، فقال عبد الله : يا أمير المؤمنين إنى خرجت إلى السوق أطلبُ السمن لأشتريه فوجدته غاليًا ، فاشتريت بدرهم من الهزول وحملت عليه بدرهم سمنًا فأردت أن يتردد لى عظما عظما ، فقال عمر : ما اجتمع أدمان عند رسول الله -ﷺ- قطُّ إلا أكل أحدَهُما وتصدَّق بالآخر ، قال عبد الله : خذ يا أمير المؤمنين ، فلن يجتمعا عندى إلا فعلت ذلك ، قال : ما كنت لأفعلَ » .

(العسكرى) [(١)] .

٢/ ٢٤١ ـ « عن عمر قال : أمرنا رسول الله -ﷺ- أن نمسح على ظهر الخفين » .

= ومن حديثه ما حدثناه داود بن محمد ، قال : حدثنا زكريا بن يحيى الخزاز ، قال : حدثنا عبد الله بن عيسى ، قال : حدثنا يونس بن عبيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه سمع عمر بن الخطاب يقول : خرج رسول الله -ﷺ- عند الظهيرة فوجد أبا بكر فى المسجد ... الحديث بنحوه .

وقال : وقد روى فى هذا الباب أحاديث من غير هذا الوجه صالحة الإسناد .

وترجمة (عبد الله بن عيسى) فى الميزان ج ٢ ص ٤٧٠ رقم ٤٤٩٦ قال : عبد الله بن عيسى أبو خلف الخزاز، عن يونس بن عبيدة وغيره ، وعنه عقبة بن مكرم ، وعمر بن شبَّة ، ومحمد بن موسى الحرشى ، قال أبو زرعة: منكر الحديث ، وقال ابن عدى : يروى عن يونس وداود بن أبى هند ما لا يوافقه عليه الثقات ، أحاديثه أفراد كلها ، وساق له جملة ، وقال النسائى : ليس بثقة . اهـ .

وأخرجه الترمذى بنحوه فى (أبواب الزهد) ج ٤ ص ١٣ ، ١٤ رقم ٢٤٧٤ من رواية أبى هريرة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(١) الحديث فى الأصل غير معزو لمرجع ، والعزو أثبتناه من الكنز .

والحديث فى الكنز كتاب(المعيشة) من قسم الأفعال ـ أدب الأكل ج ١٥ ص ٤٢٧ رقم ٤١٦٨٩ عن عمر : « ما اجتمع عند النبى ـ ﷺ ـ أدْمان إلا أكل أحدهما وتصدق بالآخر » من رواية العسكرى .

ابن شاهين في السنة (١) .

٢/ ٢٤٢ - « عن عمر قال : سمعت النبي - ﷺ - يأمر بالمسح على ظهر الخفِّ للمسافر ثلاثةَ أيامٍ ولياليهن ، وللمقيم يومٌ وليلةٌ » .

ع ، وابن خزيمة ، قط ، ض (٢) .

---

(١) الحديث في الكنز كتاب (الطهارة) من قسم الأفعال - باب : في المياه والأواني والتيمم والمسح ... إلخ ، فصل في المسح على الخفين ج ٩ ص ٦٠٠ رقم ٢٧٥٨٦ بلفظ : عن عمر قال : « أمرنا رسول الله - ﷺ - أن نمسح على الخفين » من رواية ابن شاهين في السنة .

وفي « نيل الأوطار للإمام الشوكاني باب (جواز المسح على العمامة) ج ١ ص ١٦٤ روى أحاديث عدة تؤيد المسح على الخفين ، منها : عن عمرو بن أمية الضمري قال : رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح على عمامته وخفيه ، رواه أحمد والبخاري وابن ماجه .

وعن بلال قال : مسح رسول الله - ﷺ - على الخفين والخمار .

رواه الجماعة إلا البخاري وأبا داود ، وفي رواية لأحمد أن النبي - ﷺ - قال : امسحو على الخفين والخمار .

وعن المغيرة بن شعبة قال : توضأ رسول الله - ﷺ - ومسح على الخفين والعمامة ، رواه الترمذي وصححه .

(٢) الحديث في الكنز كتاب (الطهارة) من قسم الأفعال - باب : في المياه والأواني والتيمم والمسح ...إلخ ، فصل في المسح على الخفين ج ٩ ص ٦٠٠ رقم ٢٧٥٨٧ ، عن عمر قال : « سمعت النبي - ﷺ - يأمر... » الحديث بلفظه من رواية أبي يعلى ، وابن خزيمة ، والدارقطني وسعيد بن منصور .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند عمر بن الخطاب - ؓ -) ج ١ ص ١٥٨ ، ١٥٩ رقم ٣٢ - (١٧١) بلفظ : حدثنا أبو كريب ، حدثنا زيد ، عن خالد بن أبي بكر ، حدثنا سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر قال: «سمعت النبي - ﷺ - يأمر بالمسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ... إلخ » .

قال المحقق : إسناده لين ، وأخرجه البزار (٣٠٦) من طريق سلمة بن شبيب وبشر بن آدم قالا : حدثنا زيد بن الحباب بهذا الإسناد ، وقال : لا يروى عن عمر في التوقيت شيء إلا من هذا الوجه ، ورواه عن عمر جماعة فلم يذكروا توقيتا ، وخالد لين الحديث .

وأخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار) ١/ ٨٣ من طريق أبي الأحوص ، وسفيان الثوري ، ومالك بن مغلول ثلاثتهم عن عمران بن مسلم ، عن سويد بن غفلة ، عن عمر .

وأخرجه الطحاوي ١/ ٨٣ ، والبيهقي في سننه ١/ ٢٧٦ من طريق شعبة عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود، عن نباتة ، عن عمر . =

٢/ ٢٤٣ ـ « عن عمر قال : سمعت النبي ـ ﷺ ـ يأمرُ بالمسحِ على ظهرِ الخفَّين إذا لَبِسهما وهما طاهِرتَان » .

ع [(١)] .

٢/ ٢٤٤ ـ « عن ابن عمر قال : سمعت عمرَ بمنًى يقولُ : أيها الناسُ : إن النَّفْرَ غداً فَلا ينصرفْ أحدٌ حتى يطوفَ بالبيتِ ، فإن آخرَ النُّسكِ الطوافُ بالبيتِ » .

= ويشهد لمتنه حديث على الذى أخرجه أحمد ١/ ٩٦ ، ١٠٠ ، ١١٣ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٣٣ ، ١٤٩ ، وعبد الرزاق (٧٨٨) و (٧٨٩) ومسلم (٢٧٦) والنسائى ١/ ٨٤ ، وابن ماجه (٥٥٢) ، والبيهقى ١/ ٢٧٢ ، ٢٧٥ ، ٢٨٢ ، والطحاوى ١/ ٨١ ، وصححه ابن خزيمة (١٩٤) و (١٩٥) ، وابن حبان (١٣١٢) و(١٣١٧) و (١٣٢١) من منسوختنا .

وحديث أبى بكرة عند الشافعى فى الأم ١/ ٣٤ ، وابن ماجه (٥٥٦) ، والبيهقى ١/ ٢٧٦ ، ٢٨١ ، والطحاوى ١/ ٨٢ وصححه ابن خزيمة (١٩٢) وابن حبان (١٣١٣) و (١٣١٨) من منسوختنا .

وحديث المغيرة بن شعبة عند البخارى (٢٠٦) ومسلم (٢٧٤) وابن ماجه (٥٤٤) ، والدارمى ١/ ١٨١ ، وصححه ابن خزيمة (١٩٠) و (١٩١) ، وابن حبان برقم (١٣١٦) من منسوختنا . ا هـ : المحقق .

ورواه ابن خزيمة ج ١ ص ٩٦ بسنده عن عبد الرحمن بن أبى بكرة ، عن أبيه ، عن النبى ـ ﷺ ـ أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة ، إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليهما .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب(الطهارة) باب : الرخصة فى المسح على الخفين ، وما فيه واختلاف الروايات ج ١ ص ١٩٤ رقم ٩ بلفظ : حدثنا الحسين بن إسماعيل ، نا على بن حرب ، نا زيد بن الحباب ، حدثنى خالد بن أبى بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، حدثنى سالم ، عن أبيه قال : سأل سعد عمر عن المسح على الخفين ، فقال عمر : « سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يأمر بالمسح على ظهر الخف ... » الحديث .

وبهامشه قال : خالد بن أبى بكر بن عبيد الله ، قال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وقال البخارى : له مناكير .

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ) ج ١ ص ١٥٨ رقم ٣١ ـ (١٧٠) بلفظ : حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنى خالد بن أبى بكر بن عبيد الله العمرى ، قال : حدثنى سالم ، عن أبيه أن سعد ابن أبى وقاص سأل عمر عن المسح فقال عمر : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يأمر بالمسح على ظهر الخفين ، إذا لبسهما وهما طاهرتان » .

قال المحقق : خالد بن أبى بكر ، قال الحافظ ابن حجر : فيه لين ، وقال الترمذى : سمعت محمدا ـ يعنى البخارى ـ يقول : لخالد بن أبى بكر مناكير ، عن سالم .

وذكره الهيثمى فى (مجمع الزوائد) ١/ ٢٥٥ وقال : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات . =

مالك ، والشافعي ، ش ، ع ، ق (١) .

٢ / ٢٤٥ ـ « عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : أدركتُ عُمرَ بنَ الخطابِ وعثمانَ والخلفاءَ هَلُمَّ جرًا ، فما رأيتُ أحدًا جلدَ عبْدًا فِي فِرْيَةٍ أكثرَ منْ أربعينَ » .

مالك ، ق (٢) .

= ومسح ظاهر الخف فى نيل الأوطار كتاب (الطهارة)) باب : اختصاص المسح بظهر الخف ، فذكر حديثًا عن على - ﷺ - بلفظ : « لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه لقد رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح على ظاهر خفيه » وقال : رواه أبو داود والدارقطنى وذكر أيضا حديثين آخرين فانظر المسألة .

(١) أخرجه مالك فى الموطأ كتاب(الحج) باب : وداع البيت ج ١ ص ٣٦٩ رقم ١٢٠ بلفظ : حدثنى يحيى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن عمر بن الخطاب قال : لا يصدُرَنَّ أحد من الحاج ، حتى يطوف بالبيت ، فإن آخر النسك الطواف بالبيت .

قال مالك فى قول عمر بن الخطاب : فإن آخر النسك الطواف بالبيت : إن ذلك فيما نَرَى - والله أعلم - لقول الله تبارك وتعالى : ﴿ ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾ وقال : ﴿ ثم محلها البيت العتيق ﴾ فحمل الشعائر كلها ، وانقضاؤها إلى البيت العتيق .

وأخرجه الإمام الشافعى فى مسنده من كتاب (المناسك) ص ١٣١ بلفظ : أخبرنا مالك عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر - ﷺ - قال: لا يصدرن أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت ، فإن آخر النسك الطواف بالبيت .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب(الحج) باب : طواف الوداع ج ٥ ص ١٦١ ، ١٦٢ بلفظ : أخبرنا أحمد المهرجانى ، أنبأ أبو بكر بن جعفر ، ثنا محمد بن إبراهيم ، ثنا ابن بكير من طريق مالك عن نافع فذكر الأثر بنحوه وبعده قال : وبإسناده قال : ثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب - ﷺ - رد رجلا من مر ظهران لم يكن ودع البيت ، وأخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو ، ثنا أبو العباس ، أنبأ الربيع ، أنبأ الشافعى، أنبأ مالك ، فذكر الحديثين جميعا . اهـ : البيهقى .

ومعنى « النفر » قال فى النهاية : ومنه حديث الحج « يوم النَّفْرِ الأول » هو اليوم الثانى من أيام التشريق ، والنفر الآخر : اليوم الثالث .

(٢) أخرجه مالك فى الموطأ كتاب (الحدود) باب : الحد فى القذف والنفى والتعريض ج ٢ ص ٨٢٨ رقم ١٧ بلفظ : حدثنى مالك ، عن أبى الزناد ، أنه قال : جلد عمر بن عبد العزيز عبدا فى فرية ثمانين ، قال أبو الزناد : فسألت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك ، فقال : أدركت عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، والخلفاء هلم جرا ، فما رأيت أحدا جلد عبدا فى فرية أكثر من أربعين . =

٢/ ٢٤٦ ـ « عن عمر أَنَّهُ أَتَى النبيَّ ـ ﷺ ـ في مَشْرِبةٍ (*) له فقال : السلامُ عليكم ؛ يا رسولَ الله : سلامٌ علَيكمْ : أيدْخُلُ عمرُ ؟ » .

د ، ن ، ورواه خط في الجامع بلفظ : فقال : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام عليكم ، أيدخل عمر ؟ (١) .

٢/ ٢٤٧ ـ « عن عمر قال: استأذنتُ على رسول الله ـ ﷺ ـ ثلاثًا فأذِنَ لى » .

ت ، وقال : حسن غريب (٢) .

= معانى الألفاظ :

(هلم جرا) قال في النهاية : قد جاءت في غير موضع ، ومعناها استدامة الأمر واتصاله ، يقال : كان ذلك عام كذا وهلُمَّ جَرًا إلى اليوم ، وأصله من الجر : السحب ، وانتصب « جَرًا » على المصدر أو الحال ، (النهاية ١/ ٢٥٩) .

(فرية) أي القذف ، قال في النهاية : هي الكذبة ، ومنه حديث عائشة : « فقد أعظم الفرية على الله » أي : الكذب ، ومنه حديث بيعة النساء « ولا يأتين ببهتان يفترينه » يقال : فَرَى يفرى فَرْيا ، وافترى يفترى افتراء : إذا كذب ، وهو افتعال منه ، وقد تكرر في الحديث (النهاية ٣/ ٤٤٣) .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الحدود) باب : العبد يقذف حرا ـ ج ٨ ص ٢٥١ بلفظ : أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ، ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك ، عن ابن أبي الزناد أنه قال : جلد عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله ـ عبدا في فرية ثمانين ، قال أبو الزناد : فسألت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك ، فقال : أدركت عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ـ ﷺ ـ والخلفاء ... إلخ .

ورواه الثورى عن عبد الله بن ذكوان من طريق أبي الزناد .

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب(الأدب) باب : في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه ، أيسلم عليه ؟ ص ٣٨٢ رقم ٥٢٠١ ، بلفظ : حدثنا عباس العنبرى ، حدثنا أود بن عامر ، حدثنا حسن ابن صالح ، عن أبيه ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن عمر « أنه أتى النبي ـ ﷺ ـ وهو في مشربة ...» الحديث .

وبهامشه (المشربة) ـ بالضم والفتح ـ : كالخزانة تكون للإنسان مرتفعة عن وجه الأرض (خطابي) .

(٢) أخرجه الترمذي أبواب (الاستئذان والآداب) باب : ما جاء في أن الاستئذان ثلاث ج ٤ ص ١٥٨ رقم ٢٨٣٢ بلفظ : حدثنا محمود بن غيلان ، أخبرنا عمر بن يونس ، عن عكرمة بن عمار ، حدثني أبو زميل ، حدثني ابن عباس ، حدثني عمر بن الخطاب قال : « استأذنت على رسول الله ـ ﷺ ـ ثلاثا فأذن لي » . =

(*) المَشْرَبَة بفتح الميم : المشرعة .

٢/ ٢٤٨ ـ «عن ابن عباس قال : سمعت عمر يقول : والله إنِّي لأنهَاكُمْ عَن المُتْعَة وَإنَّها لَفِي كِتَابِ الله ، ولقَدْ فَعلهَا رسولُ الله ـ ﷺ ـ يَعْنِي ـ فِي الحجِّ » .

ن (١) .

٢/ ٢٤٩ ـ « عن ابن عباس قال : أَخذَ عمرُ بنُ الخطاب بِيدِي فعلَّمَنِي التَّشَهُّدَ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ أَخَذَ بِيَدِه فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّدَ : التحياتُ لله ، الصلواتُ الطيباتُ المباركاتُ لله » .

قط ، وقال : هذا إسناد حسن ، ك (٢) .

= هذا حديث حسن غريب ، وأبو زميل اسمه سماك الحنفي ، وإنما أنكر ـ عمر ـ عندنا ـ على أبي موسى حين روى أنه قال : الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك وإلا فارجع ، وقد كان عمر استأذن على النبي ـ ﷺ ـ ثلاثا ، فأذن له ، ولم يكن عَلِم هذا الذي رواه أبو موسى عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال : « فإن أذن لك وإلا فارجع » . اهـ.

(١) أخرجه النسائي كتاب (مناسك الحج) باب : التمتع ج ٥ ص ١٥٣ بلفظ : أخبرنا محمد بن علي بن الحسن ابن شقيق قال : أنبأنا أبي قال : أنبأنا أبو حمزة ، عن مطرف ، عن سلمة بن كهيل ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : سمعت عمر يقول : والله إني لأنهاكم عن المتعة ، وإنها لفي كتاب الله ، ولقد فعلها رسول الله ـ ﷺ ـ يعني العمرة في الحج .

(٢) أخرجه الدارقطني كتاب (الصلاة) باب : صفة الجلوس للتشهد وبين السجدتين ج ١ ص ٣٥١ بلفظ : ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث ، ثنا محمد بن وزير الدمشقي ، ثنا الوليد بن مسلم ، أخبرني ابن لهيعة ، أخبرني جعفر بن ربيعة ، عن يعقوب بن الأشج أن عون بن عبد الله بن عتبة كتب لي في التشهد ، عن ابن عباس وأخذ بيدي ، فزعم أن عمر بن الخطاب أخذ بيده ، فزعم أن رسول الله ـ ﷺ ـ أخذ بيده فعلمه التشهد : « التحيات لله ، والصلوات والطيبات المباركات لله » هذا إسناد حسن ، وابن لهيعة ليس بالقوي .

وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (الصلاة) باب : التشهد في الصلاة ج ١ ص ٢٦٦ بلفظ : حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ، ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني ، ثنا صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن لهيعة ، عن جعفر بن ربيعة ، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج ، حدثني عون بن عبد الله ، قال : أخذ بيد عبد الله بن عباس فعد فيها التشهد ، فقال : « أخذت بيدك كما أخذ بيدي عمر بن الخطاب ، وقال عمر : أخذت بيدك كما أخذ بيدي رسول الله ـ ﷺ ـ فعد فيها التشهد : التيحات الصلوات الطيبات الزاكيات لله » ، وذكر الحديث بنحوه ، فأما الزيادة في أول التَّشَهُّدِ « باسم الله وبالله » فإنه صحيح من شرط البخاري . ووافقه الذهبي في التلخيص .

٢/ ٢٥٠ ـ « عن ابن عباسٍ أنَّه قِيلَ لعمرَ بن الخطابِ حـدِّثْنَا مِنْ شَأن ساعة العُسْرة ، فقـالَ عمرُ : خرجْنَا إلى تبـوكَ فِي قَيْظ شديد ، فنزلْنَا منزلا ، أصـابنَا فيه عطشٌ شـديدٌ حتَّى ظننا أَنَّ رِقابنَا سَتَنْقَطِعُ حـتَّى أَنْ كان الرَّجلُ ليَذهبُ يلتمسُ الرجلَ فلاَ يرجعُ حـتَّى إِنَّ رقبتَهُ ستنقطعُ ، حتَّى أن كَان الرجلُ لينحـرُ بعيرَه فيعصرُ فرثَهُ فيشـربُهُ ويجعلُ ما بقيَ علَى كبده ، فقالَ أبو بكرٍ الصديقُ : يا رسولَ الله : إنَّ الله قَدْ عـوَّدكَ فِي الدُّعاء خيراً ، فادعُ الله لنَا ، قالَ : أتحبُّ ذلكَ ؟ قَـالَ : نعمْ ، فرفعَ يدَيْه فلمْ يُرْجِـعْهُـمَـا حتى مـالتْ ، فـأطلَّتْ ، ثم سكَنَتْ ، فملأُوا ما معهمْ ثم ذهبنَا ننتظِرُ فلمْ نجدْهَا جَازتْ » .

العسكرى ، والبزار ، وابن جـرير ، وجعفر الفريابى فى دلائل النبـوة ، وابن خزيمة ، حب ، ك ، وابن مردويه ، وأبو نعيم ، ق فى الدلائل ، ض [1] .

---

(١) أخرجـه البزار فى (كشف الأستار عن زوائد البزار) باب : غـزوة تبوك ج ٢ ص ٣٥٤ ، ٣٥٥ رقم ١٨٤١ بلفظ : حدثنا عمر بن الخطاب ، ثنا أصبغ بن الفرج ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد ابن أبى هلال ، عن عتبة بن أبى عـتبة ، عن نافع بن جبير ، عن ابن عباس قال : قـيل لعمر بن الخطاب : حدثنا عن شأن العسرة ، فقال عمر : « خرجنا ... » الحديث .
قال البزار : لا نعلمه عن النبى ـ ﷺ ـ إلا بهذا الإسناد ، عن عمر بهذا اللفظ . اهـ .
والحديث فى (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) كتاب (الطهارة) ، باب : النجاسة وتطهيرها ـ ذكر الخبر الدال على أن فرث مـا يؤكل لحمه غيـر نجس ج ٢ ص ٣٣١ قال : أخبرنا عـبد الله بن محمد بن مـسلم قال : حدثنا حرملة بن يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرنى عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن نافع بن جبير ، عن ابن عباس (وذكر الحديث بنحوه) ولفظ آخره : « فلم نجدها جاوزت العسكر » .
قال أبو حاتم : فى وضع القوم على أكبادهم ما عصروا من فرث الإبل وترك أمر المصطفى ـ ﷺ ـ إياهم بعد ذلك بغسل ما أصاب ذلك من أبدانهم دليل على أن أرواث ما يؤكل لحومها طاهرة .
وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الطهارة) باب : معجـزة النبى ـ ﷺ ـ فى نزول الماء من السماء ج ١ ص١٥٩ قال : حدثنـا أبو سعيد إسمـاعيل بن أحمد الجـرجانى ، أنبأ محـمد بن الحسن العسـقلانى من طريق حرملة بن يحيى ، عن عبـد الله بن عباس أنه قيل لعمر بن الخطاب : حدثنا عن شـأن العسرة ... إلخ ، الحديث بنحوه .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيـخين ولم يخرجاه ، وقد ضمنه سنة غريبة وهو أن الماء إذا=

٢/ ٢٥١ ـ « عن ابن عباسٍ قـال : رأيتُ عُمرَ قَرأَ علَى المِنْبرِ « ص » فنزلَ فـسجدَ ثم رَقِيَ المِنبرَ » .

عب ، قط ، ق [(١)] .

٢/ ٢٥٢ ـ « عن ابن عـباسٍ أنَّ عـمرَ بنَ الخطابِ كـانَ يقنُتُ بالسُّورتَيْنِ : اللهمَّ إنَّا نَستعينُكَ ، واللَّهُمَّ إيَّاكَ نَعبدُ » .

عب ، ومحمد بن نصر فى كتاب الصلاة ، والطحاوى [(٢)] .

٢/ ٢٥٣ ـ « عن عبدِ الرحمن بن أبزى قـال : صليتُ خلفَ عمرَ بنِ الخطابِ الصبحَ فلمَّا فـرغَ من السورَةِ فى الركعـةِ الثَّانيةِ قـالَ قبلَ الركـوعِ : اللهمَّ إنَّا نستعـينُكَ ونستغـفرُكَ ونُثْنِى عليْكَ الخيـر ولا نَكفُرُكَ ، ونخلعُ ونتـركُ مَنْ يَفْجُرُكَ ، اللهمَّ إياكَ نعـبُد ، ولكَ نصلِّى

= خالطه فرث ما يؤكل لحمه لم ينجسه ؛ فإنه لو كان ينجس الماء لما أجاز رسول الله ـ ﷺ ـ لمسلم أن يجعله على كبده حتى ينجس يديه .

ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(١) أخرجـه عبد الرزاق في المصنف : باب : (كم فى القرآن من سجدة) ج ٣ ص ٣٣٦ رقم ٥٨٦٢ ، عن عـبد الرزاق ، عن ابن جـريج قال : أخبـرنى سليمـان الأحول أن مجـاهد آخبـره أنه سأل ابن عـباس : أفى « ص » سجود ؟ قال : نعم ، ثم تلا « ووهبنا له » حتى بلغ « فبهداهم اقتده » قال : هو منهم ، وقال ابن عباس : رأيت عمر قرأ « ص » على المنبر ، فنزل ، فسجد فيها ثم رقى على المنبر .

وأخرجـه الدارقطنى فى سننـه كتـاب (الصـلاة) باب : سجـود القـرآن ج ١ ص ٤٠٧ رقم ٥ بلفظ : حـدثنا أبو بكر النيسـابورى ، نا يوسف ابن سعيد بن مسلم ، نا حـجاج ، عن ابن جريج ، أخبرنى عكرمة بن خالد أن سعيد بن جـبير أخبره أنه سمع ابن عـباس يقول : رأيت عمر قرأ على المنبر ص ، فنـزل فسجد ، ثم رقى على المنبر .

وأخرجـه البيـهقـى فى السنن الكبرى كـتاب (الصـلاة) باب : سجـدة ص ج ٢ ص ٣١٩ ، عن أبى بكر بن الحارث الفقيه ، أنبأ على بن عمر الحافظ من طريق أبى بكر النيسابورى ... إلخ .

(٢) الأثر فى المصنف لعبد الرزاق كتاب (الصـلاة) باب : القنوت ج ٣ ص ١١٣ رقم ٤٩٧٢ بلفظ : عبدالرزاق، عن رجل ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن مقسـم ، عن ابن عباس أن عمر كان يقنت فى الفجر بسورتين.

وبهـامشـه : فى قيـام الليل : وعن عمـر بن الخطاب أنه كـان يقنت بالسورتيـن : اللهم إياك نعبـد ، واللهم إنا نستعينك .

ونسجدُ ، وإليكَ نَسْعَى ونَحْفِدُ ، نَرجُو رحمتَكَ ، ونخشَى عَذابَكَ ، إنَّ عذابَكَ بالكافِرينَ مُلحِقٌ » .

ش ، وابن الضريس فى فضائل القرآن ، ق ، وصححه [1] .

٢/ ٢٥٤ ـ « عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فى صلاة الغداة فقال : بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهمَّ إياكَ نعبُد ، ولكَ نصلِّى ونسجدُ ، وإليكَ نَسْعَى ونَحْفِدُ ، نَرجُو رحمتَكَ ، ونخشَى عَذابَكَ ، إنَّ عذابَكَ بالكافِرينَ مُلحِقٌ ، (وزعم عبيد أنهما سورتان من القرآن فى مصحف ابن مسعود) » .

---

(١) الأثر فى « الكتاب المصنف » لابن أبى شيبة كتاب (الصلوات) باب : ما يدعو فى قنوت الفجر ، ج ٢ ص٣١٤ قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا ابن أبى ليلى ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، قال: صليت خلف عمر بن الخطاب الغداة ، فقال فى قنوته : « اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ، ونثنى عليك الخيرة ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن عذابك بالكفار ملحق » .

حدثنا هشيم قال: أخبرنا حصين ، عن ذر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه أنه صلى خلف عمر فصنع مثل ذلك .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : دعاء القنوت ج ٢ ص ٢١١ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ العباس بن الوليد ، أخبرنى أبى ، ثنا الأوزاعى ، حدثنى عبدة بن أبى لبابة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، قال : صليت خلف عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ صلاة الصبح ، فسمعته يقول بعد القراءة قبل الركوع : « اللهم إياك نعبد ، ولك نصلى ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن عذابك بالكفار ملحق ، اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ، ونثنى عليك الخير ، ولا نكفرك ، ونؤمن ونخضع لك ، ونخلع من يكفرك » كذا قال قبل الركوع ، وهو وإن كان إسنادا صحيحا فمن روى عن عمر قنوته بعد الركوع أكثر ، فقد رواه أبو رافع ، وعبيد بن عمير ، وأبو عثمان النهدى ، وزيد بن وهب ، والعدد أولى بالحفظ من الواحد ، وفى حسن سياق عبيد بن عمير للحديث دلالة على حفظه وحفظ من حفظ عنه ، وروينا عن على ـ ﷺ ـ أنه قنت فى الفجر فقال : « اللهم إنا نستعينك ونستغفرك » وروينا عن أبى عمرو بن العلاء أنه كان يقرأ فى دعاء القنوت : إن عذابك بالكفار ملحق ـ يعنى بخفض الحاء . اهـ : البيهقى .

عب ، ش ، ومحمد بن نصر ، والطحاوى ، ق [1] .

٢/ ٢٥٥ ـ « عن ابن عباس قال: شهدت عمرَ بن الخطاب قطع بَعْدَ يدٍ ورجلٍ يدًا فى السَّرِقة » .

عب ، ض ، وابن المنذر فى الأوسط ، قط ، ق [2] .

---

(١) هذا الأثر فى المصنف لعبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب: القنوت ج ٣ ص ١١١ رقم ٤٩٦٩ جزء من أقوال عمر بن الخطاب في قنوته ، بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يأثر عن عمر بن الخطاب في القنوت أنه كان يقول : « اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات، وألف بين قلوبهم ، وأصلح ذات بينهم ، وانصرهم على عدوك وعدوهم ، اللهم العن كفرة أهل الكتاب الذين يكذبون رسلك ، ويقاتلون أولياءك ، اللهم خالف بين كلمتهم ، وزلزل أقدامهم ، وزلزل بهم بأسك الذى لا ترده عن القوم المجرمين ، بسم الله الرحمن الرحيم : اللهم إنا نستعينك ، ونستغفرك ، ونثنى عليك ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك « بسم الله الرحمن الرحيم » : اللهم إياك نعبد ، ولك نصلى ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، نرجو رحمتك ونخاف عذابك إن عذابك بالكفار ملحق : قال : وسمعت عبيد بن عمير يقول: القنوت قبل الركعة الآخرة من الصبح ، وذكر أنه بلغه أنهما سورتان من القرآن فى مصحف ابن مسعود، وأنه يوتر بهما كل ليلة ، وذكر أنه يجهر بالقنوت فى الصبح ... إلخ .

وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب (الصلاة) باب : دعاء القنوت ج ٢ ص ٢١١ بلفظه ، وقال : رواه سعيد ابن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن عمر ، فخالف هذا فى بعضه .

وقال بهامشه : وزعم عبيد راوى هذا الحديث أنه بلغه أنهما سورتان من القرآن فى مصحف ابن مسعود .

(٢) الأثر أخرجه عبد الرزاق فى المصنف كتاب (اللقطة) باب : قطع السارق ج ١٠ ص ١٨٧ رقم ١٨٧٦٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : شهدت لرأيت عمر قطع رِجْل رَجُلٍ بعد يد ورِجْلٍ ؛ سرق الثالثة .

وأخرجه الدراقطنى فى سننه كتاب (الحدود والديات) ج ٣ ص ١٨١ بلفظ : أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق، نا يحيى بن أبى طالب ، أنا عبد الوهاب ، أنا خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : شهدت عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قطع بعد يد ورجل يدا .

وبذيله (التعليق المغنى ...) لأبى الطيب محمد شمس الحق أبادى قال : وقال ابن أبى شيبة : حدثنا أبو خالد، عن حجاج ، عن عمرو بن دينار أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن السارق ، فكتب إليه بمثل قول على ، قال : وحدثنا أبو خالد ، عن حجاج ، عن سماك ، عن بعض أصحابه أن عمر استشارهم فى سارق ، فأجمعوا على مثل قول على ، انتهى . =

٢/ ٢٥٦ - « عن عمر قال : كَتَبَ حَاطِبُ بْنُ (أَبِى) بلتعَةَ إلى أهل مكةَ بِكتاب ، فأَطْلَعَ الله عليه نبيَّهُ ، فبعثَ عليًا والزبير فى (أَثَرِ) الكتابِ ، فأدركا المرأةَ على بعيرٍ فاستخرجاهُ من قرنهَا ، فأتيَا به النبيَّ - ﷺ - فأرسلَ إلَى حاطبٍ قالَ : يا حاطبُ : أنت كتبتَ هذَا الكتابَ ؟ قال : نعم ، (قال :) فَما حملَكَ على ذلكَ ؟ قال : يَا رسول الله : أما والله إنِّى لنا صحٌ لله ولرسولِه ، لكن كنتُ غريبًا فى أهل مكة ، وكان أهلى فيهم فخشيتُ أن يضْرِبُوا عليهم ، فقلت أكتبُ كتابًا لا يضُرُّ الله ولا رسولَه شيئًا وعسى أن يكون منفعةً لأهلِى ، فاخترطتُ سيفِى فقلتُ : أضربُ عنقهُ يا رسولَ الله ؟ (لقد كفر) (*) فقال : وما يدريكَ يَا بْنَ الخطابِ أن يكونَ الله اطلعَ على هذِه العصابةِ من أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ؟ ! » .

البزار ، وابن جرير ، ع ، والشاشى ، طس ، ك ، وابن مردويه ، (ض) (*) وذكر البرقانى أن م أخرجه فى بعض نسخه (١) .

= وأخرج عبد الرزاق بسند حسن ، عن عبد الرحمن بن عائذ أن عمر أراد أن يقطع فى الثالثة ، فقال له على : اضربه واحبسه ، ففعل .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (السرقة) باب : السارق يعود فيسرق ثانيا وثالثا ورابعا ج ٨ ص٢٧٤ بلفظ : أخبرنا أبو حازم ، أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ، أنبأ أحمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا هشيم ، أنبأ خالد ، أنبأ عكرمة ، عن ابن عباس : فذكره ، قال : وثنا سعيد ، ثنا خالد ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن عمر - ﷺ - قطع يدا بعد يد ورجل . اهـ .

(١) الحديث أخرجه البزار فى كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (علامات النبوة) باب: مناقب حاطب بن أبى بلتعة ج ٣ ص ٢٥٥ رقم ٢٦٩٥ بلفظ : حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا أبو زميل ، ثنا ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب قال : « كتب حاطب بن أبى بلتعة كتابا إلى مكة..... » الحديث ، قال البزار : قد وردت قصة حاطب من غير وجه .

قال المحقق : قال الهيثمى : رواه أبو يعلى فى الكبير ، والبزار ، والطبرانى فى الأوسط باختصار ، ورجالهم رجال الصحيح ٩/ ٣٠٤ . =

(*) ما بين الأقواس من كنز العمال وليس موجودا فى نسخة قولة .

(*) ما بين القوسين من كنز العمال ، وليس موجودا فى نسخة قوله .

٢/ ٢٥٧ ـ « عن ابن عباسٍ أنَّ عمرَ قيلَ لَهُ : « سورةُ التوبة » ؟ قَالَ : هِيَ إِلَى العَذَابِ أقربُ ، مَا أَقْلَعَتْ عن الناسِ حتى ما كادَتْ تدعُ منهم أحداً » .

أبو عوانة ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه (١) .

٢/ ٢٥٨ ـ « عن عكرمةَ قالَ : قالَ عمرُ : مَا فُرِغَ مِنْ تنزِيلِ بَرَاءَةِ حتى ظَنَنَّا أَنَّهُ لم يبقَ منا أحدٌ إلاَّ سَينزلُ فيهِ وكَانتَ تسمى (الفَاضِحَةَ) » .

أبو الشيخ (٢) .

٢/ ٢٥٩ ـ « عن عمرَ أَنَّهُ قَالَ : يا رسولَ الله : أينامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ إذا تَوَضَّأَ ، وَفِي لَفْظ قَالَ : يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ للصَّلاَةِ » .

= وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : فضل حاطب بن أبى بلتعة ـ رضي الله عنه ـ ج ٩ ص٣٠٣ عن عمر بن الخطاب ، وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى فى الكبير ، والبزار ، والطبرانى فى الأوسط باختصار ورجالهم رجال الصحيح .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر أهل بدر ج ٤ ص ٧٧ من رواية عمر بن يونس ، عن عكرمة ... وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه هكذا إنما اتفقا على حديث عبد الله بن أبى رافع ـ رضي الله عنه ـ عن على بغير هذا اللفظ ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (فضائل القرآن) باب : سورة التوبة ج ٢ ص ٤٢٠ رقم ٤٣٩٥ بلفظه وسنده.

والحديث فى الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى (تفسير سورة التوبة) ج ٤ ص ١٢١ بلفظ : أخرج أبو عوانة ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أن عمر ـ رضي الله عنه ـ قيل له : سورة التوبة؟ قال : هى إلى العذاب أقرب ، ما أقلعت عن الناس حتى ما كادت تدع منهم أحدا .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (فضائل القرآن) باب : سورة التوبة ج ٢ ص ٤٢٠ رقم ٤٣٩٦ بلفظه وسنده.

والحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى (تفسير سورة التوبة) ج ٤ ص ١٢١ بلفظ : أخرج أبو الشيخ عن عكرمة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « ما فرغ من تنزيل براءة ... » الحديث .

م ، ت ، ن ، حب [1] .

---

(١) الحديث أخرجه مسلم كتاب (الحيض) باب : جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له ، وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع ج ١ ص ٢٤٨ رقم ٣٠٦ بلفظ : حدثنى محمد بن أبى بكر بن أبى شيبة وابن نمير ـ واللفظ لهما ـ (قال ابن نمير : حدثنا أبى ، وقال أبو بكر : حدثنا أبو سلمة) قالا : حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر قال : « يا رسول الله : أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم ، إذا توضأ ».

وفى رواية أخرى بلفظ : حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، أخبرنى نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر استفتى النبى ـ ﷺ ـ فقال : هل ينام أحدنا وهو جنب ؟ قال : « نعم ، ليتوضأ ثم لينم ، حتى يغسل إذا شاء » .

وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب (الطهارة) باب : ما جاء فى الوضوء إذا أراد أن ينام ج ١ ص ٧٨ رقم ١٢٠ بلفظ : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه سأل النبى ـ ﷺ ـ : « أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم إذا توضأ » .

قال الترمذى : وفى الباب عن عمار ، وعائشة ، وجابر ، وأبى سعيد ، وأم سلمة ، قال أبو عيسى : حديث عمر أحسن شىء فى هذا الباب وأصح .

وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (الطهارة) باب : وضوء الجنب إذا أراد أن ينام ج ١ ص ١٣٩ بلفظ : أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : أخبرنى نافع ، عن عبد الله بن عمر أن عمر قال : « يا رسول الله : أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال : إذا توضأ » .

ورواية أخرى فى باب (وضوء الجنب وغسل ذكره إذا أراد أن ينام) ص ١٤٠ بلفظ : أخبرنا قتيبة ، عن مالك، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : ذكر عمر لرسول الله ـ ﷺ ـ أنه تصيبه الجنابة من الليل فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « توضأ واغسل ذكرك ثم نَمْ » .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) كتاب (الطهارة) باب : ذكر الإباحة للجنب أن ينام قبل أن يغتسل من جنابته إذا توضأ قبل النوم ج ٢ ص ٢٦٠ رقم ١٢١٢ بلفظ : أخبرنا الفضل ابن الحباب الجمحى قال : حدثنا القعنبى قال : حدثنا ليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ـ ﷺ ـ أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ فقال ـ ﷺ ـ : « نعم إذا توضأ » .

والرواية الثانية رقم ١٢١٣ بلفظ : أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال : حدثنا أحمد بن عبدة قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه سأل رسول الله ـ ﷺ ـ : أينام أحدنا وهو جنب ؟ فقال : « نعم ويتوضأ إن شاء » .

٢/ ٢٦٠ - « عن عمرَ قَالَ : لما نزلتْ (فمنهمْ شقيٌّ وسعيدٌ) سألت رسولَ الله - ﷺ - فقلتُ : يا نَبيَّ الله ما نَعْمَلُ على شيء قَدْ فُرِغَ منهُ ؟ أو عملٍ شيء لم يُفرغْ منهُ ؟ قالَ : بَلْ على شيءٍ قَدْ فُرِغَ منهُ ، وجرتْ بِهِ الأقلامُ يا عمرُ ، ولكنْ (كلٌّ) (*) ميسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ» .

ت ، وقال : حديث حسن غريب ، ع ، وابن خزيمة ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه (١) .

٢/ ٢٦١ - « عن عمرَ قَالَ : أصبتُ أرضًا منْ أرضِ خَيْبَرَ ، فأتيتُ رسولَ الله - ﷺ - فقلتُ : أصبتُ أرضًا لَمْ أصِبْ مالاً أحبَّ إليَّ ولاَ أنْفَسَ عِنْدِي منهَا ، فمَا تأمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ : إنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا ، وتَصَدَّقْتَ بِهَا » .

م ، ن وأبو عوانة ، ق (٢) .

(*) ما بين القوسين ساقط من نسخة قولة أثبتناه من الترمذي .

(١) الحديث أخرجه الترمذي في سننه كتاب (تفسير القرآن) باب : تفسير سورة هود ج ٤ ص ٣٥٢ رقم ٥١١٢ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا أبو عامر العقدي - هو عبد الملك بن عمرو - قال : أخبرنا سليمان بن سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب قال : « لما نزلت هذه الآية : «فمنهم شقي وسعيد» سألت رسول الله - ﷺ - ... » الحديث .

وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن عمرو .

(٢) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (كتاب الوصية) باب الوقف : ج ٣ ص ١٢٥٦ رقم ١٦٣٣ بلفظ: حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا أبو داود الحفري عمر بن سعد ، عن سفيان ، عن ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : أصبت أرضا من أرض خيبر ، فأتيت رسول الله - ﷺ - فقلت : أصبت أرضا لم أصب مالا أحب إلى ولا أنفس عندي منها ، وساق الحديث بمثل حديثهم .

وفي الحديث السابق له ذكر بقية الحديث ، وهي : فما تأمرني به ؟ قال: « إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها » قال : فتصدق بها عمر ، أنه لا يباع أصلها ، ولا يبتاع ، ولا يورث ، ولا يوهب ، قال : فتصدق عمر في الفقراء ، وفي القربى ، وفي الرقاب ، وفي سبيل الله ، وابن السبيل ، والضيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ، أو يطعم صديقا غير متمول فيه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الوقف) باب : الصدقات المحرمات ج ٦ ص ١٥٩ من رواية ابن عون ، عن نافع ، وقال : رواه مسلم في الصحيح ، عن يحيى بن يحيى . =

٢/ ٢٦٢ ـ « عـن ابن عـمرَ قَالَ : لَمَّا فتـحَ هَـذَانِ المصْـرَانِ أَتوْا عُـمَرَ فقالوا : يَا أَمِيرَ المؤْمنين إنَّ رسولَ الله ـ ﷺ ـ حَدَّ لأهلِ نجد قَـرنًا وَهُوَ جَوْرٌ عن طريقنا ، وإنَّا إنْ أردنَا قَرنًا شقَّ علينَا ، قَالَ : فانظروا حَذْوَهَا من طريقكُمْ ، فحدَّلَهمْ ذاتَ عرقٍ » .

ش ، ق ، ص (*) (١) .

٢/ ٢٦٣ ـ « عن ابن عُمرَ أَنَّ غُلامًا قُتِل غيلَةً ، فَقَالَ عمرُ : لَوِ اشْتركَ فِيهَا أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ بِهِ » .

خ ، ش ، ق (٢) .

= وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (الأحباس) باب : كيف يكتب الحبس ، وذكر الاختلاف على ابن عون فى خبر ابن عمر فيه ج ٦ ص ٢٣٠ من رواية نافع ، عن ابن عمر .

(*) فى الكنز : ش ، خ ، ق .

(١) قرَن ـ بفتح القاف والراء ـ : ميقات أهل نجد ، ومنه أويس القرنى ، مختار الصحاح .

والحديث أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب(الحج) باب : ذات عرق لأهل العراق ج ٢ ص ١٦٦ بلفظ : حدثنى على بن مسلم ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ـ ﷺ ـ قال : « لما فتح هذان المصران ... » الحديث .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الحج) أبواب المواقيت ، ميقات أهل العراق ج ٥ ص ٢٧ من رواية ابن نمير ، وقال : رواه البخارى فى الصحيح ، عن على بن مسلم ، عن عبد الله بن نمير ، ورواه يحيى القطَّان ، عن عبيد الله بن عمر ، وإلى هذا ذهب طاووس وجابر بن زيد أبو الشعثاء ، ومحمد بن سيرين ، أن النبى ـ ﷺ ـ لم يوقته وإنما وقت بعده ، واختاره الشافعى ـ رحمه الله ـ وذهب عطاء بن أبى رباح إلى أن النبى ـ ﷺ ـ وقته ، ولم يسنده فى رواية ابن جريج عنه .

(٢) انظر الكنز رقم ٤٠١٤٨ .

والحديث أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الديات) باب : إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقبص منهم كلهم ج ٩ ص ١٠ بلفظ : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ـ ﷺ ـ أن غلاما قتل غيلة ، فقال عمر : « لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم » .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الديات) باب : الرجل يقتله النفر ج ٩ ص ٣٤٧ رقم ٧٧٤٥ بلفظ: حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع قا ل: حدثنا العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر بن الخطاب قتل سبعة من أهل صنعاء برجل ، وقال : لو اشترك فيه أهل صنعاء لقتلتهم . =

٢/ ٢٦٤ ـ « عن ابنِ عـمرَ أنَّ عـمـرَ كَانَ فـرَضَ للمُـهَاجـرِينَ الأوَّلين أربعـةَ آلاف، وفَرَضَ لابنِ عمرَ ثلاثَةَ آلاف وخـمسمائة فقيلَ لَهُ : هُوَ منَ المهاجرين فلمَ نَقَـصْتَهُ منْ أربعةِ آلاف ؟ قَالَ : إنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أبَوَاهُ ، يَقُولُ : لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بنَفْسِه » .

خ ، قط في الأفراد ، ق [1] .

٢/ ٢٦٥ ـ « عن ابْنِ عُـمَرَ ، عن عـمر قَـالَ : إنَّ الله لَمْ يَفْـرِضْ عَلَيْنَا السُّجُـودَ إلاَّ أنْ نَشَاءَ » .

خ ، ق [2] .

= وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الجنايات) باب : النفر يقتلون الرجل ج ٨ ص ٤١ بلفظ : (قال البخاري) في ترجمة الباب قال لي ابن بشار : ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن غلاما قتل غيلة فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم » .

هذا ، ولم نجد في المراجع الثلاثة لفظة « به » ولم يشر إليها صاحب الفتح ، انظر ج ١٢ ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ رقم ٦٨٩٦ .

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب (المناقب) باب: مناقب الأنصار ج ٥ ص ٨٠ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، يعني عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة ، وفرض لابن عمر ثلاث آلاف وخمسمائة ، فقيل له : هو من المهاجرين فلم نقصته من أربعة آلاف ؟ فقال : إنما هاجر به أبواه ، يقول : ليس هو كمن هاجر بنفسه » .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (قسم الفيء والغنيمة) باب : التفضيل على السابقة والنسب ج ٦ ص ٣٤٩ من رواية إبراهيم بن موسى بلفظه وسنده .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب (سجود القرآن) باب : من رأى أن الله ـ عز وجل ـ لم يوجب السجود ج ٢ ص ٥٢ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن موسى ، قال : أخبرنا هشام بن يوسف ، أن ابن جريج أخبرهم ، قال : أخبرني أبو بكر بن أبي مليكة ، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي ، عن ربيعة بن عبد الله الهدير التيمي ، قال أبو بكر : وكان ربيعة من خيار الناس ـ عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النمل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس ، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى جاء السجدة قال : يأيها الناس : إنا نمرُّ بالسجود ، فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه ، ولم يسجد عمر ـ رضي الله عنه ـ وزادنا نافع ، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ : « إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء » . =

٢٦٦/٢ ـ « عن عُمَرَ قَالَ : رآني رسولُ الله ـ ﷺ ـ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا عُمَرُ لاَ تَبُلْ قَائِمًا ؛ فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ » .

عب ، هـ ، ك وذكره « ت » تعليقا وضعفه [(١)] .

= قال : ابن حجر في فتح البارى كتاب (سجود القرآن) باب : من رأى أن الله ـ عز وجل ـ لم يوجب السجود ج ٢ ص ٥٥٩ قوله (ومن لم يسجد فلا إثم عليه) ظاهر في عدم الوجوب ، قوله : (ولم يسجد عمر) فيه توكيد لبيان جواز ترك السجود بغير ضرورة ، قوله (وزاد نافع) هو مقول ابن جريج ، والخبر متصل بالإسناد الأول ، وقد بين ذلك عبد الرزاق في مصنفه ، عن ابن جريج : « أخبرني أبو بكر بن أبي مليكة، فذكره ، قال في آخره : قال ابن جريج : وزاد نافع ، عن ابن عمر أنه قال : لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء ، وكذلك رواه الإسماعيلي والبيهقي وغيرهما من طريق حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، فذكر الإسناد الأول ، قال : وقال حجاج : قال ابن جريج : وزاد نافع ،فذكره ، وفي هذا رد على الحميدى في زعمه أن هذا معلق ، وكذا علم عليه المزى علامة التعليق وهو وهم وله شاهد من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عمر لكنه منقطع بين عروة وعمر .

وقال في شرحه : « عما حضر » متعلق بقوله : « أخبرني » أي أخبرني راويا عن عثمان ، عن ربيعة ، عن قصة حضوره مجلس عمر .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : من لم ير وجوب سجدة التلاوة ج ٢ ص ٣٢١ من رواية ابن أبي مليكة بلفظة .

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الأيمان والنذور) باب : الإيمان ، ولا يحلف إلا بالله ج ٨ ص ٤٦٧ رقم ١٥٩٢٤ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الكريم بن أبي المخارق أن نافعا أخبره ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : سمعني النبي ـ ﷺ ـ أحلف بأبي ، فقال : « يا عمر : لا تحلف بأبيك ، احلف بالله ولا تحلف بغير الله » قال : فما حلفت بعدها إلا بالله ، قال : ورآني أبول قائما ، فقال : « يا عمر : لا تبل قائما » فما بلت بعد قائما .

قال المحقق : أخرج البزار من طريق عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : ما بلت قائما منذ أسلمت (كشف الأستار ١/ ٥٦) ورجاله ثقات ، وقد علقه الترمذى ، وأما حديث ابن أبي المخارق فعلقه الترمذى ، ووصله ابن ماجه ، وضعفه الترمذى ١/ ٢٢ .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الطهارة) باب : في البول قاعدا ج ١ ص ١١٢ رقم ٣٠٨ من رواية عبد الرزاق .

وقال : (قوله عن عبد الكريم) في الزوائد : متفق على تضعيفه . =

٢/ ٢٦٧ - « عن أَبِى الْبَخْتَرِىِّ قَالَ : سـألتُ ابنَ عمرَ عنِ السَّلَم فِى النَّخْلِ ، فَـقَالَ : نَهَى عُمَرُ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَصْلُحَ ، وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسَاءً بِنَاجِزٍ » .

خ [(١)] .

٢/ ٢٦٨ - « عن ابنِ عمرَ قَـالَ : لَمَّا وَلِىَ عمرُ بنُ الخطاب خَطَـبَ الناسَ ، فقالَ: إِنَّ رسـولَ الله - ﷺ - أَذِنَ لنَا فِى المُتعـة - ثَلاثًا - ثم حَـرَّمَهَـا ، والله لاَ أَعْلَمُ أَحَـدًا يَتَمَـتَّعُ وهوَ مُحْصنٌ إِلاَّ رجمتهُ بالحجـارة إِلاَّ أَنْ يأتِيَنِى بأربعة يَشهدونَ أن رسولَ الله - ﷺ - أَحَلَّهَا بَعْدَ إِذْ حَرَّمَهَا ، (وَلاَ أَجِـدُ رجلا من المسلمين متمتـعا إلا جلدته مائة جلدة) (*) إِلاَّ أَنْ يأْتِـيَنِـى بأربعةِ شهداءَ أَنَّ رسولَ الله - ﷺ - أَحلَّهَا بَعدَ إِذْ حَرَّمَهَا » .

هـ ، وتمام ، كر ، ص [(٢)] .

= وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الطهارة) ج ١ص ١٨٥ من رواية عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، وقال الذهبى فى التلخيص : مر حديث ابن مغفل مرفوعا : « لا يبولن أحدكم فى مستحمه » وهو على شرطهما .

وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب (الطهارة) باب : ما جاء فى النهى عن البول قائما ج ١ ص ١٠ رقم ١٢ من رواية عبد الكريم بن أبى المخارق ، عن نافع .

وقال أبو عيسى : وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث . ضـعفه أيوب السختيانى وتكلم فيه .

وروى عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال عمر - ؓ - : ما بلت قائما منذ أسلمت ، وهذا أصح من حديث عبد الكريم ، وحديث بريدة فى هذا غير محـفوظ ، ومعنى النهى عن البول قائما على التأديب لا على التحريم ، وقد روى عن عبد الله بن مسعود قال : إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم .

(١) الحديث أخرجه البـخارى فى صحيحه كتـاب (السلم) باب: السلم فى النخل ، ج ٣ ص ١١٣ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا غُنْدر ، حدثنا شعبة ، عن عمرو ، عن أبى البخترى : سألت ابن عمر - ؓ - عن السلم فى النخل فقال : « نهى النبى - ﷺ - عن بيع الثمر حتى يصلح ، ونهى عن الورق الذهب نسـاء بناجز» .

(*) ما بين القوسين ساقط من قولة : أثبتناه من الكنز رقم ٤٥٧١٤ .

(٢) الحديث أخرجـه ابن ماجه فى سننه كتاب (النكاح) باب : النـهى عن نكاح المتعة ج ١ ص ٦٣١ رقم ١٩٦٣ بلفظ : حدثنا محمد بن خلف العسقلانى ، ثنا الفرْيابىُّ ، عن أبان بن أبى حازم ، عن أبى بكر بن حفص ، عن ابن عمـر ، قال : « لما ولى عمـر بن الخطاب خطب الناس فقـال ... » الحديث ، إلى قـوله « بعد إذا حرمـها » فقط. =

٢/ ٢٦٩ ـ « عن عمرَ قَالَ : ذكرَ نساءُ النَّبيِّ ـ ﷺ ـ مَا يُدلِّينَ من الثِّياب ؟ قالَ : يُدلِّينَ شبرًا ، فَقُلْنَ : شبرٌ قليلٌ ؛ تَخرُجُ منْهُ العورةُ ، قَالَ : فَذراعًا ، قُلْنَ : تبدُو أقْدامُهنَّ ، قَالَ : ذِراعًا ، لاَ يَزِدْنَ عَلَى ذَلِكَ » .

ن ، والبزار ، وفيه « زيد العمى » ضعيف (١) .

٢/ ٢٧٠ ـ « عن شَقِيق بنِ سلمَة أَنَّ ابن عُمَرَ طَلَّقَ امرأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَر ذلكَ عمرُ للنبيِّ ـ ﷺ ـ فَأَمَرهُ أن يرْتجِعَهَا ، وقَالَ : لا تعتدُّ بتلكَ الحيضة » .

العدنى (٢) .

= وقال في الزوائد : في إسناده أبو بكر بن حفص : اسمه إسماعيل الإبائي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن أبي حاتم ، عن أبيه : كتب عنه وعن أبيه ، وكان أبوه يكذب ، قلت : لا بأس به ، قال ابن أبي حاتم: وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن نمير وغيرهم ، وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه ، والحاكم في المستدرك .

(١) الحديث أخرجه البزار في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (اللباس) باب : ذيول النساء ج ٣ ص ٣٦٦ رقم ٢٩٥٨ بلفظ : حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم والعباس بن جعفر قالا : حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم والعباس بن جعفر قالا : ثنا مالك بن إسماعيل ، أنبأنا مسعود بن سعد الجعفي ، عن مطرف، عن زيد العمى ، عن أبي الصديق الناجي ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : « ذكرن نساء النبي ـ ﷺ ـ ما يدلين من الثياب ... » الحديث .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد ، وقد اختلف عن عمر ، ولكن هكذا حدث به مطرف ، عن زيد .

وقال المحقق : قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه زيد بن الحواري العمى ، وقد وثق ، وضعفه أكثر الأئمة ١٢٦/٥ .

وما وجدناه في المجتبى من سنن النسائي كتاب (الزينة) باب : ذيول النساء ج ٨ ص ٨٠٩ حديث عن أم سلمة بلفظ: حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد قال : أخبرني أبي ، قال : حدثنا الأوزاعيّ قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن نافع ، عن أم سلمة أنها ذكرت لرسول الله ـ ﷺ ـ ذيول النساء فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «يرخين شبرا » قالت أم سلمة : إذا ينكشف عنها ، قال : « ترخي ذراعا لا تزيد عليه » .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الطلاق) باب : محظورات الطلاق ج ٩ ص ٦٧٥ رقم ٢٧٩٤٠ بلفظه وسنده . =

٢/ ٢٧١ ـ « عن ابنِ عبـاسٍ أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ أَكَبَّ عَلَى الركْنِ فـقالَ : إِنِّى لأَعلمُ أَنَّكَ حجرٌ ، ولَوْ لَمْ أَرَ حَبيبى ـ ﷺ ـ استلمكَ وقبَّلَكَ ما قَبَّلْتُكَ ﴿ لَقد كانَ لَكُمْ فِى رسولِ الله أسوةٌ حسنةٌ ﴾ » .

حم (١) .

٢/ ٢٧٢ ـ « عن عمـرَ قالَ : إِذَا وقعت الحـدودُ ، وَعَرفَ النَّاسُ حُقوقَـهُمْ فَلاَ شُفْـعَةَ بَيْنَهُم » .

عب ، ش (٢) .

= وفى الباب أحاديث صحيحة تؤيده .

وترجـمة (شقـيق بن سلمـة) فى أسد الغـابة رقـم ٢٤٤٦ وقال : أدرك النبى ـ ﷺ ـ ولـم يسـمع عنه ، وهو صاحب عبد الله بن مسعود .

والنهى عن الطلاق فى الحيض فى نيل الأوطار شرح منتقى الأخـبار كتاب (الطلاق) باب: النهى عن الطلاق فى الحيض ج ٦ ص ١٨٨ وذكـر حديث ابن عمـر بلفظ : عن ابن عمـر أنه طلق امرأته وهى حائض ، فـذكر ذلك عمـر للنبى ـ ﷺ ـ فـقال : « مره فليـراجعـها أو ليطلقـها طاهرا أو حـاملا » وقـال : رواه الجمـاعة إلا البخارى .

(١) الحديث أخـرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسـند عمـر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شـاكر ج ١ ص ١٣٣ رقم ١٣١ بلفظ : حدثنا عـفان ، حدثنا وهيب ، حدثنا عبـد الله بن عثمان بن خثـيم ، عن سعيد بن جـبير ، عن ابن عباس « أن عمر بن الخطاب أكب ... » الحديث ، والآية رقم ٢١ سورة الأحزاب .

قال المحقق : إسناده صحيح ، عبد الله بن عثمان بن خثيم : ثقة .

(٢) الأثر أخرجه عبـد الرزاق فى مصنفـه كتاب (البيـوع) باب: إذا ضربت الحدود فلا شـفعة ج ٨ ص ٨٠ رقم ١٤٣٩٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الثورى وابن جريج ، عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال : « إذا قسمت الأرض ، وحددت الحدود فلا شفعة فيها » .

قال المحقق : أخرجه (هق) من طريق سعيد بن منصور ، عـن إسماعيل بن زكريا ، عن يحيى بن سعيد ، عن عون بن عبد الله ، عن عبيد بن عبد الله بن عمر ، عن عمر ٦/ ١٠٥ .

وأخرجه ابن أبى شـيبة فى مصـنفه كتاب (الـبيوع والأقضية) باب : من قال : إذا صـرفت الطرق والحدود فلا شفعة ج ٧ ص ١٧٢ رقم ٢٧٨٧ من رواية يحيى بن سعيد بلفظ السيوطى .

قال المحقق : أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/ ١٠٣ عن ابن أبى شيبة ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٦/ ١٠٥ من طريق إسماعيل بن زكريا ، عن يحيى بن سعيد الأنصارى .

٢/ ٢٧٣ ـ « عن عبدِ الله بن عتبةَ بن مسعودٍ قال : كتَب إليَّ عُمرُ (إنَّ الوَلاَءَ لِلكُبْرِ)» .

الدارمى [١] .

٢/ ٢٧٤ ـ « عن عمرَ قال : إنَّ القُبْلَةَ مِنَ اللَّمْسِ فَتَوَضَّأُوا منهَا » .

قط ، ك ، ق [٢] .

٢/ ٢٧٥ ـ « عن عمرَ قال : مَا بُلْتُ قَائمًا مُنْذُ أَسْلَمْتُ » .

ش ، والبزار ، والطحاوى ، وصحح [٣] .

---

(١) الحديث أخرجه الدارمى فى سننه كتاب (العتق) باب : الولاء للكبر ج ٢ ص ٢٧١ رقم ٣٠٢٧ بلفظ : حدثنا يزيد ، ثنا أشعث ، عن ابن سيرين ، عن عبد الله بن عتبة قال : كتب إلى عمر فى شأن فكيهة بنت سمعان أنها ماتت وتركت ابن أخيها لأبيها وأمها ، وابن أخيها لأبيها ، فكتب عمر : « إن الولاء للكبر » .
وقال فى الحديث السابق : يعنون بالكبر ما كان أقرب بأب أو أم .
وفى النهاية ج ٤ ص ٤١ مادة « كبر » قال : وفيه الولاء للكبر ، أى : أكبر ذرية الرجل مثل : أن يموت الرجل عن ابنين فيرثان الولاء ، ثم يموت أحد الابنين عن أولاد فلا يرثون نصيب أبيهم من الولاء ، وإنما يكون لعمهم وهو الابن الآخر ، يقال : فلان كُبْرُ قومه ـ بالضم ـ إذا كان أقعدهم فى النسب ، وهو أن ينتسب إلى جده الأكبر بآباء أقل عددا من باقى عشيرته .

(٢) الحديث أخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب (الطهارة) باب : صفة ما ينقض الوضوء ، وما روى فى الملامسة والقبلة ج ١ ص ١٤٤ رقم ٣٧ بلفظ : حدثنا القاضى الحسين بن إسماعيل ، نا عبد الله بن شبيب ، نا يحيى ابن إبراهيم بن أبى قتيلة ، حدثنى عبد العزيز بن محمد ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال : « إن القبلة من اللمس فتوضأوا منها » صحيح .
وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الطهارة) ج ١ ص ١٣٥ من رواية عبد العزيز بن محمد ، وسكت عنه الذهبى فى التلخيص .
وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الطهارة) باب : الوضوء من الملامسة ج ١ ص ١٢٤ من رواية عبد العزيز بن محمد .

(٣) الحديث أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الطهارات) باب : من كره البول قائما ج ١ ص ١٢٤ بلفظ: حدثنا ابن إدريس وابن نمير عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : « ما بلت قائما منذ أسلمت » .

٢/ ٢٧٦ ـ « عَنْ عُمَـرَ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ : أَيَنَامُ أَحَـدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : يَنَامُ وَيَتَوضَأُ إِنْ شَاءَ » .

ابن خزيمة [١] .

٢/ ٢٧٧ ـ « عَنِ ابنِ عُـمَرَ أَنَّ عُـمَرَ قَـالَ لِمُؤَذِّنِه : إِذَا بَلَغْتَ « حَيَّ عَلَى الفَـلاحِ » فِي الفَجْرِ ، فَقُلْ : « الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ » .

= وأخرجه البزار في كشف الأستار ، عن زوائد البزار كتاب(الطهارة) باب : البول قائما ج ١ ص ١٣٠ رقم ٢٤٤ بلفظ : حدثنا عمرو بن على ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : «ما بلت قائما منذ أسلمت » .

قال المحقق : قال الهيثمي : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار كتاب (الكراهية) باب : البول قائما ج ٤ ص ٢٦٨ بلفظ : حدثنا محمد بن خزيمة قا ل: ثنا يوسف بن عدى قال : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر، قال : قال عمر : « ما بلت قائما منذ أسلمت » .

قيل له : قد يجوز أن يكون عمر لم يبل قائما منذ أسلم حتى قال هذا القول : ثم بال بعد ذلك قائما على ما رواه عنه زيد بن وهب ، ففي ذلك ما يدل على أنه لم يكن يرى بالبول قائما بأسا ، وقد دل على ذلك أيضا ما قد رويناه عن ابن عمر في هذا الباب من بوله قائما ، وقد حدث عن عمر بن الخطاب بما قد ذكرنا ، فدل ذلك على رجوع عمر عن كراهية البول قائما ، إذا كان ذلك لما رواه عنه عبد الله بن عمر ، ولم يكن عبد الله بن عمر يترك ما سمعه من عمر إلا إلى ما هو أولى عنده من ذلك .

(١) الحديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه في (جماع أبواب فضول التطهير) باب : استحباب وضوء الجنب إذا أراد النوم ج ١ ص ١٠٦ رقم ١٦٤ رقم ٢١١ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا أحمد بن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر عن عمر أنه سأل رسول الله ـ ﷺ ـ : أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال : « ينام ويتوضأ إن شاء » .

قال الأعظمي : إسناده صحيح ، موارد الظمآن : حديث ٢٣٢ ، وبهامشه ما نصه : « من خط شيخ الإسلام ابن حجر ـ رحمه الله ـ هو في صحيح مسلم بمعناه ، وينظر في قوله : « إن شاء » قال الأعظمي : هذه الرواية موجودة في مسند ابن حنبل حديث ١٦٥ بتحقيق الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ ولفظها : « يتوضأ وينام إن شاء » .

ط ، ق [1] .

٢/ ٢٧٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالأَنْهَارُ وَالعُيُونُ العُشْرُ ، وَما سُقِى بالرِّشَا (*) نِصْفُ العُشْرِ » .

عب ، وأبو عوانة ، قط [2] .

٢/ ٢٧٩ ـ « عَنْ حِمَاسٍ قَالَ : كُنْتُ أَبِيعُ الأُدْمَ وَالجِعَابَ ، فَمرَّ بِى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب فَقَالَ لِى : أَدِّ صَدَقَةَ مَالِكَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ : إِنَّمَا هُوَ فِى الأُدْمِ ، قَالَ : قَوِّمْهُ ثُمَّ أَخْرِجْ صَدَقَتَهُ » .

---

(١) فى كنز العمال كتاب (الصلاة) باب : التثويب ج ٨ ص ٣٥٥ رقم ٢٣٢٤٢ بلفظه ، من رواية (قط ، ق ، هـ) عن ابن عمر .

وفى كتاب (الصلاة) باب : ذكر « أذان أبى محذورة واختلاف الروايات فيه » فى سنن الدارقطنى ج ١ ص٢٤٣ رقم ٤٠ بلفظ : حدثنا محمد بن مخلد ، ثنا محمد بن إسماعيل الحسانى ، ثنا وكيع ، عن العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، ووكيع ، عن سفيان ، عن محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه قال لمؤذنه : « إذا بلغت حىَّ على الفلاح ... » الأثر .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : التثويب فى أذان الصبح ، ج ١ ص ٤٢٣ من طريق وكيع بلفظه وسنده .

وقد سبق هذا الحديث عن أنس قال : من السنة إذا قال المؤذن فى أذان الفجر : (حى على الفلاح) قال : (الصلاة خير من النوم)... إلخ ، وقال : كذلك رواه جماعة عن أبى أسامة ، وهو إسناد صحيح .

وما فى ابن ماجه فى كتاب (الأذان والسنة فيها) باب : السنة فى الأذان ج ١ ص ٢٣٧ رقم ٧١٦ بلفظ : حدثنا عمر بن رافع ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن بلال : « أنه أتى النبى ـ ﷺ ـ يؤْذِنُهُ بصلاة الفجر ، فقيل هو نائم ، فقال : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم ، فأقرت فى تأذين الفجر ، فثبت الأمر على ذلك » .

قال فى الزوائد : إسناده ثقات : إلا أن فيه انقطاعا ؛ سعيد بن المسيب لم يسمع من بلال .

(*) قال المحقق : الرشاء : الحبل .

(٢) هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الزكاة) باب : ما تسقى السماء ج ٤ ص ١٣٤ ، ١٣٥ رقم ٧٢٣٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن عبيد الله بن عمر المدنى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب قال : « ما سقت الأنهار ، والسماء ، والعيون ؛ فالعشر ، وما سقى بالرشاء ؛ فنصف العشر » . =

الشافعي ، عب ، وأبو عبيد في الأموال ، قط في معجمه ، ق [1] .

٢/ ٢٨٠ ـ « عَن ابنِ عُمَرَ عَنْ عُـمَرَ قَالَ : إذا حَلَقْتُمْ ورَمَـيْتُمُ الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَـصَيَاتٍ وَذَبَحْتُمْ ، فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ حُرِّمُ عَلَيْكُمْ إلاَّ النِّسَاءَ وَالطِّيبَ » .

= وأخـرجه الدارقـطني في سـننه كتـاب (الزكاة) باب : في قدر الصدقة فيما أخـرجت الأرض وخرص الثمار ج ٢ ص ١٣٠ رقم ٨ من طريق نافع عن ابن عمر ، عن عمر قال : « فيما سقت السماء والأنهار ... » الأثر .

(١) هذا الأثر أخرجه الشـافعي في مسنده كتاب (الزكـاة) ج ١ ص ٩٧ بلفظ : أخبرنا سفيـان ، حدثنا يحيى ابن سعيـد ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن أبي عـمرو بن حماسٍ ، أن أباه قال : مـررت بعمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وعلى عنقي آدمة أحملها ، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « ألا تؤدي زكاتك يا حماس ... » الأثر .

وترجمة (حمـاس الليثي) في أسد الغابة ج ٢ ص ٥٠ رقم ١٢٤٤ قال : ذكره الواقدي فـيمن ولد على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وروى عـن عمر ، وهو أبو أبي عمـرو بن حمـاس ، وله دار بالمدينة ، أخرجـه أبو عـمرو مختصرا .

وأخرجـه عبـد الرزاق في مصنفـه كتاب (الـزكاة) باب : الزكاة من الـقروض ج ٤ ص ٩٦ رقم ٧٠٩٩ من طريق يحيى بن سـعيد ، عن عبد الملك بن أبي سـلمة ، عن حماس قال : مرَّ عليَّ عمر فقال « أدِّ زكاة مالك...» الأثر .

قال الأعظمي : أخرجه ابن أبي شيـة عن ابن نمير ، ويزيد بن هارون ، وعـبدة عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله ابن أبي سلمة ، عن أبي عـمرو بن حماس ٤/ ٤٣ وأخـرجه البيهقي من طـريق جعفر بن عون وابن عـيينة عن يحيى بن سعيد بإسناد ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٧ .

وأخرجه أبو عبـيد في الأموال ، في (صدقة التجارات والديـون) ج ٤ ص ٤٢٥ رقم ١١٧٩ من طريق سعيد ابن عبد الله بن أبي سلمـة ، عن أبي عمرو بن حماس ، عن أبيه قـال : مرَّبي عمر فقال : « يـا حِماسُ أدِّ زكاة مالك ... » الأثر .

قال المحقق : قال في تلخيص الحبير ص ١٨٥ : رواه الشافعي وأحـمد وابن أبي شيبة وعبد الرزاق وسعيد بن منصور والدارقطني ، وذكر طريق كل واحد من هؤلاء إلى حماس ، وقـال ابن الأثير في أسد الغابة : حماس الليثي ، ذكره الواقدي فيمن ولد على عهد النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وروى عن عمر .

وأخرجة البيهقي في السنن الكبـرى كتاب (الزكاة) بـاب : زكـاة التجارة ج ٤ ص ١٤٧ من طريق سعيـد بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عمرو بن حماس ... الأثر .

عب ، والطحاوى ، ونصر فى الحجة ، ق [1] .

٢/ ٢٨١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : مَا تَعَرَّضْتُ للإِمَارَةِ وَلاَ أَحْبَبْتُهَا ، غَيْرَ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ أَتَوْا رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَاشْتَكَوْا عَامِلَهُمْ ، فَقَالَ : لأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمُ الأَمِينَ ، وَفِى لَفْظ لأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلاً أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ، وَفِى لَفْظ : سَأَبْعَثُ عَلَيْكُمْ أَمِينًا قَوِيًا ، فَكُنْتُ فِيمَنْ تَطَاوَلَ رَجَاءَ أَنْ يَبْعَثَنِى ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ وَتَرَكَنِى » .

ع ، ك ، كر [2] .

٢/ ٢٨٢ ـ « عَنْ ثَابِتِ بْنِ الحَجَّاجِ قَالَ : بَلَغَنِى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ : لَوْ أَدْرَكْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ لاَسْتَخْلَفْتُهُ وَمَا شَاوَرْتُ ، فَإِنْ سُئِلْتُ عَنْهُ قُلْتُ : اسْتَخْلَفْتُ أَمِينَ الله وَأَمِينَ رَسُولِه » .

---

(١) وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (مناسك الحج) باب : اللباس والطيب متى يحلان للمحرم، ج ٢ ص ٢٣١ بلفظ : حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ابن دينار ، عن طاوس ، عن عمر ، أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « إذا حَلَقْتُمْ ورميتم ... » الأثر .
وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الحج) باب : ما يحل بالتحلل الأول من محظورات الإحرام ج ٥ ص ١٣٥ بلفظ : وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، أنبا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر قال: سمعت عمر ـ رضي الله عنه ـ يقول : « إذا رميتم الجمرة بسبع حصيات ، وذبحتم ، وحلقتم ؛ فقد حل لكم كل شىء إلا النساء والطيب » قال سالم وعائشة ـ رضي الله عنها ـ : حل له كل شىء إلا النساء ، قال : وقالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ : أنا طيبت رسول الله .... الأثر .

(٢) الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) باب : حلية أبى عبيدة بن الجراح ج ٣ ص ٢٦٥ بلفظ : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن على بن عفان ، ثنا أبو أسامة ، ثنا عمر ابن حمزة ، ثنا سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر أخبرهم أن عمر بن الخطاب قال : ما تعرضت للإمارة وما أحببتها ، غير أن ناسا من أهل نجران أتوا رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ فاشتكوا إليه عاملهم ، فقال : « لأبعثن عليكم الأمين » قال عمر : فكنت فيمن تطاول رجاء أن يبعثنى ، فبعث أبا عبيدة .
قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

ابن سعد ، ك [1] .

٢/ ٢٨٣ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : اسْتَقَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَامَ الرَّمَادَةِ بِالْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ هَذَا عَمُّ نَبِيِّكَ ـ ﷺ ـ نَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِهِ فَاسْقِنَا ، فَمَا بَرِحُوا حَتَّى سَقَاهُمُ اللهُ ، فَخَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ كَانَ يَرَى لِلْعَبَّاسِ مَا يَرَى الوَلَدُ لِوَالِدِهِ يُعَظِّمُهُ وَيُفَخِّمُهُ (وَيَبَرُّ قَسَمَهُ) (*) فَاقْتَدُوا أَيُّهَا النَّاسُ بِرَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ فِي عَمِّهِ الْعَبَّاسِ ، وَاتَّخِذُوهُ وَسِيلَةً إِلَى اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فِيما نَزَلَ بِكُمْ » .

ك ، (والبانياسي) (*) كر وابن النجار [2] .

---

(١) في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ ص ١٧٩ القسم الثاني : ذكر (ثابتًا) وقال : ثابت بن الحجاج الكلابي، وكان ثقة إن شاء الله ، روى عنه جعفر بن بُرقان وغيره .

والأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٠٠ ترجمة (أبي عبيدة بن الجراح) بلفظ : قال : أخبرنا كثير بن هشام قال : حدثنا جعفر بن برقان قال : حدثنا ثابت بن الحجاج قال : قال عمر بن الخطاب : « لو أدركت أبا عبيدة بن الجراح لاستَخْلَفْتُهُ وما شاورت ... » الأثر .

وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) باب : أبو عبيدة أمين هذه الأمة ، ج ٣ ص ٢٦٨ من طريق جعفر بن برقان : ثنا ثابت بن الحجاج قال : بلغني أن عمر بن الخطاب قال : « لو أدركت أبا عبيدة بن الجراح لاستخلفته ... » الأثر ، وسكت عنه الحاكم والذهبي .

(*) ما بين الأقواس من الكنز ، ج ١٣ ص ٥٠٤ رقم ٣٧٢٩٧ كتاب (فضائل الصحابة) باب : عباس بن عبد المطلب .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) باب : استسقى عمر عام الرمادة بالعباس ـ ؓ ـ ج ٣ ص ٣٣٤ بلفظ : أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ، ثنا الحسن بن علي بن نصر ، ثنا الزبير بن بكار ، حدثني ساعدة بن عبيد الله المزني ، عن داود بن عطاء المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر أنه قال: «استسقى عمر بن الخطاب عام الرمادة بالعباس ... » الأثر .

ولم يعلق عليه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : هو في جزء البانياسي بغلو ، وصح نحوه من حديث أنس ، فأما داود فمتروك .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في (العباس بن عبد المطلب) ج ٧ ص ٢٤١ أخرجه عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر أن عمر استسقى عام الرمادة بالعباس فقال : « اللهم إن هذا عم نبيك ... » الأثر .

(عام الرمادة) في القاموس ج ١ ص ٣٠٦ مادة رمد : ومنه عَامُ الرَّمَادَةِ فِي أَيَّامِ عُمَرَ ـ ؓ ـ هَلَكَتْ فيه النَّاسُ والأموالُ .

٢/ ٢٨٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ الله بَدَأَ هَذَا الأَمْرَ حِينَ بَدَأَ نُبُوَّةً وَرَحْمَةً ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى خِلاَفَةٍ وَرَحْمَةٍ ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى سُلْطَانٍ وَرَحْمَةٍ ، ثُمَّ يَعُودُ مُلْكًا وَرَحْمَةً ، ثُمَّ يَعُودُ جَبْرِيَّةً يَتَكَادَمُونَ تَكَادُمَ الحَمِيرِ ، أَيُّهَا النَّاسُ : عَلَيْكُمْ بِالْغَزْوِ وَالْجِهَادِ مَا كَانَ حُلْوًا خَضِرًا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ مُرًّا عَسِرًا ، وَيَكُونَ ثُمَامًا (*) قَبْلَ أَنْ يَكُونَ حُطَامًا ، فَإِذَا انتَاطَتِ الْمَغَازِي ، وَأُكِلَتِ الْغَنَائِمُ ، وَاسْتُحِلَّ الحرامُ فَعَلَيْكُمْ بِالرِّبَاطِ فَإِنَّه خَيْرُ جِهَادِكُمْ » .

نعيم بن حماد فى الفتن ، كر ، وابن النجار ، ك [(١)] .

٢/ ٢٨٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : أَوَّلُ هَذه الأُمَّةِ نُبُوَّةٌ ، ثُمَّ خِلاَفَةٌ وَرَحْمَةٌ ، ثُمَّ مُلْكٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكٌ وَجَبْرِيَّةٌ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَبَطْنُ الأَرْضِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنْ ظَهْرِهَا » .

نعيم بن حماد فى الفتن [(٢)] .

٢/ ٢٨٦ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ فِى قَوْلِهِ : عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى، قَالَ : حَتَّى يُسْمَعَ لَهُ أَطِيطٌ كَأَطِيطِ الرَّحْلِ » .

(*) قال المحقق : ثُمَامًا : الثُّمَام : نبت ضعيف قصير لا يطول ، وفى حديث عمر ـ ﷺ ـ : « اغزوا والغزو حُلوٌ، خَضِرٌ ، وقبل أن يصير ثمامًا ، ثم رُمامًا ، ثم حُطامًا ، والرُّمَامُ : البالى ، والحطام : المتكسر المتفتت ؛ المعنى : اغزوا وأنتم تنصرون وتوفرون غنائمكم قبل أن يهن ويضعُف ويكون كالثمال ، النهاية (١/ ٢٢٣) ب .

(١) وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب (الفتن والملاحم) فى تقلبات النبوة والخلافة والإمارة ج ٤ ص ٤٧٣ بلفظ : أخبرنى الحسن بن حكيم المروزى ، ثنا أحمد بن إبراهيم الشذورى ، ثنا سعيد بن هبيرة ، ثنا إسماعيل ابن عياش ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن حمزة بن صهيب قال : سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه : أن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ كان يقول : « إن الله بدأ هذا الأمر حين بدأ بنبوة ورحمة ، ثم يعود إلى خلافة ... » الأثر ، وسكت عنه الحاكم والذهبى .

والأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى كتاب (الفتن من قسم الأفعال) فصل فى متفرقات الفتن ، ج ١١ ص٢٦٦ رقم ٣١٤٧٣ بلفظه من رواية نعيم بن حماد فى الفتن ، والحاكم .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى كتاب (الفتن من قسم الأفعال) فصل فى متفرقات الفتن ج ١١ ص ٢٦٦ رقم ٣١٤٧٤ بلفظه من رواية نعيم بن حماد فى الفتن .

وانظر ما قبله .

ابن مردويه ، خط ، ض [1] .

٢ / ٢٨٧ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ فِي حَفْصَةَ » .

ابن مردويه [2] .

٢ / ٢٨٨ ـ « عَن نافع عن ابن عمر قال : قال النبى ـ ﷺ ـ لحفصة : لا تخبرى أحدا، وإن أُم إبراهيمَ عليَّ حرام ، فقالت : أتحرم ما أحل الله لك ؟ ، فقال : والله لا أقربها فلم يقربها نفسها حتى أخبرت عائشة ، فأنزل الله ـ تعالى ـ : ﴿ قَدْ فَرَضَ الله لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيمَانِكُمْ ﴾ » .

الشاشى ، ض [3] .

---

(١) هذا الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى فى (التفسير) سورة طه ج ٢ ص ٤٦٦ رقم ٤٥٠٧ (من مسند عمر ابن الخطاب ـ ﷺ ـ) عن عمر بن الخطاب ، عن النبى ـ ﷺ ـ فى قوله تعالى : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ قال : « حتى يُسمعَ له أطيطُ الرّحل » ابن مردويه ، خط ، ص .

وأخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد ترجمة (محمد بن أحمد البورانى) ج ١ ص ٢٩٥ بلفظ : أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب قال : قرىء على أبى الحسين بن مظفر ـ وأنا أسمع ـ حدثكم أبو بكر محمد بن أحمد بن خالد القاضى قال : نا سعيد بن محمد قال : نا سلم بن قتيبة قال : نا شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الله بن خليفة ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبى ـ ﷺ ـ فى قوله تعالى : ﴿ على العرش استوى ﴾ قال : « حتى يسمع أطيط كأطيط الرحل » .

قال المؤلف : قال لنا ابن غالب : قال أبو الحسن الدارقطنى : تفرد به القاضى البورانى ، قال ابن غالب : يقال : إنه وهم ، والمحفوظ عن ابن قتيبة ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، وحديث شعبة موقوف ، حدثنى على ابن محمد بن نصر الدينورى قال : سمعت حمزة بن يوسف السهمى يقول: سألت الدارقطنى عن محمد بن أحمد بن خالد البورانى ، فقال : لا بأس به ، ولكنه يحدث عن شيوخ ضعفاء .

(٢) هذا الأثر أخرجه جلال الدين السيوطى فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور فى تفسير سورة التحريم ج ٨ ص٢١٥ بلفظ : وأخرج ابن مردويه ، عن ابن عباس قال : ذكر عند عمر بن الخطاب ﴿ يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضات أزواجك ﴾ قال : « إنما كان ذلك فى حفصة » .

(٣) هذا الحديث أخرجه جلال الدين السيوطى فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور : سورة التحريم ج ٨ ص ٢١٦ بلفظ : وأخرج الهيثم بن كليب فى مسنده ، والضياء المقدسى فى المختارة من طريق نافع ، عن ابن =

٢/ ٢٨٩ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَنِ الْمَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، وَكَانَ فِي بَدْءِ الْحَدِيثِ فِي شَأْنِ مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ الْقِبْطِيَّةِ ، أَصَابَهَا النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ فِي يَوْمِهَا فَوَجَدَتْ ، فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللهِ لَقَدْ جِئْتَ إِلَيَّ شَيْئًا مَا جِئْتَهُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِكَ فِي يَوْمِي وَفِي دَوْرِي وَعَلَى فِرَاشِي ، قَالَ : أَلاَ تَرْضَيْنَ أَنْ أُحَرِّمَهَا فَلاَ أَقْرَبَهَا ؟ قَالَتْ : بَلَى ، فَحَرَّمَهَا ، وَقَالَ : لاَ تَذْكُرِي ذَلِكَ لأَحَدٍ ، فَذَكَرَتْهُ لِعَائِشَةَ ، فَأَظْهَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ ﴾ الآيَاتِ كُلَّهَا ، فَبَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ وَأَصَابَ جَارِيَتَهُ » .

ابن جرير ، وابن المنذر [1] .

٢/ ٢٩٠ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنَّا نَسِيرُ فَلَحِقَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ فِي شَأْنِ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ ، فَسَكَتْنَا حِينَ لَحِقَنَا ، فَقَالَ : مَا لَكُمْ سَكَتُّمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي؟ قَالُوا : لاَ شَيْءَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَتُحَدِّثُنِّي ، قَالُوا : تَذَاكَرْنَا عَنْ شَأْنِ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَشَأْنِ سَوْدَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَتَانِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا فِي بَعْضِ حُشُوشِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ طَلَّقَ نِسَاءَهُ ، قَالَ عُمَرُ : فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَلْتَدِمُ

= عمر قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ لحفصة : « لا تحدثي أحدا ، وإن أم إبراهيم علي حرام ، فقالت : أتحرم ما أحل الله لك ؟ قال : فو الله لا أقربها ، فلم يقربها نفسه حتى أخبرت عائشة ، فأنزل الله (قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم) .

(١) هذا الأثر أخرجه جلال الدين السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (تفسير سورة التحريم) ج ٨ ص٢١٤ بلفظ : وأخرج ابن جرير وابن المنذر ، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : قلت لعمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: من المرأتان اللتان تظاهرتا ؟ قال : « عائشة وحفصة ... » الأثر .

وأخرجه ابن جرير الطبري في (تفسير سورة التحريم) ج ٢٨ ص ١٠٢ بلفظ : حدثنا سعيد بن يحيى قال : ثنا أبي قال : ثنا محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : قلت لعمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : من المرأتان ؟ قال : « عائشة وحفصة ، وكان بدء الحديث في شأن أم إبراهيم القبطية ، أصابها النبي ـ ﷺ ـ في بيت حفصة .. » الأثر .

وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ قَائِمَاتٌ يلْـتَدمْنَ [1] فَقُلْتُ لَهَا : أَطَلَّقَكِ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ ؟ لَئِنْ كَانَ طَلَّقَكِ ؛ لاَ أُكَلِّمُكِ أَبَدًا ؛ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكِ فَلَمْ يُرَاجِعْكِ إِلاَّ مِنْ أَجْلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ فَإِذَا النَّاسُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ حلَقٌ [2] حَلَقٌ ـ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِم الطَّيْرُ ـ وَالنَّبِيُّ ـ ﷺ ـ قَدْ قَعَدَ فَوْقَ الْبَيْتِ ، فَجَلَسْتُ فِي حَلَقَة ، فَاغْتَممْتُ فَلَمْ أَصْبِر حَتَّى قُمْتُ فَصَعدْتُ [3] فَإِذَا غُلاَمٌ أَسْوَدُ عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْتُ : السَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ أَيَدْخُلُ عُمَرُ ؟ فَلَمْ يُجِبْنِي أَحَدٌ ؟ فَأَتَيْتُ مَجْلِسِي فَجَلَسْتُ فِيهِ ، وَجَاءَ الرَّسُولُ فَقَالَ: أَيْنَ عُمَرُ ؟ فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الشَّمْسِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَجَلَسْتُ وَبِوَجْهِهِ شَيْءٌ مِنَ الغَضَبِ ، فَوَدِدتُ أَنِّي سَلَبْتُهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلَمْ أَزَلْ أُحَدِّثُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ : أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ لَوْ رَأَيْتَنِي وَقَدْ دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَلْتَدِمُ فَقُلْتُ لَهَا : أَطَلَّقَكِ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ؟ لَئِنْ كَانَ فَعَلَ ؛ لاَ أُكَلِّمُكِ أَبَدًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكِ ، وَمَا رَاجَعَكِ إِلا مِنْ أَجْلِي ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ وَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ حَتَّى رَأَيْتُهُ يَسِيرُ عَنْ وَجْهِهِ الْغَضَبُ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ فَغَضِبَ وَقَالَ لِي : قُمْ عَنِّي ، فَخَرَجْتُ فَمَكَثَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، ثُمَّ إِنَّ الْفَضْلَ بْنَ الْعَبَّاسِ نَزَلَ بِالْكَتِفِ وَفِيهَا : ﴿ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ ... ﴾ السُّورَةَ كُلَّهَا ، وَنَزَلَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ » .

ابن مردويه [4] .

---

(١) قال المحقق : (يلتدمن) أي : يضربن صدورهن في النياحة . اهـ : قاموس .

(٢) حلق ـ بفتح الحاء المهملة ـ : جمع حَلْقة على غير قياس ، وقال الأصمعي : الجمع : حِلق بالكسر ـ (مختار).

(٣) صعِد السلم ـ بالكسر ـ صعودا ، وصعد على الجبل تصعيدا .

(٤) هذا الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي (أبواب القرآن) في سورة التحريم ج ٢ ص ٥٣٤ رقم ٤٦٦٩ بلفظه : عن ابن عباس من رواية ابن مردويه .

٢/ ٢٩١ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ قَوْلِ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْه ﴾ فَكُنْتُ أَهَابُه حَتَّى حَجَجْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّنَا قَالَ : مَرْحَبًا يَا ابْنَ عَمّ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ مَا حَاجَتُكَ ؟ قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْه ﴾ مَنْ هُمَا ؟ قَالَ : مَا تَسْأَلُ عَنْهَا أَحَدًا أَعْلَمَ بِذَلِكَ مِنِّي ، كُنَّا وَنَحْنُ بِمكَّةَ لاَ يُكَلِّمُ أَحَدٌ مِنَّا امْرَأَتَهُ ، إِذَا كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَفَعَ [(١)] بِرِجْلَيْهَا ، فَقَضَى مِنْهَا حَاجَتَهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ تَزَوَّجْنَا مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ ، فَجَعَلْنَ يُكَلِّمْنَنَا وَيُرَاجِعْنَنَا ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا بِقَضِيبٍ فَضَرَبْتُهَا بِه ، فَقَالَتْ : يَا عَجَبًا لَكَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ تُكَلِّمُهُ نِسَاؤُهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : يَا بُنَيَّةُ : انظُرِي لاَ تُكَلِّمِي رَسُولَ الله بِشَيْءٍ ، وَلاَ تَسْأَلِيه ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ لَيسَ عِنْدَهُ دَنَانِير وَلا دَرَاهِم يُعْطِيكُنَّ ، فَمَا كَانَ لَكِ مِنْ حَاجَةٍ حَتَّى دُهْنَك فَسَلِينِي ، وَكَانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ ، وَجَلَسَ النَّاسُ حَوْلَهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ يَدخُلُ عَلَى نِسَائِه امْرَأَةً (امْرَأَةً) يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَدْعُو لَهُنَّ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ إِحْدَاهُنَّ كَانَ عِندَهَا ، وَأَنَّهَا أُهْدِيتْ لحفصَةَ عُكَّةٌ فِيهَا عَسَلٌ مِنَ الطَّائِف ، أَوْ مِنْ مَكَّةَ ، فَكَانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا حَبَسَتْهُ تُطعمه وَتَسْقِيه مِنْهَا، وَإِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ احْتِبَاسَهُ ، فَقَالَتْ لِجُوَيرِيَةَ عِنْدَهَا حَبَشِيَّةٌ يُقَالُ لَهَا خَضْرَاءُ : إِذَا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَادْخُلِي عَلَيْهَا فَانْظُرِي مَا يَصْنَعُ ؟ فَأَخْبَرتْهَا الجَارِيَةُ بِشَأْنِ العَسَلِ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى صَوَاحِبِهَا ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ وَقَالَتْ : إِذَا دَخَلَ عَلَيْكُنَّ فَقُلْنَ : إِنَّا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ، ثُمَّ إِنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ الله أُطْعِمْتَ شَيْئًا مُنْذُ الْيَوْمَ ؟ لَكَأَنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ، وَكَانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ أَشَدّ شَيْءٍ عَلَيْه أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ رِيحُ شَيْءٍ ، فَقَالَ : هُوَ عَسَلٌ ، وَالله لاَ أَطْعَمُهُ أَبَدًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ حَفْصَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ الله : إِنَّ لِي حَاجَةً إِلَى أَبِي ، نَفَقَةً لِي عِنْدَهُ ، فَأْذَنْ لِي آتِيه فَأَذِنَ لَهَا ، ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَارِيَةَ جَارِيَتِه فَأَدْخَلَهَا بَيْتَ

---

(١) سفع : قبض برجليها واجتذبها ، ومنه لنسفعًا بالناصية ، اهـ قاموس .

حَفصَةَ ، فَـوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ حَفْصَـةُ : فَوَجَدْتُ الْبَابَ مُغْلَقًا ، فَجَـلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَهُوَ فَـزِعٌ ، وَوَجْهُهُ يَقْطُرُ عَـرَقًا ، وَحَفْـصَةُ تَبْكِي ، فَقَـالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ قَالَتْ : إِنَّما أَذِنْتَ لِي مِنْ أَجْلِ هَذَا ؟ أَدْخَلْتَ أَمَتَكَ بَيْتِي ، ثُمَّ وَقَـعْتَ عَلَيْهَا عَلَى فِرَاشِي ، مَا كُنْتَ تَصْنَـعُ هَذَا بِامْـرَأَةٍ مِنْهُنَّ ؟ أَمَـا وَالله لاَ يَحِلُّ لَـكَ هَذَا يَا رَسُـولَ الله ، فَـقَـالَ : وَالله مَـا صَدَقْتِ ، أَلَيْسَ هِيَ جَارِيَتِي وَقَـدْ أَحَلَّهَا الله لِي ؟ أُشْهِدُكِ أَنَّها عَلَيَّ حَـرَامٌ ؛ أَلْتَمِسُ رِضَاكِ ، انظري لاَ تُخْبِرِي بِهَذَا امْرَأَةً مِنْهُنَّ ، فَهِيَ عِنْدَكِ أَمَانَةٌ ، فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ قَرَعَتْ حَفْـصَةُ الجِدَارَ الَّذِي بَيْنَهَـا وَبَيْنَ عَائِشَةَ فَـقَالَتْ : أَلاَ أُبَشِّرُكِ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ قَـدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ أَمَتَهُ ، وَقَدْ أَرَاحَنَا الله تَعالى مِنهَا ، فَأَنْزَلَ الله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ الله لَكَ ﴾ ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْـهِ ﴾ فَهِيَ عَائِشَةُ وَحَـفْصَةُ كَانَتَـا لاَ تَكْتُمُ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى شَيْئًا فَجِئْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُـولِ الله ـ ﷺ ـ فِي مَشْرُبَتِـهِ فِيهَا حَصِيـرٌ ، وَإِذَا سِقَـاءٌ مِنْ جُلُودٍ مُعَلَّقَة ، وَقَدْ أَفْضَى جَنْبُهُ إِلَى الْحَصِيـرِ ، فَأَثَّرَ الْحَصِيرُ فِي جَنْبِهِ ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْـوُهَا لِيفٌ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ بَكَيْتُ ، فَـقَالَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُـولَ الله : فَارِسُ وَالرُّومُ يُضَاجِعُ أَحَدُهُمْ عَلَى الدِّيبَاجِ !! فَقَالَ : هَؤُلاَءِ قَوْمٌ عُجِّلُوا طَيِّبَاتِهِم فِي الدُّنْيَا ، وَالآخِرَةُ لَنَا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُـولَ الله : مَا شَأْنُكَ ؟ فَعَنْ خَبَرٍ أَتَاكَ اعْتَزَلْتَهُنَّ ؟ فَـقَالَ : لا ، وَلَكِنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَزْوَاجِي شَيْءٌ ، فَأَقْـسَمْتُ أَنْ لاَ أَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَـهْرًا ، ثُمَّ خَرَجْتُ عَلَـى النَّاسِ ، فَقُلْتُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ : ارْجِعُوا فَإِنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ كَـانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ شَيْءٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَعْتَزِلَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا بُنَيَّةُ : أَتُكَلِّمِينَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ وَتُغِيظِينَهُ ؟ فَقَالَتْ : لاَ أُكَلِّمُهُ بَعْدُ بِشَيءٍ يَكْرَهُهُ ، وَدَخَـلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَكَانَتْ خَالَتِي ، فَقُلْتُ لَهَـا كَنَحْوِ مَا قُلْتُ لِحَفْصَـةَ ، فَقَالَتْ : عَجَبًـا لَكَ يَا عُمَرُ !! كُلُّ شَيْءٍ قَدْ تَكَلَّمْتَ فِيـهِ حَتَّى تُرِيدَ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ يَدَي رَسُـولِ الله ـ ﷺ ـ وَبَيْنَ أَزْوَاجِـهِ ؟ مَـا يَمْنَعُنَـا أَنْ نَغَـارَ عَلَـى رَسُـولِ الله ـ ﷺ ـ وَأَزْوَاجُكُمْ يَغَـرْنَ عَلَيْكُمْ ؟ وَأَنْزَلَ الله ـ تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَـا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَها ﴾ الآية » .

طس ، وابن مردويه [1] .

٢/ ٢٩٢ ـ « عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ : دَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِي تَبْكِي ، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ ؟ لَعَلَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ طَلَّقَكِ ؟ ! إِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكِ مَرَّةً ثُمَّ راجَعَكِ مِنْ أَجلِي ، وَالله لَئِنْ كَانَ طَلَّقكِ مرَّةً أُخْرَى لاَأُكَلِّمكِ أَبدًا ، وَفِي لَفْظٍ : لاَكلمتُه فِيكِ » .

ع ، ص [2] .

٢/ ٢٩٣ ـ « عَنِ ابْنِ عُمرَ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَاسْتَفْتَى عُمَرُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ : مُرْ عَبْدَ الله فَلْيُرَاجعهَا ثُم لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَنْ يَمسَّهَا ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمرَ الله أَنْ يُطلّقَ لَهَا النِّسَاء» .

---

(١) هذا الحديث في مجمع الزوائد ، في كتاب (الطلاق) باب : الإيلاء ج ٥ ص ٨ ، ٩ ، ١٠ بلفظ : وعن ابن عباس أنه قال : كنت أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن قول الله ـ عز وجل ـ : ﴿ وإن تظاهرا عليه ﴾ فكنت أهابه حتى حججنا معه حجة ، قلت : لئن لم أسأله في هذه الحجة لا أسأله ... » الأثر ، وفي آخره قال : حتى فرغ منها ـ قلت : لعمر حديث في الصحيح باختصار كثير .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (عبد الله بن صلاح) كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب: عبد الله بن صالح كاتب الليث ثقة مأمون ، وضعفه أحمد وغيره .

والحديث في كنز العمال للمتقي الهندي (أبواب القرآن) في سورة التحريم ج ٢ ص ٥٣٥ ، ٥٣٦ ، ٥٣٧ بلفظه : عن ابن عباس من رواية : الطبراني في الأوسط ، وابن مردويه برقم ٤٦٧٠ .

(٢) هذا الأثر أخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٦٠ رقم ٣٣/ ١٧٢ بلفظ : حدثنا أبو كريب ، حدثنا يونس بن بكير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن ابن عمر ، قال : « دخل عمر على حفصة وهي تبكي ، فقال لها : ما يُبكيكِ ؟ لعل رسول الله ـ ﷺ ـ طلقك ؟ ... » الأثر ، وليس فيه عبارة : «وفي لفظ : لا كلمته فيك » .

قال المحقق : رجاله رجال الصحيح ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٩/ ٢٤٤ وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

مالك ، والشافعي ، عب ، حم ، وعبد بن حميد ، خ ، م ، د ، ن ، هـ وابن جرير ، وابن المنذر ، كر [1] .

(١) هذا الحديث أخرجه الإمام مالك في كتاب (الطلاق) باب: ما جاء في الأقراء وعدة الطلاق وطلاق الحائض ج ٢ ص ٥٧٦ رقم ٥٣ بلفظ : حدثني يحيى ، عن مالك ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض ، عن على رسول الله ـ ﷺ ـ فسأل عمر بن الخطاب رسول الله عن ذلك ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «مره فليراجعها ، ثم يمسكها حتى تطهر ... الحديث » قال المحقق : أخرجه البخاري ومسلم .

وأخرجه الشافعي في مسنده كتاب (إباحة الطلاق) ص ١٠١ من طريق نافع ، عن ابن عمر ـ ﷺ ـ أنه طلق امرأته وهي حائض في زمان رسول الله ـ ﷺ ـ قال عمر : فسألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن ذلك فقال : «مره فليراجعها ثم ليمسكها ... » الحديث .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الطلاق) باب : طلاق الحائض والنفساء ج ٦ ص ٣٠٨ رقم ١٠٩٥٢ عن طريق نافع ، عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض .... الحديث .

وقال المحقق : أخرجه مالك والشيخان من طريقه ، وانظر رقم ١٠٩٥٣ ، ١٠٩٥٤ ، ١٠٩٥٥ .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ـ مسند عبد الله بن عمر ـ ج ٢ ص ٥٤ من طريق نافع ، عن ابن عمر أنه طلق امرأته ... الحديث .

وأخرجه البخاري في كتاب (الطلاق) باب: قول الله تعالى : ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ﴾ الآية ج ٧ ص ٥٣ ط الشعب ١٣٧٨ هـ من طريق نافع ، عن عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض ... الحديث .

وأخرجه مسلم في كتاب (الطلاق) باب : تحريم طلاق الحائض .. إلخ ج ٢ ص ١٠٩٣ ، ١٠٩٤ رقم ١ ، ١٤٧١/٢ من طريق نافع ، عن ابن عمر : أنه طلق امرأته وهي حائض ... الحديث .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب(الطلاق) باب : في طلاق السنة ج ٢ ص ٦٣٢ رقم ٢١٧٩ من طريق نافع ، عن عبد الله بن عمر : « أنه طلق أمرأته وهي حائض ... » الحديث .

وقال المحقق : حديث ٢١٧٩ ، ٢١٨٠ ، ٢١٨١ ، وأخرجه مسلم في الطلاق ، وابن ماجه في الطلاق ، باب : طلقة السنة ، حديث ٢٠١٩ والنسائي في الطلاق ، باب : وقت الطلاق للعدة ٦/ ١٣٧ .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الطلاق) باب: وقت الطلاق للعدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء ج٦ ص١٣٨ من طريق نافع ، عن عبد الله بن عمر « أنه طلق امرأته وهي حائض .. » الحديث .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الطلاق) باب: طلاق السنة ج ١ ص ٦٥١ رقم ٢٠١٩ من طريق نافع ، عن ابن عمر ، قال : « طلقت امرأتي وهي حائض... » الحديث .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسير سورة الطلاق ج ٢٨ ص ٨٥ أخرجه من طريق نافع ، عن ابن عمر ، قال: « طلقت امرأتي وهي حائض ... » الحديث .

٢/ ٢٩٤ ـ « (عَنْ عُمَرَ قال : حملت على فرس في سبيل الله) وَكُنَّا إِذَا حَمَلْنَا فِي سَبِيلِ الله أَتَيْنَا بِه رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَدَفَعْنَاهُ إِلَيْه ، فَوَضَعَهُ حَيْثُ أَرَاهُ الله ، فَجِئْتُ بِالْفَرَسِ فَدَفَعْتُهُ إِلَيْه ، فَحَمَلَ عَلَيْه رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِه فَوَافَقْتُهُ يَبِيعُهَا فِي السُّوقِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهَا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : لاَ تَشْتَرِهَا وَلا تَعُدْ فِي شَيْءٍ مِنْ صَدَقَتِكَ » .

ع ، وأبو الشيخ في الوصايا [(١)] .

٢/ ٢٩٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قال : كُنَّا نَقُولُ : مَا الْمُعِينُ بِتَوْبَةٍ ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : مَا الله بِقَابِلٍ مِمَّنِ افْتَتَنَ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً ، وَكَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ لأَنْفُسِهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ الْمَدِينَةَ أَنْزَلَ فِيهِمْ وَفِي قَوْلِنَا لَهُمْ وَقَوْلِهِمْ لأَنْفُسِهِم ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ إِلَى قَوْلِه : ﴿ وَأَنْتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ ﴾ فَكَتَبْتُهَا بِيَدِي فِي صَحِيفَةٍ وَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى هِشَامِ بْنِ الْعَاصِ » .

---

(١) ما بين القوسين ساقط من نسخة قولة ، أثبتناه من الكنز في كتاب (الهبة ـ من قسم الأفعال) باب: الرجوع عن الهبة ج ١٦ ص ٦٤٨ رقم ٤٦٢١٦ بلفظ : عن عمر قال : « حملتُ على فرس في سبيل الله تعالى ـ وكنا إذا حملنا في سبيل الله أتينا به إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فدفعناه إليه ... » الحديث .
وأخرج الحديث أبو يعلى في مسنده ـ مسند عمر بن الخطاب ـ ج ١ ص ٢١٨ ، ٢١٩ رقم ١١٦/ ٢٥٥ بلفظ : حدثنا عبد الغفار بن عبد الله الموصلي ، حدثنا على بن مُسْهِر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ـ لعله عن عمر ـ « أنه حَمَلَ على فرس في سبيل الله ، وكنا إذا حَمَلْنَا في سبيل الله أتَيْنَا بِهِ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَدَفَعْنَاهُ إليه ، فوضعه حيث أراه الله ... » الحديث .
قال المحقق : عبد الغفار بن عبد الله أبو نصر الموصلي ، قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٥٤ : روى عن على بن مسهر وعبد الله بن عطارد ، روى عنه إبراهيم بن يوسف الهسنجاني ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلاً ، وهنا يروى عنه أبو يعلى ، وباقي رجال الإسناد ثقات .
والحديث صحيح ، وقد تقدم ١٦٦ ، ٢٢٥ .

البزار ، والشاشي ، وابن مردويه [1] .

٢٩٦/٢ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قال : طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بِالْبَيْت ، فَلَمَّا أَتْمَمْنَا دَخَلْنَا في الثَّاني فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّا قَدْ وَهِمْنَا قَالَ : إِنِّي لَمْ أُوهِمْ ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقْرِنُ ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرِنَ » .

الشاشي ق ، ض [2] .

٢٩٧/٢ ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ فِي خُطْبَتِه : إِنَّ فِي جَنَّات عَدْنٍ قَصْرًا لَه خَمْسمائة بَاب ، عَلَى كُلِّ بَاب خَمْسَةُ آلاف مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، لاَ يَدْخُلُهُ إِلاَّ نَبِيٌّ ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى قَبْرِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ : هَنِيئًا لَكَ يَا صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ ، ثُمَّ قَالَ : أَوْ صِدِّيقٌ ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى قَبْرِ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : هَنِيئًا لَكَ يَا أَبَا

---

(١) هكذا بالأصل وما وجدناه في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (تفسير : سورة الزمر)ج ٧ ص ٢٣٦ ، ٢٣٧ بلفظ : وأخرج ابن مردويه والبيهقي في سننه عن عمر بن الخطاب قال : اتفقت أنا وعياش بن أبي ربيعة ، وهشام بن العاص بن وائل أن نهاجر إلى المدينة ، فخرجت أنا وعياش ، وفتن هشام فافتتن ، فقدم على عياش أخوه أبو جهل ، والحارث بن هشام ، فقالا : إن أمك قد نذرت أن لا يظلها ظل ، ولا يمس رأسها غسل حتى تراك ، فقلت : والله إن يريداك إلا أن يفتناك عن دينك ، وخرجا به ، وفتنوه فافتتن ، قال : فنزلت ﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ﴾ قال عمر ـ ﷺ ـ : فكتبت إلى هشام فقدم .
وأخرج ابن جرير عن ابن عمر قال : نزلت هذه الآيات في عياش بن أبي ربيعة ، والوليد ، ونفر من المسلمين كانوا أسلموا ، ثم فتنوا وعذبوا فافتتنوا ، فكنا نقول : لا يقبل الله من هؤلاء صرفا ولا عدلا أبدا قوام أسلموا ثم تركوا دينهم بعذاب عذبوه ؟ فنزلت هؤلاء الآيات ، وكان عمر بن الخطاب كاتبا فكتبها بيده ، ثم كتب بها إلى عياش ، والوليد وإلى أولئك النفر ، فأسلموا وهاجروا .

(٢) هذا الأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الحج) باب: القران بين الأسابيع ج ٥ ص ١١١ بلفظ: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا أحمد بن جناب ، ثنا عيسى بن يونس ، عن عبد السلام بن أبي الجنوب ، عن الزهري ، عن سالم ابن عبد الله ، عن أبيه قال : طفت مع عمر بن الخطاب بالبيت ، فلما أتممنا دخلنا في الثاني ، فقلنا له : إنا قد أتممنا ، قال : « إني لم أوهم ، ولكني رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يقرن ، فأنا أحب أن أقرن » ليس هذا بالقوي ، وقد رخص في ذلك المسور بن مخرمة وعائشة ، وكره ذلك عمر .

بكْرٍ ، ثُمَّ قَالَ : أَوْ شَهِيدٌ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَفْسِه فَقَالَ : وَأَنَّى لَكَ الشَّهَادةُ يَا عُمَرُ ؟! ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الَّذِى أَخْرَجَنِى مِنْ مَكَّةَ إِلَى هِجْرَةِ المَدِينَةِ قَادِرٌ أَنْ يَسُوقَ إِلىَّ الشَّهَادَةَ » .

طس ، ك (١) .

٢٩٨/٢ ـ « عَنْ مُجَاهِد قَالَ : قَرأَ عُمَرُ عَلَى الْمنْبَرِ ﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ ﴾ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : هَلْ تَدْرُونَ مَا جَنَّاتُ عَدْنٍ ؟ قَصْرٌ فِى الجَنَّة ، لَهُ عَشَرَةُ آلاَف بَاب ، عَلَى كُلِّ بَابٍ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا مِنَ الحُورِ العِينِ ، لاَ يَدْخُلُهُ إِلاَّ نَبِىٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ » .

ش ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم (٢) .

٢٩٩/٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ إِذْ أَتَى عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: مَا أَفْطَرَ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : : « لاَ صَامَ وَلاَ أَفْطَرَ ، أَوْ : مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ » فَلَمَّا رَأَيْتُ غَضَبَ النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ قَلْتُ : يَا رَسُولَ الله : « صَوْمُ يَوْمٍ وإِفْطَارُ يَوْمٍ ؟ قَالَ : ذَاكَ صَوْمُ أَخِى

---

(١) فى الأصل « طس ، ك » رمز الحاكم فى المستدرك ، وفى الكنز « طس ، كر » رمز ابن عساكر .
والحديث فى كنز العمال كتاب (القيامة) من قسم الأفعال : الجنة ج ١٤ ص ٦٤٤ رقم ٣٩٧٦٩ .
والحديث في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب: فيما ورد من الفضل لأبى بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم ج ٩ ص ٥٤ بلفظ : وعن قيس بن أبى حازم قال : « خطب عمر بن الخطاب... » الحديث .
قال ابن مسعود : فساقها الله إليه على يد شر خلقه : عبد مملوك للمغيرة .
وقال الهيثمي : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير « شريك النخعى » وهو ثقة ، وفيه خلاف .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجنة) ج ١٣ ص ١٢٦ رقم ١٥٨٧٩ بلفظ : حدثنا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين عن يعلى بن مسلم ، عن مجاهد أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر ﴿ جنات عدن ﴾ فقال : وهل تدرون ما جنات عدن؟ قال : قصر فى الجنة له خمسة آلاف باب ، على كل باب خمسة وعشرون ألفا من الحور العين لا يدخله إلا نبى ـ هنيئا لصاحب القبر ـ وأشار إلى قبر رسول الله ـ ﷺ ـ وصديق ، هنيئًا لأبى بكر ، وشهيد ، وأنى لعمر شهادة ؟ ثم قال : والذى أخرجنى من ضرى إنه لقادر على أن يسوقها إلى .
وقال المحقق : أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص ٥٣٥ من وجه آخر وببعض المفارقات ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/ ٢٧٥ من طريق ابن أبى شيبة ببعض الاختصار .

داودُ ،قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله : صَوْمُ يَوْمِ الاثْنَيْنِ ؟، قَـالَ : ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ ، وَيَوْمٌ أُنْزِلَ عَلَيَّ النُّبُوَّةُ قُلْتُ : يَا رَسُـولَ الله : صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ ؟ وَيَوْمِ عَـاشُوراءَ ؟ قَالَ : أَحَدُهُمَـا يُكَفِّرُ سَنَةً، وَالآخَرُ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهَا أَوْ مَا بَعْدَهَا » .

ن ، ع وابن جرير وصححه [1] .

٢/ ٣٠٠ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ : ذُكِرَ لِي أَنَّ الأَعْمَالَ تُبَاهِي ، فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ : أَنَا أَفْضَلُكُمْ ، وَقَالَ عُمَرُ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِزَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ إِلاَّ ابْتَدَرَتْهُ حَجَبَةُ الجَنَّةِ » .

ابن راهويه ، وابن جرير ك ، هب [1] .

---

(١) الحديث في سنن النسائي كتاب (الصيام) النهي عن صيام الدهر وذكر الاختلاف على غيلان بن جرير فيه ج٤ ص ٢٠٧ بلفظ : أخبرني هارون بن عبد الله ، قال : حدثنا الحسن بن موسى ، قال : أنبأنا أبو هلال قال : حدثنا غيلان ـ وهو ابن جـرير ـ قال : حدثنا عبد الله ـ وهو ابن معـبد الزِّمَّانيُّ ـ عن أبي قتادة عن عـمر قال : «كنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ ... » الحديث .

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند عمـر بن الخطاب) ج ١ ص ١٣٣ رقم ٥/ ١٤٤ بلفظ : حدثنا شيبان ، حدثنا أبو هلال ، حدثنا غيلان بن جرير ، حدثني عبد الله بن معبد الزِّمَّاني ، عن عمر بن الخطاب ، قال : « كنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ ... » الحديث ، مع زيادة : قال : يا رسول الله : صوم يوم وإفطار يومين ؟ قال : « ومن يطيق ذاك ؟ ! » .

وقال المحقق : إسـناده ضعيف لانقطاعه (عـبد الله بن معبد الـزماني) قال : أبو زرعة : لم يدرك عـمر ، وقال الحافظ : وأرسل عن عمر ، (وأبو هلال : هو محمد بن سليم الراسبي) قال الحافظ : صدوق فيه لين .

وأخرجه معضلاً أحمد ٥/ ٢٩٧ ومسلم في الصيام (١١٦٢) باب : استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، والنسائي في الصوم (٤/ ٢٠٧ ، ٢٠٩) .

(١) الحديث في المستدرك للحـاكم كتاب (الزكـاة) ج ١ ص ٤١٦ بلفظ: أخبرنا أبـو العباس مـحمد بن أحـمد المحبوبي ، ثنا الفضـل ابن عبد الجبار ، ثنا النضر بن شمـيل ، عن قرة قال : سمعت سعـيد بن المسيب يحدث عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قال : « ذكر لي أن الأعمال تباهي ، فتقول الصدقة : أنا أفضلكم » .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ووافقه الذهبي في التلخيص . =

٢/ ١٣٠١ - « عَنْ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي غَزَاةِ تَبُوكَ ، أَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ الله : إِنَّ الْعَدُوَّ قَدْ حَضَرَ وَهُمْ شِبَاعٌ وَالنَّاسُ جِيَاعٌ ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: أَلاَ نَنْحَرُ نَوَاضِحَنَا فَنُطْعِمَهَا النَّاسَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لاَ ، بَلْ يَجِيءُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا فِي رَحْلِه ، وَفِي لَفْظ : مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ طَعَام فَلْيَجِيءْ بِهِ ، ويبسط نطعا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْمُدِّ وَالصَّاعِ وَأَكْثَرَ وَأَقَلَّ ، فَكَانَ جَمِيعُ مَا فِي الْجَيْشِ بِضْعًا وَعِشْرِين صَاعًا ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى جَنْبِه وَدَعَا بِالْبَرَكَة ، ثُمَّ دَعَا النَّاسَ فَقَالَ : بِسْمِ الله خُذُوا وَلاَ تَنْتَهِبُوا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ فِي جِرَابِه وَفِي غِرَارَتِه ، وَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْبِطُ كُمَّ قَمِيصِه فَيَمْلَؤُهُ ، فَفَرغُوا وَالطَّعَامُ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ، وَأَنِّي رَسُولُ الله ، لاَ يَأْتِي بِهِمَا عَبْدٌ مُحِقٌّ إِلاَّ وَقَاهُ الله حَرَّ النَّارِ » .

ابن راهويه ، والعدنى ، ع ، والحاكم فى الكنى ، وجعفر الفريابى فى دلائل النبوة [1] .

= والحديث فى شعب الإيمان للبيهقى ، الباب الثانى والعشرون (الزكاة) التحريض على صدقة التطوع ، ج٦ ص ٥٠٥ رقم ٣٠٥٨ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو العباس المحبوبى ... الحديث كما فى المستدرك للحاكم .

وقال المحقق : إسناده ضعيف (الفضل بن عبد الجبار الباهلى من أهل مرو) ذكره ابن حبان فى الثقات (٩/ ٨) أبو قرة الأسدى الصيداوى : مجهول من السادسة ، راجع الميزان (٤/ ٥٦٤) .

(زوجان) : قيل : وما زوجان ؟ قال : « فرسان ، أو عبدان ، أو بعيران » الأصل فى الزوج : الصنف والنوع من كل شيء ، وكل شيئين مقترنين شكلين كانا أو نقيضين فهما زوجان ، وكل واحد منهما زوج ، ومنه حديث الرسول - ﷺ - : « من أنفق زوجين فى سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة » يريد من أنفق صنفين من ماله فى سبيل الله ، اهـ : نهاية مادة (زوج) .

(١) النطع فيه أربع لغات : نَطَعَ كَطَلَعَ ، ونَطِع - كَتَبِع ، ونِطْع كدرع ، ونِطَع كضِلَع . اهـ : مختار .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٩٩ رقم ٩١/ ٢٣٠ بلفظ : حدثنا أبو هشام ، حدثنا ابن فضيل ، حدثنا ابن أبى زياد ، عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم ، عن أبيه ، عن جده عمر قال : « كنا مع النبى - ﷺ - ... » الحديث . =

٢/ ٣٠٢ - « عَنْ عُمَرَ قَالَ : ذُكِرَ لِي أَنَّ الدُّعَاءَ يَكُونُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لاَ يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ -ﷺ- » .

ابن راهويه بسند صحيح (١) .

= وقال المحقق : إسناده فيه ضعيفان ، هما : يزيد بن أبي زياد ، وشيخه عاصم بن عبيد الله بن عاصم ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٣٠٤) وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه عاصم بن عبيد الله العمري ، وثقه العجلي، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

(١) الحديث في كنز العمال ، باب : (في الصلاة عليه - ﷺ -) ج ٢ ص ٢٦٩ رقم ٣٩٨٥ بلفظ الكبير وعزوه.
وفي الباب أحاديث كثيرة ، منها ما رواه الترمذي عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب قال : « إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض ، ولا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك - ﷺ - » .
وقال المحقق : قال الحافظ العراقي في شرحه : وهو وإن كان موقوفا عليه فمثله لا يقال من قبل الرأي ، إنما هو أمر توقيفي فحكمه حكم المرفوع ، كما صرح به جماعة من الأئمة أهل الحديث والأصول ، فمن الأئمة الشافعي - ﷺ - نص عليه في بعض كتبه ، كما نقل عنه ، ومن أهل الحديث أبو عمر بن عبد البر ، فأدخل في كتاب (التقصي) «أحاديث من أقوال الصحابة ، مع أن موضوع كتابه الأحاديث المرفوعة ، من ذلك حديث سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف ، وقال في التمهيد : هذا الحديث موقوف على سهل في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك ، ومثله لا يقال من جهة الرأي ، وكذلك فعل الحاكم أبو عبد الله في كتابه (علوم الحديث) معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها ، عن رسول الله - ﷺ - ثم روى فيه ثلاثة أحاديث ، قول ابن عباس : كنا نمضمض من اللبن ولا نتوضأ منه ، وقول أنس : كان يقال في أيام العشر كل يوم ألف يوم ، ويوم عرفة عشرة آلاف يوم ، قال : يعني في الفضل ، وقول عبد الله بن مسعود : من أتى ساحراً أو عرافا فقد كفر بما أنزل على محمد - ﷺ - ، قال : فهذا وأشباه ما ذكرنا إذا قاله الصحابي المعروف الصحبة فهو حديث مسند ، وكل ذلك مخرج في المسانيد .
وقال الإمام فخر الدين الرازي في (المحصول) : إذا قال الصحابي قولا ليس للاجتهاد فيه مجال ، فهو محمول على السماع تحسينا للظن به .
وقال القاضي أبو بكر بن العربي عقب ذكره لقول عمر هذا : ومثل هذا إذا قاله عمر لا يكون إلا توقيفا ؛ لأنه لا يدرك بنظر ، انتهى كلام العراقي ، وإنما سقته هنا لأني أورد في هذا الكتاب أشياء كثيرة عن الصحابة ، لم يصرح بإسنادها إلى النبي - ﷺ - فيتوهم من لا خبرة له أنها موقوفة ، وليس كذلك بل هي في حكم المرفوع.
ثم قال المحقق : الحديث رواه الترمذي كما عزاه المصنف ، ووضح شرحه صاحب تحفة الأحوذي برقم (٤٨٦) باب : ما جاء في فضل الصلاة على النبي - ﷺ - ، تحفة الأحوذي (٢/ ٦١٠) اهـ .

٢/ ٣٠٣ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً نَادَى النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ ثَلاَثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُهُ : يَا لَبَّيْكَ، يَا لَبَّيْكَ ، يَا لَبَّيْكَ » .

ع ، وتمام ، خط فى تلخيص المتشابه ، وفيه (جُبَارَةُ بنُ الْمُغَلِّسِ) ضعيف [١] .

٢/ ٣٠٤ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ كَانَ بِالحَجُونِ وهُوَ كَئِيبٌ حَزِينٌ لَمَّا آذَاهُ الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَرِنِى اليَوْمَ آيَةً لاَ أُبَالِي مَنْ كَذَّبَنِى بَعْدَهَا مِنْ قَوْمِى ، فَقِيلَ : نَادِ ، فَنَادَى شَجَرَةً مِنْ قِبَلِ عَقَبَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَتْ تَشُقُّ الأَرْضَ حَتَّى أَتَتْ إِلَيْهِ فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَرَجَعَتْ إِلَى مَوْضِعِهَا ، فَقَالَ : مَا أُبَالِي مَنْ كَذَّبَنِى بَعْدَهَا مِنْ قَوْمِى » .

البزار ، ع ، ق فى الدلائل ، وسنده حسن [٢] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الشمائل ـ من قسم الأفعال) شمائل متفرقة ج ٧ ص ٢١٣ رقم ١٨٦٦٩ بلفظ الكبير ، وعزاه إلى (ع ، حل ، وتمام ، خط فى تلخيص المتشابه) وفيه : جبارة بن المغلس ، ضعيف .

وترجمة (جُبَارَة بن الْمُغَلِّس) فى ميزان الاعتدال رقم ١٤٣٣ قال : هو جبارة بن المغلس الحِمَّانى الكوفى .

قال ابن نمير : صدوق ، ما هو ممن يكذب ، وقال البخارى : حديثه مضطرب ، وقال أبو حاتم : هو على يدى عدل ، وقال ابن نمير : يوضع له الحديث فيرويه ، ولا يدرى .

مات سنة إحدى وأربعين ومائتين .

(٢) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (علامات النبوة) باب : انقياد الشجر له ج ٣ ص ١٣٣ رقم ٢٤١٠ بلفظ : حدثنا محمد بن مرزوق ، ثنا داود بن شبيب ، عن حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن أبى رافع ، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ـ ﷺ ـ « كان بالحجون ... » الحديث مع اختلاف فى بعض الألفاظ .

وقال المحقق : قال الهيثمى : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى أيضًا ، والبزار (٨/ ٢٩٢) قلت : وفى إسناده (على بن زيد) وهو حسن الحديث عند الهيثمى والبزار .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٩٠ رقم ٧٦/ ٢١٥ بلفظ : حدثنا إبراهيم ابن الحجاج ، حدثنا حماد ، عن على بن زيد ، عن أبى رافع ، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ـ ﷺ ـ «كان بالحجون ... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده ضعيف لضعف على بن زيد ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/ ١٠ وقال : رواه البزار وأبو يعلى ، وإسناد أبى يعلى حسن . =

٢/٣٠٥ - « عَنْ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ الْحَسَنَ والحُسَيْنَ عَلَى عَاتِقَي النَّبِيِّ -ﷺ- فَقُلْتُ: نِعْمَ الفَرَسُ تَحْتَكُمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : وَنِعْمَ الفَارِسَانِ هُمَا » .

ع ، وابن شاهين في السنة [١] .

٢/٣٠٦ - « عَنْ عُمَرَ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ اليَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ أَفِي الجَنَّةِ فَاكِهَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ ونَخْلٌ ورُمَّانٌ ، قَالُوا : أَفَتَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُونَ فِي الدُّنْيَا ؟ قَالَ : نَعَمْ وَأَضْعَافَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَتَقْضُونَ الحَوَائِجَ ؟ قَالَ : لاَ ، وَلَكِنْ يَعْرَقُونَ ثُمَّ يَرْشَحُونَ فَيُذْهِبُ الله مَا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ أَذًى » .

الحارث ، وعبد بن حميد ، وابن مردويه « وسنده ضعيف » [٢] .

٢/٣٠٧ - « عَنْ أَبِي عَذْبَةَ الحَضْرَمِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ أَهْلَ العِرَاقِ قَدْ حَصَبُوا إِمَامَهُمْ ، وَكَانَ عَوَّضَهُمْ بِهِ مَكَانَ إِمَامٍ كَانَ قَبْلَهُ ، فَخَرَجَ غَضْبَانَ ، فَصَلَّى فَسَهَا فِي صَلاَتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : يَا أَهْلَ الشَّامِ اسْتَعِدُّوا لأَهْلِ العِرَاقِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ

= والحديث في كنز العمال (المعجزات ودلائل النبوة) ج ١٢ ص ٣٥٤ رقم ٣٥٣٦٠ بلفظ : عن عمر بن الخطاب أن رسول الله - ﷺ - « كان بالحجون ... » الحديث .

ومعنى الحَجُون : هو الجبل المشرف مما يلي شعب الجزارين بمكة ، وقيل : هو موضع بمكة فيه اعوجاج ، والمشهور الأول ، وهو بفتح الحاء . اهـ : نهاية ، مادة (حجن) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : فيما اشترك فيه الحسن والحسين - ﷺ - من الفضل ج ٩ ص ١٨١ ، ١٨٢ بلفظ : وعن عمر - يعني : ابن الخطاب - قال : « رأيت الحسن والحسين... » الحديث .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى في الكبير ورجاله رجال الصحيح ، ورواه البزار بإسناد ضعيف .

والحديث في كنز العمال (فضل الحسنين - ﷺ -) ج ١٣ ص ٦٥٨ رقم ٣٧٦٧٠ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢) الحديث في كنز العمال (أهل الجنة) ج ١٤ ص ٦٤٧ رقم ٣٩٧٧٥ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث في المنتخب من مسند عبد بن حميد (مسند عمر بن الخطاب) ص ٤٣ رقم ٣٥ بلفظ : حدثني يحيى بن عبد الحميد ، ثنا حصين بن عمر ، ثنا مخارق ، عن طارق بن شهاب ، عن عمر بن الخطاب قال : «جاء ناس ... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده ضعيف (حصين بن عمر) قال البخاري : منكر الحديث ، وقال أحمد : إنه كان يكذب.

قَدْ بَاضَ فِيهِمْ وَفَرَّخَ ، اللَّهُمَّ إنَّهم قَدْ ألْبَسُوا عَلَىَّ فَألْبِسْ عَلَيْهِمْ ، وَعَجِّلْ عَلَيْهِمْ بِالْغُلاَمِ الثَّقَفِيِّ الَّذِى يَحْكُمُ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ ، لاَ يَقْبَلُ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَلاَ يَتَجَاوَزُ عَنْ مُسِيئِهِمْ ، قَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ : وَمَا وُلِدَ الحَجَّاجُ يَوْمَئِذٍ » .

ابن سعد ، ق فى الدلائل وقال : لا يقول عمر ذلك إلا توقيفا (١) .

٢/ ٣٠٨ ـ « عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عقبة بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : عَلَّمَنِى أَبِى كَلِمَاتٍ زَعَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ عَلَّمَهُ إيَّاهُنَّ ، وَزَعَمَ عُمَرُ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ عَلَّمَهُ إيَّاهُنَّ : التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ لله ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِىُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلاَم عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إلَهَ إلاَّ الله ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

طس (٢) .

٢/ ٣٠٩ ـ « عَنْ نَافِعٍ قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ عُمَرَ قَالَ : يَكُونُ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِى بِوَجْهِهِ شَيْنٌ يلى فَيَمْلأُ الأَرْضَ عَدْلاً ، قَالَ نَافِعٌ : وَلاَ أَحْسَبُهُ إلاَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ » .

نعيم بن حماد فى الفتن ، ت فى التاريخ ، ق فى الدلائل ، كر (١) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال (المعجزات ودلائل النبوة) ج ١٢ ص ٣٥٤ رقم ٣٥٣٦١ بلفظ الكبير وعزوه .

وترجمة (أبى عذبة) فى ميزان الاعتدال برقم ١٠٤١٤ وهو : أبو عذبة ، عن عمر قوله : اللهم عجل عليهم بالغلام الثقفى ، مجهول .

والحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، فى ترجمة (أبى عذبة الحضرمى) ج ٧ ص ١٥٣ بلفظ : قال : قدمت على عمر بن الخطاب رابع أربعة من أهل الشام ، ونحن حجاج ، ثم حدث عنه حديثا فى أهل العراق حين قدموا عليه وهم حضور وما قال لهم ، قال أبو اليمان : عن جرير بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن ميسرة، عن أبى عذبة الحضرمى قال : قدمت على عمر بن الخطاب رابع أربعة من أهل الشام ونحن حجاج ، فبينا نحن عنده إذا أتاه خبر بأن أهل العراق قد حصبوا إمامهم ... الحديث .

ثم قال فى ترجمته : سأل أبا الدرداء عن طعام أهل الكتاب ، وروى عن معاذ بن جبل ، وكان قليل الحديث ، ثقة .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : التشهد ج ٢ ص ١٤١ بلفظ : وعن عمر بن الخطاب أن رسول الله ـ ﷺ ـ « علمه التحيات ... » الحديث .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه (حجاج بن رشدين) وهو ضعيف .

٢/ ٣١٠ ـ « عَنْ عُـمَـرَ بْنِ الْخطَّاب أَنَّهُ قَـالَ لِرَجُلٍ مِـنْ أَهْلِ مِـصْـرَ : لَيـأْتِيَنَّكُـمْ أَهْلُ الأَنْدَلُس حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ بِرُسْتُمَ حَتَّى تَرْكُضَ الخَيْلُ فِى الدَّمِ الَّذِى بَيْنَهَا ثُمَّ يَهْزِمهُمُ الله » .

نعيم بن حماد ، وابن عبد الحكم فى فتوح مصر (٢) .

٢/ ٣١١ ـ « عَنْ عُمَـرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : يُقَـاتِلُونَكُمْ بِرُسْتُمَ فَـيَهْزِمُـهُـمُ الله ثُمَّ تَأْتِيكُمُ الحَبَشَةُ فِى العَامِ الثَّانِى » .

نعيم (٣) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال (المعجزات ودلائل النبوة) ج ١٢ ص ٣٥٥ رقم ٣٥٣٦٢ بلفظ الكبير وعزوه .

وترجمة (عمر بـن عبد العزيز) فى تهذيب التهذيب لابن حجـر العسقلانى ج ٧ ص ٤٧٥ رقم ٧٩٠ وهو : عمـر بن عبد العـزيز بن مروان بن الحكم ابن أبى العاص بن أمية بن عبـد شمس القرشى الأمـوى أبو حفص المدنى ثم الدمشقى أمير المؤمنين ، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب .

قال ابن سعد : قالوا : ولد سـنة ٦٣ هـ وكان ثقة مأمونا ، له فقه وعلم وورع وروى حديثـا كثيرًا ، وقيل : ولد مقتل الحسين سنة ٦١ هـ .

وفى كنز العمال ، باب : (فضـائل من ليـسوا من الصحابة : فضائل عمـر بن عبد العزيز) ج ١٤ ص ٢٦ رقم ٣٧٨٤٧ حديث بلفظ : عن نافع قال : كـان ابن عمر يقول كثيرًا : ليت شـعرى من هذا الذى من ولد عمر بن الخطاب فى وجهه علامة يملأ الأرض عدلاً ؟ (كر) .

وقال المحقق : عـمر بن عبد العزيز ـ ﷺ ـ أبو جـعفر القرشى ، ثم المدنى أميـر المؤمنين ، ولد سنة ٦٣ هـ ثقة عدل ، وتوفى سنة ١٠١ هـ ، تهذيب التهذيب ٧/ ٤٧٥ .

(٢) الحديث فى كنز العمال (فتح مصر) ج ٥ ص ٧٠٥ رقم ١٤٢١٨ بلفظ الكبير وعزوه .

و (رستم) : قـائد من قواد الفرس أرسـلته الفرس لمحـاربة المسلمين بقـيادة سعـد بن أبى وقاص فى معـركة القادسية ـ وهى مدينة على جادة الكوفة ، بينها وبين الكوفـة ١٣ فرسخا ـ وذلك فى خلافة عمر بن الخطاب . اهـ .

البداية والنهاية لابن كثيرج ٧ ص ٤٢ .

(٣) الحديث فى كنز العمال (فتح مصر) ج ٥ ص ٧٠٥ رقم ١٤٢١٩ بلفظ الكبير وعزوه .

انظر الحديث السابق .

٢/ ٣١٢ ـ « عَنِ ابْنِ شَوْذَب قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لاَ تَخْرُجُ دَابَّة مِنَ الأَرْضِ حَتَّى لاَ يَبْقَى فِى الأَرْضِ مُؤْمِنٌ » .

نعيم بن حماد [١] .

٢/ ٣١٣ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب بِمكَّةَ فِى الحَجِّ فَقَالَ : يَا أَهْلَ اليَمَنِ هَاجِرُوا قَبْلَ الظُّلْمَتَيْنِ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا الحَبَشَةُ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَبْلُغُوا مَقَامِى هَذَا » .

نعيم بن حماد [٢] .

٢/ ٣١٤ ـ « عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِى أَنَّهُ كَانَ يُفْتِى بالْمُتْعَة فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : رُوَيْدَكَ بِبَعْضِ فُتْيَاكَ ، فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنينَ فِى النُّسُك بَعْدَكَ ، حَتَّى لَقِيتهُ فَسَأَلْتهُ، فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُه ، وَلَكِنِّى كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا بِهِنَّ مُعَرِّسِينَ تَحْتَ الأَرَاك ، ثُمَّ يَرُوحُونَ بِالْحَجِّ تَقْطُرُ رءُوسُهُمْ » .

حم ، م ، ن ، هـ وأبو عوانة ، ق [٣] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال (الدابة) ج ١٤ ص ٦٢٣ رقم ٣٩٧٣٨ بلفظ الكبير وعزوه .

الدابة : قال فى تفسير القرطبى (تفسير آية : ﴿ وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم ﴾ قال : واختلف فى تعيين هذه الدابة وصفتها ومن أين تخرج اختلافا كثيراً ، فأول الأقوال أنه فصيل ناقة صالح، وهو أصحها ، والله أعلم . اهـ : تفسير القرطبى ج ١٣ ص ٢٣٤ ، ٢٣٤ .

(٢) الحديث فى كنز العمال (باب : فى فضائل الأمكنة : الكعبة) ج ١٤ ص ١٠٠ رقم ٣٨٠٤٩ بلفظ الكبير وعزوه .

(٣) الحديث فى مسند أحمد (مسند عمر بن الخطاب) تحقيق الشيخ شاكر ج ١ ص ٣٥١ بلفظ : حدثنا أبو عبد الله محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبى موسى ، عن أبى موسى « أنه كان يفتى بالمتعة ... » الحديث .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

وقد ذكر الحديث مختصراً برقم ٣٤٢ ، وقال المحقق : عنده : إسناده صحيح (الحجاج بن أرطاة) ثقة صدوق، ولكنه مدلس ، ولم يصرح هنا بالتحديث ، والحديث رواه مسلم (١/ ٣٤٩) من طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة كالإسناد الآتى ٣٥١ ، والمتعة فى هذا الحديث متعة الحج ، لا متعة النكاح . =

٢/ ٣١٥ ـ « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ : أَمَّا بَعْدُ فَاطْبُخُوا شَرَابَكُمْ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْهُ نَصِيبُ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّ لَهُ اثْنَيْنِ وَلَكُمْ واحِدٌ » .

ص ، ن ، ق [١] .

= والحديث في صحيح مسلم كتاب (الحج) باب : في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام ج ٢ ص٨٩٦ رقم ١٥٧/ ١٢٢٢ بلفظ : وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار ، قال ابن المثنى : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى ، عن أبي موسى « أنه كان يفتي... » الحديث .

وقال المحقق : (معرسين بهن في الأراك) الضمير في (بهن) يعود إلى النساء للعلم بهن وإن لم يذكرن ، ومعناه : كرهت التمتع ؛ لأنه يقتضي التحلل ووطء النساء إلى حين الخروج إلى عرفات ، وأعرس : إذا صار ذا عروس ودخل بامرأته عند بنائها ، والمراد هنا الوطء ، أي : مقاربين نساءهم ، وقوله : (في الأراك) هو موضع بعرفة قرب نمرة .

(تقطر رءوسهم) أي : من مياه الاغتسال المسببة عن الوقاع بعهد قريب ، والجملة حال .

والحديث في سنن النسائي كتاب (الحج) باب : التمتع ج ٥ ص ١٥٣ بلفظ : أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد ابن بشار ـ واللفظ له ـ قالا : حدثنا محمد قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم ابن أبي موسى ، عن أبي موسى « أنه كان يفتي بالمتعة ... » الحديث .

والحديث في سنن ابن ماجه كتاب (المناسك) باب : التمتع بالعمرة إلى الحج ج ٢ ص ٩٩٢ رقم ٢٩٧٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر (ح) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي ، حدثني أبي قالا : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى ، عن أبي موسى الأشعري « أنه كان يفتي بالمتعة... » الحديث .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) باب : كراهية من كره القران والتمتع ج ٥ ص ٢٠ بلفظ: وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرى ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب ، ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا غندر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى ، عن أبي موسى ـ ﷺ ـ : « أنه كان يفتي بالمتعة ... » الحديث .

(١) الحديث في سنن النسائي كتاب (الأشربة) ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز ج ٨ ص ٣٢٩ بلفظ: أخبرنا سويد ، قال : أنبأنا عبد الله ، عن هشام ، عن ابن سيرين أن عبد الله بن يزيد الخطمي قال : كتب إلينا ... الحديث . =

٣١٦/٢ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِى قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بن الخَطَّابِ لَيْلَةً فِى رَمَضَانَ إِلَى المَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ ، يُصَلِّى الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّى الرَّجُلُ فَيُصَلِّى بِصَلاَتِهِ الرَّهْطُ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّى أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلاَءِ عَلَى قَارِىءٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ قَارِئِهِمْ ، قَالَ عُمَرُ : نِعْمَ البِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِى تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِى تَقُومُونَ ، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ » .

مالك ، عب ، خ ، وابن خزيمة ، وجعفر الفريابى فى السنن ، ق [1] .

= والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : ما جاء فى صفة نبيذهم الذى كانوا يشربونه فى حديث أنس بن مالك وغيره عن النبى ـ ﷺ ـ وأصحابه ج ٨ ص ٣٠١ بلفظ : أخبرنا أبو حازم، أنبأ أبو الفضل بن خمرويه ، أنبأ أحمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن يزيد الخطمى قال : « كتب عمر بن الخطاب ...» الحديث .

(١) الحديث فى كنز العمال (صلاة التراويح) ج ٨ ص ٤٠٧ ، ٤٠٨ رقم ٢٣٤٦٦ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث فى موطأ مالك كتاب (الصلاة فى رمضان) باب : ما جاء فى قيام رمضان ج ١ ص ١١٤ رقم ٣ بلفظ: حدثنى مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى أنه قال : «خرجت ... الحديث » .

وقال محققه : أخرجه البخارى فى ٣١ كتاب (صلاة التراويح) باب : فضل من قام رمضان .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصيام) باب : قيام رمضان ج ٤ ص ٢٥٨ رقم ٧٧٢٣ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى ـ وكان يعمل لعمر مع عبد الله بن الأرقم على بيت المال ـ قال : فخرج عمر ليلة ومعه عبد الرحمن بن عوف ، وذلك فى رمضان ، والناس أوزاع متفرقون ... الحديث .

وقال المحقق : أخرجه البخارى (٤/ ١٧٩) .

والحديث فى صحيح البخارى كتاب (الصوم) باب : فضل من قام رمضان ج ٣ ص ٥٨ بلفظ : وعن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى أنه قال : « خرجت مع عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ... الحديث » . =

٣١٧/٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : بِحسْبِ المؤمِن من الكَذِبِ أَنْ يُحدِّث بِكُل مَا سَمِع » .

م ، هب [(١)] .

٣١٨/٢ ـ « عَنْ عَمْـرِو بن دينار وعبـيد الله بن أبى يزيد الـليثى قالا : لَمْ يَـكُنْ حَوْلَ البَيْتِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ حَائطٌ ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ البَيْتِ ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ فَبَنَى حَوْلَهُ حَائطًا ، قَالَ عُبَيْدُ الله : جُدُرُهُ قَصِيرٌ ، فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ » .

خ [(٢)] .

٣١٩/٢ ـ « عَنْ عقبة بن عامر أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنْ مِصْرَ فَقَالَ: مُنْذُ كَمْ لَمْ تَنْزِعْ خُفَّيْكَ ؟ قَالَ : مِنَ الجُمُعَةِ إِلَى الجُمُعَةِ ، قَالَ : أَصَبْتَ السُّنَّةَ » .

= والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) باب : قيام شهر رمضان ج ٢ ص ٤٩٣ بلفظ : أنبأ أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ، أنبأ أبو بكر محمد بن المزكى ، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن ابن عبد القارى أنه قال : «خرجت مع عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ... الحديث » .

وقال : رواه البخارى فى الصحيح ، عن عبد الله بن يوسف ، عن مالك .

(١) الحديث فى صحيح مسلم (المقدمة) باب : النهى عن الحديث بكل ما سمع ج ١ ص ١١ بلفظ : وحدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا هشيم عن سليمان التيمى ، عن أبى عثمان النهدى ، قال : قال عمر بن الخطاب ـ رضى الله تعالى عنه ـ : « بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع » .

وقال محققه : (بحسب) معناه : يكفيه ذلك من الكذب ، فإنه قد استكثر منه .

(٢) الحديث فى صحيح البخارى ، ج ٥ ص ٥١ باب : (بنيان الكعبة) بلفظ : حدثنا أبو النعمان ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبى يزيد الليثى قالا : « لم يكن على عهد النبى ـ ﷺ ـ حول البيت حائط ، كانوا يصلون حول البيت ، حتى كان عمر فبنى حوله حائطا ، قال عبيد الله : جدُرُه قصيرة ، فبناه ابن الزبير » .

وانظر فتح البارى ، ج ٧ ص ١٤٦ .

هـ ، والطحاوى ، قط ، ك ، كر ، ض [1] .

٢/ ٣٢٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ لعَبْد الله بْن رَوَاحَةَ : لَوْ حَرَّكْتَ بِنَا الرِّكَابَ ؟ قَالَ : قَدْ تَرَكْتُ قَوْلِي ، فَقُلْتُ : اسْمَعْ وَأَطِعْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ، وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا ، فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ، وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، فَقُلْتُ : وَجَبَتْ » .

ن ، قط فى الأفراد ، ض [2] .

٢/ ٣٢١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِى النَّضِيرِ ممَّا أَفَاءَ الله عَلَى رَسُوله بمَا لَمْ يُوجِف الْمُسْلمُونَ عَلَيْه بخَيْلٍ وَلاَ ركَابٍ ، فَكَانَتْ لرَسُول الله ـ ﷺ ـ خَاصَّةً ، وَكَانَ يُنْفقُ عَلَى أَهْله منْهَا نَفَقَةَ سَنَة ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِىَ فِى السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ عُدَّةً فِى سَبِيلِ الله » .

---

(١) الحديث فى سنن ابن ماجه ج ١ ص ١٨٥ برقم ٥٥٨ كتاب (الطهارة وسننها) باب : ما جاء فى المسح بعد توقيت ، بلفظ : حدثنا أحمد بن يوسف السلمى ، ثنا أبو عاصم ، ثنا حيوة بن شريح ، عن يزيد بن أبى حبيب، عن الحكم بن عبد الله البلوى ، عن على بن رباح اللخمى ، عن عطبة بن عامر الجهنى أنه قدم على عمر بن الخطاب من مصر ، فقال : « منذ كم لم تنزع خفيك ؟ قال : من الجمعة إلى الجمعة ، قال : أصبت السنة » .

والحديث فى سنن الدارقطنى ج ١ ص ١٩٦ باب : (الرخصة فى المسح على الخفين) بلفظ : حدثنا أبو بكر النيسابورى ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ، ثنا ابن وهب ، حدثنى عمرو بن الحارث وابن لهيعة والليث بن سعد، عن يزيد بن أبى حبيب ، وحدثنا أبو بكر النيسابورى ، نا محمد بن أحمد بن الجنيد ، نا يحيى بن غيلان ، ثنا المفضل بن فضالة قال : سألت يزيد بن أبى حبيب عن المسح على الخفين ،فقال : أخبرنى عبد الله بن الحكم البلوى ، عن على بن أبى رباح ، عن عقبة بن عامر أنه أخبره أنه وفد إلى عمر بن الخطاب عاما قال عقبة : وعلىَّ خفان من تلك الخفاف الغلاظ ، فقال لى عمر : « متى عهدك بلبسهما ؟ فقلت : لبستهما يوم الجمعة ، فقال له عمر : أصبت السنة » وقال يونس : فقال : « أصبت ، ولم يقل : السنة » .

وانظر الكنز رقم ٢٧٥٨٩ فقد ذكر الحديث بلفظه ، وعزاه إلى ابن ماجه ، والدارقطنى ، والطحاوى ، وأبى يعلى ، وسعيد بن منصور .

والملحوظ أنه لم يعزه إلى الحاكم فى المستدرك .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ١٣ ص ٤٤٩ برقم ٣٧١٦٩ بلفظه ، وعزاه صاحب الكنز إلى النسائى ، والدارقطنى فى الأفراد ، والضياء .

الشافعي ، والحميدي ، حم ، والعدني ، م ، د ، ت ، ن ، وابن الجارود ، وابن جرير في تهذيبه ، حب ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، ق [1] .

---

(١) الحديث في صحيح مسلم ج ٣ ص ١٣٧٦ برقم ١٧٥٧ كتاب (الجهاد والسير) باب : حكم الفيء ، بلفظ : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ومحمد بن عباد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحق بن إبراهيم (واللفظ لابن أبي شيبة) قال إسحاق : أخبرنا ، وقال الآخرون : حدثنا سفيان ، عن عمرو ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس ، عن عمر ، قال : « كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، فكانت للنبي - ﷺ - خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله » .

والحديث في مسند الإمام أحمد (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٤٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس قال : أرسل إلى عمر - ﷺ - فذكر الحديث وقال : « إن أموال بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، فكان ينفق على أهله منها نفقة سنة ، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله - عز وجل - » .

والحديث في سنن النسائي ج ٧ ص ١٣٢ كتاب (الغنائم) باب : قسم الفيء ، بلفظ : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن عمرو - يعني ابن دينار - عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر قال : « كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، فكان ينفق على نفسه منها قوت سنة ، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله » .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٣٤٥ كتاب (قسم الفيء والغنيمة) جماع أبواب تفريق ما أخفى من أربعة أخماس الفيء غير الموجف عليه ، بلفظ : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف ، أنا أبو سعيد بن الأعرابي ، ثنا ابن أبي مسرة ، ثنا الحميدي ، وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثني أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه بن نصر ، ثنا بشر بن موسى الأسدي ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، ثنا عمرو بن دينار ، ومعمر ، عن ابن شهاب أنه سمع مالك بن أوس بن الحدثان يقول : سمعت عمر بن الخطاب يقول : « إن أموال بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، فكانت لرسول الله - ﷺ - خالصة ، فكان رسول الله - ﷺ - ينفق على أهله منه نفقة سنة ، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله » رواه البخاري في الصحيح ، عن علي بن المديني ، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ، كلاهما عن سفيان .

والحديث في صحيح ابن حبان ج ٨ ص ٩٢ برقم ٦٣٢٣ باب : (ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم) بلفظ : أخبرنا أبو خليفة ، حدثنا مسدد ، وإبراهيم بن بشار ، حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، ومعمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر بن الخطاب : « إن أموال بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ...» إلخ الحديث . =

٢/ ٣٢٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إنَّ اللهَ خَصَّ رَسُولَهُ ـ ﷺ ـ بخَاصَّةٍ لَمْ يَخُصَّ بها أَحَدًا مِنَ النَّاسِ ، وَكَانَ اللهُ أَفَاءَ عَلَى رَسُولِه بَنِي النَّضِيرِ ، فَوَ اللهِ مَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ وَلاَ أَخَذَهَا دُونَكُمْ ، وَاللهِ قَسَمَهَا بَيْنَكُمْ وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى تعرضوا هَذَا المَالَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ يَأْخُذُ مِنْهَا نَفَقَةَ أَهْلِه سَنَةً وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ بِجعْلِ مَالِ اللهِ » .

عب ، والعدنى ، وعبد بن حميد ، خ ، م ، د ، ت ، ن وابن مردويه ، ق [(١)] .

= والحديث في سنن أبي داود برقم ٢٩٦٥ كتاب (الخراج والإمارة والفيء) ج ٣ ص ٣٧١ بلفظ : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، وأحمد بن عبدة ـ المعنى ـ أن سفيان بن عيينة أخبرهم عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر قال : « كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون ... » الحديث .

والحديث في مسند الإمام الشافعي كتاب (قسم الفيء) من طريق ابن عيينة ، عن الزهري ، بمثل سند من سبقه .

وذكر للحديث قصة ، قال الشافعي ـ ﷺ ـ : قال لي سفيان : لم أسمعه من الزهري ولكن أخبرنيه عمرو بن دينار ، عن الزهري ، قلت : كما قصصت ؟ قال : نعم .

والحديث في مسند الحميدي ج ١ ص ١٣ برقم ٢٢ (أحاديث عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) بلفظ : حدثنا الحميدي ، عن سفيان ، ثنا عمرو بن دينار ، ومعمر ، عن ابن شهاب ، أنه سمع مالك بن أوس الحدثان يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول : « إن أموال بني النضر كانت مما أفاء الله على رسوله ... » الحديث .

والحديث في سنن النسائي ج ٧ ص ١٣٢ كتاب (قسم الفيء) بلفظ : قال : حدثنا سفيان ، عن عمرو ـ يعني ابن دينار ـ عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر .. الحديث .

(١) الحديث في صحيح مسلم ج ٣ ص ١٣٧٩ برقم ٥٠ كتاب (الجهاد والسير) باب : حكم الفيء ، بلفظ : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد ابن رافع ، وعبد بن حميد ، قال ابن رافع : حدثنا ، وقال الآخران : أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : أرسل إلى عمر بن الخطاب فقال : « إنه قد حضر أهل أبيات من قومك ـ بنحو حديث مالك ـ غير أن فيه : فكان ينفق على أهله منه سنة ، وربما قال معمر : يحبس قوت أهله منه سنة ثم يجعل ما بقي منه مجعل مال الله ـ عز وجل ـ » وانظر رقم ٤٩ .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٩٦ كتاب (قسم الفيء والغنيمة) باب : مصرف أربعة أخماس الفيء في زمان رسول الله ـ ﷺ ـ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا إسماعيل بن إسحاق ، ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن أسامة بن زيد ، عن ابن شهاب ، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : بينما أنا جالس في أهلي حين تمتع=

= النهار إذا أتى رسول عمر بن الخطاب فقال : أجب أمير المؤمنين ، فانطلقت حتى أدخل عليه ، فذكر الحديث بطوله في محاورة على وعباس - ﷺ - فقال عمر : أنا أخبرتكم عن هذا الأمر : إن الله خص رسوله بشيء من هذا الفيء لم يعطه أحدا غيره ، ثم قرأ ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب﴾ حتى بلغ ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ وكانت هذه خاصة لرسول الله - ﷺ - ما اختارها دونكم ولا استأثر بها عليكم ولكن أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقى منها هذا المال ، فكان رسول الله - ﷺ - ينفق منها على أهله سنتهم من هذا ، ثم يأخذ ما بقى منها فيجعله مجعل مال الله ، فعملَ بذلك رسول الله - ﷺ - حياته .

والحديث في سنن أبي داود ج ٣ ص ٣٦٥ برقم ٢٩٦٣ باب : (في صفايا رسول الله - ﷺ - من الأموال) بلفظ : حدثنا الحسن إلى آخره ، وقد جاء هذا الحديث ضمن حديث طويل ثم قال : « إن الله خص رسوله - ﷺ - بخاصية لم يخص بها أحدا من الناس ، فقال الله تعالى : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير » وكان مما أفاء الله على رسوله بني النضير ، فو الله ما استأثر بها عليكم ولا أخذها دونكم ، فكان رسول الله - ﷺ - يأخذ منها نفقة سنة أو نفقته أو نفقة أهله سنة ، ويجعل ما بقى أسوة المال » .

قال المحقق : هذا الحديث ذكر في البخاري ج ٩ ص ١٢١ في (الاعتصام) باب : ما يكره من التعمق والتنازع وفي فرض الخمس ج ٤ ص ٩٦ وفي (الفرائض) ج ٥ ص ١١٣ باب : قول النبي - ﷺ - : « ما تركناه صدقة » ومسلم في الجهاد أحاديث رقم ١٧٥٧ باب : حكم الفيء .

والترمذي في السير حديث ١٦١٠ باب : في تركة رسول الله - ﷺ - والنسائي في قسم الفيء حديث رقم ٤١٤٠ .

وذكره البخاري في حديث طويل في كتاب (النفقات) ج ٧ ص ٨٢ من طريق مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر - ﷺ - في حديث « لا نورث ما تركنا صدقة » ثم قال عمر - ﷺ - : فإني أحدثكم عن هذا الأمر ، إن الله كان قد خص رسوله - ﷺ - في هذا المال بشيء لم يعطه أحدا غيره قال الله : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم ﴾ إلى قوله : (قدير) فكانت هذه خالصة لرسول الله - ﷺ - والله ما اختارها دونكم ... إلخ الحديث .

وذكره الترمذي برقم ١٧٧٣ من طريق ابن شهاب ، عن مالك بن أوس بن الحدثان بمثل الحديث السابق عليه مباشرة .

والذي في النسائي إنما هو الحديث الذي سبق قبل ذلك وقد نقلناه قبل هذا الحديث مباشرة .

ورواه عبد الرزاق باختصار ج ٨ ص ٢٠٢ برقم ١٤٨٨٣ باب : (الحكرة) قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان أنه سمع ابن الخطاب يقول : « كان رسول الله - ﷺ - يحبس نفقة أهله سنة ، ثم يجعل ما بقى من تمره مجعل مال الله » قال المحقق : أخرجه الشيخان .

٢/ ٣٢٣ ـ « عَنْ عُمَرَ أن النبى ـ ﷺ ـ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِى النَّضِيرِ وَيَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ » .

خ [١] .

٢/ ٣٢٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قال : كَانَتْ لِرَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ثَلاَثُ صَفَايَا : بَنُو النَّضِيرِ فَكَانَتْ حُبُسًا لِنَوَائِبِه ، وَأَمَّا فَدَكُ فَكَانَتْ حُبُسًا لأَبْنَاءِ السَّبِيلِ ، وَأَمَّا خَيْبَرُ فَجزَّأَهَا رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ثَلاَثَةَ أَجْزَاءٍ : جُزْأَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَجُزْءًا لِنَفَقَتِهِ وَنَفَقَةِ أَهْلِه ، فَمَا فَضَلَ عَنْ نَفَقَةِ أَهْلِه جَعَلَهُ بَيْنَ الفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » .

د ، وابن سعد ، وابن أبى عاصم ، وابن مردويه ، ق ،ض [٢] .

---

(١) الحديث فى فتح البارى برقم ٣٥٧ باب : (حبس الرجل قوت سنة على أهله وكيف نفقات العيال) بلفظ : حدثنى محمد بن سلام ، أخبرنا وكيع ، عن ابن عيينة قال : قال لى معمر : قال لى الثورى : هل سمعت فى الرجل يجمع لأهله قوت سنتهم أو بعض السنة ؟ قال معمر : فلم تحضرنى ، ثم ذكرت حديثا حدثناه ابن شهاب الزهرى ، ، عن مالك بن أوس ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ أن النبى ـ ﷺ ـ « كان يبيع نخل بنى النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم » .

(٢) الحديث فى سنن أبى داود ج ٣ ص ٣٧٥ برقم ٢٩٦٧ كتاب (الخراج والإمارة والفىء) باب : فى صفايا رسول الله ـ ﷺ ـ من الأموال ، بلفظ : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، وحدثنا سليمان ابن داود المهدى ، أخبرنا وهب ، أخبرنى عبد العزيز بن محمد ، حدثنا نصر بن على ، حدثنا صفوان بن عيسى ـ وهذا لفظ حديثه ـ كلهم عن أسامة بن زيد ، عن الزهرى ، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : كان فيما احتج به عمر ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : كانت لرسول الله ـ ﷺ ـ ثلاث صفايا : بنو النضير ، وخيبر ، وفدك ، فأما بنو النضير فكانت حبسًا لنوائبه ، وأما فدك فكانت حبسا لأبناء السبيل ، وأما خيبر فجزأها رسول الله ـ ﷺ ـ ثلاثة أجزاء : جزأين بين المسلمين ، وجزءاً لنفقة أهله ، فما فضل عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٧ ص ٥٩ كتاب (النكاح) باب : ما أبيح له من أربعة أخماس الفىء، وخمس خمس الفىء والغنيمة ، بلفظ : وأخبرنا أبو محمد بن يوسف ، أنبأ أبو سعيد بن الأعرابى ، ثنا أبو داود ، ثنا نصر بن على ، ثنا صفوان بن عيسى ، عن أسامة بن زيد ، عن الزهرى ، عن مالك بن أوس قال : كان فيما احتج به عمر ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : « كانت لرسول الله ـ ﷺ ـ ثلاث صفايا ... » فذكر الحديث .

قال الشيخ رحمه الله : وأما الخمس فالآية ناطقة به مع ما روينا فى كتاب قسم الفىء .

٢/ ٣٢٥ـ « عَنْ عُمَرَ قال : ﴿ وَمَا أَفَاءَ الله عَلَى رَسُوله منهُمْ فَمَا أَوْجَفتُمْ عَلَيْه منْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ ﴾ هَذه لرَسُولِ الله ـ ﷺ ـ خَاصَّةً قُرَى عُرَيْنَةَ : فَدَكُ وَكَذَا وَكَذَا».

د [١].

٢/ ٣٢٦ ـ « عَنْ مالك بن أوس بن الحدثان قال : ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء فقال : وَالله مَا أَنَا بأَحَق به منْ أحَد ، وَالله مَا من المُسْلمينَ أَحَدٌ إلاَّ وَلَه في هَذَا المَال نَصيبٌ إلاَّ عَبْدًا مَمْلُوكًا ، وَلَكنَّا عَلَى مَنَازلنَا منْ كتَاب الله وَقَسْمِ رَسُوله ، الرَّجُلُ وَقدَمُهُ في الإسْلاَم، وَالرَّجُلُ وَبَلاَؤُهُ في الإسْلاَم ، وَالرَّجُلُ وَعيَالُهُ ، وفي لفظ : وَغَنَاؤُهُ في الإسْلاَم » (والرجل وحاجته ، والله لئن بقيت لهم ليأتينَّ الراعى بجبل صنعاء حَظّه من هذا المال ، وهو يرعى مكانه) » .

حم ، وابن سعد ، د ، ق ، كر ، ض [٢] .

---

(١) الحديث في سنن أبي داود ج ٣ ص ٣٧٢ برقم ٢٩٦٦ كتاب (الخراج والإمارة والفيء) بلفظ : حدثنا مسدد، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا أيوب ، عن الزهرى قال : قال عمر : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب﴾ الآية ٦ من سورة الحشر ـ قال الزهرى : قال عمر : هذه لرسول الله ـ ﷺ ـ خاصة قُرَى عُرينة : فَدَكَ وكذا وكذا .

وفي الحديث زيادة على ذلك .

(٢) الحديث في سنن أبي داود ج ٣ ص ٣٥٨ برقم ٢٩٥٠ كتاب (الخراج والإمارة والفيء) بلفظ : حدثنا النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن مالك بن أوس ابن الحدثان قال : ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء فقال : ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم ، وما أحد منا بأحق به من أحد إلا أنَّا على منازلنا من كتاب الله ـ عز وجل ـ وقسم رسول الله ـ ﷺ ـ ، فالرجل وقدمه ، والرجل وبلاؤه ، والرجل وعياله ، والرجل وحاجته .

ما بين الأقواس من كنز العمال ج ٤ ص ٥٢٤ حديث رقم ١١٥٤٧ باب : (الغنائم وحكمها) بلفظ : عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء فقال : « والله ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم ، وما أحد منا بأحق به من أحد إلا أنا ، والله ما من المسلمين أحد إلا وله في هذا المال نصيب إلا عبدا مملوكا ، ولكنا على منازلنا من كتاب الله ـ عز وجل ـ وقسم رسوله ، الرجل وقدمه في الإسلام ، والرجل وبلاؤه في الإسلام ، والرجل وعياله ، وفي لفظ : وغناؤه في الإسلام ، والرجل وحاجته ، والله لئن بقيت لهم ليأتين الراعى بجبل صنعاء حظُّه من هذا المال وهو يرعى مكانه » حم .

وابن سعد ، د ، ق ، كر ، ص . =

٢/ ٣٢٧ ـ « عَنْ عُمرَ قَالَ : لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ » .

ن ، ع وابن منده فى غرائب شعبة ، ض [(١)] .

٢/ ٣٢٨ ـ « عَنْ عمر قال : لاَ يَبِيعُ فِي سُوقِنَا هَذَا إِلاَّ مَنْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ » .

ت [(٢)] .

= وأخرجه أحمد فى المسند رقم ٢٩٢ تحقيق الشيخ شاكر ، بلفظ : الكنز وزيادته وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وانظر المسند طبعة بيروت ، ج ١ ص ٤٢ وانظر البيهقى فى السنن ج ٦ ص ٣٥١ ، ٣٥٢ كتاب (قسم الفىء والغنيمة) باب : ما جاء فى قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « ما من أحد من المسلمين إلا له حق فى هذا المال » رواه عن عكرمة بن خالد ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، وشرح الحديث.

(١) الحديث فى سنن النسائى كتاب (البيعة) باب : الاختلاف فى انقطاع الهجرة ج ٧ ص ١٤٦ قال : أخبرنا عمرو بن على ، عن عبد الرحمن قال : حدثنا شعبة ، عن يحيى بن هانىء ، عن نعيم بن دجاجة قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : « لا هجرة بعد وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ » .

والحديث فى مسند أبى يعلى ج ١ ص ١٦٧ برقم ١٨٦ (مسند عمر ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : حدثنا عبد الله بن عمر ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، حدثنا شعبة ، عن يحيى بن هانىء ، عن نعيم بن دجاجة قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول : « لا هجرة بعد وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ » .

قال المحقق : إسناده قوى ، وأخرجه النسائى فى البيعة ٧/ ١٤٦ باب : الاختلاف فى انقطاع الهجرة ، ويشهد له حديث ابن عمر عند البخارى ٣٨٩٩ ، ٤٣٠٩ ، ٤٣١٠ ، ٤٣١١ ، انظر فتح البارى كتاب (مناقب الأنصار) باب : هجرة النبى ـ ﷺ ـ وأصحابه إلى المدينة ، رقم الحديث ٣٨٩٩ بلفظ : أن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ كان يقول : « لا هجرة بعد الفتح » .

وانظر كتاب (المغازى) باب : رقم ٥٣ رقم الحديث ٤٣٠٩ ، عن ابن عمر ٤٣١٠ عنه أيضا ، بلفظ : « لا هجرة اليوم أو بعد رسول الله » ٤٣١١ : « لا هجرة بعد الفتح » .

(٢) الحديث فى صحيح الترمذى ج ١ ص ٣٠٣ برقم ٤٨٥ كتاب (الصلاة) باب : ما جاء فى فضل الصلاة على النبى ـ ﷺ ـ ، بلفظ : حدثنا عباس بن عبد العظيم العنبرى ، أخبرنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن مالك بن أنس ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « لا يبيع فى سوقنا إلا من تفقه فى الدين » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

وقال صاحب تحفة الأحوذى ، ج ٢ ص ٦١٢ : قد استدل به الترمذى على ما ادعى من أن يعقوب والد العلاء المذكور فى الحديث قبله قد أدرك عمر بن الخطاب وروى عنه ، ولأجل ذلك أدخل هذا الحديث فى هذا الباب .

٢/ ٣٢٩ ـ « عَنْ عمر قَال : أَمَرَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ بِصَدَقَة فَقِيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيد ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْد المُطَّلب ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ : مَا ينقمُ ابْنُ جَمِيلٍ إلاَّ أَنَّهُ كَانَ فَقِيراً فَأَغْنَاهُ الله ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُون خَالِداً ، قَد احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ الله ، وَأَمَّا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلبِ عَمُّ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا » .

ن [١] .

٢/ ٣٣٠ ـ « عَنْ سُعْدَى زوجِ طلحةَ قالت : مَرَّ عُمَرُ بِطَلْحَةَ بَعْدَ وَفَاة رَسُول الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ : مَالَكَ كَئِيبًا ، أَسَاءَتْكَ إمْرَةُ ابْنِ عَمِّكَ ؟ قَالَ : لاَ وَلَكِنْ سمِعْتُ رَسولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ مَوْته إلاَّ كَانَتْ نُوراً لِصَحِيفَته ، وَإِنَّ جَسَدَهُ وَرُوحَهُ لَيَجِدَانِ لَهَا رَوْحًا عِنْدَ المَوت ، فَلَمْ أَسْأَلْهُ حَتَّى تُوُفِّيَ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُهَا ، هِيَ التِي أَرَادَ عَمَّهُ عَلَيْهَا ، وَلَوْ عَلِم أَنَّ شَيْئًا أَنْجَى لَهُ مِنْهَا لأَمَرَهُ » .

ن ، هـ والمروزى فى الجنائز ، وابن منده فى غرائب شعبة ، وابن خزيمة ، ع ، حب، والبغوى ، طب ، ض [٢] .

---

(١) الحديث في سنن النسائي ج ٥ ص ٣٣ كتاب (الزكاة) باب : إعطاء السيد المال بغير اختيار المصدق ، بلفظ: أخبرني عمار بن بكار قال : حدثنا على بن عياش ، قال : حدثنا شعيب ، قال : حدثني أبو الزناد مما حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث ، قال : وقال عمر : أمر رسول الله ـ ﷺ ـ بصدقة ، فقيل : منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « مَا ينقمُ ابْن جَميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله ، وأما خالد بن الوليد فإنكم تظلمون خالدا ؛ قد احتبس أدرَاعَهُ وأعْتُدَه فى سبيل الله ، وأما العباس بنُ عَبْد المطلب عَمُّ رسول الله ـ ﷺ ـ فهي عليه صَدَقَةٌ ومثلُهَا معها » .

وقال شارحه : « منع ابن جميل ... إلخ » أى : منعوا الزكاة ولم يؤدوها إلى عمر .

(٢) الحديث في سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٢٤٧ برقم ٣٧٩٥ كتاب (الأدب) باب: فضل لا إله إلا الله ، بلفظ : حدثنا هارون بن إسحاق الهمدانى ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، عن مسعر ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، عن يحيى بن طلحة ، عن أمه سعدى المرية قالت : مر عمر بطلحة بعد وفاة رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: مالك كئيبا ؟ أساءتك إمرة ابن عمك ؟ قال : لا ، ولكن سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « إني =

٢/ ٣٣١ - «عَنْ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَسْتَقِي مَاءً لِوُضُوئِهِ فَبَادَرْتُهُ أَسْتَقِي لَهُ، فَقَالَ: مَهْ يَا عُمَرُ؛ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُشْرِكَنِي فِي طَهُورِي أَحَدٌ، وَفِي لَفْظٍ: لاَ أُحِبُّ أَنْ يُعِينَنِي عَلَى وُضُوئِي أَحَدٌ».

= لأعلم كلمة لا يقولها أحد عند موته إلا كانت نوراً لصحيفته، وإن جسده وروحه ليجدان لها روحا عند الموت» فلم أسأله حتى توفى، قال: أنا أعلمها، هي التي أراد عمه عليها، ولو علم أن شيئا أنجى له منها لأمره.

في الزوائد: اختلف على الشعبي فقيل: عنه هكذا، وقيل: عنه، عن أبي طلحة، عن أبيه، وقيل: عنه، عن يحيى، عن أمه سعدى، عن طلحة، وقيل: عنه، عن طلحة مرسلا.

والحديث في مسند أبي يعلى برقم ٦٤٢ ص ١٤ ج ٢ (مسند طلحة بن عبيد الله) بلفظ: حدثنا هارون بن إسحاق بن أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سعدى المرية قالت: «مر عمر بن الخطاب بطلحة بعد وفاة رسول الله - ﷺ - ... فذكره».

والحديث في صحيح ابن حبان حديث رقم ٢٠٥ ص ٢١٣ (ذكر إعطاء الله جل وعلا نور الصحيفة من قال عند الموت ما وصفناه) بلفظ: أخبرنا عبد الله بن محمد بن مسلم قال: حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب، عن مسعر بن كدام، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سعدى المرية قالت: مر عمر بن الخطاب بطلحة بعد وفاة رسول الله - ﷺ - فقال: «ما لك مكتئبا؟ ...» الحديث.

والحديث في مجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٢٤ كتاب (الجنائز) باب: تلقين الميت: لا إله إلا الله، بلفظ: وعن يحيى بن طلحة قال: رأى عمر طلحة بن عبيد الله حزينا فقال: مالك؟ قال: إني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إني لأعلم كلمات لا يقولهن عبد عند الموت إلا نفس الله عنه، وأشرق له لونه ما يسره، قال: فما يمنعني أن أسأله عنها إلا القدرة عليها، فقال عمر: إني لأعلم ما هي، قال طلحة: ما هي؟ قال: «هل تعلم كلمة هي أفضل من كلمة دعا إليها رسول الله - ﷺ - عمه عند الموت ... الحديث».

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

والحديث في كنز العمال ج ١ ص ٤٦ حديث رقم ١١٧ كتاب (الإيمان والإسلام) الفصل الثالث في فضل الإيمان والإسلام، بلفظ: «إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد عند موته إلا كانت نورا لصحيفته، وإن جسده وروحه ليجدان لها روحا عند الموت».

وعزاه إلى النسائي وابن ماجه وابن حبان عن طلحة.

البزار ، وابن جرير ، وضعَّفه ، ع ، قط في الأفراد [1] .

٢/ ٣٣٢ ـ «عَن نافع أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب : أَنَّهُ لَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى تِسْعٍ ، فَإِذَا كَانَتْ عَشْرًا فَشَاتَانِ إِلَى أَرْبَعَ عَشْرَةَ ، فَإِذَا بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ فَفِيهَا ثَلاثٌ إِلَى تِسْعَ عَشْرَةَ ، فَإِذَا بَلَغَت العِشْرِينَ فَأَرْبَعٌ إِلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاثِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ابنةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وأَرْبَعِين ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى السِّتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَجَذَعَةٌ إِلَى خمس وَسَبْعِينَ فإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ابنتا لَبُونٍ إِلَى التِسْعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى العِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ خَمسِينَ حِقَّةٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابنَةُ لَبُونٍ ، ولَيْسَ فِي الغَنَمِ شَيءٌ فِيمَا دُونَ الأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى العِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ فَشَاتَانِ إِلَى المَائتينِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى المِائَتَيْنِ فَثَلاثُ شِيَاهٍ إِلَى الثَّلاثمِائَةِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الثَّلاثمِائَةِ ، فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ» .

---

(١) الحديث في مسند أبي يعلى ج ١ص ٢٠٠ برقم ٢٣١ (مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : حدثنا أبو هشام ، حدثنا النضر ـ يعني ابن منصور ـ حدثنا أبو الجنوب قال : رأيت عليا يستسقي ماء لوضوئه فبادرته أستقي له ، فقال : مه يا أبا الجنوب ؛ فإني رأيت عمر يستقي ماء لوضوئه فبادرته أستقي له ، فقال : مه يا أبا الحسن فإني رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يستقي ماءً لوضوئه فبادرته أستقي له فقال : «مه يا عمر ؛ فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد» .

قال : إسناد ضعيف : النضر بن منصور ، وشيخه أبو الجنوب عقبة بن علقمة اليشكري ضعيفان .

والحديث في مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٢٧ كتاب (الطهارة) باب : في الاستعانة على الوضوء ، بلفظ : عن أبي الجنوب قال : «رأيت عليا يستقي ماء لوضوئه فبادرته أستقي له .... الحديث» .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار ، وأبو الجنوب ضعيف .

والحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار برقم ٢٦٠ كتاب (الطهارة) باب : الاستعانة على الوضوء ، ص ١٣٦ بلفظ : حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، ثنا النضر بن منصور أبو عبد الرحمن ، قال : سمعت أبا الجنوب ، يقول : «رأيت عليا ـ رضي الله عنه ـ يستقي ماء لوضوئه ... الحديث» .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلا عن طريق عمر بهذا الإسناد .

ع ، وابن جرير ، ق ، ورجاله ثقات (١) .

٢/ ٣٣٣ ـ « عَنْ أم عطية قـالت : لَمَّا قَدمَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ المَدينَةَ جَمَعَ نسَـاءَ الأنْصار فِى بَيْت ثُمَّ بَعثَ إِلَيْنَا عُمَر فَقَامَ فَسلَّمَ فَـرددْنَا عَلَيْه السَّلاَمَ ، فَقَـالَ : إِنِّى رَسُولُ رسول الله ، قُلْنَا : مَرْحَبًـا برَسُول الله وَبرَسُول رَسُول الله ، فَقَالَ : أتُبَـايعْنَنِى عَلَى أنْ لاَ تَزْنِينَ ولاَ تَسْرِقْنَ وَلاَ تَقْتُلْنَ أَوْلاَدكُنَّ وَلاَ تَأتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أيْديكُنَّ وَأَرْجُلكُنَّ وَلاَ تَعْصِينَ فِى مَعْرُوف؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، فَمَدَدْنَا أيْدِيَـنَا مِنْ دَاخِلِ البَيْت ، وَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجه ، وَأمَرنَا أنْ نُخْرجَ الحُيَّضَ وَالعَوَاتِقَ فِى العِيدَيْنِ ونَهَـانَا عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ ، وَلاَ جُمُعَةَ عَلَيْنَا ، فَقِيلَ : فَـمَا المَعْرُوفُ نُهِين عَنْهُ ؟ قَالَ : النِّيَاحَةُ » .

---

(١) الحديث أخرجه فى السنن الكبـرى للبيهقى ج ٤ ص ٨٧ كتاب (الزكاة) باب: كـيف فرض الصدقة ، بلفظ: بعد أن ذكر كتاب أبى بكر الصـديق فى الصدقة قال : يعنى مثل ما أخبرنا أبو الحسن المعزى ، أنبأ الحسن ، ثنا يوسف ، ثنا أبو الربيع الزهرانى ، وأخبرنا أبو الحسن بن أبى المعـروف ، حدثنى بشر بن أحمد ، ثنا أبو يعلى ، ثنا أبو الربيع الزهرانى ، أنبـأ حمـاد بن زيد قال : سـمعت أيـوب وعبد الـرحمن السراج وعبيد الله بن عـمر يحدثون عن نافع أنه قـرأ كتاب عمـر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « أنه ليس فيما دون خـمس من الإبل شىء ، فإذا بلغت خمسا ففـيها شاة إلى التسع ، فإذا كانت عشـرا فشاتان إلى أربع عشرة ، فإذا بلغت خمس عشـرة ففيها ثلاث إلى تسع عشـرة فإذا بلغت العشرين فـأربع إلى أربع وعشرين ، فـإذا بلغت خمسا وعـشرين ففـيها ابنة مخاض ... الحديث » .

ورواه الثورى ، عن عبيـد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عـمر ، عن عمر ، ورواه موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر قال : هذه نسخة كتاب عمر ـ ﷺ ـ .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ١١٤ حديث رقم ١٢٥ بلفظ : حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد قال : سـمعت أيوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله بن عمر يحدثونه ، عن نافع أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب : « أنه ليس فيما دون خمسة من الإبل شىء ، وإذا بلغت خمسـا ففيها شاة إلى تسع ، فإذا كانت عشـرا فشاتان إلى أربع عشرة ، فـإذا بلغ خمـس عشرة ففـيها ثلاث إلى تسع عشرة ، فـإذا بلغت العشرين فاربع إلى أربع وعشرين ، فإذا بلغت خـسما وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خـمـس وثلاثين ، فإذا زادت ففيها ابنة لبون إلى التـسعين ، فإذا زادت فـفيها حـقتان إلى العـشرين ومائة ، فإذا زادت فـفى كل خمسين حـقة وكل أربعين ابنة لبون ، وليس فى الغنم شىء فيما دون الأربعين ، فإذا بلغت الأربعين ففيها شاة إلى العشرين ومائة ، فإذا زادت على المائتين فثلاث شياه إلى الثلاثمائة ، فإذا زادت على الثلاثمائة ففى كل مائة شاة » .

ابن سعد ، وعبد بن حميد ، والكجي في سننه ، ع ، طب ، وابن مردويه ، ق ، ص(١).

---

(١) في الأصل اضطراب وخلط بين هذا الحديث والذي بعده ، والتصويب من الكنز ج ١ ص ٣٧٢ رقم ١٦٢٨ باب (صفات المنافقين) .

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -) ج ١ ص ١٩٦ حديث رقم ٢٢٦ بلفظ : حدثنا أبو كريب ، حدثنا وكيع ، حدثنا إسحاق بن عثمان الكلابي ، حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الأنصاري قال : حدثتني جدتي أم عطية قالت : « لما قدم النبي - ﷺ - المدينة جمع نساء الأنصار في بيت ثم بعث إلينا عمر فقام فسلم فرددنا عليه السلام ، فقال : إني رسول رسول الله إليكن ، قلنا : مرحبًا برسول الله وبرسول رسول الله ، قالت : فقال : « أتبايعنني على أن لا تزنين ولا تسرقن ولا تقتلن أولادكن ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن ولا تعصين في معروف ؟ قلنا : نعم ، قالت : فمددنا أيدينا من داخل البيت ويديه من خارجه وأمرنا أن نخرج الحيض والعواتق في العيدين ، ونهانا عن اتباع الجنائز ، ولا جمعة علينا ، قال : قلت : فما المعروف الذي نهيتن عنه ؟ قالت : النياحة » .

قال المحقق : إسناده حسن ، وأخرجه أحمد ٥/ ٨٥ وأبو داود في الصلاة ١١٣٩ باب : خروج النساء في العيدين ، من طريق إسحاق بن عثمان بهذا الإسناد .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٨٤ كتاب (الجمعة) باب : ما لا تلزمه الجمعة ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ، حدثنا الأسقاطي ، ثنا أبو الوليد ، ثنا إسحق ابن عثمان ، حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية عن جدته أم عطية قالت : « لما قدم رسول الله - ﷺ - المدينة جمع نساء الأنصار في بيت فأرسل إليهن عمر بن الخطاب فقام على الباب فسلم علينا فرددنا عليه السلام فقال : أنا رسول رسول الله - ﷺ - إليكن ، قالت : قلنا : مرحبًا برسول الله وبرسول رسول الله ، قال: تبايعنني على أن لا تشركن بالله شيئًا ولا تسرقن ولا تزنين ... الآية ، قالت : فقلنا : نعم ، فمد يده من خارج البيت ، ومددنا أيدينا من داخل البيت ، ثم قال : « اللهم اشهد ، وأمرنا بالعيدين أن نخرج فيهما الحيض والعُتُق ، ولا جمعة علينا ، ونهانا عن اتباع الجنائز » قال إسماعيل : فسألت جدتي عن قوله : ولا يعصينك في معروف ، قالت : نهانا عن النياحة .

وانظر مجمع الزوائد كتاب (المغازي والسير) باب : البيعة على الإسلام التي تسمى بيعة النساء ج ٦ ص ٣٨ فقد رواه الهيثمي ثم قال : قلت : رواه أبو داود باختصار كثير ، رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات.

والحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد باب : (ما بايع عليه رسول الله - ﷺ -) ج ٨ ص ٢ قال : أخبرنا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي ، ويحيى بن حماد قالا : حدثنا إسحاق بن عثمان أبو يعقوب ، قال : حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية ، عن جدته أم عطية ... فذكره .

٢/ ٣٣٤ - « عَنْ جبير بن نفير ، عن عمر قال : انْطَلَقْتُ فِي حَيَاة النَّبِيِّ -ﷺ- حَتَّى أَتَيْتُ مُكْتِبِي بِمَا تَقُولُ ؟ قال : نَعَمْ ، فَأَتَيْتُهُ بِأَدِيمٍ فَأَخَذَ يُمْلِي عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله إِنِّي لَقِيتُ يَهُودِيًا يَقُولُ قَوْلاً لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهُ بَعْدَكَ ، فَقَالَ : لَعَلَّكَ كَتَبْتَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ: نَعَمْ ، قَالَ : ائْتِنِي بِهِ ، فَانْطَلَقْتُ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ : اجْلِسْ اقْرأْهُ ، فَقَرَأْتُ سَاعَةً ، وَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ فَإِذَا هُوَ يَتَلَوَّنُ ، فَصِرْتُ مِنَ الفَرَقِ لاَ أُجِيزُ حَرْفًا مِنْهُ ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ جَعَلَ يَتَتَبَّعُهُ رَسْمًا رَسْمًا يَمْحُوهُ بِرِيقِهِ وَهُوَ يَقُولُ : لاَ تَتَّبِعُوا هَؤُلاَءِ فَإِنَّهُمْ قَدْ تَهَوَّكُوا، حَتَّى مَحَا آخِرَ حَرْفٍ » .

حل [1] .

---

(١) الحديث في الحلية ترجمة (جبير بن نفير) ج ٥ ص ١٣٥ ، ١٣٦ بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد قال : ثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الحمصي ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا عمرو بن الحارث بن الضحَّاك ، حدثني عبد الله بن سالم ، عن محمد بن الوليد الزبيري ، قال : ثنا سليم بن عامر أن جبير بن نفير حدثهم : أن رجلين تحابا في الله بحمص في خلافة عمر وكانا قد اكتتبا عن اليهود ملء صفنين فأخذاهما معهما يستفتيان فيهما أمير المؤمنين ،وكان أرسل إليهما عمر فيمن أرسل إليه من أهل حمص ، فقالا : يا أمير المؤمنين إنا بأرض الكتابين ، وإنا نسمع منهم كلامًا تقشعر منه جلودنا ، أفنأخذ منهم أم نترك ؟ قال : لعلكما كتبتما منه شيئًا ؟ فقالا : لا ، قال : سأحدثكما : إني انطلقت في حياة النبي - ﷺ - حتى أتيت خيبر ، فوجدت يهوديًا يقول قولاً أعجبني ، فقلت : هل أنت مكتبي مما تقول ؟ قال : نعم ، قال : فأتيته بأديم فنية أو جذعة فأخذ يملي علي حتى كتبت في الأكرع رغبة في قوله ، فلما رجعت قلت : يا رسول الله : إني لقيت يهوديًا يقول قولاً لم أسمع مثله بعدك ، قال : لعلك كتبت منه ؟ قلت : نعم ، قال : ائتني به فانطلقت أرغب عن المشي رجاء أن أكون جئت نبي الله - ﷺ - ببعض ما يحبه ، فلما أتيته قال : أجلس فاقرأ علي ، فقرأت ساعة ثم نظرت إلى وجهه فإذا هو يتلون ، فحرت من الفرق لا أجيز حرفًا منه ، فلما رأى الذي بي دفعته إليه ثم جعل يتبعه رسمًا رسمًا فيمحوه بريقه وهو يقول : « لا تتبعوا هؤلاء فإنهم قد هركوا وتهركوا » حتى محا آخره حرفًا حرفًا ، قال عمر : فلو أعلم أنكما كتبتما منهم شيئًا جعلتكما نكالاً لهذه الأمة ، قالا : والله لا نكتب منهم شيئًا أبدًا ، فخرجا بصفنيهما فحفرا لهما من الأرض فلم يألوا أن يُعَمِّقَا ودفنا ، فكان آخر العهد منها .

معنى (هوكوا) هَوَكَ فيه « أنه قال لعمر في كلام : أمُتَهَوِّكون أنتم كما تَهَوَّكَت اليهود والنصارى ؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية » التَّهَوُّكُ كالتَّهور : وهو الوقوع في الأمر بغيرروية ، والمُتَهَوِّكُ : الذي يقع في كل أمر ، وقيل : هو التَّحيرُ .

(الصُّفْنُ) خريطة تكون المراعي ، فيها طعامه وزناده وما يحتاج إليه . اهـ : نهاية ، ج ٣ ص ٣٩ .

٢/ ٣٣٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قَالَ : ادْعُوا لِي بِصَحِيفَةٍ وَدَوَاةٍ أَكْتُبُ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا ، فَكَرِهْنَا ذَلِكَ أَشَدَّ الكَرَاهِيَةِ ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا بِصَحِيفَةٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا ، فَقَالَ النِّسْوَةُ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ : أَلاَ تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟ ! فَقُلْتُ : إِنَّكُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ ، إِذَا مَرِضَ رَسُولُ اللهِ عَصَرْتُنَّ أَعْيُنَكُنَّ ، وَإِذَا صَحَّ رَكِبْتُنَّ عُنُقَهُ ، فَقَالَ : رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وسلم ـ : دَعُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ خَيْرٌ مِنْكُمْ » .

طس (١) .

٢/ ٣٣٦ ـ « عَنْ عمر قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ : وَمَا هَاذِمُ اللَّذَّاتِ ؟ قَالَ : الْمَوتُ » .

أبو الخير بن صخر فى عوالى مالك ، حل (٢) .

٢/ ٣٣٧ ـ « عَنْ عمر قال : سئل رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وسلم ـ أيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : إِدْخَالُكَ السُّرُورَ عَلَى مُؤْمِنٍ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ أَوْ سَتَرْتَ عَوْرَتَهُ ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً » .

طس (٣) .

---

(١) الحديث فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤ باب : (فى وداعه ـ صلى الله عليه وسلم ـ) بلفظ وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : لما مرض النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : « ادعوا إلى بصحيفة ... » الحديث .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه محمد بن جعفر بن إبراهيم الجعفرى ، قال العقيلى : فى حديثه نظر ، وبقية رجاله وثقوا وفى بعضهم خلاف .

(٢) الحديث فى حلية الأولياء ج ٦ ص ٣٥٥ ترجمة (مالك بن أنس) بلفظ : حدثنا أبو زيد محمد بن جعفر بن على المنقرى بالكوفة ، ثنا على بن العباس البجلى ، ثنا جعفر بن محمد بن الحسين الزهرى ، ثنا عبد الملك بن يزيد ، ثنا مالك بن أنس ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « أكثروا ذكر هاذم اللذات » قلنا : يا رسول الله وما هاذم اللذات ؟ قال : « الموت » غريب من حديث مالك ؛ تفرد به حبثر عن عبد الملك .

(٣) الحديث فى مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٣٠ كتاب (الزكاة) باب : فيمن أطعم مسلما ، بلفظ : عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : سئل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : أى الأعمال أفضل ؟ قال : « إدخالك السرور على مؤمن أشبعت جوعته ، أو سترت عورته ، أو قضيت له حاجة » . =

٢/ ٣٣٨ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب : أَنَّهُ كَانَ يَنْهى الصَّائم أَنْ يُقَبِّلَ ، وَيَقُولُ : إِنَّهُ لَيْسَ لأَحَدِكُمْ مِنَ العِصْمَةِ مَا كَانَ لِرَسُولِ الله ـ ﷺ ـ » .

طس ، قط (فى الأفراد) (١) .

٢/ ٣٣٩ ـ « عَنْ عُمَرَ : كانَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ إذَا فَاتَهُ شَىْءٌ مِنْ شهرِ رَمَضَانَ قَضَاهُ فِي عشرِ ذى الحِجَّةِ ، وفِي لفظ : فِي شهرِ ذى الحِجَّةِ » .

القطيعى فى القطيعات ، ط ، ص : وهو ضعيف (*) .

= قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه : « محمد بن بشير الكندى » وهو ضعيف .

والحديث فى كنز العمال ج ٦ ص ٥٩٢ حديث رقم ١٧٠٣٥ فصل (فى أنواع الصدقة) بلفظه : وعزاه إلى الطبرانى فى الأوسط .

وترجمة (محمد بن بشر الكندى)انظر ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٤٩١ برقم ٧٢٧٤ قال : هو محمد بن بشر الكندى الواعظ ، حدث عن ابن المبارك تكلم فيه ، روى عنه ابن أبى الدنيا وغيره ، وقال يحيى : ليس بثقة ، وقال الدارقطنى : ليس بالقوى فى حديثه .

(١) ما بين القوسين ساقط من قوله ، أثبتناه من الكنز ج ٨ ص ٦١٥ رقم ٢٤٤٠٢ .

والحديث فى مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ١٦٦ كتاب (الصيام) باب : القبلة والمباشرة للصائم ، بلفظ : عن عمر بن الخطاب أنه كان ينهى الصائم أن يقبل ، ويقول : « إنه ليس لأحدكم من العصمة ما كان لرسول الله ـ ﷺ ـ » .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه (زيد بن حبان الرقى) وقد وثقه ابن حبان وغيره وفيه كلام .

وترجمة (زيد بن حبان) : انظر تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٤٠٤ ترجمة رقم ٧٣٩ .

قال عنه : زيد بن حبان الرقى كوفى الأصل ، مولى ربيعة ، روى عن ابن جريج وأيوب السختيانى وعطاء بن السائب والزهرى وغيرهم ، وعنه معمر بن سليمان الرقى ، وموسى بن عين وغيرهم ، قال معمر الرقى : سمعت منه قبل أن يفسد ويتغير ، وقال عبد الله بن أحمد ، عن أبيه : كان زيد بن حبان يشرب ـ يعنى المسكر ـ وقال مرة : تركنا حديثه ، وقال الدارقطنى : ضعيف الحديث ، لا يثبت حديثه عن مسعر ، وقال ابن عدى : لا أرى برواياته بأسا ، يحمل بعضها بعضا ، وذكره ابن حبان فى الثقات .

(*) هكذا السند فى قوله .

وفى الكنز : القطيعى فى القطيعات ، طس : وهو ضعيف ، طس ، ج ٨ ص ٥٩٦ برقم ٢٤٣١١ كتاب (الصيام) باب: قضاء الصوم . =

٢/ ٣٤٠ـ « عَنْ خَرَشَةَ بنِ الْحُرِّ قال : رأيتُ عـمَرَ بنَ الخطابِ يضربُ أَكُفَّ الرجالِ في صومِ رجبٍ حـتى يَضَعُوهَا فِي الطعـامِ ، ويقول : رجَبٌ وما رجبٌ ؟ ! إنما رجبٌ شـهرٌ كانتْ تعظِّمهُ أهلُ الجاهلية ، فلما جاءَ الإسلامُ تُرِكَ » .

ش ، طس [1] .

= والحديث في مجـمع الزوائد كتابِ (الصيـام) باب : في قضـاء الفائت من شهـر رمضـان ج ٣ ص ١٧٩ ، بلفظ : عن عمر قال : « كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا فاته شيء من رمضان قضاه في عشر ذي الحجة » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والصغير .

وفي رواية الأوسط : « كان رسـول الله ـ ﷺ ـ لا يرى بأسا بقضاء رمـضان في عشر ذي الحـجة » وفي إسناد الأول وهذا أيضا (إبراهيم بن إسحاق العيني) وهو ضعيف .

(وإبراهيم بن إسـحاق العـيني) ترجم له الذهبي في الميزان ج ١ ص ١٩ رقم ٣٣ قـال : إبراهيم بن إسـحاق العيني عن مالك وغـيره ، قال الدارقطني : متروك الحديث ، قلت : تفـرد عن قيس بن الربيع ، عن الأسـود بن قيس ، عن أبيه ، عن عمـر ، قال : « كـان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا فاته شيء مـن رمضان قـضاه في عـشر ذي الحجة » .

لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد .

(١) الحديث أخرجـه ابن أبي شيبة في مصنفه كـتاب (الصيام) باب : في صوم رجب ما جـاء فيه ج ٣ ص ١٠٢ بلفظ : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن وبرة ، عن عبد الرحـمن ، عن خرشة بن الحر قال : « رأيت عمر يضرب أكف الناس في رجب ... » الحديث .

والحديث في مـجمع الزوائد كتـاب (الصيام) باب : فـي صيام رجب ج ٣ ص ١٩١ بلفظ : عن خـرشة بن الحر قال : « رأيت عمر بن الخطاب يضـرب أكف الرجال في صوم رجب... » الحديث .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (الحسـن بن حبلة) ولـم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات .

و (خرشـة بن الحر) : ترجم له ابن الأثيـر في أسد الغـابة ج ٢ ص ١٢٧ رقم ١٤٣٥ بلفظ : خَرَشَـةُ بن الحُرِّ المحاربي ، قاله أبو نعيم ، وقـال أبو عمر : خرشة بن الحر الفـزاري ، وقيل : الأزدي ، نزل حـمص ، وهو أخو سلامة بنت الحر ، وكان خرشة يتيما في حـجر عمر ، روى عن عمر ، وأبي ذر ، وعبد الله بن سلام ، روى عنه جماعة من التابعين ، منهم : ربعي بن خراش ، وأبـو زرعة وغيرهم ، وليس له عن النبي ـ ﷺ ـ غير حديث واحد ، وهو الإمساك عن الفتنة قاله عمر .

٢/ ٣٤١ - « عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ أَنَّهُ دفَعَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ وَهُوَ يُغَدِّي النَّاسَ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَلُمَّ ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : فَأَيَّ الشَّهْرِ تَصُومُ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ شَهْرٍ أَوَّلَهُ وَأَوْسَطَهُ ، قَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِي عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ، فَسَمَّى رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - فَجاءُوا فَقَالَ : هَلْ تحفَظُونَ يومَ جاءَ الرجلُ إلى رسولِ الله - ﷺ - بالأرنب في وادي كَذَا أوْ كَذَا ؟ قَالُوا : نعمْ ، قَالَ عمرُ : فحدِّثُوا الرجلَ ، فَأنشأوا يحدِّثُونَ الرجلَ ، فقالُوا : نزلنَا معَ رسولِ الله - ﷺ - بوادي كَذَا يومَ كَذَا، فأتاهُ راعٍ بأرنبٍ مشويةٍ هديةً ، فقالَ الراعي : أَمَا إِنِّي رَأَيْتُ بها دمًا ، فأمَرَ القومَ أنْ يأكلُوا ولم يأكلْ ، فقالَ للرَّاعِي : اجْلِسْ فكلْ مَعهمْ ، فقالَ : إني صائمٌ ، فقالَ : كيفَ صَوْمُكَ ؟ قَالَ : أصومُ من كل شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ ، قالَ : وأيَّ ثلاثةٍ تصومُ ؟ قالَ : من أوسطه وآخرِه كَمَا يكونُ ، فقالَ رسولُ الله - ﷺ - : هُمُ الثلاثُ البيضُ » .

طس ، وفيه (سهل بن عمار) (*) .

(*) في الكنز : طس ، وفيه سهل بن عمار النيسابوري : ضعيف .

والحديث في مجمع الزوائد كتاب (الصيام) باب : في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ج ٣ ص ١٩٥ بلفظ : عن موسى بن طلحة « أنه دفع إلى عمر بن الخطاب وهو يغدي الناس ، فمر به رجل ... الحديث » إلى قوله: قالوا : نعم ، قال الهيثمي : قلت : حديث أبي بن كعب رواه النسائي - رواه الطبراني في الأوسط وفيه سهل ابن عمار النيسابوري ، وهو ضعيف .

وأما بقية الحديث فقد ذكرهُ بمعناه قبل بلفظ : عن موسى بن طلحة قال : قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء: تذكرون يوم كنا مع رسول الله - ﷺ - بمكان كذا وكذا ، فأتاه أعرابي بأرنب بها دم فأمرنا فأكلنا ولم يأكل ؟ قال : نعم ، قال له : ادنه فأطعم ، قال : إني صائم ، أصوم ثلاثة أيام من الشهر أوله وآخره كما تيسر على ، قال عمر : هل تدرون ما الذي أمره النبي - ﷺ - ؟ قالوا : أمره أن يصوم ثلاث عشرة ، وأربع عشرة، وخمس عشرة ، فقال عمر : هكذا قال النبي - ﷺ - .

قال الهيثمي : قلت : حديث أبي ذر وحده رواه الترمذي باختصار .

رواه الطبراني في الكبير ، وفيه حكيم بن جبير ، وفيه كلام كثير ، وقال أبو زرعة : محله الصدق إن شاء الله .

و (سهل بن عمار) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٤٠ رقم ٣٥٨٩ قال : سهل بن عمار النيسابوري (عن يزيد بن هارون وغيره ، متهم كذبه الحاكم ، فقال في تاريخه : سهل بن عمار بن عبد الله)=

٢/ ٣٤٢ ـ « (عَنْ عُمَـرَ قَالَ : أَمَرَ الـنَّبِيُّ ـ ﷺ ـ) مُنَادِيًا فِي أَيَّامِ التَّشْـرِيقِ أَنَّها أيامُ أَكلٍ وَشُرْبٍ ، وَالْمُنَادِي يومئذٍ بلال » .

طس ، حل [١] .

٢/ ٣٤٣ ـ « عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَـطَّابِ قَالَ : مَنْ أَطَاقَ الحجَّ ولم يحُجَّ فأَقْسِـمُوا عليه أَنَّهُ مَاتَ يَهُودِيًا أَوْ نَصْرَانيًا » .

حل [٢] .

= العتكي قاضي هراة ، ثم قد كان قاضي طرسوس ، وهـو شيخ أهل الرأى فى عصره ، سمع يزيد ، وشبابة ، وجعفر بن عون ، والواقدى ، قلت لمحمد بن صالح بن هانىء : لم لا تكتب عن سهل ؟ فقال : كانوا يمنعون من السماع منه .

وسمـعت محمد بـن يعقوب الحافظ يقـول : كنا نختلف إلى إبراهيم بن عـبد الله السعـدى وسهل مطروح فى سكنه فلا نقـربه ، وقال أبو إسحـاق الفقيه : كـذب والله سهل على بن نافع ، وعن إبراهيم الـسعـدى قال : إن سهل بن عمار يتقرب إلى بالكذب يقول : كتبت معك عند يزيد بن هارون ، ووالله ما سمع معى منه .

(١) ما بين القوسين ساقط من قوله : أثبتناه من الكنز ٨/ ٦١٩ رقم ٢٤٤١٥ .

والحـديث فى مجـمع الزوائد : كتـاب (الصوم) باب : مـا نهى عن صيامه من أيام التشـريق وغيـرها ج ٣ ص٢٠٤ بلفظ : عن عـمر بن الخطاب أن رسـول الله ـ ﷺ ـ قال : « أيام التـشريق أيام أكل وشـرب » وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفـيه عبد الله بن عمر بن يزيد الأصبهانى ، ولم أجـد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

وأخرجه أبو نعيم فى الحليـة ترجمة (عكرمة مولى ابن عباس) ج ٣ ص ٣٤٤ بلفظ : حدثنا الـقاضى محمد ابن أحمد ، ثنا سـالم بن عاصم ، الحديث ، وحدثنا القـاضـى أبـو إسحـاق بن حمـزة ، ثنا محـمد بن أحـمد ابن يزيد الزهرى قال : ثنا عبد الله بن مـحمد بن يزيد ، ثنا محمد بن بكر البرسـانى ، ثنـا سـعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن عـمر بن الخطاب ـ رضى الله تعالى عنهم ـ قال : « أمر رسـول الله ـ ﷺ ـ مناديا فى أيام التـشريق أنـها أيام أكل وشـرب ، والمنادى يومـئـذ بلال » وقـال أبو نعيم : هذا حـديث غريب من حديث قتادة ، وعكرمة ، لا أعلمه رواه إلا محمد بن بكر ، عن سعيد .

(٢) الحديث أخرجه أبو نعيم فى الحلية ترجمة (محمد بن أسلم) ج ٩ ص ٢٥٢ بلفظ : حدثنا محمد بن أحمد، ثنا محمد بن أحمد ، ثنا محمد بن أسلم ، ثنا قبـيـصة ، ثنا سفيان ، عن الأوزاعى ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن عمر بن الخطاب قال : « من أطاق الحج ولم يحج ... » الحديث . =

٢/ ٣٤٤ - « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : خَرَجْتُ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا رَجَعْتُ قَالَ لِي عُمَرُ : مَنْ صَحِبْتَ ؟ قُلْتُ : صَحِبْتُ رَجُلاً مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَالَ : أَخُوكَ الْبَكْرِيُّ وَلاَ تَأْمَنْهُ ؟ ! » .

عق ، طس ، قال عق : فيه « زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم » منكر الحديث ، لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به[1] .

٢/ ٣٤٥ - « عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ : مِنَ السُّنَّةِ النُّزُولُ بِالأَبْطَحِ عَشِيَّةَ النَّفْرِ » .

= ويؤيده حديث الدارمي ، والبيهقي في شعب الإيمان ، عن أبي أمامة بلفظ : « من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة ، أو سلطان جائر ، أو مرض حابس فمات ولم يحج فليمت إن شاء يهوديا ، وإن شاء نصرانيا » .

قال محقق شعب الإيمان الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد : إسناده ضعيف ٧/ ٥٣٧ رقم ٣٦٩٣ .

والحديث أخرجه البيهقي في سننه أيضا ٤/ ٣٣٤ عن شاذان عن شريك وانظر الدر المنثور ٢/ ٢٧٥ وتفسير ابن كثير ٢/ ٧٠ آية رقم ٩٧ سورة آل عمران .

(١) الحديث أخرجه العقيلي المكي في الضعفاء الكبير ، باب : (من اسمه زيد) ج ٢ ص ٧٢ رقم ٥١٦ بلفظ : زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، مولى عمر بن الخطاب ، مدينى ، ولا يتابع على حديثه ، ولا يعرف إلا به .

حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال : زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : منكر الحديث ، قال: وهذا الحديث حدثناه محمد بن إسماعيل ، ومحمد بن أيوب ، وعلي بن المبارك ، وغيرهم ، قالوا : حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال : حدثنا زيد بن عبد الرحمن بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده ، عن أسلم مولى عمر ابن الخطاب أنه قال : « خرجت سفرا ... الحديث » .

قال العقيلي : لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ، وقال المحقق: زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم - مولى عمر - يروى عن أبيه .

قال البخاري (٢/ ١/ ٤٠١) : منكر الحديث ، وخرجه ابن حبان ١/ ٤١٠ وقال : منكر الحديث جدا ، فلا أدري التخليط منه أو من أبيه ؛ لأن أباه ليس بشيء في الحديث .

والحديث في مجمع الزوائد كتاب (الجهاد) باب : المرافقة ، ج ٥ ص ٢٥٨ بلفظ : عن أسلم قال : « خرجت في سفر ... » الحديث .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، وكلاهما ضعيف .

طس [1] .

٢/ ٣٤٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : اعْتَمَرَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ ثَلاَثًا قَبْلَ حَجِّهِ فِي ذِي القَعْدَةِ».

طس [2] .

٢/ ٣٤٧ ـ « عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ عُمَرَ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ كَيْفَ قَسْمُ الْجَدِّ ؟ قَالَ : مَا سُؤَالُكَ عَنْ ذَلِكَ يَا عُمَرُ ، إِنِّي أَظُنُّكَ تَمُوتُ قَبْلَ أَن تَعْلَمَ ذَلِكَ ، قَالَ سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيِّبِ : فَمَاتَ عُمَرُ قبلَ أَنْ يَعْلَمَ ذَلِكَ » .

طس ، وأبو الشيخ في الفرائض [3] .

٢/ ٣٤٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ فَأَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ » .

طس [4] .

---

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : المنزل بعد النفر ج ٣ ص ٢٨٢ بلفظ : عن عمر بن الخطاب قال : « من السنة النزول بالأبطح عشية النفر » رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن .

(والأبطح) ـ بفتح الهمزة ـ : مَسِيلٌ واسع فيه دقاق الحصى ، والبطحاء كالأبطح ، ومنه بطحاء مكة (مختار الصحاح) .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : في العمرة ج ٣ ص ٢٧٩ بلفظ : عن عمر بن الخطاب قال : « اعتمر رسول الله ـ ﷺ ـ ثلاثا قبل حجة في ذي القعدة) رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن سعيد بن المسيب اختلف في سماعه من عمر .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الفرائض) باب : من جاء في الجد ج ٤ ص ٢٢٧ بلفظ : عن عمر أنه سأل النبي ـ ﷺ ـ : « كيف قسم الجد » الحديث ، رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح إلا أن سعيد بن المسيب اختلف في سماعه من عمر .

(٤) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الحدود والديات) باب : النهي عن المثلة ، ج ٦ ص ٢٤٩ بلفظ : عن عمران بن حصين قال : قال عمر بن الخطاب : « خطبنا رسول الله ـ ﷺ ـ فأمرنا بالصدقة ، ونهانا عن المثلة». رواه الطبراني في الصغير وفيه من لم أعرفهم .

٢/ ٣٤٩ - « عَنْ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا أُنزِلَتْ : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ قُلْتُ : أَيُّ جَمْعٍ هَذَا ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - وَبِيَدِهِ السَّيْفُ مُصْلِتًا بِالسَّيْفِ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ فَكَانَتْ لِيَوْمِ بَدْرٍ » .

ابن أبي حاتم ، طس ، وابن مردويه [١] .

٢/ ٣٥٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لَمَّا أُنزِلَتْ : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ جَعَلْتُ أَقولُ : أَيُّ جَمْعٍ يُهْزَمُ ؟ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَثِبُ فِي الدِّرْعِ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ فَعَرَفْتُ تَأْويلهَا يومئذٍ » .

عب ، ش وابن سعد ، وابن راهويه عن قتادة عن عمر مثله [٢] .

---

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (المغازي والسير) باب : غزوة بدر ، ج ٦ ص ٧٨ بلفظ : عن عمر بن الخطاب قال : « لما نزلت ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾ قلت : أي جمع هذا ؟ ... » الحديث .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسماعيل بن علي الأنصاري ولم أعرفه .

والحديث في الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (تفسير سورة القمر) تفسير قوله تعالى : ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾ ج ٧ ص ٦٨١ بلفظ : أخرج ابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : أنزل الله على نبيه بمكة قبل يوم بدر : ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾ فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : قلت : « يا رسول الله أي جمع سيهزم ؟ فلما كان يوم بدر ...» الحديث ، انظر الحديث بعده.

(٢) في الكنز : عب ، ش ، وابن سعد ، وابن راهويه ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم: وابن مردويه ، وروى ابن راهويه عن قتادة عن عمر مثله .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (المغازي) باب: غزوة بدر الأولى ، ج ١٤ ص ٣٥٧ رقم ١٨٥١٢ بلفظ : حدثنا ابن علية ، عن أيوب ، عن عكرمة أن النبي - ﷺ - كان يثب في الدرع يوم بدر ويقول : « هزم الجمع ، هزم الجمع » .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، في القسم الأول في (ذكر مغازي رسول الله - ﷺ - وسراياه) غزوة بدر ج ٢ ص ١٦ بلفظ : أخبرنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة قال : قال عمر : لما نزلت : ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾ قال : قلت : وأي جمع سيهزم ومن يُغلب ؟ فلما كان يوم بدر نظرت إلى رسول الله - ﷺ - يثب في الدرع وثبا وهو يقول : ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾ فعلمت أن الله - تبارك وتعالى - سيهزمهم . =

٢/ ٣٥١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ يَا عُمَرُ : كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ فِي أَرْبَعَةِ أَذْرعٍ من الأَرْضِ فِي ذِرَاعَيْنِ ، ورأيتَ منكراً ونكيراً ؟ قلتُ : يا رسولَ الله : وما منكرٌ ونكيرٌ ؟ قالَ : فُتَنَاءُ القبرِ ينحتَانِ الأرضَ بأنيابِهِمَا ويَطآنِ فِي أَشْعَارِهِمَا ، أَصْوَاتُهُمَا كَالرَّعْدِ القاصفِ ، وأبصَارُهُمَا كالبرقِ الخاطفِ ، معَهما مِرزبَّةٌ لو اجتمعَ عليهَا أهلُ مِنًى لم يطيقُوا رفعَهَا ، وهِيَ أَيْسَرُ عليهما منْ عصايَ هذه ، وبيد رسول الله ـ ﷺ ـ عُصَيَّةٌ يُحَرِّكُهَا، فامتحنَاكَ ، فَإِنْ تعايَيْتَ أو تلوَّيْتَ ضربَاكَ بها ضربةً تصيرُ بهَا رَمَاداً ، قلتُ: يا رسولَ الله : وأنَا على حَالِي هذِهِ ؟ قَالَ : نعم ، قَالَ : إذن أكفِيكَهُمَا » .

ابن أبي داود في البعث ، ورَسته في الإيمان ، وأبو الشيخ في السنة ، والحاكم في الكنى ، وابن زنجويه في كتاب الوجل ، ك في تاريخه ، ق في كتاب عذاب القبر ، والأصبهاني في الحجة (١) .

= وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (تفسير سورة اقتربت الساعة) آية رقم ٤٥ بلفظ : حدثني يعقوب ابن إبراهيم قال : ثنا ابن علية قال : ثنا أيوب ، عن عكرمة أن رسول الله ـ ﷺ ـ : « كان يثب في الدرع ويقول : هزم الجمع وولوا الدبر » .

وانظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ، ج ٧ ص ٦٨١ وتفسير ابن كثير ، طبعة الشعب ، ج ٧ ص ٤٥٧ .

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الموت) باب : سؤال القبر وعذابه ج ١٥ ص ٧٤١ رقم ٤٢٩٤٦ .

ويؤيده حديث الترمذي في جامعه (تحفة الأحوذي) كتاب (الجنائز) باب : ما جاء في عذاب القبر ، ج ٤ ص ١٨١ رقم ١٠٧٧ بلفظ : حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري ، أخبرنا بشر بن المفضل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «إذا قبر الميت (أو قال : أحدكم) أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر والآخر النكير ، فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : ما كان يقول : هو عبد الله ورسوله ، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ، فيقولان : قد كنا نعلم أنك تقول هذا ، ثم يفسح له قبره سبعون ذراعا في سبعين ، ثم ينور له فيه ، ثم يقال له : نم ، فيقول : أرجع إلى أهلي فأخبرهم ، فيقولان : نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك ، وإن كان منافقا قال : سمعت الناس يقولون فقلت مثله ، لا أدري، فيقولان : قد كنا نعلم أنك تقول ذلك ، فيقال للأرض التئمي عليه ، فتلتئم عليه فتختلف أضلاعه ، فلا يزال فيها معذبا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك » قال أبو عيسى : حديث أبي هريرة حديث حسن غريب .

وانظر الحديث في تحفة الأحوذي فإنه بحث طيب .

٢/ ٣٥٢ ـ « عَنْ عُمَـرَ بنِ الخَطَّابِ فِي قَولِه تعـالىَ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الذينَ بدَّلُوا نعـمَةَ الله كفرًا ﴾ قَالَ : هُمَا الأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشٍ : بَنُو المُغِيرَةِ وبَنُو أُمَيَّةَ ، فأمَّا بَنُو المُغِيرَةِ فَكَفَيْتُمُوهُمْ يَوْمَ بدرٍ ، وأمَّا بَنُو أمَيَّةَ فمتَّعُوا إِلَى حِينٍ » .

خ في تاريخه ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه [(١)] .

٢/ ٣٥٣ ـ « عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : الدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ فَضْلُ مَا بَيْنَهُمَا رِبًا » .

عب ، ومسدد ، والطحاوى ، وهو صحيح [(٢)] .

٢/ ٣٥٤ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ عُـمَرَ بْنَ الـخَطَّابِ نَهَى عَنِ المُتْعَـةِ فِي أَشْهُرِ

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ، باب : من (اسمه يوسف) المجلد الثامن ـ القسم الثانى من الجزء الرابع ، ص ٣٧٣ بلفظ : قال أبو قدامة : عن عبد الرحمن ، عن الثورى ، عن على بن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن سعد ، عن عمر (وأحلوا قومهم دار البوار) قال : هم الأفجران .

والحديث فى تفسير ابن جرير الطبرى (تفسير سورة إبراهيم) الآية ٢٩ ج ١٣ ص ١٤٦ بلفظ : حدثنا ابن بشار وأحمد بن إسحاق قالا : ثنا أبو أحمد قال : ثنا سفيان ، عن على بن زيد ، عن يوسف بن سعد ، عن عمر بن الخطاب فى قوله : ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار ، جهنم ﴾ قال: «هما الأفجران من قريش : بنو المغيرة ، وبنو أمية ، فأما بنو المغيرة فكفيتموهم يوم بدر ، وأما بنو أمية فمتعوا إلى حين » .

والحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى ج ٥ ص ٤١ فى تفسير (سورة إبراهيم) الآية ٢٩ بلفظ : أخرج البخارى فى تاريخه ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ فى قوله : ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا ﴾ قال : « هما الأفجران ... الحديث » .

(٢) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (البيوع) باب : الفضة بالفضة والذهب بالذهب ، ج ٨ ص١٢٥ رقم ١٤٥٧٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الثورى ، عن حماد ، عن رجل ، عن شريح قال عمر : « الدرهم بالدرهم فضل ما بينهما ربا » .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الصرف) باب : الربا ج ٣ ص ٧٠ بلفظ : حدثنا حسين بن نصر قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سفيان ، عن حماد ، عن أبى صالح ، عن شريح ، عن عمر قال : « الدرهم بالدرهم فضل ما بينهما ربا » .

قال أبو نعيم : قال بعض أصحابنا : عن سفيان : « الدرهم بالدرهم » قال حسين : قال لى أحمد بن صالح إمام مسجد حماة .

الحَجِّ، وَقَالَ : فَعَلْتُهَا مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ وَأَنَا أَنْهَى عَنْهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَأتِي مِنْ أُفُقٍ مِنَ الآفَاقِ شَعِثًا نَصِبًا مُعْتَمِرًا فِي أَشْهُرِ الحَجِّ ، وَإِنَّمَا شَعَثُهُ وَنَصَبُهُ وَتَلْبِيَتُهُ فِي عُمْرَتِهِ ثُمَّ يَقْدَمُ فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَحِلُّ وَيَلْبَسُ وَيَتَطَيَّبُ وَيَقَعُ عَلَى أَهْلِهِ إِنْ كَانُوا مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَخَرَجَ إِلَى مِنًى يُلَبِّي بِحَجَّةٍ لاَ شَعَثَ وَلاَ نَصَبَ ، وَلاَ تَلْبِيَةَ إِلاَّ يَوْمًا ، وَالحَجُّ أَفْضَلُ مِنَ العُمْرَةِ ، وَلَوْ خَلَّيْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ هَذَا لَعَانَقُوهُمْ تَحْتَ الأَرَاكِ ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ هَذَا البَيْتِ لَيْسَ لَهُمْ ضَرْعٌ وَلاَ زَرْعٌ ، وَإِنَّمَا رَبِيعُهُمْ بِمَنْ يَطْرأُ عَلَيْهِمْ » .

حل (1) .

٢/ ٣٥٥ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ عُمَرَ لَبِسَ قَمِيصًا جَدِيدًا ثُمَّ دَعَانِي بِشَفْرَةٍ فَقَالَ : مُدَّ يَا بُنَيَّ كُمَّ قَمِيصِي وَأَلْزِقْ يَدَيْكَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِي ثُمَّ أَقْطَعْ مَا فَضَلَ عَنْهَا ، فَقَطَعْتُ مِنَ الكُمَّيْنِ مِنْ جَانِبَيْهِ جَمِيعًا ، فَصَارَ فَمُ الكُمِّ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ ، فَقُلْتُ يَا أَبَتِ : لَوْ سَوَّيْتَهُ بِالمِقَصِّ ، فَقَالَ : دَعْهُ يَا بُنَيَّ ، هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَفْعَلُ » .

حل (2) .

٢/ ٣٥٦ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ فَجَهَرَ بِبِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَكَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

---

(1) الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة (عطاء بن ميسرة) ج ٥ ص ٢٠٥ بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد قال : ثنا على بن سعيد الرازى (ح) وحدثنا محمد بن المظفر ، ثنا أسامة بن على بن سعيد قالا : ثنا عيسى بن إبراهيم الغافقى ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن يونس بن يزيد ، عن عطاء الخراسانى قال : حدثنى سعيد بن المسيب « أن عمر بن الخطاب نهى عن المتعة فى أشهر الحج ... » الحديث .

وزاد فى آخره : لم نكتبه من حديث سعيد بن المسيب بهذا التمام إلا من حديث عطاء .

(2) الحديث أخرجه أبو نعيم فى الحلية ، فى ترجمة (عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٤٥ بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا المقدام بن داود ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا يحيى بن المتوكل ، ثنا أبو سلمة بن عبيد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن جده قال : « لبس عمر ـ رضي الله عنه ـ قميصا جديدا ... » الحديث .

وزاد : فما زال عليه حتى تقطع ، وكان ربما رأيت الخيوط تساقط على قدمه .

الطحاوى ، ق [1] .

٢/ ٣٥٧ ـ « عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ أَبْزَى أَنَّ عُمَرَ قَنَتَ فِى صَلاَةِ الغَدَاة قَبْلَ الرُّكُوع بِالسُّورَتَيْنِ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ » .

الطحاوى [2] .

٢/ ٣٥٨ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ : ﴿ أئذَا كُنَّا عظَامًا نَاخِرَةً ﴾ بِأَلِفٍ » .

ص ، وعبد بن حميد [3] .

٢/ ٣٥٩ ـ « عَنْ أنسٍ قَالَ : قرأَ عمرُ (وَفاكهةً وأبًا) فقالَ : هذه الفاكهةُ قد عرفنَاهَا فمَا الأَبُّ ؟ ثُمَّ قَالَ : مَهْ نُهِينَا عن التَّكلُّف ، وفى لفظ : ثم قالَ : إن هذَا لهو التكلُّفُ يا عُمر، فما عليكَ أَلاَّ تَدْرِى مَا الأَبُّ ، اتبعُوا ما بُيِّنَ لَكُمْ مِنْ هَذَا الكتابِ فَاعْمَلُوا بِهِ ، وَمَا لَم تَعْرِفُوهُ فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ » .

---

(١) الحديث أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الصلاة) باب: قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فى الصلاة ، ج ١ ص ٢٠٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : ثنا أبو أحمد ، قال : ثنا عمر بن ذر ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : « صليت خلف عمر ـ رضي الله عنه ـ فجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) وكان أبى يجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » .
وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : افتتاح القراءة فى الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم والجهر بها إذا جهر بالفاتحة ، ج ٢ ص ٤٨ من رواية عمر بن ذر ، ولم يذكر « وكان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم » .

(٢) الحديث أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب(الصلاة) باب: القنوت فى صلاة الفجر وغيرها ، ج١ ص ٢٥٠ بلفظ : حدثنا ابن مرزوق قال : حدثنا وهب بن جرير قال : ثنا شعبة ، عن عبدة بن أبى لبابة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، أن عمر ـ رضي الله عنه ـ « قنت فى صلاة الغداة قبل الركوع بالسورتين » .
وحدثنا أبو بكرة قال : ثنا أبو داود قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبى رافع قال : صليت ، وحدثنا أبو بكرة قال : ثنا وهب بن جرير قال : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يقنت فى صلاة الصبح بسورتين (« اللهم إنا نستعينك » و « اللهم إياك نعبد ») .

(٣) الحديث فى كنز العمال كتاب (القرآن) باب : القراءات ، ج ٢ ص ٥٩١ رقم ٤٨٠٤ .
والحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور (تفسير سورة النازعات) آية رقم ١١ ج ٨ ص ٤٠٧ بلفظ : أخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، عن عمر بن الخطاب : أنه كان يقرأ « أئذا كنا عظاما ناخرة » بألف.

ص ، ش وأبو عبيد في فضائله ، وابن سعد ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن الأنباري في المصاحف ، ك ، هب ، وابن مردويه (١) .

٢/ ٣٦٠ - « عَنْ أبي وائلٍ ، أنَّ عمرَ سَأَلَ عَنْ قَوْلِهِ : (وَأَبًّا) مَا الأَبُّ ؟ ثُمَّ قَالَ : مَا كُلِّفْنَا هَذَا ، أَوْ مَا أُمِرْنَا بِهذَا » .

---

(١) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (فضائل القرآن) باب : من كره أن يفسر القرآن ، ج ١٠ ص٥١٢ رقم ١٠١٥٤ بلفظ : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا حميد ، عن أنس أن عمر قال على المنبر : ﴿وفاكهة وأبا﴾ ثم قال : وهذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب ؟ ثم رجع إلى نفسه فقال : إن هذا لهو التكلف يا عمر .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، القسم الأول في البدريين من المهاجرين ، ج ٣ ص ٢٣٧ بلفظ : أخبرنا سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن يزيد ، عن ثابت البنان ، عن أنس بن مالك قال : كنا عند عمر ابن الخطاب وعليه قميص في ظهره أربع رقاع ، فقرأ : ﴿ وفاكهة وأبا ﴾ فقال : ما الأب ؟ ثم قال : « إن هذا لهو التكلف فما عليك أن لا تدري ما الأب ؟

والحديث في تفسير ابن جرير الطبري (تفسير سورة عبس) آية رقم ٣١ ج ٣٠ ص ٣٨ بلفظ : حدثنا ابن بشار قال : ثنا ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس قال : قرأ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - (عبس وتولى) فلما أتى على هذه الآية « وفاكهة وأبا » قال : قد عرفنا الفاكهة فما الأب ؟ ... الحديث » .

وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (التفسير) باب : تفسير سورة عبس ، ج ٢ ص ٥١٤ بلفظ : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ، ثنا إبراهيم بن عبد التميمي ، أنبأ يزيد بن هارون ، أنبأ حميد ، عن أنس (وحدثناه) أبو عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا إسحاق ، أنبأ يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب أن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول : « فأنبتنا فيها حبا وعنبا...» الحديث.

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وأخرجه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان ، فصل (في ترك التفسير بالظن) ج ٥ ص ٢٢٩ برواية الحاكم من طريق أبي عبد الله الحافظ ، عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب ، وطريق أبي عبد الله بن يعقوب ، عن أبيه ، عن إسحاق .

وقال المحقق : إسناده رجاله ثقات ، صالح - هو ابن كيسان - ثقة .

وانظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ج ٨ ص ٤٢١ وتفسير ابن كثير طبعة الشعب ، ج ٨ ص٣٤٨.

ابن مردويه [1] .

٢/ ٣٦١ ـ « عَنِ النعمان بن بشير : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ عَنْ قَوْلِه : ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ قَالَ : يُقْرَنُ بَيْنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مَعَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّة ، وَيُقْرَنُ بَيْنَ الرَّجُلِ السُّوءِ مَعَ السُّوءِ فِي النَّارِ ، فَذَلِكَ تَزْوِيجُ الأَنْفُسِ » .

عب ، والفريابى ، ص ، ش وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن حاتم ، وابن مردويه ، ك ، حل ، ق فى البعث [2] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٢٨ رقم ٤١٥٥ باب : (فى القرآن) فصل : فى حقوق القرآن ، قال : عن أبى وائل « أن عمر سئل عن قوله (وَأَبًّا) ما الأب ؟ ثم قال : ما كُلّفنا هذا ، وما أمرنا بهذا » .
(وعزاه لابن مردويه) .
وفى معنى (الأبّ) فى النهاية ، ج ١ ص ١٣ ذكر حديث عمر ثم قال : (الأب) : المرعى المهيأ للرعى والقطع ، وقيل : الأب من المرعى للدواب كالفاكهة للإنسان .
وفى الدر المنثور ، ج ٨ ص ٤٤٢ فى (تفسير سورة عبس) قال : وأخرج ابن مردويه ، عن أبى وائل أن عمر سئل عن قوله : « وأبا » ما الأب ؟ ثم قال : ما كلفنا هذا ، أو ما أمرنا بهذا .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٣ ص ٢٧٩ فى كتاب (الزهد) فى كلام عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ برقم (١٦٣٣٩) قال : أبو الأحوص ، عن سماك ، عن النعمان بن بشير قال : سئل عمر عن قول الله : ﴿وإذا النفوس زوجت﴾ قال : « يقرن بين الرجل الصالح مع الرجل الصالح فى الجنة ، ويقرن بين الرجل السوء مع الرجل السوء فى النار » .
والحديث فى تفسير الطبرى ، ج ٣٠ ص ٤٤ الطبعة الأولى ، المطبعة الأميرية ببولاق ، قال : حدثنا هناد قال : ثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن النعمان بن بشير قال : سئل عمر عن قول الله : ﴿ وإذا النفوس زوجت ﴾ قال : « يقرن بين الرجل الصالح مع الرجل الصالح فى الجنة ، ويقرن بين الرجل السوء مع الرجل السوء فى النار » .
والحديث فى المستدرك للحاكم ، ج ٢ ص ٥١٥ ، ٥١٦ فى كتاب (التفسير) فى تفسير سورة ﴿ إذا الشمس كورت ﴾ قال : (أخبرنا) أبو بكر الشافعى ، ثنا إسحاق بن الحسن ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا سفيان ، عن سماك ابن حرب ، عن النعمان بن بشير ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فى قوله ـ عز وجل ـ ﴿ وإذا النفوس زوجت ﴾ قال : هما الرجلان يعملان العمل يدخلان به الجنة والنار ، الفاجر مع الفاجر والصالح مع الصالح».
=

٢/ ٣٦٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ الله : ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴾ قَالَ : جَاءَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ التَّيْمِيُّ إِلَى رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ : إِنِّي وَأَدْتُ ثَمَانِيَ بَنَاتٍ لِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ أَعْتِقْ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ بَدَنَةً إِنْ شِئْتَ » .

البزار ، والحاكم في الكنى ، وابن مردويه ، ق [(١)] .

٢/ ٣٦٣ ـ « عَنْ عَمْرِو بن ميمون قال : صليتُ خلف عمَر بنِ الخطاب المغربَ فقرأ : ﴿ والتين والزيتون وطور سينا ﴾ ، وهكذا هي قراءة عبد الله » .

عب ، وعبد بن حميد ، وابن الأنباري في المصاحف ، قط في الأفراد [(٢)] .

= وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

والحديث في تفسير ابن كثير ، ج ٨ ص ٣٥٥ في (تفسير سورة التكوير) قال : وفي رواية عن النعمان قال : سئل عمر عن قوله تعالى : ﴿ وإذا النفوس زوجت ﴾ قال : « يقرن بين الرجل الصالح مع الرجل الصالح في الجنة ، ويقرن بين الرجل السوء مع الرجل السوء في النار ، فذلك تزويج النفوس » .

(١) الحديث في كشف الأستار ، ج ٣ ص ٧٨ في كتاب (التفسير) سورة ﴿ إذا الشمس كورت ﴾ برقم ٢٢٨٠ قال : حدثنا الحسين بن مهدي ، أنبأ عبدُ الرزاق ، أنبأ إسرائيل ، عن سماك ـ يعني ابن حرب ـ عن النعمان بن بشير ، عن عمر بن الخطاب في قول الله تعالى : ﴿ وإذا الموءُدة سئلت ﴾ قال : جاء قيس بن عاصم إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: يا رسول الله : إني وأدت بنات لي في الجاهلية فقال : « أعتق عن كلِّ واحدة منهنَّ رقبة » فقال : يا رسول الله إني صاحب إبل ، قال : « فانحر عن كل واحدة منهنَّ بدنة » .

قال المحقق : قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني ، ورجال البزار رجال الصحيح ، غير حسين بن مهدي الأبلي : وهو ثقة (٧/ ١٣٤) .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ١١٦ في كتاب (الديات) باب : ما جاء في الكفارة في الجنين وغير ذلك ، قال : (وروى في الكفارة ما أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد بن عبيد ، ثنا أبو عبد الله بن الصباح أحمد بن محمد ، ثنا محمد بن مهدي الأبلي ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأ إسرائيل ، عن سماك بن حرب ، عن النعمان بن بشير ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : جاء قيس بن عاصم التميمي إلى النبي ـ ﷺ ـ فقال : « إني وأدت في الجاهلية ثمان بنات ، فقال : « أعتق عن كل واحدة منهن نسمة » ولهذا شاهد من وجه آخر .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٠٩ في كتاب (الصلاة) باب : القراءة في المغرب ، برقم ٢٦٩٧ قال: عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون قال : « صلى بنا عمر بن الخطاب =

٢/ ٣٦٤ ـ « عَنْ زر : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَـدْرِ ، فَقَالَ : كَانَ عُمَـرُ وَحُذَيْفَةُ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ لاَ يَشُكُّونَ أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ » .

ش [(١)] .

٢/ ٣٦٥ ـ « عَنِ ابن عبـاس قال: كَـانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِى مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ ، فَـقَالَ لَهُ عَـبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَـوْف ، لِمَ يَدْخُلُ هَذَا الفَتَى مَـعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ ؟ فَـقَالَ : إِنَّهُ مِمَّنْ قَـدْ عَلِمْتُمْ، فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِى مَعَهُمْ ، وَمَا رَأَيْتُهُ دَعَـانِى يَوْمَئِذٍ إِلاَّ لِيُرِيَهُمْ مِنِّى ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِى قَـوْلِه : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْـرُ الله وَالْفَـتْحُ ﴾ إِلَى آخر السـورة ؟ فَقَـالَ بَعْـضُهُمْ : أَمَـرَنَا الله أَنْ نَحْمَـدَهُ وَنَسْتَغْفِـرَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ الله وَفَتَحَ عَلَـيْنَا ، قَالَ : فَمَا تَقُـولُ ؟ قُلْتُ : أَجَلُ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ أَعْلَمَهُ الله : ﴿ إِذَا جَـاءَ نَصْرُ الله وَالْفَتْحُ ، وَرَأَيْتَ النَّاسَ ﴾ وَالْفَتْحُ فـتح مَكَّةَ ، فَذَاكَ عَلاَمَةُ أَجَلِكَ ، فَسَبِّحْ بِحَـمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ، فَقَالَ عُـمَرُ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلاَّ مَا تَعْلَمُ » .

ص ، وابن سعد ، ع ، وابن جرير ، وابن المنذر ، طب ، وابن مردويه ، وأبو نعيم ، ق معا فى الدلائل [(٢)] .

= صلاة المغرب فـقرأ فى الركعة الأولى بالتين والزيتـون وطور سينين ، وفى الركعة الثانيـة الأخيرة : ألم تر ، ولإيلاف جميعا » .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٣ ص ٧٤ فى كتاب (الصيام) فى العشر الأواخـر من رمضان ، قال : حدثنا مروان بن مـعاوية ، عن حسان بن عـبد الله السهمى قـال : سألت زر بن حبيش عن ليلة القـدر ، فقال : «كان عـمر وحـذيفة وناس من أصـحاب النبى ـ ﷺ ـ لا يشكون فيهـا أنها ليلة سـبع وعشـرين » قال زر : فواصلها .

وترجمة (زر) فى أسـد الغابة ج ٢ ص ٢٥٣ برقم ١٧٣٥ قال : زر بن حبيش بن حبـاشة بن أوس الأسدى ، من أسد بـن خزيمة ، يـكنى أبا مريم ، وقـيل أبا مطرف ، أدرك الجاهليـة ولم ير النبى ـ ﷺ ـ وهو من كـبار التابعين ، روى عن عمـر وعلى وابن مسعود ، روى عنه الشعبى والنخعى ، وكان فـاضلا عالمًا بالقرآن ، توفى سنة ثلاث وثمانين وهو ابن مائة سنة وعشرين سنة .

(٢) الحديث فى كنز العـمال ، ج ٢ ص ٥٥٨ فى كـتاب (الأذكار) من قـسم الأفعال ، باب : فى القـرآن ، سورة النصر من مسند عمر بن الخطاب ، برقم ٤٧٢٤ .
=

٢/ ٣٦٦ ـ « عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ فِى قَوْلِه تَعَالَى : ﴿ خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ ﴾ قَالَ : السَّاعَةُ خَفَضَتْ أَعْدَاءَ الله إِلَى النَّارِ ، وَرَفَعَتْ أَوْلِيَاءَ الله إِلَى الجَنَّةِ » .

ابن جرير ، وابن أبى حاتم [(١)] .

٢/ ٣٦٧ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : احْضـرُوا مَوْتَاكُمْ وَذَكِّرُوهُمْ ، فَـإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لاَ تَرَوْنَ ، وَلَقِّنُوهُمْ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ، وَاعْـقِلُوا مَـا تَسْـمَـعُـونَ مِنَ الْمُطِيـعِـينَ مِنْكُمْ ؛ فَـإِنَّهُمْ لَهُمْ أُمُـورٌ صَادِقَةٌ» .

ص ، والمروزى فى الجنائز [(٢)] .

= والحديث فى تفسير الطبرى (تفسير سورة النصر) ج ٣٠ ص ٢١٥ قال : حدثنا ابن بشار قال : ثنا محمد ابن جعفر قال : ثنا شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كان يدنيه ، فقال عبد الرحمن : إن لنا أبناء مثله ، فقال عمر : إنه من حيث تعلم قال : فسأله عمر عن قوله الله:﴿إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ السورة ، فقال ابن عباس : « أجله أعلمه الله إياه ، فقال عمر : ما أعلم منها إلا مثل ما تعلم » .

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٢ ص ٥١٨ فى كتاب (الأذكار) باب : فى القرآن ، فصل فى فضائل القرآن مطلقا (سورة الواقعة) برقم ٤٦٤١ من مسند عمر بن الخطاب ، قال : عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فى قوله تعالى: ﴿ خافضة رافعة ﴾ قال : الساعة خفضت أعداء الله فى النار ، ورفعت أولياء الله إلى الجنة (وعزاه لابن جرير وابن أبى حاتم) .

وفى تفسير ابن كثير فى تفسير (سورة الواقعة) ج ٧ ص ٤٨٨ ، قال: وقال ابن أبى حاتم : حدثنا أبى ، حدثنا يزيد بن عبد الرحمن بن مصعب ـ المعنى ـ حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى ، عن أبيه ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : (خافضة رافعة) تخفض أناسا وترفع آخرين ، وقال عبيد الله العتكى ، عن عثمان ابن سراقة ابن خالة عمر بن الخطاب : « خافضة رافعة » : الساعة (خفضت أعداء الله إلى النار ، ورفعت أولياء الله إلى الجنة » .

وقال محققه : فى ترجمة (عثمان بن سراقة) : ابن خالة عمر بن الخطاب ـ كذا ـ وقد ترجم له فى الجرح والتعديل ٣/ ١١٥٥ : « عثمان بن عبد الله بن سراقة » وفى الخلاصة مثله أيضا ، أنه يروى عن خاله ابن عمر ، وانظر الأثر فى تفسير الطبرى ٢٧/ ٩٦ .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، ج ١٥ ص ٧٠٣ فى كتاب (الموت) من قسم الأفعال : ذكر الموت ـ المحتضر ، فى أحاديث بأرقام : ٤٢٨٠٣ ، ٤٢٨٠٤ ، ٤٢٨٠٥ ، من (مسند عمر) قال : « احضروا موتاكم وذكروهم =

٢/ ٣٦٨ ـ « عَنْ أَبِي يزيدَ قَالَ : لَقِيَ عُـمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَـا « خَوْلَةُ » وَهُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّاسِ فَـاسْتَوْقَفَتْهُ ، فَـوَقَفَ وَانْصَرفت ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُـؤْمِنِينَ : حَبَسْتَ رِجَالاَتِ قُـرَيْشٍ عَلَى هَذِهِ الْعَجُـوزِ ، قَالَ : وَيْحَكَ وَتَدْرِى مَنْ هَذِهِ ؟ قَـالَ : لاَ ، قَالَ : هَذِهِ امْرَأَةٌ سَمِعَ الله شَكْوَاهَا مِنْ فَـوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ ، هَذِهِ خَوْلَةُ بِنْتُ ثَـعْلَبَةَ ، وَالله لَوْ لَمْ تَنْصَرِفْ عَنِّى إِلَى اللَّيْلِ مَا انْصَرَفْتُ حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا » .

ابن أبي حـاتم ، وعثمـان بن سعيـد الدارمى فى النقض على بشـر المريسى ، ق فى الأسماء والصفات [1] .

٢/ ٣٦٩ ـ « عَنْ ثمامة بن حزن قَالَ : بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْـخَطَّابِ يَسِيرُ عَلَى حِمَارِهِ لَقِيَتْهُ

= فإنهم يرون مـا لا ترون » (وعزاه لابن أبى الدنيـا فى كتـاب المحتضر) وفى رقم ٤٢٨٠٤ قال : عن عـمر قال: « احضروا مـوتاكم ولقنوهم لا إله إلا الله ، فإنهم يرون ويقال لهم » (وعزاه لسعـيد بن منصور وابن أبى شيبـة والمروزى فى الجنائز) ، وفى ٤٢٨٠٥ عن عمر قال : « لقـنوا موتاكم لا إله إلا الله واعقلوا ما تسـمعون منهم ؛ فإنهم تجلى لهـم أمور صادقة » (وعـزاه لسعيد بن مـنصور والمروزى فى الجنائز) ، وفى رقم ٤٢٨٠٦ قال: عن عمر قـال : « احضروا موتاكم وألزموهم لا إله إلا الله ، وأغمضـوا أعينهم إذا ماتوا ، واقرأوا عندهم القرآن » (وعزاه إلى عبد الرزاق ، وابن أبى شيبة » .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٣ ص ٢٣٧ فى كتاب(الجنائز) فى تلقين الميت ، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن يزيد ، عن يونس ، عن الحسن قال عمر : « احضـروا موتاكم وذكروهم لا إله إلا الله ،فإنهم يرون ويقال لهم » .

(١) الحديث فى تفسير ابن كثير ، ج ٨ ص ٦٠ فى (تفسير سورة المجادلة) قال ابن أبى حاتم : حدثنا أبى ، حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة ، حدثنا جرير ـ يعنى ابن حازم ـ قال : سمعت أبا يزيد يحدث قال : لقيت امرأة عمر ، يقال لها : خولة بنت ثعلبة ـ وهو يسير مع الناس ـ فاستوقفته فوقف لها ، ودنا منها وأصغى إليها رأسه، ووضع يديه على منكبيها حتى قـضت حاجتها وانصرفت ، فقال له رجل : يا أميـر المؤمنين : حبست رجالات قريش على هذه العـجوز ؟ قال : ويحك أوتدرى مـن هذه ؟ قال : لا ، قال : هذه امـرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سموات ، هذه خولة بنت ثعلبة ، والله لو لم تنصرف عنى إلى الليل ما انصرفت حتى تقضى حاجتها إلا أن تحضر صلاة فأصليها ، ثم أرجع إليها حتى تقضى حاجتها .

قال ابن كثير : هذا منقطع بين أبى يزيد وعمر بن الخطاب ، وقد روى من غير هذا الوجه .

وانظر الكنز رقم ٤٦٤٩ .

امْرأةٌ فَقَالَتْ : قِفْ يَا عُمَرُ ، فَوَقَفَ فَأَغْلَظَتْ لَهُ الْقَوْلَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : مَارَأَيْتُ كَالْيَوم ، فَقَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِى أَنْ أَسْتَمِعَ إِلَيْهَا وَهِىَ الَّتِى اسْتَمَعَ الله لَهَا وأَنْزَلَ فِيهَا مَا أَنْزَلَ : ﴿ قَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ الَّتِى تُجَادِلُكَ فِى زَوْجِهَا ﴾ » .

خ في تاريخه ، وابن مردويه [1] .

٢/ ٣٧٠ ـ « عَنْ عمر (*) قَالَ : مَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مُسْلِمٌ إِلاَّ وَلَهُ فِى هَذَا الْفَيْءِ حَقٌّ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

الشافعي ، عب وأبو عبيد في الأموال ، وابن زنجويه معا ، وابن سعد ، ش ، حم وعبد بن حميد وابن المنذر ، ق [2] .

---

(١) الحديث في كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٢٠ في كتاب (الأذكار) باب : في القرآن : سورة المجادلة ، برقم ٤٦٥٠ قال : عن ثمامة بن حزن قال : بينما عمر بن الخطاب يسير على حماره لقيته امرأة فقالت : قف يا عمر ، فوقف فأغلظت له القول ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين : ما رأيت كاليوم ، قال وما ينبغي أن أسمع لها وهى التي سمع الله لها ، وأنزل فيها ما أنزل ؟ (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) وعزاه للبخاري في تاريخه وابن مردويه .

والحديث في كتاب (التاريخ الكبير) للبخاري ، ج ٤ قسم ١ ص ٢٤٥ رقم ١٠٤٧ قال : كهف القشيري (قال محمد بن العلاء : نا أبو أسامة ، قال : نا عبد الله بن كهف القشيري) قال : نا أبي ، عن ثمامة بن حزن ، قال : بينما عمر بن الخطاب يسير على حماره لقيته امرأة فقالت : قف يا عمر ، فوقف فأغلظت له القول ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين : ما رأيت كاليوم شدة امرأة على رجل ولا استماع رجل لامرأة ، قال : ويحك ، ما يمنعني أن أستمع إليها وهى التي استمع الله لها ؟ وأنزل فيها ما أنزل (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) فما أحقني بأن أستمع لمن استمع الله منها .

(*) في الأصل عن عثمان ، والتصويب من الكنز رقم ١١٥٤٨ .

(٢) انظر مسند الإمام الشافعي (ومن كتاب قسم الفيء) ص ٣٢٥ ففيه : أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس أن عمر ـ ﷺ ـ قال : « ما أحد إلا وله في هذا المال حق أعطيه أو منعه إلا ما ملكت أيمانكم » .

والحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ١١ ص ١٠١ كتاب (الجامع) باب : الديوان ، برقم ٢٠٠٣٩ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: « ما على وجه الأرض مسلم إلا له في هذا الفيء حق إلا ما ملكت أيمانكم » .
=

٢/ ٣٧١ ـ « عَن ابن عباس قَالَ : قَالَ عمر : شَرُّ النَّاسِ ثَلاَثَةٌ : مُتَكَبِّر عَلَى وَالدَيْه يَحْقِرُهُمَا ، وَرَجُلٌ سَعَى فِي فَسَادِ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرأَته يَنصُرُهُ عَلَيْهَا غَيْرَ الْحَقِّ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ خَلَفَ بَعْدَهُ ، وَرَجُلٌ سَعَى فِي فَسَادٍ بَيْنَ النَّاسِ بِالْكَذِبِ حَتَّى يَتَعَادَوْا وَيَتَبَاغَضُوا ».

= والحديث فى كتاب « الأموال » لأبى عبيد فى كتاب (مخارج الفيء ، ومعرفة من له فيه حق ممن لا حق له) برقم ٥٢٤ ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال : حدثنا عبد الله بن عمر العمرى ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : قال عمر : « ما أحد من المسلمين إلا له فى هذا المال حق ، أعْطِيَهُ أو مُنعه » .

وانظر الحديث رقم ٥٢٥ من نفس المصدر ، وكذلك الحديث رقم ٤١ .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٦ ص ٣٤٧ فى كتاب (قسم الفيء والغنيمة) باب : من قال ليس للمماليك فى العطاء حق ، قال : (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعى ، أنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهرى ، عن مالك بن أوس أن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : « ما أحد إلا وله فى هذا المال حق أعطيه أو منعه إلا ما ملكت أيمانكم » هذا هو المعروف عن عمر ـ رضي الله عنه ـ .

والحديث في طبقات ابن سعد ، ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥ (ذكر استخلاف عمر بن الخطاب) قال : أخبرنا محمد بن عمر ، قال : حدثنى أسامة بن زيد الليثى ، عن محمد بن المنكدر ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : ما على الأرض مسلم لا يملكون رقبته إلا له فى هذا الفيء حق أعطيه أو مُنعه ، ولئن عشت ليأتين الراعى باليمن حقه قبل أنْ يحْمرَّ وجْهُهُ ـ يعنى فى طلبه ـ .

والحديث فى مصنف بن أبى شيبة ، ج ١٢ ص ٣٤١ فى كتاب (الجهاد) ما قالوا فى قسمة ما يفتح من الأرض وكيف كان ؟ برقم ١٣٠٢٤ قال : حدثنا وكيع ، قال : ثنا محمد بن عبد الله الشعبى ، عن ليث أبى المتوكل ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : ما من أحد من المسلمين إلا له فى هذا الفيء نصيب إلا عبد مملوك ، ولئن بقيت ليبلغن الراعى نصيبه من هذا الفيء فى جبال صنعاء .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ـ تحقيق الشيخ شاكر ـ ج ١ ص ٢٩٢ برقم ٢٩٢ قال : حدثنا محمد بن ميسّر أبو سعد الصاغانى ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : كان عمر يحلف عن أيمان ثلاث ، يقول : والله ما أحد أحق بهذا المال من أحد ، وما أنا بأحق به من أحد، والله ما من المسلمين أحد إلا وله فى هذا المال نصيب إلا عبداً مملوكا ، ولكنا على منازلنا من كتاب الله تعالى ، وقسمنا من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فالرجل وبلاؤه فى الإسلام ، والرجل وقدمه فى الإسلام والرجل وغناؤه فى الإسلام ، والرجل وحاجته ، ووالله لئن بقيت لهم ليأتين الراعى بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

ابن راهويه (١) .

٢/ ٣٧٢ - « عَن الحسن بن أبى الحسن أنه سمع شريحا يقُولُ : قَالَ عمر بن الخطاب: قال رسول الله - ﷺ - ستُغَربلونَ حتَّى تَصيرُوا فِى حُثَالَة مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ ، وَخَرِبَتْ أَمَانَتُهمْ ، فَقَالَ قَائِلٌ : فَكَيْفَ بنَا يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : تَقُولُونَ مَا تَعْرِفُونَ وتَتْرُكُونَ مَا تُنْكِرُونَ ، وَتَقولُونَ أَحَدٌ أَحَدٌ ، انصُرْنَا عَلَى مَنْ ظَلَمنَا ، وَاكْفِنَا مَنْ بَغَانَا » .

قط فى الأفراد ، طس ، حل (٢) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ١٦ ص ٢٥٢ فى كتاب (المواعظ والرقائق والخطب والحكم) من قسم الأفعال : خطب عمر ومواعظه (الثلاثى) برقم ٤٤٣٣٩ قال : عن ابن عباس قال : قال عمر : « شر الناس ثلاثة : «متكبرٌ على والديه يحقرهما ، ورجل سعى فى فساد بين رجل وامرأته ينصره عليها غير الحق حتى فرق بينهما ثم خلفَ بعدهُ ، ورجل سعى فى فساد بين الناس بالكذب حتى يتعادوا ويتباغضوا » وعزاه لابن راهويه .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٦٦ رقم ٣١٤٧٥ كتاب (الفتن) فصل فى متفرقات الفتن .

والحديث فى مجمع الزوائد ، ج ٧ ص ٢٨٣ فى كتاب (الفتن) باب : فى أيام الصبر وفيمن يتمسك بدينه فى الفتن ، قال : وعن عمر بن الخطاب أن النبى - ﷺ - قال : « ستغربلون حتى تصيروا فى حثالة من الناس مرجت عهودهم ، وخربت أماناتهم » فقال قائلنا : فكيف بنا يا رسول الله ؟ قال : « تعملون بما تعرفون ، وتتركون ما تنكرون ، وتقولون : أحد أحد ، انصرنا على من ظلمنا واكفنا من بغانا » .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه من لم أعرفهم .

ويلاحظ اختلاف بداية الحديث فى المجمع والحلية ، عن لفظ المصنف .

والحديث فى حلية الأولياء ، ج ٤ ص ١٣٨ فى ترجمة (شريح بن الحارث الكندى) قال : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أحمد بن عمرو الخلال المكى قال : ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال : ثنا إسماعيل بن داود المخرافى ، ثنا سليمان بن بلال ، عن أبى الحسين الأيلى ، عن الحكم بن عبد الله الأيلى ، أن محمد بن كعب القرظى حدثه أن الحسن بن أبى الحسن حدثه أنه سمع شريحا - وهو قاضى عمر بن الخطاب - يقول : قال عمر ابن الخطاب : قال رسول الله - ﷺ - : « ستغربلون حتى تصيروا فى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم ، وخربت أماناتهم » فقال قائلنا : فكيف بنا يا رسول الله ؟ قال : « تعملون بما تعرفون ، وتتركون ما تنكرون ، وتقولون : أحد أحد ، انصرنا على من ظلمنا ، واكفنا من بغانا » .

وقال : غريب من حديث محمد بن كعب والحسن وشريح ، ما علمت له وجها غير هذا . اهـ .

٢/ ٣٧٣ ـ « عَنْ عبد الرحمن بن حاطب : أَنَّ عُمَرَ صَلَّى بِهِمُ العِشَاءَ الآخِرَةَ فَاسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ آلِ عِمْرَانَ فَقَرأَ ﴿ آلم الله لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ ﴾ » .

أبو عبيدة فى الفضائل ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن أبى داود وابن الأنبارى معا فى المصاحف ، وابن المنذر ، ك [١] .

٢/ ٣٧٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قال : لَمَّا اجْتَمَعْنَا لِلهِجْرَةِ انْتَدبْتُ أَنَا وَعَيَّاشُ بْنُ أَبِى رَبِيعَةَ وَهِشَامُ بْنُ العَاصِ بْنِ أَبِى وَائِلٍ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى المَدِينَةِ ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَعَيَّاشٌ ، وَنَقَصَ هِشَامٌ فَافْتُتِنَ ، فَقَدِمَ عَلَى عَيَّاشٍ أَخْوَالُهُ : أَبُو جَهْلٍ وَالحَرْثُ ابْنَا هِشَامٍ فَقَالاَ لَهُ : إِنَّ أُمَّكَ قَدْ نَذَرَتْ أَن لاَّ يقلّهَا ظِلٌّ وَلاَ يَمَسَّ رَأسَهَا غَسْلٌ حَتَّى تَرَاكَ ، فَقُلْتُ : وَالله إِنْ يُرِيدَاكَ إِلاَّ أَنْ يَفْتِنَاكَ عَنْ دِينِكَ ، وَأَخرجَا بِهِ وَفَتَنُوهُ فَافْتُتِنَ ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ : ﴿ يا عِبَادِىَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ الله ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ مَثْوًى لِّلمُتَكَبِّرِينَ ﴾ فَكَتَبَ بِهَا إِلَى هِشَامٍ ، فَقَدِمَ » .

البزار ، وابن مردويه ، ق [٢] .

---

(١) الحديث فى المستدرك ، ج ٢ ص ٢٨٧ فى كتاب (التفسير) تفسير سورة آل عمران ، قال (محمد) بن عمرو ابن علقمة : عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن أبيه ، عن عمر ـ ﷺ ـ « أنه صلى بهم فقرأ : ﴿ آلمّ الله لا إله إلا هو الحى القيوم » وقال الحاكم : صحيح ووافقه الذهبى .

والحديث فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٩٣ فى كتاب (التفسير) القراءات ، برقم ٤٨٠٦ قال عبد الرحمن بن حاطب : إن عمر صلى بهم العشاء الآخرة فاستفتح سورة آل عمران فقرأ : ﴿ آلم الله لا إله إلا هو الحى القيوم﴾ وعزاه لأبى عبيدة فى الفضائل ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن أبى داود وابن الأنبارى معا فى المصاحف ، وابن المنذر ، ك .

وترجمة (عبد الرحمن بن حاطب) فى أسد الغابة ، ج ٣ ص ٤٣٣ برقم ٣٢٧٩ قال : عبد الرحمن بن حاطب بن أبى بلتعة اللخمى ، تقدم نسبه عند ذكر أبيه فى ج ١ ، واسم أبى بلتعة : عمرو بن عمير بن سلمة من بنى خالفة : بطن من لخم .

(٢) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، فى كتاب (الهجرة والمغازى) ج ٢ ص ٣٠٢ برقم ١٧٤٦ قال : حدثنا زهير بن محمد بن قمير ، أنبأ صدقة بن سابق ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثنى نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب ، قال : لما اجتمعنا للهجرة اتَّعَدْت أنا وعياش بن أبى ربيعة وهشام بن العاص =

٢/ ٣٧٥ - « عَنْ عبد الرحمن بن عبد القارى أنه سمع عمر بن الخطاب - وهو على المنبر وهو يعلم الناس التشهد - يقول : قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لله ، الزَّاكِيَاتُ لله ، الطَّيِّبَاتُ ، الصَّلَوَاتُ لله ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ ، (السَّلاَمُ عَلينا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ) أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ، وَأَشْهَدُ أَن مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

مالك ، والشافعي ، عب ، والطحاوي ، ك ، ق [(١)] .

= الميضأة : ميضأة بن غفار فوق سرف ، وقلنا : أيكم لم يصبح عندها فقد احتبس فليمض صاحباه ، فحبس عنا هشام بن العاص ، فلما قدمنا المدينة أنزلنا في بنى عمرو بن عوف ، وخرج أبو جهل بن هشام ، والحارث ابن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة - وكان ابن عمهما ، وأخاهما لأمهما - حتى قدم علينا المدينة ، فكلماه ، فقالا له : إن أمك نذرت أن لا يمسَ رأسها مشط حتى تراك ، فرقَّ لها ، فقلت له : يا عياش والله إن يريدك القوم إلا عن دينك فاحذرهم ، فو الله لو قد آذى أمك القمل لامتشطت ، ولو قد اشتد عليها حرُّ مكة - أحسبه قال : - لا متشطت ، قال : إن لى هناك مالاً فآخذَ ، قال : قلت : والله إنك لتعلم أنى من أكثر قريش مالا ، فلك نصف مالى ولا تذهب معهما ، فأبى (إلا) أن يخرج معهما ،فقلت له لما أبى على : أما إذا فعلت ما فعلت فخذ ناقتى هذه ، فإنها ناقة ذلول ، فالزم ظهرها ، فإن رابك من القوم ريب فانج عليها ، فخرج معهما عليها ، حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال أبو جهل بن هشام : والله لقد استبطأت بعيرى هذا ، أفلا تحملنى على ناقتك هذه ؟ قال : بلى ، فأناخ وأناخا ليتحول عليها ، فلما استووا بالأرض عديًا عليه وأوثقاه ، ثم أدخلاه مكة ، وفتناه فافتتن ، قال : فكنا نقول : والله لا يقبل الله ممن افتتن صرفًا ولا عدلاً ، ولا يقبل توبة قوم عرفوا الله ثم رجعوا إلى الكفر لبلاء أصابه ، قال : وكانوا يقولون ذلك لأنفسهم فلما قدم رسول الله - ﷺ - المدينة أنزل فيهم وفى قولنا لهم وقولاهم لأنفسهم : ﴿ يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعًا ﴾ إلى قوله : ﴿ وأنتم لا تشعرون ﴾ قال عمر : فكتبتها في صحيفة وبعثت بها إلى هشام بن العاصى ، قال هشام : فلم أزل أقرؤها بذى طوى أصعد بها فيه حتى فهمتها ، قال : فألقى فى نفسى أنما نزلت فينا وفيما كنا نقول فى أنفسنا ، ويقال فينا ، فرجعت فجلست على بعيرى فلحقت برسول الله - ﷺ - بالمدينة » .

قال البزار : لا نعلم رواه عن النبى - ﷺ - إلا عمر ، ولا نعلم روى متصلاً عن عمر إلا بهذا الإسناد .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٩ ص ١٢ فى كتاب (السير) باب : ما جاء فى عذر المستضعفين ، قال : (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثنى نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن أبيه عمر بن الخطاب - ﷺ - قال : « لما اجتمعنا للهجرة اتعدت أنا وعياش بن أبى ربيعة وهشام بن العاصى بن وائل ... » الحديث .

(١) ما بين القوسين ليس فى نسخة قولة ، أثبتناه من الكنز ، ج ٨ ص ١٥١ برقم ٢٢٣٣٨ . =

= والحديث فى موطأ الإمام مالك ، ج ١ ص ٩٠ فى كتاب (الصلاة) باب : التشهد فى الصلاة ، برقم ٥٣ قال : حدثنى يحيى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارىّ ، أنه سمع عمر بن الخطاب ـ وهو على المنبر يعلم الناس التشهد ـ يقول : « قولوا : التحيات لله الزَّكيات لله ، الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبيُّ ورحمة الله وبركاته ؛ السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

قال المحقق : هذا الحديث رواه الشافعى فى الرسالة ٧٣٨ بتحقيق أحمد محمد شاكر ، وقال عنه فى الحاشية : وقال الزيلعى فى نصب الراية (١/ ٤٢٢) : « وهذا إسناد صحيح » اهـ .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق ، فى كتاب (الصلاة) باب: التشهد برقم ٣٠٦٧ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى قال : شهدت عمر بن الخطاب وهو يعلم التشهد فقال : التحيات لله ، الزكيات لله ، الطيبات لله ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، قال عبد الرزاق : وكان معمر يأخذ به ، وأنا آخذ به .

والحديث فى كتاب (شرح معانى الآثار للطحاوى) ج ١ ص ٢٦١ فى كتاب (الصلاة) باب : التشهد فى الصلاة : كيف هو ؟ قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى عمرو بن الحارث ، ومالك بن أنس أن ابن شهاب حدثهما ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى ، أنه سمع عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يعلم الناس التشهد على المنبر وهو يقول : قولوا فذكره .

والحديث فى المستدرك للحاكم ، ج ١ ص ٢٦٥ ، ٢٦٦ فى كتاب (الصلاة) قال : حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ، ثنا بحر بن نصْر ، قال : قرىء على ابن وهب ، أخبرك مالك بن أنس ، ويونس بن يزيد ، وعمرو بن الحارث ، أن ابن شهاب حدثهم عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى ، أنه سمع عمر بن الخطاب يعلم الناس التشهد على المنبر فيقول .... الحديث .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ١٤٣ فى كتاب (الصلاة) باب : من قدم كلمتى الشهادة على كلمتى التسليم ، قال : أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله ، أنبأ أبو حامد بن بلال ، ثنا أبو الأزهر ، ثنا يعقوب ابن إبراهيم ، ثنا أبى عن ابن إسحاق قال : حدثنى ابن شهاب الزهرى وهشام بن عروة بن الزبير ، كلاهما حدثنى عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى ـ وكان عاملا لعمر بن الخطاب على بيت المال ـ قال : سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يعلم الناس التشهد فى الصلاة وهو على منبر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : « أيها الناس : إذا جلس أحدكم ليسلم من صلاته أو يتشهد فى وسطها فليقل : بسم الله خير الأسماء : التحيات الصلوات الطيبات المباركات لله ـ أربع ـ أيها الناس : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله التشهد أيها الناس قبل السلام ـ السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، ولا يقول أحدكم : السلام على جبرائيل ، السلام على ميكائيل ، السلام على ملائكة الله ، =

٢/٣٧٦ـ « عَنْ عبيد بن عمير قال : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلاَةِ الظُّهرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ » .

ش ، ك ، ق (١) .

= إذا قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد سلم على كل عبد لله صالح فى السموات أو فى الأرض ثم ليسلم » .

وقال البيهقي : ولم يختلف حديث ابن شهاب ، ولا حديث هشام بن عروة إلا أن ابن شهاب قال : الزاكيات، وقال هشام : المباركات ، قال ابن إسحاق : ولا أدرى إلا أن هشاما كان أحفظهما للزومه .

قال الشيخ : كذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار ورواه مالك ومعمر ويونس بن يزيد ، وعمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، لم يذكروا فيه التسمية ، وقدموا كلمتى التسليم على كلمتى الشهادة ، والله تعالى أعلم .

والحديث في مسند الشافعي ، ص ٢٣٧ فى (ومن كتاب الرسالة إلا ما كان معادا) قال : أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري ، أنه سمع عمر بن الخطاب على المنبر وهو يعلم الناس التشهد يقول : «قولوا : التحيات لله ، الزاكيات لله الطيبات الصلواتُ لله ، السلام عليك أيها النبيُّ ورحمة الله ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

(١) الحديث في المستدرك للحاكم ، ج ١ ص ٢٩٩ فى كتاب ـ العيدين) قال : (فأما الرواية فيه عن عمر فأخبرنى) أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة بن الحجاج قال : سمعت عطاء يحدث عن عبيد بن عمير قال : « كان عمر بن الخطاب يكبر بعد صلاة الفجر من يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق » .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٣ ص ٣١٤ فى كتاب (صلاة العيدين) باب: من استحب أن يبتدى بالتكبير خلف صلاة الصبح من يوم عرفة ، قال : أما حديث عمر (فأخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنى أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنى أبى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن الحجاج قال : سمعت عطاء يحدث عن عبيد بن عمير قال : « كان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يكبر بعد صلاة الفجر ... » الحديث .

قال البيهقى : كذا رواه الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، وكان يحيى بن سعيد القطان ينكره ، قال أبو عبيد القاسم بن سلام : ذاكرت به يحيى بن سعيد فأنكره وقال : هذا وهم من الحجاج ، وإنما الإسناد عن عمر أنه يكبر فى قبته بمنى ، قال الشيخ : والمشهور عن عطاء بن أبى رباح أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق ، ولو كان عند عطاء عن عمر هذا الذى رواه عنه الحجاج لما استجاز لنفسه خلاف عمر ، والله أعلم ، وقد روى عن أبى إسحاق السبيعى أنه حكاه عن عمر وعلى ، وهو مرسل . اهـ. =

٢/ ٣٧٧ ـ « عَنْ عبد الرحـمن بن عوف قال : دخلت على عمـر بن الخطاب فقـال : يَا عَبْـدَ الرَّحْمَنِ : أَتَخْشَى أَنْ يَتْـرِكَ النَّاسُ الإِسْلاَمَ وَيخرجُـوا منْهُ ؟ قُلْتُ : لاَ ، إِنْ شَاءَ الله ، وَكَيْفَ يَتْرُكُـونَهُ وَفِيهِ كِتَابُ الله وَسُنَّةُ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ؟ ! فَـقَالَ : لَئِنْ كَانَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ لَيَكُونَنَّ بَنُو فُلاَنٍ » .

طس ، قال الحافظ ابن حجر في الأثارة : إسنـاده صحيح على شرط م ، ومثل هذا لا يقوله عمر من قبله ، فحكمه حكم المرفوع انتهى [١] .

٢/ ٣٧٨ ـ « عَنْ عمر قال : أَعْطَيْتُ نَاقَةً فِي سَبِيلِ الله فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ نَسْلِهَا ، فَـسَأَلْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ فَقَـالَ : دَعْـهَا حَتَّى تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَـامَةِ هِيَ وَأَوْلاَدُهَا جَـمِيعًـا فِي مِيزَانِكَ» .

طس ، وأبو ذر الهروى في الجامع ، ص [٢] .

= والحديث فـي مصنف ابن أبي شـيبة ، ج ٢ ص ١٦٦ في كـتاب (الصـلاة) التكبيـر من أى يوم هو إلى أى ساعة؟ قال : حـدثنا أبو أسامة ، عن أبي عوانة ، عن حجـاج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عميـر ، عن عمر « أنه كان يكبر ... » الحديث .

(١) الحديث في مـجمع الزوائد ، ج ١ ص ١١٣ في كتـاب (الإيمان) باب : منه في المنافـقين ، قال : وعن عـبد الرحـمن بن عوف ، قـال : دخلت على عـمر فـقال : « يا عـبد الرحـمن بن عـوف : أتخشى أن يتـرك الناس الإسـلام ويخرجون منه ؟ قلت : لا ، إن شاء الله ، وكيف يتركونه وفيهم كتاب الله وسنن رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ ! فقال : لئن كان من ذلك شيء ليكونن بنو فلان » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ٤ ص ١٠٩ في كتاب (البيـوع) باب : كراهية شـراء الصدقة لمن تصدق بها ، قال : وعن عـمر بن الخطاب قال : أعطيت ناقـة في سبيل الله فـأردت أن أشترى من نسلهـا أو من ضيضـها ، فسألت النبي ـ ﷺ ـ فقال : « دعها تأتي يوم القيامة هي وأولادها جـميعا في ميزانك » قال الهيثمي : قلت : له حـديث في الصـحيـح في شرائه لاشـراء شيء من نسلـه ، رواه الطبرانـي في الأوسـط ، وفيـه (مـؤمل بن إسماعيل) وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه البخاري .

والحديث في كنز العـمال ، ج ١٦ ص ٦٤٨ في كتـاب (الهبة) من قـسم الأفـعال : الرجوع عن الهـبة ، برقم ٤٦٢١٧ قال : عن عمر قال : أعطيت ناقة في سبيل الله ، فأردت أن أشترى من نسلها ، فسألت النبي =

٢/ ٣٧٩ - « عَنْ عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب رأى رجلا يَحْتَشُّ فى الحرم ، فقال : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ الله - ﷺ - نَهَى عَنْ هَذَا ؟ فَشَكَا إِلَيْه الْحَاجَةَ فَرَقَّ لَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِشَىْءٍ » .

ص [(١)] .

٢/ ٣٨٠ - « عَنْ عمر قال : أَجَازَ رَسُولُ الله - ﷺ - شَهَادَةَ رَجُلٍ وَامْرَأَتَيْنِ فِى النِّكَاحِ » .

قط [(٢)] .

= - ﷺ - فقال : « دعها حتى تجيء يوم القيامة هى وأولادها جميعا فى ميزانك » وعزاه للطبرانى فى الأوسط، وأبى ذر الهروى فى الجامع ، ص .

وترجمة (مؤمل بن إسماعيل) فى تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٣٨ قال : مؤمل بن إسماعيل العدوى ، مولى آل الخطاب ، نزيل مكة ، روى عن عكرمة بن عمار وأبى هلال الراسبى ، ونافع بن عمر الجمحى ، وشعبة والحمادين ، والسفيانين وغيرهم ، قال عثمان الدارمى : قلت لابن معين : أى شيء حاله ؟ فقال : ثقة، قلت : هو أحب إليك أو عبيد الله (يعني ابن موسى) ؟ فلم يفضل ، وقال أبو حاتم : صدوق شديد فى السنة، كثير الخطأ ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، اهـ : بتصرف .

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ١٤ ص ١١١ فى كتاب (الفضائل) باب : فى فضائل الأمكنة (الحرم) برقم ٣٨٠٨٥ (مسند عمر) قال : عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب رأى رجلا يَحْتَشُّ فى الحرم ، فقال : أما علمت أن رسول الله - ﷺ - نهى عن هذا ؟ فشكا إليه الحاجة فرق له وأمر له بشيء ، وعزاه إلى سعيد بن منصور .

ومعنى (يحتش) : فى النهاية مادة « حشش » قال : حشَّه واحتشه وحَشَّ على دابته : إذا قطع لها الحشيش ، ومنه حديث عمر : أنه رأى رجلا يحتش فى الحرم فزبره ، أى :يأخذ الحشيش ، وهو اليابس من الكلأ .

(٢) الأثر أخرجه الدارقطنى فى سننه فى كتاب (فى الأقضية والأحكام) ج ٤ ص ٢٣٣ رقم ١٠٣ بلفظ : ثنا عمر ابن الحسن بن على ، نا إبراهيم بن الهيثم البلدى ، نا على بن عياش ، نا بقية ، عن شعبة ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : « أجاز رسول الله - ﷺ - شهادة رجل وامرأتين فى النكاح » .

وقال فى التعليق المغنى : الحديث فى إسناده بقية ، والحجاج بن أرطاة كلاهما مدلسان .

٢/ ٣٨١ - « عَنْ عُمَـرَ قَالَ : إِنَّهُ سَيَأتِى نَاسٌ يُجَـادِلُونَكُمْ بِشُبُهَاتِ الْقُرآنِ ، نُحَذِّرُهُمْ بِالسُّنَنِ ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ » .

الدارمى ، ونصر المقدسى فى الحجة ، واللالكائى فى السنة ، وابن عبد البز فى العلم، وابن أبى زمنين فى أصول السنة (خط) والأصبهانى فى الحجة ، وابن النجار [١] .

٢/ ٣٨٢ - « عَنْ عِيَاضٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ : شَـهِدْتُ الْيَرْمُـوكَ وَعَلَـيْنَا خَـمْـسَةُ أُمَـرَاءَ: أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِى سُفْيَانَ ، وَشُرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَعِيَاضٌ ، وَلَيْسَ عِيَاضٌ هَذَا الَّذِى حَـدَّثَ ، فَقَالَ عُمَـرُ : إِذَا كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْـكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ ، فَكَتَبْنَـا إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ جَاشَ إِلَيْـنَا الْمَوْتُ وَاسْتَـمْدَدْنَاهُ ، فَكَتَـبَ إِلَيْنَا : إِنَّهُ قَدْ جَـاءَنِى كِتَابُـكُمْ تَسْتَمِـدُّونِى ، وَإِنِّى أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَعَـزُّ نَصْـرًا وَأَحْضَـرُ جُنْدًا للهِ - عـز وجل - فَاسْـتَنْصِـرُوهُ ، فَإِنَّ مُـحَمَّـدًا - ﷺ - قَدْ نُصِرَ يَوْمَ بَدْرٍ فِى أَقَلَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ » .

حم ، حب ، ض ، كر [٢] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه الـدارمى فى سننه ، باب : (اتباع السنة) ج ١ ص ٤٧ رقم ١٢١ بلفظ : أخبـرنا عبد الله بن صالح ، حدثنى الليث ، حدثنى يزيد - هو ابن أبى حبيب - عن عـمرو بن الأشجع : أن عمر بن الخطاب قال : « إنه سيأتى ناس يجادلونكم ... » الأثر .
قال المحقق : رواه أيضا : نصر المقدسى فى الحـجة ، واللالكائى فى السنة ، وابن عبد البر فى العلم ، وابن أبى زمنين فى أصول السنة ، والدارقطنى ، والأصبهانى فى الحجة ، وابن النجار .
وفى كنز العمال فى كـتاب (الإيمان والإسلام) الفصل الثانى : فى صـفات المنافقين ، ج ١ ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ رقم ١٦٣٤ بلفظه .

(٢) هذا الأثر أخرجه الإمـام أحمد فى مسنده (مـسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ٣٤٤ رقم ٣٤٤ تحقيـق الشيخ شـاكر ، بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن سـماك قال : سـمعت عياضًا الأشعرىّ قال : شهدت اليرمـوك وعلينا خمسـة أمراء : أبو عبيـدة بن الجراح ، ويزيد بن أبى سفـيان ، وابن حسـنة وخـالد بن الوليد ، وعياضٌ - وليس عياضٌ هذا بالذى حدَّث سماكا - قال: وقال عـمر : « إذا كان قتالٌ فعليكم أبو عبيدة ، قال : فكتبنا إليـه : إنه قد جاش إلينا الموت ، واستـمددناه ، فكتب إلينا : إنه قد جاء فى كتابكم تستـمدّونى ، وإنى أدلكم على من هو أعـزّ نصر وأحْضَرُ جـندًا : الله - عز وجل - فاسـتنصروه ... » الأثر وفيـه زيادة : فإذا أتاكم كتابى هذا فقاتلوهم ولا تراجعونى ، قال : فقاتلناهم فهزمناهم وقتلنا أربع فراسخ ، قال : وأصبنا =

٢/ ٣٨٣ ـ « عَن القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّد بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ رِجْلاً بَعْدَ الْيَدِ وَالرِّجْلِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : السُّنَّةُ الْيَدُ » .

ش ، قط ، ق (١) .

= أموالاً فنشاورنا ، فأشار علينا عياض : أن نعطى عن كل رأس عشرةً ، قال : وقال أبو عبيدة : « من يراهنِّى؟ فقال شاب : أنا إن لم تغضب ، قال : فسبقه ، فرأيتُ عقيصتَىْ أبى عبيدة تَنْقُزَانِ وهو خلفه على فرس عربى».

قال المحقق : (يراهنى) : أصلها (يراهننى) والمراهنة : المخاطرة (تنقزان) : يريد تهتزان من شدة الجرى ، وأصل النقز : القفز والوثوب .

قال المحقق : إسناده صحيح ، عياض الأشعرى : هو عياض بن عمرو ، مختلف فى صحبته ، والراجع أنه تابعى ، وعياض أحدا الأمراء الخمسة فى اليرموك ، هو عياض بن غنم الفهرى ، فهو المذكور فى الوقعة ، وهو صحابى معروف « جاش إلينا الموت » : أى تدفق وفاض ، ومنه الحديث الآخر « حتى يجيش كل ميزاب » أى: يتدفق ويجرى الماء ... إلخ .

وأخرجه فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (باب : فى الخروج وكيفية الجهاد) باب : ذكر ما يستحب للإمام أن يستنصر بالله ... إلخ ، ج ٧ ص ١٣٠ ، ١٣١ رقم ٤٧٤٦ من طريق شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن عياض الأشعرى قال : « شهدت اليرموك وعليها خمسة أمراء : أبو عبيدة بن الجراح ، ويزيد بن أبى سفيان ، وشرحبيل بن حسنة ، وخالد بن الوليد ، وعياض ، وليس عياض صاحب الحديث الذى يحدث سماك عنه ... » الأثر .

(١) الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب (الحدود) باب : فى السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود ، ج ٩ ص ٥١٠ رقم ٨٣١٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، أن أبا بكر اراد أن يقطع الرجل بعد اليد ، فقال عمر : « السنة اليد » .

وقال المحقق : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/ ٢٧٣ وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/ ٤٣١ .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه ، فى كتاب (الحدود والديات وغيره) ج ٣ ص ٢١٢ رقم ٣٨٨ بلفظ : نا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ أراد أن يقطع رجلا بعد اليد والرجل ، فقال عمر : « السنة اليد » .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ، فى كتاب (السرقة) باب : السارق يعود فيسرق ثانيا ، وثالثا ، ورابعا ، ج ٨ ص ٢٧٣ أخرجه من طريق عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ أراد أن يقطع رجلا بعد اليد والرجل ، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « السنة اليد » قول عمر ـ رضي الله عنه ـ : « السنة اليد » يشبه أن يكون عرف فيه سنة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

٢/ ٣٨٤ ـ « عَنْ قبيصةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ وَهُوَ يقُولُ عَلَى الْمنبر : مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ ، وَمَنْ لاَ يغفر لاَ يُغْفَرُ لَهُ ، وَمَنْ لاَ يَتُوبُ لاَ يُتَابُ عَلَيْه ، وَمَنْ لاَ يَتَّقِ لاَ يُوقَه».

خ في الأدب ، وابن خزيمة ، وجعفر الفريابى فى الذكر (١) .

٢/ ٣٨٥ ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ : جَاءَ الزُّبَيْرُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب يَسْتَأْذِنُهُ فِى الْغَزْوِ ، فَقَالَ عُمَرُ : اجْلِسْ فِى بَيْتِكَ فَقَدْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ ، فَرَدَّدَ ذَلكَ عَلَيْه ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ فِى الثَّالثَة أَوِ الَّتِى تَلِيهَا : اقْعُدْ فِى بَيْتكَ فَو الله إِنِّى لأَجِدُ بِطَرَفِ الْمَدِينَة مِنْكَ وَمِنْ أَصْحَابِكَ أَنْ تَخْرُجُوا فَتُفْسِدُوا عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ » .

البزار ، ك (٢) .

٢/ ٣٨٦ ـ « عَنْ مَالك بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْد

---

(١) الحديث فى الكنز ، فى (خطب عمر ومواعظه ـ ؓ ـ ج ١٦ ص ١٥٢ رقم ٤٤١٨٦ عن قبيصة بلفظه ، من رواية البخارى فى الأدب ، وابن خزيمة وجعفر القارى فى الزهد .

والأثر فى الأدب المفرد للبخارى ، باب (ارحم من فى الأرض) ج ١ ص ٤٦٥ رقم ٣٧٢ بلفظ : حدثنا ابن عمر قال : حدثنا شعبة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن قبيصة بن جابر ، عن عمر قال : « لا يرحم من لا يرحم، ولا يغفر لمن لا يغفر ، ولا يتاب على من لا يتوب ، ولا يُوَقَّى من لا يتوقَّى » .

قال المحقق : الحديث أخرجه ابن خزيمة فى السياسة ، ولفظه : سمعت عمر وهو يقول على المنبر : وقال قبيصة : وما رأيت رجلا أفقه فى دين الله ولا أقرأ لكتاب الله ، ولا أعلم بالله من عمر .

وانظر الحديث قبله رقم ٣٧١ من نفس المصدر .

(٢) فى مجمع الزوائد فى كتاب (المناقب) باب: مناقب الزبير بن العوام ، ج ٩ ص ١٥٢ بلفظ : وعن ابن عمر : أن الزبير استأذن عمر فى الجهاد فقال : اجلس فقد جاهدت مع رسول الله ـ ﷺ ـ .

« وقال الهيثمى : رواه البزار وإسناده حسن » .

وهذا الأثر أخرجه الحاكم فى المستدرك ، فى كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ١٢٠ بلفظ : وحدثنا أبو على الحافظ ، ثنا الهيثم بن خلف الدورى ، ثنا إسماعيل بن موسى السدى ، ثنا عبد السلام بن حرب ، ثنا إسماعيل ابن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم قال : جاء الزبير إلى عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ يستأذنه فى الغزو ، فقال عمر : « اجلس فى بيتك » الأثر .

وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبى فى التلخيص : صحيح .

الله ، وَالزبَيْـرِ بْنِ العَوَّامِ قَـالُوا : كَانَ رَسُولُ الله - ﷺ - يُسْـهِمُ للفَارس سَـهْمَـيْنِ وللرَّاجِل سَهْمًا » .

قط [1] .

٢/ ٣٨٧ - « عَنْ كُلَيْب الجَـرْمِيِّ قَـالَ : لقـيتُ عُـمَرَ وَهُوَ بـالموسم فَنَادَيْتُ مِنْ وَرَاء الفُـسْطَاطِ : أَلاَ إِنِّي فُلاَنُ ابْنُ فُـلان وإِنَّ ابْنَ أُخْت لَنَا لَهُ أَخٌ غَازٍ فِي بَنِي فُـلاَن ، وَقَدْ عَـرَضْنَا عَلَيْه فَرِيضَةَ رَسُول الله - ﷺ - فَأَبَى ، فَرَفَعَ عُمَرُ جَانبَ الفُسْطَاط ، فَقَالَ : أَتَعْرِفُ صَاحِبَكَ قُلْتُ : نَعَمْ ، هُوَ ذَاكَ ؟ حَتَّى قَالَ : انْطَلِقْ بِهِ حَتَّى نُنَفِّذَ لَكُمَا قَضِيَّةَ رَسُول الله - ﷺ - ، قَالَ: وكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الْقَضِيَّةَ أَرْبَعٌ مِنَ الإبلِ » .

ش ، وابن راهويه ، ع ، ص [2] .

٢/ ٣٨٨ - « عَنْ مُحَمَّـد بْنِ سيرِينَ قَالَ : ذَكَـرَ رِجَالٌ عَلَى عَهْدِ عُمَـرَ فَكَأَنَّهُمْ فَضَّلُوا عُمَـرَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُـمَرَ فَقَـالَ : وَالله لَلَيْلَة مِنْ أَبِي بَكْرٍ خَيْـرٌ مِنْ آلِ عُمَـرَ ، لَقَدْ

= وفى الكنز فى كتـاب (الفتن من قسم الأفعـال) فصل فى متفـرقات الفتن ، ج ١١ ص ٢٦٧ رقم ٣١٤٧٦ بلفظ : عن قيس بن أبى حازم قال : جاء الزبير إلى عمـر بن الخطاب يستأذنه فى الغزو ، فقال عمر : « اجلس فى بيتك فقد غزوت مع رسول الله - ﷺ - ... إلخ » وقال : رواه البزار ، والحاكم فى المستدرك .

(١) هذا الأثر فى كتاب (السير) فى سـنن الـدارقطنى ، ج ٤ ص ١٠٣ رقم ١١ بلفظ : حدثنا أبو بكر النيسابورى وعلى بن أحمد بن الهيثم ، قالا : نا على بن حرب ، نا قاسم بن يزيد ، نا ياسـين بن معاذ ، عن الزهرى ، عن مالك بـن أوس بن الحدثان ، عن عـمر بن الخطاب - ﷺ - وطلحـة بن عبـيد الله ، والزبير بـن العوام - ﷺ - قالوا : « كان رسول الله - ﷺ - يسهم للفارس سهمين ، وللراجل سهمًا » .

قال المعلق : فـى إسناده الأول : ياسين بن معـاذ الزيات ، عن الزهرى ، قال فى الميـزان : قال ابن مـعين : ليس حديثه بشىء ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى وابن الجنيد : متروك ، وقال ابن حبان : إنه يروى الموضوعات ، وفى إسناده الثانى : سليمان بن أرقم أبو معاذ البصرى ، قال البخارى : تركوه ، وقال أحمد : لا يروى عنه ، وعن ابن معين أنه لـيس بشىء ، وقال الجوزجانى : ساقط ، وقـال أبو داود والدارقطنى : متروك ، وقال أبو زرعة : إنه ذاهب الحديث .

(٢) هذا الأثر أخـرجه ابن أبى شيـبة فى مـصنفه فى كـتاب (أقـضيـة رسول الله - ﷺ -) ج ١٠ ص ١٧٣ رقم ٩١٤٠ بلفظ : حـدثنا أبو بكر قـال : حدثنا ابن إدريس ، عـن عاصم بن كليب ، عن أبـيه قـال : « أتيت عمـر - ﷺ - وهو بالموسم من وراء الفسطاط ... » الأثر . =

خَـرجَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ لينْطَلِقَ إلَى الْغَـارِ وَمَعَـهُ أَبُو بَكْرٍ فَـجَعَلَ يَمْـشِي سَاعَـةً بَيْنَ يَدَيْه وَسَاعَـةً خَلْفَهُ ، حَتَّى فَطِنَ لَهُ رَسُـولُ الله ـ ﷺ ـ فَقَالَ : يَا أَبَا بَـكْرٍ مَالَكَ تَمْشي سَـاعَةً بَيْنَ يَدَيَّ ، وَسَاعَـةً خَلْفِي ؟ فَقَـالَ : يَا رَسُولَ الله أذْكُرُ الطَّلَبَ فَـأَمْشِي خَلْفَكَ ، ثُمَّ أَذْكُـرُ الرَّصَدَ فَأَمْشي بَيْنَ يَدَيْـكَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ لَوْ كَانَ شَيءٌ أَحْبَبْتَ أَنْ يَكُونَ بِكَ دُونِي ؟ قَالَ : نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَـا كَانَتْ لتكُونَ مَسْلَـمةٌ إلاَّ أَنْ يَكُونَ بِكَ دُوني ، فَلَمَّا انْتَـهَى إلَى الْغَارِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَكانَكَ يَا رَسُولَ الله حَـتَّى أَسْتَبْرِيءَ لَكَ الْغَارَ فَدَخَلَ وَاسْتَـبْرأَهُ ، حتى إذا كان في أعلاه ذكر أنه لم يستبرىء الحجـر ، فدخل واستبرأه ثُمَّ قَالَ : انْزِلْ يَا رَسُولَ الله ، فَنَزَلَ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَالَّذي نَفْسي بِيَده لَتِلْكَ اللَّيْلَةُ خَيْرٌ مِنْ آلِ عُمَرَ » .

ك ، ق في الدلائل (١) .

= وأخـرجـه أبو يعلى في مـسنده (مـسند عـمر بـن الخطاب) ج ١ ص ١٥٧ ، ١٥٨ رقم ١٦٩/٣٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيـبة ، حدثنا ابن إدريس ، عن عـاصم بن كليب ، عن أبيه ، قال : « لقيـت عمر ـ وهو بالموسم ـ فناديته من وراء الفسطاط : ألا إني ... » الأثر .

قال المحقق : رجاله ثقات ، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : ٦/ ٢٩٨ وقال : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات ، وفي مجمع الزوائد أكثر من تصحيف .

وانظر المطالب العالية رقم (١٨٤٧) و (٢٠٢٨) .

وقال البوصيري : رواه ابن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى بسند رجاله ثقات .

وترجمة (كليب الجرمي) : ترجم له صاحب الإصـابة في تمييز الصحابة ، ج ٨ ص ٣٥٠ ، ٣٥١ رقم ٧٥٢٢ قال : كلَيْب بن شهـاب الجرميّ والد عاصم ، قال أبو عمر : له صـحبة ، ولأبيه صحبة ، روى حـديثه قُطْبَةُ بنُ العلاء بن منهـال ، عن أبيه عـاصم بن كُلَيْب ، ثم جزم أبو حاتم الرازي ، والبـخاريّ ، وغـير واحد بأن كليـبا تابعيّ ، وكذا ذكره أبو زرعـة ، وابن سـعد ، وابن حبان في ثقات التـابعين ، وروى عن كليب أيضا إبراهيم بن مهاجر ، وذكره أبو داود فقال : كان من أفضل أهل الكوفة .

(١) هذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك في كتـاب(الهجرة) باب: ذكر عمر بعض فضائل أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ ج ٣ ص ٦ بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن إسحاق ، أنبأ موسى بن الحسـن بن عباد ، ثنا عفان بن مسلـم ، ثنا السرى ابن يحيى ، ثنا محمد بـن سيرين قال : ذكر رجال على عهد عمـر ـ رضي الله عنه ـ فكأنهم فضلوا عمر على أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ قال : فبلغ ذلك عمر ـ رضي الله عنه ـ فقال : « والله لليلة من أبي بكر خير من آل عمر... » الحديث .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين لولا إرسال فيه ، ولم يخرجاه .

وقال الذهبي في التلخيص : مرسل .

٢/ ٣٨٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : لأنْ أكُونَ سَألْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ عَنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ : نُقِرُّ بالزَّكَاة فِي أمْوالنَا ولاَ نُؤدِّيهَا إلَيْكَ : أيَحِلُّ لَنَا قِتَالُهُمْ ؟ وَعَنِ الكَلاَلَة ؟ وعَنِ الْخَلِيفَة بَعْدَهُ ، أحَبُّ إلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » .

عب ، والعدنى ، وابن المنذر ، والشيرازى ، ك [1] .

٢/ ٣٩٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : لَوْلاَ أنِّي قَدْ ذَكَرْتُ صَدَقَتِي لِرَسُولِ الله ـ ﷺ ـ لَرَدَدْتُهَا» .

الطحاوى [2] .

٢/ ٣٩١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصِلَةِ رَحِمٍ أوْ عَلَى وَجْهِ صَدَقَةٍ فَإنَّهُ لاَ

---

(١) في المصنف لعبد الرزاق في كتاب (الزكاة) باب: موضع الصدقة ، ودفع الصدقة في مواضعها ، ج ٤ ص ٤٣ رقم ٦٩١٥ بلفظ: عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أن عمر بن الخطاب قال: لأن أكون سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عمن منع صدقته ، فقال : أنا أضعها موضعها أيقاتل ؟ أحب إلى من حمر النعم ، قال : وكان يرى أن يقاتل » .

وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في كتاب (التفسير) في الكلالة ، ج ٢ ص ٣٠٣ من طريق عمرو بن دينار قال : سمعت محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة يحدث عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « لأن أكون سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ عن ثلاث أحب إلى من حمر النعم : من الخليفة بعده ، وعن قوم قالوا نقر بالزكاة في أموالنا ولا نؤديها إليك ، أيحل قتالهم ؟ وعن الكلالة » قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبى في التلخيص : قلت : بل ما خرجا لمحمد شيئا ، ولا أدرك عمر .

وأخرجه جلال الدين السيوطى في الدر المنثور في التفسير بالمأثور في (سورة النساء) ج ٢ ص ٧٥٤ بلفظ : وأخرج عبد الرزاق والعدنى وابن المنذر والحاكم عن عمر قال : « لأن أكون سألت النبى ـ ﷺ ـ عن ثلاث أحب إلى من حمر النعم ، عن الخليفة بعده ، وعن قوم ... » الأثر .

(٢) الأثر أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار ، في كتاب (الهبة والصدقة) باب : الصدقات الموقوفات ، ج٤ ص ٩٦ بلفظ: وقد روى عن عمر ـ رضي الله عنه ـ ما يدل على أنه قد كان له نقضه ، حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكا أخبره ، عن زياد بن سعد ، عن ابن شهاب ، أن عمر بن الخطاب قال : « لولا أني ذكرت صدقتي لرسول الله ـ ﷺ ـ أو نحو هذا ، لرددتها » .

يَرْجع فِيهَا ، وَمَنْ وَهَبَ هِبَـةً (إِنَّمَا) أَرَادَ بِهَا الثَّوابَ فَهُوَ عَلَى هِبَتـِهِ يَرْجِعُ فِيهَا إِنْ لَمْ يُرْضَ مِنْهَا » .

مالك ، عب ، ش ، وسعد ، والطحاوى ، ق [1] .

٢/ ٣٩٢ ـ « عَنْ عُـمَرَ قَـالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَـتَى تَهْلك الْعَـرَبُ وَرَبِّ الْكَعْبَـةِ : إِذَا وَلِىَ أَمْرَهُمْ مَنْ لَمْ يَصْحَبِ الرَّسُولَ ، وَلَـمْ يُعَالِجْ أَمْرَ الجَاهِلِيَّةِ » .

ابن سعد ، ك ، وتُعُقِّب [2] .

---

(١) ما بين القوسين ليس من الكنز
هذا الأثر أخرجه الإمام مالك فى الموطأ فى كتاب (الأقضية) باب: القضاء فى الهبة ، ج ٢ ص ٧٥٤ رقم ٤٢ بلفظ : حدثنى مالك ، عن داود بن الحصين ، عن أبى غطفان بن طريف المرى ، أن عمر بن الخطاب قال : «من وهب هبة لصلة رحمٍ ، أو علـى وجه ... » إلخ الأثر ، ثم قال يحيى : سمعت مالكا يقول : الأمر المُجْتَمَعُ عَلَيْـه عندنا أن الهـبة إذا تغـيرت عـند الموهوب له للثـواب بزيادة أو نقصـانٍ ، فـإن على الموهوب له أن يعطى صاحبها قيمتها يوم قبضها .
وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفـه ، فى كتاب (المواهب) باب : الهبات ، ج ٩ ص ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، رقم ١٦٥١٩ ورقم ١٦٥٢٤ ورقم ١٦٥٢٥ ورقم ١٦٥٢٦ بألفاظ متقاربة فانظره .
وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، فى كتاب (الهبة والصدقة) باب : الرجوع فى الهبة ، ج ٤ ص٨١ من طريق ابن طريف المرى ، عن مروان بن الحكم ، أن عمـر بن الخطاب قال : « من وهب هبة لصلة رحم، أو على وجه صدقة ... » الأثر .
وأخرجه البـيهقى فى كتـاب (الهبات) باب : المكافأة فى الهـبة ، ج ٦ ص ١٨١ ، ١٨٢ من طريق ابن طريف المرى بلفظه وسنده .

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن سعد فـى الطبقات الكبرى (فيما رواه المستظل بن الحـصين) ج ٦ ص ٨٨ قال : أخبرنا عبد الملـك بن عمرو أبو عامر الـعقدى قال : حدثنا سـفيان ، عن شـبيب بن غَرْقَدَة قال : حـدثنى المستظل بن الحصين البارقى من الأزد قال : سـمعت عمر بن الخطاب يقول : « قد علمت ورب الكعبة متى تهلك العرب ، إذا سـاس أمرهـم من لم يصحب الرسول ولم يعالج أمر الجاهلية » قال : أخبرنا الفضل بن دكين ، قال : حدثنا شريك ، عن شـبيب بن غرقدة ، عن المسـتظل ـ يعنى ابن الحصـين البارقى ـ قال : ... إلى أن قال : وكـان ثقة قليل الحديث .
=

٢/ ٣٩٣ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِىَ عَلَيْهِ دِرهَمٌ » .

ش ، والطحاوى ، ق (١) .

٢/ ٣٩٤ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : مَنْ أَدْخَلَ قَدَمَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ فَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا إِلَى مِثْلِ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ » .

= وأخرج هذا الأثر الحاكم فى المستدرك ، فى كتاب(الفتن والملاحم) باب : لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات ، ج ٤ ص ٤٢٨ بلفظ: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الأصبهانى ، ثنا الحسين بن حفص ، عن سفيان ، عن شبيب بن غرقدة ، عن المستظل بن الحصين قال : سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول : « قد علمت ورب الكعبة متى تهلك العرب : إذا ولى أمرهم من لم يصحب الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولم يعالج أمر الجاهلية » وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وترجمة (المستظل) فى أسد الغابة فى معرفة الصحابة ، ج ٥ ص ١٥٣ رقم ٤٨٥٦ قال : (مستظل بن حصين) قيل : أدرك الجاهلية : وهو تابعى .

أخرجه أبو موسى ، وقال فى التحقيق والتعليق : فى المطبوعة : (مستظل) والمثبت عن المصورة ، والإصابة ٣/ ٤٦٨ ، وفى الإصابة (ابن حصن) .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، فى كتاب (الأقضية) باب : فى المكاتب عبد ما بقى عليه شىء ، ج ٦ ص ١٤٦ رقم ٦٠٥ بلفظ : حدثنا إسماعيل بن علية ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « المكاتب عبد ما بقى درهم » وفى نفس المصدر رقم ٦٠٦ من طريق نافع عن ابن عمر بلفظه .

والأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى ، فى كتاب (العتق) باب: المكاتب متى يعتق ، ج ٣ ص ١١١ فقالوا : لا يعتق المكاتب إلا بأداء جميع الكتابة ، واحتجوا فى ذلك بما حدثنا ابن أبى داود قال : حدثنا الخطاب بن عثمان ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن سليمان بن سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : « المكاتب عبد ما بقى عليه من كتابته درهم » فكانت هذه الآثار قد اختلف فيها عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فنظرنا فيما روى عن أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ من ذلك ، فإذا على بن شيبة قد حدثنا قال : ثنا يزيد ابن هارون قال : أنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن معبد الجهنى ، عن عمر بن الخطاب قال : « المكاتب عبد ما بقى عليه درهم » .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ،فى كتاب (المكاتب) باب : المكاتب عبد ما بقى عليه درهم ، ج ١٠ ص٣٢٥ من طريق معبد الجهنى عن عمر بن الخطاب بلفظه .

وانظره فى نفس المصدر ، ص ٣٢٤ فقد ورد فيه عدة روايات بهذا اللفظ .

الطحاوى [1] .

٢/ ٣٩٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الْحَرَامُ يَمِينٌ يُكَفِّرها » .

عب ، قط ، ق [2] .

٢/ ٣٩٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : عَلِيٌّ أَقْضَانَا ، وَأُبَيٌّ أَقْرَأُنَا ، وَإِنَّا لنَدَعُ شيئًا من قراءة أُبَيٍّ، ذلكَ أَنَّ أُبيـًا يقولُ : لاَ أَدَعُ شيئًا سمعتُهُ من رَسُولِ الله ـ عليه السلام ـ وَقَدْ قَالَ الله : ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيةٍ أَوْ نَنسَأْهَا ﴾ وَفِي لَفْظٍ : وَقَدْ نَزَلَ بَعْدَ أُبَيٍّ كتَابٌ » .

---

(١) هذا الأثر فى شرح معانى الآثار للإمام للطحاوى ، فى (الطهارة) باب : المسح على الخفين كم وقته للمقيم والمسافر ؟ ج ١ ص ٨٤ بلفظ : حدثنا فهد قال : ثنا محمد بن سعيد الأصبهانى ، قال : أنا حفص عن عاصم ، عن أبى عثمان أن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : « من أدخل قدميه وهما طاهرتان فليمسح عليهما إلى مثل ساعة من يومه وليلته » .

(٢) فى المصنف لعبد الرزاق فى كتاب (الطلاق) باب : الحرام ، ج ٦ ص ٣٩٩ رقم ١١٣٦٠ بلفظ : عبد الرزاق، عن معمر ، عن يحيى بن أبى كثير وأيوب ، عن عكرمة أن عمر بن الخطاب قال : « هى يمين » قال حبيب الرحمن الأعظمى : أخرجه هق من طريق الدستوائى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عكرمة ٧/ ٣٥٠ وأخرجه سعيد بن منصور ، عن هشيم ، عن خالد ، عن عكرمة ، وأخرج من طريق جويبر عن الضحاك أن أبا بكر ، وعمر ، وابن مسعود ، قالوا فى الحرام « يمين » .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه ، فى كتاب (الطلاق والخلع والإيلاء وغيره) ج ٤ ص ٤٠ رقم ١١٧ بلفظ : نا الحسين بن إسماعيل ، نا يعقوب الدورقى ، نا إسماعيل بن علية ، نا هشام الدستوائى قال : كتب إلى يحيى ابن أبى كثير يحدث عن عكرمة ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : « الحرام يمين يكفرها ... إلخ » .

قال المحقق : تعليقا عليه وعلى ما بعده ، عن ابن عباس ـ : الحديث أخرجه البخارى فى التفسير من طريق معاذ بن فضالة ، عن هشام ، عن يحيى ، عن ابن حكيم نحوه ، إلى قوله : أسوة حسنة ، وأخرجه مسلم من حديث هشام الدستوائى به ، ورواه النسائى من حديث سفيان ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس بلفظ آخر ، وسيجىء للمؤلف من هذا الوجه ، ومن هنا ذهب من ذهب من الفقهاء ممن قال بوجوب الكفارة على من حرم جاريته أو زوجته أو طعامًا أو شرابًا أو ملبسًا أو شيئا من المباحات ، وهناك كلام مستفيض انظره .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ، فى كتاب (الخلع والطلاق) باب : من قال لامرأته : أنت على حرام ، ج٧ ص ٣٥٠ من طريق الدستوائى قال : كتب إلى يحيى بن أبى كثير يحدث عن عكرمة ، أن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: « الحرام يمين يكفرها » .

=

ابن سعد ، ع ، ن وابن الأنبارى فى المصاحف ، قط وضعَّفه (*) (١) .

٣٩٧/٢ - « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَأَتَى رَسُولَ الله - ﷺ - فَشَكَى إِلَيْهِ ذَلكَ ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَأْمُرَ لَهُ بِوَسْقٍ منْ تَمْرٍ ، فَقَالَ لَهُ : إِنْ شِئْتَ أَمَرْتُ لَكَ بِوَسْقٍ منْ تَمْرٍ ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَّمْتُكَ كَلمَاتٍ هِيَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، قَالَ : عَلِّمْنيهن وَمُرْ لِي بوَسْقٍ ؛ فَإِنِّي ذُو حَاجَةٍ إِلَيْه، فَقَالَ: أَفْعَلُ ، فَقَالَ : قُلِ اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بالإِسْلاَمِ قَائمًا ، واحْفَظْنِي بالإِسْلاَمِ رَاقدًا ، ولاَ تُطعْ فِيَّ عَدواً ولاَ حَاسداً ، وأَعُوذُ بكَ منْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخذٌ بنَاصيتَه ، وَأَسْأَلُكَ منَ الخَيْرِ الَّذِي هُوَ بِيَدِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخذ بنَاصيَتِهَا ، وَأَسْأَلُكَ منْ كُلِّ خَيْرٍ هُوَ بِيَدِكَ » .

= قال هشام : وكتب إلى يحيى بن أبى كثير ، عن يعلى بن حكيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أنه كان يقول فى الحرام : يمين يكفرها ... إلخ .

وقال : رواه مسلم فى الصحيح من حديث ابن عباس .... إلخ .

(*) فى الكنز (خ ، ن وابن الأنبارى فى المصاحف ، قط فى الأفراد ، ك وأبو نعيم فى المعرفة ، ق فى الدلائل) رقم ٤٨٠٧ .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ، فى (ذكر من كان يفتى بالمدينة ويقتدى به) باب : على بن أبى طالب، ج ٢ ص ١٠٢ بلفظ : عن حبيب بن أبى ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : خطبنا عمر فقال : « على أقضانا ، وأبى أقرؤنا ... إلخ » وفى الباب كثير من الآثار فى هذا لصدد .

وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور (تفسير سورة البقرة) ج ١ ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ بلفظ : وأخرج البخارى والنسائى وابن الأنبارى فى المصاحف ، والحاكم ، والبيهقى فى الدلائل ، عن ابن عباس ، قال عمر : « أقرؤنا أبى ، وأقضانا على ، وإنا لندع شيئا من قراءة أبى ؛ وذلك أن أبيا يقول : لا أدع شيئا سمعته من رسول الله - ﷺ - ... » إلخ .

وهذا الأثر أخرجه البخارى فى كتاب (التفسير) باب: قوله : ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسأها ﴾ ، ج ٦ ص ٢٣ بلفظ : حدثنا عمرو بن على ، حدثنا يحيى ، حدثنا سفيان ، عن حبيب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال عمر - ﷺ - : « أقرؤنا أبى ، وأقضانا علىٌّ ، وإنّا لَنَدَعُ من قول أبى ؛ وذاك أن أبيا يقول : لا أدع شيئا سمعته من رسول الله - ﷺ - وقد قال الله تعالى : ﴿ ما ننسخ من آية أو نَنْسَأها ﴾ » .

والأثر فى المستدرك للحاكم من طريق سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال ... الأثر ، ج ٣ ص ٣٠٥ فى كتاب (معرفة الصحابة) باب : على أقضانا وسكت عنه الحاكم والذهبى .

ابن زنجويه، حب، والخرائطى فى مكارم الأخلاق، ص وتعقب الحافظ ابن حجر فى أطرافه بأن فيه انقطاعًا [1].

٢/٣٩٨ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: جَمَعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ النَّاسَ عَلَى أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ فِى الجِنَازَةِ إِلاَّ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُكَبِّرُونَ عَلَيهم خَمْسًا وسَبْعًا وَتِسْعًا ».

الطحاوى [2].

٢/٣٩٩ - « عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ مُؤَذِّنِ بَيْتِ المَقْدِسِ قَالَ: جَاءَنَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: إِذَا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ، وإِذَا أَقَمْتَ فَاحْذِمْ ».

قط [3].

---

(١) الحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان فى (باب: الأدعية) ذكر الأمر للمرء أن يسأل حفظ الله - جل وعلا - إياه بالإسلام فى أحواله، ج ٢ ص ١٤٣ رقم ٩٣٠ بلفظ: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة بخبر غريب قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا وهب، وقال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرنى العلاء بن روبة التميمى - هو الحمصى - عن هشام بن عبد الله بن الزبير « أن عمر بن الخطاب أصابته مصيبة، فأتى رسول الله - ﷺ - فشكا إليه ذلك ... » الحديث، قال أبو حاتم - ﷺ - : توفى عمر بن الخطاب وهاشم بن عبد الله بن الزبير ابن تسع سنين.

وأخرجه الخرائطى فى مكارم الأخلاق، فى باب (ما يستحب للمرء من الرقى والعوذ والقول عند الشىء يخافه من سلطان أو غيره) ص ٩٣ أخرجه من طريق هشام بن عبد الله بن الزبير أخبره عمر بن الخطاب - ﷺ - « أصابته مصيبة، فأتى رسول الله - ﷺ - فشكى إليه ... » الحديث.

(٢) هذا الأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى، فى كتاب (الجنائز) باب: التكبير على الجنائز كم هو ؟ج ١ ص٤٩٧ بلفظ: وقد حدثنى القاسم بن جعفر، قال: ثنا زيد بن أخزم الطائى، قال: ثنا يعلى بن عبيد، قال: ثنا سليمان بن بشير، قال: صليت خلف الأسود بن يزيد، وهمام بن الحارث وإبراهيم النخعى، فكانوا يكبرون على الجنائز أربعا، قال همام: « وجمع عمر بن الخطاب - ﷺ - الناس على أربع إلا على أهل بدر، فإنهم كانوا يكبرون عليهم خمسا، وسبعا، وتسعا ».

(٣) هذا الأثر أخرجه الدارقطنى فى سننه، فى كتاب (الصلاة) باب: ذكر الإقامة واختلاف الروايات فيها، ج ١ ص ٢٣٨ رقم ١٠ بلفظ: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا الحسن بن عرفة، حدثنا مرحوم بن عبد العزيز، عن أبيه، عن أبى الزبير مؤذن بيت المقدس، قال: جاءنا عمر بن الخطاب فقال: « إذا أذنت فترسل، وإذا أقمت فاحذم » وقال: رواه الثورى وشعبة عن مرحوم. =

٢/ ٤٠٠ - « عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب : لَقَدْ أُعْطِى عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِب ثَلاَثَ خِصَالٍ ، لأَنْ يَكونَ فِىَّ خَصْلَةٌ منها أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أُعْطَى حُمْرَ النَّعَمِ ، قِيلَ : وَمَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : تَزَوُّجُهُ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ الله - ﷺ - ، وَسُكْنَاهُ الْمَسْجِدَ مَعَ رَسُولِ الله - ﷺ - يَحِلُّ لَهُ فِيهِ مَا يَحِلُّ لَهُ ، وَالرَّايَةُ يَوْمَ خَيْبَرَ » .

ك [١] .

٢/ ٤٠١ - « عَنْ عُمَرَ قَالَ : قَضَى رَسُولُ الله - ﷺ - بالوَلَدِ لِلْفِرَاشِ » .

ش ، حم ، والحميدى ، وابن راهويه ، والعدنى ، د ، ع والطحاوى ، ق ، ض [٢] .

= (فاحذم) الحذم : الإسراع ، يريد : عجل إقامة الصلاة ولا تطولها كالأذان .

وفى النهاية ، مادة (حذم) فى حديث عمر - ﷺ - : « إذا أقمت فاحذم » الحَذْم : الإسراع ، يريد : عجل إقامة الصلاة ولا تطولها كالأذان ، وأصلُ الحذْم فى الشىء : الإسراع فيه : هكذا ذكره الهروى .

(١) الحديث فى المستدرك للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) مناقب على ، ج ٣ ص ١٢٥ قال : أخبرنى الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفراينى ، ثنا أبو الحسن بن أحمد بن البراء ، ثنا على بن عبد الله بن جعفر المدينى ، ثنا أبى ، أخبر سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : « قال عمر بن الخطاب - ﷺ - : لقد أعطى على... » الحديث .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبى فى التلخيص وقال : قلت : (بل المدينى عبد الله بن جعفر) ضعيف ، وقال البخارى فى التاريخ الصغير ص ٢٩٥ ط الهند : عبد الله بن جعفر بن نجيح والد على بن المدينى : متروك الحديث ، مع أن عليا المدينى شيخ البخارى وإمام أهل الحديث وقائد علم الرجال والعلل ، وهكذا تظهر دقة أهل الحديث فى تحريهم .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، ج ٦ ص ١٩٨ رقم ١٥٣٣٥ قال : عن عمر قال : قضى رسول الله - ﷺ - : «بالولد للفراش» الشافعى ، والحميدى ، ش ، وابن راهويه ، حم ، والعدنى ، هـ ، ع ، والطحاوى ، قط ، ص .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٤ ص ٤١٥ كتاب (النكاح) من قال : الولد للفراش ، قال : حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبى يزيد ، عن أبيه ، عن عمر قال : قضى رسول الله - ﷺ - بالولد للفراش .

وأخرجه من طريق سفيان بن عيينة ، عن عائشة قريبا منه أغلب لفظه : « الولد للفراش » . =

= ومن طريق حسين المعلم ، عن عبد الله بن عمرو مثله وزيادة ، ومن طريق إسماعيل بن عياش ، عن أبي أمامة الباهلي مثل حديث عائشة ، وأخرج مثل حديث الباب قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا مهدي بن ميمون ، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب ، عن الحسن بن سعد قال : حدثني رباح الحبشي ، عن عثمان أن رسول الله ـ ﷺ ـ قضى بالولد للفراش .

والحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ١٧١ رقم ١٧٣ تحقيق الشيخ أحمد شاكر ، قال : حدثنا سفيان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : « الولد للفراش » .

قال الشارح : هذا إسناد مشكل ، وأخشى أن يكون خطأ في النسخ من الناسخين ؛ فإن يزيد بن أبي زياد وإن كان يروي عنه سفيان بن عيينة إلا أنهم لم يذكروا أنه يروي عن أبيه أبي زياد ، ولم يذكروا أبا زياد هذا في الرواة أصلا .

والحديث في مسند الحميدي ، ج ١ ص ١٥ رقم ٢٤ قال : حدثنا سفيان ، ثني عبد الله بن أبي يزيد ، أخبرني أبي قال : أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من بني زهرة من أهل دارنا ـ قد أدرك الجاهلية ، فقال الشيخ : أما النطفة فمن فلان ، وأما الولد فعلى فراش فلان ، فقال عمر : صدقت ولكن رسول الله ـ ﷺ ـ قضى بالفراش.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده ، ج ١ ص ١٧٧ ، قال : حدثنا زهير ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، سمع عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « الولد للفراش » .

قال المعلق : أبو يزيد المكي حليف بني زهرة ، يقال : له صحبة ، ووثقه ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

وقال : البوصيري في مصباح الزجاجة : إسناد صحيح ، أبو زيد المكي ذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجاله عل شرط الشيخين .

والحديث في معاني الآثار للطحاوي ، ج ٣ ص ١٠٤ قال : حدثنا محمد بن إدريس ، عن سفيان ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، وسمع عمر يقول : « قضى رسول الله ـ ﷺ ـ بالولد للفراش » .

والحديث في سنن البيهقي ، ج ٧ ص ٤٠٢ قال : وأخبرنا أبو زكريا ، نا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، قال : أرسل عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إلى شيخ من بني زهرة كان يسكن دارنا ، فذهبت معه إلى عمر ـ رضي الله عنه ـ فسأل عن ولاد الجاهلية ، فقال : أما الفراش فلفلان ، وأما النطفة فلفلان ، فقال عمر : صدقت ، ولكن رسول الله ـ ﷺ ـ قضى بالفراش .

والحديث في سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣١٦ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ قضى بالولد للفراش .

٢/ ٤٠٢ ـ « عَنْ شهر بن حوشب قَالَ : قَالَ عُـمَرُ بْنُ الْخطَّاب : لو اسْتَخْلَفْتُ سَالمًا مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ فَسَأَلَنِى ربِّى : مَـا حَمَلَكَ عَلَى ذَلك ؟ لَقُلْتُ : يَارَبِّ سَمِعْتُ نَبِيَّكَ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ حَـقـًا من قَلْبِه ، وَلَو اسْتَخْلَفْتُ مُـعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فَسَأَلَنِـى ربِّى مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلكَ ؟ لَقُلْتُ : سَمِـعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنَّ العلَمَاءَ إِذَا حَضَرُوا رَبَّهُم كَانَ مُعاذُ بنُ جَبَلٍ بَيْنَ أَيْدِيهِم رَتْوَةً بَحَجَرٍ » .

حل [1] .

---

(١) الحديث فى الحلية لأبى نعيم ، ج ١ رقم ٢٩ ص ١٧٧ (سالم مولى أبو حذيفة) وترجمة (معاذ بن جبل) رقم ٣٦ ص ٢٢٨ وهذا الحديث فى الحلية من حديثين .

قال فى الحديث الأول : حدثنا أبو حامد بن جبلة ، ثنا محمد بن إسحاق الثقفى السراج ، ثنا محمود بن خداش ، ثنا مروان بن معاوية ، ثنا سعيد قال : سمعت شهر بن حوشب يقول : قال عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ لو استخلفت سالمًا مولى أبى حذيفة فسألنى عنه ربى : ما حملك على ذلك ؟ لقلت : رب سمعت نبيك ـ ﷺ ـ وهو يقول : « إنه يحب الله حقًا من قلبه » .

وقال فى الحديث الثانى : حدثنا أبو حامد بن جبلة ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا محمود بن خداش ، ثنا مروان ابن معاوية ، ثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن شهر بن حوشب قال : قال عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « لو استخلفت معاذ بن جبل ـ ﷺ ـ فسألنى عنه ربى ـ عز وجل ـ ما حملك على ذلك ؟ لقلت : سمعت نبيك ـ ﷺ ـ يقول : « إن العلماء إذا حضروا ربهم ـ عز وجل ـ كان معاذ بين أيديهم رتوة بحجر » .

رتوة حجر أى رمية حجر كما يفهم من النهاية .

وأخرج الإمام أحمد قال : حدثنا أبو المغيرة وعصام بن خالد قالا : حدثنا صفوان ، عن شريح بن عبيد وراشد ابن سعد وغيرهما قالوا : لما بلغ عمر بن الخطاب سَرَغَ ـ بفتح الغين والراء وبسكون الراء أيضًا قرية بوادى تبوك ـ حُدِّثَ أن بالشام وباءً شديدًا قال : بلغنى أن شدة الوباء فى الشام فقلت : إن أدركنى أجلى وأبو عبيدة ابن الجراح حى استخلفته ، وساق الحديث ... ثم قال : فإن أدركنى أجلى وقد توفى أبو عبيدة استخلفتُ معاذَ ابن جبل ، فإن سألنى ربى ـ عز وجل ـ لم استخلفته ؟ قلت : سمعت رسولك ـ ﷺ ـ يقول : « إنه يحشر يوم القيامة بين يدى العلماء نبذة » .

الحديث الأول فى الكنز ، ج ١١ ص ٦٨٥ رقم ٣٣٣١٠ بلفظ : أن سالمًا شديد الحبِّ لله ـ تعالى ـ لو كان ما يخاف الله ما عصاه (حل ـ عن عمر) من الإكمال .

والحديث الثانى فى الكنز ج ١١ ص ٧٤٤ رقم ٣٣٦٣٣ بلفظ : إن العلماء إذا حضروا ربَّهم كان معاذ بن جبل بين أيديهم رَتْوَةً بحجر (حل ـ عن عمر) رتوة أى : رمية سهم .

وبعده ص ٧٤٥ رقم ٣٣٦٣٧ بلفظ : معاذ بين يدى العلماء طائفة يوم القيامة (حل ـ عن عمر) الإكمال .

٢/٤٠٣ ـ « عَنْ ذكوانَ مولى عائشة أَنَّ دُرْجًا أُتِيَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب ، فَنظَر أَكْثَرُ أصحَابِهِ فَلَمْ يَعْرِفوا قِيمَتَه ، فَقَالَ : أَتأذَنونَ أَنْ أَبْعَثَ بِه إِلَى عَائشةَ ـ لِحُبِّ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ إِيَّاهَا ؟ ـ قَالُوا : نَعَم ، فَأُتِي بِهِ عَائِشَةُ ، فَقَالَتْ : مَاذَا فُتِحَ عَلَى ابْنِ الخَطَّابِ بعْدَ رَسُولِ الله» .

ع [1] .

٢ / ٤٠٤ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ وُضِعَ عِنْد المِنْبَرِ فجعل الناسُ يُصَلُّون عليه أفوَاجًا » .

ابن راهوية [2] .

(١) الحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ٤/ ٢٨٠ في باب ما وقع في خلافة عمر من الفتوح ، رقم ٤٤٣٥ قال ذكوان مولى عائشة : إن دُرْجًا أُتِي به عمر بن الخطاب فنظر إليه أكثر أصحابه فلم يعرفوا قيمته ، فقال : أتأذنون أن أبعث به إلى عائشة ـ لحب رسول الله ـ ﷺ ـ إياها ؟ قالوا : نعم ، فأُتِي عائشة ففتحته ، فقيل : هذا أرسل به إليك عمر بن الخطاب . فقالت : ماذا فُتح على ابن الخطاب بعد رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ اللهم لا تبقني لعطية قابل . (لأبي يعلى) . وفي الزوائد لعطيته قابل .

وجاء الحديث في الجزء الثاني من المرجع المذكور ص ١٨٩ ـ باب إيثار الإمام بعض الرعية برضا الباقين ـ رقم ٢٠٢٠ بلفظ الحديث : عن عائشة (لأبي يعلى) .

والحديث في الكنز ، ج ٤ ص ٥٤٠ رقم ١١٥٩٠ ذيل الغنائم (مسند عمر) قال عن ذكوان مولى عائشة : إن دُرْجًا أُتِي به عمر بن الخطاب فنظر أكثر أصحابه فلم يعرفوا قيمته ، فقال : أتأذنون أن أبعث به إلى عائشة ـ لحب رسول الله ـ ﷺ ـ إياها ؟ قالوا : نعم ـ فأُتِي به عائشة ، فقالت : ماذا فتح على ابن الخطاب بعد رسول الله ـ ﷺ ـ (ع) .

الدرج بضم الميم وسكون الراء ـ كالسفط الصغير ـ تضع فيه المرأة خفَّ متاعها وطيبها اهـ نهاية .

والسفط هو : الذي يعبأ فيه الطيب وما أشبهه من أدوات النساء . اهـ . لسان .

(٢) الحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر في باب : دفن النبي ـ ﷺ ـ رقم ٤٣٩٥ ج٤/ ٢٦٢ قال : قال عمر إن رسول الله ـ ﷺ ـ وضع عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه أفواجًا .

(لإسحاق عن راهويه) .

المعلق : قال البوصيري : رواه إسحاق بسند ضعيف لجهالة التابعي . =

٢ / ٤٠٥ـ « عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ قَالَ : رأى معىَ عمر بن الخطاب لَوحًا مكتوبًا فيه : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَومِ الجُمُعةِ فَاسْعَوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ ﴾ فَقَالَ : مَنْ أَمْلَى عَلَيْكَ هَذَا ؟ قُلتُ : أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ : قَالَ : إِنَّ أُبَيًا أَقْرَؤُنَا لِلمَنْسُوخِ ، اقْرَأهَا فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ ».

أبو عبيد ، ص ، ش ، وابن المنذر ، وابن الأنبارى فى المصاحف [1] .

= والبوصيرى هو الحافظ شهاب الدين البوصيرى أحمد بن أبى بكر بن إسماعيل بن سليم المتوفى ٨٤٠ وهو غير البوصيرى الشاعر صاحب البردة ، وله كتاب مثل كتاب ابن حجر ، اسمه إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، فرغ من الإتحاف أواخر سنة ٨٢٣ هـ ثم جرده وسماه مختصر إتحاف ... فى رجب ٨٣٢ هـ ويلاحظ فى الإتحاف الإكثار من بيان ودرجة الأحاديث ، أما ابن حجر فذلك عنده أقل .

وجاء فى الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار لابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٥٥٥ رقم ١٨٨٧١ قال : حدثنا حفص ، عن جعفر ، عن أبيه قال : لم يؤم على النبى - ﷺ - إمام ، وكانوا يدخلون أفواجًا يصلون ويخرجون .

والحديث فى الكنزج ٧ ص ٢٣٩ / ١٨٧٦٧ قال : عن عمر أن رسول الله - ﷺ - وضع عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه أفواجًا (ابن راهوية) .

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٩٢/٤٨٠٨ بنصه وروايته وفى التعليق عليه : خَرشة بن الحرِّ الفزارى كان يتيمًا فى حجر عمر بن الخطاب روى عنه ، قال الآجُرى عن أبى داود : (خرشة بن الحرِّ) له صحبة ، توفى سنة ٧٤ هـ ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال العجلى : كوفى تابعى ، من كبار التابعين ، خرشة بفتحات والشين ، والحر بضم المهملة تهذيب ١٣٨/٣ وجاء فيه ص ٥٩٧/ ٤٨٢١ قال : عن ابن عمر قال : لقد توفى عمر وما يقرأ هذه الآية التى فى سورة الجمعة إلا فامضوا إلى ذكر الله ، عب وعبد بن حميد .

وجاء فيه ص ٥٩٧ / ٤٨٢٢ قال : عن إبراهيم قال : قيل لعمر إن أُبيا يقرأ : ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ قال عمر: أُبَيٌّ أعلمنا بالمنسوخ ، وكان يقرأها : فامضوا إلى ذكر الله .

والحديث فى الدر المنثور ج ٨ ص ١٦١ قال : أخرج أبو عبيد فى فضائله وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة وابن المنذر وابن الأنبارى فى المصاحف ، عن خرشة بن الحر قال : رأى معى عمر بن الخطاب لوحًا مكتوبًا فيه: ﴿ إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ فقال : من أملى عليك هذا ؟ قلت أبى بن كعب قال : إنَّ أبيا ، أقرؤنا للمنسوخ اقرأها « فامضوا إلى ذكر الله » .

وفى الدر قال : أخرج عبد بن حميد ، عن إبراهيم قال : قيل لعمر : إن أبيا يقرأ : ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ قال عمر : أبيٌّ أعلمنا بالمنسوخ ، وكان يقرؤها « فامضوا إلى ذكر الله » . =

٢ / ٤٠٦ـ « عَن ابن عمرَ قَالَ : ما سمعتُ عمرَ يقرؤُها قط إِلا فَامْضُوا إلى ذِكْرِ اللهِ».

الشافعي في الأم ، عب ، والفريابي ، ص ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن الأنباري [(١)] .

٢/ ٤٠٧ـ « عَن النعمان بنِ بَشِير أَنَّ عُمَر بْنَ الخَطَّابِ سُئِلَ عَنِ التَّوْبةِ النَّصُوحِ، قَالَ : أَنْ يَتوبَ الرَّجُلُ مِنَ العَمَلِ السَّيِّءِ ثُمَّ لا يعودُ إِلَيْه أَبدًا » .

عب ، والفريابي ، ص ، ش ، وهناد ، وابن منيع ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ك ، هب ، واللالكائي في السنة [(٢)] .

= والحديث في كتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ٢ ص ١٥٧ كتاب (الصلوات) باب : السعي إلى الصلاة يوم الجمعة من فعله ومن لم يفعله قال : حدثنا هشيم ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن خَرشة قال : قرأها عمر بن الخطاب : « فامضوا إلى ذكر الله » في قوله تعالى : ﴿ فإذا قضيت الصلاة ﴾ .

(١) الحديث في كنز العمال ج ٢ ص ٥٩٣ / ٤٨٠٩ بنصه ورواته وزاد في آخر الرواة (ص) .

والحديث في الدر المنثور ج ٨ ص ١٦١ قال : وأخرج الشافعي في الأم ، وعبد الرزاق ، والفريابي ، وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن الأنباري في المصاحف ، والبيهقي في سننه ، عن ابن عمر قال : ما سمعت عمر يقرؤها قط إلا (فامضوا إلى ذكر الله) .

قال : وأخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، عن ابن عمر قال : لقد توفي عمر وما يقول هذه الآية التي في سورة الجمعة إلا « فامضوا إلى ذكر الله » .

قال : وأخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن الأنباري في المصاحف ، والبيهقي في سننه ، عن ابن عمر قال : ما سمعت عمر يقرؤها قط إلا « فامضوا إلى ذكر الله » .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٣ / ٢٧٩ كتاب (الزهد كلام عمر بن الخطاب) قال : أبو الأحوص ، عن سماك ، عن النعمان بن بشير قال : سئل عمر عن التوبة النصوح ، فقال : « التوبة النصوح أن يتوب العبد من العمل السيء ثم لا يعود إليه أبدًا » وفي الهامش أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ٢٣٠ من طريق مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم .

والحديث في الكنز ج ٤ ص ٢٥٩ حرف التاء كتاب (التوبة) فصل في فضلها وأحكامها ، رقم ١٠٤٢٣ قال: عن النعمان بن بشير أن عمر بن الخطاب سئل عن التوبة النصوح ، قال : أن يتوب الرجل من العمل السيء ثم لا يعود إليه أبدًا (عب والفريابي ص ش) وهناد ، وابن منيع وعبد بن حميد وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ك ، هب ، واللالكائي في السنة . =

٢/ ٤٠٨ ـ « عَنِ البَـاهلِيِّ أَنَّ عُمَـرَ بْنَ الخَطَّابِ قَامَ فِـي النَّاسِ خَطِيبًـا مدخله الشـام بالجابية ، فَـقَالَ : تعلَّموا القُرآنَ واعْمَلُوا بـه تكونُوا منْ أَهْله ، فَإِنَّه لَم يَبْلُغْ مَنزِلَةُ ذِي حَقٍّ أَنْ يُطَاعَ فِي مَعْـصيةِ الله ، واعْلَمُوا أَنَّه لا يُقَـرِّبُ منْ أَجَلٍ ولَا يُبْعِدُ منْ رِزْقٍ قَولٌ بِحَقٍّ وتَـذْكِير عَظِيمٍ ، واعْلَمُـوا أَنَّ بَيْنَ العَبْـدِ وبَيْنَ رِزْقـه حجَـابًا فإن صَـبَر أَتاهُ رِزْقُـهُ ، وإِنِ اقْتَـحمَ هَتَكَ الحِـجَابَ ولَمْ يُدْرِكْ فَـوْقَ رِزْقه ، فَـأَدِّبُوا الخَيْلَ وَانتَـضلُوا وانتـعلوا وتَسَوَّكُـوا وتَمَعْـدَدُوا ، وإِيَّاكُم وَأَخلَاقَ العَجَمِ ومُجَاوَرَةَ الجَـبَّارِينَ ، وَأَنْ يُرْفع بيْن ظَهرَانيكُم صَلِيبٌ ، وأَنْ تَجْلسُوا عَلَى مَـائدَةٍ يُشْرَبُ عَلَـيْهَا الخَمْـرُ ، وتَدْخُلُوا الحَـمَّامَ بِغَـيْرِ إِزَارٍ ، وتَـدَعُوا نسَـاءَكمْ يَدْخُلْنَ الحَمَّامَـاتِ فإِنَّ ذَلكَ لا يَحِلُّ ، وإِيَّاكُم أَنْ تَكْسِبوا من عَقْـدِ الأَعَاجِمِ بَعْدَ نُزُولِكُم فِي بِلَادِهِم

= اللالكائي : هو الحافظ أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الفقيه الشافعي المعروف باللالكائي توفي بدينور سنة ٤٠٨ هـ ثماني عشرة وأربعمائة له من التصانيف : رجال الصحيحين البخاري ومسلم ، سنن في الحـديث ، مختصر شرح السنة للبغوي ، المسائل المنثورة في النحو والتفسير لغيره وفيه نظر ـ هدية العارفين، ج ٢ ص ٥٠٤ .

والحديث في المستدرك ج ٢ ص ٤٩٥ كتاب التفسير (التحريم) قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ، ثنا إسحاق بن الحسن ، ثنا حذيفة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن سماك بن حرب ، عن النعمان بن بشير، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ توبوا إلى الله توبة نصوحًا قال : أن يذنب العبد ثم يتوب فلا يعود فيه ، صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

والحديث في تفسير الطبري ج ٢٨ ص ١٠٧ بيان التوبة النصوح قال : حدثنا هناد بن السري قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن النعمان بن بشير قال : سئل عمر عن التوبة النصوح ، قال : « التوبة النصوح أن يتوب الرجل من العمل السيء ثم لا يعود إليه أبدًا » وورد هذا الحديث من طريق بشار ، عن النعمان بن بشير، عن عمر ، ومن طريق ابن المثنى ، عن النعمان بن بشير ، عن عمر بألفاظ متقاربة .

وأما طريق عبد بن حميد فقد أخرجه الطبري في المرجع المذكور ، قال : حدثنا ابن حميد قال : حدثنا يحيى بن واضح ، قال حدثنا الحسين ، عن سماك ، عن النعمان بن بشير ، قال : سألت عمر عن قوله توبوا إلى الله توبة نصوحًا قال : هو العبد يتوب من الذنب ثم لا يعود فيه أبدًا . وفي رواية قال :

وقال حدثنا ابن حميد قال : حدثنا مهران ، عن سفيان ، عن سماك بن حرب ، عن النعمان بن بشير قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : التوبة النصوح أن يتوب من الذنب فلا يعود ، قال الطبري حدثنا به ابن حميد مرة أخرى . قال : أخبرني ، عن عمر بهذا الإسناد فقال : « التوبة النصوح الذي يذنب ثم لا يريد أن يعود » .

مَا يَحْبِسُكُم فِى أَرْضِهِم فإنَّكُم تُوشِكُون أَنْ تَرْجِعُوا إِلَى بِلادِكُم ، وإِيَّاكُم وَالصَّغَارَ (*) أن يَجْعلُوه فِى رِقَابِكم ، وَعَلَيكم بأموالِ العَرَبِ المَاشِية يقولون بها حيثُ نَزَلْتُم ، واعْلَمُوا أَنَّ الأَشْرِبَةَ تُصْنَعُ مِنْ ثَلاَثَة : مِنَ الزَّبِيبِ ، والعَسَلِ ، والتَّمْرِ ، فَما عَتُق منه فهو خَمْرٌ لا يَحلُّ ، واعلموا أن اللهَ لا يُزَكِّى ثلاثةَ نَفَرٍ ولاَ يَنْظُرُ إليهم ولا يُقَرِّبهم يومَ القيامة ولهم عذابٌ أليم : رجلٌ أعطى إمامه صَفْقَةً يريدُ بها الدُّنيا ، فإنْ أصابها وفَّى له ، وإن لم يُصِبْها لم يُوف له ، ورجل خرجَ بسلعته بعد العصرِ ، فحلف بالله لقد أُعطيت بها كذا وكذا فَاشْتُرِيَتْ لقوله ، وسبابُ المسلم فسوقٌ وقتالهُ كفرٌ ، ولا يحل لك أن تهجرَ أخاكَ فوق ثلاثة أيَّام ، ومن أتى ساحرًا أو كاهنًا أو عرَّافًا فصدَّقه بما يقول فقد كفَر بما أُنزِل على محمدٍ - ﷺ - » .

العدنى(1) .

(*) الصغار : الذل والهوان - نهاية .

(1) الحديث فى كنز العمال ، ج ١٦ ص ١٥٢ رقم ٤٤١٨٧ مع اختلاف فى بعض ألفاظه قال : عن الباهلى : أن عمر قام فى الناس خطيبًا مدخله فى الشام بالجابية فقال : تعلموا القرآن تعرفوا به ، واعملوا به تكونوا من أهله؛ فإنه لم يبلغ منزلة ذى حق أن يطاع فى معصية الله ، واعلموا أنه لا يُقَرِّبُ من أجل ولا يبعد من رزق الله قول بحق وتذكير عظيم ، واعلموا أن بين العبد وبين رزقه حجابًا ، فإن صبر أتاه رزقه ، وإن اقتحم هتك الحجاب ولم يدرك فوق رزقه ، وأدبوا الخيل ، وانتضلوا ، وانتعلوا وتسوكوا وتمعددوا (*) وإياكم وأخلاق العجم ، ومجاورة الجبارين وأن يرفع بين ظهرانيكم صليبٌ ، وأن تجلسوا على مائدة يشرب فيها الخمر ، وتدخلوا الحمام بغير إزار ، وتدعوا نساءكم يدخلن الحمامات ؛ فإن ذلك لا يحل ، وإياكم أن تكسبوا من عقد الأعاجم بعد نزولكم فى بلادهم ما يحبسكم فى أرضهم ؛ فإنكم توشكون أن ترجعوا إلى بلادكم ، وإياكم والصغار أن تجعلوا فى رقابكم ، وعليكم بأموال العرب الماشية تنزلون بها حيث نزلتم ؛ واعلموا أن الأشربة تصنع من ثلاثة : من الزبيب ، والعسل ، والتمر فما عَتُقَ منه فهو خمر لا يَحلُّ ، واعلموا أن الله لا يزكى ثلاثة نفر ولا ينظر إليهم ، ولا يقربهم يوم القيامة ، ولهم عذاب أليم ، رجل أعطى إمامه صفقةً يريد بها الدنيا ، فإن أصابها وفَّى له وإن لم يصبها لم يف له ، ورجل خرج بسلعته بعد العصر فحلف الله لقد أعطى بها كذا وكذا=

(*) تمعددوا : ومعدٌ أبو العرب هو معد بن عدنان وتمعدد الرجل تزيا بزيهم أو انتسب إليهم وتصبر على عيشهم ، وقال عمر - رضي الله عنه - اخشوشنوا وتمعددوا ص ٣٢٩ كنز .

= فاشتريت لقوله ، وسباب المؤمن فسوق وقتاله كفر ، ولا يحل لك أن تهجر أخاك فوق ثلاثة أيام ، ومن أتى ساحراً أو كاهنًا ، أو عرافًا فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد - ﷺ - ، « العدنى » .

كما جاء الحديث فى عيون الأخبار لابن قتيبة ، ج ١ ص ٤٥ كتاب (السلطان من طريق محمد بن شبان عن المِسْور بن مَخْرَمَة قال : إنى لتحت منبر عمر بن الخطاب بالجابية حين قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس اقرأوا القرآن تعرفوا به ، واعملوا به تكونوا من أهله ... مع اختلاف بعض الألفاظ ، وفى الخطب من كتاب العلم والبيان ص ٢٣٤ ج ٢ خطبة لعمر بن الخطاب - ﷺ - وجاءت ألفاظ منها فى كتاب (الخراج) لأبى يوسف ص ١١٧ .

وفى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ١٣٣ من طريق أبى خيثمة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سمرة ، عن عمر بن الخطاب ورجاله ثقات (المعلق) .

وجاء الحديث فى الكنز ، ج ١٦/ ١٥٢/ ٤٤١٨٧ وتكررت خطب يوم الجابية ، الكنز ، ج ١٦ ص١٦٣/ ٤٤٢١٣ وجاء منها فى مسند عبد بن حميد ص ٢٧/ ٢٣ من طريق عبد الرزاق ، عن عبد الله بن الزبير.

راوى الحديث : العدنى : وهب بن مانوس (بالنون) ويقال بالباء ويقال ماهنوس ويقال سناس (بالنون فيهما) العدنى ويقال البصرى روى عن سعيد بن جبير وعنه إبراهيم بن عمر بن كيسان وإبراهيم بن نافع المكى ذكره ابن حبان فى الثقات ا هـ ، تهذيب ابن حجر ج ١١/ ١٩٦/ ٢٨٧ وهب بن مانوس قال هشام بن يوسف كان وهب من عدن وقال بعضهم هو من أهل البصرة سمع سعيد بن جبير ، روى عنه إبراهيم بن عمر اهـ التاريخ الكبير للبخارى م١١/ ١٦٨/ ٢٥٧٥ ج ٤ ق / ٢ .

والحديث جاء فى المطالب العالية بزوائد الثمانية لابن حجر ج ٣ باب الوصايا النافعة ص ١٤٤ حديث رقم ٣١٠٧ قال : الباهلى : إن عمر قام فى الناس خطيبًا مدخلهم الشام بالجابية فقال : تعلموا القرآن تعرفوا به ، واعملوا به تكونوا من أهله ، وإنه لم يبلغ منزلة ذى حق أن يطاع فى معصية الله ، واعلموا أنه لا يقرِّب من أجل ولا يبعد من رزقٍ قولٌ بحق وتذكير عظيمٍ ، واعلموا أن بين العبد وبين رزقه حجاب ، فإن صبر أتاه رزقه ، وإن اقتحم هتك الحجاب ولم يدرك فوق رزقه ، وأدِّبوا الخيل ، وانْتَضِلُوا ، وانتعلوا ، وتسوكوا ، وتمعددوا ، وإياكم وأخلاق العجم ، ومجاورة الخنازير وأن يرى بين أظهركم صليب ، وأن تجلسوا على مائدة يشرب عليها الخمر ، وتدخلوا الحمام بغير إزار ، وتدعوا نساءكم يدخلن الحمامات فإن ذلك لا يحلُّ ، وإياكم أن تكسبوا من عقد الأعاجم بعد نزولكم فى بلادهم ما يحبسكم فى أرضهم ، فإنكم يوشك أن ترجعوا إلى بلادكم ، وإياكم والصغار أن تجعلوه فى رقابكم ، وعليكم بأموال العرب الماشية تزولون بها حيث زلتم ؛ واعلموا أن الأشربة تصنع من ثلاثة : الزبيب ، والعسل، والتمر فما عتق منه فهو خمر لا يحلّ ، =

٢/ ٤٠٩ - « عَن الحكم قال : رأيتُ طاووسًا كبَّر فرفع يديْه حَذْوَ منكبيه عند التكبير، ورفع يديه عند الرّكوعِ ، وعند رفعِ رأسه من الركوعِ ، فسألت رجلاً من أصحابه ، فقال : إنه يحدثُّه ، عن ابن عمر ، عن النبى - ﷺ - » .

سمويه ، ق [1] .

٢/ ٤١٠ - « عنْ عُمَر قَالَ : الشَّفَقُ الحُمْرَةُ » .

سمويه ، وابن مردويه [2] .

= واعلموا أن الله لا يزكي ثلاثة نفر ولا ينظر إليهم ، لا يقربهم يوم القيامة ، رجل أعطى إمامه صفقةً يريد بها الدنيا ، فإن أصابها وفَّى له وإن لم يصبها لم يَفِ له ، ورجل خرج بسلعته بعد العصر فحلف لقد أُعطى بها كذا وكذا فاشتريت بقوله ، وسباب المسلم فسوق وقتاله كفر ، ولا يحل لك أن تهجر أخاك فوق ثلاث ، ومن أتى ساحراً أو كاهنًا ، أو عرّافًا فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد - ﷺ - (لابن أبى عمر). الباهلى هو سلمان بن ربيعة الباهلى من كبار التابعين كوفى له الفتوح بأذربيجان : ولى قضاء الكوفة لعمر قيل: له صحبة ، سمع عمر وعنه الشعبى ، والنهدى قتل زمان عثمان وباهلة أمه بنت صَعْب ابن سيد العشيرة . انظر جمهرة الأنساب لابن حزم ص ٢٤٧ ، والكاشف للذهبى ، ج ١ ص ٣٨١ / ٢٠٣٧/ ٢٥٥ أخرج له مسلم ، له ترجمة فى الإصابة ج ٢ ص ٦١ وتهذيب التهذيب ، ج ٤ ص ١٣٦ وتهذيب ابن عساكر ج ٦ ص٢١٠ .

(١) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ٧٤ قال : أخبرنا محمد بن عبيد الحافظ ، ثنا أبو جعفر أحمد ابن عبيد الحافظ ، وأبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضى الأسديان بهمدان قالا : ثنا إبراهيم بن الحسين ابن ديزيل الهمدانى ، ثنا آدم بن أبى إياس ، ثنا شعبة ، ثنا الحكم قال : رأيت طاووسًا كبر فرفع يديه حذو منكبيه عند التكبير ، ورفع يديه عند الركوع وعند رفعه رأسه - فى (مص) رفع رأسه - من الركوع ، فسألت رجلاً من أصحابه : فقال : إنه يحدِّث به ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبى - ﷺ - .

قال أبو عبد الله الحافظ : فَالْحَدِيثَانِ - إشارة إلى الحديث السابق على هذا فى السنن - كلاهما محفوظان ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبى - ﷺ - وابن عمر ، عن النبى - ﷺ - فإن ابن عمر رأى النبى - ﷺ - ورأى أباه فعله ، ورواه ، عن النبى - ﷺ - .. والحديث فى الكنز ج ٧ ص ٩٤/ ٢٢٠٥٧ ، قال : عن الحكم قال: رأيت طاووسًا كبَّر فرفع يديه حذْوَ منكبيه عند التكبيرة ، ورفع يديه عند الركوع وعند رفع رأسه من الركوع فسألت رجلاً من أصحابه ، فقال : إنه يحدِّثُ ، عن عمر ، عن النبى - ﷺ - (سمويه ق) .

(٢) الحديث فى الدر المنثور ، ج ٨ ص ٤٥٨ قال السيوطى : وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبة وابن المنذر وعبد ابن حميد وابن مردويه ، عن ابن عمر قال : الشفق الحمرة ، وجاء الحديث فى الكنز ج ٨ ص ٥٠ / ٢١٨١٥ بنصه وروايته .

٢/ ٤١١ ـ « عَنْ عُمَر قَالَ : « لا تُصَلُّوا عَلَى إثرِ صَلاة مِثْلَهَا » .

ش ، وسمويه (١) .

٢/ ٤١٢ـ « عَنْ عُمَر أن النبى ـ ﷺ ـ قرأ : « ومَن عِندَه علمُ الكتابِ » .

قط فى الأفراد ، وتَمَّامٌ . وابنُ مَرْدَوَيه (٢) .

٢/ ٤١٣ ـ « عَنْ مالكِ بن أوسِ بن الحَدثَان قال : تحدثنا بيننا عن سرية أصيبت فى سبيلِ الله على عهدِ عمرَ ، فقال قائلنا : عُمَّال الله وفى سبيلِ الله ، وقع أجرهمُ على الله ، وقال قَائلُنا : يبعثهم الله على ما أماتَهم عليه ، فقال : أجل ، والذى نفسى بيدِه ليبعثهم الله على ما أماتَهم عليه ، إن من الناس من يقاتل رياء وسمعة وفيهم من يقاتِل يَنْوى الدنيا ، ومنهم من يُلجِمُه القتالُ فلا يجدُ من ذلِك بُدّا ، ومنهم من يُقاتِل صابراً محتسبًا ، فأولئك هم الشهداءُ ، مع أنِّى لاَ أدرى ما هو مفعول بى ولا بكم غير أنى أعلم أن صاحب هذا القبر صاحب رسول الله ـ ﷺ ـ قد غُفِر له مَا تَقَدَّم من ذنبه » .

= وأخرجه ابن أبى شيبة ، ج ١/ ٣٣٣ قال : حدثنا أبو بكر ، ثنا وكيع ، عن العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر، قال : الشفق الحمرة .

وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، ج ١ ص ٥٥٩ / ٢١٢٢ قال : عن عبد الله بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر كان يقول : الشفق الحمرة .

وأخرجه البيهقى فى السنن ، ج ١ ص ٣٧٣ باب : دخول وقت العشاء وغيبوبة الشفق قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ، حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ، حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : الشفق الحمرة .

والحديث فى الكنز ، ج ٨ ص ٥٠ / ٢١٨١٥ قال : عن عمر قال : الشفقُ الحمرة (سمويه وابن مردويه) .

(١) الحديث فى الكنز ج ٨ ص ١٦٩ / ٢٢٤١٧ فى (مفسدات متفرقة) عن (ش وسمويه) وهو بنصه قال : عن عمر قال : لا تصلوا على إثر صلاةٍ صلاةً مثلَها ، وفى رقم ٢٢٤١٨ قال : عن عمر قال : لا تصلِّينَّ دبر كل صلاة مكتوبة مثلها (عب ش) .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٩٣/ ٤٨١٠ وجاء بنصه وروايته فى الدر المنثور ، ج ٤/ ٦٦٨ قال : وأخرج تمام فى فوائده وابن مردويه ، عن عمر ـ ﷺ ـ : أن النبى ـ ﷺ ـ قرأ ﴿ ومن عنده علم الكتاب ﴾ قال : من عند الله علمُ الكتاب .

تمام [1] .

٢/ ٤١٤ـ « عَنْ عمر أنه كان يقرأ : ﴿ مالك يومِ الدينِ ﴾ بالألف » .

---

(١) الحديث في الكنز ، ج ٤ ص ٤٥٨ / ١١٣٦٤ قال : في باب في أدابه فصل في صدق النية ـ مسند عمر بن الخطاب ـ عن مالك بن أوس بن الحَدَثان ، قال : تحدثنا بيننا ، عن سرية أصيبت في سبيل الله على عهد عمر فقال قائلنا : عُمالُ الله في سبيل الله ، وقع أجرهم على الله ـ وقال قائلنا : يبعثهم الله على ما أماتهم عليه ، فقال عمر : أجل والذى نفسي بيده ليبعثهم الله على ما أماتهم عليه ، إن من الناس من يقاتلُ رياء وسمعة ، وفيهم من يقاتل ينوى الدنيا ، ومنهم من يُلجمُه القتالُ فلا يجدُ من ذلك بُدًا ، ومنهم من يقاتل صابراً محتسبًا فأولئك هم الشهداء مع أنى لا أدرى ما هو مفعول بى ولا بكم غير أنى أعلمُ أن صاحب هذا القبر صاحبُ رسول الله ـ ﷺ ـ غفر له ما تقدم من ذنبه : تمام .

تمام الراوى بن نجيح الأسدى الدمشقى نزيل حلب ، روى عن الحسن البصرى ، وعطاء ، وعمر بن عبد العزيز، وكعب بن ذهل وغيرهم ، عنه مبشر بن إسماعيل ، وبقية إسماعيل بن عياش وغيرهم ، قال أحمد: ما أعرفه ، قال أحمد حرب : سألت أحمد عنه أظنه قال : ما أعرفه يعنى ما أعرف حقيقة حاله .

وقال الدورى وغيره ، عن ابن معين : ثقة .

وقال أبو زرعة : ضعيف .

وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، ذاهب .

وقال البخارى : فيه نظر .

وقال النسائى : لا يعجبنى حديثه .

وقال أبو توبة : حدثنا إسماعيل بن عياش ، ثنا تمام وهو ثقة .

وقال ابن عدى : عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات .

روى له البخارى أثراً موقوفًا معلقًا فى رفع عمر بن عبد العزيز يديه حين يركع ، قلت : بقية كلام بن عدى وهو غير ثقة .

وقال ابن حبان : روى أشياء موضوعة عن الثقات كأنه المتعمد لها .

وقال البزار : ليس بقوى ، وقال العقيلى : يحدث بمناكير .

وقال الآجرى : عن أبى داود له أحاديث مناكير .

وقال البزار فى موضع آخر عقب الحديث الذى أخرجه له (ت) عن الحسن ، عن أنس : هو صالح الحديث .

اهـ تهذيب التهذيب لابن حجر ج ١ ص ٥١٠ برقم ٩٤٩ .

وكيع ، والفريابى ، وأبو عبيد ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر [1] .

٢/ ٤١٥ـ « عَنْ عمر أنه كان يَقرأُ صِراَطَ مَنْ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيهِم وَلاَ الضَّالِّينَ » .

وكيع ، وأبو عبيد ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو داود ، وابن الأنبارى معًا فى المصاحف [2] .

---

(١) الحديث فى كتاب المصاحف لأبى داود فى باب ما روى عن رسول الله ـ ﷺ ـ من القرآن فهو كمصحفه فاتحة الكتاب ، ج ٣/ ٩٢ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنا جعفر بن مسافر أبو صالح الهذلى ، حدثنا أيوب بن سويد ، حدثنا يونس بن يزيد ، عن الزهرى ، عن أنس أن النبى ـ ﷺ ـ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرأون « مالك يوم الدين » .

ورواه من طريق عبد الله ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه مثله ، ورواه عن طريق عبد الله ، عن معمر ، عن الزهرى مثله ، ورواه من طريق عبد الله ، عن سليمان التيمى ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، والبراء ابن عازب ، قالا : قرأ رسول الله ـ ﷺ ـ وأبو بكر وعمر : « مالك يوم الدين » ورواه عن عبد الله من طريق يونس بن حبيب ، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعى ، عن الزهرى مثله ، وروايات أخر ، كذلك يقرأ (مالك) بالألف .

والحديث فى الدر المنثور ج ١ ص ٣٦ قال : وأخرج وكيع والفريابى وأبو عبيد ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر من طرق عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ : (مالك يوم الدين) بالألف .

(٢) الحديث فى كتاب المصاحف للحافظ أبى بكر عبد الله بن أبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى الجزء الأول ، ص ٥٠/ ٥١ (باب اختلاف المصاحف) مصحف عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : حدثنا عبد الله بن سعيد ، حدثنا يحيى بن إبراهيم بن سويد النخعى ، حدثنا أبان بن عمران النخعى قال : قالت لعبد الرحمن بن الأسود : إنك تقرأ : ﴿ صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين ﴾ حدثنا عبد الله ، ثنا محمد بن عبد الله بن الحسن ، ثنا سهل ، ثنا على بن مسهر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، وعلقمة أنهما صليا خلف عمر فقرأ بهذا .

حدثنا عبد الله ، ثنا شعيب بن أيوب ، حدثنا يحيى ، ثنا يزيد بن عبد العزيز ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، والأسود بهذا . قالا : سمعنا عمر بن الخطاب يقرأ : ﴿ صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين ﴾ .

حدثنا عبد الله ، ثنا محمد بن إسماعيل الأحمس ، ثنا عبد الله ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود : أن عمر كان يقرأ ﴿ صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين ﴾ . =

٢/٤١٦ـ « عَنْ عمر بن الخطاب قال : من قرأ البقرةَ ، وآلَ عمرانَ ، والنساءَ في ليلةٍ كُتِبَ من القانتين » .

أبو عبيد ، ص ، وعبد بن حميد ، هب (١) .

٢/٤١٧ـ « عَن الشعبي قال : « نزل عُمر بالرَّوحَاء ، فرَأى ناسًا يعبدون أحجارًا ، فقال : ما هذا ؟ فقال : يقولون : إن النَّبي ـ ﷺ ـ صَلَّى إلى هذه الأحجار ، فقال : سبحان الله ما كان رسول الله ـ ﷺ ـ إلا رَاكبًا مرَّ بوادٍ فحضرت الصلاةُ فصلَّى ، ثم حدَّث فقال : إني كنت أَغْشى اليهود يومَ دِراَستهم فقالوا : ما من أصحابك أحدٌ أكرم علينا منك ، لأنك تأتينا ، قلت : وما ذاك إلا أني أعجب من كُتُبِ الله كيفَ يصدق التوراةُ الفرقانَ، والفرقانُ التوراةَ ، فمرَّ النبي ـ ﷺ ـ يومًا وأنا أكلمهم ، فقلت : أنشدكم بالله وما تقرأون من كتابه ، أتعلمون أنه رسول الله ؟ قالوا : نعم . قلت : هلكتم والله تعلمون أنه رسول الله ، ثم لا تتبعونه ؟ فقالوا : نهلك ، ولكن سألناه: من يأتيه بنبوته ؟ فقال : عدونا جبريل ، لأنه ينزل بالغلظة ، والشدة ، والحرب ، والهلاك ونحو هذا ، فقلت : فَمَنْ سِلْمُكُم من الملائكة ؟ فقالوا : ميكائيل ينزل بالقطر والرحمة وكذا ، قلت : وكيف منزلتهما من ربهما؟ قالوا : أحدهما عن يمينه ، والآخر من الجانب الآخر ، قلت : فإنه لا يحلُّ لجبريل أن

= حدثنا عبد الله ، ثنا عبد الله بن محمد الزهري ، حدثنا سفيان ، عن محمد بن عمرو ، عن يحيى بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : سمعت عمر يقرأها : ﴿ صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين﴾ .

قال القرطبي : قرأ عمر بن الخطاب وابن الزبير ـ ﷺ ـ ﴿ صراط من أنعمت عليهم ﴾ .

وجاء الحديث في الكنز ج ٢ ص ٥٩٣ / ٤٨١١ قال : عن عمر أنه كان يقرأ : ﴿ صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين ﴾ .

وكيع ، وأبو عبيد ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي داود وابن الأنباري معًا في المصاحف .

(١) الحديث في الكنز ، ج ٢ ص ٣٠٥/ ٤٠٦٧ قال : (الزهراوان) من مسند عمر ـ ﷺ ـ قال : عن عمر بن الخطاب قال : من قرأ البقرة وآل عمران والنساء في ليلة كتب من القانتين (أبو عبيدة ، ص ، وعبد بن حميد ، هب) .

يعادى ميكائيل ، ولا يحلُّ لميكائيل أن يسالم عدوَّ جبريل ، وإنى أشهد أنَّهما وربهما سِلْمٌ لمن سالموا ، وحرب لمن حاربوا ، ثم أتيت النبى - ﷺ - وأنا أريد أن أخبره . فلما لَقِيتهُ قال : ألا أخبرك بما قالوا لى وقلت لهم ، فوجدت الله قد سبقنى ، قال عمر : فلقد رأيتنى وأنا أشدُّ فى الله من الحجر » .

ش ، وابن راهويه ، وابن جرير ، وابن أبى حاتم وسنده صحيح ، لكن الشعبى لم يدرك عمر ، وروى سفيان بن عيينة فى تفسيره عن عكرمة نحوه ، وله طرق أخرى مرسلة تأتى فى المراسيل [(١)] .

٢ / ٤١٨- « عَنْ عمر قال : التكبيرة الواحدة خَيْرٌ من الدُنيا وما فيها » .

ابن سعد ، ش ، كر [(٢)] .

---

(١) الحديث فى المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، ج ٣ ص ٣٠٢ من كتاب التفسير رقم ٣٥٣٤ قال : الشعبى قال : « نزل عمر بالروحاء ، فرأى ناسًا يبتدرون أحجاراً ، فقال : ما هذا ؟فقالوا : يقولون : إن النبى - ﷺ - أتى هذه الأحجار ، فقال : سبحان الله ما كان رسول الله - ﷺ - إلا راكبًا مرَّ بالوادى فحضرت الصلاةُ فصلى ، ثم حدَّث : إنى كنت أغشى اليهود يومَ دراستهم فقالوا : ما من أصحابك أحدٌ أكرم علينا منك ؛ لأنك تأتينا ، قلت : وما ذاك إلا أنى أعجبت من كتب الله ؟ كيف يصدق بعضها بعضًا ، كيف تصدقُ التوراةُ الفرقانَ ، والفرقانُ التوراةَ ، فمرَّ النبى - ﷺ - يومًا وأنا أكلمهم فقلت : أنشدكم بالله وما تقرأون من كتابه ، أتعلمون أنه رسول الله ؟ فقالوا : نعم ، فقلت : هلكتم والله لو تعلمون أنه رسول الله لم لا تتبعونه ؟ فقالوا نهلك ، ولكن سألناه : من يأتيه بنبوته ؟ فقالوا : عدونا جبريل ، لأنه ينزل بالغلظة ، والشدة ، والحرب ، والهلاك ونحو هذا ، فقلت : مَنْ سلمكمُ من الملائكة ؟ فقالوا : ميكائيل ينزل بالقطر والرحمة وكذا، قلت : وكيف منزلتهما من ربهما ؟ قالوا : أحدهما عن يمينه والآخر من الجانب الآخر ، قال : قلت : فإنه لا يحلُّ لجبريل أن يعادى ميكائيل ، ولا يحلُّ لميكائيل أن يسالم عدوَّ جبريل ، وإنى أشهد أنَّهما وربهما سِلْمٌ لمن سالموا، حرب لمن حاربوا ، ثم أتيت النبى - ﷺ - وأنا أريد أن أخبره . فلما أتيته قال : « ألا أخبرك بآيات أنزلت علىَّ »؟ قلت : بلى يا رسول الله ، فقرأ : ﴿ من كان عدواً لجبريل ﴾ حتى بلغ ﴿ الكافرين ﴾ قلت : يا رسول الله ، والله ما قمت من عند اليهود إلا إليك ، لأخبرك بما قالوا لى وقلت لهم ، فوجدت الله قد سبقنى، قال عمر : فلقد رأيتنى وأنا أشدُّ فى الله من الحجر » . مرسل صحيح الإسناد كذا فى المسندة ، قال البوصيرى : رواه إسحاق مرسلاً بسند صحيح ٢/ ١٦٥.

(٢) الحديث فى الكنز ج ٨ ص ٩٢ رقم ٢٢٠٤٢ قال : فى أذكار التحريمة كتاب (الصلاة) عن عمر قال : «التكبيرةٌ واحدةٌ خير من الدنيا وما فيها » (ابن سعد ، ش ، كر) .

٢/ ٤١٩ـ « عَنْ عمر قال : مَنْ قَدِمَ مِنْكُم حَاجًا فَلْيَبْدأ بالبيت ، فَلْيَطُفْ بِهِ سبْعًا ، ثم لِيُصلِّ ركعتين عند مَقَامِ إبْرَاهِيمَ ، ثم لِيأتِ الصَّفا فَلْيَقُمْ عَلَيه مُستَقْبِلَ القبلة ، ثم لِيُكبِّر سَبْعًا، بين كل تكبيرتين حَمْدُ الله وَثَنَاءٌ عليه ، والصَّلاةُ والسلام على النبى - ﷺ - ويسألُه لنفْسه ، وَعَلَى المَرْوةِ مِثْلُ ذلك » .

ص ، ش ، ق (١) .

٢/ ٤٢٠ـ «عَنْ عُمَرَ قَالَ : مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ لاَ يُرِيدُ غَيْرَهُ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمهُ » .

ش ، ومسدد (٢) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، ج ٥ ص ١٦٩ / ١٢٤٩٢ وساق الحديث المذكور .

وجاء الحديث في السنن الكبرى للبيهقى ، ٥/ ٩٤ قال : (أخبرنا) أبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى ، أنبأنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، أنبأنا جعفر بن عون ، أنبأنا زكريا بن أبى زائدة ، عن عامر ، عن وهب بن الأجدع أنه سمع عمر بن الخطاب - ﷺ - بمكة وهو يخطب الناس قال : « إذا قدم الرجل منكم حاجًا فليطف بالبيت سبعًا ، وليصل عند المقام ركعتين ثم ليبدأ بالصفا فيستقبل البيت فيكبر سبع تكبيرات ، بين كل تكبيرتين حَمْدُ الله وثناء عليه ، وصلى على النبى - ﷺ - وسأل لنفسه ، وعلى المروة مثل ذلك » .

والحديث فى الكنز ، ج ٥ ص ١٦٩ / ١٤٩٢ قال : عن عمر قال : « من قدم منكم حاجًا فليبدأ بالبيت ... » الحديث .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحج) من قسم الأفعال - باب : فى فضائله ووجوبه وآدابه - فصل فى فضائله ج ٥ ص ١٣٧ رقم ١٢٣٧٤ بلفظ الكبير ، ولم يعزه إلى أحد .

وقال المحقق : لما كان الحديث خاليًا من العزو فأقول : الحديث موقوف على عمر ولكن الحديث ورد مرفوعًا كما هو فى صحيح البخارى كتاب (الحج) باب : فضل الحج المبرور (٢/ ١٦٤) .

ورواه مسلم فى صحيحه كتاب (الحج) باب فضل الحج والعمرة رقم ١٣٥٠ ومر الحديث برقم ١١٨٠٨ .

وبالرجوع إلى صحيح البخارى كتاب (الحج) باب فضل الحج المبرور ج ٢ ص ١٦٤ وجدنا حديثًا بلفظ : حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا سيار أبو الحكم ، قال : سمعت أبا حازم ، قال : سمعت أبا هريرة - ﷺ - قال : سمعت النبى - ﷺ - يقول : «من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » . =

٢/ ٤٢١ـ «عَنْ عُمَرَ قَالَ : يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ الحَاجُّ بَقِيَّةَ ذِى الحَجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ وَصَفَر وَشَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ » .

ش ، ومسدد [١] .

٢/ ٤٢٢ـ «عَنْ عُمَرَ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾ قَالَ : شَوَّالُ وَذُو القَعْدَةِ وَذُو الحَجَّةِ » .

ص ، وابن المنذر ، ق [٢] .

٢/ ٤٢٣ـ «عَنْ عُمَرَ قَالَ : يَنْكِحُ العَبْدُ امْرَأَتَيْنِ ، وَيُطَلِّقُ تَطْلِيقَتَيْنِ وَتَعْتَدُّ الأَمَةُ بِحَيْضَتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَحِيضُ فَشَهْرَيْنِ أَوْ شَهْرًا وَنِصْفًا » .

الشافعى ، عب ، ق [٣] .

= وإلى صحيح مسلم كتاب (الحج) باب فى فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ـ ج ٢ ص ٩٨٣ رقم ٣٥٠ وجدنا حديثًا بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب (قال يحيى : أخبرنا ، وقال زهير : حدثنا جرير) عن منصور ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه » .

وكما ترى ليسا هما بحديث الباب لأنه بلفظ : « لا يريد غيره ».

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحج) من قسم الأفعال ـ باب فى فضائله ووجوبه وآدابه ـ فصل فى فضائله ، ج ٥ ص ١٣٧ رقم ١٢٣٧٥ بلفظ الكبير وروايته .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحج) من قسم الأفعال ـ الميقات الزمانى ـ باب فى مناسك الحج ـ فصل فى الميقات الزمانى ، ج ٥ ص ١٥٥ رقم ١٢٤٤٢ بلفظ الكبير وروايته .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى (كتاب الحج) جماع أبواب وقت الحج والعمرة ـ باب بيان أشهر الحج ، ج ٤ ص ٣٤٢ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن على بن عفان ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ـ ؓ ـ (الحج أشهر معلومات) قال : شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة ـ وروى فى ذلك ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ وعن عروة بن الزبير ، عن عمر ـ ؓ ـ مرسلاً .

(٣) الحديث فى كنز العمال (نكاح الرقيق) ج ١٦ ص ٥٤٣ رقم ٤٥٨٢٠ بلفظ الكبير وروايته ـ الشافعى والبيهقى فى شعب الإيمان وفى السنن الكبرى . =

٢/ ٤٢٤ـ «عَنْ عُمَر قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ عِنْدَ الله فِي الإِسْلاَمِ ؟ قَالَ : الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا ، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ فَلاَ دِين لَهُ ، وَالصَّلاَةُ عِمَادُ الدِّينِ » .

هب (١) .

= والحديث في مسند الإمام الشافعي ص ٢٩٨ بلفظ : حدثنا سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عتبة ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : « ينكح العبد امرأتين ، ويطلق تطليقتين ، وتعتد الأمة حيضتين ، فإن لم تكن تحيض فشهرين أو شهراً ونصفًا » قال سفيان : وكان ثقة .

وفي مصنف عبد الرزاق ـ باب كم يتزوج العبد ـ ج ٧ ص ٢٧٤ رقم ١٣١٣٢ حديث بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرت أن عمر بن الخطاب سأل الناس كم ينكح العبد ؟ فاتفقوا على أن لا يزيد على اثنين ، وفي رقم ١٣١٣٤ بلفظ : عن عمر بن الخطاب : ينكح العبد اثنتين وفي ص ٢٢١ رقم ١٢٨٧٢ حديث بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عتبة ، عن عمر بن الخطاب قال : « ينكح العبد اثنتين ويطلق تطليقتين ، وتعتد الأمة حيضتين ، فإن لم تحض فشهرين ، أو قال : فشهر ونصف » .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (النكاح) باب نكاح العبد وطلاقه ، ج ٧ ص ١٥٨ بلفظ : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنبأ سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن سليمان بن يسار ، عن عبيد الله بن عتبة ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : (....) الحديث .

ثم قال : قال سفيان : وكان ثقة .

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال ـ الباب الأول في فضلها ووجوبها ، ج ٨ ص ٤ رقم ٢١٦١٨ بلفظ الكبير وروايته ـ البيهقي في شعب الإيمان .

والحديث في شعب الإيمان كتاب (الصلاة) الباب الحادي والعشرون ج ٦ ص ٩٨ رقم ٢٥٥٠ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد بن شعيب بن هارون بن موسى الفقيه ، حدثنا زكريا بن يحيى بن موسى بن إبراهيم النيسابوري ، أخبرنا وهب بن جرير ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن عمر قال : جاء رجل فقال : « ... » الحديث .

ثم قال : قال أبو عبد الله : عكرمة لم يسمع من عمر ، وأظنه أراد عن ابن عمر .

وقال المحقق : إسناده فيه من لم أعرفه ، وفي السند انقطاع أبو حامد بن محمد بن أحمد ، وشيخه زكريا بن يحيى ، لم أجد لهما ترجمة ، والحديث ذكره السيوطي في (الجامع الصغير) ووضعه الألباني في (ضعيف الجامع الصغير) ١٧٠ وراجع المقاصد الحسنة (٢٦٦) .

٢/ ٤٢٥ـ « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقْرَأُ : ﴿ وَلاَ يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ » .

سفيان ، عب ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي داود في جزء من حديثه ، ق [(١)] .

٢/ ٤٢٦ـ «عَنْ عُمَرَ قَالَ : خَرَجَ عَلينا رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ وَفِي يَدِهِ صُرَّتَانِ إحْدَاهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالأُخْرَى مِنْ حَرِيرٍ فَقَالَ : هَذَانِ حَرَامَانِ عَلَى الذُّكُورِ مِنْ أُمَّتِي حَلاَلٌ للإنَاثِ » .

طس [(٢)] .

---

(١) الحديث في كنز العمال ـ باب في القرآن ـ القراءات ـ ج ٢ ص ٥٩٣ رقم ٤٨١٢ بلفظ الكبير وروايته .
وفي مصنف عبد الرزاق كتاب (الشهادات) باب الشهداء إذا ما دعوا ج ٨ ص ٣٦٥ ، ٣٦٦ رقم ١٥٥٦٣ حديث بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه في قوله : ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ قال : إذا دعي فقال : لي حاجة ، قال معمر : وقال قتادة : ﴿ لا يضار كاتب ﴾ فيكتب ما لم يملل عليه (ولا شهيد) فيشهد بما لم يستشهد .
وقال المحقق : وهو عندي بمعني ما روى عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة قال : قرأ عمر ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ . قال سفيان : هو الرجل يأتي الرجل فيقول : اكتب لي ، فيقول : أنا مشغول انظر غيري ، فلا يضاره ، يقول : لا أريد إلا أنت ، لينظر غيره ، وذكر نحوه في الشهيد ، رواه البيهقي (١٠/ ١٦١).
والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الشهادات) باب ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ ج ١٠ ص١٦١ بلفظ : أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري ، أنبأ أبو الحسن بن فراس ، ثنا محمد بن إبراهيم الديبلي ، ثنا سعيد ابن عبد الرحمن ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة قال : قرأ عمر ـ ﷺ ـ ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ قال سفيان : هو الرجل يأتي الرجل فيقول : اكتب لي ، فيقول : أنا مشغول ، انظر غيري، ولا يضاره ، يقول : لا أريد إلا أنت ، لينظر غيره ، والشهيد أن يأتي الرجل يشهده على الشيء فيقول : إني مشغول ، فانظر غيري ، فلا يضاره ، فيقول : لا أريد إلا أنت ، ليشهد غيره ـ ليس في رواية ابن قتادة قول سفيان .
(٢) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (اللباس) باب ما جاء في الحرير والذهب ـ ج ٥ ص ١٤٣ بلفظ : وعن عمر يعني ابن الخطاب قال : « خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ .... » الحديث . =

٢ / ٤٢٧ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ عَنْ حَلْقِ الْقَفَا بِالمُوسِ (إِلاَّ)(*) عِنْدَ الحِجَامَةِ » .

طس ، وابن منده فى غرائب شعبة ، وابن النجار ، كر ، وسنده ضعيف (١) .

٢ / ٤٢٨ـ « عَنِ الحَسَنِ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ عَلَى عُمَرَ ، فِيهِمْ الأَحْنَفُ بْنُ

= وقال الهيثمى : رواه البزار والطبرانى فى الصغير والأوسط ، وفيه (عمر بن جرير) وهو متروك .
ترجمة عمر بن جرير فى ميزان الاعتدال ، رقم ٦٣٤٣ وهو : عمر بن جرير ، أبو سعيد البجلى ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، كذبه أبو حاتم ، وقال الدارقطنى : متروك الحديث .
ويؤيد الحديث ما فى نيل الأوطار للشوكانى كتاب (اللباس) باب تحريم لبس الحرير والذهب على الرجال دون النساء ـ ج ٢ ص ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ثلاثة أحاديث : الأول بلفظ : عن عمر قال : سمعت النبى ـ ﷺ ـ يقول: « لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة » .
والثانى بلفظ : وعن أنس أن النبى ـ ﷺ ـ قال : « من لبس الحرير فى الدنيا فلن يلبسه فى الآخرة » متفق عليهما .
والثالث بلفظ : وعن أبى موسى أن النبى ـ ﷺ ـ قال : « أحل الذهب والحرير للإناث من أمتى وحرم على ذكورها » رواه أحمد والنسائى والترمذى وصححه .
وقال الشوكانى : وقد أجمع المسلمون على التحريم ، وقال القاضى عياض : حكى عن قوم إباحته . اهـ ، انظر نيل الأوطار ، ج ٢ ص ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ .

(*) لفظ (إلا) ساقط من قولة : زدناه من مجمع الزوائد والكنز رقم ١٧٢٧١ ، ١٧٣٧٥ .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد كتاب (اللباس) باب حلق القفا ، ج ٥ ص ١٦٩ بلفظ : عن عمر بن الخطاب قال: « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن حلق القفا إلا للحجامة » .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط ، وفيه (سعيد بن بشير) وثقه شعبة وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
وفى كنز العمال كتاب (الزينة والتجمل) من قسم الأقوال ـ ج ٦ ص ٦٦١ رقم ١٧٢٧١ حديث بلفظ : نهى عن حلق القفا إلا عند الحجامة (طب عن عمر) وفى كتاب الزينة من قسم الأفعال ـ باب الحلق والقصر والقلم ـ ص ٦٨٠ رقم ١٧٣٧٥ حديث بلفظ : عن على قال : نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن حلق القفا بالموس إلا عند الحجامة (طس ، وابن منده فى غرائب شعبة ، وابن النجار ، كر ، وسنده ضعيف) .
ولعل كلمة « على » فى الكنز خطأ من الناسخ لمخالفتها الأصل ومجمع الزوائد .

قَيس فَسرَّحَهمْ وحَبَسَهُ عِنْدَهُ حَوْلاً ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَدْرِى لِمَ حَبَسْتُكَ ؟ إنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ حَذَّرَنَا كُلَّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ ، وَإِنِّى تَخوَّفْتُ أَنْ تَكُونَ مِنهُمْ وَلَسْتَ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ » .

ابن سعد ، ع (١) .

٢/ ٤٢٩ـ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ سَيَكُونُ نَاسٌ يُكَذِّبُونَ بِالدَّجَّالِ، وَيُكَذِّبُونَ بِطلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَيُكَذِّبُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِالشَّفَاعَةِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِالحَوْضِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِقَوْمٍ يُخْرَجُونَ مِن النَّارِ بَعْدَ مَا امْتَحَشُوا (*) » .

عب ، ص ، والحارث ، ق فى البعث (٢) .

٢/ ٤٣٠ـ « عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُؤمِنٌ فَهُوَ كَافِرٌ ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ فِى الْجَنَّةِ فَهُوَ فِى النَّارِ ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ ، فَنَازَعَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ فِى الجَنَّةِ فَهُوَ فِى النَّارِ » .

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (العلم) من قسم الأفعال ـ باب التحذير من علماء السوء وآفات العلم ـ ج١٠ ص ٢٦٥ رقم ٢٩٣٩٤ بلفظ الكبير وروايته .

ترجمة الأحنف بن قيس فى أسد الغابة ـ ج ١ رقم ٥١ وهو الأحنف بن قيس والأحنف لقب له ، لحنف كان برجله ، أى اعوجاج ، واسمه الضحاك ، وقيل : صخر بن قيس بن معاوية بن حصين بن عبادة ... ابن تميم . أدرك النبى ـ ﷺ ـ ولم يره ، ودعا له النبى ـ ﷺ ـ فلهذا ذكروه ، وأمه امرأة من باهلة .

وكان الأحنف أحد الحكماء الدهاة العقلاء ، وقد ذكر الحديث فى ترجمته .

(*) فى النهاية مادة « محش » قال : فيه يخرج قوم من النار قد امتحشوا أى احترقوا ، والمحش احتراق الجلد وظهور العظم . ويروى : امتحشوا ، لما لم يسم فاعله ، وقد محشته النار تمحشه محشًا .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الجنائز) باب فتنة القبر ، ج ٣ ص ٥٨٨ رقم٦٧٥١ بلفظ : عبد الرزاق، عن معمر ، عن على بن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس قال : سمعت عمر ابن الخطاب وهو يقول : « إنه سيكون قوم من بعدكم يكذبون بعذاب القبر ، ويكذبون بالرحمن ، ويكذبون بالدجال ، ويكذبون بالحوض ، ويكذبون بقوم يخرجون من النار » .

وفى باب من يخرج من النار ـ ج ١١ ص ٤١٢ رقم ٢٠٨٦٠ حديث بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن على بن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب وهو يقول : « إنه سيخرج بعدكم قوم يكذبون بالرجم ، ويكذبون بالدجال ، ويكذبون بالحوض ، ويكذبون بعذاب القبر ، ويكذبون بقوم يخرجون من النار » . =

الحارث [1].

٢/ ٤٣١ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يُنْدَبُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ إِلاَّ المَلاَئِكَةُ تَلْعَنُهُ » .

ابن منيع والحارث [2].

٢/ ٤٣٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الإِيمَانُ بِالنِّيَّةِ وَاللِّسَانِ ، والهِجْرَةُ بِالنَّفْسِ وَالمَالِ ».

قط في الأفراد وقال : تفرد به أبو عصمة نوح بن أبي مريم وهو كذاب [3].

٢/ ٤٣٣ ـ « عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : رَكِبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ المِنْبَرَ ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! مَا إِكْثَارُكُمْ فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ ! وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ وَأَصْحَابُهُ وَإِنَّمَا الصَّدَاقُ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ ، فَلَوْ كَانَ الإِكْثَارُ فِي ذَلِكَ تَقْوَى عِنْدَ اللهِ أَوْ مَكْرُمَةً لَمْ تَسْبِقُوهُمْ إِلَيْهَا » .

= والحديث في كنز العمال ـ الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة ـ فصل في البدع ـ ج ١ ص ٣٨٧ رقم ١٦٧٤ بلفظ : من مسند عمر ـ ؓ ـ عن ابن عباس قال : قال عمر : « ... » الحديث بلفظ الكبير وروايته (عب ، ش والحارث ق في البعث) .

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب الثاني في الأخلاق المذمومة ـ في تفصيل الأخلاق المختصة باللسان ـ التألي على الله ـ ج ٣ ص ٨٣٦ رقم ٨٨٩٧ بلفظ الكبير وروايته .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الموت) من قسم الأفعال ـ فصل النياحة ـ ج ١٥ ص ٧٢٩ رقم ٤٢٩٠٤ بلفظ الكبير وروايته .

(٣) الحديث في كنز العمال كتاب (الإيمان) من قسم الأفعال ـ الفصل الأول في حقيقة الإيمان ـ ج ١ ص ٢٧١ رقم ١٣٥٦ بلفظ الكبير وروايته .

ترجمة نوح بن أبي مريم في ميزان الاعتدال رقم ٩١٤٣ ونوح بن أبي مريم (ت) يزيد بن عبد الله أبوعصمة المروزى ، عالم أهل مرو ، وهو نوح الجامع ، لأنه أخذ الفقه عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى .

والحديث عن حجاج بن أرطاة ، والتفسير عن الكلبي ومقاتل ، والمغازى عن ابن إسحاق ، قال البخارى : منكر الحديث ، وقال ابن عدى : عامة ما أوردت له لا يتابع عليه .

ص ، ع [1] .

٢/ ٤٣٤ ـ « عَنْ عُمَـرَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ كَانَ يَسْمِـرُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ اللَّيْلَ كَذَلِكَ فِي الأَمْرِ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَا مَعَهُ » .

مسدد وهو صحيح [2] .

---

(١) الحديث في كنز العمال ـ الباب التاسع في لواحق كتاب (النكاح ـ الصداق) ج ١٦ ص ٥٣٥ رقم ٤٥٧٩٠ بلفظ الكبير وروايته .

وفي نيل الأوطار ـ كتاب النكاح ـ باب النهي عن المغالات في مهور النساء ـ ج ٦ ص ١٤٤ رقم ٧ حديث بلفظ : وعن أبي العجفاء قال : سمعت عمر يقول : لا تغلوا صُدُقَ النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى في الآخرة كان أولاكم بها النبي ـ ﷺ ـ ما أصدق رسول الله ـ ﷺ ـ امرأة من نسائه ، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية ... رواه الخمسة وصححه الترمذي .

وقال المحقق : وقد أخرج عبد الرزاق ، عن عمر أنه قال : (لا تغلوا في مهر النساء فقالت امرأة : ليس ذلك لك يا عمر ، إن الله ـ تعالى ـ يقول : ﴿ وآتيتم إحداهن قنطاراً من ذهب ﴾ كما في قراءة ابن مسعود ، فقال عمر : امرأة خاصمت عمر فخصمته .

وقد وقع الإجماع على أن المهر لا حد لأكثره بحيث تصير الزيادة على ذلك الحد باطلة للآية .

والحديث في مجمع الزوائد كتاب (النكاح) باب الصداق ـ ج ٤ ص ٢٨٣ بلفظ : وعن مسروق قال : «ركب عمر بن الخطاب ... » الحديث ثم زاد : فلا اعرفن ما زاد رجل على أربعمائة درهم قال : ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش ، فقالت : يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهم على أربعمائة درهم ؟قال : نعم قالت : أما سمعت ما أنزل الله ـ عز وجل ـ في القرآن ، فقال : أني ذلك ، قالت : أما سمعت الله ـ عزوجل ـ يقول : ﴿ وآتيتم إحداهن قنطاراً ... ﴾ الآية ، فقال : اللهم غفراً كل الناس أفقه من عمر. قال: ثم رجع فركب المنبر فقال : أيها الناس إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمائة درهم فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب ، قال أبو يعلى : قال : وأظنه قال : فمن طابت نفسه فليفعل .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى في الكبير ، وفيه (مجالد بن سعيد) وفيه ضعف وقد وثق .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الشمائل) من قسم الأفعال ـ شمائل متفرقة ، ج ٧ ص ٢١٣ رقم ١٨٦٧٠ بلفظ الكبير وروايته .

والحديث في مسند أحمد ـ مسند عمر ـ تحقيق الشيخ شاكر ، ج ١ ص ١٨١ رقم ١٧٨ بلفظ : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عمر قال : كان رسول الله ـ ﷺ ـ يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في الأمر من أمر المسلمين وأنا معه .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، وهو مختصر حديث رقم ١٧٥.

٢/ ٤٣ـ « عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : أُمِرْنَا بِالْغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، قُلْنا : أَنْتُمْ أَيُّهَا المُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ أَمِ النَّاسُ عَامَّةً ؟ قَالَ : لاَ أَدْرِى » .

ابن منيع وسنده حسن (١) .

٢/ ٤٣٦ـ « عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِى حَثْمَةَ أَنَّ عُمَرَ بَعَثَهُ عَلَى خَرْصِ التَّمْرِ ، فَقَالَ ، إِذَا أَتَيْتَ أَرْضًا فَاخْرُصْهَا وَدَعْ لَهُمْ قَدْرَ مَا يَأكُلُونَ » .

مسدد ، وابن سعد ، ق ، وهو صحيح (٢) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ـ الباب السادس فى صلاة الجمعة وما يتعلق بها ـ غسل الجمعة ـ ج ٨ ص ٣٧٩ رقم ٢٣٣٤٦ بلفظ الكبير وروايته .

وفى نيل الأوطار ـ آداب الجمعة ـ باب التنظيف والتجمل للجمعة وقصدها بسكينة والتكبير والدنو من الإمام، ج ٣ ص ١٩٩ ، ٢٠٠ وردت أحاديث فى الغسل يوم الجمعة ، فيها :

وعن أبى سعيد ـ رضي الله عنه ـ عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : « على كل مسلم الغسل يوم الجمعة ويلبس من صالح ثيابه، وإن كان له طيب مس منه » رواه أحمد .

وعن أبى هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : « من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ، ثم راح فكأنما قرب بدنة ، ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ، ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشًا أقرن ، ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ، ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة ، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر » رواه الجماعة إلا ابن ماجه .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الزكاة من قسم الأفعال) أحكام الزكاة ـ ج ٦ ص ٥٣٦ رقم ١٦٨٥٩ بلفظ الكبير وروايته .

خرص : من باب نصر ، والخَرْص : حَزْر ما على النخل من الرطب تمرًا ، وقد خرص النخل . المختار (١٣٣).

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الزكاة) باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو وأهله ـ ج ٤ ص ١٢٤ بلفظ : أخبرنا أبو عبيد الله الحافظ ، أنبأ أبو بكر بن إسحاق ، أنبأ أبو المثنى ، ثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبى حثمة أن عمر ـ رضي الله عنه ـ بعثه ... الحديث ، ثم قال : وقد ذكره الأوزاعى ، عن عمر بن الخطاب . مرسلاً .

ترجمة سهل بن حثمة فى أسد الغابة رقم ٢٢٨٥ وهو : سهل بن أبى حثمة ، اختلف فى اسم أبيه ، فقيل : عبد الله ، وعبيد الله ، وقيل : عامر بن ساعدة بن عامر بن عدى بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن عمرو ، وهو النبيت بن مالك بن الأوس الأنصارى الأوسى ، ولد سنة ثلاث من الهجرة ، قال الواقدى : قبض النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو ابن ثمانى سنين ولكنه حفظ عنه .

٢/ ٤٣٧ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيه أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ قَضَاءِ رَمَضَانَ (فَأَمَرَهُ بِقَضَاءِ رَمَضَانَ) (*) فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّة » .

مسدد (١) .

٢/ ٤٣٨ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بِعَرَفَةَ فَنَهَاهُمْ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ » .

مسدد ، وابن جرير (٢) .

(*) ما بين القوسين زدناه من الكنز .

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الصوم من قسم الأفعال) قضاء الصوم ـ ج ٨ ص ٥٩٦ رقم ٢٤٣١٣ ، وانظر حديثًا سبق برقم ٣٣٢ .

ويؤيده ما رواه البيهقي عن عمر قال : ما من أيام أحب إلى أن أقضى فيها شهر رمضان من أيام العشر ...

انظر الكنز رقم ٢٤٣١٦ والسنن الكبرى كتاب (الصوم) باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة ـ ج ٤ ص ٢٨٥ .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (مناسك الحج من قسم الأفعال) فضل يوم عرفة ـ الصوم فيه والإفطار ـ ج ٥ ص ١٩٢ رقم ١٢٥٧١ ، بلفظ الكبير وروايته .

وفى نيل الأوطار ـ أبواب صوم التطوع ـ باب صوم عشر ذى الحجة وتأكيد يوم عرفة لغير الحاج ـ ج ٤ ص٢٠٣ أحاديث منها :

وعن أبي قتادة قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة ، وصوم يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية » رواه الجماعة إلا البخارى والترمذى .

وعن أبى هريرة قال : « نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن صوم يوم عرفة بعرفات » رواه أحمد وابن ماجه .

وعن أم الفضل : « أنهم شكوا في صوم النبى ـ ﷺ ـ يوم عرفة فأرسلت إليه بلبن فشرب وهو يخطب الناس بعرفة » متفق عليه .

وعن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام ، وهى أيام أكل وشرب » رواه الخمسة إلا ابن ماجه وصححه الترمذى .

وقال الشوكانى : واعلم أن ظاهر حديث أبى قتادة المذكور فى الباب أنه يستحب صوم يوم عرفة مطلقًا ، وظاهر حديث عقبة بن عامر المذكور فى الباب أيضًا أنه يكره صومه مطلقًا لجعله قرينًا فى الذكر ليوم النحر وأيام التشريق ، وتعليل ذلك بأنها عيد ، وأنها أيام أكل وشرب ، وظاهر حديث أبى هريرة أنه لا يجوز صومه بعرفات ، فيجمع بين الأحاديث بأن صوم هذا اليوم مستحب لكل أحد مكروه لمن كان بعرفات حاجًا . =

٢/ ٤٣٩ ـ « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَبِيه قَالَ : قَدِمَ عُمَرُ مَكَّةَ فَأُخْبِرَ أَنَّ لِمَوْلَى عَمْرِو بْنِ العَاصِ إِبِلاً جَلالَةً فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ مَكَّةَ ، فَقَالَ : إِبِلٌ يُحْتَطَبُ عَلَيْهَا وَيُنْقَلُ عَلَيْهَا المَاءُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لاَيُحَجُّ عَلَيْهَا وَلا يُعْتَمَرُ » .

عب ، وهو صحيح [١] .

٢/ ٤٤٠ ـ « عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَهْبَانَ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَقُولُ بَيْنَ البَابِ والرُّكْنِ ، أَوْ بَيْنَ المَقَامِ وَالبَابِ : ﴿ رَبَّنا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً وقنا عذابَ النَّار ﴾» .

مسدد [٢] .

= والحكمة في ذلك أنه ربما كان مؤديًا إلى الضعف عن الدعاء والذكر يوم عرفة هنالك والقيام بأعمال الحج ، وقيل : الحكمة أنه يوم عيد لأهل الموقف لاجتماعهم فيه ، ويؤيده حديث أبي قتادة ،وقيل : إن النبي ـ ﷺ ـ إنما أفطر لموافقته يوم الجمعة ، وقد نهى عن إفراده بالصوم .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (المناسك) باب الجلالة ج ٤ ص ٥٢٢ رقم ٨٧١٥ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن عبد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه قال : قدم عمر بن الخطاب مكة ، فأخبر أن مولى لعمرو بن العاص ـ يقال له نجدة ـ ...إبلا جلالة فأرسل إليها أن أخرجها من مكة ، قال : إنا نحطب عليها ، وننقل عليها ، قال : فلا تحج عليها ، ولا تعتمر .

الجلالة التي تأكل العذرة ، وقال محقق المصنف : أخرج أبو داود والبيهقي في حديث وهيب ، عن ابن طاووس ، عن عمر بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ نهى يوم خيبر ، عن لحوم الحمر الأهلية وعن الجلالة : عن ركوبها وأكل لحومها ، ورواه البيهقي من طريق عبد الله بن باباه ،عن عبد الله بن عمرو بلفظ : نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن الجلالة أن يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها ، أظنه قال إلا الأذم ، انظر السنن الكبرى ـ ج ٩ ص ٣٣٣ .

ترجمة عبد الله بن أبي يزيد في تقريب التهذيب برقم ٧٥٤ وهو : عبد الله بن يزيد ، أو ابن أبي يزيد المازني ، أبو عبد الرحمن البصري مقبول من السابعة .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب في أدعية الطواف ـ ج ٥ ص ١٧١ مسند عمر رقم ١٢٤٩٩ (مسند عمر) ـ رضي الله عنه ـ عن حبيب بن صهبان قال : « رأيت عمر بن الخطاب يطوف بالبيت وهو يقول بين الباب والركن أو بين المقام والباب : ﴿ ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾ (مسدد) .

٢/ ٤٤١ ـ « عَنْ طَـاووس قَـالَ : كَـانَ عُـمَرُ يُقَبِّلُ الْحَـجَرَ ، ثُمَّ يَـسْجُدُ عَلَيه ثُمَّ يُقَبِّلُهُ، ثُمَّ يَسْجُـدُ عَلَيهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، وَيَقُولُ : لَوْلاَ أَنِّى رَأَيْتُ رَسُـولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ » .

(ابن راهويه (*)) [(١)] .

= وبرقم ١٢٥٠٠ نفس المصدر الـسابق : عن حبيب بن صهبان قال : سمـعت عمر بن الخطاب يقـول حول البيت: ﴿ ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار ﴾ وليس له هِجِّيرَى إلا ذلك .

(عب ، حم فى الزهد ، ومسدد ، وأبوعبيد فى الغريب والمحاملى ، هق) .

وقال محققه : رواه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الحج) ٥/ ٨٤ وحبيب بن صهبان الأسدى الكاهلى أبو مالك الكوفى ، قال ابن سعد : كان ثقة معروفًا قليل الحديث ، تهذيب التهذيب (٢/ ١٨٧) .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الحج) باب القراءة فى الطواف والحديث ـ ج ٥ ص ٥٢ رقم ٨٩٦٦ ـ عبد الرزاق ، عن معمر قال : أخبرنى من أثق به عن رجل قال : سمعت لعمر بن الخطاب هِجِّيراً حول البيت يقول : ﴿ ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار ﴾ .

وقال محققه : هو فى الكنز برمز « عب » ، « ق » ومعزواً لمسدد وغيره وذكر الحديث بلفظه وقال المحب الطبرى : الهجّير والهجيرى : الدأب والعادة ، والدَّيدن .

قلت : أخرجه « هق » من طريق عاصم عن حبيب بن صهبان وفيه « ماله هجيرى غيرها » ج ٥/ ٨٤ .

والحديث ذكره الإمام أحمد بن حنبل فى كتاب الزهد « زهد عمر بن الخطاب » ـ ﷺ ـ ص ١٤٦ طبعة دار الكتب العلمية ببيروت لبنان « حدثنا عبد الله ، حدثنى منصور بن بشير يعنى ابن أبى مزاحم ، حدثنا أبو بكر يعنى ابن عياش ، عن عاصم ، عن حبيب بن صهبان الكاهلى قال : كنت أطوف بالبيت وعمر بن الخطاب يطوف ماله قول إلا : ﴿ ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار ﴾ قال : ماله هجِّير غيرها.

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الحج) ج ٥ ص ٨٤ باب القول فى الطواف : (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى ، أنبأ أبو الحسن الكارزى ، أنبأ على بن عبد العزيز ، عن أبى عبيد ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن حبيب بن صهبان أنه رأى عمر ـ ﷺ ـ يطوف بالبيت وهو يقول : ﴿ ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار ﴾ ماله هجِّيرى غيرها .

(*) ما بين القوسين ساقط من نسخة قوله والتصويب من كنز العمال .

(١) ورد الأثر فى كتاب (الحج) من قسم الأفعال ـ باب آداب الطواف ـ ج ٥ ص ١٧٦ رقم ١٢٥١٥ عن طاووس قال : كان عمر يقبل الحجر ، ثم يسجد عليه ثلاث مراتٍ ويقولُ : لولا أني رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يُقَبِّلُكَ مَا قبَّلْتُكَ (ابن راهويه) . =

٢/ ٤٤٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ اللهَ اخْتَارَ لِنَفْسِه المَدِينَةَ ، وَهِى أَقَلُّ الأَرْضِ طَعَامًا ، وَأَمْلَحُه مَاءً إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا التَّمرِ ، وَإِنَّهُ لاَ يَدْخُلُها الدَّجَّالُ ، ولاَ الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللهُ » .

الحارث [1] .

٢/ ٤٤٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : صَلاَةٌ فِى المَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المَسَاجِدِ » .

= والأثر فى نيل الأوطار كتاب (المناسك) باب ما جاء فى استلام الحجر الأسود وتقبيله وما يقال حينئذ ـ ج٤ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ ، عن عمر أنَّه كان يقبل الحجر ويقول : إنّى لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يقبلك ما قبلتك » رواه الجماعة .

وفى ص ٢٦٣ جاء فيه استحباب تقبيل الحجر الأسود وإليه ذهب الجمهور من الصحابة والتابعين وسائر العلماء ، وحكى ابن المنذر ، عن عمر بن الخطاب وابن عباس وطاوس والشافعى ، وأحمد أنه يستحب بعد تقبيل الحجر الأسود والسجود عليه بالجبهة ورواه الشافعى والبيهقى ، عن ابن عباس موقوفًا أنه كان يقبل الحجر الأسود ويسجد عليه » ورواه الحاكم والبيهقى من حديثه مرفوعًا .

ومعنى استلام الحجر : المسح باليد والتقبيل لها .

ومعنى تقبيل الحجر : يكون بالفم فقط .

(١) الحديث فى فضل (المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصّلاة والسلام) ج ١٤ ص ١٢٤ ، فى كنز العمال رقم ٣٨١٢٢ ـ عن عمر قال : إنَّ الله اختار لنبيه المدينة وهى أقلُّ الأرض طعامًا وأملحُه ماءً إلا ما كان من هذا التَّمرِ ، وإنه لا يدخُلها الدجَّالُ ولا الطاعونُ إن شاء الله (الحارث) .

وجاء الحديث الذى بعده مباشرة يؤيد هذا الحديث ويقويه رقم ٣٨١٢٣ ـ عن عمر قال غلا السعْرُ بالمدينة واشتَدَّ الجهدُ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ اصبروا وابشروا ! فإنى قد باركت على صاعكم ومدِّكم ، فكلوا ولا تتفرقوا ، فإن طعام الواحد يكفى الاثنين ، وطعام الاثنين يكفى الأربعة ، وطعام الأربعة يكفى الخمسة والستة والبركة فى الجماعة ، فمن صبر على لأوائها وشدتها كنت له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة ، ومن خرج عنها رغبة عمَّا فيها أبدل الله من هو خير منه فيها ، ومن أرادها بسوءٍ أذابه اللهُ كما يذوب الملحُ فى الماء (البزار وقال: تفرَّد به عمرو بن دينار البصرى وهو لين) .

وفى الباب أحاديث كثيرة فى فضل المدينة المنورة على ساكنها ـ أفضل الصلاة والسلام ـ فانظره الكنز ١٤ ص١٢٤ إلى ص ١٣٩ .

وسيأتى هذا الحديث من رواة البزار رقم ٤٦١ .

الحميدى [1] .

٢/ ٤٤٤ ـ « عنْ عَبْدِ الله بْنِ عكيم أَنَّ عُمَرَ بن الْخَطَّابِ كَانَ لاَ يُضَمِّنُ الوَدِيعَةَ» .

مسدد [2] .

٢/ ٤٤٥ـ « عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى أَنَّه قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّاب ، إنِّي وَجَدتُ ديناراً فالتقطتُ حَتَّى بَلَغَتْ مائَة دِينَارٍ ، قَالَ : عَرِّفْهَا سنةً فَعَرَّفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ أَتَاهُ فِي الرَّابِعَة فَقَالَ : عَرِّفْهَا ، ثُمَّ شَأنك وَشَأْنُها » .

مسدد [3] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الصلاة) فصل فيما يتعلق بالمسجد (فضله) ج ٨ ص ٣١٣ رقم ٢٣٠٧٢ عن عمر قال : صلاة المسجد أفضل من مائة صلاة فيما سواهُ من المساجد . (الحميدى) .

وفى نيل الأوطار للشوكانى ، ج ٦ ص ١١٦ ذكرت آراء كثيرة فى هذه المسألة فانظره .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الوديعة) من قسم الأفعال ، ج ١٦ ص ٦٣٢ رقم ٤٦١٣٩ ـ عن عبد الله بن عكيم أن عمر بن الخطاب كان لا يُضَمِّنُ بالوديعة (مسدد) .

وفى نيل الأوطار للشوكانى ج ٦ ص ٣٧ كتاب (الوديعة والعارية) .

عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : « أن النبى ـ ﷺ ـ قال : لا ضمان على مؤتمن » رواه الدارقطنى.

الحديث : قال الحافظ فى إسناده ضعف وأخرجه الدارقطنى من طريق أخرى عنه بلفظ : « ليس على المستعير غير المغل ضمان ولا على المستودع غير المغل ضمان » وقال : إنما نروى هذا عن شريح غير مرفوع .

قال الحافظ : وفى إسناده ضعيفان .

قوله « لا ضمان على مؤتمن » فيه دليل على أنه لا ضمان على من كان أمينًا على عين من الأعيان كالوديع والمستعير ، أما الوديع فلا يضمن ، قيل إجماعًا إلا لجناية منه على العين ، وقد حكى فى البحر الإجماع على ذلك وتأوّل ما حكى عن الحسن البصرى أن الوديع لا يضمن إلا بشرط الضمان بأن ذلك محمول على ضمان التفريط خائنًا والخائن ضامن لقوله ـ ﷺ ـ : « ولا على المستودع غير المغل ضمان » والمغل هو : الخائن ، وهكذا يضمن الوديع إذا وقع منه تعدٍّ فى حفظ العين لأنه نوع من الخيانة ـ انظره ففيه آراء كثيرة .

(٣) الحديث فى كتاب (اللقطة) من قسم الأفعال ـ كنز العمال ـ ج ٥ ص ١٨٦ رقم ٤٠٥٢٦ عن أيوب بن موسى ، عن أبيه أنه قال لعمر بن الخطاب ، إنّى وجدت ديناراً فالتقطت حتى بلغت مائة دينارٍ ، قال : عرّفها سنةً ثُمَّ أتاه فى الرابعة ، فقال : عرفها ثم شأنك وشأنها (مسدد) . =

٢ / ٤٤٦ ـ « عَنْ سَعَيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ كَيْفَ نورِّثُ الكَلَالَةَ إلى آخِرِهَا ، فَقَالَ : أَوَ لَيس قَدْ بَيَّنَ اللهُ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَرأَ : ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً ... ﴾ إِلَى آخِرِهَا ، فَكَأَنَّ عُمَرَ لَمْ يَفْهَمْ ، فَقَالَ لَحفْصَةَ : إِذَا رَأَيتِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ـ ﷺ ـ طيبَ نَفْسٍ فَاسْأَليه عَنْها ، فرأت منهُ طيبَ نَفْسٍ ، فَسَأَلَتْه عَنْهَا ، فَقَالَ : أَبُوكِ ذَكَرَ هَذَا ؟ مَا أَرَى أَبَاكِ يَعْلَمُهَا أَبَدًا فَكَانَ يَقُولُ : مَا أُرَانِي أَعْلَمُها أَبدًا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ مَا قَالَ » .

ابن راهويه ، وابن مردويه ، وهو صحيح [1] .

= وجاء في نيل الأوطار للشوكاني في كتاب (اللقطة) ج ٦ ص ٩٣ ما يؤيد هذا الأثر .

قال المنذري : لم يقل أحدٌ من أئمة الفتوى أنَّ اللقطة تُعَرَّفُ ثلاثة أعوام إلا شريح ، عن عمر وقد حكاه الماوردي ، عن شواذ من الفقهاء .

وحكى ابن المنذر ، عن عمر أربعة أقوال يعرف بها ثلاث أحوال .

عامًا واحدًا ، ثلاثة أشهر ، ثلاثة أيام .

وزاد ابن حزم ، عن عمر قولاً خامسًا وهو أربعة أشهر .

قال في الفتح : ويحمل ذلك على عظم اللقطة وحقارتها وفيه تفصيل كثير فانظره .

(١) الحديث في كتاب (الفرائض) من قسم الأفعال (الكلالة) كنز العمال ، ج ١١ ص ٧٨ رقم ٣٠٦٨٨ ـ عن سعيد بن المسيب أن عمر سأل رسول الله ـ ﷺ ـ كيف يورث الكلالة ؟ قال : أو ليس قد بين الله ذلك ؟ ثم قرأ : ﴿ وإن كان رجل يورثُ كلالةً أو امرأة ﴾ إلى آخر الآية فكأن عمر لم يفهم فأنزل الله : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ إلى آخر الآية ، فكأن عمر لم يفهم فقال لحفصة ، إذا رأيت من رسول الله ـ ﷺ ـ طيب نفس فاسأليه عنها ! فقال : أبوك ذكر لك هذا ؟ ما أرى أباك يعلمها أبدًا ! فكان يقول : ما أراني أعلمها أبدًا وقد قال رسول الله ـ ﷺ ـ ما قال (ابن راهويه ، وابن مردويه ، وهو صحيح) .

وفي الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي سورة النساء ، ج ٦ ص ٧٥٣ أخرج ابن راهويه ، وابن مردويه: « عن عمر أنه سأل رسول الله ـ ﷺ ـ كيف تورث الكلالة ؟ فأنزل الله : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ... ﴾ إلى آخرها فكأن عمر لم يفهم فقال لحفصة : إذا رأيت من رسول الله ـ ﷺ ـ طيب نفس فسليه عنها ، فرأت منه طيب نفس فسألته فقال : أبوك ذكر لك هذا ، ما أرى أباك يعلمها ؟ فكان عمر يقول : ما أراني أعلمها ، وقد قال رسول الله ـ ﷺ ـ ما قال » .

وقد جاءت أحاديث كثيرة في تفسير الآية فانظرها .

٢/ ٤٤٧ ـ « عَن الْحَكَمِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : اخْتَصَمَ عَلِىٌّ والزُّبَيْرُ إِلَى عُمَرَ فِى مَوْلَى صَفِيَّةَ، فَقَالَ عَلِىٌّ : عَمَّتِى ، وَأَنَا أَعْقِلُ عَنهَا وأَرِثُهَا ، وَقَالَ الزُّبَيْرُ : أُمِّى وَأَنَا أَرِثُهَا ، فَقَالَ عُمَرُ لِعَلِىٍّ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ جَعَلَ الولاءَ تَبَعًا لِلميرَاثِ فَقَضَى بِه لِلزُّبَيْرِ».

ابن راهويه (١) .

٢/ ٤٤٨ ـ « عَنْ عَبْد الله بْنِ شَدَّاد وَغَيْرِه أَنَّ امْرأَةً أَقَرَّتْ عِندَ عُمَرَ بِالزِّنَا فَبَعَثَ عُمَرُ أَبَا وَاقِد فَقَالَ : إِنْ رَجَعْتِ تَرَكْنَاكِ ، فَأَبَتْ فَرَجَمَهَا » .

مالك ، والشافعى ، ش ، ومسدد (٢) .

---

(١) الحديث فى كتاب (العتق) من قسم الأفعال الترغيب فيه فصل فى أحكام تتعلق به (موضوع الولاء) ج ١٠ ص ٣٣٤ رقم ٢٩٦٩٢ ـ عن الحكم بن عتبة قال : اختصم علىٌّ والزبير إلى عمر فى موالى صفية فقال على : عمتى وأنا أعقل عنها وأرثها .

وقال الزبير : أمى وأنا أرثها فقال عمر لعلى : أما علمت أن رسول الله ـ ﷺ ـ جعل الولاء تبعًا للميراث فقضى به للزبير (ابن راهويه) .

وجاء فى نيل الأوطار للشوكانى ج ٦ ص ٥٨ (باب الميراث بالولاء) أحاديث كثيرة منها :

صح عن النبى ـ ﷺ ـ أنه قال : « الولاء لمن أعتق » .

وللبخارى فى رواية : « الولاءُ لمن أعطى الورق وولى النعمة » .

وفى الباب عن عبد الله بن عمر عند الحاكم وابن حبان صححه والبيهقى وأعله ، قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ « الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب » .

وفى الباب أحاديث كثيرة فانظرها .

(٢) الحديث فى كتاب (الحدود) من قسم الأفعال ـ كنز العمال ـ ج ٥ ص ٤١٢ فصل فى أنواع الحدود (حد الزنا) مسند عمر ـ ١٣٤٥٧ عن عبد الله بن شداد وغيره أن امرأة أقرّتْ عند عمر بالزنا فبعث عمر أبا واقد ، فقال : إن رجعتِ تركناكِ فأبتْ فرجمها . (الشافعى ، ش ، ومسدد ، ق) .

والحديث فى موطأ مالك كتاب (الحدود) باب ما جاء فى الرجم ، ج ٢ ص ٨٢٣ بلفظ : حدثنى مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، عن أبى واقد الليثى ؛ أن عمر بن الخطاب أتاه رجلٌ، وهو بالشام ، فذكر له أنه وجد مع امرأته رجلاً ، فبعث عمر بن الخطاب أبا واقد الليثى إلى امرأته يسألها عن ذلك فأتاها وعندها نسوة حولها فذكر لها الذى قال زوجها لعمر بن الخطاب وأخبرها أنها لا تُؤْخَذُ بقوله ، وجعل يلقنها أشباه ذلك لِتَنْزِعَ فأبت أن تَنْزِعَ ، وثبتت على الاعتراف ، فأمر بها عمر فَرُجِمَتْ . =

٢/ ٤٤٩ ـ « عَنِ السَّائِبِ بْنِ يزيدَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عمرو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الحَضْرَمى أَتَى عُمَرَ بِغُلاَمٍ لَهُ سَرَقَ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا سَرَقَ مِرآةً لأهلى هى خَيْرٌ من ستِّينَ درْهَمًا فاقطعه ، فَقَالَ : أَرْسِلْهُ فَلاَ قَطعَ عَلَيْهِ ، خَادِمُكم أَخَذَ مَتَاعَكُمْ وَلَكِنَّهُ لَوْ سَرَقَ مِنْ غَيرِكُمْ قُطِعَ » .

مالك ، والشافعي ، عب ، ش ، وابن المنذر فى الأوسط ، ومسدد ، قط ، ق (١) .

= والحديث في مسند الإمام الشافعي كتاب (القطع في السرقة) وأبواب كثيرة ، ص ٣٣٦ بلفظ : أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي واقد الليثي أن عمربن الخطاب ـ ﷺ ـ أتاه رجل وهو بالشام فذكر له أنه وجد مع امرأته رجلاً فبعث عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ أبا واقد الليثي إلى امرأته يسألها عن ذلك فأتاها وعندها نسوة حولها فذكر لها الذى قال زوجها لعمر بن الخطاب وأخبرها أنها لا تؤخذ بقوله، وجعل يلقنها أشباه ذلك لتنزع فأبت أن تنزع ، وثبتت على الاعتراف ، فأمر بها عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ فَرُجِمَتْ .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الحدود) ج ١٠ ص ٩٥ رقم ٨٨٧٩ ـ حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن حجاج ، عن الحسن بن سعد ، عن عبد الله بن شداد ، أن امرأة رفعت إلى عمر أقرَّتْ بالزنا أربع مرات ، فقال : إن رجعت لم نقم عليك ، فقالت : لا يجتمع عَلَيَّ أمران : آتى بالفاحشة ولا يقام عليَّ الحد ، قال : فأقامه عليها .

وبرقم ٨٨٨٠ أي الحديث الذى بعده فانظره .

(١) الحديث في كتاب (الحدود) باب ما لا قطع فيه في موطأ الإمام مالك بن أنس ـ ج ٢ ص ٨٣٩ رقم ٣٣ ـ حدثني عن مالكٍ ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيدَ ، أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمى جاء بغلامٍ له إلى عمر بن الخطاب ؛ فقال له : « اقطع يد غلامى هذا فإنه سرق ؛ فقال له عمر : ماذا سرق ؟فقال مِرآةً لامرأتى ثمنها ستون درهمًا ؛ فقال عمر : أرسله فليس عليه قطعٌ ، خادمكم سرق متاعكمْ » .

وفى مسند الإمام الشافعى (باب ومن كتاب أخلاق مالك والشافعى ـ ﷺ ـ ص ٢٢٥ أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد بن عبد الله بن عمرو بن الحضرمى جاء بغلام له إلى عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ فقال له : « اقطع يد هذا فإنه سرق ، فقال له عمر ـ ﷺ ـ فماذا سرق ؟ قال سَرَقَ مرآةً لامرأتى ، ثمنها ستون درهمًا ؛ فقال عمر : أرسله فليس عليه قطع ، خادمكم سرق متاعكمْ » .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (اللقطة) باب الخيانة ـ ج ١٠ ص ٢١٠ / ١٨٨٦٦ ـ أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن السائب بن يزيد قال : « سمعت عمر بن الخطاب وجاءه عبد الله بن=

٢/ ٤٥٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ فِي الَّذِي يُقْتَصُّ مِنْهُ ثُمَّ يَمُوتُ : قَتْلُه حَقٌّ ، لا دِيَةَ » .

مسدد [١] .

= عمرو الحضرمى بغلام له ، فقال له : إن غلامى هذا سرق فاقطع يده ؛ فقال عمر ما سرق ؟ قال مرآة امرأتى، قيمتها ستون درهمًا ؛ قال : أرسله فلا قطع عليه ، خادمكم سرق متاعكم ، ولكنه لو سرق من غيركم قطع ».

قال المصنف : أخرجه مالك ، ومن طريقه « هق » ٨ / ٢٨٢.

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الحدود) باب فى العبد يسرق من مولاه ، ما عليه ؟ ج ١٠ ص ٢١ رقم ٨٦١٧ حدثنا أبو بكر قال : حدثنا ابن عيينة ، عن الزهرى ، عن السائب بن يزيد أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمى قال : « أتيت عمر بغلام لى فقلت : اقطعه ، قال : وما له ؟ قلت : سرق مرآة لامرأتى خير من ستين درهمًا ، قال عمر : غلامكم سرق متاعكم » .

والحديث فى سنن الدارقطنى فى كتاب (الحدود) ج ٣ ص ١٨٨ رقم ٣١١ - ثنا أبو بكر النيسابورى ، نا يونس بن عبد الأعلى ، نا سفيان ، عن الزهرى ، عن السائب بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو الحضرمى قال : أتيت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بغلام لى ، فقلت : « يا أمير المؤمنين اقطع هذا ، قال : وما شأنه ؟ قلت : سَرَقَ مِرآةَ لامرأتى خير من ستين درهمًا ، قال : خادمكم سرق متاعكم ، لا قطع عليه » .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (السرقة) باب العبد يسرق من مال امرأة سيده ، ج ٨ ص ٢٨١ ، أخبرنا أبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ الربيع بن سليمان ، أنبأ الشافعى ، أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو أحمد المهرجانى ، أنبأ أبوبكر بن جعفر ، ثنا محمد بن إبراهيم ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمى جاء بغلام له إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقاله له : « اقطع يد هذا السارق فإنه سرق ، فقال له عمر - رضي الله عنه - ماذا سرق ؟قال : سَرَقَ مِرآةً لامرأتى ثمنها ستون درهمًا ، فقال عمر - رضي الله عنه - أرسله فليس عليه قطع ، خادمكم سرق متاعكم ».

وفى نيل الأوطار للشوكانى كتاب (القطع فى السرقة) باب ما جاء فى المختلس والمنتهب والخائن وجاحد العارية ، ج ٧ ص ١٠٩ ، عن جابر ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال : « ليس على خائن ، ولا منتهب ، ولا مختلس قطع » .

(رواه الخمسة وصححه الترمذى) وفيه كلام كثير فانظره .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (القصاص والقتل والديات والقسامة) من قسم الأفعال القصاص - ج ١٥ ص٧٢ رقم ٤٠١٤٩ - عن سعيد بن المسيب أن عمر كان يقول فى الذى يقتص منه ثم يموت : قتله حقٌّ لا دية (مسدد ، ك) . =

٢/ ٤٥١ ـ « عَنْ عُـمَرَ قَـالَ : قَـالَ عُمَـرُ بْنُ الْخَطَّاب : مَنْ صَلَّى صَـلاَةً مَكْتُـوبَةً فِي مَسْـجد مِصْـرٍ مِنَ الأَمْصَارِ ، كَـانَتْ لَهُ حِجَّةٌ مـتقبلة ، وَإِنْ صَلَّى تَطَوُّعًـا ، كَانَتْ لَهُ كَعُـمْرةٍ مَبْرورَةٍ» .

ابن زنجويه ، كر [١] .

٢/ ٤٥٢ ـ « عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ عُـمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ : لَوْ كُنْتُ مُؤَذِّنًا لَمْ أُبَالِ أَن لاَ أَحُجَّ وَلاَ أَعْتَمِـرَ إِلا حِجَّةَ الإِسْلاَمِ ، وَلَوْ كَانَتِ المَلاَئِكَةُ نُزُولاً مَـا غَلَبَهُمْ أَحَدٌ عَلَى الأَذَانِ » .

= وفي نيل الأوطار للشوكاني ، ج ٧ ص ١٢١ في آخر الصفحة قوله « فإنه لو مات وديته » قال : في هذا الحديث دليل على أنه إذا مات رجل بحد من الحدود لم يلزم الإمام ولا نائبه الأرش ولا القصاص إلا حد الشرب ، وقد اختلف أهل العلم في ذلك ، فذهب الشافعي وأحمد بن حنبل والهادي والقاسم والناصر وأبو يوسف ومحمد إلى أنه لا شيء فيمن مات بحد أو قصاص مطلقًا من غير فرق بين حد الشرب وغيره وقد حكى النووي الإجماع على ذلك وفيه نظر فإنه قد قال أبو حنيفة وابن أبي ليلة : إنها تجب الدية على العاقلة كما حكاه في البحر ، وأجابا بأن عليًا لم يرفع هذه المقالة إلى النبي - ﷺ - بل أخرجها مخرج الاجتهاد ، وكذلك يجاب عن رواية عبيد بن عمير أن عليًا وعمر قالا : من مات من حد أو قصاص فلا دية له ، الحق قتله.

ورواه بنحوه ابن المنذر ، عن أبي بكر واحتجا بأن اجتهاد بعض الصحابة لا يجوز إهدار دم امرىء مسلم مجمع على أنه لا يهدر .

وقد أجيب عن هذا بأن الهدر ما ذهب بلا مقابل له ، ودم المحدود مقابل الذنب ، ورد بأن المقابل للذنب عقوبة لا تفضي إلى القتل .

وتُعُقِّب هذا الرد بأن تسبب بالذنب إلى ما يفضي إلى القتل في بعض الأحوال فلا ضمان ، وأما من مات بتعزير فذهب الجمهور إلى أنه يضمنه الإمام ، وذهبت الهادوية إلى أنه لا شيء فيه كالحد ، وحكى النووي ، عن الجمهور من العلماء أنه لا ضمان فيمن مات بتعزير لا على الإمام ولا على عاقلته ولا في بيت المال ، وحكى عن الشافعي أنه يضمنه الإمام ويكون على عاقلته .

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال ـ فصل فيما يتعلق بالمسجد (فضله) ج ٨ ص٣١٣ رقم ٢٣٠٧٣ ـ عن معاوية بن قرة قال : قال عمر بن الخطاب : « من صلى صلاة مكتوبة في مسجد مصر من الأمصار كانت له حجة مُتقبلَةً ، وإن صلَّى تطوعًا كانت له كعمرةٍ مبرورة » (ابن زنجويه . كر) .

ابن زنجويه (1) .

٢/ ٤٥٣ ـ « عَنْ عمرو بن ميمون قال : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ فِى الصَّلاةِ » .

عب (2) .

٢/ ٤٥٤ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْه إِلَى المنكبين » .

عب ، ق (3) .

---

(1) الحديث فى كنز العمال كتاب (الصلاة) باب : فضل الأذان وأحكامه ـ ج ٨ ص ٣٣٨ رقم ٢٣١٥٧ ـ عن أبى معشر قال : بلغنى أن عمر بن الخطاب قال : لو كنت مؤذنًا لم أبال أن لا أحج ولا أعتمر إلا حجة الإسلام، ولو كانت الملائكة نزولاً ما غلبهم أحد على الأذان (ابن زنجويه) .

وفى الكنز أيضًا كتاب (الصلاة) باب فضل الأذان وأحكامه ج ٨ ص ٣٤٠ رقم ٢٣١٦٤ ما يؤيد هذا الحديث ـ قال : وقال ابن مسعود : لو كنت مؤذنًا ما باليت أن لا أحج ولا أعتمر ولا أجاهد .

ورقم ٢٣١٦٧ فى كنز العمال أيضًا ، عن عمر قال : لولا أن تكون سُنَّةً ما أذَّن غيرى (ض) .

وعن ابن مليكة رقم ٢٣١٧٠ نفس المصدر السابق قال : أذَّنَ رسول الله ـ ﷺ ـ مرَّة فقال : حَيَّ على الفلاح (ض) .

وجاءت أحاديث كثيرة فى فضل الأذان قبل الحديث وبعده فانظره .

(2) الحديث فى كنز العمال كتاب (الصلاة) الباب الثانى (فصل فى أذكار التحريمة وما يتعلق بها ، رقم ٢٢٠٤٣ ـ ج ٨ ص ٩٢ عن عمرو بن ميمون قال : كان عمر بن الخطاب يتم التكبير فى الصلاة (عب) .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق (باب التكبير) ج ٢ ص ٦٥ رقم ٢٥٠٧ ـ عبد الرزاق ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن ميمون قال : « كان عمر بن الخطاب يتم التكبير فى الصلاة » .

(3) فى نسخة قوله والكنز (التكبير) ولا وجه له والتصويب من المصنف والسنن الكبرى .

والحديث فى كنز العمال ج ٨ ص ٩٢ كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال (فصل فى أذكار التحريمة وما يتعلق بها)رقم ٢٢٠٤٤ ـ عن الأسود أن عمر بن الخطاب كان يرفع يديه إلى التكبير (عب ، ق) .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب تكبيرة الافتتاح ورفع اليدين ، ج ٢ ص ٧١ رقم ٢٥٣٢ ـ عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن الزبير بن عدى ، عن إبراهيم ، عن الأسود أن عمر بن الخطاب كان يرفع يديه إلى المنكبين . =

٢/ ٤٥٥ـ « عَنْ أَبِي وَائِلٍ أَنَّه سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَفْتَتِحُ : الحمد لله رَبِّ الْعَالَمِينَ».

عب [١] .

٢/ ٤٥٦ ـ « عَنِ الْحَسَنِ وَغَيْرِه قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنِ اقْرأْ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ ، وَفِي الْعِشَاءِ بِوَسَطِ الْمُفَصَّلِ ،وَفِي الصُّبْحِ بِطُوَالِ الْمُفَصَّلِ» .

عب ، وابن أبي داود في المصاحف [٢] .

= والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : من قال يرفع يديه حذو منكبيه ج ٢ ص ٢٥ (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أسيد بن عاصم ، ثنا الحسين بن حافص ، عن سفيان ، عن الزبير بن عدى ، عن إبراهيم ، عن الأسود أن عمر ـ رضي الله عنه ـ: « كان يرفع يديه إلى المنكبين » .

قال الشيخ ـ رحمه الله ـ وكذلك كان يفعل عبد الله بن عمر وأبوهريرة .

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الصلاة) باب القراءة وما يتعلق بها ـ ج ٨ ص ١٠٦ رقم ٢٢١٠٤ عن أبي وائل أنه سمع عمر بن الخطاب يفتتح بالحمد لله رب العالمين (عب) .

والحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب قراءة : بسم الله الرحمن الرحيم ، ج ٢ ص ٩٣ رقم ٢٦٢١ ـ عبد الرزاق ، عن معمر قال : «سمعت أيوب يسأل عاصم بن أبي النجود ما سمعت في قراءة « بسم الله الرحمن الرحيم » ؟ قال أخبرني أبو وائل أنه سمع عمر بن الخطاب يفتتح : « الحمد لله رب العالمين » .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب ما يقرأ في الصلاة ، ج ٢ ص ١٠٤ رقم ٢٦٧٢ ـ عبد الرزاق ، عن الثوري، عن علي بن زيد بن جُدْعان ، عن الحسن وغيره قال : « كتب عمر إلى أبي موسى أن اقرأ في المغرب بقصار المفصل ، وفي العشاء بوسط المفصل ، وفي الصبح بطوال المفصل » .

والحديث في كنز العمال كتاب (الصلاة) القراءة وما يتعلق بها ، ج ٨ ص ١٠٦ رقم ٢٢١٠٥ عن الحسن وغيره قال : « كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري أن اقرأ في المغرب بقصار المفصل ، وفي العشاء بوسط المفصل ، وفي الصبح بطوال المفصل » . (عب وابن أبي داود في المصاحف) .

ما هو المفصل ؟

المفصل : هو قصار السور من القرآن الكريم وسمي مفصلاً لكثرة الفصول التي بين السور ببسم الله الرحمن الرحيم ، وفي أوله أقوال كثيرة قيل : الجاثية ، وقيل : القتال : وقيل : الحجرات ، وقيل : ق ، وقيل : الصافات إلى غير ذلك ، راجع البرهان في علوم القرآن للزركشي ، ج ١ ص ٢٤٥ في تقسيمات القرآن ، النوع الرابع عشر .

٢/ ٤٥٧ ـ « عَنْ مَالك بن أوْس الحَـدَثَان قَالَ : قَالَ عُـمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَشْبَـهُ صلاة النَّهارِ بِصَلاَةِ اللَّيْلِ صَلاَةُ الهجيرِ » .

عب [١] .

٢/ ٤٥٨ـ « عَنْ عَمْرو بْنِ مَيْمُون قَالَ : صَلَّى عُمَرُ بذى (الحليفة)(*) صَلاَةَ الفَجْرِ

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الصلاة) فصل فى الأوقات مفصلة « الظهر » ج ٨ ص ٣٦ رقم ٢١٧٣٩ عن مالك بن أوس الحدثان قال : قال عمر بن الخطاب : « أَشْبَهُ صلاة النَّهار بصلاة الليل صلاةُ الهجير » (عب) .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتـاب (الصلاة) باب القراءة فى الظهر ، ج ٢ ص ١٠٦ رقم ٢٦٦٤ ـ عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن ابن أبى نجيح ، وعن إبراهيم بن محمد ، عن عبد الله بن أبى بكر ، عن أبيه ، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : قال عمر بن الخطاب : « أَشْبَهُ صلاة النَّهار بصلاة الليل صلاةُ الهجير » .

ترجمة مـالك بن أوس الحدثان : فى أسد الغابة ج ٥ ص ١١ رقم ٤٥٥٩ ـ هو مـالك بن أوس بن الحدثان بن الحارث بن عـوف بن ربيعة بن يربـوع بن واثلة بن دُهمان بن نصر بن مـعاوية بن بكر بن هوزان ، أبو سـعد ، ويقال : أبو سـعيد النَّصرى أدرك النبى ـ ﷺ ـ وذكره مـحمد بن إسـحاق بن خزيـمة ، وأحمـد بن صالح المصرى فى الصحابة .

روى أنس بن عيـاض ، عن سلمة بن وردان ، عن مـالك بن أوس ، أنه كان مع رسول الله ـ ﷺ ـ جـالسًا ، فقـال النبى ـ ﷺ ـ : وجبت ، وهذا وهم ، والصـواب : أنس بن مالك ، رواه ابن أبى فـديك ، عن سلمة ، عن أنس بن مالك .

وذكر الواقدى : أن مالك بن أوس ركب الخيل فى الجاهلية ، وذكر ذلك غيرُ الواقدى .

وقال سلمـة بن وردان : رأيت أنس بن مالك ، ومالك بن أوس بن الحـدثان وسلمة بن الأكوع وعبـد الرحمن ابن أُشيم ، وكلهم صـحب النبى ـ ﷺ ـ لا يُغَيِّرُون الشيب ، ولا تعـرف له رواية ، عن النبى ـ ﷺ ـ وأما روايته ، عن عمر بن الخطاب فأشهر من أن تذكر ، روى عن العـشرة المهاجرين ، وعن العباس ـ ﷺ ـ وشهد مع عمر بن الخطاب فتح بيت المقدس .

وتوفى بالمدينة سنة اثنتين وتسعين ، أخرجه الثلاثة .

صلاة الهجير : يعنى صلاة الظهر .

وفى الحديث : أنه كان يصلى الهجير حين تدحض الشمـس أراد صلاة الهجير : يعنى الظهر فحذف المضاف ، النهاية مادة هجر .

(*) ما بين القوسين ساقط فى الأصل والتصويب من الكنز وبقية المراجع .

فَـقَـرَأَ : ﴿ قُلْ يَأَيُّهَـا الْكَافِـرُونَ ﴾ ، ﴿ وَبِاللهِ الـوَاحِـدِ الصَّـمَـدِ ﴾ وهَكَذَا هِيَ فِي قَـرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ».

عب ، وابن الأنبارى فى المصاحف ، والبغوى فى الجعديات [(١)].

٢/ ٤٥٩ ـ « عَن المَعْـرور بْنِ سُوَيدٍ قَـالَ : كُنْتُ مَعَ عُمَـرَ بَيْنَ مَكَّة والمَدِينَة فَـصَلَّى بِنَا الْفَجْـرَ ثُمَّ رَأَى أَقْوَامًا يَنْزِلُونَ فَيُـصَلُّونَ فِي مَسْجِـد ، فَسَأَلَ عَنْهُمْ فَقَـالُوا : مَسْجِدٌ صَلَّى فِـيه النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ قَالَ : إِنَّما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلكم أَنَّهُم اتخذوا آثار أنبيائهم بِيَعًا ، مَنْ مَرَّ بِشَيْءٍ منْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ فحضرت الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ وَإِلاَّ فَلْيَمْضِ » .

عب [(٢)] .

---

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب ما يقرأ فى الصبح فى السفر ، ج ٢ ص ١١٨ رقم ٢٧٣٣ ـ عبد الرزاق ، عن عبد الله بن كثير ، عن شعبة ، عن الحجاج ، عن الحكم ، قال : سمعت عمرو بن ميمون يقول : « صليت مع عمر بذى الحليفة ، وهو يريد مكة ـ صلاة الفجر فقرأت : « قل يأيها الكافرون » ، والواحد الصمد » . فى قراءة ابن مسعود .

وقال محققه :ذكر فى الكنز ٤/ ٤٤١٨ برمز« ق » وابن الأنبارى فى المصاحف والبغوى فى الجعديات .

وورد الحديث مرة أخرى . بعد هذا الحديث برقم ٢٧٣٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن مالك بن مغول ، عن الحكم ، عن عمرو بن ميمون قال : صحبت عمر بن الخطاب فى سفر فقرأبـ« قل يأيها الكافرون» و « قل هو الله أحد » .

وقال محققه : أخرجه « ش » من طريق غيلان بن جامع المحاربى ، عن عمرو بن ميمون ٢٤٤ .

والحديث فى كنز العمال كتاب (الصلاة) باب : القراءة وما يتعلق بها رقم ٢٢١٠٦ ، عن عمرو بن ميمون قال : « صليت مع عمر بذى الحليفة ،صلاة الفجر فقرأ بقل يأيها الكافرون وبالله الواحد الصمد » وهكذا هى فى قراءة ابن مسعود . (هق وابن الأنبارى فى المصاحف ،والبغوى فى الجعديات ج ٨ ص ١٠٦ .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة باب ما يقرأ فى الصبح فى السفر ، ج ٢ ص ١١٨ رقم ٢٧٣٤ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الأعمش ، عن المعرور بن سويد قال :« كنت مع عمر بين مكة والمدينة فصلى بنا الفجر فقرأ : « الم تر كيف فعل ربك » و« لئيلاف قريش » ثم رأى أقوامًا ينزلون فيصلون فى مسجد . فسأل عنهم ، فقالوا : مسجد صلى فيه النبى ـ ﷺ ـ ، فقال : إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا ، مَنْ مَر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلاَّ فليمض » .

وقال محققه : أخرجه « ش » عن أبى معاوية ووكيع ، عن الأعمش واقتصر على هذا القدر ٢٤٤ د وكذا «هق» من طريق وكيع ٢ / ٣٩٠ ثم أخرجه « ش » تامًا فى ص ٤٧٣.

٢/ ٤٦٠ ـ « عَنْ الحَارث بْنِ سُـويد ويزيدَ التميـمى قالا : أَمَرَنَا عُـمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنْ نَقْرَأَ خَلْفَ الإِمَامِ » .

عب (١) .

٢/ ٤٦١ ـ « عَنْ رجل قال : عَهِدَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنْ لاَ نَقْرَأَ مَعَ الإِمَامِ».

عب (٢) .

= وبيعًا : جمع بيعه بالكسر : متعبد النَّصارى .

والحديث فى كنز العمال ـ مسند عمر ـ باب جامع الأمكنة (ذيل الأمكنة) ج ١٤ ص ١٠٣ رقم ٣٨٢٧٨ عن المعرور بن سويد قال : كنت مع عمر بين مكة والمدينة فصلى بنا الفجر ثم رأى أقوامًا ينزلون فيصلون فى مسجد . فسأل عنهم ، فقالوا : مسجدٌ صلَّى فيه النبى ـ ﷺ ـ فقال : « إنماهلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا من مر بشىء من هذه المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلاَّ فليمض (عب).

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب القراءة خلف الإمام ، ج ٢ ص ١٣١ حديث رقم ٢٧٧٧ قال : عبد الرزاق ، عن ابن التيمى ، عن ليث ، عن أشعث ، عن أبى يزيد ، عن الحارث بن سويد ويزيد التميمى قالا : أمرنا عمر بن الخطاب أن نقرأ خلف الإمام ، والقراءة خلف الإمام مختلف فيها بين أصحاب المذاهب .

قال فى نيل الأوطار للشوكانى فى باب ما جاء فى قراءة المأموم إنصاته إذا سمع إمامه ، ج ٢ ص ١٨١ طبع الحلبى : واستدل القائلون أن المؤتم لا يقرأ خلف الإمام فى الجهرية لقوله تعالى : ﴿ فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ ولحديث أبى هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ انصرف من صلاة الجهر فيها بالقراءة فقال : هل قرأ معى أحد منكم آنفا ؟ فقال رجل : نعم يا رسول الله ، قال : فإنى أقول ما لى أنازع القرآن ، قال : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله فيما يجهر فيه رسول الله ـ ﷺ ـ من الصلوات بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله ـ ﷺ ـ رواه أبو داود ، والنسائى ، والترمذى ، وقال حديث حسن صحيح ، وذهب الشافعى وأصحابه إلى وجوب قراءة الفاتحة على المؤتم من غير فرق بين الجهرية والسرية سواء سمع المؤتم قراءة الإمام أم لا ، وإليه ذهب الناصر من أهل البيت .

وانظر بقية الأراء فى الشوكانى .

(٢) الحديث فى المصنف لعبد الرزاق فى كتاب (الصلاة) باب القراءة خلف الإمام ، ج ٢ ص ١٣٨ حديث ٢٨٠٤ ـ قال: عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن أبى إسحاق الشيبانى ، عن رجل قال : « عهد عمر بن الخطاب أن لا تقرؤا مع الإمام » قال ابن عيينة : فأخبرنا أصحابنا ، عن زبيد ، عن عبد الله بن أبى ليلى ، عن على قال : ليس من الفطرة القراءة مع الإمام .

انظر الحديث قبله .

٢/ ٤٦٢ ـ « عَنْ عمر قال : وَدِدْتُ أَنَّ الَّذِى يَقْرَأُ مَعَ الإِمَامِ فِى فِيهِ حَجَرٌ » .

عب [(١)] .

٢/ ٤٦٣ ـ « عَنْ عمر فى قوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ قَالَ: النَّفَقَةُ فِى سَبِيلِ اللهِ » .

ش ، وعبد بن حميد ، وابن أبى حاتم [(٢)] .

٢/ ٤٦٤ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب أنه وَجَدَ رِيحَ طِيبٍ بِذِى الحُلَيْفَة ، فَقَالَ : مِمَّنْ هَذَا الطِّيبُ ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : مِنِّى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : مِنْكَ ؛ لَعَمْرِى ، قَالَ : طَيَّبَتْنِى أُمُّ حَبِيبَةَ وَزَعَمَتْ أَنَّهَا طَيَّبَتْ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ عِنْدَ إِحْرَامِه ، قَالَ : اذهَب فَأَقْسِم عَلَيْهَا لَمَا غَسَلَتْهُ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : إِنَّ الحَاجَّ الشَّعِثُ التَّفِلُ » .

حم ، ش ، بدون : فإنى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ إلى آخره ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر ، والبزار بتمامه ، وسنده متصل إلا أن فيه « إبراهيم بن يزيد الخوزى » متروك [(٣)] .

---

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب القراءة خلف الإمام ، ج ٢ ص ١٣٨ حديث ٢٨٠٦ ـ قال : عبد الرزاق ، عن داود بن قيس ، عن محمد بن عجلان قال : قال على : من قرأ مع الإمام فليس على الفطرة .

قال : وقال ابن مسعود : ملىء فوه ترابًا . قال : وقال عمر بن الخطاب : « وددت أن الذى يقرأ خلف الإمام فى فيه حجر » .

انظر الحديثين قبله .

(٢) الحديث فى كنز العمال (تفسير سورة البقرة) ج ٢ ص ٣٥٤ حديث ٤٣٢٣ ـ الحديث بلفظه ، وعزاه صاحب الكنز إلى ابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن أبى حاتم .

والحديث فى تفسير ابن كثير فى تفسير الآية ٢٤٥ من سورة البقرة ج ١ ص ٤٤٢ طبع الشعب : فى تفسير قوله تعالى : ﴿ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ قال : روى عن عمر وغيره من السلف هو النفقة فى سبيل الله ،وقيل : هو النفقة على العيال ، وقيل : هو التسبيح والتقديس . اهـ ابن كثير .

(٣) الحديث فى الفتح الربانى للساعاتى فى كتاب (الحج) باب ما يصنع من أراد الإحرام من الغسل والطيب ، حديث ٨٨ ج ١١ ص ١٢٦ قال : عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وجد ريح طيب بذى =

٢/ ٤٦٥ ـ « عَنْ عبد الله بن عمر قال : لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَمَرَ بِالشُّورَى دَخَلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ فَقَالَتْ لَهُ : يَا أَبَتِ إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ هَؤُلَاءِ السِّتَّةَ لَيْسُوا بِرِضًى ، فَقَالَ : أَسْنِدُونِي فَأَسْنَدُوهُ ، فَقَالَ : مَا عَسَى أَنْ يَقُولُوا فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : يَا عَلِيُّ يَدُكَ فِي يَدِي تَدْخُلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَيْثُ أَدْخُلُ ، مَا عَسَى أَنْ يَقُولُوا فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : يَوْمَ يَمُوتُ عُثْمَانُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله : لِعُثْمَانَ خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً ؟ قَالَ لِعُثْمَانَ خَاصَّةً ، مَا عَسَى أَنْ يَقُولُوا فِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ يَقُولُ لَيْلَةً وَقَدْ سَقَطَ رَحْلُهُ : مَنْ يُسَوِّي لِي رَحْلِي وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ ؟ فَبَدَرَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ الله فَسَوَّاهُ لَهُ حَتَّى رَكِبَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ يَا طَلْحَةُ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ فِي أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

= الحليفة ، فقال ممن هذه الريح ؟ فقال معاوية : منى يا أمير المؤمنين ، فقال : منك لعمرى ، فقال : طيبتنى أم حبيبة ، وزعمت أنها طيبت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه ، عند إحرامه فقال : اذهب فأقسم عليها لما غسلته، فرجع إليها فغسلته .

والحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة فى كتاب (الحج) باب الحج الشعث التفل ، ج ٢ ص ١٧ حديث ١٠٩٩ قال : حدثنا إبراهيم بن الجنيد ، حدثنى عبد الرحيم بن مطرفه ، حدثنى عيسى بن يونس ، عن إبراهيم بن يزيد ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن ابن عمر قال : أقبلنا مع عمر حتى إذا كنا بذى الحليفة أَهَلَّ وأهللنا فمر بنا راكب ينفح منه ريح الطيب ، فقال عمر :من هذا ؟ قالوا : معاوية . فقال :ما هذا يامعاوية ؟ قال : مررت بأم حبيبة بنت أبى سفيان ففعلت بى هذا . قال : ارجع فاغسله عنك فإنك سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « الحج الشعث التفل » .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، والبزار وزاد بعد الأمر بغسله فإنى سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : الحاج الشعث التفل . رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر ، وإسناد البزارمتصل إلا أن فيه إبراهيم بن يزيد الخوزى وهو متروك (٣/ ٢١٨) .

وترجمة إبراهيم بن يزيد الخوزى : فى تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٧٩ برقم ٣٢٧ وهو : إبراهيم بن يزيد الخوزى الأموى أبو إسماعيل المكى مولى عمر بن عبد العزيز ، روى عن طاوس وعطاء وأبى الزبير ومحمد ابن عباد بن جعفر وغيرهم وقال أحمد : متروك الحديث ، وقال النسائى : ليس بثقة . اهـ ابن حجر .

حَتَّى أُنَجِّيكَ مِنهَا ، مَا عَسَى أَنْ يَقُولُوا فِي الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ؟ رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَقَدْ نَامَ فَجَلَسَ الزُّبَيْرُ يَذُبُّ عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ ، فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ لَمْ تَزَلْ ؟ قَالَ : لَمْ أَزَلْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى أَذُبَّ عَنْ وَجْهِكَ شَرَرَ جَهَنَّمَ ، مَا عَسَى أَنْ يَقُولُوا فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ أَوْتَرَ قَوْسَهُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَرَّةً يَدْفَعُهَا إِلَيْهِ وَيَقُولُ : ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، مَا عَسَى أَنْ يَقُولُوا فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؟ رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِ فَاطِمَةَ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ يَبْكِيَانِ جُوعًا وَيَتَضَوَّرَانِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَنْ يَصِلُنَا بِشَيْءٍ؟ فَطَلَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِصَحْفَةٍ فِيهَا حَيْسٌ وَرَغِيفَانِ بَيْنَهُمَا إِهَالَةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - كَفَاكَ اللهُ أَمْرَ دُنْيَاكَ ، وَأَمَّا أَمْرُ آخِرَتِكَ فَأَنَا لَهَا ضَامِنٌ » .

معاذ بن المثنى فى زيادات مسند مسدد ، وأبو نعيم فى فضائل الصحابة ، وأبو بكر الشافعى فى الغيلانيات ، خط فى تلخيص التشابه ، كر ، والديلمى ، وسنده صحيح [1] .

٢/ ٤٦٦ - « عَنْ هزيل بن شرحبيل قال : قال عمر بن الخطاب ، لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ أَهْلِ الأَرْضِ لَرَجَحَ بِهِمْ » .

---

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر - ج ٥ ص ٣٦٤ قال :وعن سالم بن عبد الله بن عمر قال: لما طعن عمر وأمر بالشورى دخلت عليه حفصة ابنته فقالت له : « يا أبَتِ إن الناس يزعمون أن هؤلاء الستة ليسوا برضا ... » الحديث .

وفى الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى - تحقيق الأستاذ / السعيد بن بسيونى زغلول ، طبع دار الكتب العلمية - بيروت - ج ٥ ص ٥٣٣ حديث ٨٩٩٩ قال عمر بن الخطاب : يوم يموت عثمان تصلى عليه الملائكة .

قال المحقق : جمع الجوامع ١/ ١٠٢١ (أبو نعيم فى فضائل الصحابة ، وأبو بكر الشافعى فى الغيلانيات ، والديلمى ،وابن عساكر ، عن عمر ، ابن عساكر ، ٥/ ٣٩٤ .

وانظر الكنز ، ج ١٣ ص ٢٤٦ ، ٢٤٧ رقم ٣٦٧٣٦ .

معاذ فى زيادات مسند مسدد ، والحكيم ، وخيثمة فى فضائل الصحابة ، ورسته فى الإيمان ، هب [(١)] .

٢/ ٤٦٧ - « لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ مَن ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ قَالَ ابْنُ الدَّحْدَاحِ : اسْتَقْرَضَنَا رَبُّنَا مِنْ أَمْوَالِنَا يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ لِى حَائِطَيْنِ أَحَدُهُمَا بِالْعَالِيَةِ، والآخَرُ بِالسَّافِلَةِ ، فَقَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّى خَيْرَهُمَا . فَقَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - هُوَ لِلْيَتِيمِ الَّذِى عِنْدَكُمْ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - رُبَّ عَذْقٍ لابْنِ الدَّحْدَاحِ فِى الجَنَّةِ مُذَلَّلٌ » .

عب ، وابن جرير ، طس ، وفيه إسماعيل بن قيس ضعيف [(٢)] .

٢/ ٤٦٨ - « عَنِ ابن عمر قال : مَرَّ عُمَرُ بِقَوْمٍ قَد رَمَوْا رَشْقًا فَأَخْطَأُوا ، فَقَالَ: مَا أَسْوَأَ

(١) الحديث فى الجامع لشعب الإيمان - للبيهقى فى كتاب (الإيمان) باب القول فى زيادة الإيمان ونقصانه ، وتفاضل أهل الإيمان فى إيمانهم - ج ١ ص ١٨٠ ، ١٨١ حديث ٣٥ قال :أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، حدثنا محمد بن عيسى بن السكن ، حدثنا موسى بن عمران ، حدثنا ابن المبارك ، عن ابن شوذب ، عن محمد بن جحادة ، عن سلمة بن كهيل ، عن هزيل بن شرحبيل قال : قال عمر ابن الخطاب - ﷺ - : « لو وزن إيمان أبى بكر بإيمان أهل الأرض لرجح بهم » .
قال المحقق : رجاله ثقات .
وهزيل بن شرحبيل الأودى الكوفى ثقة مخضرم من الثانية ، وانظر ترجمته فى تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص٣١ قال : هزيل بن شرحبيل الأودى الكوفى الأعمى أبو الأرقم بن شرحبيل روى عن أخيه ، وعثمان وطلحة وسعد وابن مسعود وأبى ذر وغيرهم ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال الدارقطنى : ثقة ، وقال أبو موسى المدينى ، فى ذيل الصحابة ، يقال : إنه أدرك الجاهلية اهـ تهذيب التهذيب .
والحديث فى نوادر الأصول فى معرفة أحاديث الرسول للحكيم الترمذى فى الأصل الثالث والخمسين فى أن الكبائر لا تجامع طمأنينة القلب بالله تعالى : ص ٧٧ قال : عن عمر بن الخطاب - ﷺ - قال :« لو وزن إيمان أبى بكر بإيمان أهل الأرض لرَجَح إيمانَ أبى بكر بإيمان أهلِ الأرض » .
(٢) الحديث فى تفسير الطبرى فى تفسير الآية ٢٤٥ من سورة البقرة - ج ٥ ص ٢٨٣ حديث ٥٦١٨ طبع دار المعارف بمصر قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن زيد بن أسلم ، قال : لما نزلت : ﴿ من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له أضعافًا كثيرة ﴾ جاء ابن الدحداح إلى النبى - ﷺ - فقال : يا نبى الله ألا أرى ربنا يستقرضنا ؟ إنما أعطانا لأنفسنا ! وإن لى أرضين : أحدهما بالعالية ، والأخرى بالسافلة ، وإنى قد جعلت خيرهما صدقة ، قال : فكان النبى - ﷺ - يقول : كم من عذق مذلل لابن الدحداح فى الجنة . =

رَمْيكُم ؟ قَالُوا : نَحْنُ مُتَعَلِّمِينَ ، قَالَ : لَلَحْنُكُمْ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ سُوءِ رَمْيِكُمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : رَحِمَ اللهُ امْرأً أَصْلَحَ مِنْ لِسَانِه » .

عق ، قط في الأفراد ، والعسكري في الأمثال ، وابن الأنباري فى الإيضاح ، والذهبي، هب وقال : إسناده غير قوى ، خط في الجامع ، والديلمى ، وابن الجوزى فى الواهيات [(1)] .

= قال المحقق : هذا حديث مرسل ، فهو ضعيف الإسناد لأن زيد بن أسلم تابعى ، ولم يذكر من حدثه به من الصحابة .

والحديث ثابت فى تفسير عبد الرزاق ص ٣١ (مخطوط) مصور ، عن معمر به وهو عند السيوطى ١ / ٣١٢ ولم ينسبه لغير عبد الرزاق والطبرى .

وقد ذكر ابن كثير ١ / ٥٩٤ أن ابن مردويه روى نحو الحديث ٥٦٢٠ من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه ، عن عمر مرفوعًا ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف جدًا ، فلا قيمة لهذه الرواية ، وسيأتي عقب هذا الحديث حديث مرسلاً بمعناه اهـ : محقق .

والحديث فى مجمع الزوائد فى كتاب (الزكاة) باب الصدقة بأفضل ما يجد ، ج ٣ ص ١١٣ بلفظ : عن عمر ابن الخطاب ، عن النبى ـ ﷺ ـ لما نزلت : ﴿ من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا ﴾ قال أبو الدحداح : استقرضنا ربنا من أموالنا يا رسول الله ؟ قال : نعم . قال : فإن لى حائطين أحدهما بالعالية والآخر بالسافلة فقد أقرضت خيرهما ربى فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « هو لليتيم الذى عندكم » ثم قال رسول الله ـ ﷺ ـ «رُبَّ عَذْقٍ لابن الدحداح فى الجنة مذلل » .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ،وفيه إسماعيل بن قيس وهو ضعيف وإسماعيل بن قيس ، ترجم له فى ميزان الاعتدال : برقم ٩٢٧ ج ١ ص ٢٤٥ قال : هو إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت الأنصارى أبو مصعب ، عن أبى حازم ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، قال البخارى : منكر الحديث ،وقال النسائى وغيره: ضعيف ، وقال ابن عدي : وعامة ما يرويه منكر ، وقال الدارقطنى : منكراً . اهـ . ميزان .

والحديث فى كنز العمال فى تفسير سورة البقرة من الإكمال ، ج ٢ ص ٣٥٤ حديث ٤٢٢٤ : الحديث بلفظه. وعزاه صاحب الكنز إلى عب ، وابن جرير الطبرى ، والطبرانى فى الأوسط وفيه إسماعيل بن قيس ضعيف .

(١) الحديث في الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي تحقيق الأستاذ / السعيد بن بسيونى زغلول ، ج ٢ ص ٢٥٩ حديث ٣٢٠٦ قال : عمر بن الخطاب : « رحم الله امرأ أصلح من لسانه ». =

٢/ ٤٦٩ ـ « عَنْ أبى العالية قال : قال عمر : تَعَلَّمُوا الْقُرآنَ خَمْسَ آيَاتٍ ، خَمْسَ آيَاتٍ ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ بِالْقُرآنِ عَلَى النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ خَمْسَ آيَاتٍ ، خَمْسَ آيَاتٍ » .

الذهبى فى فضائل العلم ، هب ، خط [(١)] .

= قال المحقق : فيض القدير ٤٤٢٣ وعزاه السيوطى لابن الأنبارى فى الوقف والذهبى فى العلم ، وابن عدى فى الضعفاء ، والخطيب فى الجامع ، عن عمر ، وابن عساكر ، عن أنس ورمز له بالحسن ، وقال المناوى :ورواه عن عمر البيهقى فى الشعب باللفظ المذكور ، وكأنه أغفله ذهولاً ، وأورده فى الميزان فى ترجمة عيسى بن إبراهيم ، وقال : هذا ليس بصحيح ، ورواه عن أنس بن نعيم ، والديلمى وأورده ابن الجوزى فى الواهيات،وقال : هذا حديث لا يصح ـ كنز العمال ٦٨٩٥ .

والحديث فى الكامل فى ضعفاء الرجال فى ترجمة (عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمى) ج٥ ص ١٨٩١ قال : حدثنا حسين بن أبى معشر قال : ثنا زكريا بن الحكم قال : ثنا كثير بن هشام قال : أخبرنا عيسى بن إبراهيم الهاشمى ، عن الحكم ـ يعنى ابن عبد الله الأيلى ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ مر بقوم قد رموا رشقًا ... الحديث .

قال ابن عدى هذا حديث منكر لا أعلم رواه عن الزهرى غير الحكم الأيلى وهو منكر متروك الحديث ولا يروى عن الحكم غير عيسى هذا، وعن عيسى كثير بن هشام ، وهذه الأحاديث التى ذكرت أسانيدها هى عامة ما يرويه عيسى بن إبراهيم الهاشمى وعامة رواياته لا يتابع عليها .

والحديث فى كشف الخفاء برقم ١٣٦٨ ج ١ ص ٥١٣ بلفظ : « رحم الله امرأ أصلح من لسانه » .

ونسبه إلى ابن عدى والخطيب ، عن عمر وابن عساكر ، عن أنس ، ورواه الديلمى ، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ بلفظ : رحم الله من حفظ لسانه ، وعرف زمانه واستقامت طريقته ، وقال ابن الفرسى قال : شيخنا حديث ضعيف .

(١) الحديث فى الجامع لشعب الإيمان للبيهقى فى باب (تعظيم القرآن) فصل فى تعلم القرآن ، ج ٤ ص ٥١٢ ، ٥١٣ حديث ١٨٠٧ ، طبع الدار السلفية ، قال : أخبرنا على بن أحمد بن عبدان ، أخبرنا أحمد بن عبيد ، حدثنا أحمد بن على الخزاز ، حدثنا نصر بن مالك بن نصر بن مالك الخزاعى ، حدثنا على بن بكار ، عن أبى خلدة ، عن أبى العالية قال : قال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « تعلموا القرآن خمسًا خمسًا ، فإن جبريل ـ عليه السلام ـ نزل بالقرآن على النبى ـ ﷺ ـ خمسًا خمسًا » قال على بن بكار ، قال بعض أهل العلم : من تعلم خمسًا خمسًا لم ينسه .

قال البيهقى رحمه الله : خالف وكيعًا فى رفعه إلى عمر ـ رضي الله عنه ـ ورواية وكيع أصح .

قال المحقق : إسناده فيه مستور ، والخبر أخرجه الخطيب فى التاريخ (١٣/ ٢٨٧) من طريق ابن صاعد ،عن نصر بن مالك ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية (٩/ ٣١٩) من وجه آخر عن على بن بكار مختصرًا . =

٢/ ٤٧٠ ـ « عَنْ عمـر قال : قَامَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ بِمكّة يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى قَبَائِلِ الْعَرَبِ قَبِيلَةً قَبِيلَةً فِي الْمَوْسِمِ مَا يَجِدُ أَحَداً يُجِيبُهُ حَتَّى جَاءَ اللهُ بِهَذَا الْحَيِّ مِنَ الأنْصَارِ لَمَّا أَسعَدَهُمُ اللهُ وَسَاقَ لَهُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ فَآوَوْا وَنَصَرُوا ، فَجَزَاهُمُ اللهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ خَيْراً» .

البزار : وحسنه [١] .

٢/ ٤٧١ ـ « عَنْ عمـر قال :كُنَّا قَدْ اسْتَبْطَأْنَا رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فِي القُدُومِ عَلَيْنَا ، وَكَانَتِ الأنْصَارُ يَغْدُونَ إِلَى ظَهْرِ الحَرَّةِ فَيَجْلِسُونَ حَتَّى يَرْتَفِعَ النَّهَارُ ، فَإِذَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ وَحَمِيَتِ الشَّمْسُ رَجَعَتْ إِلَى مَنَازِلِهَا ، فَكُنَّا نَنْتَظِرُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ إِذَا رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ قَدْ أَوْفَى عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِهِمْ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ العَرَبِ هَذَا صَاحِبُكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، وَسَمِعْتُ الوَجْبَةَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوفٍ فَأَخْرِجُ رأسي مِنَ البَابِ ، وَإِذَا الْمُسْلِمُونَ قَدْ لَبِسُوا

= والحديث في تاريخ بغداد للخطيب ، ج ١٣ ص ٢٨٧ في ترجمة (نصر بن مالك الخزاعي) قال : أخبرني الأزهري ، أخبرنا على بن عمر الحافظ ، حدثنا أبو عمر بن صاعد ، حدثنا نصر بن مالك بن نصر بن مالك الخزاعي ، حدثنا على بن بكار ، حدثنا أبو خلدة ، عن أبي العالية : قال عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « تعلموا القرآن خمس آيات ، خمس آيات ، فإن جبريل نزل به على محمد ـ ﷺ ـ خمس آيات ، خمس آيات » .

والحديث في الحلية في ترجمة على بن بكار ، ج ٩ ص ٣١٩ قال : حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد، ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم ، ثنا على بن بكار ، ثنا أبو خالد بن أبي العالية ، عن عمر بن الخطاب قال : «تعلموا القرآن خمسًا خمسًا » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (المغازي والسير) باب : ابتداء أمر الأنصار والبقية على الحرب ـ ج ٦ ص ٤٢ قال : قام رسول الله ـ ﷺ ـ بعرض نفسه على قبائل العرب قبيلة ، قبيلة في الموسم ما يجد أحدًا يجيبه ، حتى جاء الله بهذا الحيِّ من الأنصار لما أسعدهم الله ساق لهم من الكرامة فآووا ونصروا فجزاهم الله عن نبيهم خيرًا ، والله ما وفينا لهم كما عاهدناهم عليه إنا كنا قلنا لهم : نحن الأمراء وأنتم الوزراء ،ولئن بقيت إلى رأس الحول لا يبقى لي غلام إلا أنصاري .

قال الهيثمي : رواه البزار وحسن إسناده ، وفيه ابن شبيب وهو ضعيف .

ترجمة ابن شبيب : ترجم له في ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٥٠٤ برقم ١٨٩٤، وقال : وهو الحسن بن على ابن شبيب الحافظ واسع العلم والرحلة ، سمع على بن المديني ، وشيبان ، والطبقة ،وله غرائب وموقوفات يرفعها، قال الدارقطني ، صدوق حافظ ، وقال عبد الله : ما رأيت في الدنيا صاحب حديث مثله ، وقال البوديجي : ليس بعجب أن ينفرد المعمري بعشرين أو ثلاثين حديثًا في كثرة ما كتب اهـ ميزان الاعتدال .

السِّلَاحَ فَانطَلَقْتُ مَعَ القَـوْمِ عِنْد الظَّهِيرَةِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - ذَاتَ اليَـمِينِ حَتَّى نَزَلَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْف » .

البزار : وحسنه ، الحافظ ابن حجر في زوائده (١) .

٢/ ٤٧٢ - « عَنْ عمـر قال : كُتِبَ إِلَى رَسُـولِ اللهِ - ﷺ - فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَرْقَمَ : أَجِبْ هَؤُلَاءِ فَـأَخَذَهُ عَبْـدُ اللهِ بْنُ أَرْقَمَ فَكَتَبَـهُ ، ثُمَّ جَـاءَ بِالْكِتَابِ فَـعَـرَضَهُ عَلَى رَسُـولِ اللهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَحْسَنْتَ ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي حَتَّى وَلِيتُ فَجَعَلْتُهُ عَلَى بَيتِ الْمَالِ » .

البزار : وضُعِّفَ (٢) .

٢/ ٤٧٣ - « عَنْ سعـيدبن المسيب قال : جَاءَ صُـبَيْغٌ التَّمِيمِيُّ إِلَى عُـمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَخْبِرْنِي عَنِ ﴿ الذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ﴾ ؟ قَالَ : هِيَ الرِّيَاحُ » .

---

(١) الحديث في مـجمع الزوائد في كتـاب (المغازي والسيـر) باب : الهجـرة إلى المدينة ، ج ٦ ص ٦٠ قال : عن عمر بن الخطاب ، قال :« كنا قد استبطأنا رسول الله - ﷺ - في القدوم علينا...» الحديث .
قال الهيثمي : رواه البزار وفيه (عبد الله بن زيد بن أسلم) وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره .
والحديث في كشف الأسـتار عن زوائد البزار للهيـثمي في كتاب (الهجـرة والمغازي) ج ٢ ص ٣٠٢ حديث ١٧٤٥ قال : حدثنا مـوسى بن عيسى وعبد الله بن شبيب قالا : ثنا إسحاق بن محمـد ، ثنا عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جـده قال : سـمعت عمـر بن الخطاب يقول : « كنا قد استـبطأنا رسول الله - ﷺ - في القدوم علينا ... » الحديث .
قال المحقق : رواه البزار ، وفيه عبد الله بن أسلم وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره (٦/ ٩٠) .
(٢) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (العلم) باب : عرض الكتاب على من أمر به ، ج ١ ص ١٥٢ ، ١٥٣ ، قال : عن عمـر قال : « كتب إلى رسول الله - ﷺ - كتـاب ، فقال لعبـد الله بن الأرقم أجب هؤلاء ، فأخذه عبد الله بن الأرقم فكتبه ، ثم جاء بالكتاب يعـرضه على رسـول الله - ﷺ - فقال : أحـسنت ، فما زال ذلك في نفسي حتى وليت فجعلته على بيت المال » .
قال الهيثمي : رواه البزار وفيه محمد بن صدقة الفدكي قال : في الميزان حديثه منكر .
ترجمة (محمد بن صدقة الفدكي) ترجم له في ميزان الاعتدال رقم ٧٧٠٣ ج ٣ ص ٥٨٥ ، قال : هو محمد ابن صدقة الفدكي حديثه منكر .

البزار ، قط في الأفراد ، وابن مردويه ، كر ، وسنده لين [1] .

٢/ ٤٧٤ ـ « عَن الحسن قال : سَأَلَ صُبَيْغٌ التَّميمِيُّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ، وَعَنِ الْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا ، فَقَالَ عُمَرُ : اكْشِفْ رَأْسَكَ ، فَإِذَا لَهُ ضَفِيرَتَانِ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاللهِ لَوْ وَجَدْتُكَ مَحْلُوقًا لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنْ لاَ يُكَلِّمَهُ مُسْلِمٌ وَلاَ يُجَالِسَهُ » .

الفريابي ، ورواه ابن الأنباري في المصاحف : عن محمد ابن سيرين [2] .

٢/ ٤٧٥ ـ « عَنْ عبد الرحمن بن أبزى : أَنَّ عُمَرَ كَبَّرَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَرْبَعًا ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ مَنْ يُدْخِلُ هَذِه قَبْرَهَا ؟ فَقُلْنَ : مَنْ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فِي حَيَاتِهَا ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُولُ : أَسْرَعُكُنَّ بِي لُحُوقًا أَطْوَلُكُنَّ يَدًا، فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ بِأَيْدِيهِنَّ ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لأَنَّهَا كَانَتْ صَنَاعًا تُعِينُ مِمَّا تَصْنَعُ فِي سَبِيلِ الله » .

---

(١) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي في كتاب (التفسير) سورة الذاريات ، ج ٣ ص ٦٩ ، ٧٠ حديث ٢٢٥٩ ، قال : حدثنا إبراهيم بن هانىء ، ثنا سعيدبن سلام العطار ، ثنا أبو بكر بن أبي سبرة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال : جاء صبيغ التميمي إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين أخبرني عن « الذاريات ذروا ... » الحديث .

قال البزار : لا نعلمه مرفوعًا من وجهه إلا من هذا ، وإنما أتى ابن أبي بكر بن سبرة فيما أحسب ، لأنه لين الحديث ، وسعيد بن سلام لم يكن من أصحاب الحديث وقد بينا علته إذا لم نحفظه إلا من هذا الوجه .

والزيادة التي بالهامش من كشف الأستار .

صبيغ : ترجم له في الإصابة في تَمْييزِ الصحابة برقم ٤١١٨ ج ٥ ص ١٦٨ : قال هو : صبيغ بالتصغير . ابن سهل الحنظلي ... له إدراك ، وقصته مع عمر مشهورة وذكر القصة بتمامها . اهـ الإصابة .

(٢) انظر الحديث قبله .

الحديث في كنز العمال في كتاب (التفسير) تفسير سورة الذاريات من الإكمال ، ج ٢ ص ٥١١ حديث ٤٦١٨ ، قال: عن الحسن ، قال : سأل صبيغ التميمي عمر بن الخطاب عن الذاريات ذروا ، وعن المرسلات عرفًا ، وعن النازعات غرقًا ؟ فقال عمر : اكشف رأسك فإذا ضفيرتان ، فقال عمر : والله لو وجدتك محلوقًا لضربت عنقك ، ثم كتب إلى أبي موسى الأشعري أن لا يكلمه مسلم ولا يجالسه » .

وعزاه صاحب الكنز إلى الفريابي ، ورواه ابن الأنباري في المصاحف عن محمد بن سيرين .

البزار ، وابن منده في غرائب شعبه (١) .

٢ / ٤٧٦ - « عَنْ عمر قال : شَهِدْتُ قَضَاءَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - فِي ذَلِكَ يعنى الجنين» .

حم (٢) .

---

(١) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزارعلى الكتب الستة كتاب (المناقب) مناقب زينب بنت جحش زوج رسول الله - ﷺ - ج ٣ ص ٢٤٣ حديث ٢٦٦٧، قال : حدثنا على بن نصر ، ومحمد بن معمر قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا شعبة ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، عن عبد الرحمن بن أبزى ، أن عمر كبر على زينب بنت جحش أربعًا ثم أرسل إلى أزواج النبى - ﷺ - من يدخل هذه قبرها ؟ فقلن : من كان يدخل عليها فى حياتها ، ثم قال عمر : كان رسول الله - ﷺ - يقول أسرعكن بى لحوقًا ، أطولكن يداً ، فكن يتطاولن بأيديهن ، وإنما كان ذلك لأنها كانت صناعًا تعين بما تصنع ، فى سبيل الله » .

قال البزار : قد روى مرفوعًا من وجوه ، وأجل من رفعه عمر ، وقد رواه غير واحد، عن إسماعيل، عن الشعبى مرسلاً ، وأسنده شعبة فقال: عن ابن أبزى ، ولا نعلم حدث به ، عن شعبة إلا وهب .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (القصاص) باب : الديات من الأقوال ج ١٥ ص ١٠٥ حديث ٤٠٢٨١، قال: عن عمر قال : شهدت قضاء رسول الله - ﷺ - فى ذلك - يعنى الجنين ».

وعزاه صاحب الكنز إلى الإمام أحمد فى مسنده .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ، مسند حمل بن مالك ج ٤ ص ٧٩ ، ٨٠ طبع دار الكتب الإسلامى ، قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الرزاق قال : أنبأ ابن جريج ، قال : أنا عمرو بن دينار أنه سمع طاوسًا يخبر عن ابن عباس ، عن عمر - رضى الله تعالى عنه - أنه شهد قضاء رسول الله - ﷺ - فى ذلك فجاء حمل بن مالك النابغة ، فقال : كنت بين امرأتين فضربت أحدهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها - فقضى النبى - ﷺ - فى جنينها بغرة وأن تقتل بها قلت لعمر : ولا أخبرنى عن أبيه بكذا ،وكذا قال : لقد شككتنى.

والحديث فى مجمع الزوائد كتاب(الديات) باب : الديات فى الأعضاء وغيرها ج ٦ ص ٢٩٩ قال : عن عمر بن الخطاب أنه شهد قضاء النبى - ﷺ - فى ذلك فجاء حمل بن مالك بن النابغة ، فقال : كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى النبى - ﷺ - فى جنينها بغرة عبد وأن تعقل ، قلت :

قال الهيثمى : حديث حمل فى السنن الثلاثة من طريق حمل نفسه ، وأخرجته لرواية ابن عباس ، عن عمر أنه شهد قضاء النبى - ﷺ - ... رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . =

٢ / ٤٧٧ ـ « عَنْ عمر قال : غَلاَ السِّعْرُ بالْمَدِينَة واشْتَدَّ الجَهْدُ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ـ ﷺ ـ اصْبِرُوا وَأَبْشِرُوا فَإِنِّي قَدْ بَارَكْتُ عَلَى صَاعِكُمْ وَمُدِّكُمْ ، فَكُلُوا وَلاَ تَتَفَرَّقُوا ، فَإِنَّ طَعَامَ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ ، وَطَعَامَ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ ، وَطَعَامَ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الخَمْسَةَ وَالسِّتَّةَ ، وَإِنَّ الْبَرَكَةَ فِي الجَمَاعَةِ ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَى لأوَائِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ خَرَجَ عَنْهَا رَغْبَةً لِمَا فِيهَا أَبْدَلَ اللهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ فِيهَا ، وَمَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

البزار ، وقال : تفرد به « عمرو بن دينار البصرى » وهو لين (١) .

= ترجمة حمل بن مالك : ترجم له فى أسد الغابة رقم ١٢٦٠ ج ٢ ص ٥٨ قال : حمل بن مالك النابغة بن جابر بن ربيعة بن كعب بن الحارث بن كثير بن هند بن طانجه بن ليحان بن هزيل بن مدركة الهزلى ، نزل البصرة وله بها داراً ، يكنى أبا نضلة ، وذكره مسلم بن الحجاج فى تسمية من روى عن النبى ـ ﷺ ـ من أهل المدينة وغيره ، يعد فى البصريين ، أخبرنا أبو أحمد عبد الوهاب بن على الصوفى ، قال : أخبرنا أبو غالب محمد بن الحسن الماوردى مناولة بإسناده إلى أبى داود سليمان بن الأشعث قال : حدثنا محمد بن مسعود المصيصى ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، أخبرنى عمرو بن دينار ، سمع طاوسًا ، عن ابن عباس، عن عمر : أنه سأل عن قضية النبى ـ ﷺ ـ فى ذلك يعنى الجنين فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها ، فقضى رسول الله ـ ﷺ ـ فى جنينها بغرة وأن تقتل » . أخرجه الثلاثة .

قال أبو عبيدة : المسطح عود من أعواد الخباء .

(١) الحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة كتاب (الحج) فضل المدينة ، باب : الصبر على شدتها ج ٢ ص ٥١ ، ٥٢ حديث ١١٨٥ ، قال :حدثنا الفضل بن سهل ومحمد بن عبد الرحيم قالا : ثنا الحسين بن موسى ، ثنا سعيد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر قال : غلا السعر بالمدينة واشتد الجهد ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « اصبروا وأبشروا ... » الحديث .

قال البزار : لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه ، تفرد به عمرو بن دينار وهو لين وإحاديثه لا يشاركه فيها أحد ، قد روى عنه جماعة .

ترجمة عمرو بن دينار : ترجم له فى ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٥٩ برقم ٦٣٦٦ وقال : هو عمرو بن دينار البصرى ، قهرمان آل الزبير ، وهو مولى آل الزبير قال أحمد : ضعيف ، وقال البخارى : فيه نظر ، وقال ابن معين : ذاهب وقال مرة : ليس بشيء ، وقال النسائي : ضعيف .

٢/ ٤٧٨ ـ « عَنْ عـمر بـن الخطاب : أَنَّهُ كَانَ إِذَا شَـرَعَ بِهَـذه الآية : ﴿ فَـمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ﴾ قَالَ : أَلاَ إِنَّ سَابِقَنَا سَابِقٌ ، وَمُقْتَصِدَنَا نَاجٍ وَظَالِمَنَا مَغْفُورٌ لَهُ».

ض ، ش ، وابن المنذر ، ق ، في البعث (١) .

٢/ ٤٧٩ ـ « عَنْ أبي عثـمان النهـدي : سمعت عـمر بن الخطاب يقـول على المنبر : سَمِـعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يقول : سَابِقُنَا سَابِقٌ ، وَمُـقْتَصِـدُنَا نَاجٍ ، وَظَالِمُنَا مَغْـفُورٌ لَهُ ، وَقَرَأَ عُمَرُ : ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُم سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ » .

عق ، وابن مردويه ، وابن لال في مكارم الأخلاق ، والديلمي (٢) .

---

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (التفسير) تفيسر سورة فاطر من مسند عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ ج٢ ص٤٨٥ حديث ٤٥٦١ ، من الإكمال بلفظ : عن عمر بن الخطاب أنه كـان إذا نزع بهذه الآية : ﴿ فَمِنْهُمْ ظالم لنفسه ، ومنهم مقتصد ﴾ ، قال : ألا إن سابقنا سابق ، ومقتصدنا ناج ، وظالمنا مغفور له ، وعزاه إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر ، والبيهقي في البعث.

وهذا الأثر في الدر المنثور تفسير سورة فاطر آية ٣٢ ج ٧ ص ٢٥ قال: وأخـبر سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر والبـيهقي في البـعث ، عن عـمر بن الخطاب أنه كان إذا نزع بهـذه الآية قال : ألا إن سابقـنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له وقرأ عمر :« فمنهم ظالم لنفسه ....» .

وقال : وأخـرج العقـيلي ، وابن لال ، وابن مردويه ، والبـيهـقي من وجه آخـر ، عن عمر بن الخـطاب : وذكر الحديث الآتي .

(٢) الحديث في كتـاب (الضعفاء الكبيـر) للعقيلي تحقـيق الدكتور / عبد المعطي أمـين قلعجي ،طبع دار الكتب العلمية ببيروت ترجمة (الفضل بـن عميرة الطفاوي) ج ٣ ص ٤٤٣ حـديث رقـم ١٤٩١ ترجمة رقم ٨٩١ قال : حدثنا مـحمد بن أيوب ، حدثنا عمـرو بن الحصين ، حدثنا الفضل بن عـميرة القيسي ، عن مـيمون ابن سياه ، عـن أبي عثمان النهـدي قال : سمعت عـمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ يقول : سمـعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « سابقنا سابق ومقتصدنا ناج ، وظالمنا مغفور له » .

وهذا يروى من غير هذا الوجه بنحو هذا اللفظ بإسناد أصح من هذا .

قال المحقق : الفضل بن عميرة الطفاوي : فيه لين من السابعة .

وانظر الكنز ج ٢ ص ٤٨٥ حديث ٤٥٦٢ .

وانظر الحديث السابق له .

=

٢/ ٤٨٠ ـ « عَنْ جابر بن عبد الله قال : قال عمر ذات يوم لأبي بكر : يَا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ الله ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَقُولُ : مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ » .

ت ، وقال :غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده بذاك ، وابن أبي عاصم في السنة ، والبزار ، عق ، قط في الأفراد ، ك وتعقب ، كر ، فيه عبد الرحمن بن أخي محمد بن المنكدر لا يتابع عليه ولا يصرف إلا به ، وقال البزار : لا نعلمه روى إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم روى حديث عمر عن ابن أخي محمد بن المنكدر سوى عبد الله بن داود الواسطي التمار ، قال في الميزان : هو هالك [1] .

= والحديث في الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ، تحقيق الأستاذ / السعيد بن بسيوني زغلول ج ٢ ص٣٣٥ حديث ٣٥١١ ، قال : عن عمر بن الخطاب سابقنا سابق ومقتصدنا ناج ، وظالمنا مغفور له.

قال المحقق : فيض القدير ٤٦١٤ من رواية ابن مردوية والبيهقي في البعث ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ورمز له بالحسن .

قال المناوي : رواه مردويه في تفسيره عن الفضل بن عميرالطفاوي ، عن ميمون الكردي ، عن عثمان الهندي ، عن ابن عمر ، وأعله الفضيلي بالفضل وقال : لا يتابع عليه ، وورواه البيهقي في كتاب (البعث والنشور) عن ابن عمر بن الخطاب أنه قرأ على المنبر ﴿ ثم أورثنا الكتاب ﴾ الآية فقال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : فذكره وفيه (الفضل بن عميرة القرشي) قال في الميزان ، عن العقيلي : لا يتابع على حديثه ، الدر المنثور ٢٥٢/٥ .

ترجمة (الفضل بن عميرة القيسي) : ترجم له في ميزان الاعتدال ج٣ ص ٣٥٥ برقم ٦٧٣٩ قال : هو الفضل بن عميرة القيسي عن ميمون بن سياة ، عن أبي عثمان النهدي ، سمعت عمر ، سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : سابقنا سابق ومقتصدنا ناج ، وظالمنا مغفورله ، رواه عنه عمرو بن الحصين ، عمرو ضَعَّفُوه . قال العقيلي : الفضل لا يتابع على حديثه .

(١) الحديث في سنن الترمذي كتاب (المناقب) : مناقب عمر ـ رضي الله عنه ـ ج ٥ ص ٢٨١ حديث ٣٧٦٧ قال : حدثنا محمد ابن المثنى ، أخبرنا عبد الله بن داود الواسطي أبو محمد ، حدثني عبد الرحمن بن أخي محمد بن المنكدر ، عن محمد ابن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : قال عمر لأبي بكر : « يا خير الناس ... » الحديث.

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بذلك ، وفي الباب عن أبي الدرداء. =

٢/ ٤٨١ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب قال : جاء جبريلُ إلى النبى ـ ﷺ ـ فى حينٍ غيرِ حينِه الذى كان يأتيه فيـه ، فقام إليه رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يا جبريلُ : مـالى أراك متغيرَ اللونِ فقال : ما جئتك حتى أمـر الله ـ عز وجل ـ بمفاتيح النارِ ، فقال رسـول الله ـ ﷺ ـ : يا جـبريل صف لـى النارَ ، وانعت لى جـهنم ، فقـال جـبـريل : إن الله ـ تبـارك وتعالى ـ أمـر بِجَهَنَّمَ فأوقد عليها ألف عامٍ حتى ابيضَّت ، ثم أمر فأوقد عليها ألف عام حتى احمَرَّت ، ثم أمر فأوقد عليها ألفَ عام حـتى اسوَدت ، فهى سَوَداءُ مظلمة ، لا يُضىءُ شررُها ، ولا يطفأُ لهبـها ، والذى بعثك بالحـقِّ لو أن قَدْر ثقب إبرةٍ فتح من جـهنَّم لمات من فى الأرض كلهم

= والحديث فى الكامل فى الضـعفاء لابن عدى ترجـمة (عبـد الله بن داود التمار الواسطى يكنى أبا محـمد) ج٤ ص ١٥٥٦ ، ١٥٥٧ قال : ثنا النعمان بن أحمد الواسطى ، ثنا الفـضل بن موسى البصرى ، ثنا عبد الله بن داود الواسـطى ، ثنا عبد الرحـمن بن أخى محمد بن المنكدر ، عن عـمه محمد بن المنكدر ، عن جـابر أن عمر قال لأبى بكر يومًا : « يا سيد المسلمين » وقال : أما إذا قلت ذلك فإنى سـمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «ما طلعت الشمس على أحد أفضل من عمر » .

الحديث فى المسـتدرك على الصـحيحـين للحاكم كـتاب (معـرفة الصحـابة)ج ٣ ص ٩٠ قال : (أخـبرنى) محمد بن عبد الله الجوهرى ، ثنا محمد بن إسـحاق ، ثنا بشير بن معاذ العقدى ، ثنا عبد الله بن داود الواسطى، ثنا عبد الرحمن بن أخى محمد بن المنكدر ، عن عمه محمد بن المنكدر ، عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال : قال عمر بن الخطاب ذات يوم لأبى بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ : يا خير الناس بعد رسول الله ـ ﷺ ـ وآله وسلم فقال أبو بكر: أما إنك إن قلت ذاك فلقد سـمعت رسـول الله ـ ﷺ ـ يقول : « ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر ». قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبى : عبد الله ضـعفوه ، وعبد الرحمن متكلم فيه، والحديث شبه موضوع .

ترجمـة (عبـد الله بن داود الواسـطى التمـار) : ترجم له فى ميـزان الاعتـدال ج ٢ ص ٤١٥رقم ٤٢٩٤ قال البخـارى : فيه نظر ،وقال النسـائى : ضعيف وقـال أبو حـاتم :ليس بقوى ، فى حديـثه مناكير ، تكلم فـيه ابن حبان ، وابن عـدى وذكر له ابن عدى فى ترجمـته ، عن عبد الرحـمن بن أخى محمد بن المنكدر ، عـنه عمه ، عن جابر أن عمر قال لأبى بكر يومًا : « يا سيد المسـلمين ... » الحديث .

جميعًا من حرِّه ، والذى بعثك بالحق لو أن خازنًا من خزنةِ جهنمَ برز إلى أهل الدُّنيا فنظروا إليـه لمات من فى الأرض كُلُّهم من قُبْح وجْـهه ومـن نَتْنِ ريحه ، والذى بعـثك بالحق لو أن حَلَقَـة من حلَقة سِلْـسِلة أهل النار التى نعتَ الله فى كـتابه وضـعت له على جـبال الدُّنيـا لا رَفَضَّت ولا تَقَـارَّت حتى تَنتهىَ إلى الأرض السـفلَى ، وقال رسول الله ـ ﷺ ـ : حَسْبى يا جبـريلُ : يَتصـدعُ قلبى فَأمـوتُ ، فنظر رسول الله ـ ﷺ ـ إلى جـبريل وهو يبكى فـقال : تبكى يا جـبـريلُ : وأنت من الله بالمـكان الذى أنت به ؟ فـقـال : ومـا لى لا أبكى، أنا أحق بالبُكاء ، لعلى أكـون فى علم الله على خير الحـال التى أنا عليها ، ومـا أدرى لعلى أُبتلى بما ابتلى به إبليس فـقد كـان من الملائكة ، ومـا أدرى لعلى أُبتلى بما ابتلى به هاروتُ ومـاروت فبكى رسول الله ـ ﷺ ـ وبكى جبريل فما زالا يبكيان حتى نُوديَا أنْ يا جبريلُ ويا محمدُ : إن الله قد أمّنـكما أن تَعْصِـياه ، فـارتفعَ جبـريل وخرج رسـول الله ـ ﷺ ـ فمر بـقوم من الأنصـارِ يضحكون ويلعـبونَ فـقال : أتضـحكون ووراءكم جَـهَنَّم ، فلو تعلمون مـا أعلم لضحِكتـم قليلاً ولبكيتـم كثيـرًا ، ولما أسغتم الـطعَام والشراب ، ولخـرجتم إلى الصَّـعُدَاتِ تجأرون إلى الله، فنودى يا محـمد : لا تقْنِط عبادى إنما بعثـتك ميسرًا ، ولم أبعثْك مـعسرًا ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : سددوا وقاربوا » .

طس وقال : تفرد به « سلام الطويل » قال فى المغنى : تركوه (١) .

---

(١) الحديث فى مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٣٨٦ كـتاب (صفة جهنم) قال : وعمر بن الخطاب قـال : جاء جبريل إلى النبى ـ ﷺ ـ فى حين غير حينه الذى كان يأتيه فيه ، فقام إليه رسول الله ـ ﷺ ـ ... » الحديث بلفظه .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه « سلام الطويل » وهو مجمع على ضعفه .
وترجمـه سلام الطويل : فى المغنى فى الضـعفـاء ج ١ ص ٢٧١ برقم ٢٤٩٦ قال : سلام بن سـلْم ، وقيل ابن سليم المدائنى السعـدى الخراسانى الأصـل ، الطويل ، عن زيد العـمى ، وحميـد الطويل ، ومنصور بن زادان ، متروك ، وقال أبو زرعة : « ضعيف » .

٢/ ٤٨٢ ـ « عَن الأحنف بن قيس قال : قال عمر: تفقهوا قبل أنْ تسودوا » .

الدارمى ، وأبو عبيد فى الغريب ، هب ، وابن عبد البر فى العلم [1] .

٢/ ٤٨٣ ـ « عَنْ مرزوق العجلى قال : قال عمرُ : تعلَّموا السنَنَ والفرائض واللحن كما تعلَّموا القرآنَ » .

أبو عبيد فى فضائله ، ص ، ش ، والدارمى ، وابن عبد البر ، ق [2] .

---

(١) الحديث فى سنن الدارمى ج ١ ص ٦٩ كتاب (العلم) باب : فى ذهاب العلم ـ برقم ٢٥٦ ـ قال : (أخبرنا) وهب بن جرير وعثمان بن عمر قالا : أنا ابن عون ، عن محمد ، عن الأحنف قال : قال عمر : «تفقهوا قبل أن تسودوا » .

والحديث فى كشف الخفاء ج ١ص ٣٧٠ برقم ١٠٠٢ قال : « تفقهوا قبل أن تسودوا » رواه البيهقى ، عن عمر من قوله ، وعلقه البخارى جازمًا به ، ثم قال : وبعد أن تسودوا ، قيل معناه قبل أن تزوجوا فتصيروا أرباب بيوت وسادة ،وكذا قال بعض العلماء : ضاع العلم بين أفخاذ النساء ونحوه ، قول الخطيب : يستحب للطالب أن يكون عزبًا ما أمكن لئلا يشغله القيام بحقوق الزوجة عن كمال الطلب ، والمشهور تفسيره بما هو أعم من ذلك ، قال الثورى : من أسرع الرياسة أضر بكثير من العلم ومن لم يسرع الرياسة كتب ثم كتب ثم كتب ، يعنى كتب عن العلم كثيراً .

والحديث فى شعب الإيمان ج ٤ ص ٣٠٧ فى (فصل العلم وشرف مقداره) برقم ١٥٤٩ ـ قال: أخبرنا أبو الحسن بن بشران ، أخبرنا أبو عمرو بن السماك ، حدثنا حنبل بن إسحاق ، حدثنا بكار بن محمد ، حدثنا عبد الله بن عون ، عن ابن سيرين ، عن الأحنف بن قيس قال : قال عمر : (تفقهوا قبل أن تُسوَّدوا) .

قال المحقق : إسناده ضعيف والخبر صحيح .

وقال : بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين السيرينى (م ٢٢٤ هـ) .

وقال البخارى : يتكلمون فيه ، وقال أبو زرعة : ذاهب الحديث ، وقال أبو حاتم : لا يسكن القلب عليه ، مضطرب ، وقال يحيى بن معين : كتب عنه ليس به بأس . وقال ابن عدى: كل رواياته لا يتابع عليها .

راجع الجرح والتعديل (٢/ ٤٠٩ ـ ٤١٠) الكامل (٢/ ٤٧٧) الميزان (١/ ٣٤١ـ٣٤٢) .

والخبر أخرجه وكيع.

(٢) الحديث فى سنن سعيد بن منصور ج ١ ص ٢٥ باب : الحث على تعليم الفرائض ـ قال : حدثنا أبو عوانة وأبو الأحوص ، وجرير بن عبد الحميد ، عن عاصم الأحول ، عن مؤرق العجلى قال: قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: « تعلموا الفرائض واللحن والسنة ، كما تعلموا القرآن » . =

٢/ ٤٨٤ ـ « عَنْ أبى مسلم البَصْرى قال : قال عمرُ بن الخطاب : تعلَّموا العرَبِيَّةَ فإنَّها تُثَبِّت العقلَ وتَزِيدُ فى المروءةِ » .

هب ، خط فى الجامع ، ورواه ابن الأنبارى فى الإيضاح من طريق مجاهد عن جده[١] .

٢/ ٤٨٥ ـ « عَنْ عطاءِ بن أبى رباحٍ قال : بَلَغَنى أن عُمَرَ بن الخطابِ سمعَ رجلاً يتكلم بالفارسية فى الطّوَافِ ، فَأَخذ بِعَضُدَيه وقال : ابتغ إلى العربية سبيلاً » .

الحربى ، هب[٢] .

= قال المحقق : أخرجه الدارمى ، عن يزيد بن هارون ، عن عاصم عم مورق (ص ٣٨٤) والمراد باللحن الإعراب ، وأخرج هق من طريق أبى عوانة ، عن عاصم (٦/ ٢٠٩) .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١١ ص ٢٣٦ كتاب (الفرائض) برقم ١١٠٩١ قال : حدثنا أبو معاوية، عن عاصم ، عن مؤرق قال : قال عمر : (تعلموا اللحن والفرائض والسنة كما تعلموا القرآن ».

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٦ ص ٢٠٩ كتاب (الفرائض) باب : الحث على تعليم الفرائض قال: (أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ، أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ، ثنا محمد بن نصر ، ثنا يحيى بن يحيى، ثنا أبو عوانة ، عن عاصم ، عن مورق قال : قال عمر : (تعلموا الفرائض واللحن والسنة كما تعلموا القرآن).

(١) الحديث فى شُعب الإيمان ج ٤ ص ٣١٢ برقم ١٥٥٦ باب : فى طلب العلم قال : أخبرنا أبو محمد بن فراس ، أخبرنا أبو عبد الله بن الضحاك ، حدثنا على بن عبد العزيز ، حدثنا ابن عمار ، حدثنا عفيف هو ابن سالم ، عن عبد الوارث بن سعيد ، حدثنى أبو مسلم ـ رجل من أهل البصرة ـ قال :قال عمر : « تعلموا العربية فإنها تثبت العقل ، وتزيد فى المروءة » .

وقال محققه : إسناده فيه من لم أعرفهم .

ابن عمار : محمد بن عبد الله بن عمار الخزاعى ، أبو جعفر الأزدى م ٢٤٢ هـ ثقة حافظ من العاشره .

عفيف بن سالم الموصلى : أبو عمرو ، صدوق من الثامنة طلحة بن عمرو بن عثمان المكى (م ١٥٢) متروك من السابعة « ق » .

(٢) الحديث فى شعب الإيمان باب : (طلب العلم) ج٤ ص ٣١٣ برقم ١٥٥٧ ـ قال :أخبرنا أبو القاسم الحرفى، حدثنا على بن محمد بن الزبير ، وحدثنا الحسن بن على ، حدثنا زيد بن الخطاب ، حدثنى طلحة بن عمرو المكى ، وحدثنا عطاء بن أبى رباح ، قال : بلغنى أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ سمع رجلاً يتكلم بالفارسية فى الطواف فأخذ بعضده ، وقال : « ابتغ إلى العربية سبيلاً ». =

٢/٤٨٦ - « عَنْ أبى عثمان النهدى قال : سمعت عُمرَ بن الخطابِ يقول على المنبر:إياكم والمنافقَ العالمَ ، قالوا : وكيف يكون المنافقُ عليمًا ؟ قال : يتكلم بالحقِّ ويعملُ بالمنكرِ» .

هب ، وابن النجار (١) .

= وروينا عن عمر بإسناد غير قوى أنه مر على قوم يرمون فقال : « بئس ما رميتم » قالوا : « إنا قوم متعلمين » فقال : « والله لذنبكم فى لحنكم أشد علىَّ من ذنبكم فى رميكم » ورفع الحديث « رحم الله رجلاً أصلح من لسانه » وروينا ، عن أبى موسى أنه كتب إلى عمر من أبو موسى ، فكتب إليه عمر ، أن اجلد كاتبك شرطًا .
وقال محققه :أخرجه ابن عدى فى الكامل (٥/ ١٨٩١) والعقيلى فى الضعفاء (٣/ ٣٩٥/ ٣٩٦) والخطيب فى (الجامع) (٢/ ٢٤) من طريق عيسى بن إبراهيم ، عن الحكم بن عبد الله ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه - وذكر السيوطى (فى الجامع الصغير) الجملة المرفوعة فقط ونسبه لابن الانبارى فى (الوقف والابتداء) والموهبى فى العلم ، وابن عدى والخطيب فى الجامع عن عمر ، ولابن عساكر عن أنس ، وزاد المناوى أبا نعيم والديلمى ، وقال الألبانى موضوع (ضعيف الجامع الصغير ٣١٠٣).
وذكره ابن الجوزى فى العلل المتناهية (٢/ ٢١٥) برواية العقيلى وقال :قال يحيى : « الحكم بن عبد الله ليس بشيء » وقال أبو حاتم الرازى : كذاب وقال النسائى والدارقطنى : متروك الحديث ، وقال ابن حبان : روى فى الموضوعات عن الثقات : قلت هو الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلى راجع فيه المجروحين (١/ ٢٤٣) والضعفاء (١/ ٢٥٦) « الكامل » (٢/ ٦٢٠ - ٦٢٢) الميزان (١/ ٥٧٢ ، ٥٧٤) وفيه « عيسى بن إبراهيم ابن طهمان الهاشمى » لم يذكر فيه ابن الجوزى شيئًا رغم أن ابن عدى والعقيلى أخرجا هذا الحديث فى ترجمته وقال « ابن عدي » : عامة رواياته لا يتابع عليها وقال البخارى والنسائى : منكر الحديث .
وقال يحيى : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال النسائى أيضًا : متروك ، وقال العقيلى بعد أن ذكر الحديث : حديثه غير محفوظ لا يعرف إلا به.
وانظر الميزان (٣/ ٣٠٨ - ٣٠٩) ولسان الميزان (٤/ ٣٩١ - ٣٩٢) وقال أيضًا فى معنى « شرطًا » كذا فى الأصل - جمع شريطة : شبه خيوط تفتل من الخوص والليف وقيل : هو الحبل ما كان سمي بذلك لأنه يشرط خوصه أى يشق ثم يفتل .
(١) الحديث فى شعب الإيمان ج ٤ ص ٤٠٤ باب : (فى نشر العلم وألا يمنعه أهله) برقم ١٦٤٠ قال : أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى ، حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن قريش ، أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا محمد بن عبيد بن حساب ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا ميمون الكردى ، قال : سمعت أبا عثمان النهدى قال: سمعت عمر بن الخطاب - ﷺ - يقول على المنبر : « أياكم والمنافق العالم » قالوا : وكيف يكون المنافق عليمًا . قال : (يتكلم بالحق ويعمل بالمنكر) . =

٢/ ٤٨٧ ـ « عَنْ عُمرَ بن الخطابِ قال : تعلموا العلم وعلموه الناسَ ، وتعلموا له الوقارَ والسكينةَ ، وتواضَعوا لمن علَّمْتُموه العلم ، ولا تكونوا من جبابرةِ العلماءِ، فلا يقومُ عِلمُكم بجهلِكم » .

حم في الزهد ، وآدم بن أبي إياس في العلم ، والدستوري في المجالسة ، وابن منده في غرائب شعبه ، والآجري في أخلاق حملة القرآن ، هب ، وابن عبد البر في العلم [1] .

= قال محققه : إسناده فيه من لم يعرفه ـ شيخ السلمى . لم أعرفه ميمون الكردى ، أبو بصير (بفتح الموحدة) وقيل بالنون مقبول من السادسة .

(١) الحديث في كتاب (الزهد) للإمام أحمد ـ زهد عمر بن الخطاب ص ١٤٩ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي، حدثنا وكيع ، حدثنا العلاء بن عبد الكريم عن بعض أصحابه ، قال : قال ـ رحمه الله ـ : (تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم وتواضعوا لمن تعلمون وليتواضع لكم من تعملون ، ولا تكونوا من جبابرة العلماء ، ولا يقوم علمكم مع جهلكم .

والحديث في شعب الإيمان ج ٤ ص ٤١٦ باب : (نشر العلم وألاَّ يمنعه أهله) برقم ١٦٥١ قال : أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو العباس بن يعقوب ، أخبرنا محمد بن عبد الحكم ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ، عن عمران بن مسلم ، أن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قال : تعلموا العلم وعلموه الناس ، وتعلموا الوقار والسكينة ، وتواضعوا لمن تعلمتم منه العلم ، وتواضعوا لمن تعلموه ، ولا تكونوا جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم بجهلكم » .

قال محققه : إسناده فيه انقطاع ، عمران بن مسلم لم يدرك عمر ، والخبر أخرجه المؤلف (في المدخل) (٣٧٠ رقم ٦٢٩) بنفس الإسناد وليس فيه : « تواضعوا لمن تعلموا العلم » .

وأخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١/ ١٣٥) من طريق سحنون ، عن ابن وهب بنحوه وأخرجه وكيع في « الزهد » (٢/ ٥٣٨ ـ ٥٣٩ رقم ٧٥) عن العلاء بن عبد الكريم ، عن بعض أشياخنا ، عن عمر بنحوه .

وأخرجه أحمد « في الزهد » (١٢٠) من طريق العلاء عن بعض أصحابه .

وأخرجه المؤلف في المدخل (٣٣٣ ـ ٣٣٤ رقم ٥٣٩) عن العلاء قال : قال عمر... فذكره .

وأخرجه الخطيب في الجامع (١/ ٩٣) عن العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، عن عمر ، وجاء عن عمر مرفوعًا ، أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٤٢) وقال الألباني : ضعيف جدًا ، وجاء من حديث أبي هريرة رفعه أخرجه الطبراني في « الأوسط » وابن عدى في « الكامل » (٤/ ١٦٤٢) والخطيب في النقية والمتخصصة (١١٣/٢) .

وقال الهيثمي في المجمع (١/ ١٢٩) فيه « عباد بن كثير » وهو متروك الحديث وانظر (ضعيف الجامع الصغير ٢٤٤٨) .

٢/ ٤٨٨ ـ « عَنْ أبى معمر أن عمر قرأ سُورةَ مـريمَ فسجد ، ثـم قال : هذا السجود ؛ فَأينَ البكاءُ ؟ » .

ابن أبى الدنيا فى البكاء ، وابن جرير ، وابن أبى حاتم [1] .

٢/ ٤٨٩ ـ « عَنْ عـبيـد الله بن عُبَـيْد الكُلاعى قال : كـان عـمرُ بن الخطاب يَقُـولُ : أَعْرِبوا القرآنَ ؛ فَـإنَّه عَرَبى ، وتَفَقَّهـوا فى السُّنَّة ، وأَحْسنُوا عِبارَةَ الرُّؤْيـا ، فَإذَا قَصَّ أحدُكم على أَخِيه ؛ فَلْيقُل : اللهم إِن كانَ خيراً فَلَنَا ، وإن كانَ شراً فَعَلى عَدُوِّنَا » .

هب [2] .

---

(١) الحديث فى تفسير ابن جرير ج ١٦ ص ٧٣ ، ٧٤ فى تفسير سورة مريم آية رقم ٥٨ : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَٰنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ قال : حدثنا ابن بشـار ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثـنا سفيان ، عن الأعـمش ، عن إبراهيم ، قال : « قـرأ عمـر بن الخطاب سورة مـريم فسـجد وقال : هـذا السجود ؛ فـأين البُكى؟ يريد البكاء » .

والحديث فى شـعب الإيمان للبيـهقى ج ٥ ص ٢١ ، ٢٢ فصل فى (البكاء عند قـراءة القرآن) برقم ١٨٩٧ ، قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى ، قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا هارون ابن سليمـان ، حدثنا عبد الرحـمن بن مهدى ، عن سفـيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن أبى مـعمر : أن عمر قرأ سورة مريم فلما قرأ آية السجدة سجد ثم قال : هذا السجود ؛ فأين البكاء ؟

قال المحقق : إسناده رجاله ثقات ـ أبو معمر : عبد الله بن سـخبرة الكوفى ، ثقة من الثانية (ع) والخبر أخرجه ابن جرير فى تفسـيره (١٦/ ٧٣ ، ٧٤) عن محمد بن بشـار ، عن عبد الرحمن ، عن سـفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : قرأ عمر ... فذكره .

وذكره ابن كـثيـر فى تفسـيره (٣/ ١٢٧) برواية ابن أبى حـاتم وابن جرير وقـال : وذكره السيـوطى فى الدر المنثور (٥/ ٥٢٥) ونسبه لابن أبى الدنيا فى البكاء ، وابن جرير وابن أبى حاتم والمؤلف . اهـ .

(٢) الحديث فى شعب الإيمان ج ٥ ص ٢٤٢ فصل فى (قراءة القـرآن بالتَّفْخيم والإعراب) برقم ٢٠٩٨ ، قال : أخبـرنا أبو نصر بن قتادة ، أخبـرنا أبو منصور النضـروى ، حدثنا أحمد بن نجـدة ، حدثنا سعيـد بن منصور ، حدثنا إسـماعيل بن عـياش ، عن عبيد الله بن عبـيد الكلاعى ، قـال : كان عمـر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول : «أعربوا القرآن ؛ فإنه عربى ، وتفقهوا فى السنة ، وأحسنوا عبارة الرؤيا ، فإذا قص أحدكم على أخيه ؛ فليقل : اللهم إن كان خيراً فلنا ، وإن كان شراً فعلى عدونا » . =

٢/ ٤٩٠ ـ « عَنْ سعيد بن جبير قال : قال عمرُ بن الخطَّابِ : مَنْ قَرَأَ البَقَرَةَ وآل عِمْران والنِّساء كُتِب عند الله من الحُكَمَاءِ » .

ض ، هب [١] .

٢/ ٤٩١ ـ « عَنْ المسور بن مخرمةَ أنه سمع عمرَ بن الخطَّابِ يقولُ : تَعَلَّمُوا سُورةَ البَقَرَةِ ، وسُورةَ النِّساء ، وسُورةَ المائدةِ ، وسُورةَ الحجِّ ، وسُورةَ النُّورِ ، فإن فيهن الفرائضَ » .

ك ، هب [٢] .

= وقال محققه : إسناده منقطع ، عبيد الله بن عبيد الكلاعى (م ١٣٢) هـ صدوق من السادسة « دق » ولم يدرك عمر .

(١) هذا الأثر فى كنز العمال ج ٢ ص ٣١٣ كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : فى القرآن ـ فصل فى فضائل القرآن مطلقًا ـ البقرة ـ برقم ٤٠٩٤ ، قال : عن سعيد بن جبير قال : قال عمر بن الخطاب : من قرأ البقرة وآل عمران والنساء ، كتب عند الله من الحكماء (وعزاه لسعيد بن جبير ، والبيهقى فى شعب الإيمان).
وفى شعب الإيمان للبيهقى ، فصل فى فضائل السور والآيات ، ذكر السبع الطوال ج ٥ ص ٣٥٩ رقم ٢٢٠١ ، قال : أخبرنا أبو نصر بن قتادة ، أخبرنا أبو منصور ، حدثنا أحمد بن نجدة ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا مروان بن معاوية ، أخبرنا وقاء بن إياس الأسدى ، عن سعيد بن جبير قال : قال عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « من قرأ البقرة وآل عمران والنساء كتب عند الله من الحكماء » .
وقال محققه : إسناده : رجاله ثقات ، ولكن سعيدًا لم يدرك عمر ، وقاء (بكسر الواو بالقاف) ابن إياس ، أبو يزيد الوالى الأسدى ذكره ابن حبان فى الثقات (٧/ ٥٦٥) وانظر (الإكمال) لابن ماكولا (٧/ ٣٩٦)
وقول عمر : ذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/ ٤٩) ونسبه لأبى عبيد وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، والمؤلف .

(٢) الحديث فى المستدرك للحاكم ج ٢ ص ٣٩٥ كتاب (التفسير) فى تفسير سورة النور ـ قال : (أخبرنا) أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادى ، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمى ، حدثنى أبى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، حدثنى حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن المسور بن مخرمة أنه سمع عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ يقول : « تعلموا سورة البقرة ... » الحديث . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ـ ولم يخرجاه ـ وأقره الذهبى . =

٢/ ٤٩٢ ـ « عَنْ عمرَ قال : تَعَلَّمُوا سُورةَ براءة ، وعلِّموا نساءكم سورة النُّور وحَلُّوهُنَّ الفضَّةَ » .

أبو عبيد فى فضائل القرآن ، ص ، وأبو الشيخ فى شدة الصيف وضرب الأعداء بالسيف ، هب [(١)] .

٢/ ٤٩٣ ـ « عَن ابن عمرَ قال : قال لى عمرُ : عليكَ بخصال الإيمانِ : الصوم فى شِدَّة الصيفِ ، وضربِ الأعداءِ بالسَّيْفِ ، وتَعْجيلِ الصلاةِ فى يومِ الغيم ، وإبلاغِ الوضوء

= والحديث فى شعب الإيمان ج ٥ ص ٣٨٧ ـ فصل فى فضائل السور والآيات ـ برقم ٢٢٢٦ ـ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي ، حدثنى أبى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، حدثنى حميد بن عبد الرحمن بن عوف ـ عن المسور بن مخرمة ، أنه سمع عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول : « تعلموا سورة البقرة ، وسورة النساء ، وسورة المائدة ، وسورة الحج ، وسورة النور ، فإن فيهن الفرائض » .

وقال : وروينا عن حصين ، عن أبي عطية قال : كتب عمر ، أو قال : قال عمر : تعلموا سورة براءة ، وعلموا نساءكم سورة النور .

قال المحقق : إسناده حسن ، والحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣٩٥) بنفس الإسناد وقال : صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ـ قلت : عثمان بن صالح لم يخرج له مسلم ، وابنه يحيى أخرج له ابن ماجه ، وقال أبو حاتم : تكلموا فيه ، ذكره الذهبى فى الميزان (٤/ ٣٩٦) وذكره السيوطى فى (الدر المنثور) (١/ ٥٣) ونسبه للحاكم وأبى ذر الهروي والمؤلف .

(١) الحديث فى شعب الإيمان ج ٥ ص ٣٧٠ فصل فى (فضائل السور) ذكر سورة الأعراف والتوبة والنور برقم ٢٢١٣ قال : أخبرنا أبو نصر بن قتادة ، أخبرنا أبو منصور النضروى ، حدثنا أحمد بن نجدة ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا فضيل بن عياض ، وهشيم ، وخالد بن عبد الله ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن أبى عطية الهمدانى ، قال : كتب عمر بن الخطاب : « تعلموا سورة براءة ، وعلموا نساءكم سورة النور وحلُّوهن الفضة» .

قال المحقق : إسناده : رجاله ثقات ـ أبو عطيه الهمدانى الوادعى اسمه مالك بن عامر ، أو ابن أبى عامر ، أو ابن عوف ، أو ابن حمزة ، أو ابن أبى حمزة ـ ثقة من الثانية (ح م د س ق) .

والخبر ذكره السيوطى فى (الدر المنثور) (٤/ ١٢٠) دون الجملة الأخيرة ، وعزاه لسعيد بن منصور ، وأبى عبيد ، وأبى الشيخ والمؤلف .

فى يومٍ شَاتٍ ، والصبرِ على المصيباتِ ، وَتَرْكِ رَدْغَةِ الخَبَالِ ، قلت : وما رَدْغَةُ الخَبَال ، قال : شُربُ الخَمْرِ » .

ابن سعد ، هب [1] .

٢/ ٤٩٤ـ « عَنْ مَطر ، عن الحسن ، عن أبى سعد بن أبى وقاص ، قال : سهامُ المؤذنين عند الله يومَ القيامةِ كسهامِ المُجاهدينَ ، وهم فيما بينَ الأذانِ والإقامةِ كالمُتَشحطُ فى دَمه فى سبيلِ الله ، قال : وقال عبد الله بن مسعود : لو كنت مؤذنا بالبيت أن لا أَحُجَّ ولا أَعْتَمِر ، ولا أجاهدَ ، قال : وقال عمر بن الخطاب : لو كُنتُ مؤذنًا لَكَمُلَ أمرى، ومَا باليت أن لا أنْتَصِبَ لِقِيَامِ اللَّيل ولا صيامِ النهارِ ، سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقولُ : اللهم اغفر للمؤذنين ، اللهم اغفر للمؤذنين ، فقلت : تركتنَا يا رسول الله ونحن نجتلد على الأذان بالسيوف ، قال : كلا يا عمر : إنه سيأتى على الناس زمان يتركون الأذان على ضعفائهم (تلك لحوم) حرَّمها الله على النار ، لحومُ المؤذنين ، قال : وقالت عائشة ولهم هَذه الآية : ﴿ ومن أحسنُ قولاً ممن دَعا إلى الله وعملَ صالحًا وقال إننى من المسلمين ﴾ قالت : هو المؤذن إذا قال : حى على الصلاة ، فقد دعا إلى (الله) ، وإذا صلى فقد عمل صالحا ، وإذا قال : أشهد أن لا إله إلا الله فهو من المسلمين » .

---

(١) الحديث فى شعب الإيمان ج ٦ ص ٦٧ ـ باب : الصلاة ـ برقم ٢٥٠١ ـ قال : أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن إبراهيم الخسروجروى ، أخبرنا أبو حامد الخسروجروى ، حدثنا داود بن الحسين ، حدثنا قتيبة ، حدثنا جرير ، عن ليث ، عن أبى منير رجل من أهل مكة ، عن عبد الله بن عمر قال : قال لى عمر ـ ؓ ـ عليك بخصال الإيمان : الصوم فى الصيف ، وضرب الاعداء بالسيف ، والتعجيل بالصلاة فى يوم الغيم ، وإبلاغ الوضوء فى الشَّات ، والصبر على المصيبات ، وترك ردغة الخبال ، قال : وما ردغة الخبال ؟ قال : شرب الخمر .

قال محققه : إسناده ضعيف ، ليث : هو ابن أبى سليم ضعيف ، وأبو منير لم أعرفه ، ردغة الخبال ، جاء تفسيره فى الحديث أنها عصارة أهل النار . انظر سنن ابن ماجه (٢/ ١١٢٠ رقم ٣٣٧٧) ومسند أحمد (٢/ ٧٠) .

هب [1] .

٢/ ٤٩٥ ـ « عَنْ مِروح بن سبْرة قال : أتيت عمر بن الخطاب فقلت : يا أميرَ المؤمنين ما حقُّ إبلٍ مائَة ؟ قال : أنبأني خليلي أبو القاسم ـ ﷺ ـ إن خَيْرَ إبل ثَلاثُون زكَّى أهلها ببعيرٍ واستنفقوا بعيراً ، أنطوا السائلَ بعيراً ، أدوا حقها ، يسألني عن حقٍّ إبل مائة ؟ والله إن لنَا لجملاً نستقي عليه ويَستقي جيرانُنا وتَحْتَطب عليه جِيرانُنَا ، والله إني لا أرى أن فيه حقًّا ما أديتُه ، فاتق ربَّك ، فأد زكاتَها وأطرِق فَحْلَها ، وامنح عَزِيرتها ، وأفقر شديدتها ، واتق ربك » .

يعقوب بن سفيان في مشيخته ، والخرائطي في مكارم الأخلاق هب [2] .

---

(١) ما بين الأقواس في نسخة قوله (القفاص) (وذلك لحوم) (الصلاة) والتصويب من كنز العمال في كتاب (الصلاة) فصل الأذان وأحكامه وآدابه ج ٨ ص ٣٣٨ برقم ٢٣١٥٨ ـ ومن ابن كثير .

وفي تفسير ابن كثير « سورة فصلت » آية ٣٣ ﴿ ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحًا وقال إنني من المسلمين ﴾ ج ٧ ص ١٦٧ قال : وقال ابن أبي حاتم : حدثنا على بن الحسن ، حدثنا محمد بن عروبه (ع) الهروي ، حدثنا غسان قاضي هراة ، وقال أبو زرعة ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن مطر ، عن الحسن ، عن سعد بن أبي وقاص أنه قال : « سهام المؤذنين عند الله القيامة كسهام المجاهدين ، وهو بين الأذان والإقامة كالمتشحوط في سبيل الله في دمه » .

قال : قال ابن مسعود : « لو كنت مؤذنًا ما باليت أن لا أحج ولا أعتمر ولا أجاهد » قال : وقال عمر بن الخطاب : لو كنت موذنًا لكمل أمري ، وما باليت أن لا انتصب لقيام الليل ولا لصيام النهار ، سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : « اللهم اغفر للمؤذنين ، ثلاثًا ، قال : فقلت : يا رسول الله ، تركتنا ونحن نُجْتلد على الأذان بالسيوف ، قال : كلا يا عمر ، إنه يأتي على الناس زمان يتركون (الأذان) على ضعفائهم وتلك لحوم حرمها الله على النار ، لحوم المؤنين » .

وقال : وقالت عائشة : ولهم هذه الآية : ﴿ ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحًا وقال إنني من المسلمين ﴾ قالت : فهو المؤذن إذا قال : « حي على الصلاة » فقد دعا إلى الله .

وهكذا قال ابن عمر ، وعكرمة : « إنها نزلت في المؤذنين » .

(٢) الحديث في مكارم الأخلاق باب : (ما جاء في اصطناع المعروف من التفضل) ص ١٩ ، قال : حدثنا عبد الله ابن أحمد بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا أبو عمر الحوضي ، حدثنا الأزرق بن عياض ، حدثني مروح بن سبرة الكعبي قال : أتيت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقلت : ما حق إبل مائة فقال : أنبأني أبو القاسم ـ ﷺ ـ : =

٢/ ٤٩٦ ـ « عَنْ عمرَ بن الخطاب قال : حديثُ أنَّ مـوسى أو عيسى قالَ : يارب : ما عـلامـةُ رضـاك عن خَلْقِك ؟ فـقـال ـ عـز وجل ـ : أنْ أُنزِل عـليـهم الغـيثَ إبَّانَ زرْعِـهم (وأَحْبِسَـهُ) إبانَ حَصَادِهم ، وأجعل أمورَهم إلى حُلَمَـائهم ، وفيئَهُم في أيْدى سُـمحَائِهم ، فقال يا رب : فمـا علامةُ السُّخْطِ ؟ قال : أُنْزِل عليهم الغَيْثَ إبَّان حَصَـادِهم ، وأَحْبِسُه إبَّانَ زَرْعِهم ، وَأَجْعَلُ أمورهم إلى سُفَهائِهم ، وفيئهم فى أيدى بُخَلائهم » .

= « إن خير إبل ثلاثة زكى أهلـها ببعير واسـتنفقوا بعيراً وأعطوا السـائل بعيراً ، أدوا حقهـا . تسألنى عن حق مائة فوالله إن لنا جـملاً نستقى عليه ويستقـى عليه جيراننا وإنى لأرى أن فيه حقـًا ما أؤديه ، فاتق الله ربك وأد زكاتها ، وأطرق فحلها ، وامنح عزيزنها ، وأفقر شديدتها ، واتق ربك » .

والحديث فى شعب الإيمان للبيهقى ج ٦ ص ٥٦٧ ما جاء فى كراهية إمساك الفضل وغيره محتاج إليه ، برقم ٣١٢٠ قال : أخبرنا أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان البغدادى بها ، حدثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ، حدثنا يعقوب بن سفيان ، حدثنا أبو عمرو الضرير حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة النمرى ، حدثنا الأزور بن عياض ، حـدثنا مروح بن سبرة ، قال أتيت عمـر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « إن خير إبل ثلاثة : زكى أهلها ببعير ، واستنفقوا بعيراً ، وأعطوا السائل بعيراً ، أدو حقها » .

قال المحقق : إسناده رجاله موثقون ـ أبو عمرو الضرير : حـفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة النمرى ـ ثقة ثبت ، مر ، وفى الأصل ون « أبو عمرو حفص بن عمر الضرير ، عن الحارث بن عمر بن شخير النمرى » وهو خطأ .

الأزور بن عياض الضبى : ذكره ابن حبان فى الثقات (٦/ ٨٤) وانظر الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٧) .

مروح بن سـبرة النهـشلى ، ذكره ابن حبـان فى الثقات (٥/ ٤٦١) وانظـر الجرح والتعـديل (٨/ ٤٢٩) وقال البخارى فى التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٥٧) ، فى ترجمة أزور بن عياض الكعبى البصرى ، سـمع مروح بن سبرة قال : اتيت عمـر فقال : أنبأنى خليلى أبو القـاسم : « أن خير الإبل مائة » حدثـنا عبدة ، حدثنا عبـد الصمد ، قال: حدثنا أزور بن عـياض الحبطى ، قال : حدثنى مـروح بن سـبرة التهشلى ـ كـلمت أبا بكر ـ أو عمر ـ عن حق إبل مائة فذكره .

أنطوا : أعطوا .

غزيرتهـا : فى النهاية ج ٣ ص ٣٦٥ ، باب : الغين مع الزاى (غـزر) فيه من منح منيـحة لبن بكيئـة كانت أو غزيرة ، أى كثيرة اللبن ، وأغزر القوم : إذا كثرت ألبان مواشيهم .

أفقـر شديدتـها : فى النهـاية ج ٣ ص ٤٦٢ ، قال : وفـيه (مـا يمنع أحدكم أن يفـقر البـعير من إبله ، أى : يعيره للركوب ، يقال : أفقر البعير يُفقره إفقاراً إذا أعاره ، مأخوذ من ركوب فقار الظهر ، وهو خرزاتُه ، والواحدة فقارة . ومنه حديث الزكاة (من حقها إفقار ظهرها) وحديث جابر (أنه اشترى منه بعيراً ، وأفقره ظهره إلى المدينة).

هب ، قط فى رواة مالك [1] .

٤٩٧/٢ ـ « عَن السائب بن يزيد أن رجلاً قال لعمر بن الخطاب : لأن لاأخافُ فى الله لومة لائمٍ ، خيرٌ لِى أم أقبل على نفسى ، فقال : أَمَّا من وَلِىَ من أمرِ المسلمين شيئًا فلا يخافُ فى الله لومةَ لائم ، ومن كان خَلْوًا فليقل على نفسه ولْيَنْصَح لِوَلِىٍّ أَمْرِه » .

هب [2] .

٤٩٨/٢ ـ « عَنْ عكرمةَ قال : قال عمر بن الخطابِ : ليس الوصل أن تَصِلَ من وَصَلَك ، ذَلك القِصَاصُ ، ولكن الوصلَ أن تَصِل مَنْ قَطَعَك » .

هب [3] .

٤٩٩/٢ ـ « عَن ابن عباس قال : كان عمرُ يدعونى مع أصحاب محمد ـ ﷺ ـ ويقول : لا تَتَكَلَّمْ حتى يتكلموا ، فدعاهم فسألهم فقال : أرأيتم قول رسول الله ـ ﷺ ـ فى ليلة القدرِ « التمسوها فى العشرِ الأواخرِ وتراً » أى ليلة تَرَوْنَهَا ، فقال بعضُهم : ليلةُ سَبْعٍ ، فقالوا ... ، وأنا ساكت ، فقال : مالك لا تتكلم ؟ فقلت : إنك أمرتنى أن لا أتكلّم حتى تتكلموا ، فقال : ما أرسلت إليك إلا لِتَتَكَلَّمَ فقلت : إنى سمعت الله يذكر السَّبع ، فذكر سبع سماوات ومن الأرض مثلهن : والأيام سبعٌ ، والطواف سبعٌ والجمار سبعٌ ، والسعى

---

(١) ما بين القوسين ليس فى نسخة قوله أثبتناه من الكنز كتاب (الفراسة)من قسم الأفعال ج ١١ ص ١٠٣ رقم ٣٠٨٠٣ .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ٥ ص ٧٦٥ كتاب (الخلافة مع الإمارة) الباب الثانى ـ فى الإمارة وتوابعها من قسم الأفعال ـ برقم ١٤٣١٦ قال : عن السائب بن يزيد أن رجلاً قال لعمر بن الخطاب : لأن أخاف فى الله لومة لائم خيرٌ لى أم أقبل على نفسى ، فقال : أما من ولى من أمر المسلمين شيئًا فلا يخاف فى الله لومة لائم ، ومن كان خلْوا فليقبل على نفسه ولينصحْ لولى أمره (وعزاه للبيهقى فى شعب الإيمان) .

(٣) الحديث فى كنز العمال ج ٣ ص ٧٦٥ كتاب (الأخلاق) صلة الرحم برقم ٨٦٨٩ ، قال : عن عكرمة قال: قال عمر بن الخطاب : ليس الوصل أن تصل من وصلك ذلك القصاص ، ولكن الوصل أن تصل من قطعك (وعزاه للبيهقى فى شعب الإيمان) .

بين الصفا والمروة سبعٌ ، ويقع الوضوء من أعضائه سبعٌ ، وأعطى من المثانى سبعًا ، ونهى فى كتابه عن نكاح الأقربين عن سبعٍ ، وقسم الميراث فى كتابه على سبعٍ ، فأراها فى السبع الأواخر من شهر رمضانَ ، فقال عمر : ما قولك : نَبْت الأرض سبع ؟ قلت : قول الله ـ تعالى ـ : ﴿ شققنا الأرض شقا ، فأنبتنا فيها حبا ، وعنبا وقضبا ، وزيتونا ونخلا ، وحدائق غلبا ، وفاكهة وأبا ﴾ فتعجب عمر وقال : ما وافقنى فيها أحد إلا هذا الغلام الذى لم تشْتوشوا رأسه ، والله إنى لأرى القول كما قلت » .

عب ، وابن سعد ، وابن راهوية ، وعبد بن حميد ، ومحمد بن نصر فى الصلاة ، طب ، حل ، ك ، ق [1] .

٢/ ٥٠٠ ـ « عَنْ قتادة وعلى بن زيد بن جدعان قال : كان بين سعد بن أبى وقاصٍ وسلمانَ الفارسى شىء ، فقال سعد وهم فى مجلس : انتسب يا فلان فانتسب ، وقال

---

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٤ ص ٢٤٦ كتاب (الصيام) باب : ليلة القدر برقم ٧٦٧٩ ، قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة وعاصم أنهما سمعا عكرمة يقول : قال ابن عباس : دعا عمر ابن الخطاب أصحاب محمد ـ ﷺ ـ فسألهم عن ليلة القدر ، فأجمعوا أنها فى العشر الأواخر ، قال ابن عباس : فقلت لعمر : إنى لأعلم ، أو إنى لأظن أى ليلة هى ، قال عمر : وأى ليلة هى ؟ فقلت : سابعة تمضى، أو سابعة تبقى من العشر الأواخر ، فقال عمر : ومن أين علمت ذلك ؟ فقال : خلق الله سبع سموات ، وسبع أرضين ، وسبعة أيام ، وإن الدهر يدور فى سبع ، وخلق الله الإنسان من سبع ، ويأكل من سبع ، ويسجد على سبع ، والطواف بالبيت سبع ، ورمى الجمار سبع ، لأشياء ذكرها . فقال عمر : لقد فطنت لأمر ما فَطِنَّا له وكان قتادة يزيد على ابن عباس فى قوله : « يأكل من سبع » قال : هو قول الله : ﴿ أنبتنا فيها حبًّا ، وعنبًا ﴾ الآية .

قال المحقق : قال ابن حجر : أخرجه إسحاق فى مسنده ، والحاكم ، وابن نصر فى الفتح ٤/ ١٨٦ ، وأخرجه ابن نصر فى (ص ١٠٦) وأخرجه هق من طريق المصنف ومن غير هذا الوجه أيضًا ـ ٤/ ٣١٣ .

ووجدناه فى الفتح كتاب (فضل ليلة القدر) باب : تحرى ليلة القدر ج ٤ ص ٢٦٢ ط جامعة الإمام محمد بن سعود ـ الرياض ، رقم الحديث ٢٠٢٢ .

والحديث فى المستدرك للحاكم ج ١ ص ٤٣٧ ، ٤٣٨ كتاب (الصوم) بيان ليلة القدر قال :

وانظر السنن الكبرى للبيهقى ج ٤ ص ٣١٣ كتاب (الصيام فى ليلة القدر) .

لآخر: انتسب ، ثم قال لآخر : انتسب ، ثم قال لآخر ... ، حتى بلغ سلمان ، فقال : ما أعرف لى أبا فى الإسلام ، ولكن سلمان ابن الإسلام ، فقال عمر : قد علمت قريشٌ أن الخطاب كان أعزَّهم فى الجاهليةِ وأنا عُمر ابن الإسلامِ أخو سَلْمان ابن الإسلامِ ، أو ما سمعت أن رجلاً انتمى إلى تسعةِ آباءٍ فى الجاهلية فكان عاشرهم فى النارِ ، وانتمى رجلٌ إلى رجلٍ فى الإسلام وترك ما فوق ذلك ؛ فكان معه فى الجنة » .

عب ، هب [(١)] .

٢/ ٥٠١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالد أَنَّ حَفْصَةَ وَابْنَ مُطِيع وَعَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ كَلَّمُوا عُمَرَ ابْنَ الخَطَّابِ فَقَالُوا : لَوْ أَكَلْتَ طَعَامًا طَيِّبًا كَانَ أَقْوَى لَكَ عَلَى الحَقِّ ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ إِلاَّ نَاصِحٌ ، ولكِنِّى تَرَكْتُ صَاحِبَىَّ يَعْنِى - رَسُولَ الله وَأَبَا بَكْرٍ - عَلَى جَادَّةٍ ، فَإِنْ تَرَكْتُ جَادَّتَهمُا لَمْ أُدْرِكْهُمَا فِى الْمَنْزِلِ » .

عب ، ق ، كر [(٢)] .

---

(١) ما بين الأقواس فى كنز العمال ج ١٣ ص ٤٢١ ، ٤٢٢ فى فضائل الصحابة برقم ٣٧١٢١ قال : عن قتادة، وعن ابن يزيد بن جدعان قالا : كان بين سعد بن أبى وقاص وسلمان الفارسى شىء ، فقال سعد وهم فى مجلس : انتسب يا فلان : فانتسب وقال لآخر : انتسب ، ثم قال لآخر : انتسب . ثم قال لآخر حتى بلغ سلمان فقال : ما أعرف لى أبا فى الإسلام ، ولكن سلمان ابن الإسلام ، فقال عمر : قد علمت قريش أن الخطاب كان أعزهم فى الجاهلية وأنا عمر ابن الإسلام أخو سليمان ابن الإسلام . أو ما سمعت أن رجلاً انتمى إلى تسعة آباء فى الجاهلية فكان عاشرهم فى النار ، وما انتمى رجل إلى رجل فى الإسلام وترك ما فوق ذلك فكان معه فى الجنة (وعزاه عبد الرزاق فى المصنف والبيهقى فى شعب الإيمان) .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرزاق باب : أصحاب النبى - ﷺ - ج ١١ ص ٢٢٣ رقم ٢٠٣٨١ .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (السِّير) ج ٩ ص ٤٢ .

والأثر فى كنز العمال باب : فضائل الصحابة - فصل فى فضل الفاروق - ﷺ - ج ١٢ ص ٥٥٦ رقم ٣٥٧٥١.

عكرمة بن خالد : هو عكرمة بن سباع بن خالد بن الحارث بن زيد بن أبى نصر عائذ بن مالك بن بكر بن سعد ابن ضبة الشاعر ، أدرك الجاهلية والإسلام وذكره المرزبانى - الإصابة رقم ٦٤٤٢ ، بهامش المصنف (والصواب عندى) « أكلكم » . =

٢/ ٥٠٢ - « عَنْ عُمَرَ قَالَ : نَظَر رَسُولُ الله - ﷺ - إِلَى مُصْعَب بنِ عُمَير مقبلا ، عليه إهابُ كَبْشٍ قَدْ تَنَطَّقَ به ، فَقَالَ النَّبىُّ - ﷺ - : انْظُروا إِلَى هَذَا الَّذى نَوَّرَ الله قَلْبَهُ ، لَقَدْ رَأَيْتُه بَيْنَ أَبوَين يَغْذُوانه أَطْيَبَ الطَّعَامِ والشَّرابِ ، ولَقَدْ رأَيْتُ عَلَيْه حُلَّةً اشْتُرِيَتْ بِمائَتَىْ دِرْهَمٍ فَدَعَاهُ حُبُّ الله وحُبُّ رَسُولِه إِلَى ما ترونَ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو عبد الرحمن السلمى فى الأربعين ، وأبو نعيم فى الأربعين الصوفية ، هب ، والديلمى ، كر [(١)] .

٢/ ٥٠٣ - « عَنِ ابْنِ سيرين : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُلْقِيَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ خَاتَمِي مِنْ حَدِيدٍ ، قال : ذَاكَ أَنْتَن وأَنْتَنُ » .

عب ، هب [(٢)] .

٢/ ٥٠٤ - « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ : يَا أَسْلَمُ : لاَ يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفًا وَلاَ بُغْضُكَ تَلَفًا ، قُلْتُ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : إِذَا أَحْبَبْتَ فَلاَ تَكْلَفْ كَمَا يَكْلَفُ الصَّبِىُّ بِالشَّىءِ يحِبُّه ، وإِذَا أَبْغَضْتَه فَلاَ تُبْغِضْ بُغْضًا تُحِبُّ أَنْ يَتْلَفَ صَاحِبُكَ ويهلَكَ » .

(عب ، والخرائطى فى اعتلال القلوب ، وابن جرير) [(١)] .

= (ترجمة ابن مطيع فى تهذيب التهذيب برقم ٥٣٦) : هو عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود بن حارثة بن نضلة بن عون بن عبيد بن عويج بن عدى بن كعب العدوى المدنى ، روى عن خاله نوفل بن معاوية الديلى وعنه أبو بكر عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ذكره الزبير بن بكار فى أولاد مطيع .

أخرج له الشيخان حديثًا واحدًا مقرونًا من حديث الزهرى ، عن سعيد وأبى سلمة ، عن أبى هريرة ، ذكره ابن حبان فى الصحابة ونسبه هكذا : عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى القرشى وكذا نسب أخاه عبد الله بن مطيع ووهم فى ذلك . والصواب ما تقدم .

وذكره ابن منده فى معرفة الصحابة وعاب ذلك عليه أبو نعيم وقال : عداده فى التابعين - والله أعلم - .

(١) الحديث فى المستدرك للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ذكر مصعب بن عمير العبدرى - رضي الله عنه - ج ٣ ص٦٢٨ .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الجامع) باب : ما يكره من الخواتيم - ج ١٠ ص ٣٩٥ رقم ١٩٤٧٣.

٢/ ٥٠٥ـ « (عَنْ سعيد بن يسار) قَالَ : (لما) بلغ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أن رجلاً بالشام يزعمُ أنه مؤمن ، (فكتب إلى أميره أن ابعثه إلىَّ ، فلما قدمَ قال : أنت الذى تزعُمُ أنك مؤمنٌ ؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : ويحك وممَّ ذاكَ ؟ قال : أو لم تكونوا مع رسول الله ـ ﷺ ـ أصنافًا : مشركٌ وَمُنَافِقٌ ومؤمنٌ ؟ فمن أيهم كُنْتَ ؟ فَمَدَّ عمر يده إليه فعرفه بما قال حتى أخذ بيده » .

هب (٢) .

---

(١) ما بين القوسين من كنز العمال كتاب (الصحبة) من قسم الأفعال باب : من آداب الصحبة ج ٩ ص ١٧٢ رقم ٢٥٥٦٢ .

ومادة (كلف) فى النهاية ج ٤ ص ١٩٦ قال : كلف . فيه « اكْلَفُوا من العمل ما تطيقون » يقال : كلفت بهذا الأمر اكْلَف به ، إذا ولَعْتَ به وأحببته .

ومنه الحديث : « أراك كلفتَ بعلم القرآن » وكَلِفْتُه إذا تحملته ، وكلفه الشىء تكليفًا إذا أمره بما يَشُقُّ عليه ، وتكلفت الشىء ، إذا تَجَشَّمْتَه على مشقة وعلى خلاف عادتك ، والمتكلف : المتعرِّض لما لا يعنيه .

ومنه الحديث « أنا وأمتى بُرَآءُ من التكلُّفِ » .

وحديث عمر « نُهِينَا عن التكلف » أراد كثرة السؤال ، والبحث عن الأشياء الغامضة التى لا يجب البحث عنها ، والأخذ بظاهر الشريعة وقبول ما أتت به .

ومنه حديثه ـ أيضًا ـ « عثمان كلِفٌ بأقاربه » أى شديد الحب لهم .

والكلف : الولوع بالشىء ، مع شغل قلب ومشقة .

(٢) ما بين الأقواس ساقط من نسخة قوله أثبتناه من الكنز ـ ج ١ ص ٤٠٤ كتاب (الإيمان) الباب الرابع فى المتفرقات رقم ١٧٢٨ ـ بلفظ : من مسند عمر ـ رضي الله عنه ـ عن سعيد بن يسار قال : لما بلغ عمر بن الخطاب أن رجلاً بالشام يزعم أنَّه مؤمنٌ فكتب إلى أميره أن ابعثه إلىَّ ، فلما قدمَ قال : أنت الذى تزعُمُ أنك مؤمنٌ ؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : ويحك وممَّ ذاكَ ؟ قال : أو لم تكونوا مع رسول الله ـ ﷺ ـ أصنافًا : مشركٌ ومنافقٌ ومؤمنٌ ؟ فمن أيهم كُنْتَ ؟ فَمَدَّ عمر يده إليه فعرفه ما قال حتى أخذ بيده . (هب) .

وجاء بلفظ آخر عن سعيد بن يسار فى نفس الصفحة فى الكنز رقم ١٧٣١ فانظره .

والحديث فى الجامع لشعب الإيمان للإمام البيهقى ج ١ ص ٢١٤ ، باب : الاستثناء فى الإيمان ـ ٧٣ ـ وأخبرنا أبو عبد الله بن عبد الله السَّديرى ، أخبرنا أبو حامد الخُسْرجَرْدى ، حدثنا داود بن الحسين=

٢/ ٥٠٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ هَذَا القُرآنَ كَلاَمُ الله فَضَعُوه عَلَى مَواضِعِه وَلاَ تَتَّبِعوا فيه أَهْوَاءَكُمْ » .

حم فى الزهد ، ق فى الأسماء والصفات [١] .

٢/ ٥٠٧ ـ « عَنْ بريدةَ قَالَ : كُنْتُ جَالسًا عنْد عُمَرَ إِذْ سَمِعَ صَائحةً ، فَقَالَ : يَا يرفَأُ انْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ ، فَنَظَرَ ، ثُمَّ جاءَ فَقَالَ : جَارِيَةٌ من قُرَيْش تُبَاعُ أُمُّهَا ، فَقَالَ : ادْعُ لِى المُهَاجِرينَ والأَنْصَارَ ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلاَّ سَاعَةً حَتَّى امْتَلأَت الدَّارُ والحُجْرَةُ ، فَحَمدَ الله وأَثْنى عَلَيْه ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : فَهَلْ تعْلَمُونَ كَانَ فيمَا جاءَ به مُحَمَّدٌ ـ ﷺ ـ القَطيعَةُ ؟ قَالُوا : لاَ ، قَالَ : فَإِنَّهَا قَدْ أَصْبَحَتْ فيكُمْ فَاشيَةً ، ثُمَّ قَرأَ : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِى الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (*) ، ثُمَّ قَالَ : وَأَىُّ قَطيعَةٍ أَعْظَمُ منْ أَنْ تُبَاعَ أُمُّ امْرِىءٍ فيكُمْ وَقَدْ أَوْسَعَ الله لَكُمْ ؟ قَالُوا : فاصْنَعْ مَا بَدَا لَكَ ، فَكَتَبَ فِى الآفَاقِ أَنْ لاَ تُباعَ أُمُّ حُرٍّ ؛ فَإِنَّهَا قَطيعَةُ رحم ، وإِنه لاَ يَحِلُّ » .

ابن المنذر ، ك ، ق [٢] .

=الخسروجردى ، حدثنا حميد بن زَنْجَوَيْه ، حدثنا أبو شَيْخ الحرَّانى ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن سعيد بن يسار قال : « بلغ عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ أن رجلاً بالشام يزعم أنَّه مؤمنٌ ، فكتب إلى أميره أن ابعثه إلىَّ ، فلما قدمَ عليه قال : أنت الذى تزعُمُ أنك مؤمنٌ ؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : ويحك ! وممَّ ذاكَ ؟ قال : أو لم تكونوا مع رسول الله ـ ﷺ ـ أصنافًا : مشركٌ ومنافقٌ ومؤمنٌ ؟ فمن أيِّهم كُنْتَ ؟ فَمَدَّ عمر يده إليه معرفةً لما قال حتى أخذ بيده .

(١) الحديث فى كنز العمال (كتاب الأذكار ـ من قسم الأفعال) باب : فى القرآن ـ فصل فى حقوق القرآن ـ ج ٢ ص ٣٢٨ رقم ٤١٥٦ ـ عن عمر قال : « إن هذا القرآن كلامٌ فضعوه على مواضعه ولا تتبعوا فيه أهواءكم » . (حم فى الزهد ، ق فى الأسماء والصفات) .

(*) الآية رقم (٢٢) من سورة محمد .

(٢) الحديث فى المستدرك للحاكم كتاب (التفسير) تفسير سورة محمد ـ ﷺ ـ باب : لاتباع أم حر ؛ فإنها قطيعة ج ٢ ص ٤٥٨ .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبى : صحيح .

٢/٥٠٨ ـ « عَنْ عمر إن هذه الآية في الحُجُرات : ﴿ يا أيها الناس إنَّا خلقناكم من ذَكَرٍ وأُنْثَى ﴾ هي مكّيَّةٌ ، وهي للعربِ خاصةً الموالي ، أيُّ قبيلة لهم ، وأيُّ شعابٍ ، وقوله : ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ قال : أتقاكم لِلشِّرْكِ » .

ابن مردويه [١] .

٢/٥٠٩ ـ « عَنْ عمر في قَوْلِهِ : ﴿ وادبارَ السجودِ ﴾ [٢] ، قَالَ : ركعتان بعد المغْرِبِ ، وَفِي قَوْلِهِ : ﴿ وإدبارَ النُّجومِ ﴾ [٣] (قال : ركعتان قبلَ الفَجْرِ) » .

ش ، وابن المنذر ، ومحمد بن نصر في الصلاة [٤] .

٢/٥١٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : احْذَرُوا هَذَا الرَّأيَ عَلَى الدِّينِ ، فَإِنَّما كَانَ الرَّأيُ مِنْ رَسُولِ الله ـ ﷺ ـ مُصِيبًا ؛ لأنَّ الله كَانَ يُرِيهِ وإنما هومِنَّا تَكَلُّفٌ وَظَنٌّ ، وَإِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الحَقِّ شَيْئًا » .

ابن أبي حاتم ، ق ، وابن عبد البر في العلم [٥] .

---

(١) الحديث في الدر المنثور للسيوطي في تفسير سورة الحجرات ج ٧ ص ٥٧٨ .

(٢) الآية رقم (٤٠) من سورة ق .

(٣) الآية رقم (٤٩) من سورة الطور .

(٤) ما بين القوسين من كنز العمال كتاب (الأذكار) من قسم الأفعال ـ باب : في القرآن ـ فصل في التفسير ـ سورة الطور ـ ج ٢ ص ٥١٢ رقم ٤٦٢٢ عن عمر في قوله تعالى : ﴿ وأدبار السجود ﴾ قال : ركعتان بعد المغرب ، قوله : ﴿ وإدبار النجوم ﴾ قال : ركعتان قبل الفجر . (ش وابن المنذر ومحمد بن نصر في الصلاة) . والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) ج ٢ ص ٥٢٣ ، باب : في أدبار السجود وإدبار النجوم ، (حدثنا الفضل بن دكين ، عن أبي العنبس ، عن زاذان ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : « إدبار النجوم : ركعتان قبل الفجر وأدبار السجود : ركعتان بعد المغرب .

(٥) الحديث في كنز العمال كتاب (العلم) من قسم الأفعال ـ باب : آداب العلم متفرقة ج ١١ ص ٢٩٨ رقم ٢٩٥٠١ .

٢/ ٥١١ ـ « عَنْ عَمْرِو بن دينار أن رجُـلاً قَالَ لعمرَ : بما أراكَ الله [(١)] ، قال : مـه، إنما هذه للنبى ـ ﷺ ـ خاصَّةً » .

ابن المنذر [(١)] .

٢/ ٥١٢ ـ « عَنْ مُجَـاهِدٍ قَالَ : مَـرَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَى ابْنٍ لَهَ وَهُـوَ يُصَلِّى وَرَأْسُه مَعْقُوصٌ فَجذَبَهُ حَتَّى صَرَعَهُ » .

عب [(٢)] .

٢/ ٥١٣ ـ « عَنْ عُمَـرَ قَالَ : ذَكَـرَ النَّبِىُّ ـ ﷺ ـ يَوْمَ الْقِـيَامَة فَـعَظَّمَ شأْنَهُ وَشِـدَّتَه ، قَـالَ: وَيَقُول الرَّحْـمَنُ لِدَاوُدَ ـ عَلَيْه السَّلاَمُ ـ مُـرَّ بَيْنَ يَدَى ، فَيَـقُولُ دَاوُدُ : يَارَبِّ أَخَـافُ أَنْ تَدْحضَنِى خَطيئَتِى ، فيقول : (مُرَّ خلفى) ، فيقول : يَا رَبِّ أَخَافُ أَنْ تَدْحضَنِى خَطيئَتِى ، فَيَقُولُ : خُذْ بقَدَمِى ، فأخذ بقدَمه فَمَرَّ ، قَالَ ذَلكَ الزُّلْفَى الَّتِى قَالَ الله تعالَى : ﴿وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ﴾ » [(٣)] .

ابن مردويه .

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (العلم) باب : آداب العلم متفرقة ج ١٠ ص ٢٩٨ رقم ٢٩٥٠٢ .

وفى الدر المنثور الجزء الخامس ص ٦٧٧ سورة النساء فى تفسير قوله تعالى : ﴿ لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ﴾ أخرج ابن المنذر ، عن عمرو بن دينار ، أن رجلا قال لعمر « بما أراك الله » قال : مه ، إنَّما هذه للنبى ـ ﷺ ـ خاصة .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الصلاة ـ من قسم الأفعال) العقص ج ٨ ص ١٧٧ رقم ٢٢٤٥٥ .

هذا الأثر فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : كف الشعر والثوب ج ٢ ص ١٨٤ رقم ٢٩٩٢ ـ عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن أبى هاشم الواسطى ، عن مجاهد قال : مرَّ عمر بن الخطاب على ابن له وهو يصلى ورأسه معقوص ، فجبذه حتَّى صرعه .

وقال محققه : جبَذَ وجذب واحد .

والعقص : اللَّىُّ وإدخال أطراف الشعر فى أصوله (نهاية) .

(٣) آية رقم ٢٥ من سورة (ص) .

ما بين القوسين ساقط من نسخة قوله والزيادة من كنز العمال كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب: فى القرآن ـ فصل فى التفسير سورة « ص » ـ من مسند عمر ـ رضي الله عنه ـ ج ٢ ص ٤٨٨ رقم ٤٥٧٢ ـ عن عمر =

٢/ ٥١٤ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ (*) قَالَ : أَمْثَالهم الذينَ هُم مثلُهم يَجِيءُ أَصْحَابُ الرِّبَا مَعَ أَصْحَابِ الرِّبَا ، وَأَصْحَابُ الزِّنَا مَعَ أَصْحَابِ الزِّنَا ، وَأَصْحَابُ الخَمْرِ مَعَ أَصْحَابِ الخَمْرِ ، أَزْوَاجٌ فِي الجَنَّةِ وَأَزْوَاجٌ فِي النَّارِ » .

عب ، والفريابى ، ش ، وابن منيع ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، ك ، ق فى البعث [1] .

٢/ ٥١٥ ـ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا فُتِحَ « تُسْتَرْ » أَصَابَ أَبُو مُوسَى سَبَايَا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ

= قال : ذكر النبى ـ ﷺ ـ يوم القيامة ، فعظم شأنه وشدته ، قال : ويقول الرحمن لداود ـ عليه السلام ـ : مُرَّ بين يدىَّ، فيقول داود : يا رب أخافُ أن تد حضنى خطيئتى ، فيقول : مُرَّ خلفى ، فيقول : يارب أخافُ أن تدحضنى خطيئتى فيقول : خذ بقومى ، فيأخذ بقدمه عزَّ وجل ، فيمرُّ ، قال : فَتِلْكَ الزُّلفى الَّتِى قَالَ الله تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَى وحسن مآب ﴾ (ابن مردويه) .

والحديث فى الدر المنثور فى تفسير سورة « ص » ج ٢٣ ص ١٦٨ أخرج ابن مردويه ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبى ـ ﷺ ـ أنه ذكر يوم القيامة ، فعظم شأنه ، وشدته قال : ويقول الرحمن لداود ـ عليه السلام ـ : مرَ بين يدى فيقول داود : يا رب أخاف أن تدحضنى خطيئتى ، فيقول : خذ بقدمى ، فيأخذ بقدمه ـ عزَّ وجَلَّ ـ فيمر ، قال فتلك « الزلفى » التى قال الله : ﴿ وإن له عندنا لزلفى وحسن مآب ﴾ .

(*) الآية رقم ٢٢ من سورة الصافات .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (التفسير) سورة « الصافات » ج ٢ ص ٤٨٧ رقم ٤٥٦٨ ـ بلفظ : من مسند عمر بن الخطاب فى قوله تعالى : ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم ﴾ قال : أمثالهم الذين هم مثلهم يجيء أصحاب الربا مع أصحاب الربا ، وأصحاب الزنا مع أصحاب الزنا ، وأصحاب الخمر مع أصحاب الخمر ، أزواج فى الجنَّة ، وأزواجٌ فى النار » . (عب والفريابى ، ش ، وابن منيع ، وعبد بن حميد ، وابن جرير، وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، ك ، ق فى البعث) .

وفى الدر المنثور ج ٦ ص ٨٣ سورة الصافات فى تفسير قوله تعالى : ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم ﴾ ٢٣ .

وأخرج عبد الرزاق ، والفريابى ، وابن أبى شيبة ، وابن منيع فى مسنده وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى البعث من طريق النعمان بن بشير ، عن عمر بن الخطاب ـ ﵁ ـ فى قوله : ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم ﴾ قال : أمثالهم الذين هم =

عُمَرُ أَنْ لاَ يَقَعَ أَحَدٌ عَلَى امْرأَةٍ حُبْلَى حَتَّى تَضَعَ ، وَلا تُشَارِكُوا الْمُشْرِكِينَ فِي أَوْلاَدِهِم ، فَإِنَّ الْمَاءَ تَمَامُ الْوَلَدِ » .

ش [1] .

٢ / ٥١٦ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مُنَادِيًا فَنَادَى : إِنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةٌ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ لاَ تُخْدَعُنَّ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ

= مثلهم ، يجيء أصحاب الربا مع أصحاب الربا ، وأصحاب الزنا مع أصحاب الزنا ، وأصحاب الخمر مع أصحاب الخمر ، أزواج في الجنَّة ، وأزواجٌ في النار » .

والحديث في المستدرك للحاكم كتاب (التفسير) ج ٢ص ٤٣٠ تفسير سورة « الصافات » (أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا أحمد بن مهران ، ثنا عبيد الله بن موسى ، أنبأ إسرائيل ، ثنا سِمَاك بن حرب، عن النعمان بن بشير ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في قوله تعالى : ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم ﴾ قال : أمثالهم الذين هم مثلهم .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(١) هذا الحديث مشوش في نسخة قوله نقلناه من الكنز ج ٩ ص ٧٠٠ رقم ٢٨٠٣٤ من كتاب (الطلاق) باب: الاستبراء .

هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٤ ص ٣٧٠ كتاب (النكاح) حدثنا أبو أسامة ، عن أشعث ، عن الحسن قال : لما فتحت تستر أصاب موسى سَبَايَا فكتبَ إليه عمر أن لا يقع أحد على امرأة حتى تَضَع ، و (لا يشاركوا) المشركين في أولادهم فإن الماء تمام الولد .

(تُسْتَر) بالضم ثم السكون وفتح التاء الأخرى وراء ، هي أعظم مدينة بخوزستان اليوم وهو تعريب شوشتر .

وقال الزَّجَّاجيُّ : سميت بذلك لأن رجلاً من بني عجل يقال له : تستر بن نون افتتحها فسميت به ، وليس بشيء .

والصحيح ما ذكره حمزة الأصبهاني ، قال : الشوشتر مدينة بخوزستان تعريب شوش ، بإعجام الشينين قال : ومعناه النزه والحسن والطيب واللطيف فبأي الأسماء وسمتها من هذه جاز .

قال : وشوشتر معناه معنى أفعل فكأنه قال : أنزه وأطيب وأحسن ولما فتحت تستر تنازع أهل البصرة والكوفة في ضمها إلى الكوفة أو إلى البصرة ، واحتكما إلى عمر فضمها إلى البصرة لقربها إليها أكثر من الكوفة (معجم البلدان) وفيه قصة « فتح تستر مطولة » فانظره .

وفي الأصل « تشارك » ، في الأصل « المسلمين » والتصويب من الكنز .

فَإِنَّهـا أُنْزِلَتْ فِي كِتَـابِ الله وَقَرَأْنَاهَا ، وَلَكِنَّهَا ذَهَبَتْ فِي قُـرآنٍ كَثِـيرٍ ذَهَبَ مَعَ مُحَـمَّدٍ ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَدْ رَجَـمَ ، وأن أبا بكر قد رجم ، ورجمت بعـدهما ، وَأَنَّهُ سَـيَجِيءُ قَـوْمٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّـةِ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ ، وَيُـكَذِّبُونَ بِطُلُوعِ الشَّـمْسِ مِنْ مَغْـرِبِهَـا ، وَيُكَذِّبُونَ بِالشَّفَـاعَةِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِالْحَـوْضِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِالدَّجَّالِ ، وَيُـكَذِّبُونَ بِعَذَابِ القَبْـرِ ، وَيُكَذِّبُونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِن النَّارِ بَعْدَ مَا دَخَلُوهَا » .

عب [1] .

٢/٥١٧ - « عَنْ حُـذَيْفَـةَ قَـالَ : قَـالَ لِي عُـمَـرُ بْنُ الخَطَّابِ : كَمْ تَـعُـدُّونَ سُـورَةَ الأَحْزَابِ، قُلْتُ : ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا وَسَبْعِينَ ، قَالَ : إِنْ كَـانَتْ لَتُقَارِبُ سُورَةَ الْبَـقَرةِ ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا لآيَة الرَّجْمِ » .

ابن مردويه [2] .

٢/٥١٨ - « عَنْ عُمَرَ قَـالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ الله - ﷺ - لَمَّـا نزلت آيَةُ الرَّجْمِ : أَكْتُبُهَا يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : لاَ أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ » .

---

(١) الحديث في كنز العمال كتاب (الحدود - من قسم الأفعال) (الرجم) ج ٥ ص ٤٣١ برقم ١٣٥١٨ .

والحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الحدود) باب : الرجم - ج ٧ ص ٣٣٠ رقم ١٣٣٦٤ - عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن جدعان ، عن يوسف بن مهران أنه سمع ابن عباس يقول : أمر عمر بن الخطاب مناديًا ، فنادى : إن الصلاة جامعة ، ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس لا تُخْدعُنَّ عن آية الرجم ؛ فإنها قد نزلت في كتاب الله - عزَّ وجلَّ - وقرأناها، ولكنها ذهبت في قرآن كثير ذهب مع محمد - ﷺ - وآية ذلك أنَّه - ﷺ - قد رجم ، وأن أبا بكر قد رجم ، ورجمت بعدهما ، وإنّه سيجيءُ قوم من هذه الأمة يكذِّبونَ بالرجم ، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ، ويكذبون بالشفاعة ، ويكذبون بالحوض ، ويكذبون بالدجَّال ويكذبون بعذاب القبر ، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما أدخلوها .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الأذكار - من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل في التفسير سورة الأحزاب رقم ٤٥٥٠ .

والحديث في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي في تفسير سورة الأحزاب ج ٢١ ص ٥٥٩ .

ابن الضريس (١) .

٢/ ٥١٩ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ عُبَيد الْقَارِي ، قَالَ : شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ فَقَالَ : بِسْمِ الله خَيْرِ الأَسْمَاء : التَّحِيَّاتُ لله ، الزَّاكِيَاتُ لله، الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لله ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وبَرَكَاتُهُ ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه » .

عب ، ق (٢) .

٢/ ٥٢٠ـ « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : هَمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَنْهَى عَنِ الحِبرَةِ من أصباغ الْبَول، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَلَيْسَ قَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ يَلْبَسُهَا ؟ قَالَ عُمَرُ : بَلَى ، قَالَ الرَّجُلُ : أَلَمْ يَقُلِ الله : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ فَتركَهَا » .

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحدود ـ من قسم الأفعال) ج ٥ ص ٤٣١ رقم ١٣٥١٩ .

وفى الدر المنثور للسيوطى فى تفسير سورة الأحزاب ج ٦ ص ٥٦٠ ، أخرج ابن الضريس ، عن عمر قال : «قلت لرسول الله ـ ﷺ ـ لما نزلت آية الرجم : « أكتبها يا رسول الله قال : لا أستطيع ذلك » .

ملحوظة : فى الأصل والكنز : « اكتبها » بالباء من الكتابة .

ويؤيد هذا المعنى ما أورده مالك والشافعى وابن سعد والعدنى والحلية والبيهقى فى السنن الكبرى .

انظر الموطأ كتاب (الحدود) باب : ما جاء فى الرجم ج ٢ ص ٨٢٤ رقم ١٠ ، والطبقات الكبرى ج ٣ ص٢٤٢ .

(٢) هذا الأثر فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب التشهد ج ٢ ص ٢٠٢ رقم ٣٠٦٧ ـ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبيد القارى ، قال : شهدت عمر بن الخطاب وهو يعلم التشهد فقال : « التحيات لله .... إلخ » .

قال عبد الرزاق : وكان معمر يأخذ به وأنا آخذ به .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) ج ٢ ص ١٤٤ (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور الرمادى ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأ معمر ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القارى ، قال : شهدت عمر بن الخطاب على المنبر ، يعلم الناس التشهد فقال : « التحيات لله ... إلخ » .

قال معمر : كان الزهرى يأخذ به ويقول : علمه الناس على المنبر وأصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ متوافرون لا ينكرونه .

عب [1] .

٢/ ٥٢١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : احْتِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ إِلْحَادٌ بِظُلْمٍ » .

ص ، خ فى تاريخه ، وابن المنذر [2] .

٢/ ٥٢٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى غُلاَمًا يَتَبَخْتَرُ فِى مِشْيَةٍ ، (فَقَالَ لَهُ : إِنَّ الْبَخْتَرِيَّةَ مِشْيَةٌ) يَكْرَهُهَا الله إِلاَّ فِى سَبِيلِ الله ، وَقَدْ مَدَحَ الله أَقْوَامًا فَقَالَ : ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا ﴾ فَاقْصِدْ فِى مَشْيِكَ » .

الآمدى فى شرح ديوان الأعمش [3] .

٢/ ٥٢٣ ـ « عَنْ عبد الله بن المغيرة قال : سئل عمر بن الخطاب عن قوله

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : ما جاء فى الثوب يصبغ بالبول ج ١ ص ٣٨٢ رقم ١٤٩٣ ـ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال : « هَمَّ عمر بن الخطاب أن ينهى عن الحَبِرَة من صباغ البول ، فقال له رجل : أليس قد رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ قد لبسها ؟ قال عمر : بلى ! قال الرجل : ألم يقل الله : ﴿لقد كان لكم فى رسول الله أسوة ﴾ فتركها عمر » .
والحِبَرَة ، كعِنَبَة : ضرب من بُرْدِ اليمن .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (البيوع من قسم الأفعال) باب : فى الاحتكار والتسعير ج ٤ ص ١٨٠ رقم ١٠٠٦٢ ـ عن عمر قال : احتكار الطعام بمكة الحاد بظلم . (ص ، خ فى تاريخه ، وابن المنذر) .
الحديث فى التاريخ الكبير للبخارى ، باب : الباء ج ٤ ص ٢٥٥ رقم ١٠٨٣ ـ مسلم بن باذان ، قال أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان قال : حدثنى عمى عمارة بن ثوبان ، عن مسلم بن باذان سمع يعلى قال: سمعت النبى ـ ﷺ ـ يقول : احتكار الطعام (بمكة ـ ٢) إلحاد (قال البخارى : هكذا وقع عندى ، وقال العنبرى : موسى بن باذام ـ ٣) وقال (لنا ـ ٢) الحميدى : نا يحيى بن سليم ، عن ابن خثيم (٤) عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القارى ، عن يعلى بن منية (٥) أنه سمع عمر بن الخطاب يقول : احتكار الطعام بمكة إلحاد .

(٣) ما بين القوسين ساقط من نسخة قولة أثبتناه من كنز العمال كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) المشى ـ ج ١٥ ص ٤٨٥ رقم ٤١٩١٩ ـ عن عمر أنه رأى غلامًا يتبختر فى مشيه فقال له : إن البخترية مشيةٌ تكره إلا فى سبيل الله ، وقد مدح الله أقوامًا فقال : ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا ﴾ فاقصد فى مشيك (الآمدى فى شرح ديوان الأعمش) .

تعـالى: ﴿نَسَبًـا وَصِهْرًا ﴾ فـقال : مَا أرَاكُمْ إلاَّ وَقَدْ عَـرَفْتُمُ النَّسَبَ ، فَأمَّـا الصِّهْرُ فَالأَخْـتَانُ وَالصَّحَابَةُ».

عبد بن حميد [1] .

٢/ ٢٥٢٤ ـ « عَنْ عمر قال : ابْتَغُـوا الْغِنَى فِي الْبَاءَةِ وَتَلاَ : ﴿ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ الله مِنْ فَضْلِه ﴾ » .

عب ، ش [2] .

---

(١) الحديث في الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، في تفسير سورة الفرقان الآية ٥٤ ، ج ٦ ص ٢٦٦ ، قال : أخرج عبد بن حميد ، عن عبد الله بن المغيرة ، قال : سئل عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ عن نسب وصهر ، قال : ما أراكم قد عرفتم النسب ، أما الطهر : فالأختان ، والصحابة .

ومعنى كلمة (الأختان) : قال : في النهاية مادة (خـتن) الخاء مع التاء ج ٢ ص ١٠ قال : وفيه أن موسى ـ عليه السلام ـ آجر نفسه بعفة فرجه وشبع بطنه ، فقال له ختنه : إن لك في غنمي ما جاءت به قالب لون .

أراد بختنه أبا زوجته ، والاختنان من قبل المرأة ، والأحماء من قبل الرجل والصهر يجمعهما ، وخاتن الرجل الرجل إذا تزوّجَ إليه .

ومنه الحديث « علي ختن رسول الله ـ ﷺ ـ أي زوج ابنته » .

والحديث في كنز العمال في فضائل القرآن ـ سورة الفرقان من الإكمال ج ٢ ص ٤٧٦ الأثر رقم ٤٥٤٣ من مسند عمر بن الخطاب ، عن عبد الله بن المغيرة ، قال : سئل عمر بن الخطاب ، عن قوله تعالى : ﴿ نسبا وصهرا﴾ فقال : ما أراكم إلا قد عرفتم النسب ، فأما الصهر فالأختنان والصحابة ، وعزاه صاحب الكنز إلى (عبد بن حميد) .

(٢) الحديث في المصنف لعبد الرزاق كتاب (النكاح) باب : وجوب النكاح وفضله ـ ج ٦ ص ١٧١ حديث ١٠٣٨٥ قال : عبد الرزاق ، قال : أخبرنا هشام بن حسان ، عن الحسن قال : قال عمر بن الخطاب : اطلبو الفضل في الباءة ، قال : وتلا عمر : ﴿ إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله ﴾ الآية ٣٢ من سورة النور .

والحديث في كنز العمال كتاب (النكاح) الترغيب فيه ج ١٦ ص ٤٨٦ حديث ٤٥٥٨٥ قال : عن عمر : ابتغوا الغنى في الباءة وتلا ﴿ إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله ﴾ (وعزاه لعبد الرزاق ، وابن أبي شيبة) .

وتفسير معنى (الباءة) : قال في النهاية مادة الباء مع الواو ج ١ ص ١٦٠ وفيه (عليكم بالباءة) يعني النكاح والتزوج ، يقال فيه : الباءة والباءُ وقد يقصر ، وهو من الباءة المنزل ؛ لأن من تزوج امرأة بوأها منزلا ، وقيل : لأن الرجل يتبوأ من أهله ، أي يتمكن كما يتبوأ من منزله ، ومنه الحديث الآخر : أن امرأة مات عنها زوجها فمر بها رجل وقد تزينت للباءة .

٢/ ٥٢٥ ـ « عَنْ عمرَ قال : الْمُتَلاعَنَانِ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا وَلاَ يَجْتَمِعَانِ أَبَداً » .

عب ، ش ، ق [(١)] .

٢/ ٥٢٦ ـ « عَنْ عـمـرَ أنه كتب إلى أبى عـبيـدة بن الجراح : أمـا بعد فَـإِنَّهُ بَلَغَنِى أَنَّ نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ قِبَلَكَ يَدْخُلْنَ الحَمَّامَاتِ مَعَ نِسَاءِ أَهْلِ الشِّرْكِ ، فَانْهَ مَنْ قِبَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْى ، فَـإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَـوْمِ الآخِرِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَـوْرَتِهَا إِلاَّ أَهْلُ مِلَّتِهَا».

عب ، ص ، وابن المنذر ، وأبو ذر الهروى في الجامع ، ق [(٢)] .

---

(١) الحديث فى المصنف لعبد الرزاق كتاب (النكاح) باب : لا يجتمع المتلاعنان أبداً ـ ج ٧ ص ١١٢ حديث ١٢٤٢٣ قال : عبد الرزاق ، عن الثورى ومعمر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : قال عمر بن الخطاب : «لا يجتمع المتلاعنان أبداً » .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب(النكاح) باب : ما يكون بعد التعان الزوج من الفرقة ونفى الولد وحد المرأة إن لم تلتعن ج ٧ ص ٤١٠ ، قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستانى ، أنا أبو نصرالعراقى ، أنا سفيان بن محمد ، أنا على بن الحسن ، نا عبد الله بن الوليد ، نا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : فى المتلاعنين ، إذا تلاعنا قال : « يفرق بينهما ولا يجتمعان أبداً » .

الحديث فى الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار لابن أبى شيبة كتاب (النكاح) باب : إذا فرق بين المتلاعنين لم يجتمعا أبداً وليس له أن يتزوجها ج ٤ ص ٣٥١ ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن سهل بن سعد أن النبى ـ ﷺ ـ فرق بين المتلاعنين وقال : حسا بكما على الله ، ثم قال : حدثنا حفص ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عمر قال : « المتلاعنان يفرق بينهما ولا يجتمعان أبدا » .

والأثر فى العمال (من قسم الأفعال) ج ١٥ ص ٢٠٤ رقم ٤٠٥٨٢ الأثر بلفظه (وعزاه إلى عبد الرزاق ، وابن أبى شيبة ، والبيهقى فى السنن الكبرى » .

(٢) الحديث فى المصنف لعبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب: الحمام للنساء ج ١ ص ٢٩٦ حديث ١١٣٦ قال : عبد الرزاق ، عن إسماعيل بن عياش ، عن هشام بن الغاز ، عن عبادة بن نسى ، عن قيس بن الحارث ، قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبى عبيدة بن الجراح : بلغنى أن نساء من نساء المسلمين يدخلن الحمام مع نساء المشركات فانْهَ عن ذلك أشد النهى ، فإنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن يرى عورتها غير أهل دينها، قال : فكان عبادة بن نسى ، ومكحول ، وسليمان يكرهون أن تُقَبِّلَ المرأة المسلمة المرأة من أهل الكتاب .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (النكاح) باب : ما جاء فى إبداء المسلمة زينتها لنسائها =

٥٢٧/٢ـ « عَنْ عمرَ ، عن النبى ـ ﷺ ـ فى قوله : ﴿ إلاَّ الَّذِينَ تَابُوا من بَعْد ذَلِكَ وَأَصْلحُوا ﴾ قَالَ : تَوْبتُهم إِكْذَابُهُم أَنْفُسَهُمْ ، فَإِنْ كَذَّبوا أَنْفُسَهُمْ قُبلَتْ شَهادَتُهُمْ » .

ابن مردويه (١) .

٥٢٨/٢ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب قال : وضع عمر بن الخطاب للناس ثمانى عَشْرَةَ كَلمةً حِكَمٌ كُلُّهَا ، قَالَ : مَا عَاقَبْتَ مَنْ عَصَى الله فيكَ بمثْلِ أنْ تُطيعَ الله فيه ، وَضَعْ أَمْرَ أَخيكَ عَلَى أحْسَنه حَتَّى يَجيئكَ منْهُ ما يُغْلبُكَ ، ولاَ تَظُنَّنَّ بكَلمَة خَرَجَتْ منْ مُسْلم شَرّاً وَأَنْتَ تَجدُ لَهَا فِي الخَيْرِ مَحْمَلاً ، وَمَنْ عَرَّضَ نَفْسَه للتُّهَم فَلاَ يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ به الظَّنَّ ، وَمَنْ كَتَمَ سرَّهُ كَانَتْ الخيَرَةُ فِي يَده ، وَعَلَيْكَ بإخْوَان الصِّدْق تَعشْ فِى أَكْنافهِمْ ، فَإِنَّهُمْ زِينَةٌ فِي الرَّخَاء ، وَعُدَّةٌ في البَلاَء ، وعَلَيْكَ بالصِّدْق وَإِنْ قَتَلَكَ ، وَلاَ تعرَّضْ فيمَا لاَ يَعْنى ، ولاَ تَسْأَلْ عمَّا لَمْ يَكُنْ ، فَإِنَّ فيمَا كَانَ شُغْلاً عمَّا لَمْ يَكُنْ ، ولاَ تَطْلُبَنَّ حَاجَتَكَ إِلَى مَنْ لاَ يُحبُّ نَجَاحَهَا لَكَ ، وَلاَ تَهَاوَنْ بالحَلف الكَاذب فَيُهْلكَكَ الله ، وَلاَ تَصْحَب الفُجَّارَ لتَعلَّمَ منْ فُجُورهِمْ ، وَاعْتَزِلْ عَدُوَّكَ ، وَاحْذَرْ صَديقَكَ إلاَّ الأَمينَ ، وَلاَ الأَمينُ إلاَّ مَنْ خَشىَ الله ، وَتَخَشَّعْ عنْدَ القُبُور ، وَذلَّ عنْدَ الطاعَة ، وَاسْتَعصمْ عنْدَ المَعْصيَة ، وَاسْتَشرْ فِى أَمْرِكَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ الله ، فَإِنَّ الله يَقُولُ : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى الله منْ عبَاده الْعُلَمَاءُ ﴾ » .

= دون الكافرات ج ٧ ص ٩٥ ، قال : أخبرنا أبو نصر ، أنبأ أبو منصور ، ثنا أحمد ، ثنا سعيد ، ثنا إسماعيل ابن عياش ، عن هشام بن الغاز ، عن عبادة بن نسى ، عن أبيه ، عن الحارث بن قيس قال: كتب عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ إلى أبى عبيدة بن الجراح ـ ؓ ـ أما بعد : فإنه بلغنى أن نساء المسلمين يدخلن الحمام مع نساء أهل الشرك فانهَ من قبلك عن ذلك ، فإنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلاَّ أهل ملتها ، قال : وثنا سعيد ، نا جرير ، عن ليث ، عن مجاهد قال : لا تضع المسلمة خمارها عند مشركة ، ولا تقبلها لأن الله تعالى يقول : ﴿ أو نسائهن﴾ فليس من نسائهن .

(١) الحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور (تفسير سورة النور) الآية رقم ٥ ، ج ٦ ص ١٣١ ، قال : أخرج ابن مردويه ، عن عمر ، عن النبى ـ ﷺ ـ قال: « توبتهم إكذابهم أنفسهم ، فإن كذبوا انفسهم قبلت شهادتهم » وانظر الكنز فى تفسير سورة النور من الإكمال ج ٢ ص ٤٧٤ رقم ٤٥٣٦ من مسند عمر ـ ؓ ـ الحديث بلفظه ، وعزاه لابن مردويه .

خط فى المتفق والمفترق ، كر ، وابن النجار (١) .

٢ / ٥٢٩ - « عَن الحسن أن عمر بن الخطاب أُتِىَ بِفَرْوَة كِسْرَى بن هُرْمُزَ فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْه وَفِى الْقَـوْمِ سُرَاقَـةُ بْنُ مَالك ، فَأَخَـذَ عُمَـرُ سِوارَيْه فَـرَمَى بِهِمَـا إِلَى سُرَاقَـةَ فَأَخَـذَهُمَا فَجَعَلَهُمَا فِى يَدَيْه فَـبَلَغَا مَنْكِبَيْه فَقَالَ : الْحَمْدُ لله ، سِوَارَىْ كِـسْرَى بْنِ هُرْمُزَ فِى يَدَىْ سُرَاقَة بْنِ مَالك بْنِ جُعْشُمَ أَعْرَابِىٌّ مِنْ بَنِى مُدْلج ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّى قَدْ عَلمْتُ أَنَّ رَسُولَكَ قَدْ كَانَ حَرِيصًا عَلَى أَنْ يُصيبَ مَالاً يُنْفقُهُ فِى سَبِيلكَ وعَلَى عبادكَ ، فَزَوَيْتَ عَنْهُ ذَلكَ نَظَرًا وَخيَارًا ، اللَّهُمَّ إِنِّى قَدْ عَلمْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَـانَ يُحبُّ مَالاً يُنْفقُـهُ فِى سَبِيلكَ وَعَلَى عبَـاد لَكَ ، فَزَوَيْتَ عَنْهُ ذَلكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُـوذُ بِكَ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكْرًا منْكَ بِعُـمَرَ ، ثُمَّ تَلاَ : ﴿ أَيَحْـسَبُـونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ ... ﴾ الآية » .

عبد بن حميد ، وابن المنذر ، كر ، ق (٢) .

---

(١) الحـديث فى كنز العـمـال كـتاب (المـواعظ والرقائـق والخطب والحكم) فـصل فى الحكم ج ١٦ ص ٢٦٢ حديث ٤٤٣٧٢ ، قال : عن سعيد بن المسيب ، قال : وضع عمر بن الخطاب للناس ثمـانى عشرة كلمة حكَمٌ كلها قال : « ما عاقبت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه ... إلخ » .

وعزاه صاحب الكنز إلى (الخطيب فى المتفق والمفترق ، وابن عساكر ، وابن النجار) .

والأثر فى الدر المنثور فى التفسير المأثور ، تفسير سورة فاطر الآية ٢٨ ، ج ٧ ص ٢٢قال : وأخرج الخطيب فيه أيضا ، عن سعيـد بن المسيب قال : وضع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - للناس ثمان عشـرة كلمة حكم كلها قال : «ما عاقبت من عصى الله فيك مثل أن تطيع الله فيه ... » الأثر بلفظه .

(٢) الحـديث فى كنز العـمـال (فضـائل عـمر بـن الخطاب) ج ١٢ ص ٥٥٦ حديث ٣٥٧٥٢ مـن الإكمـال ... الحديث بلفظه .

وعزاه صاحب الكنز إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقى ، وابن عسـاكر .

والحديث فى السنن الكبرى للبيـهقى كتاب (قـسـم الفئ والغنيمة) باب : الاختـيار فى التعجيل بقسـمة مال الفيء إذا اجتمع ج ٦ ص ٣٥٨ ، قال : أخبرنا أبو محمـد ، أنا أبو سعيد قال : وجدت فى كتابى بخط يدى ، عن أبى داود ، قال : ثنا محمد بن عبيـد ، ثنا حماد ، ثنا يونس ، عن الحسن : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أتى بفروة كسرى فوضعت بين يديه وفى القوس سراقة بن مالك بن جعشم ، فألقى إليـه سـوارى كـسرى بن هرمز فجعلها فى يده .

=

٢/ ٥٣٠ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب في قوله : ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ ﴾ قال : حَالاً بَعْدَ حَالٍ » .

عبد بن حميد [1] .

٢/ ٥٣١ ـ « عَنْ عمر عن النبى ـ ﷺ ـ فى قوله تعالى : ﴿ أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ قال : لِزَوَالِ الشَّمْسِ » .

ابن مردويه [2] .

٢/ ٥٣٢ ـ « عَنْ عمر قال : وَاللهِ مَا يَزَعُ الله بِالسُّلْطَانِ أَعْظَمُ مِمَّا يَزَعُ بِالْقُرآنِ» .

خط [3] .

= ثم تَلاَ : ﴿ أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم فى الخيرات بل لا يشعرون ﴾ المؤمنون : الآيتان ٥٥ ، ٥٦ .

الحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور فى تفسير سورة المؤمنون الآيتان ٥٥ ، ٥٦ ، قال : أخرج عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى فى سننه ، عن الحسن أن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ أتى بفروة كسرى فوضعت بين يديه وفى القوم سراقة بن مالك ... إلخ .

فروة : الثروة ، نهاية ، ج ٣ ص ٤٤٢ ، مادة الفاء مع الراء .

(١) الحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى (تفسير سورة الانشقاق) الآية ١٩ ، ج ٨ ص ٥٩ ، قال : وأخرج عبد بن حميد ، عن عمر بن الخطاب فى قوله تعالى :﴿ لتركبن طبقا عن طبق ﴾ : قال : حالا بعد حال.

والحديث فى كنز العمال فى (فضائل القرآن الكريم) من الإكمال ـ سورة (الانشقاق) ج ٢ ص ٥٤٨ حديث ٤٦٩٧ ، قال : عن عمر بن الخطاب فى قوله : ﴿ لتركبن طبقا عن طبق ﴾ قال : حالا بعد حال ، وعزاه صاحب الكنز إلى عبد بن حميد .

(٢) الحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى (تفسير سورة الإسراء) الآية ٧٨ ، ج ٥ ص ٣٢١ قال: أخرج ابن مردويه ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ عن النبى ـ ﷺ ـ فى قوله : ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾ قال : لزوال الشمس .

معنى (الدلوك) قال فى النهاية مادة الدال مع اللام ج ٢ ص ١٣٠ « دلوك الشمس » يراد به زوالها عن وسط السماء ، وغروبها أيضا ، وأصل الدلوك : الميل .

(٣) الحديث فى كنز العمال كتاب (الإمارة) باب : ترغيب الإمارة ج ٥ ص ٧٥١ حديث ١٤٢٨٤ من الإكمال، قال : عن عمر قال : « والله ما يزع الله بسلطان أعظم مما يزع بالقرآن » وعزاه للخطيب . =

٢/ ٥٣٣ ـ « عَنْ عمر أنه سمع رجلاً ينادى بمنًى : يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ ، فقال له عمر: اللَّهُمَّ غَفْرًا ، ها أَنْتُمْ قَدْ سَمَّيْتُمْ بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ ، فَما لَكُمْ وَأَسْمَاءَ الْمَلاَئِكَةِ » .

ابن عبد الحكم فى فتوح مصر ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن الأنبارى فى كتاب الأضداد [(١)] .

٢/ ٥٣٤ ـ « عَنْ عبد الله بن خراشٍ عن عمِّه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول فى خُطبته : اللَّهُمَّ اعْصِمْنَا بِحَبْلِكَ ، وَثَبِّتْنَا عَلَى أَمْرِكَ ، وَارْزُقْنَا مِنْ فَضْلِكَ » .

حم فى الزهد ، والرويانى ، ويوسف القاضى فى سننه ، حل واللالكائى فى السنة ، كر [(٢)] .

= وفى النهاية مادة « وزع » قال : فيه « من يزع السلطان أكثر ممن يزع القرآن » أى من يكف عن ارتكاب العظائم مخافة السلطان أكثر ممن يكفه مخافة القرآن ، يقال : وَزَعَه يَزَعُه وزْعا فهو وازع إذا كفه ومنعه .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (المواعظ) محظورات الأسماء ج ١٦ ص ٥٩٣ حديث ٤٥٩٧٨ قال : عن عمر أنه سمع رجلا ينادى بمنى يا ذا القرنين ، فقال له عمر : اللهم غفرا ، ها أنتم قد سميتم بأسماء الأنبياء فما لكم وأسماء الملائكة » .

وعزاه صاحب الكنز إلى ابن عبد الحكم فى فتوح مصر ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن الأنبارى فى كتاب الأضداد .

(٢) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر فى ترجمة (خراش) ج ٥ ص ١٢٧ ، قال : خراش والد عبد الله ، شهد الجابية ، مع عمر وحدث عنه ، وعن معاذ بن جبل ، قال : نزل عمر بن الخطاب الجابية فمر معاذ وهو فى مجلس فقال له : يا معاذ ائتنى ولا يأتينى معك أحد ، ثم قال : يا معاذ : ما قيام هذا الأمر ؟: قال: الصلاة وهى الملة ، قال : ثم مه ؟ قال : ثم الطاعة ، وسيكون اختلاف ، فقال له عمر : حسبى ، وأراد أن يزيده ، فلما ولى عمر ، قال معاذ : أما ورب معاذ ما سِنُّك بشر سنيهم ، وسمع عمر يدعو على المبنر يقول : اللهم ثبتنا على أمرك ، واعصمنا بحبلك ، وارزقنا من فضلك .

والحديث فى حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ترجمة (عمر بن الخطاب) كلماته فى الزهد والورع ج ١ ص٥٤ ، بلفظ : حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب الدورقى ، ثنا روح ، ثنا شعبة ، أخبرنا يعلى بن عطاء قال : سمعت عبد الله بن خراش يحدث ، عن عمه قال : سمعت عمر ابن الخطاب : يقول فى خطبته : « اللهم اعصمنا بحبلك ، وثبتنا على أمرك » .

٢/ ٥٣٥ ـ « عَنْ عمر في قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا الله ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ قال : استقاموا لله بطاعته ثُمَّ لَمْ يَرُوغُوا رَوَغَانَ الثَّعْلَبِ » .

ص ، وابن المبارك ، حم في الزهد ، وعبد بن حميد ، والحكم ، وابن المنذر ، ورسته في الإيمان ، والصابوني في المائتين (١) .

٢/ ٥٣٦ ـ « عَنْ عمر قال : الشِّتَاءُ غَنِيمَةُ العَابِدِينَ » .

ش ، حم فيه ، ومسدد ، وابن أبي الدنيا في قصر الأمل (٢) .

---

(١) الحديث في كتاب(الزهد) للإمام أحمد بن حنبل ، طبع بيروت (زهر عمر) ص ١٤٤ ، قال : حدثنا عبد الله، حدثنا أبي ، حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا يونس ، عن الزهري أن عمر بن الخطاب قال وهو يخطب الناس على المنبر : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ﴾ فقال : استقاموا ـ والله ـ بطاعة الله ثم لم يروغوا روغان الثعلب الآية ٣٠ من سورة فصلت .

الحديث في كتاب (الزهد) لابن المبارك ، باب : (صلاة أهل البيت عند استقامة الرجل) ص ١١٠ حديث ٣٢٥ بلفظ : قرأ الشيخ أبو محمد ظاهر على الشيخ أبي محمد الجوهري ببغداد ، بباب : مراتب العزيزة ، حرسها الله غداة يوم الاثنين ثاني عشر من جمادى الأولى سنة أربع وخمسين وأنا حاضر أسمع والشيخ يسمع، وأقر به ، قال له : أخبركم أبو عمر بن حيوية وأبو بكر الوراق ، قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا يونس بن يزيد ، عن الزهري أن عمر بن الخطاب تلا هذه الآية: ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ قال : استقاموا ـ ولله ـ بطاعته ولم يروغوا روغان الثعالب .

والأثر في الدر المنثور في التفسير بالمأثور ـ تفسير سورة فصلت الآية ٣٠ ، ج ٧ ص ٣٢٢ ، قال : وأخرج ابن المبارك وسعيد بن منصور ، وأحمد في الزهد وعبد بن حميد ، والحكيم الترمذي ، وابن المنذر ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ قال : استقاموا بطاعة الله ولم يروغوا روغان الثعلب.

والحديث في كنز العمال في فضائل القرآن ـ سورة فصلت ج ٢ ص ٤٩٥ رقم ٤٥٨٦ ، من مسند عمر ـ ﷺ ـ في قوله تعالى : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ قال : استقاموا لله بطاعته ولم يروغوا روغا الثعلب ، وعزاه إلى سعيد بن منصور وأحمد في الزهد ، وعبد ابن حميد ، والحاكم وابن المنذر ، ورسته في الإيمان والصابوني .

(٢) الأثر في كنز العمال في (فضل الأزمنة) ج ١٤ ص ١٧٦ حديث رقم ٣٨٢٨٧ ، قال : عن عمر قال : الشتاء غنيمة العابدين ، وعزاه لابن أبي شيبة وأحمد في الزهد ، والحلية .

٢/ ٥٣٧ ـ « عَنْ عمر قال : إِنَّ فِى الْعُزْلَةِ لَرَاحَةً مِنْ خِلاَطِ السُّوءِ » .

ش ، حم فيه ، وابن أبى الدنيا فى العزلة (١) .

٢/ ٥٣٨ ـ « عَنْ عمر قال : خُذُوا بِحظِّكُمْ مِنَ الْعُزْلَةِ » .

حم فيه ، حب فى الروضة ، والعسكرى فى المواعظ (٢) .

= وهو فى (كتاب الزهد للإمام أحمد بن حنبل ، طبع دار الكتب العلمية ببيروت ص ١٤٧ فى (زهد عمر ابن الخطاب) قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا شعبة ، عن سليمان التيمى سمع أبا عثمان النهدى قال : قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « الشتاء غنيمة العابدين » وورد فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الزهد) : كلام عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ج ١٣ ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ والأثر رقم ١٦٣١٥ قال: حسين بن على عن زائدة عن التيمى ، عن أبى عثمان قال : قال عمر « الشتاء غنيمة العابد » .

قال المحقق : أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/ ٥١ من طريق شعبة ، عن التيمى وقال : رواه زائدة وغيره عن التيمى مثله .

ورواه صاحب الحلية فى ترجمة (عمر بن الخطاب : كلماته فى الزهد والورع) ج ١ ص ٥١ ، قال : ثنا أحمد ابن جعفر بن حمدان ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنى أبى ، ثنا سليمان بن داود ، ثنا شعبة ، عن سليمان التيمى ، عن أبى عثمان النهدى ، قال : قال عمر بن الخطاب : الشتاء غنيمة العابدين ، قال صاحب الحلية : رواه زائدة وجماعة ، عن التيمى مثله .

(١) الأثر فى كتا ب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل ، طبع دار الكتب العلمية بيروت ص ١٤٩ (زهد عمر) ، قال : حدثنا عبد الله ، حدثنا أبى ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، قال : قال عمر ـ رحمة الله عليه ـ « إن فى العزلة لراحة من خلاط السوء » .

وانظره فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الزهد) كلام عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ج ١٣ ص ٢٧٥ رقم ١٦٣٢٤ قال : وكيع ، عن سفيان ، عن إسماعيل بن أمية قال : قال عمر : « فى العزلة راحة من خلطاء السوء» .

وأورده الكنز فى كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب الأول فى الأخلاق المحمودة : العزلة ج ٣ ص٧٧٢ رقم ٨٧٠٩ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى ابن أبى شيبة ، وأحمد فى الزهد ، وابن أبى الدنيا فى العزلة .

(٢) الحديث فى كتاب إحياء علوم الدين للغزالى كتاب(آداب العزلة) الباب الأول فى نقل المذاهب والأقاويل وذكر حجج الفريقين فى ذلك ج ٢ ص ٢٢٢ طبع دار الفكر ببيروت قال : قد روى عن عمر ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: « خذوا بحظكم من العزلة » . =

٢/ ٥٣٩ ـ « عَنْ عمرَ قال : جَالِسُوا التَّوَّابِينَ ، فَإِنَّهُمْ أَرَقُّ شَيْءٍ أَفْئِدَةً » .

ابن المبارك ، ش ، حم فيه ، وهناد ، ك ، حل [١] .

٢/ ٥٤٠ ـ « عَنْ عمرَ قال : بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » .

حم فيه [٢] .

= وفى الكنز كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب الأول فى الأخلاق المحمودة : العزلة ج ٣ ص ٧٧٢ رقم ٨٧١٠ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى أحمد فى الزهد ، وابن حبان فى الروضة ، والعسكرى فى المواعظ .

(١) الأثر فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل ، طبع دار الكتب العلمية ببيروت ص ١٤٩ (زهد عمر بن الخطاب) قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى وكيع ، حدثنا مسعر ، عن عون بن عبد الله قال : قال عمر ـ رحمه الله ـ « جالسوا التوابين فإنهم أرق شىء أفئدة » .

والأثر فى كتاب (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للأصبهانى) ترجمة (عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ) ج ١ ص ٥١ بلفظ : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا محمد بن أبى سهل ، ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا مسعر ، عن عون بن عبد الله بن عتبة ، قال : قال عمر بن الخطاب : « جالسوا التوابين فإنهم أرق شىء أفئدة ».

والحديث فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد .

وورد فى كتاب (الزهد) لابن المبارك باب : (ما جاء فى الحزن والبكاء) فى الموقوفات على الصحابة بما فيه من أقوالهم وأفعالهم ـ موقوفات عمر ـ ص ٤٢ حديث ١٣٢ قال: أخبركم أبو عمر بن حيوية ، وأبو بكر الوراق قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا مسعر قال : سمعت عونا يقول : قال عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « اجلسوا إلى التوابين فإنهم أرق شىء أفئدة » .

ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الزهد) كلام عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ ج ١٣ ص ٢٧٢ رقم ١٦٣١٢ قال : محمد بن بشر قال : حدثنا مسعر ، عن عون بن عبد الله بن عتبة قال : قال عمر : فذكره .

(٢) الحديث فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل طبع دار الكتب العلمية ببيروت (زهد عمر بن الخطاب) ص ١٥٠ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا هشيم ، أنبأنا منصور ، عن الحسن أن قوما قدموا على عامل لعمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ فأجاز العرب وترك الموالى فبلغ ذلك عمر قال : فكتب إليه : « بحسب المؤمن من الشر أن يحقر أخاه المسلم » .

(يحقر) : قال : فى النهاية مادة الحاء مع القاف (حقر) ج ١ ص ٤١٢ قال ، وفيه عطس عنده رجل فقال : حَقِرْت ونَقِرْتَ ، حَقَر الرجُل إذا صار حقيرا : أى ذليلا : اهـ نهاية . =

٢/ ٥٤١ ـ « عَنْ عمر أنه سمع رجلا يقول : أَسْتَغْفِرُ الله وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، فقال : وَيْحَكَ أَتْبِعْهَا أُخْتَهَا : فَاغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ » .

حم فيه ، وهناد [1] .

٢/ ٥٤٢ ـ « عَنْ عمر قال : عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ الله ؛ فَإِنَّهُ شِفَاءٌ ، وَإِيَّاكُمْ وَذِكْرَ النَّاسِ؛ فَإِنَّهُ دَاءٌ » .

حم فيه ، وهناد ، وابن أبى الدنيا فى الصمت [2] .

٢/ ٥٤٣ ـ « عَنْ أَبِى إسْحَاقَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لاَ يُنْخَلَنَّ لَنَا دَقِيقٌ بعد ما رأيتُ رسول الله ـ ﷺ ـ يَأْكُلُ » .

= والحديث فى كنز العمال فى الترهيبات ـ الترهيب الأحادى من الإكمال ـ ج ١٦ ص ١٤ حديث ٤٣٧٢٦ بلفظ : « بحسب المؤمن من الشر أن يحقر أخاه » .

وعزاه صاحب الكنز إلى ابن ماجه ، عن أبى هريرة .

وانظر فى الكنز الأثرين رقم ٨٨١٩ ، ٨٨٧٧ من قسم الأفعال وعزاهما صاحب الكنز إلى أحمد فى الزهد .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الأذكار) باب : الاستغفار ج ٢ ص ٢٥٧ مسند عمر حديث ٣٩٦٣ من الإكمال : الحديث بلفظه .

وعزاه لأحمد فى الزهد ، وهناد .

الحديث فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل ، طبع دار الكتب العلمية ببيروت (زهد عمر بن الخطاب) ص ١٥١ ، قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا مؤمل ، حدثنا سفيان ، عن جعفر بن برقان ، عن يزيد ابن الأصم ، قال : سمع عمر بن الخطاب رجلا يقول : « أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال عمر : ويحك ! أتبعها أختها : فاغفر لى وتب علىَّ » .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب(الأذكار) باب : فى الذكر وفضيلته ـ من الإكمال ـ ج ٢ ص ٢٤٠ حديث ٣٩٢٢ بلفظه .

وعزاه لأحمد فى الزهد ، وهناد ، وابن أبى الدنيا فى الصمت .

والحديث فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل طبع دار الكتب العلمية ببيروت (زهد عمر بن الخطاب) ص ١٥١ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا يزيد بن عبد العزيز ، عن الأعمش قال : قال عمر ـ رضي الله عنه ـ : « عليكم بذكر الله ؛ فإنه شفاء ، وإياكم وذكر الناس فإنه داء » .

ابن سعد ، حم فيه (١) .

٢/ ٥٤٤ـ « عَنْ عبد الكريمِ بن رشيد أن عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ ، قال : يا أَصحابَ رسول الله : تناصَحُوا ، فَإِنَّكُمْ إنْ لاَ تَفعَلُوا عَلَيْكُمْ عَلَيهَا ـ يعنى الخلافَة : مثلُ عمرِو بنِ العاصِ ومعاويةَ بنِ أبِى سُفْيَانَ » .

نعيم بن حماد فى الفتن (٢) .

٢/ ٥٤٥ ـ « عَنْ يحيى بنِ أبِى راشـد البَصْرِى قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لابْنه : يا بُنَىَّ : إِذا حَضَرَتْنِى الوفاةُ فَأَحْرِفْنِى وَاجْعَلْ رُكْبَتَيْكَ فِى صُلْبِى ، وضعْ يدكَ اليمنَى عَلَى جَبْهَتِى أو جَبِينى ، وَيَدَكَ اليُسْرى عَلَى ذقنى ، فإذا قُبِضْتُ فَأَغْمِضْنِى ، واقْصِدُوا فِى كَفَنِى ، فَإِنه إنْ كَانَ لِى عندَ الله خَيْرٌ بَدَّلَنِى به مَا هُو خَيْرٌ منه ، وإن كَان عَلَى غَيرِ ذَلك سَلَبَنِى ، فَأَسْرِع سَلْبِى ، واقْصِدوا فِى حُفْرَتِى ، فَإِنه إن كَانَ لِى عندَ الله خَيْرٌ وَسَّع لِى فِيها مَدَّ بصرى ، وإن كنتُ عَلَى غير ذلك ضَيَّقَها علىَّ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلاَعِى ، ولا تَخْرُجْ مَعِى امرأةٌ ، ولا

---

(١) الحديث فى كتاب (الزهد) للإمام أحمد بن حنبل (زهد عمر ـ رضي الله عنه ـ) ص ١٢٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا أبو داود ، وحدثنا شعبة ، عن أبى إسحاق قال : قال عمر ـ رحمه الله ـ : « لا ينخل لى دقيق ، رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأكل غير منخول » .

والحديث الذى ورد فى طبقات ابن سعد فى الجزء الثالث ص ٢٣١ فى ترجمة عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ بلفظ: قال : أخبرنا أبو معاوية الضرير وعبد الله بن نمير ، قالا : نا الأعمش ، عن شقيق ، عن يسار بن نمير قال: والله ما نخلت لعمر الدقيق قط إلا وأنا له عاص .

والحديث فى كنز العمال ، ج ١٢ ص ٥٥٨ برقم ٣٥٧٥٤ فى مسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ بلفظ : عن أبى إسحاق قال: قال عمر بن الخطاب : « لا ينخل لنا دقيق بعدما رأيت النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأكل » (ابن سعد ، حم فى الزهد) .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الفتن) متفرقات الفتن ج ١١ ص ٢٦٧ رقم ٣١٤٧٨ .

وعبد الكريم بن رشيد : ويقال ابن راشد البصرى ، ترجمته فى تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٣٢٧ رقم ٧٠٩ وقال ابن معين : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، روى له النسائى حديثا واحدا فى الدعاء والسجود ـ قلت: وقال : ابن نمير ثقة ، وقال النسائى : ليس به بأس .

تُزَكُّونِي بِمـا لَيْسَ فِيَّ فَإِنَّ اللهَ هُوَ أَعْلَمُ بِي ، فَإِذَا خَرَجْتُم بِي فَأَسْرِعُوا فِي المَشْيِ فَإِنَّه إنْ كان لِي عندَ اللهِ خيرٌ قَدَّمْتمُونِي إلى ما هُو خيرٌ لِي ، وإنْ كنتُ على غيرِ ذَلِكَ كنتم قَدْ أَلْقَيتم عن رِقَابِكم شرًا تَحْمِلونَه » .

ابن سعد ، وابن أبي الدنيا في القبور (١) .

٢/٥٤٦ـ « عَنْ ابن عباس قال : سألت عُمَرَ لأيِّ شيءٍ سُمِّيتَ الفَارُوقَ ؟ قال : أَسْلَمَ حَمْزَةُ قَبْلِي بثلاثة أيامٍ فَخَرجْت إلى المسجدِ ، فأسرعَ أبو جهلٍ إلى النبي -ﷺ- ، فَأُخْبِرَ حمزةُ ، فأَخَذَ قوسَه وجاء إلى المسجدِ إلى حَلْقَةِ قُرِيشٍ الَّتي فيها أبو جهل فقال : مالَكَ يا أبا عِمارة ؟ فرفع القوسَ فضربَ بها أَخْدَعَيْه فَقَطعه ، فسالت الدماءُ فأصلحتْ ذلكَ قريشٌ مخافةَ الشَّرِّ ورسولُ الله - ﷺ - مُختفٍ في دار الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي (فانطلق حمزةُ فأسلم وخرجت بعده بثلاثة أيامٍ فإذا فلان المخزومي) فقلتُ : أرغبْتَ عن دين آبائك واتبعتَ دينَ مُحَمَّدٍ ؟ قال : إن فَعَلْتُ فقد فَعَلَهُ من هو أعظمُ عليك حَقًا مِنِّي ، قلت ومن هم ؟ قال : أختُك وخَتَنُكَ ، فانطلقتُ فوجدتُ هَمْهَمَةً فدخلتُ فقلتُ: ما هذا ؟ فما زال الكلام بيننَا حتى أَخَذْتُ برأسِ (خَتَنِي فضربته وأدميته فقامت إلى أختي وأخذت برأسي) وقالت : قد كان ذلك على رغم أنفك فاستحييْتُ حين رأيت الدمَاء فجلَست فقلت : أروني هذا الكتاب ، فقالَت : إنه « لا يمسه إلا المطهَّرون » فقمتُ

---

(١) الحديث في طبقات ابن سعد ، ترجمة عمر بن الخطاب ج ٣ ص ٢٤٠ ، بلفظ : قال : أخبرنا أبو أسامة حماد ابن أسامة ، قال : حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثني يحيى بن أبي راشد النصري أن عمر بن الخطاب لما حضرته الوفاة ، قال لابنه : يا بني إذا حضرتني الوفاة فأحرفني ، واجعل ركبتيك في صلبي ، وضع يدك اليمنى على جبيني ، ويدك اليسرى على ذقني ، فإذا قبضتُ فأغمضني ، واقصدوا في كفني ؛ فإنه إن يَكُنْ لي عند الله خيرًا أبدلني خيرا منه ، وإن كنت على غير ذلك سلبني ، فأسرع سلبي ، واقصدوا في حفرتي ، فإنه إن يكن لي عند الله خيرٌ وسَّعَ لي فيها مدَّ بصري ، وإن كنت على غير ذلك ضيقها عليَّ حتى تختلف أضلاعي، ولا تخرجن معي امرأة ولا تزكوني بماليس فيَّ فإن الله أعلم بي ، فأسرعوا في المشي فإنه إن يكن لي عند الله خير قدمتموني إلى ما هوى خير لي ، وإن كنت على غير ذلك كنتم ألقيتم عن رقابكم شرا تتحملونه .

ولعل معنى إذا حضرتني الوفاة فأحرفني ، أي : حك بعضي في بعض قاموس .

فاغتسلتُ فأخرجوا إلىَّ صحيفةً فيها : « بسم الله الرحمن الرحيم »، قلت : أسماء طيبةٌ طاهرةٌ ﴿ طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴾ إلى قوله ﴿ الأسماء الحسنى ﴾ فتعظَّمتْ فى صَدرى وقلت : مِنْ هذا فَرَّت قريشٌ ؟ فأسلمتُ وقلتُ : أين رسولُ الله ؟ قالت : فإنه فى دارِ الأرقمِ ، فأتيت فضربتُ البابَ ، فاستجمعَ القومُ فقال لهم حمزة : ما لكم ؟ قالوا : عمرُ، قال : عُمَرُ ! افتحوا له البابَ ، فإن أقبلَ قَبِلنا منه ، وإن أدبرَ قَتَلْنَاه ، فسمع ذلك رسولُ الله ـ ﷺ ـ فخرجَ ، فَتشَهَّد ، فكبرَّ أهل الدارِ تكبيرةً سمعها أهلُ المسجد ، قلت : يا رَسُولَ الله ألَسْنا على الحقِ ؟ قال : بلى ، قلت : ففيم الاختفاءُ ؟ فخرجنا صفَّين أنا فى أحدهما وحمزةُ فى الآخرِ حتى دخلنا المسجدَ فنظرتْ قريشٌ إلىَّ وإلى حمزةَ فأصابتهم كآبةٌ شديدة ، فسماني رسول الله ـ ﷺ ـ الفاروقُ يومئذٍ وفرَّق بينَ الحقِّ والباطلِ » .

أبو نعيم فى الدلائل ، كر [(١)] .

٢/ ٥٤٧ ـ « عَنِ العلاءِ بنِ أبى عَائشةَ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ دَعَا بِحَلاَّقٍ فَحَلَقَه بِمُوسى ـ يعنى : جسده ـ فاستشرفَ له النَاسُ فقال : أيُّها الناس إن هَذا ليسَ من السُّنَّةِ ، ولَكِنَّ النَّورةُ من النعيمِ فكَرِهْتُهَا » .

ابن سعد ، ش [(٢)] .

---

(١) ما بين الأقواس ليس فى نسخة قولة أثبتناه من الكنز ج ١٢ ص ٥٥٧ حديث رقم ٣٥٧٥٣ فى فضائل الفاروق ـ رضي الله عنه ـ بلفظ : عن ابن عباس قال : سألت عمر لأى شيء سميت « الفاروق » ؟ قال : « أسلم حمزة قبلى ... إلخ » .

(٢) الحديث فى طبقات ابن سعد ، ترجمة عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فى ذكر استخلافه ج ٣ ص ٢٠٨ طبع ليدن ١٣٣١ هـ ، بلفظ : قال : أخبرنا إسحاق بن يعقوب الأزرق ، قال : نا محمد بن قيس الأسدى ، عن العلاء ابن أبى عائشة ، أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ دعا بحلاق فحلقه بموس يعنى جسده فاستشرف له الناسُ ، فقال: أيها الناس إن هذا ليس من السنة ولكن النُّورَةُ من النعيم وكرهتها .

معنى النورة : القاموس المحيط مادة ـ نور ـ والنُّورَةُ بالضم : الهِنَاءُ ، ثم قال : وحصاة كالإثمد تُدق فَتَسُفُّهَا اللثة .

٢/ ٥٤٨ ـ « عَنِ الوليد بن جُميع قال : حدثتنى جَدتى بَجيمَةُ (*) أمُّ ورقةَ بنتُ الحارث الأنصارى ، وكان رسولُ الله ـ ﷺ ـ يزورُها ويُسمِّيها الشهيدةَ ، وكانت قد جمعتِ القرآن ، أن رسول الله ـ ﷺ ـ حين غزا بدراً ، قالت له : أتأذنُ لى فأخرُجَ معكَ أُداوى جِراحكم ، وأُمَرِّضُ مرضاكم لَعَلّ الله يُهدِ (*) لى شهادةً ، قال : إن الله يهدِي لك شهادةً ، وكان النبى ـ ﷺ ـ قد أمرَها أن تَؤُمَّ أهلَ دارِها وكان لهَا مؤذنٌ ، فَفيها غلامٌ لها وجاريةٌ كانت دبّرَتْهُمَا فقتلاها فى إمارة عمر ، فقال عمرُ : صدق رسول الله ـ ﷺ ـ كان يقول : انْطَلِقوا بنا نزورُ الشهيدةَ » .

ابن سعد ، وابن راهويه ، حل ، ق ، وروى بعضه (١) .

(*) هكذا فى الأصل .

(١) الحديث فى حلية الأولياء ج ٢ ص ٣٣ ترجمة رقم ١٤١ ، ترجمة أم ورقة الأنصارية ، بلفظ : حدثنا أبو على ابن أحمد بن الحسن ، ثنا إسحاق بن الحسن الحربى ، ثنا أبو نعيم ، ثنا الوليد بن جميع ، حدثتنى جدتى ، عن أمها أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصارى ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ يزورها يسميها الشهيدة ، وكانت قد جمعت القرآن ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ حين غزا بدرا قالت له : ائذن لى فأخرج معك وأداوى جرحاكم وأمرض مرضاكم لعل الله يهدى إلى الشهادة ، قال : « إن الله ـ عز وجل ـ مُهْد لك الشهادة ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ أمرها أن تؤم أهل دارها حتى عدا عليها جارية وغلام لها كانت قد دبرتهما فقتلاها فى إمارة عمر ـ رضي الله عنه ـ فقيل له إن أم ورقة قد قتلها غلامها وجاريتها فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ صدق رسول الله ـ ﷺ ـ كان يقول : « انطلقوا فزوروا الشهيدة » رواه وكيع وعبد الله بن داود، عن الوليد بن جميع مثله .

الحديث فى طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٣٣٥ ترجمة أم ورقة بلفظ : أخبرنا الفضل بن دكين ، حدثنا الوليد بن عبد الله بن جميع ، قال : حدثتنى جدتى ، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث وكان رسول الله ـ ﷺ ـ حين غزا بدرا قالت له : تأذن لى فأخرج معك أداوى جرحاكم وأمرض مرضاكم لعل الله يهدى لى شهادة ، قال : «إن الله مهد لك شهادة » فكان يسميها الشهيدة وكان النبى ـ ﷺ ـ قد أمرها أن تؤم أهل دارها وكان لها مؤذن وكانت تؤم أهل دارها حتى غمها غلام لها وجارية لها كانت قد دبرتهما فقتلاها فى إمارة عمر فقيل: إن أم ورقة قد غمها غلامها وجاريتها فقتلاها وإنهما هربا ، فأتى بهما فصلبهما ، فكانا أول مصلوبين بالمدينة ، وقال عمر : صدق رسول الله ـ ﷺ ـ كان يقول : « انطلقوا فزوروا قبر الشهيدة » .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٣ ص ١٣٠ كتاب (الصلاة) باب : إثبات إمامة المرأة بلفظ : أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عمر بن حفص المقرى بن الحمامى ـ رحمه الله ـ ببغداد ، ثنا أحمد بن سليمان=

٢/ ٥٤٩ ـ « عَنْ أبى العالية قال : كان عمرُ بن الخطاب قد ذكر هذه الآية : ﴿اليومَ أكملتُ لكم دينَكم﴾ فقال رجل من اليهود : لوَ عَلِمنا أىَّ يومٍ نزلت هَذِه الآيةُ لاتَّخذناه عيدًا ، فقال عمر : الحمد لله الذى جعله لنا عيدًا ، واليوم الثانى ، نزلت يومَ عرفَة ، واليوم الثانى يوم النحر فأكمل الله لنا الأمر ، فعرفنا أن الأمرَ بعد ذلك فى انتقاص » .

ابن راهويه ، وعبد بن حميد [1] .

= النجار ، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ، ثنا أبو نعيم ، ثنا الوليد بن جُميع ، حدثتنى جدتى عن أم ورقة بنت عبد اللاه بن الحارث وكان رسول الله ـ ﷺ ـ يزورها ويسميها الشهيدة ، وكانت قد جمعت القرآن ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ حين غزا بدرا قالت : تأذن لى فأخرج معك أداوى جرحاكم وأمرض مرضاكم لعل الله تعالى يهدى لى شهادة ، قال : « إن الله تعالى مُهْد لك شهادة » فكان يسميها الشهيدة .... وذكره » .

ورواه أبو داود فى سننه ج ١ ص ٣٩٦ كتاب (الصلاة) باب : إمامة النساء حديث رقم ٥٩١ ، بلفظ : حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنا وكيع بن الجراح ، حدثنا الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع قال : حدثتنى جدتى وعبد الرحمن بن خلاد الأنصارى ، عن أم ورقة بنت نوفل ، أن النبى ـ ﷺ ـ لما غزا بدرا قالت : قلت له : يا رسول الله : ائذن لى فى الغزو معك أمرض مرضاكم لعل الله يرزقنى شهادة ، قال : « قَرِّى فى بيتك فإن الله تعالى يرزقك الشهادة » قال : فكانت تسمى الشهيدة قال : وكانت قد قرأت القرآن فاستأذنت النبى ـ ﷺ ـ أن تتخذ فى دارها مؤذنا ، فأذن لها ، قال : وكانت قد دبَّرَتْ غلاما لها وجارية فقاما إليها بالليل فغمَّاها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا ... فأصبح عمر فقام فى الناس فقال : من كان عنده من هذين علم ، أو من رآهما فليجىء بهما ، فأمر بهما ، فصلبا فكانا أول مصلوب بالمدينة ، تفرد به أبو داود .

وترجمة أم ورقة بنت الحارث الأنصارية فى أسد الغابة برقم ٧٦١٨ ، وقال : وقيل أم ورقة بنت نوفل وهى مشهورة بكنيتها وذكر الحديث فى ترجمتها ، وذكر لها ترجمة باسم شهيدة رقم ٧٠٤٨ ، وقال المحقق : شهيدة .

(١) هذا الأثر فى كنز العمال ج ٢ ص ٣٩٩ فى تفسير (سورة المائدة) رقم ٤٣٥١ ، قال : عن أبى العالية قال : كانوا عند عمر بن الخطاب فذكروا هذه الآية : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فقال رجل من اليهود : لو علمنا أى يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيدا ، فقال عمر : الحمد لله الذى جعله لنا عيدا واليوم الأول ، نزلت يوم عرفة ، واليوم الثانى يوم النحر فأكمل الله ذلك الأمر ، فعرفنا أن الأمر بعد ذلك فى انتقاص ـ ابن راهويه وعبد ابن حميد . =

٢/ ٥٥٠ ـ « عَنْ عامرِ بن عبد الله أن مولاةً لهم ذهبت بابنةِ الزبيرِ إلى عُمرَ بنِ الخطابِ فقالت : أدخلُ ؟ فقال عمر : لا فرجعتْ ، فقال : ادعوها ، قولى : السلام عليكم ، أدخل ؟ » .

هب (١) .

٢/ ٥٥١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : مَنْ مَلأَ عَيْنَيْهِ مِنْ قَاعَةِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَقَدْ فَسَقَ » .

هب (٢) .

٢/ ٥٥٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أن تميمًا الدارىَّ سأل عمرَ بنَ الخطاب عن ركوبِ البحرِ فأمره بتقصيرِ الصلاةِ ، قال : يقولُ الله : ﴿ هو الذى يسيركم فى البرِّ والبَحْرِ ﴾ » .

ق (٣) .

٢/ ٥٥٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : قال رسولُ الله ـ ﷺ ـ إن من عبادِ الله عبادًا ما هُم

= وفى الدر المنثور ج ٦ ص ١٨ قال : وأخرج إسحق بن راهويه فى مسنده وعبد بن حميد ، عن أبى العالية قال : كانوا عند عمر فذكروا هذه الآية فقال رجل من أهل الكتاب : لو علمنا أى يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيدا ، فقال عمر : الحمد لله الذى جعله لنا عيدا واليوم الأول ، نزلت يوم عرفة واليوم الثانى يوم النحر فأكمل لنا الأمر ، فعلمنا أن الأمر بعد ذلك فى انتقاص .

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٩ ص ٢١١ باب : الاستئذان حديث رقم ٢٥٧٠٧ بلفظ : عن عامر بن عبد الله أن مولاة له ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب فقالت : أدخل ؟ فقال عمر : لا ، فرجعت ، فقال : ادعوها تقول : السلام عليكم ، أدخل ؟ (هب) .

وعزاه الكنز إلى شعب الإيمان للبيهقى .

(٢) الحديث فى كنز العمال ج ٩ ص ٢١٢ ، فى الاستئذان حديث رقم ٢٥٧٠٨ بلفظ : عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : «من ملأ عينيه من قاعة بيت قبل أن يؤذن له فقد فسق » .

وعزاه الكنز إلى شعب الإيمان للبيهقى .

(٣) الحديث ورد ضمن حديث طويل فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٣ ص ١٥٤ كتاب (الصلاة) باب : السفر فى البحر كالسفر فى البر ، وجواز القصر ، بلفظ : وروى يحيى بن نصر بن حاجب ، عن عبد الله بن شبرمة ، عن نافع ، عن ابن عمر أن تميم الدارى سأل عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ عن ركوب البحر وكان عظيم التجارة فى البحر فأمره بتقصير الصلاة قال : يقول الله ـ عز وجل ـ ﴿ هو الذى يسيركم فى البر والبحر ﴾ آية ٢٢ سورة يونس .

بأنبياءَ ولا شُهداءَ يغبِطُهم الأنبياءُ والشهداء لِمكَانِهم من الله ، قيل : من هم يا رسولَ الله؟ وما أعْمَالُهم ؟ قال : هم قومٌ تحابُّوا بروحِ الله على غيرِ أرحامٍ بينهم ، ولا أموالٍ يتعاطَوْنَها بيْنَهم ، فو الله إن وجوهَهم لنورٌ ، وإنهم لعلى نورٍ ، لا يخافون إذَا خاف الناسُ ، ولا يحزنَون إذا حزِن الناسُ ، ثم تلا رسول الله ـ ﷺ ـ : ﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ » .

د ، وهناد ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، حل ، هب [(1)] .

٢/ ٥٥٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : لما استقرت السفينةُ على الجودِيِّ ، لبثت ما شاءَ الله ، ثم إنه أذن له فهبَط على الجودِي فدعَا الغرابَ فقال : ائتني بخبرِ الأرضِ ، فانحدر الغرابُ على الأرضِ وفيها الغَرقى ، من قومِ نوحٍ فأبطأ عليه ، فلَعَنه ، ودعا الحمامةَ فوقعت على كفٍّ

---

(١) الحديث في حلية الأولياء ج ١ ص ٥ ، ترجمة عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر بن إبراهيم ، حدثنا جعفر ابن محمد الصائغ ، حدثنا عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن عمرو بن جرير ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله ـ عز وجل ـ » فقال رجل : من هم وما أعمالهم ؟ لعلنا نحبهم ، قال : « قوم يتحابون بروح الله ـ عزوجل ـ من غير أرحام بينهم ، ولا أموال يتعاطونها بينهم ، والله إن وجوههم لنور ، وإنهم لعلى منابر من نور ، لا يخافون إذا خاف الناس ، ولا يحزنون إذا حزن الناس ، ثم قرأ: ﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ .

والحديث ورد في تفسير ابن جرير الطبري ج ٥ ص ٨٤ تفسير سورة يونس آية « ألا إن أولياء الله ...» بلفظ : حدثنا ابن حميد قال: ثنا جرير ، عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : « إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء تغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله» قالوا : يا رسول الله أخبرنا من هم وما أعمالهم ؟ فإنا نحبهم لذلك ، قال : « هم قوم يتحابون في الله بروح الله على غير أرحام بينهم ... » الحديث .

والحديث في سنن أبي داود كتاب (البيوع والإجارات) ج ٣ ص ٧٩٩ حديث رقم ٣٥٢٧ بلفظ : حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة قالا : حدثنا جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، أن عمر بن الخطاب قال : قال النبي ـ ﷺ ـ : « إن من عباد الله لأناسًا ما هم بأنبياء ولا شهداء تغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله تعالى » قالوا : يا رسول الله من هم ؟ قال : « هم قوم تحابوا بروح الله ... » الحديث .

نوح ، فقال : اهبطى فأتنى بخبرِ الأرضِ فانحدرت فلم تلبث إلا قليلا حتى جاء ينفض ريشه فى منقاره ، فقال : اهبط فقد أتيت الأرض ، قال نوح : باركَ الله فيكِ ، وفى بيت يؤويك وَحَبَّبَكَ إلى الناسِ لولا أن يغلبَك الناسُ على نفسكِ لدعوتُ الله أن يجعل رأسَك من ذَهَبٍ » .

ابن مردويه (١) .

٢/ ٥٥٥ ـ « عَنِ الشعبى قَالَ : خرج عمرُ يَسْتَسْقِى فلم يزل على الاستغفارِ حتى رجعَ ، فقيل له : ما رأيناك استسقيت ، قال : لقد طلبتُ المطر بمَجادحِ السماء التى يستنزل بها المطر ثم قرأ : ﴿ ويا قوم استغفروا ربكم إنَّهُ كَانَ غَفَّاراً ، يرسل السماء عليكم مدرارا﴾ » .

عب ، ص ، ش ، وابن سعد ، وأبو عبيد فى الغريب ، وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والشيخ ، وجعفر الغريانى فى الذكر ، ق (٢) .

---

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٢ ص ٤٣٤ حديث رقم ٤٤٢٨ فى مسند عمر ـ ﷺ ـ تفسير سورة هود بلفظ : عن عمر قال : « لما استقرت السفينة على الجودى لبث ما شاء الله ، ثم إنه أذن له فهبط على الجودى ، فدعا الغراب ، فقال : ائتنى بخبر الأرض ، فانحدر الغراب على الأرض وفيها الغرقى من قوم نوح فأبطأ عليه ، فلعنه ، ودعا الحمامة فوقعت على كف نوح فقال : اهبطى إلى الأرض فائتنى بخبر الأرض ، فانحدرت فلم تلبث إلا قليلاً حتى جاء ينفض ريشه فى منقاره ، فقال : اهبط فقد أتيت الأرض ، قال نوح : بارك الله فيك ، وفى بيت يؤويك وحَببَّك إلى الناس لولا أن يغلبك الناس على نفسك لدعوت الله أن يجعل رأسك من ذهب» (ابن مردويه) .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ٨٧ ، باب : الاستسقاء حديث رقم ٤٩٠٢ بلفظ : عبد الرزاق بن عينيه ، عن مطرف ، عن الشعبى ، قال : خرج عمر يستسقى بالناس فما زاد عن الاستغفار حتى رجع فقالوا : يا أمير المؤمنين ما رأيناك استقيت ، قال : لقد طلبت المطر بمجاديح السماء التى تستنزل بها المطر (فقلت استغفروا ربكم ، إلى قوله : ويمددكم بأموال وبنين ...) .

الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ٤٧٤ كتاب (الصلاة) باب : من قال لا يصلى فى الاستسقاء، بلفظ : حدثنا وكيع ، قال : ثنا سفيان ، عن مطرف ، عن الشعبى أن عمر بن الخطاب خرج يستقى فصعد =

٢/ ٥٥٦ـ « عَنْ كعبِ بن مـالكٍ قَالَ : سمع عـمر رجلاً يـقرأُ هذا الحرفَ (ليـسجُنّنَّهُ عتَّى حينٍ) ثم كـتب إلى ابنِ مسعود : سـلامٌ عليك ، أما بعد : فإن الله أنزلَ القـرآن، فجعله قرآنا عربيًـا مبينًا وأنزله بلغة هذا الحيِّ من قـريشٍ ، فإذا أتاك كتابى هذا فـأقرىء الناس بلغةِ قريش ، ولا تقرئهم بلغةِ هُذَيْل » .

ابن الأنبارى فى الوقف ، خط [(١)] .

= المنبر فقال : « استغفروا ربكم إنه كان غفاراً ، يرسل السماء عليكم مدرارا ، ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا » ثم نزل ، فقـالوا : يا أمير المؤمنين لو استسقيت ؟ فـقال : لقد طلبت بمجاديح السماء التى يستنزل بها المطر .

والحديث فى طبقات ابن سعد ترجمة عمر بـن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فى استخلافه ج ٣ ص ٢٣١ بلفظ : قال : أخبرنا محمد بن عمر ، قال : حدثنى الثورى ، عن مطرف ، عن الشعبى أن عمر خرج يستسقى فقام على المنبر فقرأ الآيات : ﴿ اسـتغفروا ربكم إنه كان غفـارا ﴾ ويقول : استغفروا ربكم ثم توبوا إليـه ، ثم نزل ، فقيل : يا أمير المؤمنين : ما منعك أن تستقى قال : لقد طلبت المطر بمجاديح السماء التى ينزل بها القطر .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (صـلاة الاستسقاء) ج ٣ ص ٣٥٢ ، بلفظ : أخبرنا أبو نصر بن قتادة ، أنبأ أبو منصور النضروى ، ثنا أحمد بن نجدة ، ثنـا سعيد بن منصور ، ثنا سفيان وهشيم ، عن مطرف ، عن الشعبى ، قال : خرج عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يستقى ، فلم يزل على الاستغفار حتى رجع ، فقيل له : ما رأيناك استقيت ، فقال : لقد طلبت المطر بمجاديح السـماء الذى يستنزل به المطر ، ثم قرأ : ﴿ استـغفروا ربكم إنه كان غفاراً ، يرسل السماء عليكم مدراراً ﴾ : ﴿ ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا ﴾ .

ومجاديح السماء : واحـدها مجدح ، والياء زائدة للإشباع ، والقياس أن يكون واحدها مجـداح ، فأما مجدح فجـمعه : مجـادح ، والمجدح نجم من النجوم ، قـيل : هو الدبران ، وقيل هو : ثلاثة كواكب كـالأثافى تشبيـها بالمجدح الذى له ثلاث شعب ، وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر ، فجعل الاستغفار مشبها بالأنواء مخـاطبة لهم بما يعرفـونه لا قولا بالأنواء ، وجاء بلفظ الجـمع لأنه أراد الأنواء جميـعها التى يزعـمون أن من شـأنها المطر ، نهاية مادة جدح : بعد ذكر الأثر .

(١) الحديث فى كنز العـمال ج ٢ ص ٥٩٢ حديث رقم ٤٨١٣ فى باب : القراءات بلفظ ، عن كـعب بن مالك ، قال : سـمع عمـر رجلا يقـرأ هذا الحرف (ليـسجُنُنَّهُ عـتى حين) فـقال له عـمر : من أقرأك هـذا ؟ قال : ابن مسعـود، فقال عمـر : (ليسجُنُنَّهُ حتى حـين) ثم كتب إلى ابن مسعـود : سلام عليك أما بعد : فـإن الله تعالى أنزل القرآن ، فجعله قرآنا عربيًا مبينًا وأنزله بلغة هذا الحى من قريش ، فإذا أتاك كتابى هذا فاقرىء الناس بلغة قريش ، ولا تقرئهم بلغة هذيل (ابن الأنبارى فى الوقف ـ خط) .

٢/ ٥٥٧ـ « عَنْ عمر أنه قَالَ : وهو يطوف بالبيتِ ، اللهم إن كنت كتبت على شِقوةً أو ذنبًا فامحُه فإنك تمحو ما تشاءُ وتثبتُ وعندَك أمُّ الكتابِ ، واجعله سَعَادَةً ومغفرةً » .

عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر [١] .

٢/ ٥٥٨ ـ « عَنِ السائبِ بن مهجانَ مِن أهل الشامِ وكان قد أدرك الصحابةَ قال : لما دخل عمرُ الشامَ حَمِد الله وأثنى عليه ووعظَ وذكَّرَ وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر ثم قال : إن رسول الله ـ ﷺ ـ قام فينا خطيبا كقيامى فيكم فأمر بتقوى الله وصلةِ الرحم وصلاحِ ذات البين ، وقال : عليكم بالجماعةِ وفى لفظ بالسمعِ والطاعةِ ؛ فإن يد الله مع الجماعةِ ، وَإن الشيطان مع الواحدِ ، وهى من الاثنين أبعد ، لا يَخْلُونَّ رجلٌ بامرأةٍ فإن الشيطانَ ثالثُهما ، ومن ساءته سَيِّئةُ وسرته حسنته فهو أمارةُ المُسلم المؤمن ، وأمارة المنافقِ الَّذى لا تسؤه سيئةٌ ، ولا تسرُّه حسنة ، إن عمل خيرًا لم يرج من الله فى ذلك الخيرِ ثوابًا ، وإن عملَ شرًا لم يخف من الله فى ذلك الشرِّ عقوبةً ، وأجملوا فى طلب الدنيا ، فإن الله قد تكفل بأرزاقكم ، وكل سيتم له عملهُ الذى كان عاملاً ، استعينوا الله على أعمالكم ، « فإنه يمحو ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب » ـ صلى الله على نبينا محمد وآله وعليه السلام ورحمة الله ـ ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » .

---

(١) الحديث فى تفسير ابن جرير الطبرى ج ١٣ ص ٩٨ ، تفسير سورة الرعد آية : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ بلفظ : حدثنى المثنى قال : ثنا الحجاج ، قال : ثنا حماد ، قال : ثنا أبو حكيمة ، قال : سمعت أبا عثمان النهدى ، قال : سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول وهو يطوف بالكعبة : اللهم إن كنت كتبتنى فى أهل السعادة فأثبتنى فيها وإن كنت كتبت علىَّ الذنب والشقوة فامحنى وأثبتنى فى أهل السعادة فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب .

انظر الكنز ج ٢ ص ٦٧٤ رقم ٥٨٣٧ باب : الدعاء ، أدعية مطلقة .

ابن مردويه ، هب ، كـر ، وقالا : هذه خطبـة عمر بن الخطاب علـى أهل الشام آثرها الله عن رسول الله ـ ﷺ ـ .

٢/ ٥٥٩ ـ « عَنْ عمر قال : السبعُ المثَانِى : فاتحةُ الكتاب » .

ابن جرير ، وابن المنذر [١] .

٢/ ٥٦٠ـ « عَنْ عمـر قوله تعـالى : ﴿ ولقد أتيناكَ سبعًـا من المثَانِى ﴾ قـال : السبع الطوال » .

ابن مردويه [٢] .

٢/ ٥٦١ ـ « عَنْ عمر قال : إن موسى ـ عليه السـلام ـ لما وردَ مدين وجدعليه أمةً من الناس يسقون ، فلما فرغوا أعادوا الصخرة على البئر ولا يطيقُ رَفْعَهَا إلا عشرةُ رجالٍ ، فإذا هو بامرأتين ، قـال : ما خطبكما ؟ فـحدثتاه ، فـأتى الحجر فرفـعه وحده ، ثم اسـتقى ، فلم يسـتقِ إلا ذنوبا واحداً حـتى رويت الغنم ، فرجـعت المرأتان إلى أبيهـما فـحدثتـاه ، وتولى موسى إلى الظل (فقال رب إنـى لما أنزلت إلى من خير فقير ، فجـاءته إحداهما تمشى على

---

(١) الحديث فى كنز العمال ج ٢ ص ٤٤٧ حديث رقم ٤٤٦١ فى أبواب التفسير سورة الحجر ، بلفظ : عن عمر قال : السبع المثانى فاتحة الكتاب .
ابن جرير وابن المنذر .
فى تفسـير ابن جرير فى قوله تعالى : ﴿ ولقـد آتيناك سبعا من المثانى والـقرآن العظيم ﴾ ج ١٤ ص ٣٧ ، وقد ورد عن على ـ ﷺ ـ بلفظ : حدثنا ابن بشار ، قـال : ثنا يحيى ، قال : ثنا سفيان ، عن السدى ، عن عـبد خير عن على قال : السـبع المثانى ـ فاتحة الكتاب ولم ترد عن عمر ـ ﷺ ـ .
وقد ورد فى الدر المنثور فى تفـسير (ولقد آتيناك سبعا من المثـانى) ج ٥ ص ٩٤ ، بلفظ : وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قال : السبع المثانى ، فاتحة الكتاب .

(٢) الحديث فى الدر المنثور ج ١٤ ص ٩٥ تفسـير قوله تعالى : ﴿ ولقد آتيناك سبعـا من المثانى والقرآن العظيم ﴾ بلفظ : وأخـرج الفـريانى ، وأبو داود ، والنسـائى ، وابن جـرير وابن المنذر ، وابن أبى حـاتم والطبـرانى وابن مردويه والحاكم وصححه ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، عن ابن عباس فى قوله (ولقد آتيناك سبعًا من المثانى والقرآن العظيم) قال : هى السبع الطوال ، ولم يُعْطَهُنّ أحد إلا النبى ـ ﷺ ـ وأعطى موسى منهن اثنتين ولم ترد الرواية ، عن عمر ـ ﷺ ـ .

استحياء) واضعة ثوبَها على وجهها ، ليست بِسلفَع من النساء لا خَرَّاجة ولا ولاَّجة ، قالت: إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا ، فقام معها موسى ، فقال لها : امشي خلفي ، وانعتي لي الطريقَ ؛ فإن أكره أن يصيب الريحُ ثيابك فيصفَ لي جَسَدَك ، فلما انتهى إلى أبيها قَصَّ عليه ، قالت إحداهما : يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوى الأمين ، قال يا بنية : ما علمُك بأمانته وقوته ؟ قالت : أما قوته فرفعه الحجر لا يُطيقه إلا عشرةُ رجال ، وأما أمانته ، فقال : امشي خلفي وانعتي لي الطريق ، فإني أكره أن يصيب الريح ثيابك فيصفَ لي جسدك فزاده ذلك رغبةً فيه ، (إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي) إلى قوله (ستجدني إن شاء الله من الصالحين) أي في حسن الصحبة والوفاء بما قلت : قال: ذلك بيني وبينك أيما الإجلين قضيت فلا عدوان على قال : نعم ، قال : الله على ما نقول وكيل ، فزوجه وأقام معه يكفيه ويعمل له في رعاية غنمه وما يحتاج إليه ، وزوجه صَفورة أو أختهَا شرقاء وهما اللتان تذودان » .

آدم ، والفريابي ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، ك ، ق [(١)] .

---

(١) الحديث أخرجه المستدرك في صحيحه ج ٢ ص ٤٠٧ كتاب (التفسير ـ تفسير سورة القصص) بلفظ : حدثنا أبو عبد الله الصفار ، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ، ثنا عبيد الله بن موسى ، أنبأ إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عمر ـ ﷺ ـ فجاءته إحداهما على استحياء ، قال : كانت تجيء غير خرَّاجة ولا ولاَّجة واضعة يدها على وجهها ، فقام معها موسى وقال لها : امشي خلفي ، وانعتي لي الطريق وأنا أمشي أمامك فإنا لا ننظر في أدبار النساء ، ثم قالت : يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين لما رأته من قوته ولقوله لها ما قال ـ فزاده ذلك فيه رغبة فقال : إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين على أن تأجرني ثماني حجج فإن أتممت عشراً فمن عندك وما أريد أن أشق عليك ستجدني إن شاء الله من الصالحين ، أي في حسن الصحبة والوفاء بما قلت ، قال موسى : ذلك بيني وبينك أيما الأجلين قضيت فلا عدوان على ، قال : نعم ، قال : الله على ما نقول وكيل ، فزوجه وأقام معه يكفيه ويعمل له في رعاية غنمه وما يحتاج إليه منه وزوجه صفورة أو أختها شرقاء وهما اللتان كانت تزودان ، صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووثقه الذهبي في التلخيص . =

٥٦٢/٢ ـ « عَنْ سمرة بنِ جُنْدُبٍ قال : قَالَ عُمَرُ : الرجال ثلاثةٌ ، والنساء ثلاثةٌ ، أما النساء فامرأةُ عفيفة مسلمةٌ ليّنة ودودةٌ ولودةٌ تُعين أهلهَا على الدهرِ ، وقليلاً ما تجدُها ، وامرأةٌ عفيفة مسلمة إنما هي وعاء للولد ليس عندها غير ذلك ، والثالثة غُل قَمِل يجعلهُا الله في عنق من شاء ، فإذا شاءَ أن ينزعه نزعه ، والرجال ثلاثة : رجل عفيف هيِّن ليِّن ذُو رأيٍ ومشورة ، وإذا أنزل به أمرٌ يأتمر به وصدر الأمور مصادرها ، ورجل لا رأيَ له ، إذا نزل به أمْرٌ أتَى ذا الرأيِ والمشورةِ ينزلُ عند رأيه ، ورجل جايرُ حائر لا يأتمر راشدا ولا يُطيع مرشداً».

ش ، وابن أبى الدنيا فى كتاب (الأشراف) والخرائطى فى مكارم الأخلاق ، هب ، كر (١) .

= والحديث فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ج ٦ ص ٤٠٤ ، فى تفسير قوله تعالى : ﴿ ولما ورد ماء مدين﴾ بلفظ وأخرج الفريابى وابن أبى شيبة فى المصنف وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصححه عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قال : إن موسى ـ عليه السلام ـ لما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون، فلما فرغوا أعادوا الصخرة على البئر ، ولا يطيق رفعها إلا عشرة رجال ، فإذا هو بامرأتين (قال : ما خطبكما) فحدثتاه فأتى الصخرة فرفعها وحده ثم استقى فلم يستق إلا دلوا واحدا حتى رويت الغنم فرجعت المرأتان إلى أبيهما فحدثتاه وتولى موسى ـ عليه السلام ـ إلى الظل (فقال : رب إنى لما أنزلت إلى من خير فقير) إلى آخر ما ورد بالقصة .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب (الفضائل) ج ١١ ص ٥٣٠ ، ٥٣١ رقم ١٨٩١ ، وفيه ليست بِسَلْفَعٍ من النساء لا خرّاجة ولا ولاجّة .

السلفع : الجريئة على الرجال وأكثر ما يوصف به المؤنث وهو بلا هاء أكثر ، انظر النهاية مادة ـ سَلْفَع .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ٤ ص ٣٠٩ كتاب (النكاح) باب: المرأة الصالحة والسيئة الخلق ، بلفظ: حدثنا يزيد بن هارون ، قال : نا شيبان ،قال : أنا عبد الملك بن عمير ، عن يزيد بن عقبة ، عن سمرة بن جندب، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول النساء ثلاثة : امرأة هينة لينة عفيفة مسلمة ودود ولود تعين أهلها على الدهر ولا تعين الدهر على أهلها وقل ما يجدها ، ثانية امرأة عفيفة مسلمة إنما هى وعاء للولد ليس عندها غير ذلك ، ثالثة غل قمل يجعلها الله فى عنق من يشاء ولا ينزعها غيره . =

٢/ ٥٦٣ ـ « عَنْ أَبِى رَافِعٍ قَالَ : مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَنَا أَصُوغُ وَأَقْرأُ الْقُرآنَ قَالَ : يَا أَبَا رَافِعٍ لأَنْتَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ ، تُؤَدِّى حَقَّ الله وَحَقَّ مَوَالِيكَ » .

هب [١] .

٢/ ٥٦٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : وَالله مَا اسْتَفَادَ رَجُلٌ فَائِدَةً بَعْدَ الإِسْلاَمِ خَيْراً مِنَ امْرَأَةٍ حَسَنَةِ الخُلُقِ وَدُودٍ وَلُودٍ ، وَالله مَا اسْتَفَادَ رَجُلٌ فَائِدَةً بَعْدَ الشِّرْكِ بِالله شَرّاً مِنْ مُرِيَّةٍ سَيِّئَةِ الْخُلُقِ حَدِيدَةِ اللِّسَانِ ، وَالله إِنَّ مِنْهُنَّ لَغُلاً مَا يُفْدَى مِنْهُ ، وَغُنْمًا (لاَ) يُحْذَى مِنْهُ » .

ش ، وهناد ، وابن أبى الدنيا فى الأشراف ، ق ، كر [٢] .

= الرجال ثلاثة : رجل عفيف مسلم عاقل يأتمر فى الأمور إذا أقبلت ويهب ، فإذا وقعت فرج منها برأيه ، ورجل عفيف مسلم له رأى فإذا وقع الأمر أتى ذا الرأى والمشهورة فشاوره واستأمره ثم نزل عند أمره ، ورجل جائر حائر لا يأتمر راشداً ولا يطيع مرشداً .

هذا الأثر فى كنز العمال ج ١٦ ص ٢٦٣ برقم ٤٤٣٧٣ كتاب (المواعظ والحكم) فصل فى الحكم .

غُلٌّ قَمِلٌ : فى النهاية (غلل) قال : الغل : القيد المختص باليد والعنُق ، ومنه حديث عمر ، وذكر النساء فقال: « مِنْهُنَّ غل قمل » كانوا يأخذون الأسير فيشدونه بالقيد وعليه الشعر فإذا البس قمل فى عنقه فَتَجْتَمِعُ عليه محنتان الغل والقمل ، ضربه مثلاً للمرأة السيئة الخلق الكثيرة المهر لا يجد بعلها منها مخلصاً .

(١) ما بين الأقواس من الكنز .

الأثر فى كنز العمال ج ٩ ص ١٩٦ ط حلب فى كتاب(الصحبة ـ من قسم الأفعال) حقوق المملوك برقم ٢٥٦٤٦ ، بلفظ : المصنف وتخريجه .

وفى النهاية فى مادة (صوغ) قال : الصوَّاغ : صانع الحلى ، يقال : صاغ يصوغ فهو صائغ وصوَّاغ .

وترجمة أبى رافع فى أسد الغابة ٦/ ١٠٧ ط الشعب برقم ٥٨٦٨ وفيها : أبو رافع الصائغ ، نُفَيع ، قال أبو عمر : لا أعرف لمن ولاؤه ، ولا أقف على نسبه ، وهو مشهور من علماء التابعين ، أدرك الجاهلية ، روى عنه ثابت البنانى ، وقتادة ، وخلاس بن عمرو الهَجَرى يعد فى البصريين ، أكثر روايته عن عمر ، وأبى هريرة .

وانظر الاستيعاب ـ بذيل الإصابة ١١/ ٢٥٠ نشر مكتبة الكليات الأزهرية رقم ٢٩٤٧ وفيه ما سبق ذكره فى أسد الغابة .

وانظر ترجمته كذلك فى ـ طبقات ابن سعد ج ٧ ـ القسم الأول ص ٨٨ ط دار التحرير ـ فى الطبقة الأولى من الفقهاء والمحدثين ، والتابعين من أهل البصرة من أصحاب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ .

(٢) ما بين القوسين ليس فى نسخة قوله أثبتناه من ابن أبى شيبة . =

٢/ ٥٦٥ ـ « عَنْ عُـمَرَ قَـالَ : مَا من امْـرِىءِ إلاَّ ولَهُ أَثَرٌ هُوَ وَاطِئـهُ ، وَرِزْقٌ هُوَ آكلُهُ ، وَأَجَلٌ هُوَ بَالِغهُ ، وَحَـتْفٌ هو قَاتلُهُ ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُـلاً هَرَبَ مِنْ رِزْقِه لاتَّبَعَهُ حَـتَّى يُدْرِكَهُ ، كَمَا أَنَّ الْموتَ يُدْرِكُ مَنْ هَرَبَ مِنْهُ (ألا) فَاتَّقُوا الله وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ » .

هب [١] .

٢/ ٥٦٦ ـ « عَنْ سَعِـيد بْنِ الْمُسَيَّـبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَـطَّابِ اشْـتَكَى ، فَـدَخَلَ عَلَيْه

= ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ج ٤ ص ٣٠٨ كتاب (النكاح) المرأة الصالحة والسيئة الخلق ، بلفظ : حدثنا ابن علية عن يونس ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، قال : قال عمـر : ما استفاد رجل ، أو قال : عبد بعد إيمان بالله خيراً من امرأة حسنة الخـلق ودود ولود ، وما استفاد رجل بعد الكفر بالله شرًا من امـرأة سيئة الخلق حديدة اللسـان ، ثم قال : إن منهن غنمًا لا يحذى منه ، وإن منهن غُلاًّ لا يفدى منه » .

ورواه البيـهقى فى السنن الكبـرى ج ٧ ص ٨٢ ط الهند كتـاب (النكاح) باب : استـحباب التزوج بالودود الولود ـ من طريق يونس ـ بمثل ما سبق عند ابن أبى شيبة ، مع اختلاف يسير .

وهو فى كنز العمـال ج ١٦ ص ٤٩٤ ط حلب كـتاب (النكاح) التـرهيب عنه ـ برقـم ٤٥٦١٢ ـ عن عمـر بلفظ: المصنف : مع بعض اختلاف يسير ، وزيادة طفيفة ، وبتخريجه .

وفى النهاية مادة (حذا) وفيه « مـثل الجليس الصـالح مثل الدَّارىّ إن لـم يحذك من عطره علِقَكَ من ريحه» أى إن لم يعطك ، يقال : أَحْذَيْتُه أُحْذِيه إحْذَاء ، وهى الحُذْيَا والحَذِيَّة .

ومنه حديث ابن عباس ـ ﷺ ـ « فَيُدَاوِينَ الجرحى ويُحْذَيْن من الغنيمة » أى يُعْطِينَ .

وفى مادة (غلل) ومنه حديث عـمر ، وذكر النساء فقال : « مـنهُنَّ غُلٌّ قَملٌ » كانوا يأخذون الأسير فَـيَشُدُّونَه بالقدِّ وعليه الشَّعْر ، فإذا يبس قَـمِلَ فى عنقه ، فتجتمع عليه محْنَتَان : الغُلُّ والقَملُ ، ضربه مـثلا للمرأة السيئة الخلق الكثيرة المهر ، لا يجد بَعْلُها منها مَخْلَصًا .

(١) ما بين الأقواس ليس فى نسخة قوله ، وأثبتناه من الكنز ، فالأثر فى كنز العمال ج ٤ ص ١٢٥ ط حلب كتاب (البيوع ـ من قسم الأفعـال) باب: فى الكسب ـ آداب الكسب ـ الإجمال ـ برقم ٩٨٦٣ ـ بلفظ المصنف : مع زيادة (ألا) قبل (فاتقوا) وعزاه للبيهقى فى شعب الإيمان .

وقـد رواه البيـهقـى فى الشـعب ج ٣ ص ٣٩١ ط الهند ، فـى الثالث عـشر مـن شعب الإيمـان وهو « باب : التوكل بالله ـ عز وجل ـ والتسليم لأمره تعالى فى كل شىء » تبعا لحديث آخر برقم ١١٤٨ ـ فقال : وهو كما روى عن عمر بن الخطاب أن قال : « ما من امرىء ... » وذكر الأثر بلفظ الكنز مع اختلاف يسير .

وفى النهايـة مادة (حتف) والحـتف : الهلاك ، ثم قال : ومنـه حديث عامـر بن فُهَيـرة : والمرء يأتى حتـفه من فوقه، ثم قال : يريد أن الموت يجيئه من السماء .

النَّبِىُّ -ﷺ- يَعُودُهُ فَقَالَ : كَيْفَ تَجِدُكَ يَا عُمَرُ ؟ فَقَالَ : أَرْجُو وَأَخَافُ ، فقَالَ رَسُولُ الله -ﷺ-: مَا اجْتَمَعَ الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ فِى قَلْبِ مُؤْمِنٍ إِلاَّ أَعْطَاهُ الله الرَّجَاءَ وَآمَنَهُ الْخَوْفَ » .

هب (١) .

٢/ ٥٦٧ - « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ بِضَرْبِ رَجُلَيْنِ ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ : بِاسْمِ الله ، والآخَرُ يَقُولُ : سُبْحَانَ الله ، فَقَالَ : وَيْحَكَ خَفِّفْ عَنِ الْمُسَبِّحِ فَإِنَّ التَّسْبِيحَ لاَ يَسْتَقِرُّ إِلاَّ فِى قَلْبِ مُؤْمِنٍ » .

هب (٢) .

---

(١) رواه البيهقى فى شعب الإيمان ج ٣ ص ٢٢٧-٢٢٨ ط الهند ، فى الثانى عشر من شعب الإيمان « باب : فى الرجاء من الله تعالى » برقم ٩٧٢ - ولفظه : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الحفيد ، حدثنا عباد بن سعيد الجعفى ، حدثنا محمد بن عثمان بن بهلول ، حدثنا بهلول ، حدثنا إسماعيل بن زياد أبو الحسن ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، أن عمر بن الخطاب - ﷺ- : « اشتكى... » وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وقال محققه : إسناده مظلم .

أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن يوسف الحفيد النيسابورى (م ٣٤٤ هـ) عرف بالحفيد لأنه ابن بنت العباس بن حمزة الواعظ ، من نيسابور ، كان محدث أصحاب الرأى فى عصره ، كثير الرحلة والسماع والطلب ، لولا مجون كان فيه ، سمع منه الحاكمه ، وذكره فى التاريخ ، راجع « الأنساب » (١٩٨/٤) .

عباد بن سعيد الجعفى ، ذكره الذهبى فى إسناد - يروى فيه عن محمد بن عثمان بن بهلول ، وقال : السند ظلمات ، ولم أعرف من فوقه .

ويحيى بن سعيد : هو الأنصارى . اهـ . المحقق .

وانظر ترجمة عباد بن سعيد الجعفى فى الميزان برقم ٤١١٨ .

والأثر فى كنز العمال ج ٣ ص ٧٠٨ ط حلب كتاب (الأخلاق - من قسم الأفعال) الباب الأول فى الأخلاق المحمودة - الخوف والرجاء - برقم ٨٥٢٧ - بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير ، وبتخريجه .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ٢ ص ٢٥٣ ط حلب كتاب (الأذكار - من قسم الأفعال) باب : فى التسبيح - برقم ٣٩٥٢ - بلفظ المصنف وتخريجه .

٢/ ٥٦٨ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالأَحْمَرَيْنِ اللَّحْمَ وَالنَّبِيذَ ، فَإِنَّهُما مَفْسَدَةٌ لِلْمَالِ مَمْرَقَةٌ لِلدِّينِ » .

ابن أبى الدنيا فى ذم المسكر ، هب [١] .

٢/ ٥٦٩ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَاللَّحْمَ ، فَإِنَّ لَهُ ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْخَمْرِ » .

مالك ، هب ، وقال : وصله بعض الضعفاء ورفعه وليس بشىء [٢] .

٢/ ٥٧٠ ـ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ دِرْعِي تَخَرَّقَ ، قَالَ : لَمْ أَكْسُكِه ، قَالَتْ : بَلَى ، وَلَكِنَّهُ تَخَرَّقَ ؛ فَدَعَا لَهَا بِدِرْعٍ (قَجيب [٣]) وَخَيْطٍ وقَالَ لَهَا : (الْبَسِى [٤]) هَذَا ـ يَعْنِى الخلقَ ـ إِذَا خَبَزْتِ وَإِذَا جَعَلْتِ الْبُرْمَةَ، وَالْبِسى هَذَا إِذَا فَرَغْتِ ، فَإِنَّهُ لاَ جَدِيدَ لِمَنْ لاَ يَلْبَسُ الْخَلِقَ » .

هب [٥] .

---

(١) الأثر فى كنز العمال ج ٥ ص ٥١٠ ط حلب كتاب (الحدود ـ من قسم الأفعال) حكم المسكر ـ برقم ١٣٧٥٧ ـ بلفظ المصنف وتخريجه ، وفيه : (والأَحْمَرَ مِنْ) بدل (والأَحْمَرَيْنِ) وانظر رقم ١٣٧٩٧ من نفس المصدر وفيه « مرقة » للدين ولعلها هى الصواب ، ومن المروق وانظر الحديث بعده .

(٢) رواه مالك فى الموطأ ج ٢ ص ٩٣٥ ط الحلبى كتاب (صفة النبى ـ ﷺ ـ) باب: ما جاء فى أكل اللحم ـ برقم ٣٦ ـ ولفظه : وحدثنى عن مالك ، عن يحيى بن سعيد : أن عمر بن الخطاب قال: إياكم ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

والأثر فى كنز العمال ج ٥ ص ٥١٠ ط حلب كتاب (الحدود ـ من قسم الأفعال) حكم المسكر ـ برقم ١٣٧٥٨ ـ بلفظ المصنف وتخريجه .

(٣) ما بين القوسين لفظ لا يقرأ فى نسخة قوله ، وفى الكنز (قجيب) وهذه المادة غير موجودة فى المعاجم ، ولعلها (قشيب) .

(٤) ما بين القوسين من الكنز ١٥/ ٤٦٠ ـ ٤٦١ ط حلب كتاب (المعيشة ـ من قسم الأفعال) أدب اللباس ـ برقم ٤١٨٣٤ ـ والأثر فيه بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبتخريجه .

(٥) وفى لسان العرب فى مادة (قشب) والقَشْبُ والقشيب : الجديد والخلق ، ثم قال : والقشيب من الأضداد ، ثم قال : وقال ثعلب ، قَشُبَ الثوب : جَدَّ ونَظُفَ ، وسيف قشيب : حديث عهد بالجلاء ، وكل شىء جديد : قشيب إلخ . =

٢/ ٥٧١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ لَنْ يَزَالُوا مُسْتَقِيمِينَ مَا اسْتَقَامَتْ لَهُم أَئِمَّتُهُم وَهُدَاتُهُم » .

ابن سعد ، ق [(١)] .

٢/ ٥٧٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الرَّعِيَّةُ مُؤَدِّيَةٌ إِلَى الإِمَامِ مَا أَدَّى الإِمَامُ إِلى الله ، فَإِذَا رَتَعَ الإِمَامُ رَتَعُوا » .

ابن سعد ، ش ، ق [(٢)] .

= وفي النهاية في نفس المادة : وفيه أنه مرَّ وعليه قُشبانِيَّتان : أي بُردتان خَلِقَتان ، وقيل : جديدتان ، والقشيب من الأضداد ... إلخ .

وفيها في مادة (برم) وفي حديث بَريرة « رأى بُرْمَةً تفور» البُرْمَةُ : القِدْر مطلقا ، وجمعها بِرَام ، وهي في الأصل المُتَّخَذَةُ من الحجر المعروف بالحجاز واليمن .

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٢١٠ ط دار التحرير في حديثه عن عمر بن الخطاب ، ولفظه: قال : أخبرنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس ، قال : حدثني أبي ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول : « إن الناس لم ... » وذكر الأثر بلفظ المصنف .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ج ٨ ص ١٦٢ ط الهند كتاب (قتال أهل البغى) باب : فضل الإمام العادل، بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو عمرو بن السماك ، ثنا حنبل بن إسحاق ، ثنا أبو نعيم ، ثنا مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : قال عمر ـ ﷺ ـ عند موته : « اعلموا أن الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولاتهم وهداتهم » .

وهو في كنز العمال ج ٥ ص ٧٦٥ ط حلب ، كتاب (الخلافة والإمارة ـ من قسم الأفعال) الباب الثاني في الإمارة وتوابعها من قسم الأفعال ـ آداب الإمارة ـ برقم ١٤٣١٧ ـ بلفظ المصنف وتخريجه .

(٢) في نسخة قوله : « فإذا وقع الإمام وقعوا » وفي الكنز « فإذا رفع الإمام رفعوا » والتصويب من طبقات ابن سعد ، فقد رواه في الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٢١٠ ط دار التحرير في حديثه عن عمر بن الخطاب ، ولفظه: قال : أخبرنا عبد الله بن إدريس ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن قال : قال عمر بن الخطاب : «الرعية مؤدية... » وذكر الأثر بلفظ : المصنف بعد التصويب .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ج ١٣ ص ٢٦٥ كتاب (الزهد) كلام عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ برقم ١٦٢٩٦، باللفظ السابق عند ابن سعد ، بدون لفظ (الإمام) بعد (رتع) وبسنده . =

٢/ ٥٧٣ ـ « عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّد أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ طُعِنَ جَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَيُوَدِّعُونَهُ ، فَقَالَ : عُمَرُ : أَبِالإمَارَةِ تُزَكُّونَنِى ؟ صَحِبْتُ رَسُولَ الله ـ ﷺ ـ فَقَبَضَ الله رَسُولَهُ وَهُوَ عَنِّى رَاضٍ ، ثُمَّ صَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ فَتُوُفِّى أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا سَامِعٌ مُطِيعٌ وَمَا أَصْبَحْتُ أَخَافُ عَلَى نَفْسِى إِلاَّ إِمَارَتَكُمْ هَذِهِ » .

ابن سعد ، ش [(١)] .

٢/ ٥٧٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : وَالله لَوْ كَانَ لِى مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لاَ فْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ » .

ابن المبارك ، وابن سعد ، ش ، وأبو عبيد فى الغريب ، ق فى كتاب عذاب القبر [(٢)] .

= والأثر فى كنز العمال ج ٥ ص ٧٦٥ ط حلب ، كتاب (الخلافة والإمارة ـ من قسم الأفعال) الباب الثانى فى الإمارة وتوابعها من قسم الأفعال ـ آداب الإمارة ـ برقم ١٤٣١٨ ـ بلفظ المصنف ، غير أن فيه « فإذا رفع الإمام رفعوا » وبتخريجه مع زيادة عزوه إلى النسائى .

(١) رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٢٥٧ ط دار التحرير فى حديثه عن عمر بن الخطاب ، ولفظه : قال : أخبرنا عبد الله بن نمير ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد : أن عمر بن الخطاب : حين طعن... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ج ١٤ ص ٨٤ كتاب (المغازى) باب : ما جاء فى خلافة عمر ـ برقم ١٨٩٢٠ـ بنحو ما سبق ، وبسنده .

والأثر فى كنز العمال ج ١٢ ص ٦٧٧ ط حلب (جامع الفضائل ـ من قسم الأفعال) باب: فضائل الصحابة ـ فضائل الفاروق ـ ﷺ ـ وفاته ـ ﷺ ـ برقم ٣٦٠٣٦ ـ بلفظ المصنف وتخريجه .

(٢) الأثر رواه ابن المبارك فى كتاب (الزهد) ص ١٤٥ ـ ١٤٦ ط بيروت ، باب : ما جاء فى التوكل ـ برقم ٤٣٤ـ ولفظه : أخبركم أبو عمر بن حيوة ، وأبو بكر الوراق ، قالا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، قال : لما طعن عمر بعث إليه لبن فشربه فخرج من طعنته وقال : الله أكبر الله أكبر ، فجعل جلساؤه يثنون عليه فقال : « وددت أن أخرج منها كفافا كما دخلت فيها لو كان لى اليوم ما طلعت عليه الشمس أو غربت لافتديت به من هول المطلع » . =

٢/ ٥٧٥ ـ « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عُمَرَ لَمَّا طُعِنَ قَالَ : هَذَا حِينُ لَوْ أَنَّ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : (يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالله إِنْ كَانَ إِسْلاَمُكَ لَنَصْرًا ، وَإِنْ كَانَتْ إِمَارَتُكَ لَفَتْحًا ، وَلَقَدْ مَلأْتَ الأَرْضَ عَدْلاً ، فَقَالَ : أَتَشْهَدُ لِي بِهَذَا عِنْدَ الله يَوْمَ تَلْقَاهُ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :) نَعَمْ ، فَفَرِحَ عُمَرُ بِذَلِكَ وَأَعْجَبَهُ » .

ابن سعد ، كر [١] .

= رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٢٥٨ ط دار التحرير ـ فى حديثه عن عمر بن الخطاب ـ من طريق إسماعيل بن أبى خالد ـ عن الشعبى قال : دعا عمر بن الخطاب بلبن بعد ما طعن ، فشرب فخرج من جراحته ، فقال : الله أكبر ، فجعل جلساؤه يثنون عليه : فقال : إن مَنْ غرَّه عمره لمغرور ، والله لوددت أنى أخرج منها كما دخلت فيها ، والله لو كان لى ما طلعت عليه الشمس لافتديت به من هول المطلع ، وانظر ص٢٥٥ من نفس المصدر .

ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ج ١٣ ص ٢٨٠ كتاب (الزهد) كلام عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ برقم ١٦٣٤١ـ بنحوه .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ١٠ ص ٩٧ ط الهند كتاب (آداب القاضى) باب : كراهية الإمارة ـ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : « لما طعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ دخلت عليه فقلت : أبشر يا أمير المؤمنين فإن الله تعالى مصر بك الأمصار ، ودفع بك النفاق ، وأفشى بك الرزق ، فقال عمر : أفى الإمارة تثنى علىّ يا ابن عباس ، قال : نعم يا أمير المؤمنين وفى غيرها ، قال : فو الذى نفسى بيده لوددت أنى خرجت منها كما دخلت فيها ، لا أجر ولا وزر » .

وهو فى كنز العمال ج ١٢ ص ٦٧٧ ط حلب (جامع الفضائل ـ من قسم الأفعال) باب : فضائل الصحابة ـ فضائل الفاروق ـ رضي الله عنه ـ برقم ٣٦٠٣٧ ـ بلفظ المصنف وتخريجه ، ما عدا ابن أبى شيبة فلم ينسبه إليه .

وفى النهاية مادة طلع : ومنه حديث عمر « لو أن لى ما فى الأرض جميعا لافتديت به من هول المُطَّلَع » يريد به الموقف يوم القيامة ، أو ما يشرف عليه من أمر الآخرة عقيب الموت ، فشبهه بالمطلع الذى يُشْرَفُ عليه من موضع عالٍ .

(١) ما بين القوسين ساقط من نسخة قوله ، وأثبتناه من الكنز ١٢/ ٦٧٨ فى (جامع الفضائل من قسم الأفعال) باب : فضائل الصحابة ـ فضائل الفاروق ـ رضي الله عنه ـ وفاته ـ رضي الله عنه ـ برقم ٣٦٠٣٨ . =

٢/ ٥٧٦ - « عَنْ مُوَرِّق العجْلِيِّ قَالَ : شَهِدْتُ كِتَابَ عُمَرَ إِلَى أَبِى مُوسَى أَنَّهُ : بَلَغَنِى أَنَّ أَهْلَ الأَمْصَارِ اتَّخَذُوا الحَمَّامَات ، فَلاَ يَدْخُلَنَّ أَحَدٌ إِلاَّ بِمِئْزَرٍ ، وَلاَ يُذْكَرُ الله تَعَالَى فِيهِ اسْمٌ حَتَّى يَخْرجَ مِنْهَا ، وَلاَ يَسْتَنْقِعُ اثْنَانِ فِى حَوْضٍ » .

عب ، ش [(١)] .

= ورواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٢٥٧ ط دار التحرير فى حديثه عن عمر بن الخطاب ، ولفظه: قال : أخبرنا محمد بن عبيد ، والفضل بن دكين ، قالا : حدثنا هارون بن أبى إبراهيم ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، أن عمر بن الخطاب لما طُعن قال له الناس : يا أمير المؤمنين لو شربت شربة فقال : اسقونى نبيذا، وكان من أحب الشراب إليه ، قال : فخرج النبيذ من جرحه من صديد الدم فلم يتبين لهم ذلك أنه شرابه الذى شرب ، فقالوا : لو شربت لبنا ، فأتى به ، فلما شرب اللبن خرج من جرحه ، فلما رأى بياضه بكى وأبكى من حوله من أصحابه ، فقال : هذا حين ، لو أن لى ما طلعت عليه الشمس لافتديت به من هول المطلع، قالوا : وما أبكاك إلا هذا ؟ قال : ما أبكانى غيره ، قال : فقال له ابن عباس : يا أمير المؤمنين ، والله إن كان إسلامك لنصرا ، وإن كانت إمامتك لفتحا ، والله لقد ملأت إمارتك الأرض عدلا ، ما من اثنين يختصمان إليك إلا انتهيا إلى قولك ، قال : فقال عمر : أجلسونى ، فلما جلس قال لابن عباس : أعد على كلامك فلما أعاد عليه قال : أتشهد لى بذلك عند الله يوم تلقاه : فقال ابن عباس : نعم ، قال : ففرح عمر بذلك وأعجبه .

(١) فى مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٩١ ط بيروت ، كتاب (الطهارة) باب : الحمام للرجال - برقم ١١٢٠ - عبد الرزاق ، عن معمر عن قتادة ، أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبى موسى الأشعرى « ألاَّ تدخلن الحمام إلا بمئزر ، ولا يغتسل اثنان من حوض » وبرقم ١١٢١ - عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : « بلغه عن عمر مثله، ولا يذكر فيه اسم الله حتى يخرج منه » .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١١٠ كتاب (الطهارات) من كان يقول إذا دخلته - أى حمام - فادخله بمئزر - حدثنا هشيم ، قال : حدثنا منصور ، عن قتاة : أن عمر بن الخطاب كتب : « لا يدخل أحد الحمام إلا بمئزر » .

وفيه بعد ذلك : حدثنا حفص بن غياث ، عن أسامة بن زيد ، عن مكحول قال : كتب عمر إلى أمراء الأجناد «ألاّ يدخل رجل الحمام إلا بمئزر ، ولا امرأة إلا من سقم » .

والأثر فى كنز العمال ج ٩ ص ٥٦٠ ط حلب كتاب (الطهارة - من قسم الأفعال) دخول الحمام - برقم ٢٧٤١٦ - بلفظ المصنف وتخريجه ، مع زيادة عزوه إلى البيهقى فى شعب الإيمان .

وفى تقريب التهذيب ٢/ ٢٨٠ ط بيروت - برقم ١٤٢٨ من حرف الميم - مُوَرِّق - بتشديد الراء - بن مُشَمْرِج - بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم - ابن عبد الله العجْلى ، أبو المعتمر ، البصرى ، ثقة عابد ، من كبار الثالثة ، مات بعد المائة . اهـ .

٢/ ٥٧٧ ـ « عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عُمَرَ فِى جِنَازَةٍ فَانْقَطَعَ شِسْعُهُ فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ : كُلُّ مَا سَاءَكَ فَهُوَ لَكَ مُصِيبَةٌ » .

ابن سعد ، ش ، وهناد ، وعبد بن حميد ، عم فى زوائد الزهد ، وابن المنذر ، هب[١].

٢/ ٥٧٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : نِعْمَ العِدْلاَنِ وَنِعْمَ العِلاَوَةُ « الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ » ، نِعْمَ العِدْلاَنِ « أُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ » نِعْمَ الْعِلاَوَةُ » .

وكيع ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن أبى الدنيا فى العزاء وابن المنذر ، ك ، ق [٢] .

---

(١) رواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ج ٦ ص ٨٣ ، ط دار التحرير فى مرويات عبد الله بن خليفة ـ بلفظ : قال أبو قطن ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الله بن خليفة : أن شسع عمر انقطع فاسترجع ، قال : قلت : يا أمير المؤمنين اهـ . ولعل ما يتمم الكلام سقط سهوا من النساخ ، والله أعلم ، وهو فى كنز العمال ج ٣ ص٧٥٠ ط حلب ، كتاب (الأخلاق ـ من قسم الأفعال) الباب الأول فى الأخلاق المحمودة ـ الفصل الثانى فى تفصيل الأخلاق على حروف المعجم ـ الصبر على البلايا مطلقا ـ برقم ٨٦٤٩ ـ بلفظ المصنف وتخريجه .
وترجمة عبد الله بن خليفة فى الميزان ٢/ ٤١٤ ط الحلبى برقم ٤٢٩٠ وفيها عبد الله بن خليفة الهَمْدانى ، تابعى مخضرم ، له عن عمر ، وعنه أبو إسحاق ، ويونس بن أبى إسحاق ، ذكره ابن حبان فى الثقات .
وانظر تهذيب التهذيب ٥/ ١٩٨ ط الهند ـ رقم ٣٤٢ .

(٢) الآية (٥٦) من سورة البقرة .
ما بين القوسين من الكنز والحاكم والبيهقى ، والعِدْلُ نصف الحمل ، والعِلاوة بالكسر : أعلى الرأس أو العنق، وما وضع بين العدلين ، ومن كل شىء ما زاد عليه إلخ ـ القاموس .
رواه الحاكم فى المستدرك ج ٢ ص ٢٧٠ ط بيروت كتاب (التفسير) ولفظه : حدثنى على بن عيسى الحيرى، ثنا مسدد بن قطن ، ثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : « نعم العدلان ، ونعم العلاوة ... » وذكر الأثر بلفظ المصنف .
وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ولا أعلم خلافا بين أئمتنا أن سعيد بن المسيب أدرك أيام عمر ـ رضي الله عنه ـ ، وإنما اختلفوا فى سماعه منه . اهـ ، ووافقه الذهبى .
ورواه البيهقى فى سننه ، ج ٤ ص ٦٥ ط الهند كتاب (الجنائز) باب : الرغبة فى أن يتعزى بما أمر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع ـ بسند الحاكم السابق وبلفظه . =

٢/ ٥٧٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ ، لِتَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ » .

هناد [١] .

٢/ ٥٨٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهَا ، وَتَعَلَّمُوا مِنَ الأَنْسَابِ مَا تَتَوَاصَلُونَ بِهَا » .

هناد [٢] .

٢/ ٥٨١ ـ « عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ شُرَحْبِيلَ بْنَ سُمَيْطٍ [١]

= وهو في كنز العمال ج٢ ص ٣٥٥ ط حلب كتاب (الأذكار ـ من قسم الأفعال) باب : في القرآن ـ فصل في التفسير ـ سورة البقرة ـ برقم ٤٢٢٥ ـ بلفظ المصنف وبتخريجه بزيادة عزوه إلى رُسْتَه .

وفي هامش المستدرك ـ العدلان : نصف الحمل على أحد شقي الدابة ، والعلاوة : ما يجعل بين العدلين .

(١) الأثر في كنز العمال ج ١٠ ص ٢٨٠ ط حلب كتاب (العلم ـ من قسم الأفعال) علم النسب ـ برقم ٢٩٤٤٢ ـ بلفظ المصنف وتخريجه .

وقد سبق في الجامع الكبير ، والجامع الصغير ـ رقم ٣٣١٩ ـ بلفظ : « تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ، فإن صلة الرحم محبة في الأهل ، مثراة في المال ، منسأة في الأثر » وعزاه إلى أحمد والترمذي في البر والصلة ، والحاكم في البر ، عن أبي هريرة ، قال الحاكم : صحيح ، وأقره الذهبي .

وقال الهيثمي : رجال أحمد قد وثقوا ، قال ابن حجر : لهذا الحديث طرق أقواها ما أخرجه الطبراني من حديث العلاء بن خارجة ، وجاء هذا عن عمر أيضا ، ساقه ابن حزم بإسناد رجاله موثقون إلا أن فيه انقطاعا . اهـ . مناوي .

وانظر شعب الإيمان للبيهقي ج ٤ ص ٣٥١ ـ ٣٥٢ ط الهند رقم ١٥٩٤ ـ فقد ذكر حديثا يؤيده ، وذكر محققه هذا الحديث في تحقيقه ، وقال : ذكره الألباني في الصحيحة ٢٧٦ ، وقال : إسناده جيد ، ثم ذكر له شواهد .

(٢) في نسخة قوله (من الأنبيا ما تواصلوا) والتصويب من الكنز فالأثر في كنز العمال ج ١٠ ص ٢٧٤ ط حلب كتاب (العلم ـ من قسم الأفعال) فصل في العلوم المذمومة والمباحة ـ علم النجوم ـ برقم ٢٩٤٣٠ ـ بلفظ المصنف وتخريجه .

وانظر الحديث السابق رقم ٥٦٨ .

عَلَى مَسْلَحَةٍ دُونَ الْمَدَائِنِ ، فَقَامَ شُرَحْبِيلُ فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ [2] فِي أَرْضٍ الشَّرَابُ فِيهَا فَاشٍ ، والنِّسَاءُ فِيهَا كَثِيرٌ ، فَمَنْ أَصَابَ مِنكُمْ [3] حَدًا فَلْيَأْتِنَا فَلْنُقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَإِنَّهُ طَهُورُهُ ، فَبَلَغَ عُمَرَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : لاَ أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْمرَ النَّاسَ أَنْ يَهْتِكُوا سِتْرَ اللهِ الَّذِي سَتَرَهُمْ » .

عب ، وهناد ، كر [4] .

---

(١) هكذا فى نسخة قوله ، وفي الكنز وتقريب التهذيب والمصنف لعبد الرزاق (السِّمط) بكسر المهملة وسكون الميم كما سيأتى .

(٢) وفى نسخة قوله (إنهم) والتصويب من الكنز ومصنف عبد الرزاق .

(٣) وفى نسخة قوله (أحدا) والتصويب من الكنز ومصنف عبد الرزاق .

(٤) الأثر رواه عبد الرزاق فى مصنفه ج ٥ ص ١٩٧/١٩٨ ، ط بيروت كتاب (الجهاد) باب : هل يقام الحد على المسلم فى بلاد العدو برقم ٩٣٧١ ـ ولفظه : عبد الرزاق ، عن إسرائيل بن يونس ، عن أشعث بن أبى الشعثاء، عن أبيه قال : كان شرحبيل بن السمط على جيش ، فقال لجيشه : إنكم نزلتم أرضًا كثيرة النساء والشراب ـ يعنى الخمر ـ فمن أصاب منكم حداً فليأتنا ، فنطهره ، فأتاه ناس ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب ، فكتب إليه « أنت ـ لا أم لك ـ الذى يأمر الناس أن يهتكوا ستر الله الذى سترهم به » .

وهو فى كنز العمال ج ٥ ص ٥٦٩/ ٥٧٠ ط حلب كتاب (الحدود) ذيل الحدود ـ برقم ١٣٩٩٤ ـ بلفظ المصنف مع بعض اختلاف يسير ، وبتخريجه .

وفى تقريب التهذيب ٣٤٨/١ ط بيروت برقم ٤١ من حرف الشين : شُرَحْبِيل بن السِّمْط : بكسر المهملة وسكون الميم ، الكندى الشامى ، جزم ابن سعد بأن له وفادة ، ثم شهد القادسية وفتح حمص ، وعمل عليها لمعاوية ومات سنة أربعين أو بعدها ا هـ ، وانظر التهذيب ج ٤ ص ٣٢٢ رقم ٥٥٤ .

وفى النهاية مادة (سلح) المسلحة : القوم الذين يحفظون الثغور من العدو ، وسموا مسلحة ؛ لأنهم يكونون ذوى سلاح ، أو لأنهم يسكنون المسْلَحَةَ وهى كالثغر .

وأما أبو الشعثاء ففى تهذيب التهذيب ترجمتان لمن اسمه (أبو الشعثاء) الأول اسمه جابر بن زيد الأزدى اليحمدى أو الشعثاء الجوفى البصرى ج ٣٨/٢ ط الهند رقم ٦١ ـ والآخر اسمه سليم بن أسود بن حنظلة ـ أبو الشعثاء ـ المحاربى الكوفى ـ وقال صاحب التهذيب : روى عن عمر وأبى ذر وحذيفة وآخرين ، فالظاهر أنه هو المقصود ، والله أعلم ، ج ٤ ص ١٦٥ ط الهند ـ رقم ٢٨٧ .

٢/ ٥٨٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ قَسٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ كَلِمَةً بِالْفَارِسِيَّةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ ، بَلِ اللهُ خَلَقَكَ وَهُوَ أَضَلَّكَ ، وَهُوَ يُدْخِلُكَ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللهُ ، وَلَوْلاَ وَلْثُ عَقْدٍ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللهَ لَمَّا خَلَقَ آدَمَ نَثَرَ ذُرِّيَّتَهُ فَكَتَبَ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَمَا هُمْ عَامِلُونَ ، وَأَهْلَ النَّارِ وَمَا هُمْ عَامِلُونَ ، ثُمَّ قَالَ : هَؤُلاَءِ لِهَذِهِ ، وَهَؤُلاَءِ لِهَذِهِ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَمَا هُمْ يَخْتَلِفُونَ فِي الْقَدَرِ » .

د في كتاب القدر ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وأبو القاسم بن بشران في أماليه ، وعثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية ، وابن مندة في غرائب شُعَبِهِ ، وَخُشَيْشٌ في الاستقامة واللالكائي في السنة ، كر ، والأصبهاني في الحجة ، وابن خسرو في مسند أبي حنيفة [1] .

---

(١) الأثر رواه ابن عساكر في تاريخه ٧/ ٣٥٠ ط بيروت ـ تهذيب تاريخ دمشق الكبير ـ تحقيق الشيخ عبد القادر بدران ـ في ترجمة ومرويات عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف أبي محمد الهاشمي ثم النوفلي ، من أهل المدينة ، وسكن البصرة ولفظه : وعنه أيضا ـ أي المترجم ـ أنه قال : « شهدت عمر بن الخطاب يخطب بالجابية ، وثم الجاثليق رأس النصارى ، فلما قال عمر : من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، قال برقس ، وفي لفظ : بركست بركست ، ونفض جيب قميصه كالمنكر، فقال عمر : ما تقول يا عدو الله ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين يقول : إن الله يهدي ولا يضل ، قال : كذبت، بل الله خلقك ثم أضلك ، ثم يميتك ، ثم يدخلك النار ـ إن شاء الله ـ ولولا ولْثٌ من عهد لك لضربت عنقك، إن الله لما خلق آدم بث ذريته في يده فقال : هؤلاء أهل الجنة وما كانوا عاملين لليمنى ، وهؤلاء أهل النار وما كانوا عاملين لليسرى ، وهؤلاء لهذه ، وهؤلاء لهذه ، قال : فتفرق الناس وما يختلفون في القدر » .
ورواه بنحوه أبو داود ، ورواه الدارقطني ، وأبو الحسن الأثرم .
والولْث : شيء دون شيء من عهد ليس بالوثيق (قال ابن الأثير في نهاية الغريب في حديث عمر أنه قال للجاثليق : « لولا ولْثُ عهد لأمرت بضرب عنقك » .
الولْث : العهد غير المحكم والمؤكد ، ومنه ولْثُ السَّحاب وهو الندى اليسير ، هكذا فسّره الأصمعي ، وقال غيره : الولْث : العهد المحكم ، وقيل : الولث : اليسير من العهد » اهـ .
انظر النهاية ٥/ ٢٢٣ ط الحلبي ـ باب : الواو مع اللام (ولث) .
=

٢/ ٥٨٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : الحَجُّ الأكْبَرُ يَوْمُ عَرَفَةَ » .

ابن سعد ، ش ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ [(١)] .

= والذى عند أبى داود فى سننه ٥/ ٧٩ ـ ٨٠ ط سورية كتاب (السنة) باب : فى القدر ـ برقم ٤٧٠٣ ـ أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية : ﴿ وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ﴾ الآية ـ فقال عمر : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ سئل عنها ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : « إن الله ـ عز وجل ـ خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال : خلقت هؤلاء للجنة ، وبعمل أهل الجنة يعملون... » ثم ذكر الحديث قريبا من معنى الأثر المذكور .

والأثر فى كنز العمال ج ١ ص ٣٣٩ ط حلب كتاب (الإيمان والإسلام ـ من قسم الأفعال) الباب الأول فى حقيقتهما ومجازهما ـ الفصل السابع فى الإيمان بالقدر ـ برقم ١٥٤٧ ـ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبتخريجه ما عدا « ابن عساكر » فلم ينسبه إليه .

وفى حاشيته تعليقا على قول المصنف (وحسين فى الاستقامة) كذا فى كنز العمال ، وفى المنتخب : خشيش ، وقال صاحب تهذيب التهذيب : خشيش بن أصرم ، وله كتاب الاستقامة فى الرد على أهل الأهواء. اهـ .

وانظر ترجمته فى تهذيب التهذيب ٣/ ١٤٢ ط الهند برقم ٢٧٢ ـ وفيها : خُشَيْش بن أصرم بن الأسود ، أبو عاصم النسائى الحافظ ـ حتى جاء فيها ـ وقال النسائى : ثقة ، مات فى رمضان سنة « ٢٥٣ » وله كتاب الاستقامة فى الرد على أهل الأهواء إلخ .

وانظر ترجمته كذلك فى تقريب التهذيب ١/ ٢٢٢ برقم ١٢٣ من حرف الخاء المعجمة ، وفيها : خشيش ـ بمعجمات مصغراً ـ ابن أصرم بن الأسود أبو عاصم النسائى ، ثقة حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٥٣ أى بعد المئتين .

(١) هذا الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه (القسم الأول من الجزء الرابع ـ الجزء المفقود) كتاب (الحج) باب: فى يوم الحج الأكبر ص ٤٣٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن عمر بن الوليد الشنى ، عن عباد بن شهاب العصرى ، عن أبيه قال : قال عمر : الحج الأكبر يوم عرفة ، فذكرته لسعيد بن المسيب فقال: أخبرك عن ابن عمر أن عمر قال : سألت محمداً عن يوم الحج الأكبر فقال : كان يوم وافق فيه حج رسول الله ـ ﷺ ـ وحج أهل الملل .

والأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد فى ترجمة عباد العصرى فى الطبقة الأولى من الفقهاء والمحدثين والتابعين من أهل البصرة ـ من أصحاب عمر بن الخطاب ـ ؓ ـ ج ٧ ص ٩٠ بلفظ : أخبرنا يزيد بن هارون، قال : أخبرنا عمر بن الوليد الشنى ، عن شهاب بن عباد العصرى ، قال : حدثنى أبى قال : وقف علينا عمر بن الخطاب يوم عرفة ونحن بعرفات فقال : لمن هذا الأخبية ؟ فقالوا : لعبد القيس ، فاستغفر لهم ، ثم قال : هذا يوم الحج الأكبر فلا يصومه أحد . =

٢/ ٥٨٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : لاَ تَغُرَّنَّكُمْ هَذِهِ الآيَة : ﴿ وَمَـنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ فَإِنَّما كانَتْ يومَ بدرٍ ، وأَنَا فِئَةٌ لكلِّ مُسْلِمٍ » .

ش ، وابن جرير ، وابن أبى حاتم [١] .

٢/ ٥٨٥ ـ « عَنْ حرام بن معاوية قال : كتبَ إلينا عمرُ بنُ الخطابِ أن لا يُجاوِرَنَّكُمْ خِنزيرٌ ، وَلَا يُرفع فيكم صَلِيبٌ ، ولا تأكُلوا على مائدةٍ يُشرَبُ عليها الخمرُ ، وأَدِّبُوا الخيلَ ، وامشُوا بين الغَرَضَيْنِ » .

عب ، هب [٢] .

= وشهاب بن عباد : ترجم له ابن حجر فى تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٣٦٨ رقم ٦٢٢ فقال: شهاب بن عباد العبدى العصرى البصرى ، روى عن أبيه ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعن بعض وفد عبد القيس ، وعنه ابنه هود ، ويحيى بن عبد الرحمن العصرى ، وعمر بن الوليد الشنى ، ذكره ابن حبان فى كتاب (الثقات) قلت : وقال الدارقطنى : صدوق زائغ .

(١) ما وجدناه فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) باب: غزوة بدر الأولى ج ١٤ ص ٣٨٦ رقم ١٨٥٨٠ أثرًا بلفظ : حدثنا وكيع ، عن الربيع ، عن الحسن : ﴿ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ ﴾ الآية ١٦ من سورة الأنفال ، قال : هذا يوم بدر خاصة ، ليس الفرار من الزحف من الكبائر .

وفى تفسير ابن جرير الطبرى : سورة الأنفال آية ج ٩ ص ١٣٥ بلفظ : حدثنى المثنى قال : ثنا سويد ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن سليمان التيمى ، عن أبى عثمان ، قال : لما قتل أبو عبيد جاء الخبر إلى عمر فقال : يا أيها الناس أنا فتتكم ، قال ابن المبارك : عن معمر ، وسفيان الثورى ، وابن عيينة ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قال : قال عمر ـ ﷺ ـ أنا فئة كل مسلم .

انظر كنز العمال ٢/ ٤٩٤ رقم ٤٣٨٣ .

وانظر الدر المنثور للسيوطى ٤/ ٣٦ وتفسير ابن كثير طبعة الشعب ٣/ ٥٦٨ .

(٢) هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (أهل الكتاب) باب : هدم كنائسهم وهل يضربوا بناقوس ج٦ ص ٦١ رقم ١٠٠٠٣ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن زيد بن رفيع ، عن حرام بن معاوية ، قال : كتب إلينا عمر بن الخطاب « لا يجاورنكم ... » الأثر .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الجزية) باب : يشترط عليهم أن لا يحدثوا فى أمصار المسلمين كنيسة ولا مجمعًا لصلاتهم ج ٩ ص ٢٠١ بلفظ : أخبرنا أبو على الروذبارى وأبو عبد الله الحسين بن عمر ابن برهان ، وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا : ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا الحسن بن عرفة ، ثنا=

٢/ ٥٨٦ - « عَنْ مكحـول أنَّ عُـمـرَ بنَ الخطاب كَـتَـبَ إِلَى أهْلِ الشـامِ : أن عَلِّمـوا أَوْلاَدَكُمْ السِّبَاحَةَ والرَّمْى والفُروسِيَّةَ » .

القراب فى فضل الرمى [1] .

٢/ ٢٨٧ - « عَنْ سعيـد بنِ أبِى سَعيدٍ أنَّ رَجُـلاً بَاعَ دَاراً لَهُ عَلَى عَهْدِ عُمَـرَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : احْرِزْ ثَمَنَهَا ، أُحْفُرْ تَحْتَ فِـرَاشِ امْرأَتِكَ ، فَقَالَ : يَا أَميرَ المُؤْمنينَ أَولَيْس بِكَنْزٍ؟ قَالَ : لَيْسَ بِكَنْزٍ مَا أُدِّى زَكَاتُهُ » .

ش ، وأبو الشيخ [2] .

٢/ ٥٨٨- « عَنْ سُفيانَ قَـالَ : كَتَبَ عُـمرُ إِلى أَبِى مـوسَى الأَشْعَـرِىِّ : إِنَّكَ لَنْ تَنالَ عملَ الآخرةِ بشىءٍ أفضلَ مِنَ الزُّهدِ فى الدُّنْيَا » .

= عبدالله بن المبـارك ، عن معمر ، عن زيد بن رفيع ، عن حـرام بن معاوية قال : كتـب إلينا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أن أدبوا الخيل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ، ولا يجاورنكم الخنازير .

وحرام بن معاوية ترجم له ابن حجر فى تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٢٢ رقم ٤١١ فقال : حرام بن حكيم ابن خالـد بن سعد بن الحكم الأنصارى ، ويقـال : العبشمي ، ويقـال : العنـى الدمشـقى ، ويقال هو حـرام بن معاوية ، روى عن : عـمه عبد الله بن سعد ، وله صحبة ، وأبى ذر ونافع بن محمود بن الربيع ، وقـيل : ربيعة الأنصـارى وأنس وأبى مسلم الخولانـى ، وعنه : العلاء بـن الحارث وزيد بن واقـد وغـيرهـم ، قال : دحـيم والعجلى : ثقة ، وقال البخارى : حرام حكم ، عن عمه عـبد الله بن سعد وغيره ، وعنه : زيد بن واقد وغيره ، ثم ذكر بعد تراجم حرام بن معاوية ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم - مرسـلا قاله معمر ، عن زيد بن رفيع ، قال الخطيب : وهم البخارى فى فصله بين حرام بن حكيم وبين حرام بن مـعاوية ؛ لأنه رجل واحد ، اختلف على معاوية بن صالح فى اسم أبيـه ، ثم قال الخطيب : وقيل : إنه يرسـل الرواية ، عـن أبى ذر وأبى هريرة ، وذكره الدارقطنى فى المؤتلف والمختلف كما ذكـره البخارى وكأنه اعتمد على قولـه ، ونقله من تاريخه ، وذكر أبو موسى المدنى حرام بن معاوية فى الصحابة وأورد له حديثه المرسل .

(١) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (الجهاد) فصل فى آداب متفرقة ج ٤ ص ٤٦٧ رقم ١١٣٨٦ بلفظه وعزوه.

(٢) هذا الأثر أخرجـه ابن أبى شيبـة فى مصنفـه كتاب (الزكـاة) باب: ما قالوا فى المال الذى تـؤدى زكاته فليس بكنز ج ٣ ص ١٩٠ بلفظ : حدثنا ابن عُيينه ، عن ابن عجلان ، عن سعـيد بن أبى سعيد ، أن عمر سأل رجلاً، عن أرض له باعها فقال له : احرز مالك ، واحفر له تحت فراش امرأتك ، قال : يا أمير المؤمنين : أليس بكنز ؟ فقال : ليس بكنز ما أدى زكاته .

ش ، حم فى الزهد [1] .

٢/ ٥٨٩ - « عَنْ ضبةَ بنِ محصَنِ العَنَزِى عن حيثمة بن محضر المعنوى قال : قُلتُ لعمرَ بنِ الخطاب أنتَ خَيْرٌ من أبِي بكرٍ ، فبكَى وقالَ : والله لليلةٌ من أبي بكر ويومٌ خيرٌ من عُمْرِ عُمَرَ ، هلْ لكَ أن أُحدثَكَ بليلته ويَوْمه ؟ قُلتُ : نَعَمْ يَا أميرَ المؤمنَينَ قال : أمَّا ليلته فلما خرجَ رسولُ الله - ﷺ - هَاربًا من أهلِ مكةَ خرجَ ليلاً فتبعهُ أبو بكرٍ فجعلَ يمشى مرةً أمامَهُ ، ومرةً خلفَهُ ، ومرةً عن يمينه ، ومرةً عن يساره ، فقالَ لهُ رسولُ الله - ﷺ - : ما هذَا يَا أَبَا بكرٍ ؟ ما أَعرفُ هذَا من فعْلكَ ، فَقَالَ : يَا رسولَ الله : أَذْكرُ الرَّصْدَ فأكونُ أمامَكَ، وأذْكرُ الطَّلَبَ ، فأكونُ خلفَكَ ، ومرةً عن يمينك ، ومرةً عن يسارِكَ ، لاَ آمنُ عليكَ ، فَمَشَى رسولُ الله - ﷺ - ليلته على أطراف أصابعه حتَّى حَفِيَتْ رجْلاَهُ ، فلما رآهَا أبو بكرٍ قد حَفِيَتْ حملَهُ علَى كاهله وجعلَ يَشْتَدُّ به حتى أتَى بِهِ فَم الغارِ فَأنْزَلَهُ ثم قَالَ: والذى بَعَثَكَ بالحقِّ لا تَدخلُهُ حتَّى أدخُلَهُ ، فإذَا كَانَ فيه شىءٌ نَزَلَ بِي قبلَكَ ، فدخلَ فلم يَرَ شيئًا فحملَهُ فَدخَلَهُ ، وكَانَ فِى الغارِ خَرْقٌ فيه حيَّاتٌ وأفَاعٍ فَخَشَى أبو بكرٍ أن يَخرجَ منهنَّ شيءٌ يُؤْذِى رسولَ الله - ﷺ - فألقمهُ قدَمَهُ فجعلن يضربْنَهُ ويلسعْنَهُ الحياتُ والأفاعى ، وجعلتْ دموعُهُ تنحدرُ ورَسولُ الله - ﷺ - يقولُ لَهُ : « لا تحزنْ إن الله مَعَنَا » فأنزلَ الله سكينتَهُ طمأنينةً لأبِى بكرٍ ، فهذه ليلتُهُ ، وأمَّا يومُهُ فلما تُوُفِّى رَسولُ الله - ﷺ - وارتدَّت العربُ فَقَالَ بَعضهم نُصلِّى ولا نُزكِّى ، وقالَ بَعْضُهمْ : لا نُصلِّى ولا نُزكِّى ، فأتيتُهُ وَلاَ آلُوهُ نُصْحًا ،

---

(١) هذا الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الزهد) باب : كلام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ج ١٣ ص٢٧٣ رقم ١٦٣١٧ بلفظ : وكيع ، عن سفيان ، قال : كتب عمر إلى أبى موسى : إنك لن تنال الآخرة بشىء أفضل من الزهد فى الدنيا .

قال المحقق : أورده الهندى فى الكنز ٢/ ١٤٦ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

وأخرجه أحمد فى الزهد - باب : زهد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ص ١٥٢ ، بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا أبى، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان قال : كتب عمر - رحمه الله - إلى أبى موسى : إنك لم تنل عمل الآخرة بشىء أفضل من الزهد فى الدنيا ، وإياك ومذاق الأخلاق ودناءتها .

فقلتُ : يا خليفةَ رسولِ الله تألَّفِ الناسَ وَارْفُقْ بِهِمْ فقالَ : جَبَّارٌ في الجاهلية خَوَّارٌ في الإسلام ؟! فبماذا أَتَأَلَّفُهُمْ ؟ أَبِشِعْرٍ مُفْتَعَلٍ أَوْ سِحْرٍ مُفْتَرًى ؟ فَقُبِضَ النَّبِي - ﷺ - ، وارتَفَعَ الوحيُ ، فَوَ الله لَوْ مَنَعُونِي عِقالاً مِمَّا كَانُوا يُعطُون رسولَ الله - ﷺ - لقاتلتُهُمْ عليه، فقاتلنَا مَعَهُ ، فكان والله رَشِيدَ الأمرِ ، فهذَا يَوْمُهُ » .

الدينوري في المجالسة ، وأبو الحسن بن بشران في فوائده ، ق في الدلائل ، واللالكائي في السنة ، كر (١) .

٢/ ٥٩٠ - « عَنْ سَالِمِ بنِ عبيدٍ وكَانَ من أهل الصُّفَّة قَالَ : أَخَذَ عمرُ بيدِ أَبِي بكرٍ فَقَالَ لَهُ : مَنْ لَهُ مِنْ هذه الثلاث ؟ إِذْ يقولُ لصاحِبِهِ (مَنْ صَاحِبُهُ) إِذْ هُمَا في الغارِ - مَنْ هُمَا ؟ لا تحزَنْ إِنَّ الله مَعَنَا » .

ابن أبي حاتم (٢) .

٢/ ٥٩١ - « عَنِ ابن أبي مليكةَ قَالَ : قَدِمَ أعرابيٌّ في زمانِ عمرَ فَقَالَ : من يُقْرِئُني مِمَّا أنزَلَ الله على محمدٍ ؟ فأَقرأَهُ رجلٌ بَرَاءَةٌ فَقَالَ : إنَّ الله بَرِيءٌ من المشركين ورسولِهِ

---

(١) هذا الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل الصديق - ﷺ - ج ١٢ ص ٤٩٣ رقم ٣٥٦١٥ بلفظ : عن ضبة بن محصن العنزي ، قال : قلت لعمر بن الخطاب ، أنت خير من أبي بكر ، فبكى وقال : والله لليلة من أبي بكر ويوم خير من عُمْرِ عُمَرَ ... » الحديث .

انظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، تفسير سورة التوبة ، آية رقم ٤٠ ج ٤ ص ١٩٧ .

وهذا الأثر في دلائل النبوة للبيهقي - باب : خروج النبي - ﷺ - مع صاحبه أبي بكر الصديق - ﷺ - إلى الغار ، وما ظهر في ذلك من الآثار ج ٢ ص ٢١٠ بلفظه وروايته .

(٢) ما بين القوسين ساقط من نسخة قولة .

هذا الأثر في كنز العمال كتاب (فضائل الصحابة) فصل في تفضيلهم - فضل الصديق - ﷺ - ج ١٢ ص٤٩٤ رقم ٣٥٦١٦ بلفظ : عن سالم بن عبيد وكان من أهل الصفة ، قال : أخذ عمر بيد أبي بكر فقال له : من له هذه الثلاثة ؟ إذا يقول لصاحبه - من صاحبه ؟ إذا هما في الغار - من هما ؟ لا تحزن إن الله معنا (ابن أبي حاتم) .

والأثر في الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، تفسير سورة التوبة آية رقم ٤٠ ، ج ٤ ص ٢٠١ بلفظه وروايته .

(بالجرِّ) فَقَالَ الأعْرَابِىُّ : أَوَ قَـدْ بَرِىءَ الله من رسوله ؟ إنْ يكنِ الله بَرِىء مِنْ رسولِه فَأنَا أبرأُ مِنْهُ ، فبلغَ عُمَرَ مَقَالَةَ الأعرابىِّ فدعاهُ فَقَالَ : يَا أَعْرَابِىُّ : أَتَبْرَأُ من رَسُولِ الله - ﷺ -؟ ! قَالَ: يَا أميـرَ المُؤمنينَ إنِّى قدمتُ المدينةَ ولا عِلْمَ لـى بالقرآنِ ، فسـألتُ مَنْ يُقْرِئُنِى؟ فـأقرأنِى هَذَا سورةَ « بَرَاءَة » ، فَقَالَ : « إن الله برىءٌ من المشركـين ورسوله » ، فَقَلْتُ: أَوَ قَدْ بَرِىءَ الله مِنْ رسوله ؟ إنْ يَكُنِ الله بَرِىءَ من رسوله فَأَنَا أَبْرَأُ منْهُ ، فَقَالَ عمرُ : ليَس هكذَا يَا أعرَابِىُّ ، قَالَ: فَكَيْفَ هِىَ يَا أَمـيرَ المؤمنينَ ؟ فَقَـالَ : إنَّ الله برىءٌ من المشركـين ورسولُهُ ، فَقَـالَ الأعْرَابِىُّ : وَأَنَا وَالله أبرأُ ممَّا بَرِىء الله ورسولُهُ منْهُ ، فَأَمَرَ عمرُ بنُ الخطَّابِ أَنْ لاَ يُقْرِىءَ النَّاسَ إلاَّ عالمٌ باللُّغَةِ ، وأَمرَ أَبَا الأَسْوَدِ فَوَضَعَ النَّحْوَ » .

ابن الأنبارى فى الوقف والابتداء (١) .

٢/ ٥٩٢ - « عَنْ عُمرَ قَالَ : لاَ تَجِدُ المؤمنَ كَذَّابًا » .

ابن أبى الدنيا فى الصمت ، كر ، هب (٢) .

٢/ ٥٩٣ - « عَنْ عبيد بن عـمير قال : كان عمرُ لا يثبتُ آيةً فى المُصْـحَف حتَّى يشهَدَ رجُلاَنِ ، فجـاء رجلٌ من الأنصار بِهَاتَيْنِ الآيتينِ : ﴿ لَقَدْ جَـاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أنفُسِكُمْ﴾ إلى آخِرِهَا ، فَقَالَ عُمرُ : لا أسأَلُكَ عَلَيهَا بَيِّنَةً أَبداً ، كذلك كان رسول الله - ﷺ - » .

ابن جرير ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ (٣) .

---

(١) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (فضـائل القرآن) فصل فى حقوق القرآن - ج ٢ ص ٣٢٩ رقم ٤١٥٧ بلفظه وروايته .

والأثر فى الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى ، تـفسـير سورة التوبة آية رقم ٣ ، ج ٤ ص ١٢٩ بلفظه وروايته .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (الإيمان والإسـلام) الفصل الثامن فى صفات المؤمنين - ج ١ ص ٣٦٤ رقم ١٦٠٤ بلفظ : من مسند عمر - ؓ - عن عمر : لا تجد المؤمن كذابا (ابن أبى الدنيا فى الصمت هب) .

(٣) هذا الأثر أخرجه ابن جـرير الطبرى فى تفسير سورة الـتوبة - ج ١١ ص ٧٨ ، آية رقم ١٢٩ بلفظ : حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا ابن عيـينة ، عن عمرو ، عن عبيد بن عـمير ، قال : « كان عمر - رحـمه الله عليه - لا يثبت آية فى المصحف حتى يشهد رجلان ... » الحديث .

٢/ ٥٩٤ ـ « عَنْ عَبَّادِ بنِ عبد الله بن الزبير قال : أَتَى الحَارِثُ بن خزيمةَ بهاتينِ الآيتينِ فى آخرِ براءَة : ﴿ لقد جاءكم رسولٌ من أنفُسكم ﴾ إلى قوله : ﴿ العرشِ العظيمِ ﴾ إلى عمرَ فقالَ : ومن مَعَكَ علَى هذَا ؟ قالَ : لا أدرِى والله إلاَّ أنِّى أشهدُ لَسَمِعْتُهُمَا من رسولِ الله ـ ﷺ ـ ووعيتهما وحفظتهما ، قال عمر : وأنا أشهد لسمعتهما من رسول الله ـ ﷺ ـ لو كانت ثَلاثُ آياتٍ لجعلتُها سورةً على حدة فانظرُوا سورةً من القرآنِ فألحقوهمَا فيها فألحِقتَا فى آخر براءة » .

ابن إسحاق ، حم ، ابن أبى داود فى المصاحف [١] .

٢/ ٥٩٥ ـ « عَنْ عمرَ قال : لقدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْعثَ رجَالاً إلَى الأمْصَارِ فَلاَ يَدعُونَ رَجُلاً ذَا مَيْسَرَةٍ لَمْ يَحُجَّ إلاَّ ضَرَبُوا علَيْهِ الجِزْيَةَ ، مَا هُمْ بِمُسْلِمينَ » .

ص ، ورسته فى الإيمان ، وأبو العباس الأصم من حديثه ، وابن شاهين فى السنة[٢].

---

(١) هذا الأثر أخرجه أحمد فى مسنده ـ حديث الحارث بن خزمة ـ ﷺ ـ ج ١ص ١٩٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا على بن بحر ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد ابن عبد الله بن الزبير قال : « أتى الحارث بن خزمة بهاتين الآيتين من آخر براءة ... » الأثر .

والحارث بن خزمة : ترجم له ابن الأثير فى أسد الغابة رقم ٨٧٤ فقال : الحارث بن خزمة ، بفتح الزاى ، ابن عدى بن أبى بن غنم ، وهو قوقل بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج الأنصارى الخزرجى ، وهو حليف لبنى عبد الأشهل ، وقيل : الحارث بن خزيمة ، وقيل : خزمة بفتحتين ، قاله الطبرى وقالوا : شهد بدرا وأحداً والخندق وما بعدها من المشاهد كلها ، وهو الذى جاء بناقة رسول الله ـ ﷺ ـ حين ضلت فى غزوة تبوك ، وقال المنافقون : إن محمدا لا يعلم خبر ناقته فكيف يعلم خبر السماء ؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ لما علم مقالتهم : إنى لا أعلم إلا ما علمنى الله وقد أعلمنى مكانها وإنها فى الوادى فى شعب كذا ، فانطلقوا فجاءوا بها ، وكان الذى جاء بها الحارث بن خزمة ، أخبرنا أبو جعفر عبد الله بن أحمد بن على وغير واحد بإسنادهم إلى أبى عيسى محمد بن عيسى ، قال : حدثنا محمد بن يسار ، أخبرنا عبد الرحمن بن مهدى ، أخبرنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهرى ، عن عبيد بن السباق أن زيد بن ثابت حدثه قال : بعث إلى أبو بكر الصديق ـ ﷺ ـ مقتل أهل اليمامة ، وذكر حديث جمع القرآن ، وقال : فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة ابن ثابت : ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ـ إلى ـ العرش العظيم ﴾ .

وهذا حديث صحيح ، توفى سنة أربعين فى خلافة على .

(٢) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (الحج) فصل : فى وجوبه ، ج ٥ ص ١٤٤ رقم ١٢٤٠٠ بلفظه وروايته .

٥٩٦/٢ ـ « عَنْ عبدِ الرَّحمنِ بن غُنم الأشعرى قال : سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: ليَمُتْ يَهودِيًا أو نَصرانيًا (ثلاثَ مرات) رجلٌ ماتَ ولم يُحجَّ ، وجدَ لذلكَ سعةً وخليت سبيله ، فحجةٌ أحجُّهَا وأنا صَرورةٌ أحبُّ إليَّ من ستٍّ غزواتٍ أو سبعٍ » .

ص ، ورسته ، وابن شاهين ، ق [١] .

٥٩٧/٢ ـ « عَنْ عمرَ قال : مَنْ ماتَ وَهُوَ مُوسرٌ ولم يحجَّ فليَمُتْ إن شاءَ يَهودِيًا وإنْ شاءَ نَصرانيًا » .

ص ، ش [٢] .

٥٩٨/٢ ـ « عَنْ عمرَ قال : لَوْ تَرَكَ النَّاسُ الحَجَّ عَامًا وَاحِدًا لقاتَلْتُهُمْ عليهِ كَمَا نقاتِلُهُمْ عَلَى الصَّلاَةِ والزَّكَاةِ » .

ص ، ورسته فى الإيمان ، واللالكائى فى السنة ، وأبو العباس الأصم فى حديثه [٣] .

---

(١) هذا الأثر أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الحج) باب: إمكان الحج ج ٤ ص ٣٣٤ بلفظ : أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، وأبو صادق بن أبى الفوارس الصيدلانى ، قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا حجاج ، قال : قال ابن جريج : أخبرنى عبد الله بن نعيم أن الضحاك بن عبد الرحمن الأشعرى ، أخبره أن عبد الرحمن بن غنم أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ يقول : «ليمت يهوديا أو نصرانيا ... الأثر » إلى قوله : أو سبع ، ثم قال : ابن نعيم يشك ، ولغزوة أغزوها بعد ما أحج أحب إلى من ست حجات أو سبع ، ابن نعيم يشك فيهم .

وأنا صرورة : أى : لم أحج ، ورجل صرور ، وصرارة ، وصارورة ، وصارور ، وصرورى ، وصاروراء : لم يحج ، قاموس ٢/ ٦٩ .

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى الكتاب (المصنف) ـ القسم الأول من الجزء الرابع (الجزء المفقود) كتاب (الحج) باب : الرجل يموت ولم يحج وهو موسر ص ٣٣٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عدى بن أبيه ، قال : قال عمر بن الخطاب : «من مات وهو موسر ولم يحج فليمت على أى حال شاء يهوديا أو نصرانيا » .

(٣) هذا الأثر فى كنز العمال كتاب (الحج) فصل فى وجوبه ج ٥ ص ١٤٤ رقم ١٢٤٠٣ بلفظه وروايته .

٢/ ٥٩٩ ـ « عَنْ مسروق قال : قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : أَرَأَيْتَ الرِّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ أَمِنَ السُّحْتِ هِيَ ؟ قَالَ : لاَ ، وَلَكِنْ كُفْرٌ ، إِنَّمَا السُّحْتُ أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ عِندَ السُّلْطَانِ جاهٌ ومنزلةٌ ، ويكونَ للآخَرِ إِلَى السُّلْطَانِ حاجةٌ فَلاَ تُقْضَى حَاجَتُهُ حَتَّى يَهْدِيَ إِلَيْهِ هَدِيَّةً » .

ابن المنذر (١) .

٢/ ٦٠٠ ـ « عَنْ عمرَ قال : مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَنْ قَضَى بَيْنَ اثْنَيْنِ بَعْدَ هَؤُلاَءِ الآيَاتِ الثلاثِ : ﴿ وَمَن لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فَأُولَئِكَ هُمُ (الكَافِرونَ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فَأُولَئِكَ هُمُ الظالمون ﴾ ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسقون﴾ » .

ص (٢) .

٢/ ٦٠١ ـ « عَنْ عُمَرَ قال : فِي بَيْضِ النَّعَامِ قِيمَتُهُ » .

عب ، ش (٣) .

---

(١) هذا الأثر في كنز العمال كتاب (الخلافة والإمارة) باب : الرشوة ج ٥ ص ٨٢٤ رقم ١٤٤٩٠ بلفظه وعزوه.

(٢) ما بين القوسين ليس في نسخة قولة أثبتناه من الكنز .

هذا الأثر في كنز العمال كتاب (الخلافة) فصل : في القضاء والترهيب ـ الترهيب عن القضاء ـ ج ٥ ص٨٠١ رقم ١٤٤٢٣ بلفظ : عن عمر قال : ما رأيت من قضى بين اثنين بعد هؤلاء الثلاثة : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ ، ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ ، ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ .

وعزاه إلى سعيد بن منصور عن عمر .

(٣) هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب(المناسك) باب : في بيض النعام ج ٤ ص ٤٢١ رقم ٨٢٩٦ بلفظ : عبد الرزاق ، عن إسماعيل بن عبد الله ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، أن عمر بن الخطاب حكم في بيض النعام يصيبه المحرم قيمته ، قال عبد الرزاق : فحدثت به أبا سفيان ، فقال : سمعت الثوري سأل الأعمش عن هذا الحديث فحدثه به أبا سفيان ، فقال : سمعت الثوري سأل الأعمش عن هذا الحديث فحدثه به عن عمر فجعل الثوري يردده عليه فأبى الأعمش إلا أن يثبته عن عمر .

٢/ ٦٠٢ ـ « عَنْ عُمَـرَ فى قوله ـ تعـالى ـ : ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُـوا إِيمَانَهُمْ بِظُـلْمٍ ﴾ ، قال : بِشِرْكٍ » .

أبو الشيخ [١] .

٢/ ٦٠٣ ـ « عَنْ عمرَ قَالَ : تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ » .

عب ، ش ، ق[٢] .

٢/ ٦٠٤ ـ « عَنْ عَطَاءِ الْخُـرَاسَـانِى أَنَّ عُمَـرَ وَعُـثْـمَانَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِـتٍ وابْنَ عَبَّـاسٍ وَمُعَاوِيَةَ قَالُوا : فِي النَّعَامَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ بَدَنَةٌ مِنَ الإِبِلِ » .

= وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الحج) باب : فى المحرم يصيب بيض النعام ج ٤ ص ١٣ بلفظ : حـدثنا أبو بكر ، قـال : نا وكـيع وابن نمير ، عن الأعمش ، عن إبـراهيم ، عن عمـر قـال : « فى بيض النعـام قيمته» .

(١) هذا الأثر فى كنز العـمال كـتـاب (تفسـير القـرآن) تفسـيـر سورة الأنعـام ج ٢ ص ٤٠٧ رقم ٤٣٦٧ بلفظه وروايته .

والأثر فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ـ تفسير سورة الأنعام آية رقم ٨٢ ، ج ٣ ص ٣٠٨ بلفظه وروايته .

(٢) الحـديث فى كنز العمـال ـ فصـل فى جنايات الحج وما يقـاربهـا ـ ج ٥ ص ٢٤٥ رقم ١٢٧٧٢ بلفظ الكبيـر وروايته .

والحديث فى مـصنف عبد الرزاق كـتاب (المناسـك) باب : الهـر والجراد ج ٤ ص ٤١٠ رقم ٨٢٤٦ بلفظ : عبد الرزاق ، عن محمد بن راشد ، عن مكحول أن عمر بن الخطاب سئل عن الجراد يقتله المحرم ، فقال : تمرة خير من جرادة .

وقال محققه : أخرجه ابن أبى شيبة ، عن أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عمر أنه قال : فى محرم أصاب جرادة : تمرة خير من جرادة ، كذا فى المحلى ٧/ ٢٣٠ .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الحج) فى المحرم يقتل الجرادة ج ٤ ص ٧٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر، قال : نا ابن فضيل ، عن يزيد بن إبراهيم ، عن كعب أنه مرت به جرادة فضربها بسوطه فأخذها فشواه ، فقالوا له ، فقال : هذا خطأ ، وأنا أحكم على نفسى فى هذا درهما ، فأتى عـمر فقال : وإنكم أهل حمص أكثر شىء دراهم ، تمرة خير من جرادة .

الشافعى وضعَّفه ، عب ، ش ، ق [1] .

٢/ ٦٠٥ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهَ أَمَرَ رَجُلاً صَامَ فِي رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ أَنْ يَقْضِيَهُ » .

عب ، وابن شاهين في السنة ، وجعفر الفريابى فى سننه [2] .

٢/ ٦٠٦ ـ « عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الله المُزَنِيِّ قَالَ : كَانَ رَجُلاَنِ مِنَ الأَعْرَابِ مُحْرِمَانِ فَأَحَاشَ أَحَدُهُمَا ظَبْيًا فَقَتَلَهُ الآخَرُ ، فَأَتَيَا عُمَرَ وَعِنْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْف ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَمَا تَرَى ؟ قَالَ : شَاةً ، قَالَ : وَأَنَا أَرَى ذَلكَ ، اذْهَبَا فَأَهْدِيَا شَاةً ، فَلَمَّا مَضَيَا قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِه : مَا دَرَى أَمِيرُ المُؤْمِنينَ مَا يقُول حَتَّى سَأَلَ صَاحِبَهُ ، فَسَمِعَهُمَا عُمَرُ فَرَدَّهُمَا، وأَقْبَلَ عَلَى القَائِلِ بِالدِّرَّةِ وَقَالَ : تَقْتُلُ الصَّيْدَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ وَتَغْمِصُ الفُتْيَا ؟ ! إِنَّ الله يَقُولُ :

---

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) فصل فى جنايات الحج وما يقاربها ج ٥ ص ٢٤٥ رقم ١٢٧٧١ بلفظ الكبير وروايته ، وقال : مرسل .

هذا فى مصنف عبد الرزاق ـ باب : النعامة يقتلها المحرم ج ٤ ص ٣٩٨ ، ٣٩٩ رقم ٨٢٠٣ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء الخراسانى ، عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب وعثمان بن عفان وزيد بن ثابت قالوا : فى النعامة قتلها المحرم بدنة من الإبل .

وقال محققه : أخرجه (هق) من طريق سعيد بن سالم ، عن ابن جريج ، وقدم عثمان عَلَى عَلِيٍّ وزاد (معاوية) و (ابن عباس) (٥/ ١٨٢) وأخرجه الطبرانى من قول ابن عباس نفسه (٧/ ٢٨) .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الحج) باب : فدية النعام وبقر الوحش وحمار الوحش ـ ج ٥ ص ١٨٢ ، بلفظ : عن الشافعى ، أنبأ سعيد بن سالم ، عن ابن جريج ، عن عطاء الخرسانى... « الحديث » .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الحج) فى النعامة يصيبها المحرم ـ القسم الأول من الجزء الرابع (الجزء المفقود) ص ٣٣٢ ، بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن جريج ، عن عطاء أن عمر وعثمان وزيد بن ثابت وابن عباس ومعاوية ، قالوا : فى النعامة بدنة .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصيام) باب : السفر فى رمضان ج ٤ ص ٢٧٠ رقم ٧٧٦٣ ، بلفظ: عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، قال : أخبرنى عاصم بن عبيد الله بن عاصم ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب أمر رجلاً صام رمضان فى السفر أن يقضيه ، وأخبرنيه عمرو بن دينار ، عن كلثوم بن جبر، عن عمر .

والحديث فى كنز العمال ـ صوم المسافر ـ ج ٨ ص ٦٠٧ رقم ٢٤٣٦٩ بلفظ : الكبير وروايته .

﴿يَحكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللهَ لَمْ يَرْضَ بِعُمَرَ وَحْدَهُ فَاسْتَعَنْتُ بِصَاحِبِى هَذَا».

عبد بن حميد ، وابن جرير (١) .

٢/ ٦٠٧ ـ « عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَوْطَأَ أَرْبدُ ضَبّـا فَقَتَلَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَأَتَى عُمَرَ لِيَحْكُمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : احْكُمْ مَعِى فَحَكَمَا فِيهِ جَدْيًا قَدْ جَمعَ المَاءَ وَالشَّجَرَ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ ﴾ » .

الشافعى ، عب ، ش ، وابن جرير ، وابن المنذر ، ق (٢) .

٢/ ٦٠٨ ـ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِىٌّ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : عَلِّمْنِى

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، فصل (فى جنايات الحج وما يقاربها) ج ٥ ص ٢٤٥ رقم ١٢٧٧٣ بلفظ الكبير وعزوه .

وقال الشيخ الهندى : (فأحاش) : نفَّر ، ومنه حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ : « أى رجلين أصابا صيداً قتله أحدهما وأحاشه الآخر عليه » يعنى فى الإحرام ، يقال : حُشْت عليه الصيد وأحشته : إذا نفرته نحوه وسقته إليه وجمعته عليه ، النهاية (١/ ٤٦١) .

والحديث فى تفسير الطبرى لابن جرير ، فى (تفسير قوله تعالى : ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ ج ٧ ص ٢٩ بلفظ : حدثنا هناد بن السرى ، قال : ثنا ابن أبى زائدة ، قال : أخبرنا داود بن أبى هند ، عن بكر بن عبد الله المرى ، قال : « كان رجلان ... » الحديث .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، فصل (فى جنايات وما يقاربها) من قسم الأفعال ج ٥ ص ٢٤٦ رقم ١٢٧٧٤ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث فى مسند الإمام الشافعى كتاب (المناسك) ص ١٣٤ بلفظ : أخبرنا ابن عيينة ، أخبرنا مخارق، عن طارق بن شهاب ، قال : خرجنا حجاجا فأوطأ رجل منا ـ يقال له أربدُ ـ ضبًا ففزر ظهره ، فقدمنا على عمر ـ رضي الله عنه ـ فسأله أربد ، فقال عمر : احكم يا أربد فيه ، فقال : أنت خير منى يا أمير المؤمنين وأعلمُ ، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : إنما أمرتك أن تحكم فيه ولم آمرك أن تزكينى ، فقال أربد : أرى فيه جديًا قد جمع الماء والشجر، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : فذلك فيه .

وقال المعلق : قوله : فأوطأ رجل منا ... إلخ ، لفظ الحديث فى لسان العرب « فأوطأ رجل راحلة ظبيا ... إلخ، وهو واضح ، تأمل .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (المناسك) باب : الضب والضبع ج ٤ ص ٤٠٢ رقم ٨٢٢١ بلفظ: عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن المخارق بن عبد الله قال : سمعتُ طارق بن شهاب يقول : « خرجنا حجاجا فأوطأ (رجل منا يقال له) أربد بن عبد الله ضبا ... » الحديث . =

الدِّينَ ، قَالَ : تَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ ، وَتُؤْتِى الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، وَعَلَيْكَ بِالعَلاَنِيَةِ ، وَإِيَّاكَ وَالشِّرْكَ ، وَإِيَّاكَ وَكُلَّ شَىْءٍ تَسْتَحْيِى مِنْهُ ، فَإِنَّكَ إِنْ لَقِيتَ الله فَقُلْ : أَمَرَنِى عُمَرُ بِهَذَا » .

(هب ، والأصبهانى فى الحجة) قال هب : قال خ : هذا مرسل ، لأن الحسن لم يدرك عمر ، وما هو بإرساله أصح من حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحى : يعنى الآتى فى مسند عمر [1] .

٢/ ٦٠٩ ـ « عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَقَدْ قَضَى نُسُكَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَحَجَجْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ لَهُ : اجْتَنِبْ مَا نُهِيتَ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا أَلَوْتُ ؟ قَالَ عُمَرُ: اسْتَقْبِلْ عَمَلَكَ » .

هب [2] .

= وقال محققه : أخرجه (هق) من طريق ابن عيينة ، عن مخارق ، عن طارق مختصراً (٥/ ١٨٥) ومن طريق الشافعى ، عن ابن عيينة (٥/ ١٨٢) وأخرجه الطبرى ، عن ابن وكيع ، عن ابن عيينة (٧/ ٣٠) .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الحج) فى الضب يصيبه المحرم ج ٤ ص ٧٦ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : نا سلام ، عن مخارق ، عن طارق قال : «... الحديث » .

والحديث فى تفسير الطبرى لابن جرير ج ٧ ص ٣٠ بلفظ : حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا ابن عيينة ، عن مخارق، عن طارق قال : « أوطأ ... الحديث » .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الحج) باب : فدية الضب ج ٥ ص ١٨٥ بلفظ : أخبرنا محمد ابن موسى بن الفضل ، ثنا أبو العباس الأصم ، أنبأ الربيع ، أنبأ الشافعى ، أنبأ سفيان ، عن مخارق ، عن طارق أن أربد : « أوطأ ضبًا ... » الحديث .

(١) الحديث فى كنز العمال ، الفصل الثانى (فى حقيقة الإسلام) ج ١ ص ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ١٣٦٦ .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : فى فضائله ووجوبه وآدابه ج ٥ ص ١٣٧ رقم ١٢٣٧٦ بلفظ : الكبير وعزوه .

وقال الشيخ الهندى : (ما ألوت) : وما ألوته : ما استطعته . اهـ : (٤/ ٣٠٠) القاموس .

٢/ ٦١٠ ـ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَلَّمَ عَلَيْه رَجُلٌ فَرَدَّ عَلَيْه السَّلاَمَ ، ثُمَّ سَأَلَهُ عُمَرُ: كَيْفَ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَحْمَدُ إِلَيْكَ الله ، فَقَالَ عُمَرُ : ذَاكَ أَرَدْتُ مِنْكَ » .

مالك ، وابن المبارك ، هب [١] .

٢/ ٦١١ ـ « عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَمُرُّ عَلَيْنَا عِنْدَ نِصْفِ النَّهَارِ أَوْ قُبَيْلَهُ ، فَقَالَ : قُومُوا فَقِيلُوا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلشَّيْطَانِ » .

هب [٢] .

٢/ ٦١٢ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ مَا يُغْنِي الرَّجُلَ عَنِ الْكَذِبِ » .

ش ، وهناد ، وابن جرير ، ق [٣] .

---

(١) الحديث فى كنز العمال (الشكر) ج ٣ ص ٧٣٦ رقم ٨٦١٢ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث فى الموطأ للإمام مالك كتاب (السلام) باب: جامع فى السلام ج ٢ ص ٩٦١ رقم ٥ بلفظ : وحدثنى عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب .... الحديث.

والحديث فى كتاب(الزهد) لابن المبارك ، باب : (الإخلاص والنية) ص ٦٨ رقم ٢٠٥ بلفظ : أخبركم أبو عمر بن حيوية ، وأبو بكر الوراق ، قالا : أخبرنا يحيى ، قال : حدثنا الحسين ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا مالك بن أنس ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك قال : سمعت عمر بن الخطاب سلم عليه رجل فرد عليه السلام ، وقال للرجل : كيف أنت ؟ قال الرجل : أحمد الله إليك ، قال عمر: هذه أردت منك .

(٢) الحديث فى كنز العمال (ذيل النوم والقيلولة) ج ١٥ ص ٥١٣ رقم ٤٢٠٠١ بلفظ الكبير وعزوه .

(٣) الحديث فى كنز العمال (مرخص الكذب) ج ٣ ص ٨٧٦ رقم ٩٠٠٠ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأدب) باب : من كره المعاريض ، ومن كان يحب ذلك ج ٨ ص٥٣٥ رقم ٦١٤٦ بلفظ : حدثنا معاذ بن معاذ ، عن التيمى ، عن أبى عثمان ، قال : قال عمر : « إن فى المعاريض ما يكف ـ أوْ يعف ـ الرجل عن الكذب » .

وقال : أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٢/ ٣٣٣) من طريق معتمر ، عن أبيه ـ وهو سليمان التيمى . =

٢/ ٦١٣ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : مَنْ كَثُرَ ضَحِكُهُ قَلَّتْ هَيْبَتُهُ ، وَمَنْ كَثُرَ مُزَاحُهُ اسْتُخِفَّ بِهِ ، وَمَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ ، وَمَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ ، وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ قَلَّ حَيَاؤُهُ ، وَمَنْ قَلَّ حَيَاؤُهُ قَلَّ وَرَعُهُ ، وَمَنْ قَلَّ وَرَعُهُ مَاتَ قَلْبُهُ » .

حب في روضة العقلاء ، وابن أبي الدنيا في الصمت ، والعسكرى في الأمثال ، وأبو القاسم الخرقى في أماليه ، طس ، هب ، خط في الجامع ، كر [1] .

٢/ ٦١٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : بِحَسْبِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْغَيِّ أَنْ يُؤْذِيَ جَلِيسَهُ فِيمَا لاَ يَعْنِيهِ ، وَأَنْ يَجِدَ عَلَى النَّاسِ بِمَا يَأْتِي ، وَأَنْ يَظْهَرَ لَهُ مِنَ النَّاسِ مَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ » .

ض ، ورسته في الإيمان ، والعسكرى في المواعظ ، هب [2] .

٢/ ٦١٥ ـ « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَقُولُ : عُرْوَةُ الإِسْلَامِ :

= وفي الأدب المفرد للبخارى ، باب : (في المعاريض) ج ٢ ص ٣٣ رقم ٨٨٤ حديث بلفظ : حدثنا الحسن ابن عمر قال : حدثنا معتمر ، قال أبي : حدثنا أبو عثمان ، عن عمر (فيما أرى شك أبي) أنه قال : حسب امرىء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع .

قال : وفيما أرى قال : قال عمر : أما في المعاريض ما يكفي المسلم الكذب ؟ ! .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الشهادات) باب : المعاريض فيها مندوحة عن الكذب ، ج ١٠ ص ١٩٩ بلفظ : أخبرنا على بن محمد بن عبد الله بن بشران ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا محمد بن عبد الملك ، ثنا يزيد ـ هو ابن هارون ـ أنبأ سليمان ـ هو التيمي ـ عن أبي عثمان أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : ما في المعاريض ما يغني الرجل عن الكذب ؟ ! .

(١) الحديث في كنز العمال ، فصل (في الحكم) ج ١٦ ص ٢٦٤ رقم ٤٤٣٧٤ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث في جمهرة الأمثال للعسكرى ، في قولهم : أفرط فأسقط ، ج ١ ص ٢٠ بلفظ : أخبرنا أبو أحمد ، قال : أخبرنا أبو بكر بن دريد ، قال : حدثنا الحسن بن خضر ، قال : حدثنا الحجاج بن نصير ، قال : حدثنا صالح المزى ، عن مالك بن دينار ، عن الأحنف ، قال لي عمر : « يا أحنف : من كثر ضحكه ... » الحديث .

والحديث في مجمع الزوائد ، باب : (ما جاء في الصمت وحفظ اللسان) ج ١ ص ٣٠٢ بلفظ : وعن الأحنف بن قيس قال : قال لي عمر بن الخطاب : « يا أحنف : من كثر ضحكه قلت هيبته... » الحديث .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (دويد بن مجاشع) ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) الحديث في كنز العمال ، فصل (في الترهيبات ـ الثلاثي) ج ١٦ ص ٢٥٢ رقم ٤٤٣٤٠ بلفظ الكبير وعزوه.

شَــهَـادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله ، وَإِقَــامُ الصَّــلاَةِ ، وَإِيتَــاءُ الزَّكَــاةِ ، وَالطَّاعَــةُ لِمَنْ وَلاَّهُ الله مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

رسته في الإيمان [1] .

٢/ ٦١٦ ـ « عَنْ عُمَرَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾ قَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ » .

ش ، وابن جرير [2] .

٢/ ٦١٧ ـ « عَنِ السُّدِّى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْـرَ أُمَّةٍ ﴾ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لَوْ شَاءَ الله لَقَالَ : أَنْتُمْ ، فَكُنَّا كُلُّنَا ، وَلَكِنْ قَالَ : كُنْتُمْ فِي خَاصَّـةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَمَنْ صَنَعَ مِثْلَ صَنِيعِهِمْ كَانُوا خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ » .

ابن جرير ، وابن أبى حاتم [3] .

٢/ ٦١٨ ـ « عَنْ عُمَـرَ قَالَ : لأَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُـولَ الله ـ ﷺ ـ عَنْ مَانِعِ صَدَقَـتِهِ

---

(١) الحديث فى كنز العمال ، الفصل الثانى (فى الإسلام) ج ١ ص ٢٨٤ رقم ١٣٨٤ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢) الحديث في كنز العمـال كتاب (الحج) من قسم الأفعال ، فـصل فى وجوبه : ذيل الوجوب ، ج ٥ ص ١٤٥ رقم ١٢٤٠٥ بلفظ : الكبير وعزوه .

والحديث فـى تفسير الطبرى ، الـقول في تأويل قـوله تعالى : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطـاع إليه سبيـلاً ﴾ ج ٧ ص ٣٧ رقم ٨٤٧٤ بلفظ : حدثنا محمد بن بشـار ، قال : حدثنا محمد بن بكر ، قـال : أخبرنا ابن جريج ، قال : قال عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : « من استطاع إليه سبيلا » قال : الزاد والراحلة .

والحديث فى مـصنف ابن أبى شيبـة كتاب (الحج) باب: مـتى يجب على الرجل الحج ، ج ٤ ص ٩٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : نا أبو خالـد ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، قال : قال عمر : « من استطاع إليـه سبيلاً ... الحديث » .

(٣) الحديث فى كنز العمال (سورة آل عمران) ج ٢ ص ٣٧٥ رقم ٤٢٨٩ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث فى تفسيـر الطبرى ، فى تفسـير قوله تعالى : ﴿ كنتم خـير أمة أخرجت للناس ﴾ ج ٧ ص ١٠١ رقم ٧٦٠٨ بلفظ : حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد ، قال : حدثنا أسـباط ، عن السدى : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ﴾ قال عمر بن الخطاب : « لو شاء الله... » الحديث .

وَقَالَ : أَنَا أَضَعُهَا مَوْضِعَهَا : أَيُقَاتَلُ ؟ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النعم ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَرَى أَنْ يُقَاتَلَ » .

رسته فى الإيمان (١) .

٢/ ٦١٩ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ لله مَلاَئِكَةً يَكْتُبُونَ أَعْمَالَ بَنِى آدَمَ فَيَأْتُونَ رَبَّهُمْ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَيَقُومُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَنْشُرُونَ صُحُفَهُمْ ، فَيَقُولُ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَلْقِ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ، أَثْبِتْ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ ، فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ الَّذِينَ أُمِرُوا أَنْ يُلْقُوا الصَّحِيفَةَ : شَهِدْنَا مَعَهُمْ خَيْرًا وَرَأَيْنَاهُ ، قَالَ : إِنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَ وَجْهِى وَلاَ أَقْبَلُ إِلاَّ مَا أَرَادُوا بِهِ وَجْهِى » .

رسته (٢) .

٢/ ٦٢٠ ـ « عَنْ عُمَرَ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ قَالَ : الْجِبْتُ: السِّحْرُ ، وَالطَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ » .

الفريابى ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، ورسته(٣) .

---

(١) ما بين القوسين من الكنز .

والحديث فى كنز العمال (أحكام الزكاة) ج ٦ ص ٥٣٨ رقم ١٦٨٦٢ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢) الحديث فى كنز العمال كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الرياء ، ج ٣ ص ٨١١ رقم ٨٨٣٦ بلفظ الكبير وعزوه .

(٣) الحديث فى كنز العمال (تفسير سورة البقرة) ج ٢ ص ٣٥٥ رقم ٤٢٢٦ وفى ص ٣٨٥ رقم ٤٣٢١ بلفظ الكبير وعزوه .

والحديث فى تفسير الطبرى لابن جرير (تفسير سورة النساء) ج ٨ ص ٤٦٢ رقم ٩٧٦٦ بلفظ : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا محمد بن أبى عدى ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن حسان بن فائد ، قال : قال عمر ـ رحمه الله ـ : « الجبت السحر ، والطاغوت الشيطان » .

وبرقم ٩٧٧١ بلفظ : حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا جرير ، عن عبد الملك ، عن قيس ، عن مجاهد ، قال : الجبت السحر ، والطاغوت الشيطان والكاهن .

٢/ ٦٢١ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ أُمِّرَ عَلَيْكَ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ ، إِنْ ضَرَّكَ فَاصْبِرْ ، وَإِنْ حَرَمَكَ فَاصْبِرْ ، وَإِنْ أَرَادَ أَمْرًا يَنْتَقِصُ دِينَكَ فَقُلْ : دَمِي دُونَ دِينِي ، وَلَا تُفَارِقِ الْجَمَاعَةَ » .

ش ، وابن جرير ، ونعيم بن حماد فى الفتن ، والكجى ، وابن زنجويه فى الأموال ، ق[1] .

٢/ ٦٢٢ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : دِيَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَدِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمائَةٍ » .

الشافعى ، عب ، ش وابن جرير ق[2] .

---

(١) الحديث فى الأصل برمز ابن أبى شيبة .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجهاد) باب : فى إمام السرية يأمرهم بالمعصية ، ج ١٢ ص ٥٤٤ رقم ١٥٥٥٨ بلفظ : حدثنا وكيع ، قال : ثنا سفيان ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة ، قال : قال لى عمر : يا أبا أمية : « إنى لا أدرى لعلى أن لا ألقاك بعد عامى هذا ، فاسمع وأطع وإن أمر عليك عبد حبشى مجدع ، إن ضربك فاصبر ، وإن حرمك فاصبر ، وإن أراد أمرا ينتقص دينك فقل : سمع وطاعة ، دمى دون دينى ، فلا تفارق الجماعة » .

وقال المحقق : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق أبى أسامة ، عن سفيان (٨/ ١٥٩) .

والحديث فى كنز العمال ، الباب الثانى فى (الإمارة وتوابعها) من قسم الأفعال : إطاعة الأمير ، ج ٥ ص ٧٧٨ رقم ١٤٣٥٨ بلفظ : عن عمر قال : « اسمع وأطع وإن أمر عليك عبد حبشى مجدع ، إن ضربك فاصبر ، وإن أمرك بأمر فأتمر ، وإن حرمك فاصبر ، وإن ظلمك فاصبر ، وإن أراد أن ينقص من دينك فقل : دمى دون دينى ، ولا تفارق الجماعة » .

(ش ، ز ، هـ ، وابن جرير ، ونعيم بن حماد فى الفتن ، والكجى ، وابن زنجويه فى الأموال ، ق) .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قتال أهل البغى) ج ٨ ص ١٥٩ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله محمد ابن عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس الأصم ، ثنا الحسن بن على بن عفان ، ثنا أبو أسامة ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة ، قال : قال لى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « يا أبا أمية : لعلك أن تخلف بعدى فاطع الإمام ، وإن كان عبدا حبشيا ، إن ضربك فاصبر ، وإن أمرك فاصبر ، وإن حرمك فاصبر ، وإن ظلمك فاصبر ، وإن أمرك بأمر ينقص دينك فقل : سمع وطاعة ، دمى دون دينى » .

(٢) الحديث فى كنز العمال (الديات) ج ١٥ ص ١٠٥ رقم ٤٠٢٨٢ بلفظ الكبير وعزوه . =

٢/ ٦٢٣ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ : أَلِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةٌ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾ » .

عبد بن حميد [1] .

٢/ ٦٢٤- « عَنِ ابن عمر أن عمرَ كَانَ يَنْهَى عَنْ خِصَاءِ الْبَهَائِمِ وَيَقُولُ : هَلِ النَّمَاءُ إِلاَّ فِي الذُّكُورِ ؟ ! » .

عب ، ش وابن المنذر ، ق [2] .

= وفي مسند الإمام الشافعي ، من كتاب (الديات والقصاص) ص ٣٤٤ حديث بلفظ : أخبرنا سفيان بن عيينة، عن صدقة بن يسار ، قال : أرسلنا إلى سعيد بن المسيب نسأله عن دية المعاهد ، فقال : « قضى فيه عثمان بن عفان - ﷺ - بأربعة آلاف » .

والحديث في مصنف عبد الرزاق (دية اليهودى والنصرانى) ج ٦ ص ١٢٧ رقم ١٠٢٢١ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا الثورى ، عن أبي المقدام ، عن ابن المسيب ، قال : « جعل عمر بن الخطاب دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف درهم » .

وفى (دية للمجوس) ص ١٢٦ رقم ١٠٢١٤ ، حديث بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن رجل سمع عكرمة يقول: « إن عمر قضى فى دية المجوسى ثمانمائة درهم ، وقال : ليس من أهل الكتاب إنما هو عبد » .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الديات) ج ٩ ص ٢٨٨ رقم ٧٥٠٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان ، عن أبي المقدام ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب قال : « دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف ، ودية المجوسى ثمانمائة » .

وقال المحقق : أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ٩٣) من طريق سفيان بدون ذكر دية المجوسى .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٨/ ١٠١) من نفس الطريق بدون ذكر دية اليهودى والنصرانى .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الديات) باب : دية أهل الذمة ، ج ٨ ص ١٠٠ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ الربيع بن سليمان ، أنبأ الشافعى ، أنبأ فضل بن عياض، عن منصور بن المعتمر ، عن ثابت الحداد ، عن ابن المسيب ، أن عمر بن الخطاب - ﷺ - « قضى فى دية اليهودى والنصرانى بأربعة آلاف درهم ، وفى دية المجوسى بثمانمائة درهم » .

(١) الحديث فى كنز العمال (سورة المؤمن) ج ٢ ص ٤٩٤ رقم ٤٥٨٣ بلفظ الكبير وعزوه .

(٢) الأثر فى الكنز كتاب (الصحبة) من قسم الأفعال ، حقوق الراكب والمركوب : المركوب ، ج ٩ ص ١٨٨ رقم ٢٥٦٢٠ بالمصدر المذكور فى قولة =

٢/ ٦٢٥ ـ « عَنِ ابن عباسٍ قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر فسمعتهُ يقول : القَوْلُ ما قلتُ ، قلتُ : وما قلتَ ؟ قال : قلتُ : الكَلاَلَةُ مَنْ لاَ وَلَدَ لَهُ » .

عب ، ص ، ش ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، ك ، ق (١) .

= هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف في كتاب (المناسك) باب : الإخصاء ، ج ٤ ص ٤٥٦ رقم ٨٤٤١ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم ، عن سالم ، عن ابن عمر أن عمر نهى عن خصاء الغنم ، قال : « وهل النماء إلا في الذكور ؟ » .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب (الجهاد) باب : ما قالوا في خصاء الخيل والدواب ، ج ١٢ ص٢٢٧ بلفظ : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عاصم ، عن سالم ، عن ابن عمر أن عمر نهى عن الخصاء وقال: « النماء مع الذكر » .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (السبق والرمي) باب : كراهية خصاء البهائم ، ج ١٠ ص ٢٤ قال: عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « كان ينهى عن إخصاء البهائم ، ويقول : وهل النماء إلا في الذكور ؟ » .

(١) الأثر في الكنز كتاب (الفرائض) باب : الكلالة ، ج ١١ ص ٧٩ رقم ٣٠٦٨٩ بلفظ المصنف .

والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف ، في كتاب (الفرائض) باب : الكلالة ، ج ١٠ ص ٣٠٣ رقم ١٩١٨٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، أن عمر بن الخطاب أوصى عند الموت ، فقال : الكلالة كما قلت : قال ابن عباس : وما قلت ؟ قال : من لا ولد له .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، في كتاب (الفرائض) باب : في الكلالة من هم ؟ ج ١١ ص ٤١٥ رقم ١١٦٤٥ عن ابن عيينة ، عن سليمان ، عن طاووس ، عن ابن عباس بنحوه .

وأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب (التفسير) باب : الكلالة من لا ولد له ، ج ٢ ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ بلفظ: أخبرنا علي بن محمد بن عقبة ، ثنا الهيثم بن خالد ، ثنا أبو نعيم ، ثنا ابن عيينة ، قال : سمعت سليمان الأحول يحدث ، عن طاوس ، قال : سمعت ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال : كنت آخر الناس عهدا بعمر فسمعته يقول : القول ما قلت : قلتُ : وما قلت ؟ قال : « الكلالة من لا ولد له » .

قال الحاكم : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب (الفرائض) باب : حجب الإخوة والأخوات من كانوا بالأب والابن وابن الابن ، ج ٦ ص ٢٢٥ إخبارا عن أبي محمد بن عبد الله بن يوسف الأصبهاني ، أخبرني أبو سعيد ابن الأعرابي (ح) وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، قالا : ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن طاووس ، قال : سمعت ابن عباس يقول : كنت آخر الناس عهداً ...=

٢/ ٦٢٦ ـ « عَنِ السميط بن عمير قال : كان عمرُ يَقولُ الكَلاَلَةُ ما خلاَ الولدَ والوالدَ» .

ش ، ق ولفظهُ : أتي عَلَيَّ زَمَنٌ ومَا أدري ما الكلالةُ ، وإذا الكلالة من لا أبَ له ولا ولد [(١)] .

٢/ ٦٢٧ ـ « عَنِ الشعبي قال : سُئِلَ أبو بكرٍ عن الكلالةِ فقالَ : إنِّي أقولُ فيهَا برأيي ،

= فذكره ، قال البيهقي : كذا في هذه الرواية ، والذي روينا عن عمر وابن عباس في تفسير الكلالة أشبه بدلائل الكتاب والسنة من هذه الرواية ، وأولى أن يكون صحيحا ، لانفراد هذه الرواية وتظاهر الروايات عنهما بخلافها ، والله أعلم اهـ .

(١) هذا الأثر في الكنز كتاب (الفرائض) باب : الكلالة ، ج ١١ ص ٧٩ رقم ٣٠٦٩٠ بلفظ المصنف .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، في كتاب (الفرائض) باب : الكلالة ، ج ١١ ص ٤١٧ برقم ١١٦٥٢ بلفظ : حدثنا وكيع ، عن عمران بن جرير ، عن السميط ، قال : كان عمر يقول : « الكلالة ما خلا الولد والوالد » .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الفرائض) باب : حجب الإخوة والأخوات .... ، ج ٦ ص ٢٢٤ بلفظ : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر ، وثنا أبو عبد الله بن يعقوب ، ثنا محمد بن نصر ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا حماد ، عن عمران بن حدير ، عن السميط بن عمير أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : « أتى علي زمان ما أدري ما الكلالة ، وإذا الكلالة من لا أب له ولا ولد » .

وترجمة (السميط بن عمير) في تهذيب التهذيب ، ج ٤ ص ٢٤٠ رقم ٤٠٩ قال : سميط بن عمير ، ويقال : ابن سمير السدوسي ، أبو عبد الله البصري ، روى عن أبي موسى الأشعري وعمران بن حصين وأنس ... وغيرهم ، وعنه سليمان التيمي وعاصم الأحول وعمران بن جرير ، قال : ابن حبان في الثقات : سميط بن عمرو بن جبلة ركب إلى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ثم قال : سميط بن سمير يروى عن أنس ، وفرق أبو حاتم الرازي وابن حبان بين سميط الذي يروى عن أنس ، وعنه سليمان التيمي ، وبين الذي ركب إلى عمر ، وروى عن أبي موسى وعمران بن حصين وعنه عاصم وعمران بن حدير ، وجعلها الدارقطني وابن ماكولا واحدا ، قلت : الذي رأيت في الثقات لابن حبان : سميط بن عمير يروى عن أنس وعمران بن حصين ، وعنه عاصم الأحول ، ويقال : سميط بن سمير ، وفيها أيضا سميط بن عمير يروى عن عمر بن الخطاب أنه جعل الجد أبا ، وعنه عمران بن حدير ، فيحرر ما نقله عنه المؤلف ، وقال البخاري في تاريخه الكبير : سميط بن عمير قاله عمران بن حدير ، وروى عاصم ، عن سميط بن سمير فظهر من كلامه أنهما عنده واحد ، وذكر في ترجمته روايته عن كعب ، وقال العجاني : لم يسمع من كعب ، وهو ثقة ا ، هـ .

فإن كانَ صـوابًا فمنَ الله لاَ شريكَ لهُ ، وإنْ كانَ خطأً فـمنِّي ومنَ الشيطانِ ، والله منهُ بريءٌ ، أُراهُ مَا خَلاَ الولدَ والوالدَ ، فلمَّا استُخْلفَ عـمرُ قَالَ : الكلالةُ ما عَدَا الولدَ وفي لفظ: منْ لاَ ولَدَ لهُ : فلمَّا طُعِنَ عمرُ قَالَ : إنِّي لأَسْتَحِي أَنْ أُخالفَ أَبَا بَكْرٍ أَرَى أَنَّ الكلالةَ ما عدَا الوالدَ والولدَ » .

عب ، ض ، ش، والدارمي ، وابن جرير ، وابن المنذر ، ق (1) .

٢/ ٦٢٨ ـ « عَنْ عمـرَ قال : لأنْ أكونَ أعلمُ الكَلالةَ أَحبّ إِلَـيَّ مِنْ أنْ يكونَ لِي مثلُ (حزيمة) قُصُورِ الشَّامِ » .

ابن جرير (2) .

---

(1) الأثر في الكنز كـتاب (الفـرائض) باب : الكلالة ، ج ١١ ص ٧٩ ، ٨٠ رقم ٣٠٦٩١ بلفظ المصنف ، وفـيه رمز (ص) بدلا من (ض) .

وأخرجـه عبـد الرزاق في المصنف كـتاب (الفـرائض) باب : الكلالة ، ج ١٠ ص ٣٠٤رقم ١٩١٩١ بلفظ : أخبرنا عبـد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عاصم بن سليمان ، عن الشعـبي قال : كان أبو بكر يقول : الكلالة : من لا ولد له ولا والد ، قال : وكان عمر يقول : الكلالة : من لا ولد له ، فلمـا يطعن عمر قال : إني لأستحي الله أن أخالف أبا بكر ، أرى الكلالة : ما عدا الولد والوالد .

وأخرجه ابن أبي شيبـة في المصنف ، في كتاب (الفرائض) باب : في الكلالة من هم ؟ ج ١١ ص ٤١٥ رقم ١١٦٤٦ بلفظ : حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن الشعبي ، قال : قال أبو بكر : رأيت في الكلالة رأيا ، فإن يك صوابا فمن عند الله ، وإن يك خطأ فمن قبلي والشيطان : « الكلالة ما عدا الولد والوالد » .

وأخرجه الدارمي في سننه كتـاب (الفرائض) باب : الكلالة ، ج ٢ ص ٢٦٤ رقم ٢٩٧٦ بلفظ : أخبرنا يزيد ابن هارون ، ثنا عاصـم ، عن الشعبي ، قال : سئل أبو بكر ، عن الكلالة ، فقال : « إني سأقول فيها برأيي ، فإن كان صوابا فمن الله وإن كـان خطأ فمني ومن الشيطان ، أراه ما خلا الوالد والولد ، فلما استـخلف عمر قال : إني لأستحيي الله أن أرد شيئا قاله أبو بكر » اهـ .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره آية رقم ١٢ من سورة النساء ، حديث رقم ٨٧٤٥ ، ج ٨ ص ٥٣ .

وأخرجـه البيـهقي في السنن الكبـرى كتاب (الفـرائض) باب : حجب الأخـوة والأخوات ، ج ٦ ص ٢٢٤ إخبارا عن أبي نصـر بن قتادة ، أنبأ أبو منصـور العباس بن الفضل الضـبي ، ثنا أحمد بن نجدة ، ثنا سـعيد بن منصور ، ثنا سفيان ، عن عاصم الأحول ... ـ من طريق الشعبي بلفظه .

(2) في الكنز كـتـاب (الفـرائض) من قـسم الأفـعال ، باب : الـكلالة ، ج ١١ ص ٨٠ رقم ٣٠٦٩٢ بدون لفظ (حزيمة) من رواية ابن جرير ، عن عمر .

٢/ ٦٢٩ ـ « عَنْ مسروقٍ قال : سألتُ عمرَ عن ذي قرابة لي وَرِثَ كلالةً ، فقال : الكلالةُ ، الكلالةُ ـ وأخذ بِلحْيَته ـ ثم قال : لأنْ أعلَمهَا أحبُّ إليَّ من أن يكون لي ما على الأرضِ من شيء ، سألت عنها رسولَ الله ـ ﷺ ـ فقال : ألم تسمع الآيةَ الّتي أُنزِلت في الصيف ؟! فأعادها ثلاثَ مرَّاتٍ » .

ابن جرير [١] .

٢/ ٦٣٠ ـ « عَنْ عمرَ قال : إذا نكحَ العبدُ الحرةَ فقد أعتق نِصْفَه ، وإذا نكح الحرُّ الأمةَ فقد أرَقَّ نِصْفَه » .

عب ، ص ، ش ، والدارمي [٢] .

---

(١) الأثر في الكنز كتاب (الفرائض) باب : الكلالة ، ج ١١ ص ٨٠ رقم ٣٠٦٩٣ من رواية ابن جرير ، عن مسروق .

ما هي آية الصيف ؟

آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء ، فقد روى ابن جرير في تفسيره بسنده عن معدان بن أبي طلحة اليعمري ، قال : قال عمر بن الخطاب : « ما أغلظ لي رسول الله ـ ﷺ ـ أو ما نازعت رسول الله ـ ﷺ ـ في شيء ما نازعته في آية الكلالة ، حتى ضرب صدري وقال : « يكفيك منها آية الصيف التي نزلت في آخر سورة النساء : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ... ﴾ إلخ .

(تفسير الطبري في تأويل « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ آخر سورة النساء) ج ٩ ص ٤٣٧ رقم ١٠٨٧٧ تحقيق محمود وأحمد شاكر .

(٢) الأثر في الكنز في كتاب (النكاح) باب : نكاح الرقيق ، ج ١٦ ص ٥٤٣ رقم ٤٥٨٢١ بلفظ المصنف .

والأثر في المصنف لعبد الرزاق ، باب (نكاح الأمة على الحرة) ج ٧ ص ٢٦٨ رقم ١٣١٠٣ عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب ، أن عمر بن الخطاب قال : « إذا نكح العبد الحرة ... » إلخ .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (باب : نكاح الأمة على الحرة والحرة على الأمة) ج ١ ص ١٩٧ رقم ٧٣٩ بلفظ : حدثنا سعيد ، قال : نا هشيم ، قال : أنا يحيى بن سعيد بن المسيب ، قال : قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « أيما حر تزوج أمة فقد أرقَّ نصفه ، وأيما عبد تزوج حرة فقد أعتق نصفه » .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف كتاب (النكاح) باب : الرجل يتزوج الأمة ، من كرهه ، ج ٤ ص ١٤٧ بلفظ : ابن إدريس ، عن ليث بن سعد ، عن سعيد بن المسيب ، قال : قال عمر : « أيما عبد نكح حرة فقد أعتق نصفه ، وأيما حر نكح أمة فقد أرقَّ نصفه » .

٢/ ٦٣١ ـ « عَنِ ابن عمرَ قال : قُرِىء عِنْدَ عـمرَ : ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَـيْرَهَا ﴾ فقـال معـاذٌ عند تفسـيرِها : يُبَدَّل في سـاعةٍ مـائة مرة ، فـقال عمـر : هكذا سمعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ » .

ابن أبى حاتم ، طس ، وابن مردويه بسند ضعيف [١] .

٢/ ٦٣٢ ـ « عَنِ ابن عـمـرَ قال : تلاَ رجلٌ عِـنْدَ عمـرَ : ﴿ كُلَّمَـا نَضِـجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَـيْـرَهَا ﴾ [٢] فقال كـعـب : عندى تفسيرِ هذه الآية ، فقال : عـمر : هَاتِها يا كعبُ ، فَإِنْ جئتَ بها كما سمـعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ صدَّقْنَاكَ ، قالَ : تُبَدَّلُ فِى الساعةِ الواحدةِ عِشْرِينَ ومائةَ مرةٍ ، فقال عمر : هكذا سمعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ » .

---

(١) من الآية ٥٦ من سورة النساء .

والأثر فى الكنز كـتاب (الأذكار) باب : فى القـرآن : سورة النسـاء ، ج ٢ ص ٣٨٢ رقـم ٤٣١٣ (من مسند عمر ـ رضي الله عنه ـ) بلفظ : عن ابن عمر قال : قرىء عند عمر : ﴿ كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودًا غيرها ﴾ فقال معاذ : عندى تفسيرها : تبدل فى ساعة مائة مرة ، فقال عـمر : « هكذا سمعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ » من رواية ابن أبى حاتم والطبرانى فى الأوسط وابن مردويه بسند ضعيف .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (التـفـسير) باب : سورة النسـاء ، ج ٧ ص ٦ بلفظ : عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : « قرىء عند عمر (كلمـا نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها) فقال عمر : أعـدها ، فأعادها ، فقال معـاذ بن جبل : عندى تفسيـرها : يبدل فى كل سـاعة مائـة مرة ، فقـال عمـر : هكذا سمـعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه نافع مولى يوسف السلمى ، وهو متروك .

قـال الذهبـى فى الميـزان ، ج ٤ ص ٢٤٤ رقم ٩٠٠٤ : نافع : مـولـى يوسف الـسلمى ، قـيل : هـو أبو هرمـز المذكور، حدث عن عطاء ، ونافع ، وقـيل : هو آخر قال أبو حاتم : متـروك الحديث ، وضعفه أحمـد ، وغيره اهـ .

وأخرجه السيوطى فى « الدر المنثور » عند تفسير قوله تعالى: ﴿ إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا... ﴾ الآية ٥٦ من سورة النسـاء ، ج ٢ ص ٥٦٨ ، ٥٦٩ ، قال : وأخرج الطبـرانى فى الأوسط وابن أبى حاتم وابن مردويه بسند ضعيف ، من طريق نافع ، عن ابن عمر ، قال : « قرىء عند عمر ... إلخ » .

(٢) من الآية ٥٦ من سورة النساء

ابن مردويه ، حل [1] .

٢/ ٦٣٣ ـ « عَنْ ابن عمرَ قال : ذكر عند عـمر الثلُثُ في الوصيةِ ، قال : الثلثُ وسَطٌ ولا بخسٌ ولا شَطَطٌ » .

ط ، عب ، ش ، ق [2] .

٢/ ٦٣٤ ـ « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَضَى عُـمَرُ بنُ الْخَطَّابِ أنَّ مِيرَاثَ الإخوةِ من الأمِّ

(١) الحـديث في الكنز كـتاب (الأذكـار) باب : في القـرآن : سورة النسـاء ، ج ٢ ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ رقم ٤٣١٤ بلفظ المصنف ، من رواية ابن مردويه .

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ، ترجمة (كعب الأحبار) ج ٥ رقم ٣٢٥ ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ بلفظ : حـدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، ثنا إبراهيم بن محـمـد بن الحارث ، ثنا شيبان بن فروخ ، ثنا نافع أبو هرمز ، ثنا نافع ، عن ابن عمـر قال : تلا رجل عند عـمر هذه الآية : ﴿ كلمـا نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليـذوقوا العذاب ﴾ فـقال عمـر : أعدها علي ـ وثم كـعب ـ فقال : يـا أمير المؤمنين : أمـا إن عندي تفسـير هذه الآية ، قرأتها قبل الإسلام ، قال : فقال : هاتها يا كعب ، فإن جئت بها كما سمعت من رسول الله ـ ﷺ ـ صدقناك، وإلا لم ننظر فيـها ،فقـال : إني قرأتها قـبل الإسلام : ﴿ كلمـا نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غـيرها ﴾ في الساعة الواحدة عشرين ومائة مرة ، فقال عمر : هكذا سمعتها من رسول الله ـ ﷺ ـ .

(٢) الأثر في الكنز كتاب (الوصيـة) من قسـم الأفعال ، ج ١٦ ص ٦٢١ رقم ٤٦٠٩٢ بلفظ : عن ابن عمر قال : « ذكر عند عمر الثلث في الوصيـة : فقال : « الثلث وسطٌ ، لا بخسٌ ، ولا شططٌ » من رواية عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف كتـاب (الوصايا) باب : ما يجوز للرجل من الوصية في ماله ، ج ١١ ص ٢٨٨ رقم ١٠٩٦٣ عن أبي أسامـة ، عن عبيـد الله ، عن نافع ، عن ابن عمـر ، قال : ذكر عند عـمر الثلث في الوصية ، قال : « الثلث وسط ، لا بخس ولا شطط » .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الوصايا) باب: الوصية بالثلث ، ج ٦ ص ٢٦٩ بلفظ : أخبرنا أبو زكريا وأبو بكر ، قـالا : ثنا أبو العباس ، أنا محـمـد ، أنا ابن وهـب ، أخبـرني رجال من أهل العلم ، منهم ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ وعـبد الله بن عمر ، ويونس بن يزيد ، وغيرهـم أن نافعا حدثهم ، عن عبد الله بن عمر ، أن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ سـئل عن الوصية ، فقال عمر : « الثلث وسط من المال ، لا بخس ولا شطط » اهـ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/ ٦٧ من طريق أيوب ، عن نافع .

بينهم : ﴿ للذكرِ مثلُ حظِّ الأنثيين ﴾ قال : ولا أرى عمر قضى بِذَلك حتى علمه من رسول الله - ﷺ - » .

ابن أبي حاتم [١] .

٢/ ٦٣٥ - « عَنْ عُمرَ قَالَ : تَعَلَّموا الفَرَائض فَإنَّهَا من دِينكم » .

ص ، والدارمي ، ق [٢] .

٢/ ٦٣٦ - « عَنِ ابنِ المُسَيِّب قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ إلَى أَبِي مُوسَى : إذَا لَهَوْتُمْ فَالْهُوا بالرَّمِي ، وإذَا تَحَدَّثتم فَتَحدَّثُوا بالفَرائضِ » .

---

(١) الأثر في الكنز كتاب (الفرائض) من قسم الأفعال ، ج ١١ ص ٢٤ رقم ٣٠٤٧٣ بلفظ المصنف .
وأورده السيوطي في « الدر المنثور » في تفسير آية ﴿ ولكم نصف ﴾ رقم ١٢ من سورة النساء ، ج ٢ ص ٤٤٩ بلفظ : وأخرج ابن أبي حاتم ، عن ابن شهاب قال : « قضى عمر بن الخطاب أن ميراث الإخوة من الأم... » إلى آخر هذا المتن ، وزاد : ولهذه الآية التي قال الله : ﴿ فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث ﴾ .
وذكر القرطبي في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث ﴾ هذا التشريك يقتضي التسوية بين الذكر والأنثى وإن كثروا كانوا يأخذون بالأم فلا يفضل الذكر على الأنثى ، وهذا إجماع من العلماء ، وليس في الفرائض موضع يكون فيه الذكر والأنثى سواء إلا في ميراث الإخوة للأم .
المسألة الموفية الثلاثين ، ج ٥ ص ٧٩ .

(٢) الأثر في الكنز كتاب (الفرائض) من قسم الأفعال ، ج ١١ ص ٢٤ رقم ٣٠٤٧٤ بلفظ المصنف .
وأخرجه سعيد بن منصور في سننه ، باب : (الحث على تعليم الفرائض) ج ١ ص ٢٨ رقم ٢ قال : نا جرير ابن عبد الحميد وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : قال عمر : « تعلموا الفرائض ؛ فإنها من دينكم » .
وأخرجه الدارمي في سننه كتاب (الفرائض) باب : في تعليم الفرائض ، ج ٢ ص ٢٤٧ رقم ٢٨٥٤ بلفظ : حدثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : قال عمر : « تعلموا الفرائض ؛ فإنها دينكم » .
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الفرائض) باب : الحث على تعليم الفرائض ، ج ٦ ص ٢٠٩ بلفظ : وحدثنا يحيى بن يحيى ، أنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : قال عمر - رضي الله عنه - : «تعلموا الفرائض ؛ فإنها من دينكم » .

ك ، ق [1] .

٢ / ٦٣٧ ـ « عَنْ كُلَيْبٍ قَالَ : خَطَبَنَا عُمَرُ فكَانَ يَقْرأُ على المِنْبَرِ (آل عِمْرَانَ) ويَقُولُ : « إنَّهـا أُحُـدِيَّةٌ » [2] ثم قـال : تَفرَّقنَا عَنْ رَسـولِ الله ـ ﷺ ـ يَوْمَ أُحد فـصَعَدْتُ الجَـبَلَ، فَسمعتُ يَهوديًا يقـولُ : قُتلَ مُحَمَّدٌ ، فَقُلْتُ : لاَ أَسْمَعُ أحدًا يَقُولُ : قُـتلَ مُحَمَّدٌ إلاَّ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ ، فَنَظَرْتُ فَـإذَا رَسَولُ الله ـ ﷺ ـ والنَّاسُ يَتَـرَاجَعُونَ إلَيـهِ ، فَنَزَلَتْ هَذه الآيةُ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إلاَّ رَسُولٌ ﴾ الآية » .

ابن المنذر [3] .

٢ / ٦٣٨ ـ « عَنْ كُلَيْبٍ قَالَ : خَطَبَ عُمَـرُ يَوْمَ الجُمُعَة فَقَرَأَ « آلَ عِمْـرَانَ » فَلَمَّا انْتَهَى إلَى قَوْلِه : ﴿ إنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَـانِ ﴾ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُد هَزَمْنَاهُمْ ، فَفَرَرْتُ حَتَّى صَعَدْتُ الْجَبَلَ ، فَلَقَدْ رَأيْتنِي أَنْزُو كَأنِّي أَرْوَى ، والنَّاسُ يَقُولُونَ : قُتلَ مُحَمَّدٌ،

---

(١) الأثر فى الكنز كتاب (الفرائض) من قسم الأفعال ، ج ١١ ص ٢٤ رقم ٣٠٤٧٥ بلفظ المصنف .

وأخرجـه الحاكم فى المسـتدرك كتاب (الفرائض) باب : تعـلموا الفرائض وعلـموه الناس ، ج ٤ ص ٣٣٣ بلفظ : حـدثنى محـمد بن صـالح بن هانىء ، ثنا يحـيى بن محـمد بن يـحيى الذهبى ، والحـسين بن الفـضل البجلى، قالا : ثنا أبو الوليد الـطيالسى ، ثنا أبو هلال الراسبى ، عن قتادة ، عن سعيـد بن المسيب ، قال : كتب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إلى أبى موسى الأشعرى : « إذا لهوتم فالهوا بالرمى ...» إلخ ، وقال : هذا وإن كان موقـوفا فـإنه صحـيح الإسناد ، ويؤيده قوله ـ ﷺ ـ : « اقـتدوا باللذين من بـعدى : أبى بكر وعـمر » اهـ ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الفرائض) باب: الحث على تعليم الفرائض ، ج ٦ ص ٢٠٩ قال: وثنا يحيى بن يحيى ، أنا وكيع ، عن أبى هلال ، عن قتادة ، قال : كتب عمر : « إذا لهوتم ... » إلخ .

(٢) بهامش الكنز ـ أُحُدِيَّة : أى نزلت بأحد .

(٣) الأثر فى الكنز كتاب (الأذكار) من قـسم الأفعال ، باب : فى القرآن ، فصل فى التفسـير : سورة آل عمران ، ج ٢ ص ٣٧٥ ، ٣٧٦ رقم ٤٢٩٠ من رواية ابن المنذر ، عن كليب .

وفى « الدر المنثور » للسيـوطى ، فى تفسير قوله تعـالى : ﴿ وما محمد إلا رسـول قد خلت من قبله الرسل ﴾ من الآية ١٤٤ من سورة آل عمران ، قال : أخرج ابن المنذر ، عن كليب ، قال : « خطبنا عمر... » إلى آخره .

فَقُلْتُ : لاَ أَجِدُ أَحَدًا يَقُولُ : قُتِلَ مُحَمَّدٌ إلاَّ قَتَلْتُهُ ، حَتَّى اجْتَمَعْنَا عَلَى الْجَبَلِ ، فَنَزَلَتْ : ﴿إِنَّ الَّذِين تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ﴾ [1] .

ابن جرير [2] .

٢/ ٦٣٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : يَهْدِمُ الدِّينَ ـ وفِي لَفْظٍ : يَهْدِمُ الإِسْلاَمَ ـ ثَلاثَةٌ : زَلَّةُ عَالِمٍ، ومُجَادَلَةُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ ، وأَئِمةٌ مُضِلُّونَ » .

ابن المبارك ، جعفر الفريابى فى صفة المنافق ، وابن عبد البر فى العلم ، وابن النجار [3] .

---

(١) من الآية ١٥٥ من سورة آل عمران .

(٢) الأثر فى الكنز كتاب (الأذكار) من قسم الأفعال ، باب : فى القرآن ، فصل فى التفسير : سورة آل عمران ، ج ٢ ص ٣٧٦ رقم ٤٢٩١ من رواية ابن جرير ، عن كليب .

وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ، تحقيق وتخريج محمود وأحمد شاكر : تفسير : ﴿ إن الذين تولوا منكم ... ﴾ ،الآية ١٥٥ من سورة آل عمران ، ج ٧ ص ١٥٥ ، ١٥٦ رقم ٨٠٩٨ بلفظ : حدثنا أبو هشام الرفاعى، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، قال : حدثنا عاصم بن كليب ، عن أبيه ، قال: « خطب عمر يوم الجمعة فقرأ آل عمران ، وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها ، فلما انتهى إلى قوله : ﴿ إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان ﴾ قال : لما كان يوم أحد ... » إلخ .

قال المحقق : الأثر ٨٠٩٨ « أبو هشام الرفاعى » هو محمد بن يزيد بن محمد بن كثير ـ مضى فى رقم ٣٢٨٦، ٤٥٥٧ ، ٤٨٨٨ وغيرها ـ و « أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى الكوفى الحناط » قيل : اسمه « محمد » وقيل : « عبد الله » وقيل وقيل ، ولكن الحافظ قال : « والصحيح أن اسمه كنيته كان حافظًا متقنًا ، ولكنه لما كبر ساء حفظه ، فكان يهم إذا روى ، والخطأ والوهم شيئان لا ينفك عنهما البشر ، ، كما قال ابن حبان : مترجم فى التهذيب و « عاصم بن كليب بن شهاب المجنون الجرمى » روى عن أبيه ، وأبى بردة بن أبى موسى، ومحمد بن كعب القرظى ، وغيرهم .

روى عنه ابن عون ، وشعبة ، وشريك ، والسفيانان ، وغيرهم ، قال أحمد : « لا بأس بحديثه » وقال النسائى وابن معين : « ثقة » وكان من العباد ، ولم يكن كثير الحديث ، مترجم فى التهذيب .

وأبوه : « كليب بن شهاب بن المجنون الجرمى » روى عن أبيه ، وعن خاله الفلتان بن عاصم ، وعمر ، وعلى ، وسعد ، وأبى ذر ، وأبى موسى ، وأبى هريرة ، وغيرهم ، قال ابن سعد : « كان ثقة ، ورأيتهم يستحسنون حديثه ويحتجون » مترجم فى التهذيب .

(٣) الأثر فى الكنز كتاب (العلم) من قسم الأفعال ، باب : التحذير من علماء السوء وآفات العلم ، ج ١٠ =

٢/ ٦٤٠ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنَّمَا وَجَدْنَا (خَيْرَ) عَيشِنَا الصَّبْرَ » .

ابن المبارك ، حم في الزهد ، حل [1] .

٢/ ٦٤١ ـ « عَنْ عُمَـرَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وكَـثْرَةَ الحَمَّـامِ وكَثْرَةَ اطِّلاَءِ النُّورَةِ والـتَّوطُّؤَ عَلَى الفُرُشِ ، فَإِنَّ عِبَادَ الله لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِين » .

ابن المبارك [2] .

٢/ ٦٤٢ ـ « عَنْ عُمَـرَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِـرِينَ لاَ تَدْخُلُوا عَلَى أَهْلِ الدُّنيَا ؛ فَـإِنَّهَا مَسْخَطَةٌ لِلرِّزْقِ » .

= ص ٢٦٦ رقم ٢٩٣٩٦ عن عمر ـ من رواية ابن المبـارك ، وجعفر الفريابي في صفة المنـافق ، وابن عبد البر في العلم ، وابن النجار .

(١) ما بين القوسين ساقط من نسخة قولة ، أثبتناه من الكنز وبقية المراجع .

والأثر في الكنز كـتاب (الأخلاق) من قـسم الأفعال ، البـاب الأول ، الفصل الثـاني : الصبـر وفضله ، ج ٣ ص٧٤٤ رقم ٨٦٣٣ بلفظ : « إنا وجدنا خير عيشنا الـصبر » من رواية ابن المبارك ، وأحمد في الزهد ، و أبي نعيم في الحلية .

وأخرجـه ابن المبارك في كـتاب (الزهد) الجـزء الخامس ، ص ٢٢٢ رقم ٦٣٠ بلفظ : أخـبركم أبو عـمر بن حيـوية وأبو بكر الوراق ، قالا : أخبرنـا يحيى قال : حدثنا الحـسين ، قال : أخـبرنا ابن المبارك ، قال : أخـبرنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، قال : قال عمر بن الخطاب : « إنا وجدنا خير عيشنا الصبر » .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » في ترجمـة (عمر بن الخطاب : كلماته في الزهد والورع) ج ١ ص ٥٠ قال : ومن مفـاريد أقواله الدالة على حـقائق أحـواله : حدثنا أحمـد بن جعـفر بن مالك ، ثنا عـبد الله بن أحـمد بن حنبل، قال : حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن مجاهد ، قـال : قال عمر : « إنا وجدنا خير عيشنا الصبر » .

(٢) الأثر في الكنز كتاب (الأخلاق) باب: الزهد ، ج ٣ ص ٧١٥ رقم ٨٥٤٨ بلفظ المصنف .

وأخرجـه ابن المبارك في كـتاب (الزهد) الجـزء الـسادس ، باب : مـا جاء في ذم التنعم في الـدنيا ، ص ٢٦٣ بلفظ : أخـبركم أبو عـمر بن حيوية ، قال : حدثنا يحيى ، قـال : حدثنا الحسين ، قال : أخبـرنا عبد الله ، قال : أخبرنا بقـية بن الوليد ، قال : حدثني أرطأة بن المنذر ، قـال : حدثني بعضهم أن عمـر بن الخطاب كان يقول : «إياكم وكثرة الحمام ، وكثرة اطلاء النورة ، والتوطؤ على الفرش ؛ فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين » .

ابن المبارك [١] .

٢/ ٦٤٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : لاَ تَنْخُلُوا الدَّقِيقَ فَإِنَّهُ طَعَامٌ كُلُّهُ » .

ابن المبارك [٢] .

٢/ ٦٤٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ مِمَّا يُصَفِّي لك وُدَّ أَخِيكَ « ثَلاَثًا » : تَبْدَأُه بِالسَّلاَمِ إِذا لَقِيَتَهُ ، وَأَنْ تَدْعُوَه بِأَحَبِّ أَسْمَائِه إِلَيه ، وَأَنْ تُوسِّعَ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ » .

ابن المبارك ، ص ، هب ، كر [٣] .

---

(١) الأثر في الكنز كتـاب (الأخلاق) الباب : الأول في الأخلاق المحـمودة : الزهد ، ج ٣ ص ٧١٥ رقم ٨٥٤٩ بلفظ : عن عمر قال : « يا مـعشر المهاجرين : لا تدخلوا على أهل الدنيا ؛ فـإنها سخطة للرب » من رواية ابن المبارك .

وأخرجه ابن المبارك في كتاب (الزهد) الجزء السادس ، باب : ما جاء في ذم التنعم في الدنيا ، ص ٢٦٣ رقم ٧٦٠ بلفظ : أخبركم أبو عمر بن حيوية قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا الحسين ، قال : أخبرنا عبد الله ، قال: أخبرنا عبيد الله الوصافي ، عن عبد الله بن عبيـد ، قال : عمر بن الخطاب كان يقول : « يا معشر المهاجرين : لا تدخلوا على أهل الدنيا ... » إلخ .

(٢) الأثر في الكنز كتـاب (الأخلاق) الباب : الأول في الأخلاق المحـمودة : الزهد ، ج ٣ ص ٧١٥ رقم ٨٥٥١ بلفظ المصنف .

وأخرجه ابن المبارك في كتاب (الزهد) باب: ما جاء في الفقر ، ص ٢٠٦ رقم ٥٨٢ بلفظ : أخبركم أبو عمر ابن حيـوية ، وأبو بكر الوراق قـالا : أخبرنا يحـيى ، قال : حـدثنا الحسـين ، قال : أخـبرنا ابن المبـارك ، قال : أخبرنا مبارك بن فضالة ، عن الحسن ، قال : قال عمر بن الخطاب : « لا تنخلوا الدقيق ؛ فإنه طعام كله » .

(٣) الحديث في الكنز كتاب (الزهد) ج ١ ص ١١٩ في باب فخـر الأرض بعضها على بعض ، برقم ٣٥٢ قال: أخبـركم أبو عمر بن حيـوية وأبو بكر الوراق ، قالا : أخبـرنا يحيى ، قال : حـدثنا الحسين ، قال : أخـبرنا ابن المبارك ، قال : أخبـرنا شريك عن أبي المحجَّل ، عن الحسن أن عمـر بن الخطاب ، قال : « إن مما يصفي لك ودّ أخيك ـ ثلاثا ـ : إذا لقيته أن تبدأه بالسـلام ، وأن تدعوه بأحب أسمائه إليه ، وأن توسع له في المجلس » .

قـال المحقق تعليـقًـا على « أبي المحجَّل » : اسـمـه الرديني بن مرة ـ أو ابن خـالد أو ابن مـخلد ـ ثقة ، ذكـره البخاري ، وابن أبي حاتم .

وقال في ك : « أن تبدأه بالسـلام إذا لقيـته » وقد أخرجه الطبراني من حديث شيبة الحـجبي ، عن عمه مرفوعًا : «ثلاث يصفين لك ود أخيك : تسلم عليه إذا لقيتـه ، وتوسع له في المجلس ، وتدعوه بأحب أسمائه إليه » قال الهيثمي : وفيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف : كذا في الزوائد (٨/ ٨٢) . =

٢/ ٦٤٥ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَقُولُ : يَحْفَظُ الله المُؤْمِنَ ، كَانَ عَاصِمُ بنُ ثَابِتِ بْنِ أفلحَ نذَرَ أن لا يَمَسَّ مُشْرِكًا ، ولا يَمَسَّهُ مُشْرِكٌ ، فَمَنَعَهُ الله بَعْدَ وَفَاته كَمَا امْتَنَعَ مِنْهُمْ فِي حَيَاته » .

ش ، ق في الدلائل (١) .

= والحديث في كنز العمال ، ج ٩ ص ١٧٢ في كتاب (الصحبة) من قسم الأفعال ، باب : في آخر الصحبة ، برقم ٢٥٥٦٢ قال : عن أسلم قال : عن عمر قال : إنما يصفي لك ودَّ أخيك - ثلاثا - أن تبدأه بالسلام إذا لقيته، وأن تدعوه بأحب أسمائه إليه ، وأن توسع له في المجلس (وعزاه لابن المبارك ، ص ، هب ، كر) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٣ ص ٢٧٤ في كتاب (الزهد) في كلام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - برقم ١٦٣٢٠ قال: حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر ، قال : كان عمر يقول : « يحفظ الله المؤمن ، كان عاصم بن ثابت بن الأفلح نذر أن لا يمس مشركًا ، ولا يمسه مشرك ، فمنعه الله بعد وفاته كما امتنع منهم في حياته » .

والحديث في الكنز ، ج ١٣ ص ٥٧١ في كتاب (الفضائل) فضائل الصحابة مفصلاً ، برقم ٣٧٤٦٨ ، قال : عن عاصم بن عمر قال : كان عمر يقول : « يحفظ الله المؤمن ، كان عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح نذر أن لا يمس مشركًا ولا يمسه مشرك ، فمنعه الله بعد وفاته كما امتنع منهم في حياته » وعزاه لابن أبي شيبة ، والبيهقي في الدلائل .

والحديث في دلائل النبوة للبيهقي ، ج ٣ ص ٣٢٨ في باب (غزوة الرجيع وما ظهر في قصة عاصم بن ثابت ابن أبي الأفلح وخبيب بن عدى) قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال : حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، قال : حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثنا عاصم ابن عمر بن قتادة أن نفرا من عضل والقارة قد قدموا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة بعد أحد ، فقالوا : إن فينا إسلامًا ، فابعث معنا نفراً من أصحابك ليفقهونا في الدين ويقرئوننا القرآن ، فبعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معهم خبيب بن عدى ، فذكرهم وذكر قصتهم بمعنى ما ذكره موسى بن عقبة آخرًا ، وزاد : قال : وقد كانت هذيل حين قتل عاصم بن ثابت أرادوا رأسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد بن الشهيد ، وقد كانت نذرت حين أصيب ابناها بأحد : لئن قدرت على رأسه لتشربن في قحفه الخمر ، فمنعهم الدبْرُ (النحل) فلما حالت بينهم وبينه ، قالوا: دعوه حتى يمسي فتذهب عنه فنأخذه ، فبعث الله الوادي فاحتمل عاصمًا فذهب به « وقد كان عاصم أعطى عهدًا لا يمسُّ مشركًا ولا يمسه مشرك في حياته ، فمنعه الله بعد وفاته كما امتنع منه في حياته » قال ابن إسحاق : فكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول : « يحفظ الله - عز وجل - المؤمن ، فمنعه الله بعد وفاته مما امتنع منهم في حياته » .

رموز جمع الجوامع ومنهجه فى التخريج

والكتب التى جمع منها

١ـ (خ) للبخارى . ٢ ـ (م) لمسلم .

٣ ـ (حب) لابن حبان . ٤ ـ (ك) للحاكم فى المستدرك .

٥ ـ (ض) للضياء المقدسى فى المختارة .

جميع ما فى هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما فى المستدرك من المتعقب فينبه عليه الإمام السيوطى .

٦ ـ مالك فى الموطأ . ٧ـ صحيح ابن خزيمة .

٨ ـ صحيح أبى عوانة . ٩ ـ ابن السكن .

١٠ ـ المنتقى لابن الجارود . ١١ ـ المستخرجات .

العزو إلى هذه الستة الأخيرة معلم بالصحة أيضا .

١٢ ـ (د) لأبى داود .

ما سكت عليه أبو داود فهو صالح ، وما بين ضعفه نقله الإمام السيوطى عنه .

١٣ـ (ت) للترمذى ـ وينقل الإمام السيوطى كلام الترمذى على الحديث مبيّنًا درجته .

١٤ ـ (ن) للنسائى . ١٥ ـ (هـ) لابن ماجه .

١٦ ـ (ط) لأبى داود الطيالسى . ١٧ ـ (حم) لأحمد .

١٨ ـ (عم) لزيادات عبد الله بن أحمد . ١٩ ـ (عب) لعبد الرازق .

٢٠ ـ (ص) لسعيد بن منصور . ٢١ ـ (ش) لابن أبى شيبة .

٢٢ ـ (ع) لأبى يعلى . ٢٣ ـ (طب) للطبرانى فى الكبير .

٢٤ ـ (طس) للطبرانى فى الأوسط . ٢٥ ـ (طص) للطبرانى فى الصغير .

٢٦ ـ (ز أو بز) للبزار فى سننه . ٢٧ـ (قط) للدارقطنى فى السنن وإن كان فى غيرها بينه .

٢٨ ـ (حل) لأبى نعيم فى الحلية .

٢٩ ـ (ق) للبيهقى فى السنن . ٣٠ ـ (هب) للبيهقى فى شعب الإيمان .

ومن الرابع عشر إلى الثلاثين فيها الصحيح والحسن والضعيف . وبين الإمام السيوطي الضعيف غالبًا وكل ما في مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن .

٣١ ـ (عق) للعقيلي في الضعفاء . ٣٢ ـ (عد) لابن عدي في الكامل .

٣٣ ـ (خط) للخطيب : فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه .

٣٤ ـ (كر) لابن عساكر في تاريخه . ٣٥ ـ الحكيم الترمذي في نوادر الأصول .

٣٦ ـ الحاكم في التاريخ . ٣٧ ـ ابن النجار .

٣٨ ـ الديلمي في الفردوس ويرمز إليه في الجامع الصغير (فر) .

وكل ما انفرد به هؤلاء الثمانية من الحادي والثلاثين إلى الثامن والثلاثين فهو ضعيف .

فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه .

٣٩ ـ ابن جرير إذا أطلق العزو فهو إليه فهو في تهذيب الآثار فإن كان في تفسيره أو تاريخه بينه . وقد رمز له المصنف في الجامع الصغير .

٤٠ ـ (خد) للبخاري في الأدب المفرد .

٤١ ـ (تخ) للبخاري في تاريخه ورمز للحديث المتفق عليه بين الشيخين برمز (ق) ورمز للبيهقي في سننه (هق) .

وقد نقل الإمام السيوطي من مراجع كثيرة غير هذه كتبها رحمه الله على ظهر جمع الجوامع كما ذكره الشيخ يوسف النبهاني في مقدمة الفتح الكبير للإمام السيوطي وهذه بقية المراجع .

٤٢ ـ مسند الشافعي . ٤٣ ـ مسند عبد بن حميد .

٤٤ ـ مسند الحميدي . ٤٥ ـ مسند ابن أبي عمرو العدني .

٤٦ ـ معجم ابن قانع . ٤٧ ـ فوائد سمويه .

٤٨ ـ طبقات ابن سعد .

٤٩ ـ معرفه الصحابه للماوردي : قال المؤلف لم أقف : على سوى الجزء الأول منه وانتهى إلى حرف السين .

٥٠ ـ المصاحف لابن الأنباري . ٥١ ـ الوقف والابتداء لابن الأنباري .

٥٢ ـ فضائل القرآن لابن الضريس . ٥٣ ـ الزهد لابن المبارك .

٥٤ ـ الزهد لهناد بن السرى . ٥٥ ـ الطب النبوى لأبى نعيم .
٥٦ ـ فضائل الصحابه لأبى نعيم . ٥٧ ـ كتاب المهدى لأبى نعيم .
٥٨ ـ الألقاب للشيرازى . ٥٩ ـ الكنى لأبى أحمد الحاكم .
٦٠ ـ اعتلال القلوب للخرائطى .
٦١ ـ الإبانة لأبى نصر عبيد الله بن سعد بن حاتم السجزى .
٦٢ ـ عمل اليوم والليلة لابن السنى . ٦٣ ـ الطب النبوى لابن السنى .
٦٤ ـ العظمة لأبى الشيخ . ٦٥ـ الصلاة. لمحمد بن أبى نصر المروزى.
٦٦ ـ الأمالى لأبى القاسم الحسين بن هبه الله بن صصرى .
٦٧ ـ ذم الغيبة لابن أبى الدنيا . ٦٨ ـ ذم الغضب لابن أبى الدنيا .
٦٩ ـ مكايد الشيطان لابن أبى الدنيا . ٧٠ ـ كتاب الإخوان لابن أبى الدنيا .
٧١ ـ قضاء الحوائج لابن أبى الدنيا . ٧٢ ـ المعرفة للبيهقى .
٧٣ ـ البعث للبيهقى . ٧٤ ـ دلائل النبوة للبيهقى .
٧٥ ـ الأسماء والصفات للبيهقى . ٧٦ ـ مكارم الأخلاق للخرائطى .
٧٧ ـ مساوىء الأخلاق للخرائطى . ٧٨ ـ مسند الحارث بن أبى أسامة .
٧٩ ـ مسند أبى بكر بن أبى شيبة . ٨٠ ـ مسند مسدد .
٨١ ـ مسند أحمد بن منيع . ٨٢ ـ مسند إسحاق بن راهويه .
٨٣ ـ فوائد تمام . ٨٤ ـ الخلعيات .
٨٥ ـ الغيلانيات . ٨٦ ـ المخلصات .
٨٧ ـ البخلاء للخطيب . ٨٨ ـ الجامع للخطيب .
٨٩ ـ مسند الشهاب للقضاعى . ٩٠ ـ الترغيب فى الذكر لابن شاهين .
٩١ ـ ابن مردويه فى التفسير . ٩٢ ـ نعيم بن حماد فى الفتن .

وكل ما عزى لهذه الكتب من الرقم ٤٠ إلى ٩٢ وحدها دون غيرها من الكتب الصحيحة تبين اللجنة رأيها فيه غالبا ـ وبخاصة إذا كان غير موافق للقواعد الشرعية وما لم تبين اللجنة رأيها فيه فهو ضعيف ـ غالبا ـ والله أعلم .

فهرست

المجلد الرابع عشر

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
ثانيًا: مسانيد الصحابة		١٧/١ ـ « عَنْ مسروق	٣٣
١ ـ « مسند أبي بكر الصديق ﷺ »		١٨/١ ـ « عَنْ أبي بكر قال	٣٤
١/١ ـ « عَنْ أَسْمَاءَ	١٣	١٩/١ ـ « عن أبي بكر	٣٥
٢/١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	١٤	٢٠/١ ـ « عن أبي بكر	٣٧
٣/١ ـ « عَنْ عُثْمَانَ	١٥	٢١/١ ـ « عن أبي بكر	٣٨
٤/١ ـ « عَنْ عثمَان قَال	١٦	٢٢/١ ـ « عن عقبة بن الحارث	٣٩
٥/١ ـ « عَنْ أَبِي بَكْر الصِّدِّيق	١٦	٢٣/١ ـ « عن أبي برزة الأسلمي	٤٠
٦/١ ـ « عَنْ أَبِي بَكْر قَالَ	١٧	٢٤/١ ـ « عن أبي بكر أن النبي	٤١
٧/١ ـ « عَنْ أَنَس أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	١٨	٢٥/١ ـ « عن قيس	٤٢
٨/١ ـ « عن البراء	٢٢	٢٦/١ ـ « عن أبي بكر	٤٣
٩/١ ـ « قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ	٢٤	٢٧/١ ـ « عن عائشة	٤٥
١٠/١ ـ « عن ابن أبي مليكة	٢٤	٢٨/١ ـ « عن أبي بكر	٤٧
١١/١ ـ « عن أبي هنيدة	٢٥	٢٩/١ ـ « عن أبي بكر	٤٨
١٢/١ ـ « عن طلحة بن عبد الله	٢٨	٣٠/١ ـ « عن أبي بكر	٤٩
١٣/١ ـ « عن أبي بكر الصديق	٢٨	٣١/١ ـ « عن محمد	٥٠
١٤/١ ـ « عَنْ ابن عمر	٣٠	٣٢/١ ـ « عن أبي بكر	٥١
١٥/١ ـ « عَنِ ابن عمر	٣٢	٣٣/١ ـ « عن أنس قال	٥٢
١٦/١ ـ « عَنْ عائشة	٣٣	٣٤/١ ـ « عن أبي بكر قال	٥٢

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٣٥ ـ « عن أبى بكر قال	٥٣	١/ ٥٤ ـ « عن عُمَر قَالَ	٦٥
١/ ٣٦ ـ « عن القاسم بن محمد	٥٤	١/ ٥٥ ـ « عن أم هـانىء	٦٥
١/ ٣٧ ـ « عن أبى هريرة قـال	٥٥	١/ ٥٦ ـ « عَنْ أَبِى سَعَيد	٦٦
١/ ٣٨ ـ « عـن طـارق بن شهاب	٥٥	١/ ٥٧ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ	٦٦
١/ ٣٩ ـ « عن عائشة قـالـت	٥٦	١/ ٥٨ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ	٦٧
١/ ٤٠ ـ « عن أبى بكر قال	٥٧	١/ ٥٩ ـ « عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ	٦٨
١/ ٤١ ـ « عن عبد الله بن عمرو	٥٨	١/ ٦٠ ـ « عَن الْقَاسِمِ	٦٨
١/ ٤٢ ـ « عن أبى بكر قـال	٥٨	١/ ٦١ ـ « عَن ابْنِ شِهَـاب	٦٨
١/ ٤٣ ـ « عن جابر بن عبد الله ،	٥٩	١/ ٦٢ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ	٦٩
١/ ٤٤ ـ « عن أبى بكر قال	٥٩	١/ ٦٣ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيق	٦٩
١/ ٤٥ ـ « عن أبى بكر قال	٦٠	١/ ٦٤ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيق	٧٠
١/ ٤٦ ـ « عن أبى بكر قال	٦٠	١/ ٦٥ ـ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	٧٠
١/ ٤٧ ـ « عن أبى بكر أنه	٦٠	١/ ٦٦ ـ « عَنْ أَبِى وَائِلٍ	٧١
١/ ٤٨ ـ « عن أبى بكر أن	٦١	١/ ٦٧ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَـالَ	٧٢
١/ ٤٩ ـ « عن أبى بكر قال	٦١	١/ ٦٨ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَـالَ	٧٢
١/ ٥٠ ـ « عن زيد بن أرقم	٦٢	١/ ٦٩ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ	٧٣
١/ ٥١ ـ « عن أبى بكر أنَّ النَّبِىَّ	٦٢	١/ ٧٠ ـ « عَنْ عِيسَى بن يَزِيدَ	٧٣
١/ ٥٢ ـ « عن أبى بكر	٦٣	١/ ٧١ ـ « عَنْ يَحْيَى	٧٣
١/ ٥٣ ـ « عن زيد بن	٦٣	١/ ٧٢ ـ « عَنْ عَبْدِ الْمَلِك	٧٥

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٧٣ـ « عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ	٧٦	١/ ٩٢ـ « عَنْ سعيد بن نمْرَانَ	٨٨
١/ ٧٤ـ « عَنْ طارقِ بْنِ شِهَابٍ	٧٦	١/ ٩٣ـ « عَنْ إبراهيم التيمى	٨٨
١/ ٧٥ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ	٧٧	١/ ٩٤ـ « عَنْ ابْنِ أَبِى مليكة	٨٩
١/ ٧٦ـ « عَنْ عائشة : أَنَّهَا	٧٧	١/ ٩٥ـ « عَنْ مُسْلِم بن يسـار	٨٩
١/ ٧٧ـ « عَنْ عائشة قالت	٧٨	١/ ٩٦ـ « عَنِ الصنابحى	٩٠
١/ ٧٨ـ « عن ابن عباس	٧٨	١/ ٩٧ـ « عَنْ سَلْمَانَ قَـالَ	٩٠
١/ ٧٩ـ «عَنْ عَاصِمِ بنِ كُلَيْبٍ	٧٩	١/ ٩٨ـ « عَنْ مِرْدَاسٍ قَالَ	٩١
١/ ٨٠ـ « عن قيس بن أبى حازم	٨٠	١/ ٩٩ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَـتْ	٩١
١/ ٨١ـ « عن ابن جريج قال	٨٠	١/ ١٠٠ـ « عَنْ عُبَادَةَ بْنَ نُسَىٍّ	٩٢
١/ ٨٢ـ « عن أبى بكر الصديق	٨١	١/ ١٠١ـ « عَنْ أَبِى ضَمْرَةَ	٩٢
١/ ٨٣ـ « عن قيس بن أبى حازم	٨٢	١/ ١٠٢ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ قَالَ	٩٣
١/ ٨٤ـ « عن ابْنِ أَبِى	٨٢	١/ ١٠٣ـ « عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ	٩٤
١/ ٨٥ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ	٨٣	١/ ١٠٤ـ « عَنْ عُرْوَة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	٩٥
١/ ٨٦ـ « عَنْ أَبِى صَالِحٍ	٨٤	١/ ١٠٥ـ «عَنْ البَرَاء	٩٥
١/ ٨٧ـ « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ	٨٤	١/ ١٠٦ـ « عَنْ أَبِى مُلَيْكَةَ	٩٦
١/ ٨٨ـ « عَنْ عائشة قالت	٨٥	١/ ١٠٧ـ « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ	٩٦
١/ ٨٩ـ « عَنْ عائشة قالت	٨٦	١/ ١٠٨ـ « عَنْ عَبْدِ الله	٩٦
١/ ٩٠ـ « عَنْ أَبِى ضمرة	٨٦	١/ ١٠٩ـ « عَنْ أَبِى عُثْمَانَ	٩٧
١/ ٩١ـ « عَنِ الأسوَدِ بنِ هِلاَلٍ	٨٧	١/ ١١٠ـ « عَنْ سَعِيدٍ	٩٧

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ١١١ ـ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ	٩٧	١/ ١٣٠ ـ « عن إبراهيمَ النَّخْعي	١٠٦
١/ ١١٢ ـ « عَنْ خَالد بْنِ سَعِيد	٩٨	١/ ١٣١ ـ « عن يَحْيى بن برهـان	١٠٦
١/ ١١٣ ـ « عَنْ مَسْرُوق قَالَ	٩٨	١/ ١٣٢ ـ « عن أبي هريرة قال :	١٠٧
١/ ١١٤ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ	٩٩	١/ ١٣٣ ـ « عن القاسِم بن محمَّد	١٠٩
١/ ١١٥ ـ « عَنِ الأَسْـوَدِ بْنِ يَزِيدَ	٩٩	١/ ١٣٤ ـ « عن أَبي بكر الصديق	١٠٩
١/ ١١٦ ـ « عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ	١٠٠	١/ ١٣٥ ـ « عن أَبي بكرِ الصِّديق	١٠٩
١/ ١١٧ ـ « عَنْ أَبِي عَبْدِ الله	١٠٠	١/ ١٣٦ ـ « عن أَبِي العَالِيـة قـالَ	١٠٩
١/ ١١٨ ـ « عَنْ جابر	١٠١	١/ ١٣٧ ـ « عن عَمرو بن شُعَيْب	١١٠
١/ ١١٩ ـ « عَنِ الزُّهْرِيِّ	١٠١	١/ ١٣٨ ـ « عن أبي بكر قـال	١١٠
١/ ١٢٠ ـ « عَنْ صَعْصَعَةَ	١٠٢	١/ ١٣٩ ـ « عن ابن مسعود	١١١
١/ ١٢١ ـ « عن منصور	١٠٢	١/ ١٤٠ ـ « عن عكرمةَ أن	١١١
١/ ١٢٢ ـ « عن أَبِي أَسْمَاءَ	١٠٢	١/ ١٤١ ـ « عَنْ عُروةَ	١١٢
١/ ١٢٣ ـ « عن أَبِي إدريس	١٠٣	١/ ١٤٢ ـ « عَنِ ابن عمر	١١٢
١/ ١٢٤ ـ « عن أَبِي بكْرٍ الصدِّيق	١٠٣	١/ ١٤٣ ـ « عَنْ أَنس أَنَّ	١١٢
١/ ١٢٥ ـ « عن عبدِ الله بن عامر	١٠٤	١/ ١٤٤ ـ « عَنْ أبي جعفر	١١٣
١/ ١٢٦ ـ « عن أَبِي بكْرٍ الصِّدِّيق	١٠٤	١/ ١٤٥ ـ « عَنْ مَعْقِلِ بنِ	١١٣
١/ ١٢٧ ـ « عن القاسِم بن مُحَمَّد	١٠٤	١/ ١٤٦ ـ « عَنِ الحسنِ	١١٤
١/ ١٢٨ ـ « عن محمد بن جبير	١٠٥	١/ ١٤٧ ـ « عَنِ الزهرى	١١٤
١/ ١٢٩ ـ « عن أَبِي بَكْرٍ قَالَ	١٠٥	١/ ١٤٨ ـ « عَنْ عيسى	١١٥

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ١٤٩ ـ « عَنْ جابر أن	١١٥	١/ ١٦٨ ـ « عن أبى بكـر الصديق	١٢٥
١/ ١٥٠ ـ « عَنْ خالد بنِ معدان	١١٦	١/ ١٦٩ ـ « عن أبى بكر الصديق	١٢٦
١/ ١٥١ ـ « عَنْ أبِى بكرٍ الصديقِ	١١٦	١/ ١٧٠ ـ « عن عبد الرحمن	١٢٦
١/ ١٥٢ ـ « عَنْ قتادة قال	١١٦	١/ ١٧١ ـ « عن ابن عمر قال	١٢٦
١/ ١٥٣ ـ « عَـنْ أبـى بكـرٍ	١١٧	١/ ١٧٢ ـ « عن أبى بكر قال	١٢٧
١/ ١٥٤ ـ « عَنْ أبى بكرٍ قال	١١٨	١/ ١٧٣ ـ « عن أبى بكر قال	١٢٧
١/ ١٥٥ ـ « عَنْ أبى برزةَ أنَّ	١١٨	١/ ١٧٤ ـ « عـن أبـى بكـر	١٢٧
١/ ١٥٦ ـ « عَنْ أبى بكر الصديق	١١٩	١/ ١٧٥ ـ « عن عائشة قالت	١٢٨
١/ ١٥٧ ـ « عَنْ أبى بكر	١١٩	١/ ١٧٦ ـ « عن عمرو بن الحارث	١٢٨
١/ ١٥٨ ـ « عَنْ أبى بكر	١٢٠	١/ ١٧٧ ـ « عن يزيد بن هارون	١٢٨
١/ ١٥٩ ـ « عَنْ ميمون	١٢١	١/ ١٧٨ ـ « عن ابن عمر قال	١٢٩
١/ ١٦٠ ـ « عَنْ رافِعِ الطائى	١٢١	١/ ١٧٩ ـ « عَنْ عَلِىٍّ بن كثير	١٢٩
١/ ١٦١ ـ « عَنْ عروة قال	١٢٢	١/ ١٨٠ ـ « عَن الحسن قال	١٣٠
١/ ١٦٢ ـ « عَنْ أبِى نضرة	١٢٢	١/ ١٨١ ـ « عَن القاسم	١٣٠
١/ ١٦٣ ـ « عن أبى أمامة	١٢٣	١/ ١٨٢ ـ « عَنْ عبد الرحمن	١٣١
١/ ١٦٤ ـ « عن عبد الله	١٢٣	١/ ١٨٣ ـ « عَنْ عبد الرحمن	١٣١
١/ ١٦٥ ـ « عن عرفجة	١٢٣	١/ ١٨٤ ـ « عَنْ أَنس	١٣١
١/ ١٦٦ ـ « عن أبى بكر بن	١٢٤	١/ ١٨٥ ـ « عَنْ عكرمة	١٣٢
١/ ١٦٧ ـ « عن أبى بكر	١٢٥	١/ ١٨٦ ـ « عن ابن عباس	١٣٣

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ١٨٧ ـ « عن أبي الطفيل	١٣٣	١/ ٢٠٦ ـ « عن القاسم بن محمد	١٤١
١/ ١٨٨ ـ « عن أبي بكر بن	١٣٣	١/ ٢٠٧ ـ « عن عبد الله	١٤٢
١/ ١٨٩ ـ « عن أبي بكر الصديق	١٣٤	١/ ٢٠٨ ـ « عن نافع قال	١٤٢
١/ ١٩٠ ـ « عن أبي بكر الصديق	١٣٤	١/ ٢٠٩ ـ « عن أبي سعيد	١٤٣
١/ ١٩١ ـ « عن جابر قال	١٣٥	١/ ٢١٠ ـ « عن أبي عون الثَّقفي	١٤٣
١/ ١٩٢ ـ « عن محمد بن	١٣٥	١/ ٢١١ ـ « عَن يحيى بن سعد	١٤٤
١/ ١٩٣ ـ « عن مسروق	١٣٥	١/ ٢١٢ ـ « أخبرنا مَعْمَرٌ	١٤٥
١/ ١٩٤ ـ « عن ابن سيرين	١٣٥	١/ ٢١٣ ـ « عن ابن الزبير	١٤٦
١/ ١٩٥ ـ « عن إسماعيلَ	١٣٦	١/ ٢١٤ ـ « عَن القاسمِ	١٤٧
١/ ١٩٦ ـ « عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّديقِ	١٣٦	١/ ٢١٥ ـ « عَنْ خَارِجَةَ	١٤٨
١/ ١٩٧ ـ « عَن يَزِيد بن السَّمَط	١٣٧	١/ ٢١٦ ـ « عَنْ عَمْرِو	١٤٨
١/ ١٩٨ ـ « عن عبد الرحمن	١٣٧	١/ ٢١٧ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	١٤٩
١/ ١٩٩ ـ « عن عُرْوَةَ قال	١٣٨	١/ ٢١٨ ـ « عَنِ الشَّعْبِيِّ	١٤٩
١/ ٢٠٠ ـ « عن معمرٍ	١٣٩	١/ ٢١٩ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ	١٤٩
١/ ٢٠١ ـ « عن معمر	١٣٩	١/ ٢٢٠ ـ « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ	١٥٠
١/ ٢٠٢ ـ « عن أبي بكر الصديق	١٤٠	١/ ٢٢١ ـ « عَنْ عَمْرِو	١٥٠
١/ ٢٠٣ ـ « عن الزهري	١٤٠	١/ ٢٢٢ ـ « عَنْ عِكْرِمَةَ	١٥١
١/ ٢٠٤ ـ « عن عكرمةَ	١٤٠	١/ ٢٢٣ ـ « عَنْ عَمْرِو	١٥٢
١/ ٢٠٥ ـ « عن ابن عباس	١٤١	١/ ٢٢٤ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	١٥٣

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٢٢٥ ـ « عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّب	١٥٤	١/ ٢٤٤ ـ « عَنْ عائشة قالت	١٦٤
١/ ٢٢٦ ـ « عَنِ ابْنِ جُرَيْج	١٥٤	١/ ٢٤٥ ـ « عَنِ القاسم بن محمد	١٦٥
١/ ٢٢٧ ـ « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ	١٥٤	١/ ٢٤٦ ـ « عَنْ أفلح بن حميد	١٦٦
١/ ٢٢٨ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ	١٥٥	١/ ٢٤٧ ـ « أخبرنا ابن جريج	١٦٦
١/ ٢٢٩ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسيَّب	١٥٥	١/ ٢٤٨ ـ « عَنْ قتادة والحسن	١٦٦
١/ ٢٣٠ ـ « عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ	١٥٥	١/ ٢٤٩ ـ « عَنْ أنس قال	١٦٧
١/ ٢٣١ ـ « عَنِ ابْنِ جُرَيْج	١٥٦	١/ ٢٥٠ ـ « عَنْ عبد الله	١٦٧
١/ ٢٣٢ ـ « عَنْ مُحَمَّد	١٥٦	١/ ٢٥١ ـ « عَنِ ابن عمر	١٦٨
١/ ٢٣٣ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	١٥٧	١/ ٢٥٢ ـ « عَنِ القاسم	١٦٨
١/ ٢٣٤ ـ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ	١٥٧	١/ ٢٥٣ ـ « عَنْ أنس	١٦٨
١/ ٢٣٥ ـ « عَنْ أبي بكر الصديق	١٥٩	١/ ٢٥٤ ـ « عَنْ أبي بكر	١٦٩
١/ ٢٣٦ ـ « عَنْ عبد الله بن	١٥٩	١/ ٢٥٥ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	١٦٩
١/ ٢٣٧ ـ « عَنْ الضَّحَّاك	١٦٠	١/ ٢٥٦ ـ « عَنْ نُعيم بن	١٦٩
١/ ٢٣٨ ـ « عن عمرو بن دينار	١٦٠	١/ ٢٥٧ ـ « عَنْ عَبد الله	١٧٠
١/ ٢٣٩ ـ « عَنْ أنس قال	١٦١	١/ ٢٥٨ ـ « عَنْ عبد الرحمن	١٧٢
١/ ٢٤٠ ـ « عَنْ ميمون بن مهران	١٦١	١/ ٢٥٩ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق	١٧٣
١/ ٢٤١ ـ « عَنْ أَبِي السَّفر قال	١٦٢	١/ ٢٦٠ ـ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ	١٧٣
١/ ٢٤٢ ـ « عَنِ الحسين قال	١٦٣	١/ ٢٦١ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ	١٧٤
١/ ٢٤٣ ـ « عَنْ عبد الرحمن	١٦٣	١/ ٢٦٢ ـ « عَنْ عائشة قَالَتْ	١٧٥

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٢٦٣ ـ « عَنْ إسْمَاعِيلَ	١٧٥	١/ ٢٨٢ ـ « عن عَمْرو بْنِ	١٨٤
١/ ٢٦٤ ـ « عَنْ عَبد الله	١٧٦	١/ ٢٨٣ ـ « عن نافع أَنَّ رَجُلاً	١٨٥
١/ ٢٦٥ ـ « عَنْ حميد	١٧٧	١/ ٢٨٤ ـ « عن الزهرى قال	١٨٥
١/ ٢٦٦ ـ « عَنْ عمر مولى	١٧٧	١/ ٢٨٥ ـ « عن عبد الله	١٨٥
١/ ٢٦٧ ـ « عَنْ مُوَرِّق العجلى	١٧٩	١/ ٢٨٦ ـ « عن طارق	١٨٦
١/ ٢٦٨ ـ « عَنْ أبى المليح قال	١٧٩	١/ ٢٨٧ ـ « عن الحسن أَنَّ	١٨٦
١/ ٢٦٩ ـ « عن منصور قال	١٨٠	١/ ٢٨٨ ـ « عن أبى سعيد	١٨٦
١/ ٢٧٠ ـ « عن عَونِ بنِ عَبْدِ الله	١٨٠	١/ ٢٨٩ ـ « عن عمرو بن شعيب	١٨٧
١/ ٢٧١ ـ « عَن إسماعيلَ بنِ	١٨٠	١/ ٢٩٠ ـ « عن على بن ماجدة	١٨٧
١/ ٢٧٢ ـ « عَنِ الزُّهْرِى قَالَ	١٨١	١/ ٢٩١ ـ « عن عكرمة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	١٨٧
١/ ٢٧٣ ـ « عَنْ قَيْسٍ	١٨١	١/ ٢٩٢ ـ « عن عمرو بن شعيب	١٨٨
١/ ٢٧٤ ـ « عَنْ مَكْحول	١٨١	١/ ٢٩٣ ـ « عن عمرو بن شعيب	١٨٨
١/ ٢٧٥ ـ « عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ	١٨٢	١/ ٢٩٤ ـ « عن أبى جعفر أَنَّ	١٨٩
١/ ٢٧٦ ـ « عَنْ ثَابِتِ بن	١٨٢	١/ ٢٩٥ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ	١٨٩
١/ ٢٧٧ ـ « عَنْ أَبى قرة	١٨٢	١/ ٢٩٦ ـ « عَنْ زُهْرَةَ بن	١٨٩
١/ ٢٧٨ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب	١٨٣	١/ ٢٩٧ ـ « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	١٨٩
١/ ٢٧٩ ـ « عَنْ صالح مولى	١٨٤	١/ ٢٩٨ ـ « عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ	١٩٠
١/ ٢٨٠ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ	١٨٤	١/ ٢٩٩ ـ « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ	١٩٠
١/ ٢٨١ ـ « عن الحسن أَنَّ	١٨٤	١/ ٣٠٠ ـ « عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ قَالَ	١٩٠

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٣٠١ ـ « عَنْ عَبْدِ الله	١٩٢	١/ ٣٢٠ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ	٢٠٢
١/ ٣٠٢ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ	١٩٢	١/ ٣٢١ ـ « عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّد	٢٠٣
١/ ٣٠٣ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ	١٩٣	١/ ٣٢٢ ـ « عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ	٢٠٣
١/ ٣٠٤ ـ « عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ	١٩٣	١/ ٣٢٣ ـ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	٢٠٤
١/ ٣٠٥ ـ « عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ	١٩٤	١/ ٣٢٤ ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ	٢٠٥
١/ ٣٠٦ ـ « عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَامِرٍ	١٩٥	١/ ٣٢٥ ـ « عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ	٢٠٥
١/ ٣٠٧ ـ « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ	١٩٥	١/ ٣٢٦ ـ « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ	٢٠٥
١/ ٣٠٨ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ	١٩٦	١/ ٣٢٧ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ	٢٠٦
١/ ٣٠٩ ـ « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ	١٩٦	١/ ٣٢٨ ـ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ	٢٠٦
١/ ٣١٠ ـ « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	١٩٦	١/ ٣٢٩ ـ « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ	٢٠٦
١/ ٣١١ ـ « عَنِ عَطَاءٍ قَالَ	١٩٦	١/ ٣٣٠ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٢٠٧
١/ ٣١٢ ـ « عَنِ الشعبي	١٩٧	١/ ٣٣١ ـ « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَابْنِ	٢٠٧
١/ ٣١٣ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ	١٩٨	١/ ٣٣٢ ـ « عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ	٢٠٨
١/ ٣١٤ ـ « عَنْ عَبْدِ الله	١٩٩	١/ ٣٣٣ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ	٢٠٨
١/ ٣١٥ ـ « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ	١٩٩	١/ ٣٣٤ ـ « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ	٢٠٩
١/ ٣١٦ ـ « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ	٢٠٠	١/ ٣٣٥ ـ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢١٠
١/ ٣١٧ ـ « عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِك	٢٠٠	١/ ٣٣٦ ـ « عَنْ عَائِشَةَ	٢١٠
١/ ٣١٨ ـ « عَنْ سَعِيد	٢٠١	١/ ٣٣٧ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٢١١
١/ ٣١٩ ـ « عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ	٢٠٢	١/ ٣٣٨ ـ « عَنِ ابن شهاب	٢١١

الحديث	الصفحة
١/ ٣٣٩ ـ « عَنْ زيد بن وَهْب	٢١٢
١/ ٣٤٠ ـ « عَنْ يزيد بن عبد الله	٢١٢
١/ ٣٤١ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب	٢١٣
١/ ٣٤٢ ـ « عن رجل أن أبا بكر	٢١٥
١/ ٣٤٣ ـ « عن ميمون بن	٢١٥
١/ ٣٤٤ ـ « عَن الزهرى عن	٢١٦
١/ ٣٤٥ ـ « عن المهاجر بن أبى	٢١٦
١/ ٣٤٦ ـ « عن حذيفة بن أسيد	٢١٧
١/ ٣٤٧ ـ « عن الزهرى عن أبى	٢١٧
١/ ٣٤٨ ـ « عن أنس قال	٢١٧
١/ ٣٤٩ ـ « عن مسروق	٢١٨
١/ ٣٥٠ ـ « عن الشعبى قال	٢١٨
١/ ٣٥١ ـ « عن الشعبى قال	٢١٨
١/ ٣٥٢ ـ « عن أبى قلابة	٢١٩
١/ ٣٥٣ ـ « عن الشعبى قال	٢١٩
١/ ٣٥٤ ـ « عن القاسم	٢٢٠
١/ ٣٥٥ ـ « عن جبير بن الحارث	٢٢٠
١/ ٣٥٦ ـ « عن ابن إسحاق قال	٢٢١
١/ ٣٥٧ ـ « عن عقبة بن عامر	٢٢٢
١/ ٣٥٨ ـ « عن معاوية	٢٢٢
١/ ٣٥٩ ـ « عن أبى الزِّنَاد	٢٢٣
١/ ٣٦٠ ـ « عن مسروق	٢٢٣
١/ ٣٦١ ـ « عن ابن شهاب	٢٢٣
١/ ٣٦٢ ـ « عن أنس قال	٢٢٤
١/ ٣٦٣ ـ « عن أبى العالية	٢٢٤
١/ ٣٦٤ ـ « عن عائشة قالت	٢٢٥
١/ ٣٦٥ ـ « عن سَعيد بن المسيب	٢٢٥
١/ ٣٦٦ ـ « عن أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمد	٢٢٥
١/ ٣٦٧ ـ « عن أنس قال	٢٢٦
١/ ٣٦٨ ـ « عن سعيد بن المسيب	٢٢٧
١/ ٣٦٩ ـ « عن ابن عمر قال	٢٢٧
١/ ٣٧٠ ـ « عن عمر قال	٢٢٨
١/ ٣٧١ ـ « عن عائشة	٢٢٩
١/ ٣٧٢ ـ « عن أبى هريرة	٢٣٠
١/ ٣٧٣ ـ « عن على قال	٢٣١
١/ ٣٧٤ ـ « عَنْ مَاجدة قَالَ	٢٣١
١/ ٣٧٥ ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ	٢٣٢
١/ ٣٧٦ ـ « عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائِب	٢٣٣

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٣٧٧ ـ « عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْران	٢٣٤	١/ ٣٩٦ ـ « عَنْ حَبَّانَ الصَايغِ	٢٤٨
١/ ٣٧٨ ـ « عَنْ عَائشَةَ أَنَّ	٢٣٤	١/ ٣٩٧ ـ « عَنْ أَبِى سعيد	٢٤٨
١/ ٣٧٩ ـ « عَنِ الشَّعْبِى	٢٣٥	١/ ٣٩٨ ـ « عَنْ طلحَة أَنَّ	٢٤٩
١/ ٣٨٠ ـ « عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ	٢٣٦	١/ ٣٩٩ ـ « عَنِ الشعبى	٢٥٠
١/ ٣٨١ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِت	٢٣٧	١/ ٤٠٠ ـ « عَنْ سهل	٢٥٠
١/ ٣٨٢ ـ « عَنْ سَعِيد بْنِ	٢٣٨	١/ ٤٠١ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ أَنه	٢٥١
١/ ٣٨٣ ـ « عَنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ	٢٣٨	١/ ٤٠٢ ـ « عَنْ أَبِى جعْفَرٍ	٢٥١
١/ ٣٨٤ ـ « عَنْ عَمْرو	٢٣٨	١/ ٤٠٣ ـ « عَنْ أَبِى بكرٍ	٢٥١
١/ ٣٨٥ ـ « عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ	٢٣٩	١/ ٤٠٤ ـ « عَنْ عبيد الله	٢٥٢
١/ ٣٨٦ ـ « عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ	٢٣٩	١/ ٤٠٥ ـ « عن موسى	٢٥٣
١/ ٣٨٧ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِين	٢٣٩	١/ ٤٠٦ ـ « عن معاوية	٢٥٤
١/ ٣٨٨ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِين	٢٤٠	١/ ٤٠٧ ـ « عن الأَصْمَعِى	٢٥٤
١/ ٣٨٩ ـ « عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ	٢٤٠	١/ ٤٠٨ ـ « عن معاذ	٢٥٥
١/ ٣٩٠ ـ « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ	٢٤١	١/ ٤٠٩ ـ « عَنْ أَسْمَاءَ	٢٥٥
١/ ٣٩١ ـ « عنْ أَبِى سَلَمَةَ	٢٤٢	١/ ٤١٠ ـ « عَنْ أَبِى بَكْرٍ	٢٥٦
١/ ٣٩٢ ـ « عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ	٢٤٤	١/ ٤١١ ـ « عَنْ يَزِيد بْنِ	٢٥٦
١/ ٣٩٣ ـ « عَنْ حميْد	٢٤٥	١/ ٤١٢ ـ « عَنْ ميمون بن	٢٥٦
١/ ٣٩٤ ـ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ	٢٤٥	١/ ٤١٣ ـ « عَنِ الزُّهْرى	٢٥٧
١/ ٣٩٥ ـ « عَنْ ثَابِت قَالَ	٢٤٧	١/ ٤١٤ ـ « عنْ عبد الله	٢٥٧

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٤١٥ ـ « عَنْ سَهْلِ بن سَعْد	٢٥٧	١/ ٤٣٤ ـ « عن إبراهيم قال	٢٦٦
١/ ٤١٦ ـ « عنْ معاوية بن	٢٥٧	١/ ٤٣٥ ـ « عن داود بن أبى	٢٦٦
١/ ٤١٧ ـ « عنْ عروة أنَّ أبَا بكْرٍ	٢٥٨	١/ ٤٣٦ ـ « عن هشام بن عروة	٢٦٦
١/ ٤١٨ ـ « عنْ عائشة قالت	٢٥٨	١/ ٤٣٧ ـ « عن شهاب عن	٢٦٧
١/ ٤١٩ ـ « عنْ محمد بن سيرين	٢٥٨	١/ ٤٣٨ ـ « عن محمد بن	٢٦٨
١/ ٤٢٠ ـ « عنِ الأشياخ أن	٢٥٨	١/ ٤٣٩ ـ « عن أُنَيْسَةَ قَالتْ	٢٦٨
١/ ٤٢١ ـ « عنْ سالم بن عبيد	٢٥٩	١/ ٤٤٠ ـ « عن زينب بنت	٢٦٨
١/ ٤٢٢ ـ « عَـنْ عائشَـةَ قَالَتْ	٢٦٠	١/ ٤٤١ ـ « عن أبى الضُّحى	٢٦٩
١/ ٤٢٣ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ	٢٦١	١/ ٤٤٢ ـ « عن عروة	٢٦٩
١/ ٤٢٤ ـ « عَنْ زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ	٢٦٢	١/ ٤٤٣ ـ « عن جعفر بن محمد	٢٦٩
١/ ٤٢٥ ـ « عن عائشة قالت	٢٦٣	١/ ٤٤٤ ـ « عن مجاهد	٢٧٠
١/ ٤٢٦ ـ « عن قيس بن أبى حازم	٢٦٣	١/ ٤٤٥ ـ « عن عبد الله	٢٧٠
١/ ٤٢٧ ـ « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْت	٢٦٣	١/ ٤٤٦ ـ « عن سعيد بن المسيب	٢٧٠
١/ ٤٢٨ ـ « عَنْ مَسْروقٍ قَالَ	٢٦٤	١/ ٤٤٧ ـ « عن عكرمة عن	٢٧٠
١/ ٤٢٩ ـ « عَنْ أَبى بَكْرٍ الصِّدِيقِ	٢٦٤	١/ ٤٤٨ ـ « عن أبى جعفر	٢٧١
١/ ٤٣٠ ـ « عَنْ عبد الرحمن	٢٦٤	١/ ٤٤٩ ـ « أخبرنا محمد	٢٧١
١/ ٤٣١ ـ « عن إسماعيل	٢٦٥	١/ ٤٥٠ ـ « عن أسلم قال	٢٧٢
١/ ٤٣٢ ـ « عن الليث بن سعد	٢٦٥	١/ ٤٥١ ـ « عن هشام بن عروة	٢٧٢
١/ ٤٣٣ ـ « عن عَـلِـى	٢٦٥	١/ ٤٥٢ ـ « عن الحارث بن	٢٧٢

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٤٥٣ ـ « عن جعفرِ بنِ عبدِ الله	٢٧٣	١/ ٤٧٢ ـ « عَنِ الحَسَنِ	٢٨٣
١/ ٤٥٤ ـ « عن أبي عونٍ وغيره	٢٧٣	١/ ٤٧٣ ـ « عن أُمِّ خالد	٢٨٣
١/ ٤٥٥ ـ « عن يزيد بن عبيد	٢٧٤	١/ ٤٧٤ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمة	٢٨٤
١/ ٤٥٦ ـ « عَنْ عَبد الرحْمَنِ	٢٧٥	١/ ٤٧٥ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ	٢٨٤
١/ ٤٥٧ ـ « عن الْمُطَّلِبِ	٢٧٦	١/ ٤٧٦ ـ « عَنِ الْبَهِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ	٢٨٥
١/ ٤٥٨ ـ « عن عَبْدِ الله	٢٧٧	١/ ٤٧٧ ـ « عَنِ الْبَهِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	٢٨٥
١/ ٤٥٩ ـ « عن عبد الله	٢٧٧	١/ ٤٧٨ ـ « عَنْ عائشَةَ قَالَتْ	٢٨٥
١/ ٤٦٠ ـ « عن عَلِيِّ بنِ أَبِي طالبٍ	٢٧٨	١/ ٤٧٩ ـ « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ	٢٨٦
١/ ٤٦١ ـ « عن عَلِيِّ بنِ حسيْنٍ	٢٧٩	١/ ٤٨٠ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمسيِّبِ	٢٨٦
١/ ٤٦٢ ـ « عن مُوسى بْنِ مُحمدٍ	٢٧٩	١/ ٤٨١ ـ « عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ	٢٨٦
١/ ٤٦٣ ـ « عَنْ عروةَ قَالَ	٢٨٠	١/ ٤٨٢ ـ « عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيِّبِ	٢٨٧
١/ ٤٦٤ ـ « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ	٢٨٠	١/ ٤٨٣ ـ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ	٢٨٨
١/ ٤٦٥ ـ « عَنْ عَائشَةَ	٢٨٠	١/ ٤٨٤ ـ « عَنْ أَبِي جعْفَرٍ	٢٨٨
١/ ٤٦٦ ـ « عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ	٢٨٠	١/ ٤٨٥ ـ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ	٢٨٩
١/ ٤٦٧ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ	٢٨١	١/ ٤٨٦ ـ « عَنْ جَابِرِ بْنِ	٢٨٩
١/ ٤٦٨ ـ « عَنْ الْقَاسِمِ	٢٨١	١/ ٤٨٧ ـ « عَنْ جَابِرٍ قَالَ	٢٩١
١/ ٤٦٩ ـ « عَنْ يحيى	٢٨١	١/ ٤٨٨ ـ « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ	٢٩١
١/ ٤٧٠ ـ «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ	٢٨٢	١/ ٤٨٩ ـ «عَنْ عُمَرَ قَالَ	٢٩١
١/ ٤٧١ ـ « عَنْ عُمَرَ	٢٨٢	١/ ٤٩٠ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ	٢٩١

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٤٩١ ـ « عَنِ الْقَاسِمِ	٢٩٢	١/ ٥١٠ ـ « عَنْ إِبْراهِيمَ	٢٩٩
١/ ٤٩٢ ـ « عَنِ الْمِسْوَرِ	٢٩٢	١/ ٥١١ ـ « عَنْ أَبِى زِنَادٍ	٣٠٠
١/ ٤٩٣ ـ «عَنِ الزهرى قَالَ :	٢٩٣	١/ ٥١٢ ـ « عَنْ وَهْبِ بن كيسانَ	٣٠٠
١/ ٤٩٤ ـ « عَنْ صَالِحْ بْنِ كَيْسَانَ	٢٩٣	١/ ٥١٣ ـ « عَنْ أَنَس بْنِ مَالك	٣٠٠
١/ ٤٩٥ ـ « عَنْ عطَاء قَالَ	٢٩٤	١/ ٥١٤ ـ «عَنْ عائِشَةَ أَنَّ	٣٠٠
١/ ٤٩٦ ـ «عَنْ مُحَمَّد بْنِ	٢٩٤	١/ ٥١٥ ـ «عَنْ عكْرِمةَ	٣٠١
١/ ٤٩٧ ـ « عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ	٢٩٤	١/ ٥١٦ ـ « عَنْ أُمِّ هانِىء ب	٣٠١
١/ ٤٩٨ ـ « عن قيس	٢٩٥	١/ ٥١٧ ـ « عَنْ أَبِى رَافِعٍ مَ	٣٠٢
١/ ٤٩٩ ـ « عن قتادة	٢٩٥	١/ ٥١٨ ـ « عَنْ ثَابِت بْنِ الحَجَّاج	٣٠٢
١/ ٥٠٠ ـ « عن الزُّبَيْر	٢٩٥	١/ ٥١٩ ـ « عَنْ حَيَّةَ بِنْت أَبِى حَيَّةَ	٣٠٣
١/ ٥٠١ ـ «عن قيس بن أبى حازم	٢٩٦	١/ ٥٢٠ ـ « عَنْ مُوسى بْنِ إِبْرَاهِيمَ	٣٠٤
١/ ٥٠٢ ـ « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ	٢٩٦	١/ ٥٢١ ـ « عَنِ الشَّعْبِى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	٣٠٥
١/ ٥٠٣ ـ « عَنْ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمِ	٢٩٧	١/ ٥٢٢ ـ « عَنْ مَوْلًى لأَبِى بَكْرٍ	٣٠٥
١/ ٥٠٤ ـ « عَنْ مُحَمَّد بْنِ	٢٩٧	١/ ٥٢٣ ـ « عَنْ سهل بن سعد	٣٠٦
١/ ٥٠٥ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ	٢٩٧	١/ ٥٢٤ ـ « عَنْ أَبِى الطفيل	٣٠٦
١/ ٥٠٦ ـ « عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ	٢٩٨	١/ ٥٢٥ ـ « عَنْ أَبِى بكر الصديق	٣٠٧
١/ ٥٠٧ ـ « عَنْ زُبَيْد بْنِ الْحَارِث	٢٩٨	١/ ٥٢٦ ـ « عَنْ جبير بن نُفَيْر	٣٠٧
١/ ٥٠٨ ـ « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ	٢٩٩	١/ ٥٢٧ ـ « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْت	٣٠٨
١/ ٥٠٩ ـ «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ	٢٩٩	١/ ٥٢٨ ـ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ	٣٠٨

الحديث	الصفحة
١/ ٥٢٩ ـ « عَنْ عبد الله	٣٠٨
١/ ٥٣٠ ـ « عَنْ عبد العزيز	٣٠٩
١/ ٥٣١ ـ « عَنْ عيسى بن عَطِيَّةَ	٣١٠
١/ ٥٣٢ ـ « عَنْ عَبْد الكَرى	٣١٠
١/ ٥٣٣ ـ « عَنْ ابن أَبى حازمٍ	٣١١
١/ ٥٣٤ ـ « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ	٣١١
١/ ٥٣٥ ـ « عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ	٣١١
١/ ٥٣٦ ـ « عَنِ الصُّنَابِحِيِّ	٣١٢
١/ ٥٣٧ ـ « عَنْ مُحَمَّد	٣١٣
١/ ٥٣٨ ـ « عَنِ الْحَسَنِ	٣١٣
١/ ٥٣٩ ـ « عَنِ الْمَدَايِنى	٣١٣
١/ ٥٤٠ ـ « عَنْ عَائِشَةَ	٣١٤
١/ ٥٤١ ـ « عَنْ طَاوُسٍ قَالَ	٣١٤
١/ ٥٤٢ ـ « عَنْ عَبْدِ الله	٣١٥
١/ ٥٤٣ ـ « عَنْ رَافِعٍ الطَّائِيِّ	٣١٥
١/ ٥٤٤ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٣١٥
١/ ٥٤٥ ـ « عَنِ الْحَسَنِ	٣١٦
١/ ٥٤٦ ـ « قال أبو الفضل	٣١٦
١/ ٥٤٧ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ	٣١٧
١/ ٥٤٨ ـ « عَنْ أَسْلَمَ أَنَّ	٣١٧
١/ ٥٤٩ ـ « عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدَةَ	٣١٨
١/ ٥٥٠ ـ « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْد	٣١٩
١/ ٥٥١ ـ « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ	٣٢٠
١/ ٥٥٢ ـ « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ	٣٢٠
١/ ٥٥٣ ـ « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ	٣٢٠
١/ ٥٥٤ ـ « عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ	٣٢١
١/ ٥٥٥ ـ « عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ	٣٢١
١/ ٥٥٦ ـ « عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ	٣٢٢
١/ ٥٥٧ ـ « عَنْ مَعْمَرٍ	٣٢٣
١/ ٥٥٨ ـ « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ	٣٢٣
١/ ٥٥٩ ـ « عَنِ ابْنِ سِيرِينَ	٣٢٤
١/ ٥٦٠ ـ « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ	٣٢٤
١/ ٥٦١ ـ « عَنْ مَعْمَرٍ	٣٢٥
١/ ٥٦٢ ـ « عَنْ أَسْمَاءَ	٣٢٥
١/ ٥٦٣ ـ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ	٣٢٥
١/ ٥٦٤ ـ « عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ	٣٢٦
١/ ٥٦٥ ـ « قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ	٣٢٦
١/ ٥٦٦ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٣٢٧

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٥٦٧ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	٣٢٧	١/ ٥٨٨ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هلالٍ	٣٣٨
١/ ٥٦٨ ـ « عَنْ سَعِيدِ بْنِ	٣٢٨	١/ ٥٨٩ ـ « عَنْ أَبِي زَيْدٍ المَدِينِي	٣٣٨
١/ ٥٦٩ ـ « عَنْ اسْمَاعِيلَ	٣٢٨	١/ ٥٩٠ ـ « قَالَ عَبَّاسُ الرافِعِيُّ	٣٣٨
١/ ٥٧٠ ـ « عَنْ مُوسَى بْنِ	٣٢٩	١/ ٥٩١ ـ « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ	٣٣٩
١/ ٥٧١ ـ « عَنْ ابْنِ عُمَرَ	٣٣٠	١/ ٥٩٢ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ	٣٣٩
١/ ٥٧٢ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	٣٣١	١/ ٥٩٣ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ	٣٤٠
١/ ٥٧٣ ـ « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	٣٣١	١/ ٥٩٤ ـ « عَنْ مجاهد أن	٣٤١
١/ ٥٧٤ ـ « عَنِ الْوَاقِدِي	٣٣٢	١/ ٥٩٥ ـ « عَنْ أبي غسان	٣٤١
١/ ٥٧٥ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ	٣٣٢	١/ ٥٩٦ ـ « عَنْ سالم بن عبد الله	٣٤٢
١/ ٥٧٦ ـ « عَنْ يَزِيدَ	٣٣٣	١/ ٥٩٧ ـ « عَنْ إسماعيلَ	٣٤٣
١/ ٥٧٧ ـ « عَنِ ابْنِ أَبِي	٣٣٤	١/ ٥٩٨ ـ « عَنْ أبي بكرٍ الصديقِ	٣٤٣
١/ ٥٧٨ ـ « عَنْ أَبِي عَبْدِ	٣٣٤	١/ ٥٩٩ ـ « عَنْ قيس بن أبي	٣٤٤
١/ ٥٧٩ ـ « عَنْ أَبِي بِشْرٍ	٣٣٤	١/ ٦٠٠ ـ « عَنْ محمد بن عبيد الله	٣٤٤
١/ ٥٨٠ ـ « عَنْ شُرَحْبِيل	٣٣٥	١/ ٦٠١ ـ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٣٤٥
١/ ٥٨١ ـ « عَنْ سَعْدِ	٣٣٥	١/ ٦٠٢ ـ « عَنِ ابن عباس	٣٤٥
١/ ٥٨٢ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى	٣٣٦	١/ ٦٠٣ ـ « عَنِ الضحاك	٣٤٥
١/ ٥٨٣ ـ «عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ	٣٣٦	١/ ٦٠٤ ـ « عَنْ قيس بن أبي	٣٤٦
١/ ٥٨٤ ـ «عَنْ الْوَضِينِ بْنِ	٣٣٦	١/ ٦٠٥ ـ « عن ابن أبي مُلَيكة	٣٤٦
١/ ٥٨٥ ـ « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ	٣٣٧	١/ ٦٠٦ ـ « عن عبد العزيز	٣٤٧
١/ ٥٨٦ ـ « عَنِ الْحَسَنِ	٣٣٧	١/ ٦٠٧ ـ « قال الديلمي في	٣٤٧
١/ ٥٨٧ ـ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ	٣٣٨	١/ ٦٠٨ ـ « عَنْ أبي بكر الصديق	٣٤٨

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٦٠٩ ـ « عَنْ أم جعفر أن	٣٤٨	١/ ٦٣٠ـ « عَن ثَابت بن الحَجاج	٣٥٨
١/ ٦١٠ ـ « عَنْ قيس بن	٣٤٩	١/ ٦٣١ـ « عن أبي بكر قال	٣٥٨
١/ ٦١١ ـ « عَنْ محمد	٣٤٩	١/ ٦٣٢ـ « عن عائشة	٣٥٩
١/ ٦١٢ـ « عَنْ يحيى بن سعيد	٣٥٠	١/ ٦٣٣ـ «عن أبي هريرة	٣٥٩
١/ ٦١٣ ـ « عَنْ أَبِي بكرٍ الصديق	٣٥٠	١/ ٦٣٤ـ « عن أبي سلمة	٣٦٠
١/ ٦١٤ ـ « عَنِ ابن عباس	٣٥٠	١/ ٦٣٥ـ « عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ	٣٦١
١/ ٦١٥ ـ « عَنْ عائشَةَ قَالَت	٣٥١	١/ ٦٣٦ـ « عَنْ عَبْد الرَّحمن	٣٦١
١/ ٦١٦ ـ « عَنْ عَمْرَة بنت	٣٥١	١/ ٦٣٧ـ « عَن الزبير بن الحريث	٣٦٢
١/ ٦١٧ ـ « عَنْ مُحمد بنِ إسحاقَ	٣٥٢	١/ ٦٣٨ـ « قَالَ عَبْدُ الملك	٣٦٣
١/ ٦١٨ـ « عَنْ عمر مولى	٣٥٣	١/ ٦٣٩ـ « عَنْ يزيد بْن عَلِيٍّ	٣٦٤
١/ ٦١٩ـ « عَنْ أيُّوب قَالَ	٣٥٣	١/ ٦٤٠ـ « عَنْ أبي بكر	٣٦٤
١/ ٦٢٠ـ « عَنْ يزيد بن أبي	٣٥٣	١/ ٦٤١ـ « عَنْ صالح	٣٦٥
١/ ٦٢١ـ « عَنِ ابن شهاب	٣٥٤	١/ ٦٤٢ ـ « عَنْ أبي صالح	٣٦٦
١/ ٦٢٢ـ « قال الحافظ عماد الدين	٣٥٤	١/ ٦٤٣ ـ « عَنْ مالك أَنَّ	٣٦٦
١/ ٦٢٣ـ « عن أوسط قال	٣٥٥	١/ ٦٤٤ ـ « عَن العَبَّاس أَنَّهُ	٣٦٧
١/ ٦٢٤ـ « عن عروة عن عائشة	٣٥٦	١/ ٦٤٥ ـ « عَنِ ابنِ عُمَرَ	٣٦٧
١/ ٦٢٥ـ « عن أبي هريرة قال	٣٥٦	١/ ٦٤٦ ـ « عَنْ زِيَادِ بْنِ	٣٦٧
١/ ٦٢٦ـ «عن أبي هريرة قال	٣٥٦	١/ ٦٤٧ ـ «عَن الحَسَنِ قَالَ	٣٦٧
١/ ٦٢٧ـ « عن رفاعة بن رافع	٣٥٧	١/ ٦٤٨ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ	٣٦٨
١/ ٦٢٨ـ « عن أبي حازم	٣٥٧	١/ ٦٤٩ ـ «عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ	٣٦٨
١/ ٦٢٩ـ «عن الحسن أنَّ	٣٥٨	١/ ٦٥٠ ـ « عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ	٣٦٩

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٦٥١ ـ « عَنْ حُمَيْد	٣٧٠	١/ ٦٧٢ ـ « عن الزهرى عن سعيد	٣٨٨
١/ ٦٥٢ ـ « عَنْ أَبِى سَعِيد	٣٧١	١/ ٦٧٣ ـ «حدثنا هشيم	٣٨٨
١/ ٦٥٣ ـ « عَنْ شُرَحْبِيل	٣٧١	١/ ٦٧٤ ـ « عن الحكم بن عبد الله	٣٨٩
١/ ٦٥٤ ـ « قال ابن النجار	٣٧٦	١/ ٦٧٥ ـ « عن عائشة قالت	٣٨٩
١/ ٦٥٥ ـ « عن يزيد الضبى	٣٧٧	١/ ٦٧٦ ـ « عن سعيد	٣٩٠
١/ ٦٥٦ ـ « عن الحصين	٣٧٨	١/ ٦٧٧ ـ « عن يزيد الرقاشى	٣٩٠
١/ ٦٥٧ ـ « عن على بن ماجدة	٣٧٨	١/ ٦٧٨ ـ « عن وحشى بن حرب	٣٩١
١/ ٦٥٨ ـ «عن ابن أَبِى مليكةَ	٣٧٩	١/ ٦٧٩ـ «عن ابن عباس	٣٩٢
١/ ٦٥٩ ـ «أخبرنا أبو منصور	٣٧٩	١/ ٦٨٠ ـ « عن عائشة قالت	٣٩٢
١/ ٦٦٠ ـ « المعافى بن زكريا	٣٨٠	١/ ٦٨١ ـ « عن نافع قال	٣٩٣
١/ ٦٦١ ـ « سيف بن عمر	٣٨١	١/ ٦٨٢ ـ « عن أبى حذيفة	٣٩٤
١/ ٦٦٢ ـ «عن حُذيفَة قَال	٣٨١	١/ ٦٨٣ ـ «عن القاسم	٣٩٥
١/ ٦٦٣ ـ « عن عمرةَ أنَّ عائشةَ	٣٨٢	١/ ٦٨٤ ـ «عن عبد الرحمن	٣٩٦
١/ ٦٦٤ ـ « عن أبى معشَر	٣٨٢	١/ ٦٨٥ ـ « إسحاق بن بشر	٣٩٧
١/ ٦٦٥ ـ « عن الزُّهرى	٣٨٣	١/ ٦٨٦ ـ « عن محارب	٤٠٠
١/ ٦٦٦ ـ «عن قيس بن أبى	٣٨٣	١/ ٦٨٧ ـ « الواقدى : حدثنى	٤٠١
١/ ٦٦٧ ـ «حدثنَا أبو بكر	٣٨٤	١/ ٦٨٨ ـ « عن عبد الرحمن	٤٠٤
١/ ٦٦٨ ـ « عن أبى صالح	٣٨٥	١/ ٦٨٩ ـ «عن عبد الله	٤٠٥
١/ ٦٦٩ ـ « عن مولى لأبى بكر	٣٨٦	١/ ٦٩٠ ـ « عن عائشة قالت	٤٠٥
١/ ٦٧٠ ـ « عن محمد بنِ عُكاشةَ	٣٨٦	١/ ٦٩١ ـ « عن عمرو	٤٠٥
١/ ٦٧١ ـ « عن عاصمِ بن ضمرةَ	٣٨٧	١/ ٦٩٢ ـ « عن عائشة	٤٠٦

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
١/ ٦٩٣ ـ « عَنِ الضَّحَّاك	٤٠٦	٢/ ١٢ ـ « عَنْ عَاصِم	٤١٨
١/ ٦٩٤ ـ « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد	٤٠٦	٢/ ١٣ ـ « عَنْ حَارِثَةَ	٤١٩
١/ ٦٩٥ ـ « سيف بن عمر	٤٠٧	٢/ ١٤ ـ « عَنِ الصُّبَيِّ بْنِ مَعْبَد	٤٢٠
١/ ٦٩٦ ـ « ابْنُ عَابِد حَدَّثَنَا	٤٠٨	٢/ ١٥ ـ « كَانَ الْمُشْرِكُونَ	٤٢١
١/ ٦٩٧ ـ «عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّد	٤٠٩	٢/ ١٦ـ «عَنْ مَعْدَانَ	٤٢٣
١/ ٦٩٨ ـ « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ	٤٠٩	٢/ ١٧ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ	٤٢٤
١/ ٦٩٩ ـ « قَالَ ابْنُ سَعْد	٤١٠	٢/ ١٨ ـ « عَنِ ابنِ عُمَرَ	٤٢٦
١/ ٧٠٠ ـ « عَنْ عُبَيْد الله ب	٤١١	٢/ ١٩ ـ « إِنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ	٤٢٧
١/ ٧٠١ ـ « عَنْ عُمَرَ	٤١١	٢/ ٢٠ ـ « عَنِ ابنِ عُمَرَ	٤٢٨
٢.(مسند عمر بن الخطاب. ﷺ .)		٢/ ٢١ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ	٤٢٨
٢/ ١ ـ « قَالَ مَالِكٌ فِي	٤١٢	٢/ ٢٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ	٤٢٩
٢/ ٢ ـ «حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَك	٤١٣	٢/ ٢٣ ـ « أَنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ	٤٣٠
٢/ ٣ ـ « حَدَّثَنَا ابْنُ منيع	٤١٣	٢/ ٢٤ ـ « أَنَّ عُمَرَ	٤٣٠
٢/ ٤ ـ « حَدَّثَنَا مُكْرَمٌ	٤١٤	٢/ ٢٥ ـ « عن عمر : لَمَّا تُوُفِّيَ	٤٣٢
٢/ ٥ ـ « حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّد	٤١٤	٢/ ٢٦ ـ « عَنِ الشَّعْبِيِّ	٤٣٣
٢/ ٦ ـ « حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّد	٤١٤	٢/ ٢٧ ـ « لَمَّا مَرِضَ عَبْدُ الله	٤٣٣
٢/ ٧ـ « حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ	٤١٥	٢/ ٢٨ ـ «عَنْ نَافِعٍ قَالَ	٤٣٤
٢/ ٨ ـ « عَنْ عُمَرَ	٤١٥	٢/ ٢٩ ـ « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ	٤٣٥
٢/ ٩ ـ « سَمِعْتُ رَسُولَ	٤١٦	٢/ ٣٠ ـ «عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ	٤٣٥
٢/ ١٠ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ	٤١٧	٢/ ٣١ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاس	٤٣٧
٢/ ١١ ـ « عن عمر	٤١٧	٢/ ٣٢ ـ «عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ	٤٣٨

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٣٣ ـ «عَنْ الزُّهْرِىِّ قَالَ	٤٣٨	٢/ ٥٤ ـ « رَأَيْتُ رَسُولَ الله	٤٥٥
٢/ ٣٤ ـ «عَنْ عَبْد الله	٤٤٠	٢/ ٥٥ ـ « عن نافع أن عمر	٤٥٥
٢/ ٣٥ ـ «عَنْ ربيعةَ بْن	٤٤٠	٢/ ٥٦ ـ « وَافَقْتُ رَبِّى فى	٤٥٥
٢/ ٣٦ ـ «خَرَجْتُ أَتَعَرَّضُ	٤٤١	٢/ ٥٧ ـ « وَافَقْتُ رَبِّى	٤٥٦
٢/ ٣٧ ـ « كُنْتُ منْ أَشَدِّ	٤٤١	٢/ ٥٨ ـ « عن عمر قال	٤٥٧
٢/ ٣٨ ـ «كَانَ أَوَّلُ إِسْلاَمِى	٤٤٢	٢/ ٥٩ ـ « عن عمر بن الخطاب	٤٥٨
٢/ ٣٩ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٤٢	٢/ ٦٠ ـ « (عن أبى عبيد قال	٤٦٠
٢/ ٤٠ ـ « لَقَدْ رَأَيْتُنِى	٤٤٦	٢/ ٦١ ـ « عن أنس قال	٤٦١
٢/ ٤١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٤٤٦	٢/ ٦٢ ـ « عن يحيى بن يعمر	٤٦٢
٢/ ٤٢ ـ « تَأَيَّمَتْ حفصةُ من	٤٤٧	٢/ ٦٣ـ « عن يحيى بن يعمر	٤٦٥
٢/ ٤٣ ـ « عَنْ شريح بن عُبيد	٤٤٨	٢/ ٦٤ ـ « عن عمر قال	٤٦٦
٢/ ٤٤ ـ « عن الحارث بن معاوية	٤٤٩	٢/ ٦٥ ـ « عن يعلى بن أميةَ	٤٦٧
٢/ ٤٥ ـ « عن راشد بن سعد	٤٤٩	٢/ ٦٦ ـ « عن قيس بن مروان	٤٦٨
٢/ ٤٦ـ قَسَمَ رَسُولُ الله	٤٥٠	٢/ ٦٧ ـ « عن جابر بن عبد الله	٤٦٩
٢/ ٤٧ ـ « أن رَسُولَ الله	٤٥٠	٢/ ٦٨ ـ « عن طلحةَ	٤٧٠
٢/ ٤٨ ـ « رَأَيْتُ رجلاً	٤٥٠	٢/ ٦٩ ـ « عن النبى ـ ﷺ ـ	٤٧١
٢/ ٤٩ ـ « هَشَشْتُ يَوْمًا	٤٥١	٢/ ٧٠ ـ « عن طارق بن شهاب	٤٧٢
٢/ ٥٠ ـ « عن أبى الأسود	٤٥١	٢/ ٧١ ـ « عن عمر بن الخطاب	٤٧٣
٢/ ٥١ ـ « غَزَوْنَا مَعَ رَسُول	٤٥٢	٢/ ٧٢ ـ « عن عمر بن الخطاب	٤٧٤
٢/ ٥٢ ـ « عَنْ حَنْظَلَةَ	٤٥٣	٢/ ٧٣ ـ « عن شرحبيل بن السِّمط	٤٧٥
٢/ ٥٣ ـ « أنَّ رسُولَ الله	٤٥٤	٢/ ٧٤ ـ « عن جبير بن نفير	٤٧٥

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٧٥ ـ « عن عمر بن الخطاب	٤٧٦	٢/ ٩٦ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٥٠٠
٢/ ٧٦ ـ « لما كان يوم بدر	٤٧٧	٢/ ٩٧ ـ «عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ	٥٠١
٢/ ٧٧ ـ « عن زيد بن أسلم	٤٨٠	٢/ ٩٨ ـ « عَنْ عُمَرَ	٥٠٢
٢/ ٧٨ ـ « عن عمر بن الخطاب	٤٨١	٢/ ٩٩ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ	٥٠٢
٢/ ٧٩ ـ «عن ابن الْحَوتكية قَالَ	٤٨١	٢/ ١٠٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٥٠٤
٢/ ٨٠ ـ « عن عمر قال	٤٨٣	٢/ ١٠١ ـ « عَنِ ابن عباس قال	٥٠٦
٢/ ٨١ ـ « عن عمر قال	٤٨٣	٢/ ١٠٢ ـ « عَنْ ابْنِ مَسْعُود قَالَ	٥٠٦
٢/ ٨٢ ـ « عن يسار ، عن المعرور	٤٨٤	٢/ ١٠٣ ـ « عَنْ أَبِي البَخْتَرِيّ	٥٠٧
٢/ ٨٣ ـ « عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٨٥	٢/ ١٠٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٥٠٨
٢/ ٨٤ ـ « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ	٤٨٥	٢/ ١٠٥ ـ « عَنِ الزُّهْرِيِّ	٥٠٨
٢/ ٨٥ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٤٨٦	٢/ ١٠٦ ـ « عَنْ عَدِيِّ بْن عَدِيٍّ	٥٠٩
٢/ ٨٦ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٤٨٨	٢/ ١٠٧ ـ « عَنْ عَدِيِّ بْن عَدِيٍّ	٥١٠
٢/ ٨٧ ـ « كَانَ إِذَا أُنْزِلَ	٤٩١	٢/ ١٠٨ ـ « عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ	٥١٠
٢/ ٨٨ ـ « عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ	٤٩١	٢/ ١٠٩ ـ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٥١١
٢/ ٨٩ ـ « عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ	٤٩٢	٢/ ١١٠ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٥١٢
٢/ ٩٠ ـ « عَنِ ابْنِ عمر أن عمر	٤٩٣	٢/ ١١١ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ	٥١٣
٢/ ٩١ ـ « صَلاَةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ	٤٩٤	٢/ ١١٢ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٥١٤
٢/ ٩٢ ـ « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ	٤٩٥	٢/ ١١٣ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٥١٤
٢/ ٩٣ ـ « عَنْ أَبِي مُوسَى	٤٩٦	٢/ ١١٤ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٥١٥
٢/ ٩٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٤٩٧	٢/ ١١٥ ـ « عَنْ عَمْرِو بنْ مُرَّةَ	٥١٦
٢/ ٩٥ ـ « عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ	٤٩٨	٢/ ١١٦ ـ « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِي قَالَ	٥١٧

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ١١٧ ـ « عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحمنِ	٥١٧	٢/ ١٣٨ ـ « عن عمر	٥٣٣
٢/ ١١٨ ـ « عَنْ عاصم بن عمرو	٥١٨	٢/ ١٣٩ ـ « كان النبي ـ ﷺ ـ	٥٣٤
٢/ ١١٩ ـ « كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ الله	٥٢٠	٢/ ١٤٠ ـ « عن عمر	٥٣٥
٢/ ١٢٠ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ	٥٢٠	٢/ ١٤١ ـ « عن عبد الرحمن	٥٣٦
٢/ ١٢١ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ	٥٢١	٢/ ١٤٢ ـ « عن أنس أنَّ عُمَرَ	٥٣٦
٢/ ١٢٢ ـ « عن أَسْلَمَ قَالَ	٥٢٢	٢/ ١٤٣ ـ « عن أنس قال	٥٣٨
٢/ ١٢٣ ـ « كَانَ رسولُ الله	٥٢٣	٢/ ١٤٤ ـ « عن أنس قال	٥٣٩
٢/ ١٢٤ ـ « عن عمر	٥٢٣	٢/ ١٤٥ ـ « عن أنس قال	٥٤٠
٢/ ١٢٥ ـ « عن أسلم أن عمر	٥٢٤	٢/ ١٤٦ ـ « عن ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي	٥٤١
٢/ ١٢٦ ـ « جاءَ رجلٌ إلى	٥٢٤	٢/ ١٤٧ ـ « عنَ عُمَرَ قَالَ	٥٤٢
٢/ ١٢٧ ـ « عن أسلم أن عمرَ	٥٢٥	٢/ ١٤٨ ـ « عَنْ جابر بن عبد الله	٥٤٢
٢/ ١٢٨ ـ « عن أسلم قَالَ	٥٢٥	٢/ ١٤٩ ـ « عَنْ جبير بن نفير	٥٤٣
٢/ ١٢٩ ـ « أرسلَ إِلَيَّ رسُولُ	٥٢٦	٢/ ١٥٠ ـ « عْنَ حارثة بنِ مُضَرِّبِ	٥٤٣
٢/ ١٣٠ ـ «عن زيد بنَ أَسْلَمَ	٥٢٧	٢/ ١٥١ ـ « عَنِ الحارثِ	٥٤٥
٢/ ١٣١ ـ « عن أَسْلَمَ أن عمرَ	٥٢٨	٢/ ١٥٢ ـ « عَنْ حَبَّان	٥٤٥
٢/ ١٣٢ ـ « عن أَسْلَمَ أن عمرَ	٥٢٩	٢/ ١٥٣ ـ « عَنْ زيد بن ثابت	٥٤٦
٢/ ١٣٣ ـ « عن عمرَ قال	٥٢٩	٢/ ١٥٤ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ	٥٤٧
٢/ ١٣٤ ـ « عن أسلم أنَّ عُمَرَ	٥٣١	٢/ ١٥٥ ـ « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٥٤٨
٢/ ١٣٥ ـ « عن أبي إسحاق	٥٣١	٢/ ١٥٦ ـ « عَنِ ابْنِ سيرينَ	٥٤٨
٢/ ١٣٦ ـ « عن أسلم أن	٥٣٢	٢/ ١٥٧ ـ « عَنْ إِبْرَاهيمَ	٥٤٩
٢/ ١٣٧ ـ « عن عمر قال	٥٣٣	٢/ ١٥٨ ـ « عَنْ إِبْرَاهيمَ قَالَ	٥٤٩

الحديث	الصفحة
٢/ ١٥٩ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ	٥٤٩
٢/ ١٦٠ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ	٥٤٩
٢/ ١٦١ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ	٥٥٠
٢/ ١٦٢ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ	٥٥٠
٢/ ١٦٣ ـ « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ	٥٥٠
٢/ ١٦٤ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ	٥٥١
٢/ ١٦٥ ـ « عَنِ الأَسْوَدِ أَنَّ	٥٥١
٢/ ١٦٦ ـ « عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ	٥٥١
٢/ ١٦٧ ـ « عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ	٥٥٢
٢/ ١٦٨ ـ « عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ	٥٥٢
٢/ ١٦٩ ـ « عَنْ حِبَّانَ	٥٥٢
٢/ ١٧٠ ـ « عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ	٥٥٣
٢/ ١٧١ ـ « عَنْ حُمْرَانَ أَنَّ	٥٥٤
٢/ ١٧٢ ـ « عَنْ مُصْعَبٍ	٥٥٥
٢/ ١٧٣ ـ « عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الله	٥٥٦
٢/ ١٧٤ ـ « عَنْ خالد بن عَرْفَطَةَ	٥٥٧
٢/ ١٧٥ ـ « عَنْ عمر قَالَ	٥٥٨
٢/ ١٧٦ ـ « عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدْرَةَ	٥٥٨
٢/ ١٧٧ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثابت	٥٥٩
٢/ ١٧٨ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ وهب	٥٥٩
٢/ ١٧٩ ـ « عَنْ زَيْدِ بْنِ وهب	٥٦٠
٢/ ١٨٠ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب	٥٦٠
٢/ ١٨١ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب	٥٦١
٢/ ١٨٢ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب	٥٦٢
٢/ ١٨٣ ـ « عَنْ عمر قال	٥٦٢
٢/ ١٨٤ ـ « عَنِ السَّائب بن يزيدَ	٥٦٣
٢/ ١٨٥ ـ « عَنِ السَّائب	٥٦٣
٢/ ١٨٦ ـ « عَنْ عمر قال :	٥٦٣
٢/ ١٨٧ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ	٥٦٤
٢/ ١٨٨ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ	٥٦٤
٢/ ١٨٩ ـ « عَنِ الحسن قَالَ	٥٦٥
٢/ ١٩٠ ـ « عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ	٥٦٦
٢/ ١٩١ ـ « عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ شَيْخٍ	٥٦٧
٢/ ١٩٢ ـ « عَنْ سَعيد بن المسيب	٥٦٧
٢/ ١٩٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٥٦٨
٢/ ١٩٤ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ	٥٦٩
٢/ ١٩٥ ـ « عَنْ عمر أَنَّ رَجُلاً	٥٦٩
٢/ ١٩٦ ـ « عَنْ سليم بن قيس	٥٧٠
٢/ ١٩٧ ـ « عَنْ عمر قال	٥٧٠
٢/ ١٩٨ ـ « عن عمر قال	٥٧١
٢/ ١٩٩ ـ « عن يحيى بن طلحة	٥٧٢
٢/ ٢٠٠ ـ « عَنْ عمر قال	٥٧٣

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٢٠١ ـ « عَنْ طلحة	٥٧٣	٢/ ٢٢٢ ـ « عَنِ الشعبى	٥٨٦
٢/ ٢٠٢ ـ « عَنْ عمر قال	٥٧٤	٢/ ٢٢٣ـ « عَنْ عبد الله	٥٨٦
٢/ ٢٠٣ ـ « عَنْ أبى العالية	٥٧٥	٢/ ٢٢٤ ـ « عَن ابن عباس	٥٨٧
٢/ ٢٠٤ ـ « عَنْ قتادة قال	٥٧٥	٢/ ٢٢٥ ـ « عَنْ علقمة	٥٨٨
٢/ ٢٠٥ ـ « عَنِ ابن جُرِيج قَالَ	٥٧٦	٢/ ٢٢٦ ـ « عَنْ إبراهيم	٥٨٩
٢/ ٢٠٦ ـ « عَنْ عبد الله بن شقيق	٥٧٦	٢/ ٢٢٧ ـ « عَنْ عمرَ بنِ الخطابِ	٥٩٠
٢/ ٢٠٧ ـ « عَنْ أبى وائلٍ قال	٥٧٦	٢/ ٢٢٨ ـ « عَن ابن عمرَ قال	٥٩٠
٢/ ٢٠٨ ـ « عَنْ أبى وائلٍ قال	٥٧٧	٢/ ٢٢٩ ـ « عَنْ عُمرَ قال	٥٩١
٢/ ٢٠٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قال	٥٧٧	٢/ ٢٣٠ ـ « عَنْ أبى مروان	٥٩١
٢/ ٢١٠ ـ « عَنْ طارق بنِ شِهَابٍ	٥٧٨	٢/ ٢٣١ ـ « عَنْ عمرَ بنِ الخطاب	٥٩١
٢/ ٢١١ـ « عَنْ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ	٥٧٩	٢/ ٢٣٢ ـ « عَنْ عمر قال	٥٩١
٢/ ٢١٢ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب	٥٧٩	٢/ ٢٣٣ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب	٥٩٢
٢/ ٢١٣ ـ « عَنْ أبى مُهَاجِرٍ	٥٨٠	٢/ ٢٣٤ ـ « عَنْ عمر قال	٥٩٣
٢/ ٢١٤ ـ « عَنْ عبدا لله بن أنيس	٥٨٠	٢/ ٢٣٥ ـ « عَنِ ابن عباس	٥٩٤
٢/ ٢١٥ ـ « عَنْ عائشة	٥٨١	٢/ ٢٣٦ ـ « عَنْ عمر	٥٩٤
٢/ ٢١٦ ـ « عَنْ عبد الله	٥٨١	٢/ ٢٣٧ ـ « عَنْ عمر قال	٥٩٦
٢/ ٢١٧ ـ « عَنْ سعيد	٥٨٢	٢/ ٢٣٨ ـ « عَنْ عبد الله	٥٩٦
٢/ ٢١٨ ـ « عَنْ سعيدِ	٥٨٣	٢/ ٢٣٩ ـ «عَن ابن عباسٍ	٥٩٧
٢/ ٢١٩ ـ « عَنْ طارق	٥٨٤	٢/ ٢٤٠ ـ « عن ابن عمر	٥٩٩
٢/ ٢٢٠ ـ « عَن الشعبى قال	٥٨٥	٢/ ٢٤١ ـ « عن عمر قال	٥٩٩
٢/ ٢٢١ ـ « عَن الشعبى قال	٥٨٥	٢/ ٢٤٢ ـ « عن عمر قال	٦٠٠

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٢٤٣ ـ « عن عمر قال	٦٠١	٢/ ٢٦٤ ـ « عن ابنِ عمرَ	٦١٤
٢/ ٢٤٤ ـ « عن ابن عمر	٦٠١	٢/ ٢٦٥ ـ « عن ابْنِ عُمَرَ	٦١٤
٢/ ٢٤٥ ـ « عن عبد الله	٦٠٢	٢/ ٢٦٦ ـ « عن عُمَرَ قَالَ	٦١٥
٢/ ٢٤٦ ـ « عن عمر أَنَّهُ	٦٠٣	٢/ ٢٦٧ ـ « عن أَبِى الْبَخْتَرِىُّ	٦١٦
٢/ ٢٤٧ ـ « عن عمر قال	٦٠٣	٢/ ٢٦٨ ـ « عن ابنِ عمرَ قَالَ	٦١٦
٢/ ٢٤٨ ـ «عن ابن عباس قال	٦٠٤	٢/ ٢٦٩ ـ « عن عمرَ قَالَ	٦١٧
٢/ ٢٤٩ ـ « عن ابن عباسٍ قال	٦٠٤	٢/ ٢٧٠ ـ « عن شَقِيق بنِ سلمَةَ	٦١٧
٢/ ٢٥٠ ـ « عن ابن عباسٍ	٦٠٥	٢/ ٢٧١ ـ « عن ابنِ عباسٍ	٦١٨
٢/ ٢٥١ ـ « عن ابن عباسٍ	٦٠٦	٢/ ٢٧٢ ـ « عن عمرَ قَالَ	٦١٨
٢/ ٢٥٢ ـ « عن ابن عباسٍ	٦٠٦	٢/ ٢٧٣ ـ « عن عبد الله	٦١٩
٢/ ٢٥٣ ـ « عن عبدِ الرحمن	٦٠٦	٢/ ٢٧٤ ـ « عن عمرَ قال	٦١٩
٢/ ٢٥٤ ـ « عن عبيد بن عمير	٦٠٧	٢/ ٢٧٥ ـ « عن عمرَ قال	٦١٩
٢/ ٢٥٥ ـ « عن ابن عباس	٦٠٨	٢/ ٢٧٦ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٦٢٠
٢/ ٢٥٦ ـ « عن عمر	٦٠٩	٢/ ٢٧٧ ـ « عَن ابنِ عُمَرَ	٦٢٠
٢/ ٢٥٧ ـ « عن ابن عباسٍ	٦١٠	٢/ ٢٧٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٢١
٢/ ٢٥٨ ـ « عن عكرمةَ قالَ	٦١٠	٢/ ٢٧٩ ـ « عَنْ حِمَاسٍ قَالَ	٦٢١
٢/ ٢٥٩ ـ « عن عمرَ أَنَّهُ قَالَ	٦١٠	٢/ ٢٨٠ ـ « عَن ابنِ عُمَرَ	٦٢٢
٢/ ٢٦٠ ـ « عن عمرَ قَالَ	٦١٢	٢/ ٢٨١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٢٣
٢/ ٢٦١ ـ « عن عمرَ قَالَ	٦١٢	٢/ ٢٨٢ ـ « عَنْ ثَابت بْنِ الحَجَّاجِ	٦٢٣
٢/ ٢٦٢ ـ « عـن ابن عـمرَ قَالَ	٦١٣	٢/ ٢٨٣ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ	٦٢٤
٢/ ٢٦٣ ـ « عن ابن عُمرَ	٦١٣	٢/ ٢٨٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٢٥

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٢٨٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٢٥	٢/ ٣٠٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٤٠
٢/ ٢٨٦ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ	٦٢٥	٢/ ٣٠٧ ـ « عَنْ أَبِي عَذْبَةَ	٦٤٠
٢/ ٢٨٧ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٦٢٦	٢/ ٣٠٨ ـ « عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ الله	٦٤١
٢/ ٢٨٨ ـ « عَنْ نافع عن	٦٢٦	٢/ ٣٠٩ ـ « عَنْ نَافِعٍ قَالَ	٦٤١
٢/ ٢٨٩ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ	٦٢٧	٢/ ٣١٠ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ	٦٤٢
٢/ ٢٩٠ ـ « عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ	٦٢٧	٢/ ٣١١ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ	٦٤٢
٢/ ٢٩١ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٦٢٩	٢/ ٣١٢ ـ « عَنِ ابْنِ شَوْذَبَ قَالَ	٦٤٣
٢/ ٢٩٢ ـ « عَنِ ابنِ عُمَرَ	٦٣١	٢/ ٣١٣ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن	٦٤٣
٢/ ٢٩٣ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ	٦٣١	٢/ ٣١٤ ـ « عَنْ أَبِي مُوسَى	٦٤٣
٢/ ٢٩٤ ـ « (عَنْ عُمَرَ قال	٦٣٣	٢/ ٣١٥ ـ « عَنْ عَبْدِ الله	٦٤٤
٢/ ٢٩٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قال	٦٣٣	٢/ ٣١٦ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن	٦٤٥
٢/ ٢٩٦ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قال	٦٣٤	٢/ ٣١٧ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٤٦
٢/ ٢٩٧ ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي	٦٣٤	٢/ ٣١٨ ـ « عَنْ عَمْرو	٦٤٦
٢/ ٢٩٨ ـ « عَنْ مُجَاهِد قَالَ	٦٣٥	٢/ ٣١٩ ـ « عَنْ عقبة بن عامر	٦٤٦
٢/ ٢٩٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٣٥	٢/ ٣٢٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٤٧
٢/ ٣٠٠ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ	٦٣٦	٢/ ٣٢١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٤٧
٢/ ٣٠١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٣٧	٢/ ٣٢٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٤٩
٢/ ٣٠٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٣٨	٢/ ٣٢٣ ـ « عَنْ عُمَرَ أن	٦٥١
٢/ ٣٠٣ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ	٦٣٩	٢/ ٣٢٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قال	٦٥١
٢/ ٣٠٤ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ	٦٣٩	٢/ ٣٢٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قال	٦٥٢
٢/ ٣٠٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٤٠	٢/ ٣٢٦ ـ « عَنْ مالك	٦٥٢

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٣٢٧ ـ « عَنْ عُمرَ قَالَ	٦٥٣	٢/ ٣٤٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٦٦
٢/ ٣٢٨ ـ « عَنْ عمر قال	٦٥٣	٢/ ٣٤٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٦٧
٢/ ٣٢٩ ـ « عَنْ عمر قال	٦٥٤	٢/ ٣٥٠ ـ « عَنْ عكْرِمَةَ قَالَ	٦٦٧
٢/ ٣٣٠ ـ « عَنْ سُعْدى زوجِ	٦٥٤	٢/ ٣٥١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٦٨
٢/ ٣٣١ ـ «عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٥٥	٢/ ٣٥٢ ـ « عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ	٦٦٩
٢/ ٣٣٢ ـ «عَن نافع أنه قرأ	٦٥٦	٢/ ٣٥٣ ـ « عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ	٦٦٩
٢/ ٣٣٣ ـ « عَنْ أم عطية قالت	٦٥٧	٢/ ٣٥٤ ـ « عَنْ سَعيد	٦٦٩
٢/ ٣٣٤ ـ « عَنْ جبير بن نفير	٦٥٩	٢/ ٣٥٥ ـ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ	٦٧٠
٢/ ٣٣٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٦٠	٢/ ٣٥٦ ـ « عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ	٦٧٠
٢/ ٣٣٦ ـ « عَنْ عمر قال	٦٦٠	٢/ ٣٥٧ ـ « عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ	٦٧١
٢/ ٣٣٧ ـ « عَنْ عمر قال	٦٦٠	٢/ ٣٥٨ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٦٧١
٢/ ٣٣٨ ـ « عَنْ سعيد	٦٦١	٢/ ٣٥٩ ـ « عَنْ أَنسٍ قَالَ	٦٧١
٢/ ٣٣٩ ـ « عَنْ عُمَرَ	٦٦١	٢/ ٣٦٠ ـ « عَنْ أَبى وائلٍ	٦٧٢
٢/ ٣٤٠ ـ « عَنْ خَرَشَةَ	٦٦٢	٢/ ٣٦١ ـ « عَنِ النعمان	٦٧٣
٢/ ٣٤١ ـ « عَنْ مُوسَى	٦٦٣	٢/ ٣٦٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٦٧٤
٢/ ٣٤٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٦٤	٢/ ٣٦٣ ـ « عَنْ عَمْرِو بن	٦٧٤
٢/ ٣٤٣ ـ « عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ	٦٦٤	٢/ ٣٦٤ ـ « عَنْ زر : أَنَّهُ سُئِلَ	٦٧٥
٢/ ٣٤٤ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ	٦٦٥	٢/ ٣٦٥ ـ « عَنِ ابن عباس	٦٧٥
٢/ ٣٤٥ ـ « عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ	٦٦٥	٢/ ٣٦٦ ـ « عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ	٦٧٦
٢/ ٣٤٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٦٦	٢/ ٣٦٧ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٧٦
٢/ ٣٤٧ ـ « عَنْ سَعيدِ بنِ الْمُسَيِّبِ	٦٦٦	٢/ ٣٦٨ ـ « عَنْ أَبى بزيدَ قَالَ	٦٧٧

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٣٦٩ ـ « عَنْ ثمامة بن حزن	٦٧٧	٢/ ٣٩٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٢
٢/ ٣٧٠ ـ « عَنْ عمر	٦٧٨	٢/ ٣٩١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٢
٢/ ٣٧١ ـ « عَن ابن عباس	٦٧٩	٢/ ٣٩٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٣
٢/ ٣٧٢ ـ « عَن الحسن	٦٨٠	٢/ ٣٩٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٤
٢/ ٣٧٣ ـ « عَنْ عبد الرحمن	٦٨١	٢/ ٣٩٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٤
٢/ ٣٧٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قال	٦٨١	٢/ ٣٩٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٥
٢/ ٣٧٥ ـ « عَنْ عبد الرحمن	٦٨٢	٢/ ٣٩٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٥
٢/ ٣٧٦ ـ « عَنْ عبيد بن عمير	٦٨٤	٢/ ٣٩٧ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٦٩٦
٢/ ٣٧٧ ـ « عَنْ عبد الرحمن	٦٨٥	٢/ ٣٩٨ ـ « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ	٦٩٧
٢/ ٣٧٨ ـ « عَنْ عمر قال	٦٨٥	٢/ ٣٩٩ ـ « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ	٦٩٧
٢/ ٣٧٩ ـ « عَنْ عبيد بن عمير	٦٨٦	٢/ ٤٠٠ ـ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ	٦٩٨
٢/ ٣٨٠ ـ « عَنْ عمر قال	٦٨٦	٢/ ٤٠١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٨
٢/ ٣٨١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٨٧	٢/ ٤٠٢ ـ « عَنْ شهر بن حوشب	٧٠٠
٢/ ٣٨٢ ـ « عَنْ عِيَاضٍ الأَشْعَرِيِّ	٦٨٧	٢/ ٤٠٣ ـ « عَنْ ذكـوانَ مولى	٧٠١
٢/ ٣٨٣ ـ « عَن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ	٦٨٨	٢/ ٤٠٤ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ	٧٠١
٢/ ٣٨٤ ـ « عَنْ قبيصةَ قَالَ	٦٨٩	٢/ ٤٠٥ ـ « عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ	٧٠٢
٢/ ٣٨٥ ـ « عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ	٦٨٩	٢/ ٤٠٦ ـ « عَن ابن عمرَ قَالَ	٧٠٣
٢/ ٣٨٦ ـ « عَنْ مَالِك بْنِ أَوْسٍ	٦٨٩	٢/ ٤٠٧ ـ « عَن النعمان بن بَشير	٧٠٣
٢/ ٣٨٧ ـ « عَنْ كُلَيْبٍ الجَرْمِيِّ	٦٩٠	٢/ ٤٠٨ ـ « عَن البَاهليِّ أَنَّ عُمَرَ	٧٠٤
٢/ ٣٨٨ ـ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سيرينَ	٦٩٠	٢/ ٤٠٩ ـ « عَن الحكم قال	٧٠٧
٢/ ٣٨٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٦٩٢	٢/ ٤١٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٠٧

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٤١١ ـ « عَنْ عُمَر قَالَ	٧٠٨	٢/ ٤٣٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧١٩
٢/ ٤١٢ ـ « عَنْ عُمَر أن النبى	٧٠٨	٢/ ٤٣٣ ـ « عَنْ مَسْرُوُق قَالَ	٧١٩
٢/ ٤١٣ ـ « عَنْ مالك بن أوسٍ	٧٠٨	٢/ ٤٣٤ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّ	٧٢٠
٢/ ٤١٤ ـ « عَنْ عمر أنه كان	٧٠٩	٢/ ٤٣٥ ـ « عَن ابْنِ عَبَّاسٍ	٧٢١
٢/ ٤١٥ ـ « عَنْ عمر أنه كان	٧١٠	٢/ ٤٣٦ ـ « عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِى	٧٢١
٢/ ٤١٦ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب	٧١١	٢/ ٤٣٧ ـ « عَن الأَسْوَد	٧٢٢
٢/ ٤١٧ ـ « عَن الشعبى قال	٧١١	٢/ ٤٣٨ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٧٢٢
٢/ ٤١٨ ـ « عَنْ عمر قال	٧١٢	٢/ ٤٣٩ ـ « عَنْ عَبْد الله بْنِ أَبِى	٧٢٣
٢/ ٤١٩ ـ « عَنْ عمر قال	٧١٣	٢/ ٤٤٠ ـ « عَنْ حَبِيب بْنِ صَهْبَانَ	٧٢٣
٢/ ٤٢٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧١٣	٢/ ٤٤١ ـ « عَنْ طَــاوسَ	٧٢٤
٢/ ٤٢١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧١٤	٢/ ٤٤٢ ـ « عَــنْ عُمَرَ قَــالَ	٧٢٥
٢/ ٤٢٢ ـ « عَنْ عُمَرَ فِى	٧١٤	٢/ ٤٤٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٢٥
٢/ ٤٢٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧١٤	٢/ ٤٤٤ ـ « عَنْ عَبْد الله	٧٢٦
٢/ ٤٢٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧١٥	٢/ ٤٤٥ ـ « عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى	٧٢٦
٢/ ٤٢٥ ـ « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ	٧١٦	٢/ ٤٤٦ ـ « عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ	٧٢٧
٢/ ٤٢٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧١٦	٢/ ٤٤٧ ـ « عَن الْحَكَمِ بْنِ عُتْبَةَ	٧٢٨
٢/ ٤٢٧ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧١٧	٢/ ٤٤٨ ـ « عَنْ عَبْد الله بْنِ شَدَّاد	٧٢٨
٢/ ٤٢٨ ـ « عَن الْحَسَنِ قَالَ	٧١٧	٢/ ٤٤٩ ـ « عَن السَّائِب بْن يزيدَ	٧٢٩
٢/ ٤٢٩ ـ « عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٧١٨	٢/ ٤٥٠ ـ « عَنْ سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ	٧٣٠
٢/ ٤٣٠ ـ « عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ عُمَرَ	٧١٨	٢/ ٤٥١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٣١
٢/ ٤٣١ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ	٧١٩	٢/ ٤٥٢ ـ « عَنْ أَبِى مَعْشَرٍ قَالَ	٧٣١

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٤٥٣ ـ « عَنْ عمرو بن ميمون	٧٣٢	٢/ ٤٧٤ ـ « عَن الحسن قال	٧٤٥
٢/ ٤٥٤ ـ « عَنِ الأَسْودِ أنَّ	٧٣٢	٢/ ٤٧٥ ـ « عَنْ عبد الرحمن	٧٤٥
٢/ ٤٥٥ـ « عَنْ أَبِى وَائِلٍ	٧٣٣	٢/ ٤٧٦ ـ « عَنْ عمر قال	٧٤٦
٢/ ٤٥٦ ـ « عَنِ الحَسَنِ وَغَيْرِه	٧٣٣	٢/ ٤٧٧ ـ « عَنْ عمر قال	٧٤٧
٢/ ٤٥٧ ـ « عَنْ مَالك بن أَوْس	٧٣٤	٢/ ٤٧٨ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب	٧٤٨
٢/ ٤٥٨ـ « عَنْ عَمْرو بْنِ مَيْمُون	٧٣٤	٢/ ٤٧٩ ـ « عَنْ أبى عثمان	٧٤٨
٢/ ٤٥٩ ـ « عَن المَعْرور بْنِ سُوَيدٍ	٧٣٥	٢/ ٤٨٠ ـ « عَنْ جابر بن عبد الله	٧٤٩
٢/ ٤٦٠ ـ « عَنْ الحَارث بْنِ سُوَيدٍ	٧٣٦	٢/ ٤٨١ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب	٧٥٠
٢/ ٤٦١ ـ « عَنْ رجل قال	٧٣٦	٢/ ٤٨٢ ـ « عَن الأحنف بن قيس	٧٥٢
٢/ ٤٦٢ ـ « عَنْ عمر قال	٧٣٧	٢/ ٤٨٣ ـ « عَنْ مرزوق العجلى	٧٥٢
٢/ ٤٦٣ ـ « عَنْ عمر فى	٧٣٧	٢/ ٤٨٤ ـ « عَنْ أبى مسلم	٧٥٣
٢/ ٤٦٤ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب	٧٣٧	٢/ ٤٨٥ ـ « عَنْ عطاء بن أبى	٧٥٣
٢/ ٤٦٥ ـ « عَنْ عبد الله	٧٣٨	٢/ ٤٨٦ ـ « عَنْ أبى عثمان	٧٥٤
٢/ ٤٦٦ ـ « عَنْ هزيل بن شر	٧٣٩	٢/ ٤٨٧ ـ « عَنْ عُمرَ بن الخطابِ	٧٥٥
٢/ ٤٦٧ ـ « لَمَّا نَزَلَتْ	٧٤٠	٢/ ٤٨٨ ـ « عَنْ أبى معمر	٧٥٦
٢/ ٤٦٨ ـ « عَنِ ابن عمر قال	٧٤٠	٢/ ٤٨٩ ـ « عَنْ عبيد الله	٧٥٦
٢/ ٤٦٩ ـ « عَنْ أبى العالية	٧٤٢	٢/ ٤٩٠ ـ « عَنْ سعيد بن جبير	٧٥٧
٢/ ٤٧٠ ـ « عَنْ عمر قال	٧٤٣	٢/ ٤٩١ ـ « عَنْ المسور بن مخرمةَ	٧٥٧
٢/ ٤٧١ ـ « عَنْ عمر قال	٧٤٣	٢/ ٤٩٢ ـ « عَنْ عمرَ قال	٧٥٨
٢/ ٤٧٢ ـ « عَنْ عمر قال	٧٤٤	٢/ ٤٩٣ ـ « عَن ابن عمرَ قال	٧٥٨
٢/ ٤٧٣ ـ « عَنْ سعيدبن المسيب	٧٤٤	٢/ ٤٩٤ـ « عَنْ مَطر	٧٥٩

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٤٩٥ ـ « عَنْ مِرْوح بن سبْرة	٧٦٠	٢/ ٥١٦ ـ « عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ	٧٧١
٢/ ٤٩٦ ـ « عَنْ عمرَ بن الخطاب	٧٦١	٢/ ٥١٧ ـ « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ	٧٧٢
٢/ ٤٩٧ ـ « عَن السائب بن يزيد	٧٦٢	٢/ ٥١٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٧٢
٢/ ٤٩٨ ـ « عَنْ عكرمةَ قال	٧٦٢	٢/ ٥١٩ ـ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن	٧٧٣
٢/ ٤٩٩ـ « عَن ابن عباس قال	٧٦٢	٢/ ٥٢٠ـ « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ	٧٧٣
٢/ ٥٠٠ ـ « عَنْ قتادة وعلى	٧٦٣	٢/ ٥٢١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٧٤
٢/ ٥٠١ ـ « عَنْ عكْرِمَة بْن خَالد	٧٦٤	٢/ ٥٢٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٧٧٤
٢/ ٥٠٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٦٥	٢/ ٥٢٣ ـ « عَنْ عبد الله	٧٧٤
٢/ ٥٠٣ ـ « عَن ابْنِ سيرين	٧٦٥	٢/ ٥٢٤ ـ « عَنْ عمر قال	٧٧٥
٢/ ٥٠٤ ـ « عَنْ أَسْلَمَ قَالَ	٧٦٥	٢/ ٥٢٥ ـ « عَنْ عمرَ قال	٧٧٦
٢/ ٥٠٥ـ « عَنْ سعيد بن يسار	٧٦٦	٢/ ٥٢٦ ـ « عَنْ عمرَ أنه	٧٧٦
٢/ ٥٠٦ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٦٧	٢/ ٥٢٧ـ « عَنْ عمرَ	٧٧٧
٢/ ٥٠٧ ـ « عَنْ بريدةَ قَالَ	٧٦٧	٢/ ٥٢٨ ـ « عَنْ سعيد بن المسيب	٧٧٧
٢/ ٥٠٨ ـ « عَنْ عمر إن هذه	٧٦٨	٢/ ٥٢٩ ـ « عَن الحسن أن عمر	٧٧٨
٢/ ٥٠٩ ـ « عَنْ عمر فى قَوْله	٧٦٨	٢/ ٥٣٠ ـ « عَنْ عمر بن الخطاب	٧٧٩
٢/ ٥١٠ ـ « عَنْ عُمَر قَالَ	٧٦٨	٢/ ٥٣١ ـ « عَنْ عمر عن	٧٧٩
٢/ ٥١١ ـ « عَنْ عَمْرو بن دينار	٧٦٩	٢/ ٥٣٢ ـ « عَنْ عمر قال	٧٧٩
٢/ ٥١٢ ـ « عَنْ مُجَاهد قَالَ	٧٦٩	٢/ ٥٣٣ ـ « عَنْ عمر أنه سمع	٧٨٠
٢/ ٥١٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٦٩	٢/ ٥٣٤ ـ « عَنْ عبد الله	٧٨٠
٢/ ٥١٤ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب	٧٧٠	٢/ ٥٣٥ ـ « عَنْ عمر فى قوله	٧٨١
٢/ ٥١٥ ـ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ	٧٧٠	٢/ ٥٣٦ ـ « عَنْ عمر قال	٧٨١

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٥٣٧ ـ « عَنْ عمر قال	٧٨٢	٢/ ٥٥٨ ـ « عَنِ السائب	٧٩٤
٢/ ٥٣٨ ـ « عَنْ عمر قال	٧٨٢	٢/ ٥٥٩ ـ « عَنْ عمر قال :	٧٩٥
٢/ ٥٣٩ ـ « عَنْ عمرَ قال	٧٨٣	٢/ ٥٦٠ ـ « عَنْ عمر	٧٩٥
٢/ ٥٤٠ ـ « عَنْ عمرَ قال	٧٨٣	٢/ ٥٦١ ـ « عَنْ عمر قال :	٧٩٥
٢/ ٥٤١ ـ « عَنْ عمر أنه سمع	٧٨٤	٢/ ٥٦٢ ـ « عَنْ سمره	٧٩٧
٢/ ٥٤٢ ـ « عَنْ عمر قال	٧٨٤	٢/ ٥٦٣ ـ « عَنْ أبى رَافِع	٧٩٨
٢/ ٥٤٣ ـ « عَنْ أبى إسْحَاقَ	٧٨٤	٢/ ٥٦٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٩٨
٢/ ٥٤٤ ـ « عَنْ عبد الكريم	٧٨٥	٢/ ٥٦٥ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٩٩
٢/ ٥٤٥ ـ « عَنْ يحيى	٧٨٥	٢/ ٥٦٦ ـ « عَنْ سَعِيد	٧٩٩
٢/ ٥٤٦ ـ « عَنْ ابن عباس	٧٨٦	٢/ ٥٦٧ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٨٠٠
٢/ ٥٤٧ ـ « عَنِ العلاء	٧٨٧	٢/ ٥٦٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٠١
٢/ ٥٤٨ ـ « عَنِ الوليد	٧٨٨	٢/ ٥٦٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٠١
٢/ ٥٤٩ ـ « عَنْ أبى العالية	٧٨٩	٢/ ٥٧٠ ـ « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ	٨٠١
٢/ ٥٥٠ ـ « عَنْ عامر	٧٩٠	٢/ ٥٧١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٠٢
٢/ ٥٥١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٩٠	٢/ ٥٧٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٠٢
٢/ ٥٥٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أن	٧٩٠	٢/ ٥٧٣ ـ « عَنِ الْقَاسِم	٨٠٣
٢/ ٥٥٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٩٠	٢/ ٥٧٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٠٣
٢/ ٥٥٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٧٩١	٢/ ٥٧٥ ـ « عَنْ عَبْد الله بْنِ عُبَيْد	٨٠٤
٢/ ٥٥٥ ـ « عَنِ الشعبى قَالَ	٧٩٢	٢/ ٥٧٦ ـ « عَنْ مُوَرِّق العِجْلِيِّ	٨٠٥
٢/ ٥٥٦ ـ « عَنْ كعب بن مالك	٧٩٣	٢/ ٥٧٧ ـ « عَنْ عَبْد الله	٨٠٦
٢/ ٥٥٧ ـ « عَنْ عمر أنه قَالَ	٧٩٤	٢/ ٥٧٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٠٦

الحديث	الصفحة	الحديث	الصفحة
٢/ ٥٧٩ ـ « عَنْ عُمرَ قَالَ	٨٠٧	٢/ ٦٠٠ ـ « عَنْ عمرَ قال	٨١٨
٢/ ٥٨٠ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٠٧	٢/ ٦٠١ ـ « عَنْ عُمَرَ قال	٨١٨
٢/ ٥٨١ ـ « عَنْ أَبِى الشَّعْثَاء	٨٠٧	٢/ ٦٠٢ ـ « عَنْ عُمَرَ فى	٨١٩
٢/ ٥٨٢ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ	٨٠٩	٢/ ٦٠٣ ـ « عَنْ عمرَ قَالَ	٨١٩
٢/ ٥٨٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨١٠	٢/ ٦٠٤ ـ « عَنْ عطَاء	٨١٩
٢/ ٥٨٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨١١	٢/ ٦٠٥ ـ « عَنْ عُمَرَ أَنَّهَ	٨٢٠
٢/ ٥٨٥ ـ « عَنْ حرام	٨١١	٢/ ٦٠٦ ـ « عَنْ بَكْرِ بْن	٨٢٠
٢/ ٥٨٦ ـ « عَنْ مكحولِ	٨١٢	٢/ ٦٠٧ ـ « عَنْ طَارِق بْنِ شِهَاب	٨٢١
٢/ ٢٨٧ ـ « عَنْ سعيد	٨١٢	٢/ ٦٠٨ ـ « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ :	٨٢١
٢/ ٥٨٨ـ « عَنْ سُفيانَ قَالَ	٨١٢	٢/ ٦٠٩ ـ « عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ	٨٢٢
٢/ ٥٨٩ ـ « عَنْ ضبةَ	٨١٣	٢/ ٦١٠ ـ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك	٨٢٣
٢/ ٥٩٠ ـ « عَنْ سَالِمِ	٨١٤	٢/ ٦١١ ـ « عَنِ السَّائب بْنِ يَزيدَ	٨٢٣
٢/ ٥٩١ ـ « عَنِ ابن أبِى	٨١٤	٢/ ٦١٢ ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب	٨٢٣
٢/ ٥٩٢ ـ « عَنْ عُمرَ قَالَ	٨١٥	٢/ ٦١٣ـ « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب	٨٢٤
٢/ ٥٩٣ ـ « عَنْ عبيد	٨١٥	٢/ ٦١٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٢٤
٢/ ٥٩٤ ـ « عَنْ عبَّاد	٨١٦	٢/ ٦١٥ ـ « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ	٨٢٤
٢/ ٥٩٥ ـ « عَنْ عمرَ قال	٨١٦	٢/ ٦١٦ ـ « عَنْ عُمَرَ فى قَوْله	٨٢٥
٢/ ٥٩٦ ـ « عَنْ عبد الرَّحمنِ	٨١٧	٢/ ٦١٧ ـ « عَنِ السُّدِّى فى	٨٢٥
٢/ ٥٩٧ ـ « عَنْ عمرَ قال	٨١٧	٢/ ٦١٨ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٢٥
٢/ ٥٩٨ ـ « عَنْ عمرَ قال	٨١٧	٢/ ٦١٩ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٢٦
٢/ ٥٩٩ ـ « عَنْ مسروقٍ	٨١٨	٢/ ٦٢٠ ـ « عَنْ عُمَرَ فى	٨٢٦

الحديث	الصفحة
٢/ ٦٢١ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٢٧
٢/ ٦٢٢ـ « عَنْ سَعِيد	٨٢٧
٢/ ٦٢٣ ـ « عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ	٨٢٨
٢/ ٦٢٤ـ « عَنِ ابن عمر	٨٢٨
٢/ ٦٢٥ ـ « عَنِ ابن عباسٍ	٨٢٩
٢/ ٦٢٦ ـ « عَنِ السميط	٨٣٠
٢/ ٦٢٧ ـ « عَنِ الشعبى	٨٣٠
٢/ ٦٢٨ ـ « عَنْ عمرَ قال	٨٣١
٢/ ٦٢٩ ـ « عَنْ مسروق	٨٣٢
٢/ ٦٣٠ ـ « عَنْ عمرَ قال	٨٣٢
٢/ ٦٣١ ـ « عَنِ ابن عمرَ	٨٣٣
٢/ ٦٣٢ ـ « عَنِ ابن عمرَ	٨٣٣
٢/ ٦٣٣ ـ « عَنْ ابن عمرَ	٨٣٤
٢/ ٦٣٤ ـ « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ	٨٣٤
٢/ ٦٣٥ ـ « عَنْ عُمرَ قَالَ	٨٣٥
٢/ ٦٣٦ ـ « عَنِ ابنِ المُسَيَّب	٨٣٥
٢/ ٦٣٧ ـ « عَنْ كُلَيْب قَالَ	٨٣٦
٢/ ٦٣٨ ـ « عَنْ كُلَيْبٍ قَالَ	٨٣٦
٢/ ٦٣٩ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٣٧
٢/ ٦٤٠ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٣٨
٢/ ٦٤١ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٣٨
٢/ ٦٤٢ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٣٨
٢/ ٦٤٣ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٣٩
٢/ ٦٤٤ ـ « عَنْ عُمَرَ قَالَ	٨٣٩
٢/ ٦٤٥ ـ « عَنْ عَاصِمٍ	٨٤٠

تم بحمد الله المجلد الرابع عشر

من كتاب جمع الجوامع

ويليه إن شاء الله تعالى

المجلد الخامس عشر